شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها (ج٢)

المؤلف

عبدالله بن سعد بن أبي جمرة (الأزدي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مللیت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثاني من بهجة النفوس التاني من بهجة النفوس

يا كبير

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYIT No. 271
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

www.alukah.net

٢١ ٤٢٦

ك: ٤٢٦ ٤٦٨

الجزء الثاني من بهجة النفوس
وتحليها بمعرفة ما لها وعليها
للامام العارف بالله تعالى
سيدي عبد الله بن
ابي حمزة رضي الله
عنه ونفعنا
به آمين



فائدة رأيت في البحر المورود للقطب
الشعراني ان بعض الفقراء رأى سيدي عبد
الله بن ابي جمرة بقراءة مصر فوجده جالسا
على كرسي وعليه خلعة خضراء وجميع الانبيا
والمرسلون واقفون بين يديه غاضون
ابصارهم فاشكل على الفقير ذلك فلقي بعض
المشايخ فاخبره بما رأى فقال له اشكال لان
وقوف الانبيا والرسل وتعظيمهم انما هو لاجل
من البسه الخلعة وهو الله تعالى فزال ما عند الفقير
من الاشكال آمين

٢٧١

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن
خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي
فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب وانا احمل في هودج وانزل فيه فسرنا
حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا
من المدينة اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى الرحل فلمست صدري
فاذا عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه
على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك
خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما يأكل العلقة من الطعام
فلم يستنكر القوم حين رفعوا ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية
حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر
الجيش فجئت منازلهم وليس فيه احد فامممت منزلي الذي كنت فيه
فظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينما انا جالسة غلبتني
عيناي فنمت وكان صفوان ابن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء
الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان
يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين اناخ راحلته
ووطأ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش
بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي

تولى

تولى الافك عبد الله بن ابي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت بها
شهرا وهم يفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي اني لا اعرف
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين
امرض وانما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى
نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا
الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في البرية وفي التنزه فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم تمشي
فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بيسما قلت
اتسبين رجلا شهد بدرا قالت يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني
بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم قلت ايذن لي ان
آتي ابوي قالت واني حينيذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث
الناس به فقالت يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقل ما كانت
امراة وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت
سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة
لا يرقى لي دمع ولا اكتحلت بنوم ثم اصبحت فدعى رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي ابن طالب واسامة ابن زيد حين استلبث الوحي
يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في
نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم الا
خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها

كثيرا فاسأل الجارية تصدقك فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيأ يريبك فقالت بريرة لا والذى
بعثك بالحق نبيا ان رأيت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها
جارية حديثة السن تنام عن العجين فيأتى الداجن فيأكله فقام
رسول الله صلى الله عليه من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي بن
سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنى من رجل يبلغنى
اذاه فى اهلى فوالله ما علمت فى اهلى الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت
عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد ابن معاذ
فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من اخواننا من الخزرج
امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد
الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال
كذبت لعمر الله والله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير
فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين
فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت وبكيت يومى
لا يرقأ لى دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندى ابواى وقد بكيت
ليلتين ويوما حتى اظن ان البكاء فالق كبدى قال فبينما هما جالسان
عندى وانا ابكى اذ استأذنت امراة من الانصار فأذنت لها
فجلست تبكى معى فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجلس ولم يجلس عندى من يوم قيل فى ما قيل قبلها وقد مكثت
شهرا لا يوحى اليه فى شأنى شئ قالت فتشهد ثم قال يا عايشة انه

شهرا

قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت
بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه
ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته
قلص دمعى حتى ما احس منه قطرة وقلت لابى اجب عنى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لامى اجيبى عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت
والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وانا غلام
جارية حديثة السن لا اقول كثيرا من القرآن فقلت واى والله لقد
علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر فى انفسكم وصدقتم به
ولئن قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصدقونى بذلك
ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم انى بريئة لتصدقنى والله ما
اجد لى ولكم مثلا الا ابا يوسف قال فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون ثم تحولت على فراشى وانا ارجو ان يبرئنى الله ولكن
والله ما ظننت ان ينزل فى شأنى وحى ولانا احقر فى نفسى من ان
يتكلم بالقرآن فى امرى ولكن كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى
الله عليه وسلم رؤيا فى النوم يبرئنى الله فوالله ما رام مجلسه ولا
خرج احد من اهل البيت حتى انزل الوحى عليه فاخذه ما كان يأخذه
من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق فى يوم شات
فلما سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك وكان
اول كلمة تكلم بها ان قال يا عايشة احمدى الله فقد برأك الله فقالت
لى امى قومى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه

ولا احد الا الله فانزل الله عزوجل ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم
الايات فلما انزل الله عزوجل هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان
ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا
ابدا بعد ما قال في عايشة فانزل الله عزوجل ولا يأتل اولوا الفضل
منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الي قوله غفور رحيم فقال
ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الي مسطح الذي
كان يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت
جحش من امري فقال يا زينب ما علمت ما رايت فقالت يا رسول
الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا قالت وهي التي
كانت تساميني فعصمها الله بالورع ظاهر الحديث يدل على براءة عايشة
رضي الله عنها مما تحدث به فيها ويرد عليه اعتراضا وهو ان يقال برانتا
قد علمت من كتاب الله عزوجل ما قايته الاخبار بذلك ثانيه والجواب
عندان القذف انما تزل في براءتنا من نفس ما رميت به وبقي تسلوف التروك
السولان يكون هناك موجب لما قيل عنها او سبب من اسباب ما رميت به
فيكون وقوعا ثانيا قريبا مما برئت منه وقد اختلف العلما في اسباب
النكاح هل هي كالنكاح او لا فعلى قول من قال بانها كالنكاح فيكون ذلك
افكا ثانيا فيكون هلاكا شايعا في الامة لا مخرج منه وقد قال بعض
العلما ان من رمى عايشة ام المومنين رضي الله عنها بشي مما برأها الله منه
انه مخلد في النار واستدل على ذلك بان الله تعالى قد برأها في كتابه فمن
رماها بذلك فقد رد القذف وعلى قول من قال بانه ليس كالنكاح فيكون
ذلك معرة تلحقها وخرق المعرة بها هتك لحرمة ما حرم الله من حرمة بيت

النبوة

النبوة وقد قال عليه السلام سبع لعنتهم انا وكل نبي مستجاب دعوتهم
والمنتهك من حرمة اهل بيت ما حرم الله وهتك حرمة كبيرة في الدين وذلك
عون للشيطان على المومنين فبرانتا لنفسها هنا وان كان ظاهر ذلك انه
لنفسها لكن ذلك دين محض وبراءة للمومنين كما فعلت ميمونة ايضا في
حديث الحديبية حين صد واعن البيت وهم محرمون فامرهم النبي صلى الله عليه
وسلم ان يحلقوا وينحروا ويحلوا فلم يفعلوا فدخل عليها النبي صلى الله عليه
وسلم وهو مغضب فقالت له ما شانك فقال عليه السلام امرتهم فلم يفعلوا
فقالت رضي الله عنها انهم لم يعصوك وانما اتبعوك لانهم اقتدوا بفعلك
فافعل انت فيتبعوا فخرج عليه السلام فعل ما امرهم فعلوا فكان ذ
كلامها رحمة للمومنين وقطعا بهم لانها زالت ما كان وقع في قلبه عليه السلام
من الشغير الذي منه يخاف الهلاك عليه وكذلك قول عايشة رضي الله عنها
لان ذلك رحمة وازالة للهلاك وهذا رحمة ووقاية من الهلاك الذي اشرنا
اليه اولا ومما يدل على انها اراد ت هذا الوجه انها لم تقل شيا ولم تفصح
بالقضية كيف وقعت الا بعد ثبوت عدالتها وتصديق مقالها من كتاب
ربها وحين لم يكن شاهد على ذلك لم تقل شيا وانما كان قولها اذ ذاك
صبر جميل والله المستعان على ما تصفون على ما ياتي في اخر الحديث وبع
هذا دليل على ان المرء مامور ان يدفع المعرة عن نفسه اذا قدر على ذلك وكان
لدس خارج ما يصرفه والا فالصبر والاضطرار الى الله لعله ان يكشف
ذلك بفضله وكذلك ينبغي ان يراعي حق اخوانه المومنين فينبغي عنهم كل ما د
يضرهم كما فعلت عايشة رضي الله عنها انتهى الحديث لهذا العين
على ما تقدم وقد حكي عن الاعمش قريب من هذا العين وهو انه كان يمشي

سطريت فلقيه احد تلامذته وكان اعور فمشى التلميذ معه فقال له
الاعمش يابني اذهب فامش وحدك فقاله له ولم فقال له الشيخ اعمش والتلميذ
اعور فيقبح الناس فينا فقال التلميذ نوجر ويأثمون فقال الشيخ نسلم
ويسلمون خير من ان نوجر ويأثمون فاختيار سلامة المسلمين وعمل عليها
ولم يرد ان يختص بالاجر مع دخول الاثم عليهم كما فعلت عايشة رضي الله
عنها اراحة المسلمين من هذه المعصية الكبرى التي قد كانت حلت بهم وتركت
الاجر لنفسها لانها مهما تكلم فيها كان لها في ذلك اجر ثم في الحديث
وجوه كثيرة من احكام واداب على ما يذكر بعد في تتبع الفاظ الحديث
ان شاء الله فاما قولها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا
اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فيه وجهان الاول
جواز السفر بالنساء الذي جواز النزعة لكن هل النزعة هنا واجبة
امر لا فاما النبي صلى الله عليه وسلم فالنزعة في حقه عليه السلام ليست بواجبة
لان القسم ليس بواجب عليه وهو الاصل فمن باب اولى النزع واما غيره
فقد اختلفوا العلماء فيه على ثلاثة اقوال وقد ذكروها في الفقه وقولها
فاقرع بيننا في غزاة غزاها فخرج سهمي فيه خرج سهمي بالنزعة فحذفت ذلك
للاختصار ويرد على هذا الفصل سوال وهو ان يقال
لم البهت ذكر النزعة ولم تبينها ولم تذكر اكان فيها وقعة ام لا والجواب
انها انما ارادت بسياق الحديث ما قدمنا ذكره من نفي المعرة عن نفسها
وروعي حق اخوة المسلمين وذكر النزعة لا يتعلق بما هي بسبيله شيء
فذكرت من ذلك ما لابد منه لتعلم ان سفر النبي صلى الله عليه وسلم كان في
الغزو لا في غيره وكذلك روي عنه عليه السلام انه لم يسافر بعد النبوة الا

لج

لج او جهاد وقولها فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب انما اتت بذكر الحجاب بتوطية
لما يذكر بعده وهو من الفصيح في الكلام اذا احتاج المرا الى ذكر شيء في اوله
بكلام يوطي به بيانا ما يريد ابداءه والحجاب على ضربين فحجاب عن الابصار
مباشرة للذات وحجاب للذات مفارق لها منفصل عنها فالاول لا يجوز للاجنبي
مباشرته لان مباشرته لذكر مباشرة للمراة والثاني وهو المنفصل
سايغ للاجنبي مباشرته للمراة والثاني وهو المنفصل سايغ للاجنبي
مباشرته للضرورة في ذلك اذا كان فيه اهلية ومعرفة للخدمة كما كانت الاهلية
في الجاهليين لهذا الهودج على ما يذكر بعد وقولها فانا احمل في هودج
وانزل فيه فيه وجهان الاول انما كان للدنيا وزينتها وكان عونا على
الدين فليس بدنيا وهو للاخرة لان الهودج كان عند العرب مما يفتخرون
به وينتابهون فالجا الشارع عليه السلام وراي فيه مصلحة للدين استعمله
من اجل الستر الذي فيه ولا يتاتى مثله في غيره الثاني جواز حمل الثقال
الكبير على الدابة اذا كانت مطيقة لذلك لان الهودج كما قد علم من ثقله لكن
لما ان كانت الدابة مطيقة لذلك لم يمنعه الشارع عليه السلام الثالث
جواز لمس الستر المنفصل عن البدن للاجانب لانها اخبرت ان ناسا كانوا
موكلين بهودجها للرفع والخفض والستر المنفصل عن البدن صفته
كما تقدم وقولها فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك فانها قالت ذلك لتبين ان العادة كانت مستصحبة في كل سفر هم
على ما ذكرته فتامل لم يزيدوا في العادة شيئا ولا نقصوا منها ما يوجب كلاما
وقولها وقفل ودنونا من المدينة قفيد عليه سوال وهو ان يقال
ما فايدة تكرار هاتين اللفظتين وذكر احدهما يغني عن الاخرى والجواب

عند انها انما احتاجت بذلك لانها العصبة مختلفين وليسا لعذر واحد اوهما ايضا مخالفان للسير فاذكرت قبل من السير افاد بان الامر كان مستصحبا على ماذكرت من حين خروجهم الى حين وصولهم الى الموضع الذى توجهوا اليه والمعقول تقييد بان الاصل ايضا كان مستصحبا الى حين الرجوع والذى يفيد بان ذلك دام حتى كانوا بقرب المدينة وقوع هذا الواقع وقولها اذن ليلة بالرحيل فعلت حينئذ انها بالرحيل انما اتت بذكر هذا لتبيين العذر الذى اوقعها فى التخلف عن الموج حتى حمل عنها وفيه دليل على ان الامام او امير الجيش او صاحب رفقة اذا اراد السير ان يخبر من معه ويوذنهم بذلك ثم يتربص عليهم قليلا بقدر ما يقضون حوائجهم وما يكون لهم من الضرورات ويكون تربصه معلوما لان التربص المجهول لا يتأتى للناس فيه مسعفة حتى يكون مدة التربص معلومة ويكون لوقت الرحيل امارة غير الاذن الاول لانها اخبرت انها سمعت الاذن بالرحيل اقامت عند ذلك لعقلها شانها فلو عهدت منهم ان ذلك الاذن لنفس الرحيل لم تكن لتتمرح اذ ذاك وقولها و. فمشيت حتى جاوزت الجيش فيه وجوب الاول ـــــ جواز خروج المراة وحدها لكن بشرط فيه ان تامن على نفسها الفتنة فان توقعت شيأ ما من الفتنة فلا يسوغ خروجها لان خروج عايشة رضى الله عنها كان ماموناً من ذلك الثانى ان للمراة ان تخرج لقضاء شانها بغير اذن من زوجها لانها اخبرت انها خرجت لما ذكرته ولم تذكر انها استاذنت النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك فقد يحتمل ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم اذن لها فى ذلك اولا بالاستصحاب ويحتمل ان يكون ذلك سكوتا عند للعلم به بحكم العادة الثالث ان الخروج لقضاء الحاجة يكون

بالبعد

بالبعد بحيث لا يسمع له صوت ولا يرى له شخص لانها اخبرت انها جاوزت الجيش وحينئذ قضت ما اليه خرجت الرابع ان اختلاف الاحوال سبب لتغيير الاحكام اما لسعادة واما لشقاوة لانها اخبرت انها كانت على حالة واحدة قد عهدت منها فلما ان اخلت بما عهد منها لعذر كان هناك فلا بد من قبل وتنديد بعد وقع لها ما وقع لها لكن تغيير الحال على ثلاث مراتب المرتبة الاولى تغيير الشخص نفسه عما عهد الثانية تغيير حال الناس معه الثالثة تغيير العادة الجارية من الله تعالى اما الاولى فهى لسبب وقع اما بفعله او بوقوع ذنب فيحتاج من كانت له عادة مستمرة عن صدور افعاله فينتظرها على لسان العلم فان وجد معه الخلل اقلع عنه وتاب منه واستغفر وان لم يجد شيأ بقى منها لنفسه بذلك ويسال الله ان يطلعه على ما خفى عليه من امره ويستغيث به و. ويبتهل الاخلاء لانه لا بد وان يكون قد تقدم له من المخالفة ما حتى وقعت به العقوبة من اجله لقوله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم ولهذا كان بعض الفضلاء من اهل الصوفية يقول اعرف تغيير حالى فى خلق حمار يملكه اتفقت لنفسه فمهما راى تغييرا ما انتبه فرجع لنفسه فنظر فما فعاله من اين اتى فيها حتى ان من شدة مراقبتهم افلس بعضهم فاخبر عنه فقال هذا عقوبة ذنب اوقعته من عشرين قلت ـــــ فعجل يا مفلس فى شدة مراقبته عرف من اين اتى وان كان الزمان فطال به واما الثانية وهى ما يقع بينك وبين صديقك الذى كنت تعهد منه من المعاملة فشان من وقع له ذلك ان يرجع لنفسه ويتفطن بلسان العلم لما وقع منه ما يوجب ذلك امر لا فان وجد شيأ اعترف لصاحبه بخطاه وتقصيره واستغفر

من فعله وان لم يجد شيئا فليسأل عنه من ظهر له ذلك منه فلعله يخبره بذلك
فاما ان يكون له عذر فيستغفر له وخطأ فيعتذر به الى غير ذلك لان تغيير
الحال المعهود لا يقع الا لموجب وبالنظر وبالسؤال بعد النظر يوجد ذلك
الثالثة وهي تغيير العادة الجارية من الله تعالى وهي على ضربين اما
بقطع عادة تكون ذلك سببا للكرامة مثل تغيير العادة التي وقعت
لعائشة رضي الله عنها كان تغيير العادة لها سببا لكرامتها ونزول القرآن
في حقها وزيادة في رفع قدرها والتنبيه دالة على الغضب والبعد
لقول عليه السلام اذا ابغض الله قوما امطر صبيانهم واخفى شيئاهم
فاخبر عليه السلام انه عند نزول الغضب يغير لهم العادة فاذا وقعت
هذه النازلة فليس لها دواء الا التوبة والاقلاع والاستغفار ولاجل
هذا سن عليه السلام الاستغفار والاستسقاء وجعل من سنته كثرة
الاستغفار وقولها فلما قضيت شأني قبلت الى الرحل فلمست صدري
فيه وجهان الاول فيه صيانة اللسان عن ذكر المستخبثات لانها
كنت عن قضاء الحاجة بقولها قضيت حاجتي شأني وكذلك كانت عادة
العرب في هذا العهد ولذلك سموا قضاء الحاجة غائطا لان الغائط عندهم
المنخفض من الارض وهم كانوا يقصدون فيه حاجتهم ابلاغا في الستر
فسموا الشيء بالموضع الذي يجعل فيه مجاز التنزيه كلامهم عن ذكر
المستخبثات التي تفقد المال لانها اخبرت انها افتقدت عقدها
حين الرجوع الثالث جواز تخلي النساء في السفر لكن ذلك بشرط ان يكون
المحل لا يسمع له صوت لانها اخبرت ان العقد كان عليها في حين السفر
فالعقد لو تحرك به صاحبه لم يسمع له صوت فاما اذا كان المحل يسمع
له صوت فلا يجوز التخلي به اذ ذاك لان سمعه سبب لفتنة بعض الناس

وقولها

وقولها فاذا عندي من جزع ظفار قد انقطع قد يرد عليه سؤال
وهو ان يقال ما فائدة اخبارها بذكر صفة العقد وهي على ما قدرتم لم تذكر
شيئا الا لمعنى مفيد والجواب عنه ان ذكرها لصفة العقد فيه فائدة
لتتبين ان العقد كان له قيمة يسيرة وقد نهى الشارع عليه السلام
عن اضاعة المال عاما في اليسير والكثير فرجعت في طلبه لامر الشارع
عليه السلام لا للعقد بنفسه وفيه ايضا فائدة اخرى وهي ان يتبين
انهم كانوا في الدنيا على قدر التجرد والزهد بحيث انهم كانوا لا يتخلون
بالذهب ولا بالفضة فان قيل ذلك تزكية للنفس والتزكية
ممنوعة قيل له ليس هذا من باب التزكية لان ما تخبر به عن نفسها
فمجاهد المقام فهو اخبار عن حال النبي صلى الله عليه وسلم التي تخبر سنة
النبي صلى الله عليه وسلم وحاله لا عن نفسها وقولها فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فيه دليل على طلب المال والحث عليه اذ اضاع لانها
رجعت في طلب العقد واشتغلت بالتماسه حتى رحل البعير عليها
وقولها فاقبل الذي يرحلون لي فحملوها فاحتملوه فيه وجهان الاول
تنزيهها للرجلين عن حمل الموبق ما يثلب اليهم من العقله والتفريط
لانها انت بالفاء وهي للتعقيب فعلم بذلك انهم كانوا حين ابتغائهم
يبادرون ويسارعون في الخدمة من غير توان يلحقهم وان كان ذلك
منهم عادة مستمرة لا يحتاجون في ذلك لاذن مستانف الثاني ان
التزكية لهم ومعناه قريب مما تقدم لان اخبارها بسرعة الخدمة
منهم تزكية لهم حيث اذ ان سرعة خدمتهم دال على النصح منهم والوفاء
لما يجب من جانب تعظيم المنعم ثم زادت ذلك وضوحا وبيانا حين

لا يتبين انهم شيء ما من عقلة ولا تنزيه بعقلها لم يثقلن ولم يغشهن
اللحم لان الهودج كما قد علم من ثقله والثقل الكثير اذا انقص منه شيء
يسير وجماعة يحملونه قبل ان يتفطنوا لذلك لخفايه وهي على ما اخبرت
كانت نحيلة الجسم لم يغشاها اللحم كما كن نساء ذلك الوقت على ما سياتي
بعد فهي بالنسبة الى ثقل الهودج شيء يسير فزال عنهم ما يقع في
ظنهم بهذا الاخبار وفي هذا دليل على ان من رمى بشيء وعنده يتضمن
معه شيء ما مما رمى به من اجله فاذا قدر على براءة نفسه فليبرء غيره
ويبرء عذره كما يبرء نفسه كما فعلت عايشة رضي الله عنها على ما
تقدم الثالث تبرئتها ما تنشأ ان به لان الهذال في المساقد
يكون عيبا في حقهن فازالت ما ينسب اليهن من ذلك بفعلها وكان
النساء ذوات خفاف لم تثقلهن ولم يغشهن اللحم واخبرت ان
نساء زمانها كن على ذلك الحال ولم تكن وحدها كذلك فاذا كان كل
النساء على ذلك الحال فليس بعيب في حقها وانما يكون عيبا ان
لو كانت وحدها كذلك وقد يرد على قولها لم يثقلن ولم يغشهن اللحم
سوال وهو ان يقال ما فايدة تكرارها هاتين اللفظتين وذكر
احداهما يغني عن الاخرى والجواب ان اللفظتين ليستا بمعنى
واحد لان كل شيء يثقل وليس كل ثقيل سمينا لان من استوفى
الطعام وان لم يسمن فقد امتلا الجوف بالطعام والعروق
بالدم والعصب والعظم باللحم فيحصل به الثقل بلا سمن
لانه ليس كل الناس يكثر لحمه ويسمن بامتلا جوفه بالطعام
فقد يكون ذلك وقد لا يكون والثقل لا بد منه فاخبرت ان ذ

العيشي

العيشين لم يكونا فيمن الرابع الاستغفار عنها وعن غيرها من النسوة
الذاتي ذكرت بقولها وانما ياكلن العلقة من الطعام والعلقة هي
الشيء اليسير من الطعام فابدرت عذرها وعذرهن في ذلك وانما كن
عليه ليس بخلقة خلقن عليه وانما كان سببه قلة اكلهن وفي هذا
دليل على ان المرء اذا قال في نفسه او في غيره شيئا وهو يتضمن معنى ما
مما قد يلحق به الشين فليبرء نفسه وغيره ببيان العذر في ذلك وما
هو السبب الذي لاجله كان ذلك الحامل تزكية نفسها او غيرها من
النسوة في زمانها لان قولها وانما ياكلن العلقة من الطعام تزكية
في حقهن لان ذلك يبين زهدهن وايثارهن الدين على الدنيا وذلك
للفضايل التي علمت من احوالهن لان الصحابة رضوان الله عليهم لم
يكن لهم همة ولا نظر الا في الاقامة باسر الله واظهار دينه وعلو كلمته
فتشاغلهم ذلك عن طلب الدنيا والحث عليها حتى كان النساء ياكلن
العلقة من الطعام لاجل زهدهن وقلة الشيء عندهن فرضي بذلك
فاذا كان اكل النساء على هذا الحال فكيف باكل الرجال لانهم اكثر صبرا
على الجوع من النساء وقد جا اثر يبين اكل الرجال كيف كان وهو ما روى
انهم كانوا يمصون نواة التمرة يتداولونها بينهم ويقتاتون عليها
فاذا كان هذا الاجل فكله اكلهن لاجل هذا المعنى فالاخبار بذلك هو
تفس التزكية فان قال قايل التزكية ممنوعة بالكتاب فلا يسوغ
ان تكون زكت نفسها كما ذكرتم قيل له انما اثنت بذلك تزكية للغير و
تضمن تزكيتها للغير تزكية نفسها بحكم الضرورة وهي لم تقصد
وايضا فاخبارها بهذه الاحوال ليست من باب التزكية وانما هو

هذا من باب الاخبار عن حال النبي صلى الله عليه وسلم وسنته وحال الصحابة
رضي الله عنهم وكيف كانوا في دنياهم السادس ان المدح والذم انما يكون
بحسب ما اعتاده الناس لان الفقر عيب لكن لما ان كان فقر الصحابة
رضي الله عنهم من قبل زهدهم وورعهم حتى خاف بعضهم كنا نذم سبعين
بابا من الحلال مخافة ان نقع في الحرام فلما ان كان فقرهم لاجل هذا المعنى
صار مدحا في حقهم وكذلك التابعون لهم باحسان الى يوم الدين ومثل ذلك
قوله عليه السلام اكثر اهل الجنة البله والبله باعتبار ما اراد الشارع
عليه السلام رفضهم الدنيا واشتغالهم بطلب الاخرة حتى لا يدرون
كيف يكتسبون الاموال ولا كيف يتشبثون في دنياهم واما في مسايل الدين
فهم اعرف الناس بذلك هذا هو حال الابله الذي اراد الشارع عليه
السلام فاذا قال اليوم لانسان يا ابله وهو يريد ما اصطلحوا عليه
اليوم فذلك ذم له لان الابله عندهم من لا يميز مسايل دينه ولا دنياه
وكذلك بيض الفقر عندهم لان الفقر عندهم عيب كبير وقد سموا الفقر
سعيدا وان كان ما بيديه من غير حله وعلى غير وجهه وقد يكون
ما بيده هو السبب لدخول جهنم وعذابه وهم يسمونه سعيدا من اجله
فلما ان كان الفقر في الصحابة رضوان الله عليهم لاجل المعنى الذي
ذكرنا كان مدحا لهم فلذلك وصفتهم عايشة رضي الله عنها بذلك لانها
قالت يا كلن العلقة من الطعام وذلك يوذن بفقرهم وقولها
وكنت جارية حديثة السن فقد يرد عليه سوال وهو ان يقال
ما فايدة ذكرها لصغر سنها ولا يتعلق به ذلك معنى فما اردت ان تبديه
والجواب انها انما ذكرت ذلك لتبين عذرها فيما فعلت لكونها اشتغلت

بطلب

لعله ذكرت عقب قطع الكتابة

بطلب العقد وتركت القوم حتى رحلوا فقد شهدها لتبين ما حملها على ذلك
لان الصغير السن لم تقع له تجربة بالامور حتى يعلم ما يبعث فيما يقع
به فلو كانت لها تجربة بالاسفار وبما يطرا فيها لم تكن لتفعل ذلك
ولالتت الى موضعها قبل بحثها على العقد في حديث اليتيم ولاجل هذا
المعنى قال الفقهاء في الشاهدين العدلين يجهلان شهادتها واحدهما
مبرز للشهادة وهما عارفان بقاطعها انه يستفسر غير المبرز
عن اجمال ما اراد به والمبرز يقبل منه الاجمال ولا يستفسر ولا فرق
بينهما غير ان المبرز وقعت له التجربة بالشهادات وما يطرا عليه فيها
من ذلك وغير المبرز لم يقع له ذلك وقولها فبعثوا الجمال وسار وا
وجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجيت منزلهم وليس فيه احد انما
اتت بذلك لتبين عذرها ولتنزيل ما يتوقع في حقها من العقلم لانها
قد ينسب اليها انها ابطات في الرجوع بعد وجود العقد حتى كان ذلك
سببا لرحيل القوم عنها فاتت بالفاء التي هي للتعقيب لتبين ان
رجوعها كان في اثر وجود العقد من غير مهلة ولا تراخ وقع منها
ولتبين انها رجعت عن الطريق ولم تحد عنه حتى كان ذلك سببا
لرحيل القوم عنها لانها لو حادت عن الطريق لنسبت في ذلك الى تفريط
لامة فقد يقال انها لما ان كانت جاهلة بالطريق كان الاولى بها
ان تتخذ من يخرج معها ولا تخرج وحدها لان ذلك سبب الى اتلافها
عن القوم فازالت ما يتخيل هناك من هذه الامور لكونها اتت
بالفاء فقالت فجيت منزلهم وذلك يفيد بانها بعد وجود
العقد لم يقع لها تربص في الطريق ولا في الموضع الذي كانت فيه

وانما قصدت عند وجود عقدها موضع هودجها لاغير وقولها د
فاممت منزلي الذي كنت فيه امت بمعنى قصدت اي قصدت الى موضع
هودجها فاقامت به وهذا مما يشهد لنبلها في امور مع انها كانت
صغيرة السن لانها لو لم تقصد بوضعها ذلك وسارت في طلب القوم د
لاحتمل ان تضيع طريقها وتحود عنه فان حادت عنه فتهلك وتتلف
نفسها ومقامها بوضعها تقطع فيه بانهم يرجعون اليها بذلك
الوضع فلما ان احتمل سيرها في اثر القوم الاملاق او التلاعب في
ومقامها بوضعها يقطع فيه بالتلافي فعلت ما يقطع فيه
بالنجاة وتركت المحتمل وقد عمل اليوم جل هذا الزمان بعكس ذلك
فاخذوا المحتمل وعلوا عليه وتركوا ما يقطعون فيه بالخلاص لانهم اخذوا
في التقعيد ودخلوا في المجاهدات من غير ان يلاحظوا السنة ويتبعوها
ويقعدهم ويجاهدهم مع ترك نظرهم الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم
قل ان يتبين ثم وان قبل فلا يعلم هل تخلص امرأة والاتباع كان اولى
لهم من ذلك لانه يقطع فيه بالخلاص والنجاة بفضل الله ومنته لقوله
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم
ولقوله عليه السلام ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يتقنه قالوا يا رسول
الله وما اتقانه قال يخلصه من الرياء والبدعة والرياء هو العمل لاجل
الناس والبدعة هي ان تعمل في التعبد مما لم يأمر الشارع عليه السلام
به ولا فعله وقد قال عليه السلام من احيى سنة من سنتي قد
اميتت فكانما احياني ومن احياني كان معي في الجنة فالتابع اليوم
للسنة قد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة كما شهد للعشرة رض

الله

الله عنهم غير ان العشرة كانت لهم الفضيلة من جهة اخرى وهي ما خصوا
به من المزية لقوله تعالى وكانوا احق بها واهلها وما اعظم الله تعالى
ومن علم بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم ورويته ونسا ووابع غيرهم ممن
احيى اليوم سنة في الوعد الجميل بدار النعيم والخلود فيها وقولها فظننت
انهم سيعقدونني ويرجعون الي فظننت بمعنى علمت وسيعقدونني
ليس بعود على من كان يحمل الهودج لانهم لا يعقدونها من حيث انا
يعقدونها وانما هو عايد على النبي صلى الله عليه وسلم لان سيد القوم
يكنى عنه بلفظ الجمع ويحتمل ان يكون عايدا على ذوي محارمها من اب
واخ او غير ذلك مما يجوز له الدخول عليها وقولها فبينا انا جالسة
غلبتني عيناي فنمت يحتمل ان يكون نومها بهذا الموضع احد وجهين
وقد يجتمعان احدهما انها كانت حديثة السن والحديث السن كثير
النوم لاجل ما معه من الرطوبات فلم تقدر ان تغلب لكثرة النوم الذي
كان فيها ويحتمل ان يكون نومها كرامة من الله في حقها لان موضعها موضع
الفزع لاسيما صغير السن اذا كان في البرية وحيدا سيما وقد كانوا
راجعين من الغزو والاعداء كثيرون فلما ان اجتمعت عليها هذه
الاسباب وكل واحدة منها موجبة للخوف فكيف بالجميع فارسل الله د
عليها النوم ليذهب عنها ما تجد من ذلك ومثل هذا قوله اذ يغشاكم
النعاس امنة منه ارسل الله عز وجل النوم على المؤمنين حيث
كثر عليهم الهموم الخوف وكان بينهم وبين المشركين رملة لا يستطيعون
قتالهم فانزل الله عز وجل المطر وهم نايمون فنهيات الرملة
وحسن عليهم القتال فلما ان ارتفع المطر وزال ما كانوا يخافون

اذهب الله عنهم النوم فاستيقظ النوم ومنهم من سقط سيقة من بين
لكثرة نومه لان نومهم كان دهم على ظهور حيولهم منتهيين للحرب والمنافقون
لم يرسل الله عليهم نوما وبقي عليهم الخوف الشديد فكان نوم المومنين كرامة
في حقهم فلذلك نوم عايشه رضي الله عنها لما ان كثرت عليها اسباب
الخوف ارسل الله عليها النوم حتى زال عنها ذلك بالعذج وفقوها وكان
صفوان بن المعطل السلمي الى قولها يقودي الراحلة فيه وجن الاول
ان السنة في السفران يكون وراء القوم رجل امين معروف بالصلاح والخير
يقفوا اثرهم لانها اخبرتان صفوان بن المعطل كان من وراء الجيش و
وصفوان هذا من اهل الخير والصلاح لان النبي صلى الله عليه وسلم
شهد له بذلك على ما سياتي ولاجل ما يعلم فيه من الامانة والخير جعله
عليه السلام يقفوا اثر القوم والعلة في ذلك ان القوم اذا رحلوا
عما موضعهم قد يتركون شيا من حوايجهم نسيانا او متاع لهم شي من
اموالهم او ينقطع احدهم فيتخلف عنهم كما اتفق لعايشه رضي الله عنها
فاذا كان من وراء القوم من يقفوا اثرهم وكان صالحا امينا امن من
ذلك لانه ان وجد ما لا رفعه بامانته لصاحبه وان وجد ضعيفا
او تالفا حمله كما فعل صفوان مع عايشه وانما ذكرت اسم الرجل لتبرئ
نفسها مما رميت به ومن اسباب لما يعلم من صلاحه ودينه وانه
ليس فيه اهلية لما قيل فيه وذكرت كيفيه قدومه عليها لتزيل
ما يتخيل هناك من الشوايب بالكلية من كلام ومراجعة وغير ذلك
الثاني ان للمراة ان تكون في الهودج كما هي في بيتها ولا تكلف ان
تستتر فيه لانها قالت وكان يراني قبل الحجاب فاعاد ذلك انه

عرفها

هو فها ولا وقعت له المعرفة الا وقد راي منها شيا ظاهرا حتى عرفها
به فلو كانت مستترة بالستر الذي امر النسا ان يخرجن به لم يرمنها
شيا ولو كانت في الهودج مستترة كلها لكان الخروج بذلك اولى كان
الخروج ليلا او نهارا ولكن كان الهودج يغني عن الستر لانه كالبيت
وهي اذا كانت في البيت غير مامورة بذلك والخروج بالليل في الظلمة
فيه ذلك المعنى لان الليل ستر بذاته فلا يرى للمرء شخص فيه يتحقق
صفاته به فلا يجب عليها الستر الذي يجب بالنهار عدا الليالي
المقمرة اذا كانت صيا حبة الثالث ان كلام المراة لا يجوز الا لضرورة
لابد منها بعد التحذر عنا التحيل في عدم الكلام الا ان تكون تلك
الضرورة لابد فيها من الكلام ولا تزول الضرورة الا به فذلك
سايغ مثل الشهادة على المراة الى غير ذلك لانها اخبرت ان
صفوان لما عرفها لم يناد ها باسمها ولا سالها ما خبرها وانما
كان يرجع لان السوال يستدعي الجواب فعدا عن ذلك الى كلام
لا يحتاج فيه الى جواب بجيلة لطيفه وهذا مما يشهد له بالدين
وحسن النيل والاسترجاع قول المرانا لله وانا اليه راجعون
وكذلك ايضا قول لا حول ولا قوة الا بالله لما ان راها وعرفها
نزل عن راحلته وهو يرجع لكي تستيقظ لاسترجاعه ثم وطا
يد الناقة لان عادة العرب كانت اذا ارادوا ان يركبوا احدا
لطيوا يد الناقة لتتهيا للركوب وكانه ينزل لها اركبي
للعادة المعروفة فيما فعل فلما ان افاقت لي استرجاعه وراث
منه تلك الحالة علمت منه انه يريد ركوبها للناقة فركبت

ثم احتد رضي الله عنه بزمام الناقة فقادها ليكون ذلك استرلها
فلا يرى لها شخصا ولو كان خلفها لاحتاج ان يغمض عينيه ولكانت
هي متوقعة خايفه من وقوع النظر فتقدم لكي يميل بهم حيث اراد
ولكن يرى الطريق فيمشي عليه ويقصد القوم ولكي تبقى هي مستترة
لا تتوقع شيا ولا تخافه كل هذا من دينه وادبه ومسايسته ولاجل
ما فيه من هذه المعاني جعله النبي صلى الله عليه وسلم يقفوا اثرهم وقولها
حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة اي لم يذلوا على ذلك
الحال حتى لحقنا بالقوم وكان وصولهم في نحر الظهيرة والقوم قد نزلوا والتعريس
يطلق على النزول والاقامة عن السير كان ذلك ليلا او نهارا وقولها و
فهلك من هلك انما ابهمت ذكرها لها لكن ولا ذكرت ثم علموا العلم بذلك وقولها
وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي بن سلول عبد الله هذا من كبار
المنافقين وعورا من تكلم فيها وتقول وقال فابدت ذكره وبنيت
اسمه لتبيان اصل ما قيل كان ما قيل من قبله وما كان ابتداوه ممن
كان هذا حاله فهو كذب محض لما شك فيه كما ذكرت ايضا اسم صفوان
للعلم بدينه وما هو عليه من الخير كله ذلك لكي تتقن براءتها وتسلم
اناس ما تزل بهم في ذلك وقولها فقدمنا المدينة فاشتكيت
بها شهرا اشتكيت بعض مرضت اي اصابها المرض مدة شهر بعد
قدومها من السفر وانما ذكرت مرضها لتبين عذرها الذي منعها
عن معرفة ما قيل مدة الشهر لان المرض احكمت السنة فيه ان لا يتبال
له في ذلك الحال ما يوله وقولها يفيضون من قول اصحاب الافك
اي اشتهر ما قاله اهل الافك عند الناس وكان يتحدثون به بينهم

ولا يظن ظان ان الصحابة رضي الله عنهم اواحدا منهم وقع فيها بشي
ما قيل او صدق به وانما كان تحدثهم في ذلك على طريق التعجب والانكار
حتى لقد كان الرجل منهم يقول لزوجته الم تسمعي ما قيل في فلانة فتقول
له زوجته لو قيل لك ذلك في اكنت تصدق فتقول لا والله فتقول
ذلك بفلانة وقولها ويريبني في وجعي الى قولها حتى تعمت فيه وجه
الاول ان المريض يزيد بتغير الباطن لانها قالت ويريبني في وجعي
اي لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اعهد منه حين
امرض ويريبني بمعنى يزيد من قارداد الالم بها لتغير باطنها لنقص
احسان النبي صلى الله عليه وسلم لها وما عهدت عنه من اللطف والرحمة
في حال المرض ثم المرض بالنسبة الى الباطن والظاهر ينقسم قسمين
فرض حسي ومرض معنوي فالحسي هو ما يكون في البدن والمعنوي
هو ما يتعلق بالنفس من التغييرات والهموم والاحزان فاما
المرض الحسي فشان صاحبه التردد الى الطبيب وامتثال ما يامر
به من الادوية ان كان جاهلا بالطب فان كان للحياة اذهب
عنه ذلك الالم لان الله عز وجل لما ان خلق الداخلق له الدوا وقد
كانت عايشة رضي الله عنها اعرف الناس بالطب فسئلت من
اين اكتسبت ذلك فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثير الامراض وكان يتداوى فما من علة الا ومرض بها وعالجها
فالمداواة من السنة اللهم الا من ترك ذلك ثقة بربه ومتكلا
عليه في بريه فهو اولى لقوله عليه السلام يدخل من امتي سبعون
الفا الجنة بغير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون

وعلى ربهم يتوكلون فمن قدر على هذا كان اولى ومن لم يقدر عليه فله
في السنة اتساع لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ترك ذلك ورجع
الى التداوي والمعالجة لانه المشروع ثم انه اذا تطيب يجدر ان يعتقد
ان ذلك يهديه وانما يرجو اذلك من الله ويتوكل عليه فيه ويفعل
الاسباب امتثالا للسنة واظهارا للحكمة لا لغير ذلك هذا هو
حكم المرض الحسي واما المرض المعنوي فهو ينقسم قسمين فالاول
هو النفاق كما قال تعالى في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولذلك
ليس له دواء ولا معالجة الا الدخول في الاسلام والتصديق
بوعد الله ووعيده واما الثاني فهو في المؤمنين وهو ما يخطر
في بواطنهم من الوساوس ومن الكسل عن العبادات ولذلك
ليس له دواء الا الدخول في المجاهدات وترك التوقف مع ما يقع
في الباطن من ذلك وقد قال عليه السلام ان الشيطان يأتي احدكم
فيقول من خلق كذا حتى يقول له من خلق ربك فاذا
قال له ذلك فليستعذ بالله وليتفل وعني وليعلمه انه يريد
ان ذلك من الشيطان فليبلغه عنه لان المرء ليس مأمورا بان لا
يقع له شيء من هذه الامور وانما هو مأمور بانه يدفع ما يقع
له فاذا كثر ذلك منه ولم يقدر على دفعه فالمجاهدة اذ ذاك
والدخول في انواع التعبدات والتعوق فيها ولاجل هذا المعنى
يحتاج المجاهد لتزيد ما يتوقع هناك من هذه الامور لان
الم الظاهر يذهب بوساوس الباطن يذهب بوساوس الباطن
فهذا حكم المرض المعنوي ثم نرجع لان الى بيان الوجوه المستفاد

على ما قررناه الثاني ان تغيير العادة موجب لحكمتان لان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يغير لها العادة حين تحدث في شأنها وفي هذا
دليل للتنزل بسد الذريعة لان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم في
اهله كلهم خيرا وانهم ليسوا لما قبلوا اهلا ومع ذلك نقض لهم من
العادة واظهر لهم من الحرج شيئا سدا للذريعة لان الغيرة من
الدين ولم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لاديبي الى ترك
الغيرة لانه قد يقال في غيرها شيء مما قيل فيها او ما يشبهه فيترك
للاستظهار لذلك اقتدى به عليه السلام والاستظهار لذلك هو الغيرة
والغيرة شعبة من شعب الايمان فتفعل ذلك لاجل هذا المعنى
الثالث ان السنة في المريض ان يلطف به لانها قالت لا ادري
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اعهد منه
حين امرض فافاد ذلك انه عليه السلام كان له التلطف راي المرض
وقد امر عليه السلام في غير هذا الحديث ان يعيج للمريض عمن
لان مرض البدن هو الحسي والنفس تستراح الى طول الحياة
وتشتهي العافية فاذا فسح لها في العمر حصل له راحة من المرض
المعنوي لاستراحة نفسه مما لها من غم المرض بما يقال له في
ذلك فقد يكون ذلك سببا لكثرة المرض عنه كما ايضا يتقيد
باطنه بزيد به المرض كما تقدم الرابع ان من قتل فيه شيء
يكون قد فاتي حتفه فذلك يوجب هجوم ان لم يتحقق عليه
ما قيل ولا يجوز تغييره بالكلية وانما ينقص له من العادة
البتكان يعامل بها بحسب ما كان الواقع لان النبي صلى الله

وسلم لم يبق لعايشة رضي الله عنها ما عهدت منه من اللطف ولم يجدها
ايضا بالكلية لانه عليه السلام كان يسلم حين يدخل وقد روي عنه عليه
السلام ان السلام يخرج من الجدران الخامس ان من وقع ذلك به
لا يتكلم كلا اما يستدعي الجواب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
ليسالها عن حالها لان ذلك يستدعي الجواب فاذا وقع منها الجواب
والراجعة في الكلام كان ذلك موجبا للطف فذاك ما اريد من
الجدران السادس السوال عن اهل البيت اذا كانوا مرضى
لانه عليه السلام كان يسال عنهم والعلة في ذلك انه قد يزيد عليهم
زيادة في مرضهم فيتعين على رب البيت القيام بتلك الوظيفة
السابع السلام على اهل البيت لانه عليه السلام كان يسلم حين دخوله
عليهم وقد روي ان ذلك سبب للبركة في البيت وقولها فخرجت
انا وام مسطح الى قولها فاذدت مضيا على مرضي فيه وجوه الاول
جواز خروج المراة لقضاء حاجتها من غير ان تستاذن في ذلك
لانها اخبرت انها خرجت لذلك ولم تذكر انها استاذنت ولانها
عادة تقدمت وكل عادة مستمرة لا يحتاج فيها الى اذن الثاني
صيانة اللسان عن ذكر المستقذرات وحسن الكناية في ذلك
لانها كنت عن ذكر قضاء الحاجة بقولها متبرزنا وقد تقدم الثالث
صيانة البلد عن الفضلات لانها اخبرت انهم كانوا يخرجون الى
البرية لقضاء حاجة الانسان على عادة العرب الاول لتتره بلدهم
عن فضلات الانسان فكانت بلدهم مصانة عن فضلات الانسان
ولهذا المعنى قال عليه السلام في المراة تجمر طفلها وتمشي في المكان القذر

ان

ان ما بعد يطهر لكون البلد كان مصانا من النجاسات وان كان
فيه شيء من فضلات الدواب فذلك قليل وان كان فيكون في وسط الطريق
لان الدواب غالب سيرها في وسط الطريق والمرة في مشي النساء اذا
خرجن مع الحيطان ولذلك قال عليه السلام صفوا عليهن الطرق يعني
يكون مشيهن مع الجدران وفضلات الدواب لا تكون هناك هذا
هو الغالب وان كان من ذلك شيء فنادر والنادر لا حكم له وقد
نهى عنه عليه السلام عن قضاء الحاجة في ظل الجدران على الاطلاق
وكذلك في ظل الشجر كان ذلك في البلد او في البرية غالبا على ظن
المراجع سلامتها من النجاسات ولهذا سمي بالمكان القذر لان القذر
غير النجس فالقذر هو ما تعافه النفوس وهو في نفسه طاهر فجعل
عليه السلام ما بعده من المواضع النظيفة التي تمر عليها تطهر
ازالة لما في النفوس من ذلك كما جعل عليه السلام النضح طهورا لما شك
فيه ازالة لما في النفوس ولو كان المراد بالقذر النجس لامر عليه
السلام بغسله على الاطلاق كما امر به لكاني النجاسة نضب الثوب
وتتعين فيه ولما امر فيه بالنضح الرابع صيانة البيوت عن اتخاذ
الكنف فيها لانها قالت قبل ان تتخذ الكنف قد يأتي من بيوتنا
فافاد ذلك انهم حين اتخذوا الكنف لم يتخذوها في البيوت ولكن
اتخذوها خارجة عنها قديمة منهم ولان الكنف موضع النجاسة
وقد نهى عن الذكر فيها وقد امر بالتبعد في البيوت فمنعت ان تكون
في البيوت لاجل هذا المعنى الخامس ان المراة لا تخرج عند قضاء
الحاجة الا مستترة اذا كان الموضع الذي يخرج اليه خارجا عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

موضعها بحيث انها تضطر ان تشترك مع غيرها في الطريق لانها قالت لا
تخرج الا ليلا الى ليل لان الليل زيادة في الستر وقد له في البرية او في
النقب شك من الراوي في ايها قالت عايشة رضي الله عنها السادس
نصرة المرء التعظيم له وهو لازم مع الاجانب والاقارب لان ام
مسطح لما قالت نفس مسطح قالت لها بيس ما قلت تسبين
رجلا شهد بدرا وان كان مسطحا ابنالها فردت عايشة رضي
الله عنها ما قالت فيه والدته بقولها بيس ما قلت وعظمته بقولها
اتسبين رجلا شهد بدرا السابع ان الاصل استصحاب الحال
لانها استصحبت ما كان عندها من عدالة مسطح لكونه شهد
بدرا وانكرت ما قيل فيه حتى ثبت عندها ذلك بيقين الثامن ان
الذاكر لشيء فينتقد عليه فعليه ان يأتي بالدليل على جوازه لان ام مسطح
لما ذكرت ما ينتقد عليها اتت بالدليل على جواز ما ذكرت بقولها الم
تسمعي الى ما قالوا واخبرت بان ولدها كان في جملة من خاض مع
الخايضين التاسع ان الشين في الدين يولم اهل الفضل اكثر
الايلام لانها اخبرت انها لما قيل فيها ما قيل قمن ذلك شيء في الدين
حزنت لذلك حتى لم يبق لها قوم على ما سيأتي ثم بقي بحث في خروج
ام مسطح معها فهل كان ذلك منها قصدا او موافقة او عايشة
رضي الله عنها امرتها بالخروج معها يحتمل كل ذلك وكل وجه من هذه
الوجوه يستدل به على حكم فان كان الاول فهو من باب حسن
الجميل والارادة وان يظهر الرد شيأ ويقصد غيره وهو جايز
ما لم يكن فيه ضرر بالغير لانها خرجت على سبيل الخدمة والانس

لعايشة

لعايشة رضي الله عنها وتقصدها لعلها ان تعرف من اخبار ولدها
شيأ وان كان الثاني فهو من باب تسبيت الامر الذي قدر نفوذه
لان خروج ام مسطح معها من جملة الاسباب التي من اجلها عرفت
الامر وان كان الثالث فقيد دليل على ان الناقه من المرض
له ان يخرج مع غيره لتصرفه لكي يكون له عونا على المشي لانه
يجده يتكي عليه اذا تعب وقد يضعف عن المشي فاذا كان معه
غيره يجد من يحمله ويرده لو ضعف ثم عثور ام مسطح في موطها
ودعايها على ولدها يحمل وجهين احدهما ان يكون بحكم القدر وهو
تمام الاسباب التي بها وصل العلم لعايشة رضي الله عنها
وهو اظهر للقدرة والثاني ان يكون بالقصد منها وهو من
باب حسن التسبيب في الامر المتحقق وهو جايز على الوجه الذي
قدمناه وهو ما لم يكن فيه ضرر بالمسلمين وفيه دليل على ان
السنة في لبس النعال الطويل من الشباب لان ام مسطح عثرت
في مرطها فلو كان قصير لم تكن لتعثر فيه وقد صح ان شراع عليه
السلام بذلك في غير هذا الحديث وذلك بخلاف لبس الدجال
وقولها فلما رجعت الى بيتي ودخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى قولها الا اكثر عليها فيه وجوه الاول انه ليس
لامرأة ان تخرج الا باذن زوجها لانها استاذنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في زيارة ابويها فاذن لها وهو خرجت
فاذا كان هذا في حق الابوين تكليف بغيرهما الثاني فيه دليل
على جواز عمل المندوب والمقصود منه ما هو اعلى في الدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

بوقد ذلك من انها طلبت زيارة ابويها وهو من المندوبات
وقصدها الكشف عما هو شين في دينها الثالث جواز السورية وهو
اظهار شيء والمراد غيره لانها استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم
في زيارة ابويها ولم يرد ذلك وانما اراد ان تستيقن الخبر
مما قبلها وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اذا اراد ان
يخرج الى جهة يقصدها او ما الى غيرها الا اذا غزوة واحدة هي غزوة
تبوك لبعدها ولهذا المعنى قال عليه السلام استغنوا على حوائجكم
بالكتمان لكن يشترط في ذلك ان لا يقع للغير به مضرة ممنوعة
شرعا فان وقع ذلك فلا يجوز وهو من الخديعة والمكر وقد اخبر
عليه السلام الصحابة حين كان سفرهم للعدو ليلا يقع بهم ضرر لانه
لو لم يعرفهم بذلك لدخل عليهم الضرر به لكونه لم يتأهبوا للسير
البعيد ولا عملوا عليه الرابع ان من وقعت به نازلة وهي محتملة
للصدق والكذب فلا يعجل فيها وليثبت حتى يستفيض ذلك
بالفحص عنه ويعلم وجه الصواب فيه لانها لما اخبرتها ام مسطح
بما قيل فيها لم تثق بقولها حتى مضت واستيقنت الخبر من
قبل امها فوجدت الامر كما قيل لها وخبر الواحد معمول به لكن ذلك
في الحدس واما في النوازل فخبر الواحد فيه سبب للفحص والبحث
في النازلة حتى يتبين فيها الضعف او التحقق والخامس
الاجمال في السؤال على النازلة لانها احلت لامها في السؤال
ولم تذكر لها ما سمعت من ام مسطح والاجمال هو الاستطلاع
على الغير هل عنده ما قيل شيء او لا وهل عنده زيادة عما قيل او

او ينقص منه السادس ان من وقعت به نازلة فليأخذ فيها
مع اقرب الناس اليه واجمعهم اليه بشرط ان يكون عاقلا عارفا
بعواقب الامور لانها لما نزلت بها هذه النازلة ركنت عند ذلك
الى ابويها اقرب الناس اليها واجمعهم فيها لما في الدين والعقل
والعلم والمعرفة بعواقب الامور لتقدم السابق السابع تسلية
المصاب عن مصيبته لانها لما ان شكت لامها بما قيل فيها سلتها
عن ذلك بقولها هوني على نفسك الشان ومن اعظم التسلية
اعطاؤها العلة للوحية لمثل ذلك الامر الهول وهي ما ذكرت لها
بقولها ايه ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر
الا اكثرن عليها واكدت لها ذلك باليمين وهذا الاستثناء يحتاج فيه
الى بحث وهو هل هو منفصل او متصل وما المراد به ان كان متصلا
وما المراد به ان كان منفصلا فان كان منفصلا فيكون المراد بقولها
الا اكثرن عليها اي اكثر عليها بعض نساء ذلك الزمان لان العادة
جارية بان المرأة اذا كان فيها احد من الثلاث اكثر الناس الكلام
فيها فتكثف بمجموعها وحمله على هذا الوجه اولى وهو الظاهر للغرابة
التي قارنته لان ضده وهو المنفصل محال ان يحمل على ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم لانهن لم يغبن احدا فكيف تتبع منهن الغيبة
ذلك محال وكذلك ادعاها ايضا لم تكن لتظن ذلك في نساء النبي صلى
الله عليه وسلم لما يعلم من دينها فكيف يقع ذلك وان كان متصلا
فيكون الاستثناء الا اكثرن عليها اي اكثر عليها بعض اتباع ضرائرها
لان ام عايشة رضي الله عنها محال في حقها ان تقع في نساء النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فكيف يجمع عليها وحمله على هذا الوجه اولى وهو الظاهر للقرائن
التي قارنته لانه نص وهو المتصل بحال ان يحمل على ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم لانهن لم يغبنه احدا فكيف تقع منهن المدينة وكذلك
وكذلك امها ايضا لم تكن لتظن ذلك في نساء النبي صلى الله عليه وسلم
لما يعلم من دينها فكيف يقع ذلك وان كان متصلا فيكون التقدير
الا اكثر عليها اي اكثر على بعض اتباع ضرائرها لان ام عائشة
رضاسه عنها محال في حقها ان تقع في نساء النبي صلوا الله عليه وسلم
تستدل عليهن بما لم يعلن ومحال في حقهن ان يتكلفن بذلك كيف يقع
ذلك منهن وقد اختارهن الله لسيد المرسلين وقد قال عز وجل
في حقهن لستن كاحد من النساء فلم يبق بعد التسليم في الاستثنا
انه متصل الا ان يكون المراد بعض اتباع الضرائر وستل هذا في
السنة العرب كثير ومنه قوله تعالى حتى اذا استياس الرسل وظنوا
انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا ومعلوم ان الرسل عليهم السلام لم يستياسوا
قط وانما وقع الاياس من بعض اتباعهم فاطلق عز وجل الاياس
على الرسل والمراد بعض اتباعهم ومنه قوله تعالى فان كنت في شك مما
انزلنا اليك ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقع له شك مما فيها
انزل الله اليه وانما المراد بعض اتباعه وكذلك فيما نحن بسبيله
وليس من شرط اتباع نساء النبي صلى الله عليه وسلم ان يكن كلهن
مومنات بل فيهن المومنات وغيرهن لانه المنافقين والمنافقات
كانوا في ذلك الزمان كثيرا وكانوا يريدون ان يتخذوا بيت
النبوة سترا على انفسهم هذا اذا وقع التسليم بان الاستثنا متصل

وليس

وليس يشهد لذلك عموم قولها لا اكثرت عليها ومعلوم
ان الضرائر غير المذكورات لا يجلدا ان يكن صالحات او غير صالحات
فالصالحات منهن لا يوصفن بالغيبة فكيف بالغيبة ولا يكن
صالحات مع وقوعها في شيء من هذا الامر فيبطلان العموم
بدليل ما ذكرناه انتفى ان يكون متصلا يعود على الضرائر وبقي
ذلك في حق بعض الناس واقع لان بعض السفها اذا سمعوا
عن احد تلك العلة المذكورة تحدثوا في شان المذكور بالزيادة
والنقص بما لم يعلموا ولم يعاينوا لضعف الدين وقلة العقل وقولها
سبحان الله تنزيه لله سبحانه وتعالى عند تحققها بالنازلة وقد
نطق القرآن العزيز بما نطقت به فقال تعالى عند ذكر شانها فيما
جرى بها ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك
هذا بهتان عظيم فسبحان من وفقها لموافقة كتاب ربها قبل
نزوله عند تحققها بالنازلة وقولها ولقد تحدث الناس
لهذا تعجب منها لعلمها بعدم الوحي بذلك وقولها فبت تلك الليلة
حتى اصبحت لا يرقى لي دمع ولا اكتحل بنوم فيه وجهان الاول
ان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع لانها لما ان تحققت
بالنازلة كثر همها وكثر دمعها واشتغل عند ذلك نومها الثاني
انها اهل الفضل والخير انما هم بما كان من قبل اذا هم بها
لما انزلت بها هذه النازلة وهي من طريق الاخرى وما شاء الله
به في الدين كثر همها لاجل ذلك لان الكلام فيها بذلك شين
عليها في الدين ولو كان ذلك الواقع من جهة الدنيا لم تكن لتحزن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه فان الدنيا عندهم قدر يضعونها واظهورهم
وسمعوا فيها تنزل النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت
الدنيا تساوي عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر
منها جرعة ما فالاصل عندهم سلامة الدين
والتحفظ عليه والدنيا عندهم تبع فاذا وقع لهم شيء
في الدنيا لم يبالوا بذلك بل هم يستبشرون بما لهم عليه
في الاخرة من الاجر وان وقع لهم شيء في الاصل وهو
الدين كئر حزنهم ووجلهم واستغاثوا بربهم واضطروا
اليه كما فعلت عائشة رضي الله عنها وقولها خدعني
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله
فيه وجبن الاول ان ما التبس على النبي صلى الله وسلم
في هذه النازلة من كونه لم يعلم الامر فيها فذلك دال
على معجزته عليه السلام وصدقه في كل ما جاء به عن
ربه عز وجل لانه عليه وسلم اتى بأشياء خارقة للعادات
للعادات على ما تقدم وعلم واخبر عليه السلام
بما سيكون الى يوم القيامة وفي هذه النازلة
التي هي في اهله لم يكن له علم بها حتى استشار عنها
وفي هذه النازلة التي هي في اهله لم يكن له علم بها حتى
استشار عنها فيما يفعل فيها وظهرت عليه فيها اوصاف
البشرية فكان ذلك دالا على انه عليه الصلاة والسلام

كلما

كلما اتى به من اخبار الغيوب والمعجزات عن الله تعالى
عز وجل ولو كان ذلك بقدر هذا الوجه على ما قاله اهل
الكفر والعناد لكان الاولى ان يعلم هذه النازلة
ويتحقق فيها بما كان فلما ان كان هذا علم ان الامر ليس
بيده وانما يعلم من الاشياء ما اطلعه الله عليها وما
علمه اياها الثاني جواز المشورة لكن بشرط ان يكون
المستشار فيه اهلية لذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان وقع
له ما وقع دعى علي بن ابي طالب واسامة ابن زيد فاستشارهما
في فراق اهله وعلي ابن ابي طالب واسامة بن زيد فيهما
اهلية للمشورة على ما علم من فضلهما وفيه دليل على ان
من السنة استشارة الشباب في النوازل لان النبي صلى
الله عليه وسلم استشارهما وكانا شابين لان النبي صلى الله
عليه وسلم لما ان وقع له ما وقع دعى علي ابن ابي طالب واسامة
ابن زيد فاستشارهما في فراق اهله وعلي ابن ابي طالب
وزيد واسامة ابن زيد فيهما اهلية للمشورة على ما علم
من فضلهما وفيه دليل على ان من السنة استشارة
الشباب في النوازل لان النبي صلى الله عليه وسلم استشارهما
وكانا شابين وفي هذا الباب والله اعلم كان عمر بن
ابن الخطاب يجمع الشباب اذا وقعت به النوازل ويستشيرهم
فيها الثالث ان السيد في قومه او الحاكم عليهم او من
خاف عنه في الخير والصلاح اذا نزلت به نازلة فلم ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يستشير من هو دونه فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم
كما قد علم وقصد البشر لكن لما ان وقع له ما وقع استشار عليه
اسامة وعليا لكن تكون الشورة لمن فيه اهلية لها كما تقدم وانما
اتت بذكر العراق مطلقا لاهل ولم تذكر نفسها لوجهين الاول لعلمها
التي هناك يعلم بها انها ارادت نفسها الثانية كراهية ذكر اللفظ منها
ان تتطلعه على نفسها وقولها فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في
نفسه من الود لهم اي بما يعلم في نفس النبي صلى الله عليه وسلم من الود
في عايشة رضي الله عنها وقولها فقالت اي اسامة اهلك يا رسول
الله ولا نعلم والله الا خيرا انما حلف اسامة على ما ذكر لانه مستشار
وليس بشاهد فحلف على ما قاله بانه حق ليقوي عند النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك حتى انه لا شك فيه وقولها واما علي فقال يا رسول الله لم
يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك انما
قال علي ذلك لما يعلم من براءة الشخص مما رمي به وترك اتباع
الحكم لما يظهر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم ولما
كان لفظه وهو قوله لم يضيق الله عليك يحتمل اتباع
العراف والاتفاق اشار بقوله واسيل الجارية تصدقك
انه ما اراد الا النقا لكن ترك النظر في ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم تاديا معه واحتراما له عليه افضل الصلاة والسلام
لكن ترك النظر في ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم تاديا معه واحتراما
له عليه السلام لانه يعلم ان بريرة ما تخبره الا بكل ما يوجب
له التغيظ بامله لما يعلم في الاهل من الخير وليس يعلم

لما يعلم في الاهل من الخير وليس يعلم فيها غير ذلك وهذا هو حقيقة
العلم الذي خصه الله عز وجل به حتى انه ترك النبي صلى الله عليه وسلم
ينظر بنظره مع حصول براءة ما استشار فيه فجمع الفايدتين لها
وقولها فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل
رايت شيئا يريبك الى قولها فيأتي الداجن فتاكله اما قوله عليه السلام
هل رايت فيها شيئا يريبك يعني به من جنس ما قيل فيها فاجابت على
العموم ونفت عنها كل ما كان من النقايص من جنس ما اراد النبي صلى
الله عليه وسلم السوال عنه وغيره فقالت لا والذي بعثك بالحق ان رايت
فيها شيئا اغمصه عليها اعمصه بعين انكره فاخبرت انها لم ترمنها شيئا
تنكره في كل امورها ثم استثنت بعد ذلك بقولها غير انها جارية حديثة
السن تنام عن العجين فيأتي الداجن وهذا استثنا منفصل لان
ما استثنى من غير جنس ما كان الكلام عليه فهو منفصل والنوم ليس
هو مما ينكد على المرا سيما وهي قد ذكرت العلة في ذلك وبينت عذرها
بقولها حديثة السن لان الحديث السن يغلبه النوم ويكثر عليه
فابرت عذرها وحينيذ ذكرت ما كان منها وفي هذا دليل على ان من اخبر
عن احد بشي فليتقدم عذره فيه قبل ذكر ما اراد كما فعلت بريرة
وانما حلفت بريرة هنا للمعنى الذي قدمناه وهي انها مستشارة لا شاهدة
وفيه دليل على ان للسيد ان ياخذ في امر مع الخادم اذا كان فيه
اهلية لذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ في هذا الامر مع بريرة وكانت
خادمها وفيه دليل على جواز اتخاذ الخادم ان للمراة الحرة ان تخدم
نفسها وليس بعيب في حقها لان عايشة رضي الله عنها كانت تعجن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بيدها على ما يستفاد من كلام بريرة والداجن كلها يتخذ في البيوت من
الحيوانات وقولها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد
الله ابن ابي بن سلول الي قولها حتى سكتوا وسكت فيه وجوه الاول
انه ليس للحاكم ان يحكم لنفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان كان له
في هذا الامر حق لم يحكم فيه وانما طلب من يحكم له في ذلك فقال من يعذرني
من رجل ومعناه من ياخذني منه الحق ويحكم لي عليه الثاني انه ليس
للحاكم ان يحكم بعلمه ولو ان يشهد به عنده غيره من الحكام لانه عليه السلام
يعلم من اهله الخير والصلاح وقد شهد له علي واسامة وبريرة بذلك
بذلك تاكيدا لما كان يعلم من نفسه فلم يحكم صلى الله عليه وسلم بذلك
وشهد عنده الغير لكي يحكم به فان قال فايل الشهادة انما تكون
بغير يمين قيل له انما منعت اليمين للتهمة خشية شهادة الزور
لان اليمين ابلاغ في الحجة لصاحب الحق ثم ان العلما قد اختلفوا هل
تجوز الشهادة مع اليمين ام لا على قولين فمن اجاز ذلك فله فيما نحن
بسبيله استدلال ومن منع راعى التهمة والتهمة في حق النبي صلى الله
عليه وسلم مستحيلة الثالث الحجة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم لان
النبي صلى الله عليه وسلم لما ان استعذر من عبد الله بن ابي بن سلول قام
سعد سيد الاوس عند ذلك حاية له عليه السلام فيما اراد فقال انا
واله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا
من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقد يرد على هذا سوالان وهما
ان يقال لم ذكر هاتين القبيلتين ولم يذكر غيرهما من قبايل العرب
والثاني ان يقال لم اخبر انه ان كان من الاوس نضرب عنقه وان كان من

الخزرج

الخزرج تمثل فيه الامر والجواب عن الاول ان الاوس والخزرج
هما قبيلتان عظيمتان في الكثرة والعدد وهما اهل المدينة فيهما فيها
متوافران وغيرهما من قبايل العرب قد تركوا مساكنهم وتغربوا من
بلادهم وهاجروا الى المدينة فليس الغريب باقوى من البلدي وايضا
فان من اتى المدينة من المهاجرين بالنسبة الى قبايلهم البعض من
الكل والاوس والخزرج متوافرات بلدهم لم يخرج منها احد ودخلا
في الاسلام عن اخرها فبقيت قوتها وشوكتها على ما كانتا عليه
اولا قبل الدخول في الاسلام فلاجل هذا المعنى الذي اختصت
هاتان القبيلتان به وفهمها الله سبحانه وتعالى لذلك ويحتمل ان
يكون قد تكلم فيها غيرهما من القبايل فذكرها وذلك من التنبيه
بالاعلى على الادنى لانه اذا كان ينصر في هاتين القبيلتين اللتين
هما اعظم قوة واكثر عددا فكيف به في غيرهما من القبايل والجواب
عن الثاني ان العرب كانت عادتهم ان السيد يحكم على قومه في قبيلته
ويمتثل امره في كل ما يشير به وسعد هذا هو سيد الاوس فحكمه
فيهم نافذ فان كان المتكلم من قبيلته فلا يحتاج يريده راد عن قتله وانما
قال نضرب عنقه لان المسالة لم يكن فيها نص من الشارع عليه فللحاكم
ان يحكم فيها بحسب اجتهاده وانما اخبر انه ان كان من الخزرج يمتثل
فيه الامر لان الخزرج ليس بقبيلته فاذا اراد اخذ المتكلم ان كانا
منهم فليس له حكم عليهم فلا يتركه لاخذه الا ان اخذ بالقهر والغلبة
وذلك يودي الى القتال والتشاجر فكانه يقول للنبي صلى الله عليه
وسلم وان كان من اخواننا الخزرج الذين هم في القوة والكثرة اكثر

من غيرهم فان امتنعت فيها حكم امرك ان امرتني باخذ الحق منهم اخذته ولو تيقنا تلفهم
عن اخرهم فانا قادرون على ذلك وهذا من غاية النصر والحمية فلما فرغ رضي الله عنه
من مقالته حملت سعد سيد الخزرج الحمية مثل ما حملت الاوس او اكثر فلم
يستطع ان يرى غيره قام في نصرة النبي صلى الله عليه وسلم وهو قادر عليها و
قبرها فقام من حينه بقوة الحمية التي حملته فقال لسعد سيد الاوس كذبت
لعمر الله والله لا تقتله ولا تقدر على ذلك اي لا يحيد لقتاله من سبيل لما درتنا
فتلك لقتاله ولا تقدر على ذلك اي لو امتنعنا من النصرة فانت لا تستطيع
ان تاخذ من ابدينا لقوتنا وهذا هو غاية النصرة اذ انه يخبر انه في القوة
والتمكين بحيث لا تقدر له الاوس مع قوتهم وكثرتهم ثم مع ذلك هو تحت السمع
والطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال عايشة رضي الله عنها فيه وكان قبل
ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية انما قالت ذلك لتبين شدة نصرته
في القضية وقوته فيها مع فايدة الاخبار بانه من الصالحين لان الرجل
الصالح ابدا يعرف منه الهدنة والسكون والتاموس لكنه زال كل ذلك عنه
من شدة ما توالى عليه من الحمية لنبيه عليه الصلاة والسلام وسعد هذا
هو الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر يا رسول الله نحن امامك
وخلفك ان خفنت بحرا خضناه معك وقد عهد منه كل خير جميل في غير
ما موضع الرابع الحكم بالظاهر في المسايل وان كانت محتملة لاوجه شتى
فالحكم بالظاهر هو الراجح لان اسيد بن حضير لما ان راى ما صدر من سعد
سيد الخزرج نسبه في ذلك الى الكذب والنفاق ولم يتاول له غير ما ظهر
منه وان كان محتملا لغيره وقد يرد على هذا سوال وهو ان يقال لو كانت
حميتهم لما ذكرتم لم يصدر منهم هذا الكلام ولكانت عبارتهم بالفاظ غير تلك

الالفاظ

الالفاظ والجواب انه انما صدر ذلك منهم لاجل قوة حال الحمية التي غطت على
قلوبهم حتى سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فلم يتمالك واحد منهم الاقدام
في النصرة لان الحال اذا ورد على القلب ملك القلب فلا يرى غير ما هو سببه
فغلبهم حال الحمية حتى انهم لم يراعوا الالفاظ فوقع منهم السباب والتشاجر
لغيبتهم بشدة انزعاجهم في النصرة ومثل هذا ما روي ان رجلا من الصحابة
كتب الى مشركي مكة باخبار النبي صلى الله عليه وسلم واعلمهم بانه مع امراة ويجي
لهم الداة فلما خرجوا في طلبها وجدوا الكتاب عندها فوجدوا كما اخبر عليه
السلام فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق
فابى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وسال الرجل ما حمله على ما فعل فقال يا رسول
الله والله ما كفرت بعد ايمان ولكني لي اهل بمكة وليس لي من يذب عنهم
ويجيهم فاردت ان اتخذ عندهم يدا لاجل اهلي لان اخوان المهاجرين معهم من
يحمي اهلهم وليس معي من يحمي اهلي فقبل النبي صلى الله عليه وسلم منه عذره وبقي الرجل
حياته معروفا بالخير والصلاح فحكم عمر رضي الله عنه بالظاهر بحسب ما ظهر له
وكان الامر غير ذلك وكذلك في قضية الاوس والخزرج سواكل منهم معذور فيما
نسب صاحبه اليه لاجل ما توالى عليهم من شدة الحمية لنبيهم صلى الله عليه
وسلم ومما يدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم تركهم من اجل حسن خلقه
وطرف الحمق الذي كان له فيه لم يكن الله عز وجل ليسلمهم في ذلك لان الله
عز وجل قد نهاهم عما هو اقل من ذلك وهو رفع الصوت بحضرته صلى الله
عليه وسلم فقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي
ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
حتى ان ثابت ابن قيس بن شماس رضي الله عنه بقي في بيته لم يخرج فارسل

شبكة الألوكة www.alukah.net

اليه النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه فقال اني رجل جهير الصوت فاخاف اذا تكلمت ان يعلو اصوتي صوت النبي صلى الله عليه وسلم فيحبط عملي فامره عليه السلام بالخروج واخبره بان ذلك لا يكون الا بالقصد فانظر كيف كان حالهم في كلامهم المعتاد فكيف يقع منهم ما يقع وهم صاحون يعقلون ما يفعلون ذلك بحال ولو تركهم النبي صلى الله عليه وسلم لخفضهم لوالت عليهم الحجة حتى يقتتلوا ولو كان ذلك بينهم فوقع بينهم القتلا لكان القاتل والمقتول في الجنة اذ ان كل واحد منهم في النصرة والحمية لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ومثال ذلك كان قتال الصحابة رضي الله عنهم بعضهم مع بعض كل منهم على الحق ومعتقد لصاحبه انه اخطأ في اجتهاده لا شك في ذلك وانما وقع من رفع فيهم فنسبهم الى ما لا يليق بحالهم لكونه قعد قاعدة تقاست فقاس عليها وطرد مذهبه فيها فادى ذلك بحكم الضرورة الى الطعن عليهم وفيهم لانه قاس احوال الصحابة رضي الله عنهم على ما يقتضيه احوال بعض اهل عصره وهذا هو الغلط الكبير والذلل العظيم كيف يقاس احوال الصحابة رضي الله عنهم على احوال غيرهم وقد اختارهم الله عز وجل لنبيه عليه السلام وقال في حقهم وكانوا احق بها واهلها وقال عليه السلام في حقهم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وقال عليه السلام في حقهم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فاي خطا اعظم من هذا فقوم شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بانهم خير القرون ثم يأتي من هو في القرون الذين لم يشهد لهم بخير فيقيس احوالهم وافعالهم ومقاصدهم على مقاصد بعض اهل عصره وافعالهم فانا لله وانا اليه راجعون ولهذا المعنى اعني تغطية الحال على الغلب واستراق الشخص فيما هو بسبيله صدرت

من

من النجاسات ولهذا سمي بالمكان القذر لان القذر غير النجس فالقذر هو ما تعافه النفوس وهو في نفسه طاهر فجعل عليه السلام ان ما بعده من المواضع النظيفة التي تمر عليها نظهر ازالة لما في النفوس من ذلك كما جعل عليه السلام عليه السلام المنضح طهورا لما لم يكن فيه ازالة لما في النفوس ولو كان المراد بالقذر النجس لامره عليه السلام بغسله على الاطلاق كما امر بذلك في النجاسة تصيب الثوب وتتعين فيه ولم يأمر فيه بالنضح السرابع صيانة البيوت عما تحاذ الكنف فيها لانها قالت قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا فاذا ذلك انهم حين اتخذوا الكنف لم يتخذوها في البيوت ولكن اتخذوها خارجة عنها قريبة منهم ولان التكنيف هو وضع النجاسات وقد نهى عن الذكر فيها وفذا مر بالتعبد في البيوت فمنعت ان تكون في البيوت لاجل هذا المعنى الخامس ان المرأة لا تمتدح لعقصها الحاجة الا مستترة اذا كان الموضع الذي يخرج اليه خارجا عن موضعها بحيث انها تضطر ان تشد كم عذرها في الطريق لانها قالت لا تخرج الا ليلا الى ليل لان الليل زيادة في الستر وقولها في البرية او في الستر وشك من الراوي في ايها قالت عايشة رضي الله عنها السادس نصرة المومن التعظيم له وهو لازم مع الاجانب والاقارب لان ام مسطح لما قالت لعمر مسطح قالت لها بيس ما قلت تسبين رجلا شهد بدرا وان كان مسطحا ابنا لها فردت عايشة رضي الله عنها ما قالت فيه والدته بقولها بيس ما قلت وعظمته بقولها اتسبين رجلا شهد بدرا السابع ان الاصل استصحاب الحال

لانها استصحبت ما كان عندها من عدالة مسطح لكونه شهد بدرا
وانكرت ما قيل فيه حتى ثبت عندها من عدالة مسطح لكونه شهد بدرا
وانكرت ما قيل فيه حتى ثبت عندها ذلك يبقى الشامي ان الذكر
لشئ ينتقد عليه فعليه ان يأتي بالدليل على جوازه لان ام مسطح
لما ذكرت ما ينتقد عليها اتت بالدليل على جواز ما ذكرت بقولها
الم تسمعي الى ما قالوا واخبرت بان ولدها كان في جملة من خاض
مع الخائضين التاسع ان الشين في الدين يوجب اهمال الفضل الكثير
الابلاغ لانها اخبرت انها لما قيل فيها وذلك شين في الدين حزنت
لذلك حتى لم يبق لها قوم على ما سيأتي ثم بقي بحث في خروج ام مسطح معها
هل كان ذلك منها قصدا او موافقة او عائشة رضي الله عنها امرتها
بالخروج معها يحتمل كل ذلك وكل وجه من هذه الوجوه يستدل به على
حكم فان كان الاول فهو من باب حسن الحيلة والارادة وان يظهر
المرء شيأ ويقصد غيره وهو جائز مالم يكن فيه ضرر بالغير لانها خرجت
على سبيل الخدمة والاسى لعائشة رضي الله عنها وقصدها لعلها
ان تعرف من اخبارها ولدها شيأ وان كان الثاني فهو من باب تثبيت
الامر الذي قد يتعوذه لان خروج ام مسطح معها من جملة الاسباب
التي من اجلها عرفت الامر وان كان الثالث ففيه دليل على ان
الناقة من الموطن لم ان يخرج مع غيره لتعرفه لكي تكون له عونا على المشي
فاذا كان معه غيره يجد من يحمله ويرده لموضعه ثم عشوزا ام مسطح في
مرطها ودعاها على ولدها يحتمل وجهين احدهما ان يكون بحكم التغذر
وهو تمام للاسباب التي بها وصل العلم لعائشة رضي الله عنها وهو

اظهار

وهو اظهار للتغذر والثاني ان يكون بالقصد منها وهو من باب حسن التسبب
في الامر والتحقق وهو جائز على الوجه الذي قدمناه وهو مالم يكن فيه ضرر
بالمسلمين وفيه دليل على ان السنة في لبس النساء الطويل من الثياب لان ام
مسطح عثرت في مرطها فلو كان قصيرا لم تكن لتعثر فيه وقد صرح الشارع
عليه السلام بذلك في غير هذا الحديث وذلك بخلاف لبس الرجال وقولها
فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قولها الا اكثرت
عليها فيه وجوه الاول انه ليس لامرأة ان تخرج الا باذن زوجها
لانها استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في زيارة ابويها فاذن
لها وحينئذ خرجت فاذا كان هذا في حق الابوين فكيف بغيرهما الثاني
فيه دليل على جواز عمل المندوب والمقصود منه ما هو اعلى في الدين
بوجود ذلك من انها طلبت زيارة ابويها وهو من المندوبات وفقدها
الكشف على هو بشين في دينها الثالث جواز التورية وهي اظهار
شئ والمراد غيره لانها استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة
ابويها ولم ترد ذلك وانما ارادت ان تتثبت الخبر من قبلها وكذلك كان
النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اذا اراد ان يخرج الى جهة يغزوها اوهما
الى غيرها الا في غزوة واحدة هي غزوة تبوك لبعدها ولهذا المعنى قال
عليه السلام استعينوا على حوائجكم بالكتمان لكن يشترط في ذلك ان
لا يقع للغير به ضرر مهوعة شرعا فان وقع ذلك فلا يجوز وهو
من الخديعة والمكر وقد اخبر عليه السلام الصحابة حينما كان سفرهم
ليلة بقع بهم ضرر لانه لو لم يعرفهم بذلك لدخل عليهم الضرر به لكونه ليس
لم يتاهبوا للسفر البعيد ولا عملوا عليه الرابع ان من وقعت به نازلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهي محتملة للصدق والكذب فلا يعمل فيها وليثبت حتى يستفيض ذلك
بالفحص عنه ويعلم وجه الصواب فيه لانها لما اخبرتها ام مسطح بما قيل فيها
لم تشق بقولها حتى محصت واستيقنت الخبر من قبل امها فوجدت الامر
كما قيل لها وخبر الواحد مقبول به لكن ذلك في التقدير واما في النوازل فخبر
الواحد فيه سبب للفحص والبحث في النازلة حتى يتبين فيها الصفق
او التحقق والخامس الاجمال في السؤال على النازلة لانها اجملت لامها
في السؤال ولم تذكرها ما سمعت من ام مسطح والاجمال هو الاستطلاع
على الغير هل عنده ما قيل شيء ام لا وهل عنده زيادة على ما قيل او نقص منه
السادس ان من وقعت به نازلة فليأخذ فيها مع اقرب الناس اليه واعلمهم
اليه شرط ان يكون عاقلا عارفا بعواقب الامور لانها لما نزلت بها هذه
النازلة ركنت عند ذلك الى ابويها لكونهما اقرب الناس اليها واعلمهم فيها لها
في الدين والعقل والعلم والمعرفة بعواقب الامور العدم السابع
تسلية المصاب عن مصيبته لانها لما ان شكت لابويها ما قيل فيها سلتها عن ذلك
بقولها هو من على نفسك لك شان ومن اعظم اعطاوها العلة الموجبة لسل ذلك
الا امر العلم وهي ما ذكرت لها بقولها والله ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل
يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها واكثرت لها ذلك بالبين وهذا الاستثناء يحتاج
منه الى بحث وهل هو منفصل او متصل وما المراد به ان كان متصلا
وما المراد به ان كان منفصلا فان كان منفصلا فيكون المراد بقولها الا
اكثرن عليها اي اكثر عليها بعض نساء ذلك الزمان لان العادة جارية بان
المرأة اذا كان فيها احد هذه الثلاث اكثر النساء الكلام فكيف بمجموعها وحمله
على هذا الوجه اولى وهو الظاهر للقرائن التي قارنته لان ضده وهو المتصل

بحال ان يجعل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لانهن لم يغبن احدا فكيف
تقع منهن الغدرة ذلك محال وكذلك امها ايضا لم يكن لتظن ذلك في نساء
النبي صلى الله عليه وسلم لما يعلم من دينها فكيف يقع ذلك وان كان متصلا
فيكون التقدير الا اكثرن عليها اي اكثر عليها بعض اتباع ضرائرها
لان امر عايشة رضي الله عنها محال في حقها ان تقع في نساء النبي صلى الله
عليه وسلم فتقول عليهن ما لم يقلن ومحال في حقهن ان يتكلمن بذلك كيف
يقع ذلك منهن وقد اختارهن الله لسيدنا المرسلين وقد قال
عز وجل في حقهن لستن كاحد من النساء فلم يبق بعد التسليم في
الاستثناء انه متصل الا ان يكون المراد بعض اتباع الضرائر ومثل
هذا في السنة العرب كثير ومنه قوله تعالى حتى اذا استيأس الرسل
وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا ومعلوم ان الرسل عليهم السلام لم يبتئسوا
قط وانما وقع الاياس من بعض اتباعهم فاطلق عز وجل الاياس
على الرسل والمراد بعض اتباعهم ومنه قوله تعالى فان كنت في شك
مما انزلنا اليك ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقع له شك مما
فيما انزل الله اليه وانما المراد بعض اتباعه وكذلك فيما نحن بسبيله
وليس من شرط اتباع نساء النبي صلى الله عليه وسلم ان يكن كلهن
مومنات بل فيهن المومنات وغيرهن لان المنافقين والمنافقات
كانوا في ذلك الزمان كثيرين وكانوا يريدون ان يتخذوا ببيت النبوة
سترا على انفسهم هذا اذا وقع التسليم بان الاستثناء متصل
وليس كذلك بشهد لذلك عموم قولها الا اكثرن عليها ومعلوم
ان الضرائر غير المذكورات لا يخلوا ان يكن صالحات او غير صالحات

شبكة الألوكة www.alukah.net

فالصالحات منهن لا يرضين بالغيبة فكيف بالفرية ولا يكن صالحات مع
وقوعهن في شيء من هذا الامر فلبطلان العموم بدليل ما ذكرناه استثنى
ان يكون متصلا يعود على الضمائر وبقي ذلك في حق بعض الناس واقع
لان بعض النسوة اذا سمعوا عن احد تلك العلة المذكورة تحدثوا به
شان المذكور بالزيادة والنقص بما لم يعلموا ولم يعابيوا لضعف الدين
وقلة العقل وقد ذكرها سبحان الله تنزيه له سبحانه وتعالى عند
تحققها بالنازلة وقد نطق العذبين بما نطقت به فقال تعالى
عند ذكر شانها فيما جرى بها ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا
ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم فسبحانا من وفقها لموافقه
كتابه بها قبل نزوله عند تحققها بالنازلة وقولها ولقد تحدث
الناس بهذا تعجبت منها لعلمها بعدم الوحي لذلك وقولها فبتت تلك
الليلة حتى اصبحت لا يرقى لي دمع ولا اكتحل بنوم فيه وجهان الاول
ان الدموع موجبة للسهر وسيلان الدموع لانها لما ان تحققت بالنا
كثرهما وكثر وقوعها واتفق عند ذلك نومها الثاني ان اهل الفضل
والخير انما همهم ما كان من قبل اخراهم لانها لما ان نزلت بها هذه
النازلة وهي من طريق الاخرة وما تشان به في الدين كثرهما لاجل
ذلك لان الكلام فيها بذلك شين عليها في الدين ولو كان ذلك الواقع
من جهة الدنيا لم تكن لتحذن عليه فان الدنيا عندهم قدر فصورها
وناظورهم وسمعوا فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت
الدنيا تساوي عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرعة
ماء فالاصل عندهم سلامة الدين والتحفظ عليه والدنيا عندهم

تبع

تبع فاذا وقع لهم شيء في الدنيا لم يبالوا بذلك بل هم مستبشرون بما
لهم عليه في الاخرة من الاجور وان وقع لهم شين في الاصل وهو الدين كثر
حزنهم ووجلهم واستغاثوا بربهم واضطروا اليه كما فعلت عايشة رضي
الله عنها وقولها فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب
واسامة ابن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فيه
وجوه الاول ان ما اتفق للنبي صلى الله عليه وسلم في هذه النازلة من
كونه لم يعلم الامر فيها فذلك دال على معجزته عليه السلام وصدقه في
كل ما جاء به عن ربه عز وجل لانه عليه السلام اتى باشياء خارقة للعادات
على ما تقدم وعلم واخبر عليه السلام بما سيكون الى يوم القيامة وفي
هذه النازلة التي هي في اهله لم يكن له علم بها حتى استشار غيره
فيما يفعل فيها وظهرت عليه فيها اوصاف البشرية فكان دالة
على انه عليه السلام كلما اتى به من اخبار الغيوب والمعجزات من الله
عز وجل ولو كان ذلك بغير هذا الوجه على ما قاله اهل الكفر والعناد
لكان اولى ان يعلم هذه النازلة ويتحقق فيها بما كان فلما ان كان
هذا علم ان الامر ليس بيده وانما يعلم من الاشياء ما اطلعه الله عليها
وما علمه اياها الثاني جواز المشورة لكن بشرط ان يكون
المستشار فيه اهلية لذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان وقع
له ما وقع دعى علي بن ابي طالب واسامة بن زيد فاستشارهما
في فراق اهله وعلي بن ابي طالب واسامة بن زيد فيهما اهلية للمشورة
على ما علم من فضلهما وفيه دليل على ان من السنة استشارة الشباب
في النوازل لان النبي صلى الله عليه وسلم استشارهما وكانا شابين ومن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا الباب والله اعلم كان عمر بن الخطاب يجمع الشباب اذا وقعت
به النوازل ويستشيرهم فيها الثالث ان السيد في قومه او
الحاكم عليهم او من فاق غيره في الخير والصلاح اذا نزلت به نازلة فله
ان يستشير من هو ادنى منه فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم كما قد
علم افضل البشر لكن لما ان وقع له ما وقع استشار فيه اسامة
وعليا لكن تكون المشورة لمن فيه اهلية لها كما تقدم وانما اتت بذكر
العراق مطلقا في الاهل ولم تذكر نفسها لوجهين الاول للقرينة
التي هناك يعلم بها انها اذا ارادت نفسها الثانية كراهية ذلك اللفظ
منها ان تطلقه على نفسها وقولها فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم
في نفسه من الود لهم اي بما يعلم في نفس النبي صلى الله عليه وسلم من الود
في عايشة رضي الله عنها وقولها فقال اسامة اهلك يا رسول الله
ولا نعلم والله الا خيرا انما حلف اسامة على ما ذكر لانه مستشار
وليس بشاهد فحلف على ما قاله بانه حق ليقوى عند النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك حتى انه لا يشك فيه وقولها واما علي فقال يا رسول
الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسال الجارية تصدقك
انما قال علي ذلك لما يعلم من براءة الشخص مما رمي به وترك ايقاع الحكم
لما يظهر الله عز وجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما كان لفظه
وهو قوله لم يضيق الله عليك يحتمل ايقاع الفراق والابقاء اشار
بقوله واسال الجارية تصدقك انه ما اراد الا النفا لكن ترك النظر
في ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم تاديا معه واحتراما له عليه السلام
لانه يعلم ان بريرة ما تخبره الا بكل ما يجوز له التقيظ باهله لما

بعلم

عرفها ولا وقعت له المعرفة الا وقد راي منها شيا ظاهرا حتى عرفها
به فلو كانت مستترة بالستر الذي امر النسا ان يخرجن به لم يرهنها شيا
ولو كانت في البيوت مستترة كلها لكان الخروج بذلك ولي كان الخروج
ليلا او نهارا ولكن كانا البيوت يغنين عن الستر لانه كالبيت وهي اذا كانت
في البيت غير مامورة بذلك والخروج بالليل في الظلمة فيه ذلك المعنى
لان الليل ستر بذاته فلا يرى للمرء شخص فيه يتحقق صفاته به فلا
يجب عليها الستر الذي يجب بالنهار عدا الليالي المقمر اذا كانت
صاحبة الثالث ان كلام المراة لا يجوز الا لضرورة لابد فيها بعد
العجز عن التحميل في عدم الكلام الا ان يكون تلك الضرورة لابد فيها من الكلام
ولا تنزل الضرورة الا بعد ذلك سايغ مثل الشهادة على المراة الى غير
ذلك لانها اخبرت ان صفوان لما عرفها لم يناد ها باسمها ولا سالها
ما خبرها وانما كان يرجع لان السوال يستدعي الجواب فعدل عن ذلك
الى كلام لا يحتاج فيه الجواب بحيلة لطيفة وهذا مما يشهد له بالدين
وحسن النقل والاسترجاع قول المرا انا لله وانا اليه راجعون وكذلك
ايضا قول لا حول ولا قوة الا بالله لما ان راها وعرفها نزل عن راحلته
وهي برجع لكي تستيقظ لاسترجاعه ثم وطا يد الناقة لان عادة
العرب كانت اذا ارادوا ان يركبوا احدا وطيعا يد الناقة لتتهيا
للركوب وكانه يقول لها اركبي للعادة المعروفة فيما فعل فلما ان افاقت
فجا استرجاعه ورات منه تلك الحالة علمت منه انه يريد ركوبها للناقة
فركبت ثم اخذ برض الله عنه بزمام الناقة فقادها ليكون ذلك استرا لها
فلا يرى لها شخصا ولو كان خلفها لاحتاج ان يغض عينيه ولكانت

هي متوقعه جانبه من وقوع النظر فتقدم لكي يحيل بصر بحيث اراد ولكي
يرى الطريق فيمشي عليه ويقصد القتح ولكي تبقى هي ستترة لا تتوقع شيا
ولا تخافه كل هذا من دينه وادابه ومسايسته ولاجل ما فيه من هذه
المعاني جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم ينتظروا اثرهم وقولها حتى اتينا الجيش
بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة اي لم يزالوا على ذلك الحال حتى تحققوا
بالقتح وكان وصولهم في نحر الظهيرة والقتح قد نزلوا والتعريس يطلق على
النزول والاقامة عن السير كان ذلك ليلا او نهارا وقولها فهلك
من هلك انما اتيت ذاكرة لها لكي ولا ذكرت بما هلكوا للعلم بذلك
وقولها وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي بن سلول عبد الله
هذا من كبار المنافقين وهو راس من تكلم فيها وتقول وقال
فاردت ذكره وبينت اسمه لتبين ان اصل ما قيل كان من قبله وما
كان ابتداوه ممن كان هذا حاله فهو كذب محض لا شك فيه كما ذكرت
ايضا اسم صفوان للعلم بدينه وما هو عليه من الخير لا ذلك لكي تتثبتن
براءتها ويسلم الناس مما تزلد بهم في ذلك وقولها فقدمنا المدينة
فاشتكيت بها شهرا اشتكيت بمعنى صرت مرضت اي اصابها المرض
مدة شهر بعد قدومها من السفر انما ذكرت مرضها لتبين العذر
الذي منعها عن معرفة ما قيل مدة الشهر لان المريض احكمت السنة
فيه ان لا يبالغ له في ذلك الحال ما يوله وقولها ينيضون من قول
اصحاب الافك اي اشتهر ما قالوا لاهل الافك عند الناس وكانوا يتحدثون
به بينهم ولا يظن ظان ان الصحابة رضي الله عنهم او احدا منهم وقع
فيها شيء مما قيل او صدق به وانما كان تحدثهم في ذلك على طريق التعجب

والانكار

والانكار حتى لقد كان الرجل منهم يقول لزوجته الم تسمعي ما قيل في
فلانة فتقول له زوجته لو قيل لك ذلك في اكنت تصدق فيقول
لا والله فتقول فكيف بعائشة وقولها ويريبني في وجعي اني قولها حتى
تنهت فيه وجع الاول ان المريض يزيد بتغير الباطن
لانها قالت ويريبني في وجعي اني لا ارى من النبي صلى الله وسلم اللطف
الذي كنت اعهد منه حين امرض ويريبني بعض يزيدي فازداد الالم بها
لتغير باطنها لنقص احسان النبي صلى الله عليه وسلم لها وما عهدت منه
من اللطف والرحمة في حال المرض ثم المرض بالنسبة الى الباطن
والظاهر ينقسم قسمين فرض حسي ومرض معنوي فالحسي هو ما يكون
في البدن والمعنوي هو ما يتعلق بالنفس من التغيرات والهموم
والاخزان فاما المرض الحسي فشان صاحبه التردد الى الطبيب
واستعمال ما يامر به من الادوية ان كان جاهلا بالطب فان كان
للحياة اذهب الله عند ذلك لانه لم يخلق الداء
خلق الدواء وقد كانت عائشة رضي الله عنها اعرف الناس
بالطب فسيلت من اين اكتسبت ذلك فقالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كثير الامراض وكان يتداوى فما من علة الا ومرض بها
وعالجها فالمداواة من السنة اللهم الا من ترك ذلك ثقة بربه وتوكلا
عليه في بريه فهو اولى لقوله عليه السلام يدخل من امتي سبعون
الفا الجنة بغير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى
ربهم يتوكلون فمن قدر على هذا كان اولى ومن لم يقدر عليه فله في
السنة اتساع لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ترك ذلك ورجع الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التداوي والمعالجة لانه المشروع ثم انه اذا تطبب يجوز ان يعتقد ان ذ
ذلك يبريه وانما يرجو ذلك من الله ويتوكل عليه فيه ويفعل الاسبا
امتثالا للسنة واظهارا للحكمة لا لغير ذلك هذا هو حكم المرض د
الحسي واما المرض المعنوي فهو ينقسم قسمين فالاول هو النفاق
كما قال تعالى في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا وذلك ليس له دواء ولا
معالجة الا الدخول في الاسلام والتصديق بوعد الله ووعيده د
واما الثاني فهو في المؤمنين وهو ما يخطر في بواطنهم من الوساوس وعن
الكسل عن العبادات وذلك ليس له دواء الا الدخول في المجاهدات وترك
الوقوف مع ما يقع في الباطن من ذلك وقد قال عليه السلام ان الشيطان
لكم عدو يأتي احدكم فيقول من خلق كذا حتى يقول له من
خلق ربك فاذا قال له ذلك فليستعذ بالله ولينته ومعنى ولينته
انه يعرف ان ذلك من الشيطان فليلفته عنه لان المرء ليس مأمورا بأن
لا يقع له شيء من هذه الامور وانما هو مأمور بان يدفع ما يقع له فاذا
كثر ذلك منه ولم يقدر على دفعه فالمجاهدة اذ ذاك والدخول في انواع
التعبدات والتعفف بها ولاجل هذا المعنى تحتاج المجاهدة لتنزيل ما
يتوقع هناك من هذه الامور كان الم الظاهر يذهب بوساوس الباطن
هذا حكم المرض المعنوي ثم نرجع الان الى بيان الوجه المستفادة
على ما قدرناه الثاني ان تغيير العادة موجب لحكم ثان لان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يغير لها العادة حتى تحدث بعلة في شأنها وفي هذا
دليل للقول بسد الذريعة لان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم في اهله
كل خير وانهم ليسوا لما قيل اهلا ومع ذلك نقص لها من العادة

واظهر

واظهر لها من الجمود شيأ سدا للذريعة لان الغيرة من الدين ولو لم
يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لادى الى ترك الغيرة لانه قد يقال
في غيرها شيء مما قيل فيها او ما يشبهه فيترك للاحتفاظ بذلك اقتدا
به عليه الصلاة والسلام والاحتفاظ لذلك هو الغيرة والغيرة شعبة
من شعب الايمان ففعل ذلك لاجل هذا المعنى الثالث ان السنة
في المريض ان يلطف به لانها قالت لا اري من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللطف الذي كنت اعهد منه حين امرض فافاد ذلك انه عليه
السلام كان له لطف زايد للمريض وقد امر عليه السلام في غير هذا
الحديث ان يفسح للمريض في عمره لان مرض البدن هو الحسي والنفس
تستراح الى بطول الحياة وتنتهي العافية فاذا فسح لها في العمر حصل
له راحة من المرض المعنوي لاستراحة نفسه مما بها من عم المرض بما يقال
له في ذلك فقد يكون ذلك سببا لخفة المرض عنه كما انه ايضا يتغير
باطنه بزيد به المرض كما تقدم الرابع ان من قيل فيه شيء يكون قذفا
في حقه فذلك يوجب هجره وان لم يتحقق عليه ما قيل ولا يجوز هجره
بالكلية وانما ينقص له من العادة التي كان يعامل بها بحسب ما كان
الواقع لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبق لعايشة رضي الله عنها
ما عهدت منه اللطف ولم يهجرها ايضا بالكلية لانه عليه السلام كان
يسلم حين يدخل وقد روي عنه عليه السلام ان السلام يخرج من د
المهجران الخامس ان من وقع له ذلك به لا يكلم كلاما يستدعي الجواب
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسأل عن حالها لان ذلك يستدعي
الجواب فاذا وقع منها الجواب والمراجعة في الكلام كان ذلك موجبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للطف فرائي ما اريد من الهجرات السادس السوالخ من اهل البيت اذا كانوا مرضى
لانه عليه الصلاة والسلام كان يسأل عنها والعلة في ذلك انه قد يزيد عليهم زيادة
في مرضهم فيتعين على رب البيت القيام بتلك الوظيفة السابع السلام على اهل
البيت لانه عليه السلام كان يسلم حين دخوله عليهم وقد روي ان ذلك سبب
للبركة في البيت وقولها فخرجت انا وام مسطح الى قولها فازددت مرضا على
مرضي فيه وجوه الاول جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها من ان تستأذن
في ذلك لانها اخبرت انها خرجت لذلك ولم تذكر انها استأذنت ولانها عادة
تقدمت وكل عادة مستمرة لا يحتاج فيها لاذن الثاني صيانة اللسان عن ذكر
المستقذرات وحسن الكناية في ذلك لانها كنت عن ذكر قضاء الحاجة بقولها
متبرزنا وقد تقدم الثالث صيانة السلف عن الفضلات لانها اخبرت انهم
كانوا يخرجون الى البرية لقضاء حاجة الانسان على عادة العرب الاولى
لتنزيه بلدهم عن فضلات الانسان فكانت بلدهم مصانة عن فضلات الانسان
ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام في المرأة تخمر طرقها وتمشي في المكان
القذر ان ما بعده يطهره لكون البلد كان مصابا من النجاسات وان كان
فيه شيء من فضلات الدواب فذلك قليل وان كان فيكون في وسط الطريق
لان الدواب غالبا سيرها في وسط الطريق والسنة في مشي النساء اذا
خرجن مع الحيطان ولذلك قال عليه الصلاة والسلام صفوا على الطرق
لكي يكون مشيهن مع الجدران وفضلات الدواب لا تكون هناك هذا
هو الغالب وان كان من ذلك شيء فنادر والنادر لا يحكم به وقد نهى عنه
عليه السلام عن قضاء الحاجة في ظل الجدران على الاطلاق وكذلك في
ظل الشجر كان ذلك في البلد وفي البرية فالغالب على هذه المواضع سلامتها

من

من بعض فضلا اهل الصرفة الفاظ وافعال لم يعلم لها معنى ظاهر فتسلط
بعض الناس على تلك الالفاظ حتى استنبطوا منها معاني فاسدة فطعنوا فيهم
لاجل ما ظهر لهم من المعاني الفاسدة وليس الامر كذلك وانما هو على ما ذهب اليه
بعض العلماء ممن جمع الله له الطريقتين اعني في العلم والتصوف فقالوا ينبغي
ان يسلم لهم في احوالهم ولا يعترض عليهم فيها ولا يقتدى بهم فيها ولا في
الزمان الذي صدر ذلك عنهم تطهرا منهم للمعنى الذي ذكرناه وهو الابد للذمة
والاقرب الى الله عز وجل وقولها وبكيت يوما لا يرقى لي دمع ولا اكتحل
بنوم فيه وجوه الاول التبكير من يمرض المريض اليه ليستظهر في مصالحه
واللطف به لانها قالت فاصبح عندي ابواي الثاني ان الولد يكون
بمعزل عن ابويه في المضجع لانها لو كانت معهما في مضجع واحد اوبيت
واحد لما كان ابواها يبكران اليها وهي في منزلهم اذان ذلك لا يتأتى
الثالث الاستيذان عند الدخول لانها قالت فاذا استأذنت امرأة
من الانصار فاذنت لها وقد امر الله عز وجل بذلك في كتابه فقال
واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلكم
الرابع التنحي للصاب لانها قالت فجلست تبكي معي وذلك تنحي من المرأة
لها ومنه قوله عليه الصلاة والسلام المؤمن للمؤمن كالبنيان وروي
كما لينا يشد بعضه بعضا فاذا اشتكى عضو تداعى له سائر الجسد
بالسهر والحمى ومثل هذا كان حال هذه الانصارية جلست
تبكي مع عائشة رضي الله عنها لما نزل بها ولم يكن لها في ذلك مدخل ولا حل
هذا المعنى جعل عليه السلام لقاء المؤمن لاخيه المؤمن بشاشة الوجه
صدقة لان المؤمن يستمد من اخيه بحيث ما يظهر على ظاهره كما ان اهل

البواطن يبتدئ بعضهم من بعض بحسب ما يكون في بواطنهم فنص عليه
السلام على العلة الظاهرة التي هي مشتركة بين العوام والخواص فاذا راي
المومن في وجه اخيه المومن ما يبتدئ به على سرور سر بذلك وكان الاجر
للاول الذي عمل السبب للسرور وهو حسن البشاشة وطلق الوجه
واعظم من ذلك اجرا كتمان المصايب لقوله عليه الصلاة والسلام من كنوز
البر كتمان المصايب وانما حصل هذا الكنز لصاحب هذا الحال لانه لما
ان اصابه المصيبة فاظهر ضدها وهي البشاشة وحسن السمت وكتم
المصيبة وصبر عليها ولم يعد مصيبته الى ضرر غيره من اخوانه المومنين
بشته اياها لم يرد المكاية كلها لنفسه فلاجل هذا المعنى كان الكتم اجرا
من المنفوع والذكر وحصل له الكنز المذكور في الحديث وبهذه المعاني وغيرها
تبين حقيقة الايمان وفضله وما فيه من الاداب وهو المراد بقوله عليه السلام
بعثت لاتمم مكارم الاخلاق فعلى هذا فالدين يشتمل على اشياء فاضلة
وسنن وفضايل واداب وحسن خلق وحسن اعتقاد ومحبة وحسن
معاملة فيما يخص بعضهم مع بعض وفيما بينهم ومن احكم بمقتضى الايمان والاحاديث
بحسب ما جاءت دخل في ضمن قوله تعالى وكان سعيكم مشكورا وقد
اهمل البيع بعض اهل العصر تلك الاخلاق والاداب التي اشرنا اليها
ويقولون ليس ذلك بفرض علينا ويتنصرون على الفرض على زعمهم
ولا يرتدون عليها وهيهات هيهات الذي جاء بالفرض جاء بغيره
من السنن والرغايب فان رد ذلك ولم يعمل به فهو قبح عظيم وقد يخشى
عليه ان يدخل في عموم قوله تعالى افتومنون ببعض الكتاب وتكفرون
ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة

يردون

يردون الى اشد العذاب وفيما نحن بسبيله استدلال لاهل الصوفة اذ ان اول
شرط عندهم في السلوك ثلاثة وهي حمل الاذى وترك الاذى ووجود الراحة
فوجود الراحة منه بشاشة الوجه وادخال السرور على الاخوان وحمل
الاذي منه كتمان المصايب وترك الاذي من قبيل الواجب والواجب
اعظم الغرب فاذا احكم المريد هذه الثلاثة وحينيذ ياخذون معه
في السلوك ان وفق الى ذلك وهم فيما نحن بسبيله حجة واضحة وقد
يرد على هذا الفصل سوالان وهو ان يقال لم اخرت بيكايها
في هذا الوضع وقد اخرت به قبل ذلك وذلك تكرار لغير فايدة ولم كانا
لا يبكيان معها وهذه الانصارية بكت معها والجواب عن الاول
انها انما اتت بذكر البكا الثانية لتبين ان حالها لم يتغير عن ما كان اولا
وان البكا والحزن دام بها ما دامت بها النازلة وزادت فيه اشعارا بان
ذلك ازداد عليها وكثر بقيا الامر عليها بقوله حتى اظن ان البكا
فالتاكيدي والجواب عن الثاني ان المومنين لم يبتسما وافهم من
اقيم في مقام الخوف والاشفاق ومنهم من اقيم في غير ذلك وهي سبع مقامات
واعلاها الرضا والتسليم وهو المعبر عنه بالطمانينة واصحاب هذا
المقام لا يعترضون لمقدور ولا يدورون في الامور الا انهم قد ذاقوا واستلذوا
تلقي علام الغيوب فكل ما كان من خير وشر كانوا به مستبشرين وبه
فرحين مالم يتعين في ذلك امر او نهي وابو بكر رضي الله عنه هو من اهل
السبق في هذا المقام كيف لا يكون كذلك وهو خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصاحبه في الغار وانيم روحان رضي الله عنها قريبة منه في هذا
المقام لما علم من حالها فكان وظيفتها في ذلك الرضا والتسليم لانه يعلم

بالقطع ان ما نزل من البلاء بالاولاد فهو اشد على الاباء من نزول ذلك بانفسهم
فالرضا والصبر على ما ينزل بالابناء اجل للاباء من الصبر على ما ينزل بهم في انفسهم
وقد قال عليه السلام اذا قبض الله ولد العبد المومن يقول للملايكة قبضتم ولد
ريحانة قلب عبدي المومن فيقولون يا ربنا نعم فيقول عز وجل فما قال وهو
اعلم فيقولون يا ربنا صبر وحمد فيقول عز وجل ابنوا له قصرا في الجنة وسموه
بيت الحمد واما عايشه رضي الله عنها فانها كثر منها الحزن والبكا لان ما نزل
بها يستحي منه كل الحيا فان ركنت الى ابويها استحيت منها وان ركنت الى النبي
صلى الله عليه وسلم كان ذلك اكثر وكذلك حالها مع الناس عن اخرهم فتوالدت عليها
اسباب الاحزان وكثرت مع صغر سنها فادى ذلك بحكم الضرورة الى سيلان
الدمع وكثرة الحزن وانتفا النوم وقولها فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى قولها ثم تاب تاب الله عليه فيه وجهين
الاول ان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم هنا لعايشه رضي الله عنها
لم يكن لزوال البحران الذي وقع وانما كان جلوس حكم فالافعال اذا لا تقع
الا بحسب ما كان القصد فيها لانها كانت تسر بجلوس النبي صلى الله عليه
وسلم لها على ما كانت تتعهد منه وهذا الجلوس ازداد ذكرها به لشدة
حيائها حين ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر الثاني ان تاخر النبي صلى
الله عليه وسلم عن الحكم في المسالة لم يكن من قبله وانما كان من قبل تاخر
الوحي عنه لانها قالت وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني شي فانت ذ
بذلك لتبين عذر النبي صلى الله عليه وسلم في تاخر الحكم الحكم في الامر لانه
عليه السلام كان لا يحكم لنفسه فيكون ذلك بالقران وهذه المسالة
لم فيها حتى فلم يمكنه ان يحكم فيها فلما ان تاخر الوحي عنه وتعارض لم امران
حتم

حتمه وحتم غيره غلب حتم غيره على حتم نفسه لان عايشه رضي الله عنها وان
كانت اهله عليه السلام فهي اجنبية في الحكم لها وصفوان ابن المعطل رحمه
الله له في المسالة حتم فلما جاء حتم غيره نظر من يحكم في المسالة بعد التربص
قليلا استظار النزول الوحي لاجل حقه عليه السلام ولو كان الحكم لصفوان
وعايشه رضي الله عنها ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم فيه حتم يحكم عليه السلام
به عند نزول المنازلة لقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله فكما يرى
عليه السلام منهيا عن الحكم حتى يوحى اليه عليه السلام على ضربين على ما قاله العلما وهي
بالهام ووحي بواسطة الملك والكلام عند الله عز وجل الثالث
فيه دليل على ان من رضي بشي وهو لم يفعله فان الله عز وجل يبريه من ذلك
ويظهر الحق فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها فان كنت بريية فسيبرئك
الله عز وجل الخامس فيه دليل على ان اهل الخير والصلاح مطالبون
باشيا لا يطالب بها غيرهم وخصوصا نساء النبي صلى الله عليه وسلم لقوله
تعالى يا نساء النبي لستن كاحد من النسا ان اتقيتن لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لها وان كنت الممت والله عز وجل قد رفع ذلك عن المومنين في
كتابه فقال والذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك
واسع المغفرة واللمم على ما فيه من الخلاف بين العلما ما دون الفاحشة فلما
ان كانت عايشه رضي الله عنها من نساء النبي صلى الله عليه وسلم طولبت
باللمم فقال عليه السلام لها وان كنت الممت بذنب فاستغفري
الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
فجعل عليه السلام الهامها لوقوع الذنب من غيرها وقد قال تعالى انما
يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فاراد الله

من وصل بنفس المظهر من الصغائر والكبائر والذكر بالصدر يقوله تظهرا
وذلك يقتضي تذكر الصغائر كما ان المطلوب في افعال البر الغرائض رجاء
السنن والرغائب على احتمالها وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله يعافي
يوم القيامة ما لا يعافي الامي ويثيبه ما لا يثيب الامي قيل من الامي يا رسول
الله قال الجاهل الكذوب لسانه الحابس فيما لا يعنيه وان كان قاريا
كاتبا وقد بين الله عليه السلام المعاقل في هذا الحديث وقال في صفته الصادق
لسانه الطويل صمته وقلة الناس من شره فذلك العاقل وان كان لا يقرأ
من كتاب الله كثيرا ومنه فزع اهل الصوفة حسنات الابرار سيئات المقربين
السادس طلب النبي صلى الله عليه وسلم منها الاعتراف يحتمل وجهين احدهما ان
يكون اراد الاعتراف بين يدي الله والثاني ان يكون اراد الاعتراف بين
يديه عليه السلام ويحتمل ان يكون اراد مجموعها وهو الاظهر لان الله تعالى
ذلك لو وقع فلله فيه حق وحق البشر لا يعفوا الله عنه الا ان يعفوا
صاحبه فلما ان اجتمع الحقان فلا بد من كلهما لان حق البشر موقوف
على صاحبه لقوله عليه السلام من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه او شيء
فليتحلله منه اليوم السابع فيه دليل على ان الاحكام مطلوبة ظاهرة وباطنة
وللظاهر حكم الباطن وحكم الظاهر يتقدم على حكم الباطن اعني في الفحص عنه
والا تجاوز فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسالها عن الباطن حتى فحص
عن الظاهر وظهرت له طهارته بشهادة العدول واسامة وبريرة المتقدم ذكرهم
وحينئذ رجع ينظر في حكم الباطن فنص عليه السلام لها عليه وما حكم الله
فيه واظهرها وجه الخلاص فيه وهذا الموجب لافصاحه عليه السلام
لها بما قيل ولكنه يترتب الحكم عليه وسوغة الخروج منه او التبرية الثامن

قوله

قوله عليه السلام فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه يحتمل
ان يكون على العموم ويحتمل ان يكون على الخصوص فان قلنا انه على العموم
عارضنا حق الغير وقد نص عليه السلام على ان ذلك ليس منه خلاص الا
الاستحلال او الاعطاء فقال عليه السلام من كانت له مظلمة لاخيه
وقد تقدم وقد كان عليه السلام اولا لا يصلي على من عليه دين حتى يأتي من
يتحمل عنه وقد تحمل بعض الصحابة عن ميت ثم اتى بعد يومين او ثلاثة
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى دينه فقال له عليه السلام الان
برد جلدك وقد قال عليه السلام للاعرابي حين سأله فقال ارأيت
يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر اليكفر
الله عني خطاياي فقال عليه السلام نعم فلما ولى الاعرابي دعاه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له الا الدين هكذا اخبرني جبريل انفا والاحاديث
في ذلك كثيرة فعلى هذا فليس ما نحن بسبيله على العموم وانما هو على
الخصوص فالخصوص هنا هو ان الذنب اذا كان بين العبد والرب
فالحكم فيه ما نص النبي صلى الله عليه وسلم عليه وهو الاعتراف بالذنب
والتوبة منه وقد شرط العلماء لذلك اربعة شروط وهي الندم والاقلاع
ورد المظالم والعزم ان لا يعود وهذه الاربعة شروط متضمنة لما
نص النبي صلى الله عليه وسلم عليه فالندم والاقلاع بينهما قوله صلى الله
عليه وسلم فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب فالاعتراف لا يكون الا عند
الندم والاستغفار لا يكون الا عند الاقلاع واما لو كان انسان يستغفر
من المصيبة وهو يريد ان يفعلها ثانية فذلك استغفار الكذابين
وليس هو المراد بما اشار النبي صلى الله عليه وسلم اليه والعزم ان لا يعود

هي التوبة التي نص عليها النبي صلى الله عليه وسلم هنا ورد المظالم بعينها قوله عليه السلام
في الحديث الآخر من كانت له مظلمة لاخيه الحديث لكن النبي صلى الله عليه وسلم قد شرط
في ذلك شرطا وهو لم يشترط هنا اليسير ومن تسمية الذنب لانه عليه السلام قال اذا اغترف
بذنبه وذلك يقتضي تسمية الذنب فلابد من تسميته للمتصف عليه فان كثرت الذنوب
حتى لا تحصى استطرف صاحبه تسمية كل ذنب بعينه ويجب عليه ان يسمي جنس
كل ذنب وقع فيه فيستغفر منه ويتوب وان كان حق الغير فيحتاج فيه
الى تعيين ولمن عجز عنه وما في حكمه وقد تقدم ذلك في الكلام على قول عليه السلام
من كانت له مظلمة لاخيه الحديث وقولها فلما قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقالته فلص دمعي حتى ما احس منه قطرة الى قولها ولكني
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رويا يبرئ
الله فيه وجهي للاول ان الحزن اذا توالى على المرء وكثر جف دمعه
عنه ذلك لانها قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فلص
دمعي حتى ما احس منه قطرة فلص بمعنى ارتفع وانقطع واحس بمعنى
انها لا تجد منه شيئا فلما ان كثر عليها الحزن بفاجاة النبي صلى الله عليه
وسلم لها بذلك الامر جف دمعها وانقطع الثاني النيابة في الكلام والاستئذان
لانها قالت لابيها اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن قد يريد عليه
سؤال وهو ان يقال انما سالت عن حكم الباطن وغيرها ليس له
بذلك معرفة لان احد الابعرف ما في باطن احد حتى يعرفه به والجواب
انها انما قالت لابيها اجب عني اشارة منها اليه انه لم يكن في باطنها بعد
المسالة الا ما في باطنه وهو عدم الموجب لما قبل الثالث الاخذ
بالظاهر في السايل وان كانت محتملة لاوجه اخر فالاخذ بالظاهر اسبق

للفهم

للفهم مع عدم التشويش فكيف مع التشويش وفرط الحزن لانها ان قال
لها ابواها ما قالا فقالت والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس
ووقر في صدوركم وصدقتم به فتنسبنهم الى انهم صدقوا عليها ما قيل لها
ظهر لها من سكوتهم عن الجواب وتحيدهم عنه لشدة الكرب الذي توالى
عليها ايطم فسبق لها ظاهر اللفظ وانما كان سكوتهم عنه لتعذر الجواب
في الوقت عليهم لعظم الامر وخطره ليس لما ظننت من تصديقهم بما قيل
الرابع ان من رمى بشئ ثم سال عنه هل هو حق امر لا فان كان له من خارج
ما يصدق مقالته ابر انفسه ما قيل وان لم يكن ثم غير كلامه فلا ينفع
اذ ذاك كلامه لانها قالت لما ان سالها النبي صلى الله عليه وسلم عما رمها
قالت لئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك فلم
تتعرض لبراءة نفسها في ذلك الوقت ما قيل فيها وبينت عذرها في سكوتها
عن ذلك من كون ان التصديق لا يقع بمقالها بسبب انه ليس لها من خارج
ما يصدق ما تقول وحين انزل الله عز وجل براءتها ذكرت الغضبة
وكيف كان وقوعها لكون القران يصدقها فيما تقول من ذلك
الخامس ان من رمى بشئ ثم سال عنه فلا يجوز له ان يقدم على نفسه بما
لم يفعل وان كان فيه رضى للسايل ويكون السايل ممن يلتمس رضاه
لانها ان سالها النبي صلى الله عليه وسلم عن ما قيل وكان ذلك باطلا
وطلب منها الجواب قالت ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني
منه بريئة لتصدقني فلم تقدم على نفسها بما لم تفعل لان الاقدام بذلك
كذب والكذب محرم ولا يلتمس رضى مخلوق بمحرم هذا اذا كان ذلك
سالما من ان يحدث به المرء على نفسه شيئا في الدين فكيف باجتماعهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

في بعض الكتب المنزلة يا عبدي لك عندي منزلة ما لم يكن لنفسك عندك منزلة
وقد جاء في الاثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من امر الا وبراسه حكمة
كحكمة الدابة بيد ملك فان ارتفع ضربه الملك وقال انتضع وضعك الله وان
تواضع أرفعها الملك ارتفع رفعك الله ولاجل هذا المعنى ساد أهل الصوفة
على غيرهم لان اول شرط عندهم في الدخول العمل على قتل النفس وترك حظوظها
ومهما بقي لم حظ لم يصح بعد الدخول في طريقهم وهذا هو نفس التواضع ورفعهم
الله لاجل ذلك على غيرهم ولهذا المعنى ايضا وضع اهل الدنيا فرجعوا خداما
لمن تتبع ذكرهم لطلبهم الدفعة فوضعوا وصاروا من الخدام الذين طلبوا
ان يبقى سوال وارد على قولها وكنت جارية حديثة السن وهو ان يقال
ما فايدة ذكرها لصغر سنها وقد ذكرت ذلك قبل والجواب انها انما ذكرت
ذلك لتبين عذرها وهو السبب الذي لاجله كانت لا تحفظ كثيرا من القران
وليس يتعلق ما هي بسبيله بشيء من هذا فيقال لها انما اخبرت بذلك لتبين العذر
الذي لاجله لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم فيما قالت من جهتها وسكتت عنه لان
القران يشتمل على احكام عديدة فمنها المتعلق بالله وترك الاسباب بالجملة
الظاهرة ومنها عمل الاسباب في الظاهر وخلوها الباطن من التعلق بها وهو اجلها
وازكاها لان ذلك جمع بين الحكمة وحقيقة التوحيد وذلك لا يكون الا
للافراد الذين منّ الله عليهم بالتوفيق ولذلك مدح عز وجل يعقوب عليه السلام
في كتابه فقال وانه لذو علم لما علمناه ولكن اكثر الناس لا يعلمون لان يعقوب
عليه السلام عمل الاسباب واجتهد في توفيتها وصبر بمقتضى الحكمة ثم رد الامر
كله لله تعالى واستسلم اليه وهو حقيقة التوحيد وذلك انه عليه السلام لما جاءه
بنوه اخوة يوسف ببضاعة منهم بيكون رد ها عليهم ويسالون منه ان يرسل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهما السادس ان من رمى بشيء ولا يقدر على نصرة نفسه بيبان بينهما
به فالاستسلام الى الله تعالى وترك ما سواه لانهالما ان قال لها النبي
صلى الله عليه وسلم ما قال وابواها سكتا عن ذلك وحادا عن الجواب
وها كانا عدتها في السراء والضراء لم تتعلق بواحد منها ولا طلبت منهما
دعاء ولا تغييرا بل اعرضت عن الاسباب وتعلقت بالمسبب بيشهد لذلك
اعراضها عنها بعد الجواب وتحولها عن ذلك الجنب الذي كانت مواجهة لهم
به وتحولها في المثل فصبر جميل فهذه صورة النجاء وقطع الاسباب حالا ومقالا
فلما ان فعلت ذلك انتهى النصف في الحين وكذلك كل من تعلق بالله تعالى
مضطرا اتاه النصر من حيث يشهد لذلك قوله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه
ويكشف السوء ولاجل هذا المعنى فضل اهل الصوفة غيرهم حتى انه لا يخطر بقلوب
بعضهم شر الا وكان له في الحين من غير ان يطلبوه ولا يتكلوا فيه لحصول حالة
الاضطرار منهم في السراء والضراء التسابع ان من وقعت به مصيبة ونمادت
به وكثرت عليه فلا يقنط فيها لانها لما ان اشتد الامر بها وتوالت عليها
الاحزان لم تكن اذذاك تتقطع الاياس لانها قالت حين تحولت على فراشها وانا
ارجو ان يبريني الله وهذه السالة يحتاج المرء ان يتحفظ زمنها ليلا يقع
له الاياس والقنوط عند المنازل وكثرتها فيستحق العذاب لقوله عليه
السلام اخبارا عنه عز وجل يقول لو كنت معجلا عقوبة لعجلتها على
القانطين من رحمتي الثامن ان من تواضع لله عز وجل رفعه الله لانها قالت
والله ما ظننت ان ينزل في شاني قرآن ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن
في امري وظننت هنا بمعنى علمت فلما اذ كانت عند نفسها بهذه المنزلة وصل
بها الامر الى ان نزل القران في حقها وسادت بذلك على غيرها وقد جاء في

يعقوب

معهم اخاهم بنيامين احتمل عنده الامر هل ذلك منهم لكي يتلفوا بنيامين مثل
ما اتلفوا يوسف او ذلك حيلة من الغير في الاجتماع ببنيامين ليلقى اليه
خبر يوسف وخاف من الاخوة ان يلقى اليهم ذلك ليلا يضيعوه كما اضاعوا
العين فلما ان احتمل الامر الوجهين احتاط للواحد وهو الهته لهم الخبر
باحد العهود عليهم واحتاط للاخر بان قال لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا
من ابواب متفرقة رجا منه ان يبقى بنيامين وحده فيكون سببا لمعرفة
ما رجاه يوسف من خبر يوسف عليه السلام فهذه هي الاسباب بمقتضى
الحكمة ثم افضى عليه السلام بما الهمه من حقيقة التوحيد فترك التعلق
بما فعل من الاسباب وقال وما اغنى عنكم من الله من شئ ان الحكم الا لله
عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون فاثنى الله عز وجل عليه من اجل
جمعه بين هاتين الحالتين العظيمتين الذي القليل القادر من الناس كثير
من يجمع بينهما حتى انهم افترقوا على فريقين وزنق ينقل لحقيقة لا غير وفريق
ينقل شريعة لا غير ويرون ان الجمع بينهما كالمستحيل والحق ما ذكرناه وهو
الجمع بينهما ولذلك اثنى الله عز وجل على فاعل ذلك ثم قال بعد الثنا عليه
ولكن اكثر الناس لا يعلمون اى لا يجلون كيفية الجمع بين تينك الحالتين
والجمع بينهما مطلوب من العبيد وعليه عمل الانبيا صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين بما يوقف من استقرا احوالهم ومقالتهم ولولا التطويل
لذكرنا مناقشتهم في ذلك واحدا واحدا لكن اللبيب ينتبه لذلك بفجوة
ولذلك كان حال النبي صلى الله عليه وسلم لانه عليه السلام لما قد غفر الله
له ما تقدم من ذنبه وما تاخر لم يعاد ذلك قام حتى تورمت قدماه وكان يبط
على بطنه لاحجار من كثرة المجاهدة ومواصلة الايام العديدة وهو الذي

جا

بتشريع الاعمال والحض عليها وتبيين ما فيها من الاجور والدرجات
ثم بعد ذلك قال عليه السلام لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول
الله قال لا انا الا ان يتغمدني الله برحمته فبعد بذله المجهود في الاعمال
رجع الى حقيقة التوحيد وترك النظر الى غيره وهو التعلق بالاسباب
وكذلك كانت عادته ابدا اذا خرج الى سفر لم يرجع وقد تقدم هذا في غير
ما حديث ولاجل هذه الصفة العليا التي تركنها عايشة رضي الله عنها
وعدلت عنها الى غيرها وهو اخذها بحقيقة التوحيد وتركها السبب
امتثالا للحكمة اعتذرت بكونها كانت اذ ذاك لا تحفظ كثيرا من القرآن
لانها لو كانت تحفظ كل القرآن لعملت على الصفة العليا وتركت ما هو
دونها فان قال لنا السبب الذي كان لها ان تفعله فلم تفعله واستعذرت
عن تركه بهذا التعريض قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم انما طلبها منها ان كان
ثم شيا تتقرب به وتستغفر منه وان لم يكن ثم شي فتبدي ذلك والله يبر بها
ويصيد فيها فيما تتولى فكان الجواب على هذا السوال انا تتولى والله
ما اعرف شيا مما ذكروا وارجوا البراة لوعدك الجميل عن المولى الجليل او غير
هذا الكلام ومعناه لانه عليه السلام قد وعدها ان كانت بربه فان
الله سيبر بها فتكون قد جمعت بين الحالتين فلما ان عدلت عن هذا لما
ذكرت في الحديث احتاجت ان تستغذر عن ذلك بهذا التعريض وان كان
هذا الفعل لها في ذلك الوقت اعني حقيقة التوحيد وترك الاسباب
والتعلق بها من اجل المرات لصغر سنها لكن لم ترض به عند تمكنها
فاستعذرت عنه وفي هذا دليل على ان المجتهد اذا اجتهد في المسالة ثم ظهر
له غير ما ذهب اليه اولا فذلك سايغ له وانما مثلت امرها بيعقوب عليه

بفضله

عليه السلام اذ قال فصبر جميل للمعنى الذى قدمناه وهو الاخذ بحقيقة التوحيد
لان الصبر الجميل هو الصبر الذى لا شكوى فيه الا التسليم والاذعان يجمع ذ
المقدور وقولها فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت الى قولها
ولا احد الا الله فيه وجهه الاول فيه دليل على ان المصيبة اذا اشتدت
فان الفرج اذا كان قريب لانها لم يبلغ بها الامر اشد من هذا الوقت لمفاجاة
النبى صلى الله عليه وسلم لها بذلك وسكوتة ابويها عن الجواب فلما ان اشتدت
بهما تلك المصيبة وعظمت جاها الفرج فى الحين من غير مهلة ولا مزاح وقع لانها
قالت فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخبرت
ان الامر لم يطل حتى يقع من احد الخروج او غير ذلك ولاجل هذا المعنى كان على
ابن ابى طالب رضى الله عنه اذا كان فى شدة استبشر وفرح واذا كان فى رخاء
قلق وخاف فقيل له فى ذلك فقال ما من ترحة الا اعقبتها فرحة وما
من فرحة الا اعقبتها ترحة ثم يستشهد على ذلك بقوله تعالى ان مع العسر
يسرا ولاجل هذا المعنى يقول بعض الفضلاء ابانى كيف اصبحت فانما هى
حالتان اما ابتلا او نعما فان كانت النعما احدث فى الشكر وان كان البلا احدث
فى الصبر ولهذا المعنى ساد اهل الصوفة غيرهم لانهم قد غرسوا على هاتين الصفتين
والقيام بوظايف كل واحد منهما اذا كانت ومن كان على هذا الحال ساد على غيره
بالعزوة لان نفس السودد وهو الاستغناء عن المخلوق ومن كان على الصفة
التى ذكرناها لم تكن له حاجة لمخلوق ابدا ولاجل هذا لم يوجد قط احد منهم يسال
غيره بل هم المسيولون فى جل النوازل وهم المرجوون لها وكذلك من تعلق بحبنا بهم
لم يجوج الله تعالى لمخلوق ابدا اكراما لهم وعناية بهم الثانى ان ثقل القران كان
محسوسا عند نزوله لانها قالت فاخذه ما كان ياخذه من البرحا فى يوم شات

حتى

حتى ان جبينه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق البرحا كناية عن شدة ما كان
عليه السلام يلاقى عند نزول الوحى عليه السلام يلاقى من اجل ثقله والجمان هو
اللولو فشبهت تحدر عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبينه حين نزول
الوحى عليه كاللولو وان كان حسن عرقه عليه السلام اعلا من حسن اللولو لكن
ليس فى المحسوسات بما يشبه اعلاه ولا احسن فهذا الثقل موجود حسا
وقد اخبرت عايشة رضى الله عنها فى غير هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يضع راسه على ركبتها ثم ينزل عليه الوحى فتظن ان فخذها قد انقطع
من شدة ما عليه من الثقل وقبل ان ينزل عليه لم يكن ليجد ذلك وقد كان
عليه السلام اذا نزل عليه وهو على ناقته تبيط به الناقة حتى تقرب بطنها
من الارض وقبل ان ينزل عليه لم يكن ليفعل ذلك ثم بعد هذا لولا ان الله
عز وجل اعطاه القوة والتمكين لم يكن ليقدر ان يتلقى ذلك الكلام وقد اشرنا
الى هذا فى اول الكتاب حين نزول جبريل عليه السلام على النبى صلى الله عليه
وسلم فى اول ابتدا الوحى وغطه اياه ثلاثا ولان الله عز وجل لا يشبهه
شى فكذلك كلامه لا يشبهه شى ولا يقدر البشر ان يتلقاه فكان لنزوله
بعدما اشرنا اليه من التكيف والتاييد لما انزل عليه ذلك الثانى ليعلم
انه عز وجل ليس له شبيه وانما يعلم هذا ويتحقق به من حصل له ميراث
من النبى صلى الله عليه وسلم فى المعاملات والمناجات الثالث ضحكه عليه
السلام حين سرى عنه يحتمل وجهين الاول ان يكون ضحكه مما دخل عليه من
السرور لنصرة الله تعالى لعايشة رضى الله عنها واظهار الحق فى ذلك الامر الثانى
ان يكون ضحكه عليه السلام لكى يزيل عن عايشة رضى الله عنها ما كان بها من شدة
الغم والحزن ويحتمل ان يكون ضحكه للوجهين معا الرابع الشكر على النعما لانه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام قال لها حيث انعم الله عليها بالبراءة احمدي الله وانما خصها بالحمد دون الشكر لانه اعم من الشكر لانه اعم من الشكر الخامس ان الوارد بالبشارة العظمى يميل بالاخبار بها اولا ويفوته منها شيأ ما لكي يحصل العلم بذلك ولا يفصلها من حينه ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان انزل الله عز وجل براءة عايشه رضي الله عنها لم يكن ليتلوا عليها الايات من حينه وانما بدا اولا بالضحك ثم بعد الضحك اخبرها بالبراءة وتهدت من الروعه التي كانت بها فحينئذ تلا عليها الايات والعلة في منع الاخبار بذلك اولا ان البشارة اذا كانت مرة واحدة يخشى على صاحبها ان ينفطر كبده من شدة الفرح وكذلك ايضا في العكس وهي المصيبة وقد نقل ذلك في التواريخ عن كثير من الناس فهم فاجاهم السرور فقضى عليهم وقوم فاجاتهم الاحزان فقضت عليهم ولهذا المعنى كان ارسال يوسف عليه السلام لابيه يعقوب عليه السلام بالقميص ثم بعد القميص البشير ثم بعد البشير الاجتماع حشية مما ذكرناه ولان النفوس اذا قبل لها ذلك شيء فشيئا تانس به قليلا قليلا حتى يأتيها التحقق بذلك وهي قد اشتت به السادس ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمة على طاعة الابوين لانها لما ان قال لها النبي صلى الله عليه وسلم احدي الله و في قالت لها امها قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت ما امرتها به واكبت باليمين الا تفعله وامتثلت ما امرها به النبي صلى الله عليه وسلم من حمد الله عز وجل وشكره وانما امرتها امها بذلك ايثارا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمة له وحملت قولم عليه السلام احمدي الله على طريق البشارة لا على طريق الامر فامرتها امها بالقيام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان القيام اليه صلى الله عليه وسلم طاعة لله ولله وما كانت طاعة له عليه السلام ولله تعالى فهو شكر

على هذه الحالة السنية لكنها لما ان كانت عايشه رضي الله عنها افقد منها جمال النبي صلى الله عليه وسلم وتعلم ما يسره به وما يتقرب به اليه ثم بعد ذلك فقد لها عليه في الوقت اسرعت الى ما تعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وهو مراده وكان مراده صلى الله عليه وسلم ان لا يحد على الميت الا الله وحده مع امتثال امر عليه السلام في ذلك يشهد لما ذكرناه سكوت ابي بكر رضي الله عنه لما حيث قالت والله لا اقوم اليه فلو كان ذلك منها لغير الوجه الذي قررناه لزجرها ابو بكر رضي الله عنه عن ذلك ولجبرها على القيام اليه صلى الله عليه وسلم لان صدر ذلك منه في اقل من هذا حديث التيمم حيث انقطع عقدها فدخل عليها يضرب في خاصرتها وبعاتبها ويقول حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء هذا وهي لم يقع العقد منها متعين ولم تقل شيأ ولم تفعل شيأ الا ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام باختياره فلما ان كان كلامها هنا واختيارها موافقا لمراد ابي بكر واختياره سكت لها عن ذلك لموافقتها ما يريد النبي صلى الله عليه وسلم ويختاره وما يريده ابو بكر ويختاره وهذا مما يشهد لفضلها وعلو منزلتها على غيرها اذ انها مع صغرها تراعي مرضات النبي صلى الله عليه وسلم وتفضله على مرضات ابويها ولاجل ذلك خصها الله تعالى بنبيه عليه السلام فلم تر غيره ولا تعرفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا صغيرة السن غيرها واما غيرها من النسوة فتزوجها بعد ما كبرن وراين الازواج وهذا هنا حكمة دقيقة يحتاج ان ينبه لها لكي يستدل بها على فضلها وان كل الكل فاضلات وانما الكلام فيما اختصت به في حال صغرسنها دون غيرها الذي لم يحصل لهن الخصوصية الا بعد ما مضى لهن من

من العمر سنون وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر ان الله عز وجل اذا اراد
ان يخلق خلقا اجتمع ما المراة مع ما الرجل بقدرته وبقي ميسرى في عروق المراة
اربعين يوما ثم بعد الاربعين يجمع دما في الرحم ثم يامر الله عز وجل ملكا فياخذ
بين اصابعه من تراب الموضع الذي اراد الله عز وجل ان يكون تربة هذا
الخلق منه فياتي الملك بذلك التراب ويعجنه بذلك الذي اجتمع في الرحم ثم
يبقى يتطور في الرحم حتى الى الحين خلقه فيصور على ما جاء فيه النص من الشارع
عليه السلام والارض تختلف على ما فيها من السهل والوعر وفيها ما ينبت
وفيها ما لا ينبت والذي تنبت فيها ما تطعم في الحين وفيها ما ينبا خطعه
وهذا موجود حسا لان بعض الاراضي لا يطلع ثمرها الا بعد سنين وبعضها
لا ينبا خرطعها بعد خروجها عن الارض الا يسيرا وتاخذ في الطعم كارض الحجاز
تجد النخلة فيها بع الارض وهي حاملة للطلع وقد شبه عز وجل بالشجرة
في كتابه حيث قال الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها
ثابت وفرعها في السما فقيل ان هذه الشجرة هي النخلة وقد شبه الشارع عليه
السلام كمال الايمان بتناول حلاوة هذه الثمرة فقال عليه السلام ثلاث
من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
وان يحب المرا لا يحبه الا لله عز وجل وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان
يقذف في النار فكمل عليه السلام عن كمال الايمان بثمار هذه الشجرة وتناولها
طيبها لان الحلاوة لا توجد في الثمرة الا عند كمال ثمرها وتناهيه فلاجل
هذا المعنى تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عايشة وهي حديثة السن لانها كانت
جارية التربة حسا ومعنى فظهر ثمرة شجرة ايمانها وتناهي طيبه مع حداثة
سنها وقبل البلوغ عند سنها يلوغ حد التكليف فتناهيك به بعد البلوغ
والتكليف ولاجل هذا المعنى حيث ناشد النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه

في ايثارها عليهن فقال لم يوح الي في فراش احد كن الا في عايشة فراشها
فكان تفضله لها لاجل ما خصت به من الصورة المعنوية لا للصورة
الحسية ولاجل هذا قال عليه السلام خذوا عنها شطر دينكم وما يدلك على
فضلها تفهمها في هذا الحديث الذي لم تات بلفظه الا لغاية وما اظهر
الله تعالى من رفعتها وعلو منزلتها ولاجل هذا المعنى والله اعلم لم يصح
اجتماع نسا النبي صلى الله عليه وسلم معه لابعد سنين من اعمارهن مختلفة
على قدر ما بلغ وقت كمال ايمانهن وحينيذ صلحن له عليه السلام لانه لا يكون
للطيب الا طيبة لقوله تعالى الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات
ولاجل هذا المعنى قال عليه السلام لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر
خليلا ولاه ذلك الا لمعنى الذي جمع بينهما لانه لا ايمان اقوي بعد ايمان
النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان ابي بكر رضي الله عنه وقد نص عليه السلام على
ذلك بقوله ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشي وقر في صدره
والاشارة في هذا الى قوة الايمان واليقين وقولها فانزل الله عز وجل ان الذين
جاوا بالافك عصبة منكم الايات الى اخر الحديث فيه وجهان الاول
ان اهل بدر لم تكن عصمتهم بانه لا يقترفوا في المخالفة خلافا لمن ذهب لذلك فمحمل
قوله عليه السلام اخبارا عن ربه عز وجل انه قال يا اهل بدر اعملوا ما شيتم
مغفور لكم انهم محفوظون من الوقوع في الذنوب واذا اراد وها لا يقدروا
عليها للحفظ لهم وما نحن بسبيله يرد ذلك عليه لان مسطحا من اهل بدر وقد
وقع فعلى هذا فلم يبق ان يكون قوله اعملوا ما شيتم مغفور لكم الا على
العموم لا على الخصوص فيكون معنى ذلك انهم من المغفور لهم ما داموا على
الحال المرضي وان وقع بعضهم في الذنوب فيجعل له سبب للمغفرة من ابتداع حدود

او غيرها من الوجوه مثل التوبة التي نص الشارع عليه السلام عليها بانها
تجب ما قبلها وكذلك نص عليه السلام على ان الحدود كفارة للذنوب وما جا
من المخارج بحسب ما ورد في الايي والاحاديث فهم الكل المعتقر اما مطلقة
واما بسبب الثاني ان تعرف المرء لنفسه ولاهله ولقرابته يكون لله خالصا
لا مشاركة للغير فيه يشتمل في الكل امر الله عز وجل ولا ينظر الى اختيار احد
منهم لان ابا بكر رضي الله عنه لم يستشر لعايشه رضي الله عنها حتى قيل فيها ما قيل
وان كانت ابنته تقدمة لامر الله في ذلك ما هو ما استصحب الاصل وبقي
عليه فلم يهجر مسطحا قبل نزول القرآن لان احسانه اليه كان لله فلو هجره
اذ ذاك لكان حظا للنفس ومعترة فترك رضي الله عنه ذلك فلما ان نزل القرآن
واستشرها علم عند ذلك ان ما صدر منه من نصرته لها حماية لله لا لها للغير
الذي خصها الله به واكرمها لا لذاته وكذلك ايضا لم يهجر ابنه مسطح لانه من قرابته
فلما ان انزل الله في شانه ما انزل هجره وان كان من قرابته حماية لله فكان
تصرفه في اهله وقرابته بحسب مرضاة ربه لا بحسب مرضاة اهله ونفسه الثالث
وهو منضم بسوال الوارد وهو ان يقال لم جعل عز وجل ثواب رجوع هذا المعتقر
المعتقر ولم يجعل فيه اجورا مضاعفة مثل ما جعل في غيرها من النفقات مثل
قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع
سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشا ومثل قوله عليه
السلام الحسنة بعشر امثالها الى سبعين الى سبعمائة الى اضعاف كثيرة
والله يضاعف لمن يشا والايي والاحاديث في ذلك كثيرة والجواب
عنه والله اعلم انه لما ان اجتمع في هذه اشيا عدة فيها الاحسان وصلة
وحيث لكونه بدريا وسبقت له عناية من الله فكانت الثواب على هذا المعتقر

لاجتماع

لاجتماع هذه الاشيا ولحرمة هذا السيد ايضا لانكسار قلبه لما لحقه واشعارا
بانها حرمة ما تقدم له من حضور بدر مخصوص الاحسان اليه من هذا السيد
الذي من اجله لحقه ما لحقه باجل المراتب وهي المعترة فسبحان اللطيف
الحكيم الذي رفع كل شخص بحسب حاله وجبر الكل على ما نزلهم بحسب لطفه
وبالله التوفيق اللهم اجعلنا ممن رزقتهم حب نبيك الصفوة من خلقك
محمد صلى الله عليه وسلم وحب اله واصحابه وازواجه وانصاره وعرفتهم قدر
فضلهم وما من الناشر صحبتهم واعصمنا من ان نتشب اليهم او الى احد منهم ما لا
يليق بهم عصمة باطنة وظاهرة واهدنا طريق الرشاد بفضلك واجعلنا
على مركب السلامة في الدين والدنيا والاخرة بكرمك وعافنا من الغيبة والمحن
برحمتك وامنعنا بعزك من ان يجهل علينا او نجهل على احد من خلقك واجعلنا
من رحمته في الدارين بلا محنة انك اهل الفضل والجود وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه وسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وفيها فاجر ليقتطع بها مال
امرء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ظاهر الحديث يدل على تحريم
اليمين الفاجرة التي يقتطع بها مال المسلم وتشديد الوعيد لمن حلفها
ليقتطع بها مال المسلم امر مسلم ثم الكلام عليه من وجوه الاول قوله
عليه السلام من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرء مسلم ظاهره
انه اذا كان ذلك لقطع مال امرء كافر فهو جايز وليس كذلك لان اهل الذمة
يتقاضون في معاملاتهم منزلة المومنين فعلى هذا فيحتمل ان يكون الحلف
بالنسبة الى المومنين قليل ويحتمل ان يكون فعل ذلك مع الذمي عقابه
اخف من فعله مع المومنين لنقص حرمة الذمي عن حرمة المسلم ويحتمل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويحتمل ان يكون فعل ذلك مع الذمي اشد في العقاب لانه جمع فيه ما جمع في
المسلم وزاد عليه حقوق للذمي الثاني وهو يتقرر بسواد وارد وهو ان
يقال لم خص فاعل هذا الذنب بالغضب دون غيره من افعال الذنوب لانه
جا فيها من فعل كذا كان عليه كذا الا الوقف بكذا كما قيل في الغادر يقيل له
لوا عند استه يقدر عذرته ينادي عليه هذه غدرة فلان ابن فلانة وكما قيل
في اكل اموال اليتامي يأكل نارا الى غير ذلك والجواب ـــــ انه انما خص
صاحب هذا الفعل بالغضب لكونه ارتكب ثلاثة اشيا عظيمة محرمة وهو الزين
الفاخرة وهي التي يعبر عنها الفقها باليمين الغموس ورد الحق باطلا واخذ
مال هذا بغير حق الثالث ـــــ ان غضب الله المذكور في هذا الحديث
ليس المراد به ما يعهد من الغضب في البشر لان هذا مستحيل في حق الله
وانما المراد به ما يصدر عنه من شدة العقاب لان الملك اذا غضب على احد
عاقبه وشدد عليه وكذلك ايضا اذا رضي عن احد احسن اليه وزاد في
الاحسان والله عز وجل مستحيل في حقه الصفة الواردة على البشر
الموجبة للرضا والغضب وهو الميل والتعلق والنفور والكراهية ذ
ومثاله في التفتيش وهو طريق الاحسان قولهم عليه السلام يضحك
ربكم من ثلاث القوم يصطفون للقتال والقوم يصطفون للصلاة
والعبد يقوم في جوف الليل والمراد بالضحك هنا كثرة الثواب لهم والاحسان
اليهم الرابع الغضب لا يتعلق الا بمجموع الاوصاف المتقدم ذكرها فاذا
لم يبلغها كان عقابه غير الغضب وكذلك ايضا اذا كان الحلف بغير اسما الله
تعالى وصفاته لان ذلك ليس بيمين شرعي وانما سماه الفقها يمينا مجازا
ومثاله من حلف بالطلاق او القتال او المشي او غير ذلك فحاصله

انه علق فعله بشرط فاذا وقع الشرط وقع المشروط وبالله التوفيق ابو
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا امنا بالله وما انزل الآية ظاهر الحديث يدل على منع تصديق
اهل الكتاب وتكذيبهم وقد تكلم عليه من وجوه الاول هل النهي عام
في كل ما يدعونه في كتبهم وغيرها من الشهادة او هو خاص بما يدعونه في كتبهم
لا غير يحتمل الوجهين معا لكن تمام الحديث يقتضيان المراد به ما يدعونه
في كتبهم لانه عليه السلام قال بعد النهي وقولوا امنا بالله وما انزل الينا
وما انزل اليكم يعني به التوراة والانجيل لانه قد صح باخبار القرآن ان الكتابين
التوراة والانجيل انزلا عليهم وانهم غيروا فيها وبدلوا فاذا قرأوا شيا وادعوا
انه من التوراة والانجيل احتمل ان يكون ذلك حقا لانهم لم يبدلوا الكتاب كله
وانما بدلوا بعضه واحتمل ان يكون ذلك مما بدلوه وغيروه فلما ان احتمل
الوجهين معا منع عليه السلام التصديق لهم حذرا من ان يكذب بكلام الله تعالى اذا كان
مما لم يقله ومنع التكذيب حذرا من ان يكذب بكلام الله تعالى اذا كان
ما قالوه حقا وبه يستدل مالك رحمة الله تعالى على العمل بسد الذريعة
وقد منع الفقها تصديقهم مرة واحدة كان ذلك في كتبهم او غيرها مع ان الحديث
قد لا يخلو من الاشارة الى ذلك ووجه المنع من تصديقهم في كل ما يأتون به
انهم لما ان خلوا بالاصل وهو دينهم وكتابهم الذي انزل عليهم فكذبوا
فيه وخالفوا الحق فكيف يصدقون في غيره فان حملنا الحديث على العموم
من تعميم ما ذهب اليه بعض الفقها فلا بحث وان حملنا على الخصوص
لقوله عليه السلام وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم كان البحث ما ذكرنا
فحصل من كلا الوجهين العموم لعدم صدقهم على الاطلاق وهذا هو الحكم وعليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عمل السلف وفرجا اليوم بعض الناس فاخذوهم اصدقا وكلفوهم الاشغال
واثقلوهم عليها فانا لله وانا اليه راجعون في الاخذ بضد هذا الامر
الجلي وبيتنبط من الحديث من الحكم انه انما هو خشية الكفر الصراح
فتتبع هذا الاصل فمتى وجدنا نسبة منه تعلق الامر عليه لقوله عليه
السلام الشرك في امتي اخفى من دبيب النمل ولقوله عليه السلام اشرك تعالى
في الشهادة ذو يعدل منكم والعدل هو من تخلص من شوايب الكفر لان المعاصي
من اجرا الكفر لكن الفرق بينهما ان نفس الكفر يخرج عن دايرة الاسلام والمعاصي
تخرج عن كمال الايمان ويشهد بذلك قوله عليه السلام لا يزني الزاني حين
يزني وهو مومن ولا يختلس الخلسة حين يختلسها وهو مومن ومعناه انه
لا يكون في تلك الحالة كامل الايمان لان الايمان ينافي ما يفعله وهو مع ذلك
مقر بالشهادة فكذلك ايضا البدع من ذلك القبيل اذا كانت غير مستحسنة
وبعضها اشد من بعض يشهد لما ذكرناه قوله عليه السلام افترقت بنو
اسرايل على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق امتي على بضع وسبعين فرقة
كلها في النار الا واحدة قيل يا رسول الله وما هي الواحدة قال ما انا عليه واصحابي
او كما قال عليه السلام فما اوجب النار لمن تقدم ذكرهم الا لتلك الشوايب التي عندهم
وكذلك هو لا لانهم لا يخلون من الشوايب ولاجل تخلص هذه الطايفة المذكورة
في الحديث من الشوايب كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فعلى هذا
ينبغي لمن لم يكن له علم بما يوجب صدق اهل هذا الزمان من كذبهم ان يتجنبهم
مرة واحدة الا ان يوقفه الله عز وجل على رجل من اهل العلم عامل بعلمه تابع
للسنة فيجب عليه ان يسند ظهره اليه ويمتثل امره فيما يشير به عليه
ويا خذ بكلتا يديه ويشد عليه لان مثل هذا البيع نادر وجوده والاصل

الحذر

الحذر من الوقوع في مخالطة من تقدم ذكرهم وقليل من يسلم منهم لسرعة سراية
سمهم لمخالطتهم اللهم الا من من الله عليه بالتوفيق ويومئذ ما قررناه قوله
عليه السلام ياتي في اخر الزمان قوم يجدثونكم بما لا تعرفون انتم ولا ابا وكم
فحذروا ما تعرفون ودعوا ما تنكرون او كما قال عليه السلام فعلى هذا فلا
تقتصر بالحديث على ما ذكرناه لاغراض المعنى فيه ما قد ذكرناه وهو اكد
عليك وخصوصا بك وذلك موجود في المرء نفسه بل ما في نفسه اشد عليه مما
تقدم لانه مع اوليك يمكنه الانعزال عنهم وبينهم وليس له قدرة ان
ينعزل عنكم عن نفسه لا يجاهدة وحضور في كل انفاسه وقوم من الله
وتاييد فيكون حاضرا غايبا حيا ميتا فيجمع له بين الاضداد وبالبيت
بعد هذا السلامة والخلاص وان لم يكن على هذا الاسلوب والا فقد هلك
ببيان ذلك انه قد اجتمع عليه في نفسه ثلاثة اشيا وهي موبقة مهلكة ان
وقع الطمع اليها وهي النفس والهوى والشيطان فالنفس قد قال الله
في حقها ان النفس لامارة بالسو والهوى وقد قال تعالى في حقه
واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ونسوبل الشيطان النفس الهوى قريب
من قريب والشيطان قال تعالى في حقه ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه
عدوا فان لم يكن حاضرا في كل انفاسه وله تمييز بوقوع ما يانيه من هذه
الخواطر والا فقد دخل في عموم الحديث الذي نحن بسبيله فيصدق باطلا
ويكذب حقا ولاجل الجهل بهذه الخواطر وقع كثير من المدعين بانهم من
ارباب القلوب فكل ما يخبرون به باطل لان له هذه الثلاث خواطر
وله اثنان اخران وهما ما يكون من قبل الله عز وجل او الملك فالذي من
قبل الله عز وجل هو في سرعة وقوعه مثل البرق ثم يعقب في الحين من غير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مهلة خاطر النفس فما بيد ذلك الا وهذا قد استقر في المحل فمن لم تكن له معرفة بهذا الامر والا فقد ضل بالضرورة وكان من الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا ويفهم على شيء ولهذا كثير منهم يقولون قيل لي وقلت وخطر لي ووقع لي وكل ذلك باطل وانما الواقع له احد الثلاثة التي قدمنا ذكرها وان خرج في بعض المرار شر بحسب ما قال فذلك بالوفاق واما بالحقيقة فلا كل ذلك سببه الجهل بالتفرقة بين ما قد ذكرنا فالحاصل من حاله اذا دخل في انه داخل في عموم الحديث يكذب حقا ويصدق باطلا لكن يحتاج هنا الى بيان هذه الخواطر وما هو الحاكم فيها لارباب القلوب وما هو الحكم فيها لغيرهم فحكم من كان من ارباب القلوب ان ينظر فيما يقع له من الخواطر من اي جهة يقع لان القلب له بابان باب للفؤاد وباب يفضي وسط القلب يتلقى الغيوب من الرب فالخاطر الرباني يأتي من ذلك الباب الذي له على الصفة التي قدمنا ذكرها ثم يستقر بوصفه خاطر النفس والهوى فيحتاج صاحب هذا الحال الحضور الكلي حتى يعلم الخاطر الاول وما استقر بعده في المحل ولاجل التحقيق بهذين الخاطرين ومعرفتهما وكيفيتهما كان كثير ممن من الله عليهم بذلك لا يتولون شيأ ولا يسألون عن شيء فيجيبون عنه الا ويخرج في الوجود كذلك لا زيادة فيه ولا نقصان لانهم يعلمون على الخاطر الرباني بالحقيقة وما كان من الله فوقوعه لا شك فيه هذا هو حكم هذه الخواطر الثلاث واما ما كان من قبل الملك فوقوعه من ناحية يمين القلب واما ما كان من قبل الشيطان فوقوعه من الجهة الايسر هذا هو حكم ارباب القلوب واما غيرهم فحكمه في ذلك ان ينتظر ما هو السبب الذي من اجله وقع له ما وقع ثم لا يخلو الواقع ان يكون طاعة مطلقة او معصية مطلقة فالطاعة

غير

كلها

كلها من الهام الله عز وجل او الملك والمعصية كلها من الشيطان والنفس وان كانت بعض الطاعات فيها اشتباه هل هي من الله او من الملك او من النفس او من الشيطان فاذا وقع هذا الشبه فليرفع بازاء تمحيص هذا الواقع على لسان العلم وتخليصه من الشوائب المتعلقة به فما كان من الله او من الملك فهو من قبيل افعال البر على الاطلاق لا يتعلق به شبهة وان كان من النفس والشيطان فلا بد من التشبيه تظهر عند تمحيصه بلسان العلم لانها لا يمران بذلك الا لمكر خفي منهما لا يقدران ان يتوصلا الى ما اراد الا بواسطة هذه الطاعة مثال ذلك في الشيطان انه ياتي اولا من قبل المعاصي فلا يقدر على صاحبه بشيء فيأتيه من قبل الترغيب في العبادة والتبتل والانقطاع وليس مقصوده من ذلك الا لعله يكثر منها فتحصل له السآمة فعند حصول السآمة يأتيه فيعرض له بالشهوات التي كان يألفه فيردده اليها فيرجع حاله اسوء مما كان اولا لتركه العبادة والتقطع من رحمة الله تعالى والاخذ بالشهوات ومثال ذلك في النفس ما حكي عن بعض الفضلاء انه كان في تعبد وخير ثم وقع له ان يخرج الى الجهاد فبقي متحيرا في امره من كون ان الجهاد من افعال البر والنفس هي الامارة بذلك ومحال في حقها ان تطلب الخير او تريده فبقي متحيرا لما امرت به فمن عليه بالنجاة الى الله تعالى ان يطلعه على خبيئة امرها فنام فاذا بقائل يقول له قد سمعت من كثرة المجاهدة من الصيام والقيام وبيست ان تستريح منه فاردت ان تموت في الجهاد لكي تستريح مما هي فيه ويحصل لها الثنا بعد الموت ثم افاق من نومه فالا على نفسه ان لا يزول عن حاله او يزيد عليه حتى يموت على ما هو بسبيله فانظر الى شدة خبثها ودقته وخفايه حتى انها رضيت بالثنا بعد الموت ولا فايدة لها فيه وقليل ان ينتبه الى هذا النظر الدقيق الا من من عليه بالتوفيق ولاجل ما فيها

من هذا الحديث العظيم لم يكن لاهل الصوفية في ابتداء امرهم شغل ولا نظر
غير العمل على قتالها وترك النظر اليها ثم بعد قتلها وهو المعبر عنه بمخالفتها في
كل ما تزينه لم يطمئنوا اليها وهم حذرون منها متحذرون في كل انفاسهم حتى
قد حكى عن بعض فضلائهم انه قال رايت في منامي ما يرى النيام ملائكة قد
نزلت من السماء يخيرون كل شخص بعطونه ما يريد ثم انتوا الي فخيروني
فاخترت قتل نفسي فجيء بها في صورة فقطعوا راسها فقالت بقيت مني
الجثة فقطعوها قطعا قطعا فقالت بقي مني البعض فانا اعمل على البعض
الذي يبقى لكي ازيله فانظر بعد ما فعل بها هذا العمل لم يطمئن اليها واخذ
في مجاهدتها هذا حكم هو حكم غير ارباب القلوب في خواطرهم فحسبك الفحص
عما يخصك وهو الكون ما يبيع وانما احتجنا الى ذكر هذه الخواطر وحكمها وما العمل
فيها لكون ان الحديث بينا ولها بالمعنى الذي ذكرناه وهو التصديق
بالباطل والتكذيب بالحق وذلك موجود في الخواطر لا شك فيه بل هو الكثير
لانه يخص وغير على العموم والله المستعان عزام كلثوم بنت عقبة انها
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا
او يقول خيرا ظاهر الحديث يدل على جواز تعمد الكذب اذا كان ماله
الى الخير وقوله عليه السلام ينمي خيرا او يقول خيرا معناه ان تكون نفس
الكذبة لغطا خيرا وتكون تلك الكذبة تنمي الى خير لكن يعارض هذا رويا
النبي صلى الله عليه وسلم في منامه للكذاب وهو يعذب بالكلوب من الحديد
على ما ذكر في الحديث اول الكتاب والجمع بينهما والله اعلم هو ان العذاب
على الكذاب عام فيه وما جاء فيه فهو تخصيص للعام مثل هذا الحديث
الذي نحن بسبيله وغير ما نص عليه لكن نحتاج هنا الى تقسيم

الكذب من

من حيث هو كذب وبيان كل قسم وما الحكم وذلك ان الكذب على خمسة اقسام فكذب
واجب واخر مندوب والثالث مباح والرابع مكروه والخامس حرام
فالواجب فهو مثل ما اذا علمت مستقر شخص وسالك عنه من يريد قتله
ظلما وعدوانا وعلمت ذلك بيقين فيتعين عليك الكذب اذ ذاك وليس
يكذب شرعا وانما هو كذب لغة على ما نقله الفقهاء واما المندوب فهو
مثل الكذب في الحرب لقوله عليه السلام الحرب خدعة وهو من شيم الابطال
والشجعان وكذلك كل كذب ينمي الى خير وهذا القسم هو الذي يتناوله
الحديث الذي نحن بسبيله لان الخبر مندوب اليه ابتداء وما ال اليه
فهو مثله ما لم يجاوز به شيء ممنوع شرعا واما المباح فهو من يعلم شيئا
ثم يجيء بضده ناسيا او مخطيا لقوله عليه السلام رفع عن امتي الخطا
والنسيان واما المكروه فهو مثل كذب الرجل لامراته لما جاء في الحديث
ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب لامراتي قال
لا فقال اعدها فقال نعم ولان القصد بالكذب لها صلاح خاطرها
وذلك يحصل بالوعد ولا حاجة للكذب والوعد ليس من شرطه
وقوع الكذب لانه محتمل ان يموت هو او تموت هي او يقع الفراق بينهما
الله فيبرء عن لها وباقي الكذب على عموم حديث الكلوب المعارض
لما نحن بسبيله وقد جاء في الحديث ان الرجل اذا انفلتت منه دابته
فاراها النملة فتظن ان فيها العلف فتاتي فلا تجد شيا انها تسمى
كذبة يحاسب المرء عليها هذا مع ان الشارع عليه السلام قد نهى
عن اضاعة المال وترك الدابة مهملة موجب لاضاعتها فناهيك به
في غيرها ولاهل الصوفية في هذا الحديث دليل لما يعلونه بنفوسهم

فيعدونها بعض شهواتها لكي تبلغهم ما يريدونه من افعال الطاعات
ثم بعد تبليغها لهم ما ارادوه لا يفون لها بما اشتهت عليهم الا ان يأتيهم
من غير تسبب فيه ولا عمل عليه لان القاعدة عندهم ترك الشهوات
خير لقد حكي عن بعض فضلايهم انه اشترى شهوة من الشهوات فكلف
نفسه انواعا من العبادات ونذر لها ان فعلت ذلك انا لها اراده
ففعلت ما كلفها واجتهدت في خلاصه ثم انا فرغت منه كلفها بشيء
اخر ثم كذلك ثم كذلك حتى سئمت التقصي بالكلية فعاهدها انها ان
فعلت كذا وكذا من افعال البر لبيانتها بما ارادت في كل حال فلما ان
راث منه العهد قوي رجاؤها في الوفا فاجتهدت فيما كلفها من الطاعات
حتى اتمتها على ما شرط عليها ثم بقي بعد ذلك متردد الا يدري ما يفعل
في امر لم يقدر ان يتمها شهوتها فتنقلب بعد سنين في مجاهدتها
ولم يقدر ان يتركها كذلك ليلا تسهم وتكسل عن التعبد فبينما هو
كذلك في امر لا يدري ما يفعل فاذا باخ له يستأذن عليه فاذن
له بالدخول فاذا هو بتلك الشهوة على المراد فسأله عن ذلك فقال له
اشتريته لاكله ثم جيت به الي البيت فتمنعت وتركته فرايت النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام يقول لي اذهب بذلك الطعام الى اخيك فلان فكلم
معه فانظر كيف كان حالهم في شهوة واحدة اقتضت بهم الى هذا الخير
العظيم فكيف بهم ان لو عدوت عليهم الشهوات لكانوا يقتلونها
في انواع التعبدات وهي لم تصل بعد الى طرف من مرغوبها فالوعد
للنفس بمرغوبها كالوعد للزوجة بذلك سوا لان المقصود صلاحها
ولاجل تقعيد حالهم على هذا الاسلوب كانت نفوسهم ابدا لا تشتهي

شيأ فخذ ما منها من اوخال الشاف عليها لانها لا تطلب الا للراحة في
وقتها وان وقعت لهم شهوة قادرين اما على رفع له منهم شهوة تسطر
في الكتب لندورها فانظر الكذب للنفس انها من الخير وما اظهر ولو لم يكن
فيه الا انها تدفع عن الشهوات لكان ذلك كافيا لان ترك الشهوات هو
المعبر عنه بقرع الباب والله المستعان عن البراء بن عازب قال صالح
النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان
من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه على ان
يدخل بدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان
السلاح والسيف والقوس ونحوهما ظاهر الحديث يدل على جواز صلح
المسلمين مع المشركين والكلام عليه من وجوه الاول ـــــ انه لا يقتضي
في افعال الطاعات على بعض دون بعض وان كان ما ترك احق رتبة
مما يفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة يتنوع بالفرايض على المراد
ويفعل من افعال البر كل من المرغب فيه والمندوب ما استطاع لكن
لما ان كانت العمرة مطلوبة في الايمان لم يتركها ولم يستغن بغيرها عنها
الثاني المبادرة الى افعال البر ابتداء من غير توقف وعدم ترك النظر الى
ما يتوقع من المانع لان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى العمرة مع انه متوقع
هل يترك للطواف بالبيت امر الثالث ـــــ حسن التلطف في الوصول
الى الطاعات وان كانت غير واجبة ما لم يكن ذلك ممنوعا شرعا لان
النبي صلى الله عليه وسلم اجاب المشركين لما طلبوا منه ولم يظهر لهم
ما في النفوس من البغض لهم والكراهية فيهم لطفا منهم عليه السلام
فيما يؤمل من البلوغ الى الطاعات التي خرج اليها الرابع ان صلح

شبكة الألوكة www.alukah.net

المسلمين مع المشركين لا يجوز الا بشرط ان لا يكون على المؤمنين في ذلك حيف من
اعطاء مال او غيره ما هو سبب للاذعان لهم لان النبي صلى الله عليه وسلم عقد
الصلح على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه
وعلى ان يدخلها من قابل بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه وهذه
الشروط الثلاثة هي عز المسلمين وان كان ببعض الي البعض الاذهان غير
ذلك لانه عليه الصلاة والسلام لم يعقد الصلح على ان من اتاه من المشركين
رده اليهم الا لشهرة العهد فمن وقع له ايمان هو يعلم بالعهد فيتربص حتى
تنقضي ايام العهد ويكتم ايمانه فيها ثم يخرج بعد انقضايها وليس في هذا
نقض بالمؤمنين ولان اسلامهم ايضا متوقع ولا يترك شيء فيه مصلحة بتقطع
بها الشر يجي وقوعه ولانهم اليوم من الاحرمة لهم فلا يراعي حقهم وان قوي
الايمان عند احدهم اعني من اسلم من مشركي مكة فمخرج من بينهم يجعل
الله منه مرجا ومخرجا لقوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وكذلك
وقع لهم لا زيادة ولا نقصان لان كل من هرب منهم الى المدينة فلم يقبله
النبي صلى الله عليه وسلم للعهد الذي عاهدهم فلم يرجع الى مكة وانما كان
رجوع كل من وقع له ذلك الى موضع قريب من مكة واعطاهم الله تعالى
من القوة والشجاعة او قرب نصيب فصاروا بذلك الموضع يقطعون
الطرق على المشركين فلم يستطع احد ان يخرج منهم فانقطع به الداخل
والخارج لمكة حتى ان المشركين ارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
يسألونه لعله ان يتفضل عليهم بقبوله اوليك ولا يكون ذلك نكثا
في العهد فعمل عليه السلام ذلك فنجاهم المخرج والفتح والنصر واما الشرط
الثاني وهو ان من اتاهم من المسلمين لم يردوه فانما شرط ذلك لانه

من اتى اليهم فليس بمسلم وانما هو مرتد فاشتراط ذلك لا ضرر فيه على المسلمين
واما الشرط الثالث فلانهم لم يشترطوا عليه ان يدخلها بغير سلاح وانما
استطوله من السلاح الرمح لا غير والقتال بالسيف والقوس وما اشبههما
ممتنع في البلد من الرمح ولان العرب ابدا عزهم انما هو بسيوفهم فهذه الشروط
الثلاث قد بان انها ليست بنقص في حق المسلمين فلا يجوز ان يشترط ما
يكون في حقهم نقصا باشتراطه بدليل ما قدرناه وقال عليه السلام
الاسلام يعلو ولا يعلى عليه الخامس ان الامام ينظر ما هو الاصلح بالدخيرة
فيفعله لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان راي المصلحة للمسلمين في الرجوع
وعقد الصلح فعل السادس ترك الطاعة وان شرع فيها اذا كان تركها لما
هو اولى لكن على وجه تجيزه الشريعة لان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين احرموا
بالعمرة ثم لما ان منعوا من البيت ولم يات لهم الدخول الا بالقتال تركوا
ذلك وعدلوا عنه لما هو الارجح والاولى للمصلحة التي فيه السابع جواز فسخ
الحج والتحلل منه اذا منع العدو من الوصول الى البيت لكن هل غير العدو من
الاعذار المانعة من الوصول الى البيت تنزل منزلة العدو ام لا فيه اختلف
في ذلك فمنهم من ذهب الى ان العذر لا يكون الا بالعدو لا غير ولا بد عندي ولا
بد من الاتيان لمكة والتحلل بها اذا كان المانع غير العدو ومنهم من فرق
بينهما ان يكون العذر قويا او ضعيفا فان كان قويا كان حكمه حكم العدو
ويتحلل حيث كان وان كان ضعيفا لم يجز له التحلل الا بمكة الثامن فيه
دليل على حرمة مكة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادرا في وقته على القتال
لما ان عارضه حرمة مكة ترك القتال ورجع الى الصلح فان قال قائل قد دخلها
عليه السلام عنوة قيل له فقد اخبر عليه السلام ان الله عز وجل اذن له في ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

الوقت بعينه لابتعداه وان ذلك على غيره حرام فقال عليه الصلاة والسلام
لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار فتركه عليه
السلام القتال بها قبل الاذعان لما جعل الله عز وجل لها من الحرمة
وقد خالفه تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب فتعظيم
ما عظم الله كان اكثر من البقع او من البشر او مما شاء الله تزيد ذلك في الايمان
وقوة اليقين ان كل ما يقضي الله تعالى للمؤمنين خير لهم ونصر وان كان ظاهر
ما يقع ضد ذلك لان خروج النبي صلى الله عليه وسلم في هذه السفرة ورجوعه
بغير ما اليد قصد ظاهره انه رجع بغير نصر وليس كذلك لان الخروج
عليه السلام لذلك الموضع وعقد الصلح مع المشركين فيه غاية كبرى لان
اهل مكة كانوا في الصلح مع اليهود فلو كان القتال مع المشركين في تلك السنة
لكثرت الاعداء على المسلمين المؤمنين وتوالت عليهم في تلك السنة الكثير من
كل جانب فكان في انعقاد الصلح مع اليهود وترك القتال في هذه السنة
مصلحة عظمى لانه عليه السلام لما عقد الصلح مع المشركين ورجع قاصدا
الى المدينة صالح اليهود الذين كانوا حلفا لاهل مكة فلما انقضى العهد
الذي كان بينه عليه السلام وبين اهل مكة بالعمرة التي دخل بها وكان
الفتح بعد ذلك كان المسلمون قد ازداد اضعافهم ولم يجد المشركون اذ ذاك
من ينصرهم لانه قد صالح اليهود مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان الصلح في هذه السنة
المذكورة سببا للفتح والنصر وقد نص عليه السلام على ذلك فقال والله
لا يقضي الله للمؤمنين قضاء الا كان خيرا لهم هو الصادق عليه السلام بغير يمين
فكيف باليمين ولاجل هذا المعنى والعمل على حصوله حالا استشرف اهل
الصوفة في مراقبة ربهم وتركوا التدبير في الامور لشغلهم بتصحيح ايمانهم

في كل وقت وحين مع الاستسلام والتفويض نظرا منهم للمعنى الذي ذكرناه لانه
اذا صح الايمان كان كل ما يجري عليهم من المقدور رحمة بهم وخيرا ولاجل تحققهم
بذلك كان كثير منهم يتبعون بالبلوى حتى لقد حكي عن بعضهم من فضلائهم انه
مرض بعلة البطن عشرين سنة وقيل ثلاثين سنة فدخل عليه بعض
اخوانه فرثى لحاله وبكا فقال له العليل لا تبك فان الملائكة تصافحني
فاخبر ان ذلك البلا بلا خير ومحنة لا بلا فتنة ونفعه العاشر جواز دخول
دار الحرب بالصلح اذا كان في المسلمين قوة ولهم عدة وعصبة من حيث ان
ان امنوا على انفسهم لانه عليه السلام دخل مكة وهي للمشركين باصحابه لما ان
كانت لهم فيهم العصبة ولهم القوة والعدة الحادي عشر ان الاقامة في دار
الحرب تحت الذلة والصغار لا يجوز لانه عليه السلام لما ان ظهر المشركون عليه
اولا لم يكن ليقعد معهم وانما خرج فارا من بينهم فلما ان تقوى الاسلام
وظهر اصحابه اتاهم وقعد بينهم ايام العمرة لاجل القوة التي كانت للمسلمين
فلم يكونوا تحت ذلة ولا تحت صغار لكافر الثاني عشر ان البقع وغيرها
من المخلوقات لا تترك لذواتها وانما تترك لاوصاف بها لان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن خروجه اولا من مكة لذاتها وانما كان لاجل سكانها فلما ان
طهر عليه السلام وقوي على قتال اهلها اتى اليها والى هذا المعنى اشار اهل
الصوفة بترك البقعة التي وقعت المعاصي فيها وليس هذا منهم على
العموم وانما يحكم بها للمبتدي التائب لان من وقعت منه معصية بموضع
فالغالب عليه فيه الخلط السوء ومن لا ينتفع بروية فاذا تاب وبقي
معهم قد تكون مجاورته لهم سببا لرجوعه لما عهد لانهم لا يتركونه لما اراد
لشيطنتهم وقد قال تعالى شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض

وشياطين الانس اشد على المدعى شياطين الجن لان شياطين الجن قد تنزل
بالتعوذ والقراءة وغير ذلك وشياطين الانس يتعوذ وهو لم يزل عن تسويله
وهو من صفة الشخص وبيانه من قبل التصبي فكان اقوى على الفساد من
شيطان الجن لاجل هذه العلة فاذا وقعت التوبة فينبغي الخروج من
ذلك المحل في الحين خشية ما ذكرناه ثم اذا من الله عليه بالقوة والتمكين
لم يضر رجوعه الى موضعه ذلك لانه قلما ان يستطيع احد على رجوعه عما هو
بسبيله لقوته في طريقه وتمكنه فيه والله الموفق عن سعد ابن ابي وقاص قال
جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت
بالارض التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفرا فسالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فبالشطر
قال لا قلت فبالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك
اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة
فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى فيّ امرأتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون ولم يكن
له يومئذ الا ابنة واحدة

ظاهر الحديث يدل على جواز الصدقة بالثلث والمنع فيما عداه والكلام عليه
من وجوه الاول ان زيارة المريض سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى الى زيارة هذا المريض فيه دليل لنا في جواز زيارة الاعلى للادنى وهي من صفات
الايمان لان النبي صلى الله عليه وسلم لاشك انه افضل الناس ثم انه اتى في عيادة
سعد المذكور الثالث ان الامام ينبغي ان يتفقد اصحابه ويسال عن غائبهم فمن كان
منهم له عذر اخذ معه بقدر ما يمكنه لحق اخوة الاسلام ولحق الصحبة ايضا لانه
عليه السلام لولا انه كان يسال عن اصحابه وينفقدهم لما عرف مرض هذا الصحابي
حتى يزوره الرابع قوله وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها هل الكراهة

هنا

بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم او من سعد المذكور فيحتمل للوجهين معا والله
اعلم الخامس ان من ترك شيا لله وخرج عنه فليس له الرجوع فيه ويبطل
عمله ان رجع ولا يحصل له ثواب عليه لان من هاجر من مكة انما كانت
هجرتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فلم يتركهم النبي صلى الله عليه وسلم ان
يبيعوا بموضع خرجوا عنه الى الله وكان يخاف عليهم ان يموتوا بها هذا مع انهم
لا يتعودون ذلك وانما كانت اقامة من اقام لعذر المرض فكيف بالمتعود
وعلى هذا فقس وقد جاءت في هذا المعنى احاديث كثيرة صحيحة ولولا
التطويل لذكرناها شيا فشيا مع انه لا يخلو ان قد اشرنا الى شيء منها ذلك في
الكلام على بعض الاحاديث المتقدمة السادس تذكار الزائد للمريض بالاستعداد
ليصلح حالة من ان احق ان كان عليه او لغيره معروف ان لم يكن عليه حق وينهيا
للرحيل لانه عليه الصلاة والسلام ذكر هذا المريض حتى اتى اليه يعوده بقوله
يرحم الله ابن عفرا الان ابن عفرا من المهاجرين مرض بمكة ومات بها فعوض
له بذكره لكي يثبته لتنبيه ذمته ان كان بها شيء وينهيا للرحيل فنهم عنه
سعد رضي الله عنه ما اراد فقال اوصي بمالي كله وذلك يتضمن براءة الذمة
لانه لا يبقى للمندوب الا بعد براءة الذمة فاتى رضي الله عنه باعلى المندوب
وهو التصدق بجميع المال السابع ان السائل اذا سال عن شيء لم يمنع منه
والمنع يحتمل وجهين او وجوها قلة ان يسال حتى يتبين له المراد بغير احتمال
لان سعدا لما سال النبي صلى الله عليه وسلم في الوصية بماله كله فمنعه النبي
صلى الله عليه وسلم احتمل المنع ان يكون جميع المال واحتمل ان يكون عن بعض
دون بعض فلما ان احتمل ذلك بقي يسيل عن الشطر والثلث حتى علم الوجه
الممنوع في ذلك بغير احتمال الثامن قوله عليه السلام بالثلث والثلث كثير

هل الصدقة بجميع الثلث ممنوعة او هل ذلك جايز قد اختلف العلماء في ذلك
فمنهم من ذهب الى الكراهة وهو سنل الاول ومنهم من ذهب الى الجواز
من غير كراهة وهو الاظهر لانه جار على سياق الحديث لانه عليه السلام لو
اراد منع التصدق بالثلث لقال مثل ما قال قبله فلما عدل عن صيغة
النهي الى صيغة الاذن دل ذلك على ان ذلك جايز ولا تعلق للمخالف بقوله
عليه السلام والثلث كثير لان وجه الصواب فيه ان يقال اشار عليه السلام
به الى ان الصدقة نهايتها الى الثلث وهو اكثرها واعلاها وما دونه جايز
وما زاد عليه ممنوع وقد وجه المخالف ذلك توجيها اخر ولبس بالقوي يحتاج
فيه الى تاويل مع اخراج اللفظ عن ظاهره ولولا التطويل لذكرناه مع ان
الشارع عليه السلام قد نص على ذلك في حديث غير هذا فقال انك ان تصدق
عليكم بثلث اموالكم تتصدقون به عند موتكم المتاسع ان ترك المال للورثة
اذا كانت لهم به حاجة افضل من التصدق به على الاجانب لانه عليه السلام قال
انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم
العالة هم الذين لا شيء لهم وغيرهم يتبوعهم ومنه قوله تعالى ووجدك عايلا
فاغنى ويتكففون بمعنى يطلبون هذا اذا كان للورثة بالمال حاجة وان
كانوا اغنيا فهو بالخيار في حالة اعني في الثلث ان شاء تصدق به وان شاء
تركه والافضل الصدقة لانه منتقل الى الاخرة والله عز وجل قد تصدق عليه
بالشرف في الثلث فقال عليه السلام ان الله تصدق عليكم بثلث اموالكم
تتصدقون به عند موتكم وليس للورثة تلك الحاجة الكلية فالتصدق
به اولى لكن الصدقة تكون للاقرب فالاقرب والاحوج فالاحوج لان الصدقة
للاقرب يجتمع فيها شيآن صدقة وصلة رحم وذا الحاجة ايضا فيه فضل

اخر

اخر ينزله عليه السلام اذا اراد الله بعبد خيرا صادف معروفه حاجة اجيه
والتذييل في الاقارب قد ذكره عليه السلام في غير هذا الحديث حين سأله
احد الصحابة فقال عندي دينار اتصدق به فقال له تصدق به على
زوجتك فقال عندي اخر فقال تصدق به على ولدك فقال عندي اخر
فقال تصدق به على ابويك فقال عندي اخر فقال تصدق به على خادمك
فقال عندي اخر فقال انت ابصر بتفسك وكما قال عليه السلام والقاعدة
ابدا المراعاة للقرابة وان تباعدت لان فيها صلة الرحم وليس كالاجنبي
فيحتاج الان الى ذكر عدد المال الذي لا تركه للورثة خير من التصدق
به وقد ذكر بعض العلماء ان ثمان مايه درهم فما دونها الورثة بها اولى
ولاجل هذا قالت عايشة رضي الله عنها في ثمانمايه درهم نفقة لا تحل
الوصية تريد ان تركه كله للورثة اولى من ان يوصى ببعضه ومثل ذلك روي
عن علي رضي الله عنه فيما يقرب من هذا العدد لكن يحتاج الى احضار السنة
في تركه للورثة وهو ان ينوي ان ما من به عليه من الصدقة بالثلث في مثل
هذا العدد او ما قاربه صدقة منه على ورثته وكذلك فيما نقص عن هذا
العدد الى درهم بحسب تركته ثلثه لم صدقه عليهم فيكون قد جمع بين ما
اشار الشارع عليه السلام وبين قول عايشة وعلي رضي الله عنهما وما ذكرناه
من تلك المعاني كلها العاشر قوله عليه السلام ان تدع ورثتك اغنيا خير
من ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم هل تخصيصه لمن جهة
المخاطبة او هذا من جهة المخصوص به واذا قلنا من جهة الخصوص فهل ذلك
لعلة تعلم او ليس احتمل الوجهين معا فعلى الاحتمال الواحد وهو من طريق
المخاطبة فالكلام عليه والتفقه فيه كما تقدم وان كان على الخصوص فان كانت

المعلة غير معلومة فلا بحث وان كانت معلومة فما هي فنقول والله اعلم ان
سعد لم يكن له الا ابنة واحدة والمراة اذا كانت يتيمة ولم يكن لها مال
كانت مرهوبا عنها واذا كان لها مال كانت مرغوبا فيها فيكون من اجل ذلك
الخير ولهذا السيد ان يترك ابنته عنيبة ولا يتركها عالة على الناس ويترتب
على هذا من الفقه ان الرجل لورثته الاصلح فيفعله ويكون ذلك الاقرب
له الى الله سبحانه وتعالى والاولى في حق الميت وبحث اخر في قوله
عليه السلام انها انفقت من نفقة فيه وجهان من الفقه الواحد اخبار
له ان كل ما ينفق من نفقة يوجر عليها حتى اللقمة يجعلها في في امراته فيكون
على ماله كله ماجورا ما تصدق به وما امسكه والوجه الاخر فيه تسلية لبطء
الاجر من اجل ما منعه من الصدقة بماله كله من اجل وجع قلبه على فوت ذلك
الاجر على كل واحد من هذين الوجهين يحث اما البحث على كون كل ما ينفقه
هو ماجور فيه هل هذا لفضله ودينه وان النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك اما
بالوحي واما بما راي منه من قرائن الحال لانه لا ينطق شيا الا على لسان العلم
وهو عالم به ايضا وكل من هو بهذه الصفة فيكون كذلك فان كان هذا من
الوحي فيكون ذلك خاصا به لما سبق له في علم الله تعالى من السعادة وان كان
للعلة التي ذكرناها فيكون هذا ارشادا للامة الى الاستعانة في نصر فاتهم
على لسان العلم والعلم به وهذا هو الاظهر والله اعلم لانه وان كان اخبر
بذلك من طريق الوحي فلا دون لذاته بل هو من اجل هذه العلة التي ذكرنا والبحث
على الوجه الاخر الذي هو التسلية ما الحكمة بان سلاه بهذه التسلية ولم يسله
بغيرها فيه اشارة لطيفة لانه لما وقع له الخروج عن جميع ماله ولم يبق له
اليه سبيل والما حبسه من طريق امر عليه السلام له بذلك فتعذر ال عنه الحرص

المرغوم

المذموم والتعلق المكروه وما بقي له اشتغال الا بما شغلا بها من الادخار
وايثار النفس على الغير من اجل شهوة وكل من لا يكون له تعلق بالمحسوس
وان كانت في يديه وذلك عين الزهد فان الزهد ليس بقلة ذات اليد وانما
هو بعدم تعلق القلب فتلك الصيغة دالة على ما هو اعظم منها وما يبين
ذلك ما جرى لبعض اهل السلوك بافرنجية كان قد فتح له فيما بينه وبين مولاه
حتى خرج عن الدنيا خروجا جميلا واوقع الله عز وجل في قلوب اهل زمانه
حبه وخدمته وكان اذا خرج لا يترك ان يخرج الا راكبا واذا ركب كان يحصل
له من التعظيم حتى يغسل النعلة بما الورد وشبهه حاله من ذلك وهو كلام
لا يلتفت الى شيء من ذلك وكان بعض اصحابه من الرجال بيلد بالغرب منها
يقال لها بنزرت وكان له عائلة وكان يتكسب بالورع في صيد المحوت في
البحر بالسنارة فجا بعض اصحاب ذلك المتورع المتكسب يزور هذا السيد
فراى ما هو فيه من المملكة فبقي متعجبا فلما جا يودع ويرجع قال
له قل لاخي فلان يعني ذلك السيد المتكسب كم ذا تتبع الدنيا فزاد
التعنيف تعجبا فلما اخبر ذلك الاخر بقالته سالم بعض الاخوان عن
ذلك المعنى الذي اراد هذا السيد ان يبينه به ذلك الاخ المبارك
فقال له عنى به ان يخلي قلبه مما سوى مولاه لكون تعلقه بالصيد
قد اخذ منه ويعجز في كذا فان كان مشروعا فان تعلق القلب به مكروها كذا ام
لاهل الاحوال لانه يشغل عن المناجاة والحضور وقوله عليه السلام
وانكها انفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى في
امراتك ليس على العموم وانما ذلك لمن كانت له نية وانما اتى عليه السلام
بهذا اللفظ على العموم لكونه كان يخاطب هذا الصحابي وامثاله بعلم

هذا او ان ام

ان ذلك انما يكون مع النية للقاعدة التي تقعدت عندهم من قوله عليه
السلام الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ولو كان خطابه عليه السلام
لغير الصحابي الذي لا يعلم تلك القاعدة لشرطها عليه بشهد لهذا ما جاء في
الحديث اولها الكتاب من قوله عليه السلام اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها
فهو له صدقة فانظر لما ان اتى بالنفقة على العموم قيدها بالاحتساب ولما
ان اتى بها لسعد لم يقيدها عليه فبان ما قررناه وظهر قال قائل فاين
النفقة على المرأة واجبة ولم يكلف الشارع فيها النية وكل واجب اذا
وقع على ما امر به الشارع عليه السلام فهي فعله الاجر قيل له ليس النزاع
في ذلك لانا سلمنا انه اذا انفق على عياله فقد حصل له الاجر لاقامة
الواجب لكنه لم يدخل في هذه الافضلية وهو ان يزاد له على ذلك اجر الصدقة
بشهد لما قررناه قوله عليه السلام من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر
له ما تقدم من ذنبه وصيام رمضان مطلوب ابتداء على يا به فاذا اقامه المرء
ولم يكن له نية الايمان والاحتساب فقد امتثل الامر فيه وحصل له اجر
الصيام لكنه لم يحصل له كفارة تلك السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم شرط
في الكفارة ان لا تكون الا مع وجود الصفتين وقد بينا ما معنى الايمان
والاحتساب في الكلام على الحديث اول الكتاب فاذا كان الصيام الذي
للنفس فيه شهوة ولاحظ وهو من افعال الملوك يسير على الاطلاق لا يحصل
فيه ما اشار الشارع عليه السلام الا بذينك الشرطين فما هيك به في
فعل مشترك بين وجوه عديدة اما للحمية في الشخص او الشهوة او للحياء
للغير او مصادفة من غير قصد او للاخرة الى غير ذلك من الوجوه المتوقعة
هناك وهذا الوجه قد مال اليه كثير من الفقهاء في التعبد بكيفية في هذا

الامر

في هذا الامر قالوا في رجل خرج الى البحر يغتسل من الجنابة فلما ان وصل الى
البحر نسي عنه النية ووقع منه الغسل بغير نية فرقوا فيه بين زمن الصيف
وزمن الشتاء فقالوا بالبطلان في زمن الصيف وبالاجزاء في زمن الشتاء
ولان ذلك لا لكون ان الغالب على الناس الاغتسال في الصيف للتبرد ثم
ان المرء اذا انفق بغير نية انما يحصل له الاجر في تلك النفقة بقدر الواجب
عليه وما زاد على الواجب بقي اجره متوقفا على نيته وكثير من الناس
الغالب عليهم الزيادة في النفقة على الواجب فينبغي انعقاد النية ابتداء
حذرا من سقوط هذا الخير العظيم وفيه من الفقه انه لا يقتصر به على
نفقة المال لا غير بل هو عام في كل الحركات والسكنات لان كل ما يفعله المرء
من تحرك وكلام فهو نفقة ونص الحديث عام في كل ذلك لانه قال لها انفقت
من نفقة وهذا لفظ يفيد العموم في كل النفقات وهذا العموم كعموم
قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون يشهد لما قررناه ان النبي
صلى الله عليه وسلم جعل هنا النفقة بر فيها الرجل الى فرس امرأته صدقة وجعل
في حديث آخر لقاء المؤمن لاخيه ببشاشة الوجه صدقة وامامطة الاذى من
الطريق صدقة الى غير ذلك مما جاء في هذا المعنى فقد استوى في المعنى انفاق
المال وغيره لكن في هذه النفقات تفصيل وهو ان نفقة المال يكون
في مرضات الله وفي سبيل البر والخيرات ونفقة البدن العبادة
بالدوام ونفقة اللسان دوام الذكر على التلاوة ونفقة العين
نظرها بالاعتبار ودراسة العلوم والقرآن ثم كذلك النسبة في جميع
الاعضاء كل منها نفقته بحسب ما يليق به وعما هو وظيفته ولاجل
التحقيق بعض المعاني التي ذكرناها فضل اهل الصوفة غيرهم لكونهم

احتسبوا انفسهم واموالهم واهليهم لله لا لغيره نقلتا منهم بهذا الحديث اذا
ان كل ما يتفقد الدهر وصدقة فهم قد اتقوا جميع ما لديهم كان ذلك من كلام او صمت
او نوم او غير ذلك لا يتنفسون بنفس الا بحضور وادب ينظرون ما عليهم فيه
من الوظيفة وما هو الاقرب الى الله فيبادرون اليه باسراع واجابة لقوله
تعالى اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب فمن بداهم يتصرفون
في المباحات يظن ان ذلك مباح على بابه وليس كذلك لانهم لا يفعلون فعلا حتى
يحتسبوه لله تعالى على ما قررناه حتى لقد حكى عن بعضهم انه كان يسأل فيسكت
ساعة ثم يجيب فسئل عن ذلك فقال انظر ايما خير لي هل السكوت او الكلام
وقد يكون بعضهم له من الحضور ما هو اشد من هذا فيعرض عند الخطاب ما هو
الافضل له فيعمل عليه من غير ان يقع منه سكوت بعد السؤال وصاحب
هذا الكمال هو الكبريت الاحمر والسيد الاعظم فمن راهم يلبسون الحسن من
الثياب ويأكلون الطيب من الطعام ويتحدثون مع الاخوان ويأخذون
راحة يظن ان ذلك من جملة المباح وليس عندهم فرق بين هذه الاشياء
والتقييد بدليل ما قررناه ويؤيد ذلك حديث معاذ الذي قال فيه ذ
واحتسب نومتي كما احتسب قومتي فشهد له النبي صلى الله عليه وسلم
بالمنقبة والافضلية وقول عمر رضي الله عنه اني لاتوجع النساء ما لي
اليهن حاجة واطاهن وما لي اليهن شهوة فضل له ولم يا امير المؤمنين قال
رجاء ان يخرج الله من ظهري من يكثر به محمد الامم يوم القيامة اعاذنا الله
علينا من بركاتهم ومن علينا بما من عليهم وقوله عليه السلام وعسى الله
ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون هل هذا بمعنى الدعاء له
بالنفعة في الدنيا او بمعنى هو بمعنى ان يبقيه الله في اجله فيكون بمعنى الدعا

بطول

بطول الحياة احتمل الوجهين معا على الانفراد واحتمل مجموعهما لان كل
واحد من هذين المعنيين في هذه الصيغة دليل على ما من به على سيدنا
لهذا السيد بتمضي الاخر فانه اذا عاش من هو مثل هذا السيد فقد ارتفع
به اهل الحق وقد ذل اهل الباطل وان كان يريد رفعه في الدنيا فالحياة من
لازمها وفي اجتماع هذين المعنيين في هذه الصيغة دليل على ما من به على سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والبلاغة فاما الاستفتاح فظاهر لان
المؤمن رحمة حيثما حل واما الضر فيحتاج الى بيانه وذلك انه عليه السلام اتى
بلفظ الناس وهو عام في المسلم والمنافق والكافر ولا شك ان اشد ضرا على المنافق
والكافر من المؤمن لانه مأمور بعداوتهم ومقاتلتهم وقد وقع الامر بهذا السائل
المذكور على ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم لا زيادة ولا نقصان فعاش بعد
ذلك وطالت حياته فانتفع به كثير من المسلمين وانتصر به آخرون ممن قد علم
بذلك وكذلك هم الفضلاء ابدا ينتفع بهم من اراد الله سعادته ويضر بهم من
سبقت عليه الشقاوة لانهم حجة الله وانصار الدين وفيه دليل على
ان السنة في المريض ان يفسح له في العمر لان قوله عليه السلام وعسى الله ان يرفعك
فيه دعاء له بالبقاء وافساح له في العمر لكن ذلك بشرط فيشترط فيه وهو ان
يكون المريض ممن يكون فيه اهلية للخير او يرجى ذلك منه تحرزا من ان يكون
فاسقا او ظالما او ممن فيه ضرر على المسلمين لقوله عليه السلام حين نصح
احد الصحابة بقول المنافق يا سيد فقال عليه السلام ان اردت
ان يكون هذا سيدا فقد احببت ان يعصى الله او كما قال وقد قال عليه
السلام اذا مات المنافق استراح منه العباد والبلاد او كما قال والله
الموفق للصواب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله عليه وسلم حين انذر الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش
اركلوا انفسكم من النار اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف
لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس ابن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا
ويا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة

ظاهر الحديث يدل على ان الانذار للعشيرة خصوصا والكلام عليه من وجوه
الاول لقائل ان يقول لم امر بالانذار للعشيرة دون غيرهم والجواب
ان الله عز وجل قد امر بالانذار لجميع الناس في غير هذه الاية فقال
تعالى يا ايها المدثر قم فانذر ثم امر بعد الانذار العام بالانذار للعشيرة
تخصيصا لهم وتكريما ومنه قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله
وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين فخصص ذكر جبريل وميكائيل لشرفهما
وكذلك تخصيص العشيرة هنا من هذا الوجه والله اعلم ويحتمل ان يكون قد
انذارهم سدا للذريعة ليلا يتبع عند احد ان العشيرة ليست في التكليف
كالاجانب لحرمتهم لان بعد نزول هذه الاية ووضوحها قد وقع ذلك في
النفوس فانه قد روي ان رجلا سال عليا رضي الله عنه هل خصكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل البيت بشيء فاجاب
رضي الله عنه بان قال لم يخصنا الا بان لانا كل صدقة وان لا نترو الحمر
على الخيل ومن فتح الله عليه فهما من كتاب الله تعالى او كلاما هذا معناه
وهذا يدل على ان تخصيصهم بالانذار تكرمة في حقهم لان التكليف على ما
يقوله العلماء هو نفس الرحمة لمن سبقت له السعادة ولذلك شدد
عليهم في التكليف فحرم عليهم ما تقدم ذكره ولم يحرم على غيرهم لئلا تقع درجتهم
وتعلم خصوصيتهم ووجه اخر يحتمله ان يكون معنى قوله صلى الله عليه

وسلم

وسلم لا اغني عنكم من الله شيئا معناه لا اجزاء ولا اخراهم ما يتخلصون به
من الله ولا عتب عليه ويعارضنا حديث الشفاعة والشفاعة لا تكون الا
لمن عليه العتب استوجب العذاب ولذلك قال عليه السلام اختبات شفاعتي
لاهل الكبائر من امتي فلا تعارض بينهما وفيه دليل على ان رويتا اهل الفضل
من العلماء الصالحين ومحالطتهم لا تنفع الا اذا وقع الاقتداء بهم وكيف
ما كان الاقتداء كانت النسبة للقرب الاكد لان النبي صلى الله عليه وسلم
قاله لقرابته ما قال في الحديث ثم ان فاطمة رضي الله عنها انتهى منه بتلك
المزية الكبرى وقال فيها عليه السلام بضعة مني ما رابها وفاطمة بضعة
مني قالها لا اغني عنك من الله شيئا فاذا كان هذا النبي صلى الله عليه وسلم
الذي هو اعظم البشر حرمة وتفضيلا وله الشفاعة العظمى
العامة والخاصة فكيف بغيره من الاولياء والصالحين ولا يتوهم متوهم
ان ما ذكرناه هنا معارض لما جاء ان الرجل يشفع في اهل بيته وان الرجل
يشفع في عشيرته وان الرجل يشفع في مثل عدد ربيعة ومضر لانا نقول
هذه الشفاعة لمن شاء الله انما هي لمن شاء الله الشفاعة له لقوله
تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه فلعل هذا المتعلق بهذا السيد
لعله ان يشفع له يكون ممن اراد الله ان لا يشفعه فيه وان كان يشفع
في مثل ملتقدم وانما المقطوع فيه بالنجاة فعل الاوامر لقوله عليه السلام
من اتى بحق لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد
ان يدخله الجنة فليس ما هو مقطوع به بالوعد الجميل كالمحتمل فعلى هذا
فينبغي للعاقل ان لا يتعلق بالله والتشبه ولا يعتمد عليهم ويترك التعلق
بالله فان احدا لا يغني عن احد شيئا وانما جعلهم الله عونا على الخير وسببا

فان كان الامر على هذه الحالة هي السعادة العظمى والا فلسان الحال فايم
عليه بالانذار يشهد لذلك قوله عز وجل قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة
سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيا ولا يتخذ بعضنا
بعضا ارباباً من دون الله وقوله عليه السلام يا معشر قريش او كلمة نحوها
هذا شك من الراوي هل قال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللفظة التي هي
يا معشر قريش او ما معناه وفيه دليل على التحذر من الكذب والتحري
في الصدق لانه لما اشتبه عليه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ابداه
ذلك ولم يقتصر على كلمة واحدة لاغير وقوله عليه السلام اشتروا
انفسكم يرد عليه سؤال وهو ان يقال ذكر عليه السلام اولا ان
الثمن الذي يشترى به وابضا فكيف يشتري الانسان نفسه والجواب
انه عليه السلام انما لم يعين الثمن للعلم به في الكتاب العزيز وهو قوله
تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم الاية واما المشترا
فانه يصح ان يطلق على البايع والمبتاع لان كل واحد منهما في
الحقيقة بايع ومشتر فالمومن الحقيقي ليس له في نفسه شي وانما هو
عليها امين مثل الوصي على اليتيم ينبغي عليه بالمعروف لا يتعداه لان المومن
قد باع نفسه فليس له فيها ملك وانما هي ملك للمولى سبحانه وتعالى
وتركها عنده على سبيل الامانة فقيل له افعل لا تفعل فهو يشي على
ذلك الاسلوب لا يتعداه فان اخل بشي مما امر به او نهى عنه فيها فقد وقعت
منه الخيانة ان يخرف لصاحب الامانة بفعله الذميم ويتوب اليه مما
ارتكب من الخيانة ما دام يجد لذلك سبيلا فلعله ان يعفو عنه ما مضى
ويتداركه بالاعانة على حسن الامانة فيما بقي ولاهل الصوفة فيما نحن

بسبيله

بسبيله من الايي والاحاديث الصحة البالغة والادلة القاطعة
اذان اول شرط عندهم بعد الزهد قتل النفس ومعنى قتل النفس عندهم
ما نحن بسبيله ببيعها من الله واتباع امره فيها في كل احوالها وترك حظوظها
ولاجل هذه القاعدة التي قعدوا عليها ابتدارهم كانوا في افعال البر لهم
القدح السبق وكانوا فيما يجري الله عليهم في الدنيا من المقدور من ابتلا
وبلا راضين مستسلمين لا يتوصفون ولا يدبرون لانهم يرون انهم ليس
لهم في نفوسهم شي حتى يدبروها من خدمة من اشتراها منهم ويرون ان
رب الشي وصاحبه اولى بالتدبير فيه والنظر وتدبير غيره او نظره
من المفضول فهم الذين حصل لهم من ميراث نبيهم اوفر نصيب لانه
عليه السلام كان لا يستنصر لنفسه فاف الحر راي حرمة من حرم
الله تنتهك كان اسرع الناس اليها نصرة وهم ماشون على هذا
الاسلوب كما قررناه وما يشهد لذلك ما حكي عن فضلايهم وهو ايراهيم
ابن ادهم رضي الله عنه ان سايلا سأله اي الايام كان اشد عليك
فقال يوم نتفت لحيتي فانظر مع انه كان ملك خراسان والعراق
ولم ير عليه يوما اشد مما ذكر وما ذاك الا لكونه حصل له من الميراث
الذي قدمناه نصيب لان نتف اللحية ما لا نصبر النفس عليه
وتاخذ بالثار وتطلب النصر بكل ممكن يمكنها الما بلحقها فلما ان فعل
به ذلك وبقيت نفسه حين الفعل راضية مستسلمة سر بذلك لاجل
هذه الصفة التي تحصلت له لا للفعل نفسه هذا حالهم في ترك
الاستنصار للنفس مع الرضى والتسليم واما حالهم في الطرف الاخر

ذكر ح

وهو تخصيصهم وتعريفهم لامر الله فيشهد لذلك ما حكي عن بعض فضلايهم
انه مر بيهودي من اهل الذمة وجماعة من المسلمين قد اجتمعوا على
ظله فوربد عليها كان عندهم من السلاح وقال والله لا اتركك ذمة محمد صلى الله
عليه وسلم تخطوا تاحي فتخلصه من بين ايديهم وهذا عندهم كتيد وقوله عليه السلام
يا بني عبد مناف الي قوله ويا فاطمة يرد عليه سوالان وهما يتضمنان اسيلة
جلة وهو ان يقال لم خص عليه السلام العباس بتنبيهه عن غيره من الرجال
ولم خص صفية عن غيرها من النسوة بالتنبيه وكذلك في فاطمة لم عينها عن
اخواتها ولم ذكر لفاطمة اسمها وذكر لصفية الرسالة ولم يذكر فيما قبلها اسما
ولا رسالة والجواب عن الاول ان تنبيه العباس عن غيره من الرجال
فيه من العين ما تقدم في تخصيص النبوة بالانذار فلما ان كان العباس عمه
كان الانذار اليه تخصيصا للبنات بذلك على غيره ومن كان في درجته من
القرابة يحصل الانذار وخص الانذار للعباس وكذلك الجواب عن تنبيه
صفية عن غيرها من النسوة وكذلك الجواب عن تعيين فاطمة دون اخواتها والجواب
عن الثاني وهو انه عليه السلام انما لم يذكر اولا اسما ولا رسالة لانه قام
في الانذار اتباعا لصيغة الامر وانما ذكر الرسالة لصفية ازالة لما يقع
في بعض الاوهام الفاسدة من رفع الرسالة او بعضها لما يتوهم من عدم
قوله لا اغني عنكم من الله شيئا وانما خص فاطمة بالاسم دون اخواتها لكي يتبع
الموافقة في الاسم كما في المعنى لانه عليه السلام قال فيها بضعة مني وجاء ذكر
اسمها ذكر اسمه وقوله عليه السلام لفاطمة سليني ما شئت من مالي فيه
دليل على ان النيابة والاعطاء فيما عدا الدين سايغة وفي اعمال الدين
ممنوعة وبهذا قال مالك رحمه الله تعالى حيث يقول ان اعمال الابدان

لا ينوب

لا ينوب فيها احد عن احد لان الانذار هنا تخصيص على القيام بالامر
والنهي لقوله عليه السلام اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا فالشرا
منا عبارة عن القيام بالامر والنهي وقوله بعد ذلك سليني ما شئت
من مالي دال على ان النيابة في اعمال الدين لا يجوز ولو جاز ذلك لكان
عليه السلام يتحمل عنها وعن غيرها من اهله ما يحضهم به فاذا كان عليه
السلام يتكلم بينه وبين ذلك عن غيره فمن باب اولى غيره وقابل ان
يقول لم خص عليه السلام فاطمة رضي الله عنها بان قال لها سليني
ما شئت من مالي ولم يقل ذلك لصفية ولا لمن تقدمها بالذكر عن الجواب
من وجهين الاول انه عليه السلام انما خص فاطمة بذلك من جهة صغر سنها
لان ما قاله فيه للسامع رغب عند الاخبار به ابتدا فاقوله عليه السلام
على فاطمة ما يلحقها من ذلك لطفا منه بها ورحمة لانه لبس جلدها
الكبير الثاني وهو الاظهر ان قوله عليه السلام لفاطمة رضي الله عنها سليني
ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا فيه اشعار للغير وابلاغ لهم
في الانذار لانهم يتعللون منه ص فاطمة التي هي منه حيث هي واخبرها
بانه يفعل بها ما تطلبه منه عدا اعمال الدين لا يقدر لها على رفع شي
منه عنها فكيف بذلك في غيرها فيقتضيه هذا الكلام يحصل الابلاغ في
الانذار للغير والله عز وجل اعلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها
فقال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية او الثالثة
ظاهر الحديث يدل على جواز ركوب البدنة للضرورة والكلام عليه من وجوه

الاول ان الامام ينظر في حال رعيته ويديبر امرهم لانه لولا ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يتفقد اضحى بها لنظر لها راي صاحب البدنة فامر
بركوبها وقد قال عليه السلام كلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته وعلى هذا
هذا المنهاج سار الخلفاء رضي الله عنهم بعده يشهد لذلك ما روي ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فقد بعض اصحابه من صلاة الصبح فلما اصبح مر
الى امه فسالها عنه وليس هذا مقتصرا على الامام وحده لا غير بل هو عام
في كل الناس عن اخرهم وقد بينا عموم ذلك في الكلام على قوله عليه السلام
كلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته الوجه الثاني ان الضرورة لها حكم
تختص بها وتباح لاجلها ما يمنع في غيرها لان ركوب البدنة ممنوع
شرعا فلما ان ادت الضرورة الى ركوبها لكون صاحبها لم يكن
له مركوب اجاز لها رع عليه السلام ذلك لكن يشترط في الضرورة
ان تكون ضرورية شرعية وان ما يستباح لاجلها قد اعتبره
الشرع عليه السلام في مثلها فان عدم هذا الشرط فلا يجوز الاخذ
الثالث جواز المراجعة لاهل العقد اذا لم يفهم المخاطب ما قيل
له لان صاحب البدنة لما ان قال له النبي صلى الله عليه وسلم اركبها اقتضى
عنده ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم انها بدنة اولم يعلم وقد تقرر
عنده النهي عن الركوب لها فراجع لاجل ذلك الاشكال حتى فهم ما اراد
النبي صلى الله عليه وسلم لكن تكون المراجعة لهم بتاديب ووقار لان
هذا الصحابي رضي الله عنه سال بتاديب ووقار واحترام فلم يقل
له انك قد نهيت عن ركوب البدنة ولكن قال له باحب الاسما اليه

ومر

ومر رسول الله ثم قال لها بدنة بسوال استرشاد وتعلم وانما اراد
علي الاشياء ان كان زادها لكونه اختل عنده هل سمع النبي صلى الله عليه
وسلم ما قال او لم يسمع فاعاد الثالثة لكي يزيل عنه ما يتخيل من ذلك
وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ويلك في اخر الكلام لكي يعلمه انه سمع
منه ما قال وقد تقدم ان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على امته دعاء لهم
لا دعاء عليهم كما تقدم في الاحاديث قبل الرابع ما الحكمة في تقليد البدنة
واشعارها وذلك شهرة لها وقد تقدم من الشرع على ما تقتضيه العلة ان
لا تقصد فيما عدا الغرابيل هو الاخفاء والجواب من وجوه الاول ان
من العلماء من يقول ان امور الحج كلها فرض فعلي هذا فالامر على بابه للتعليل
ان سنة الحج كلها بخلاف غيرها لانها ظاهرة فالحكمة بان جعلت ظاهرة
ليكون الامر متناسبا الثالث ان بالتقليد وجبت فحمل على ما على
وجوبها لحقت العبادة ويكون ذلك العلم فيه قطعا للشر من الطبع
في الرجوع فيها فيكون فيه معين من باب سد الذريعة وقد تكون
واجبة بنذر وغيره فيكون ذلك على اصلها من اجل ما ذكرنا، ومن اجل
ان لا يختلط مع غيرها عن ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه
وهو غايب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غايب
عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غايب عنها ايتفعها
شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حايطي
المخراء صدقة عنها ظاهر الحديث يدل على جواز الصدقة عن الميت
وان ثواب ذلك يصل اليه والكلام عليه من وجوه الاول السوال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لعلم عند الجهل وترك العلم بالرأي لان هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان لم
يكن له علم هل تنفع صدقته بتلك النية التي اراد ام لا لم يقدم عليها برأيه
وانما سأل النبي صلى الله عليه وسلم وحكم على الفعل بعد العلم بالحكم الثاني
فيه دليل على جواز السفر بغير الابوين لان هذا الصحابي رضي الله عنه
سافر وله بالحياة لكن يشترط فيه اذن الابوين وقد تكلم العلماء في ذلك
وانما سكت عن الاخبار بالاذن في هذا الحديث للعلم به الثالث ان بر الوالدين
مطلوب بعد مماتهما لان الصدقة عنهما من ذلك الباب وقد صرح الشارع
عليه السلام بذلك في غير هذا الحديث حين سأله بعض الصحابة عن ذلك
فقال له انفذ وصيتها وبر صديقها فقد يكون المرء عاقا في حياة
الابوين بارا لهما في الممات وقد يكون بالعكس البليغ فيه دليل على ان
الافضل المسارعة الى فعل البر اذا علمت حتى يكون العلم مقصودا
بالعمل لان هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان اخبره النبي صلى الله عليه وسلم
بجواز الصدقة وعلم انه لم يبق الا اخراجها من حينه فاشهد النبي صلى
الله عليه وسلم على صدقته وعلى هذا الاسلوب كان حال الصحابة رضي الله عنهم
مهما زاد احدهم مسيلة في عمله ظهرت لي علة حتى انهم كانوا يعرفون زيادة
علم الانسان في عمله وكذلك الشابوت له باحسان الى يوم الدين لان العلم
مع ترك العلم كجسم الخامس فيه دليل على الاشهاد بالصدقة
لان هذا الصحابي رضي الله عنه اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على صدقته وحكمه
في ذلك اغنى صدقة النية التي العلم حين حصول العلم فيبقى الامر النوعي
غايلة النفس وتكرر الرد وقد جاء في الحديث ان الرد لا ينصرف بصدقة

حتى

حتى يفك بها كل سبعين شيطانا السادس فيه دليل على ان اظهار الصدقة
في مثل هذا الموضع افضل من اخفائها لان هذا الصحابي رضي الله عنه قد اظهر
صدقته هنا ولم يخفها وكذلك في ذلك ما ذكرنا في الوجه الذي قبله ومعه
انضمام صدقة النية لانه حصل له صدق النية عند الاخبار فاغتنمها
لما جاء وضع الله اجره علي قد رسبته فلما حصل له صدق النية عند
الاخبار لم يترك الحاصل لممكن والحاصل هو صدق النية في هذا الوقت
والممكن معها في صدقة الاخفاء من الاجر لانه جاء فيه تخصيص كثير من الشارع
عليه السلام وبالغ التخصيص على ذلك حيث قال لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
فدل بهذا ان حسن النية في الصدقة مع الاظهار افضل من ضعف النية
فيها مع الاخفاء لان هذا الصحابي رضي الله عنه قد فعل ذلك واقره
النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم يشر الى غير السابع فيه دليل لاهل
الصفة على قولهم الوقت سيف ومعناه عندهم انقطع الوقت بالعلم
ببلا يقطعك بالتسويف وفعل هذا الصحابي هنا من ذلك الباب وقال
الله عز وجل فاستبقوا الخيرات من ربكم وسابقوا ولا تكونوا
السارعوا والسابقة الا بسرعة العمل ولهذا كان بعضهم مزغى بيت الخلا
في يوم شديد البرد وكان عليه ثوبان وكان بعض الاخوان في الموضع
عليه اظهار شباب فخطر له وهو في بيت الخلا ان يخرج لصاحب ذلك
الثياب لاظهار عن احد الثوبين اللذين كانا عليه فجرده من جبته بنى
بوضعه ذلك وصاح به ورماه اليه فلما فتح سأله الشيخ كيف تكلمت
في بيت الخلا فقال اختلفت على نية ان تخول عند الخروج فشكره لذلك منه الثالث
فيه دليل لمالك رحمه الله حيث يقول باب الصدقة تجوز بغير ان يجدها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان هذا الصحابي رضي الله عنه تصدق بما يباع ولم يجده واجاز النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك ولو كان بيعا لما جاز حتى يجد الناس فيه دليل لمالك رحمه الله تعالى
حيث يقبل له بان الصدقة شيء باقل لانه قال اشهدك ان حايطي المخراف
صدقة عنها واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يطلب منه زيادة في
الوجوب العاشر فيه دليل على تحمل الحاكم الشهادة في غير موطن الحكم لمن
اشهده بها لانه لما ان سأل هذا الصحابي النبي صلى الله عليه وسلم وافقه
بما افيد اشهده على صدقته والنبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكم لكن لم يكن هذا
الموطن موطن حكم وانما كان موطن سؤال وجواب الحادي عشر فيه دليل
على ان للرجل بعد اشهاده على الصدقة ان يتصرف فيها اعني في تغريقها
لانه لما ان اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على صدقته لم يقل له النبي صلى الله
عليه وسلم اعط لفلان واسع من فلان على انه قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس
فليخدمك قال فخدمته في الحضر والسفر والحضر ما قال لي شيء صنعته لم صنعت
هذا هكذا ولا شيء لم اصنعه لم لا تصنع هذا هكذا ظاهر الحديث يدل
على جواز اتخاذ الخادم وكذلك في العكس وهو عدم اتخاذه لان النبي صلى
الله عليه وسلم كان بغير خادم فلما ان قدم المدينة واتى بالخادم قبله فعلى
هذا فالامر ان سيان والكلام عليه من وجوه الاول فيه دليل على انه
ليس من شروط الحاكم اتخاذ الخادم رد على من يشترط قال بذلك لان النبي
صلى الله عليه وسلم كان حاكما قبل قدومه الى المدينة وفي حال قدومه
ولم يكن له اذ ذاك خادم واما من قال بذلك للعفة النفساني فلا يسوغ

يقول

بقوله لانه ليس الجايز كالملازم وكون النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ الخادم
حين قدم المدينة وهو اخر الفعلين من حاله عليه السلام وكانوا يا خذون
من افعاله واقواله بالاحدث فالاحدث لكن هذا ليس بالقوي لان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعول على اتخاذ الخادم ولا طلبه حين جاء بل كما
مر السلام عليه فالامر بالسواء والله اعلم الثاني قوله فاخذ ابو طلحة بيدي
فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دليل على ان الكفيل له
الحكم على من يكفل له بما له فيه مصلحة لان ابا طلحة لما ان راى
المصلحة لانس في خدمة النبي صلى الله عليه وسلم حمله عليها واقره النبي صلى
الله عليه وسلم على ما فعل ويترتب على هذا الوجه ان خدمة اهل الفضل
يزيد المخدوم بها شرفا ولذلك حبب ابو طلحة انسا على خدمة النبي صلى الله
وسلم الثالث فيه دليل على جواز خدمة اليتيم اذا كان ذلك برأي
كفيله لان انسا لم يكن له اب وقد قبله النبي صلى الله عليه وسلم من
وليه للخدمة ولو كان غير جايز لم يقبله النبي صلى الله عليه وسلم الرابع
فيه دليل على جواز خدمة الصبي الصغير اذا كان وليه المتبرع بذلك لان
النبي صلى الله عليه وسلم قد اخذ يتبرع الوالي في ذلك الخامس قوله ان انسا
غلام كيس فليخدمك فيه دليل على ان الكيس مطلوب في المخدوم لانه قدم
الكيس وبعد ذلك قال له فليخدمك فدل على ان الكيس كان عندهم مطلوبا
في الخديم لما قدمه ويتعلق بهذا من الفقه ان يذكر ما في الشخص من المحامد
بقدر ما يرشح اليه لتنشط الرغبة فيه في ذلك الشاني والعرفة بمكانه فيه
وكذلك كلما يتقرب به الناس بعضهم لبعض يذكر ما فيه من المحاسن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ليعرف قدره ويكون اجد لتحصيل التبجل لان العطايا بتخييه لا تعلم
الا بالوصف او بالادراك عند اتى لطفه فان كان موجبا لغير هذه الفايدة
فهو داخل في عموم قوله عليه السلام تطعمهم ظهر الدجل ويستحب في ذلك الايجاز
والاختصار من غير تطويل ولا اكثار لانه قال له ان ابنا علام
كيس فاوجز في العبارة وجمع السادس فيه دليل على جواز هبة المنافع
كهبة الاعيان لانه قال له فليخدمك والخدمة هبة منفعة لا عين و
السابع فيه دليل لمالك رحمه الله تعالى حيث يجيز الهبة غير محدودة
ولا معينة لانه قال له فليخدمك ولم يعين له الخدمة وما زالها نها الثامن
فيه دليل على جواز استنابة الصبي في الامر اليسير لان نقل الخدمة و
تنقض النيابة في بعض الاشياء وكذلك كان عليه السلام يقبل التاسع فيه
دليل على جواز انتقال الصبي عن وليه بشرط ان يكون في موضع يرى
عليه ما يتوقع لان انسا انتقل عن وليه وبقي في خدمة النبي صلى الله
عليه وسلم عشر سنين العاشر قوله لخدمته في السفر والحضر فيه دليل
على جواز سفر الصبي الصغير بشرط ان يكون فيه كياسة حتى يكون
من حيث يدبر مصالح نفسه الحادي عشر قوله ما قال لي شيء صنعته الي
آخر الحديث فيه دليل على حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وكثرة ما امره
الله عز وجل من قوة اليقين لان انسا بقي في خدمته عليه السلام عشر سنين
ثم مع طول السنين ومباشرة الخدمة لم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم
قط للانسان فعلت هذا هكذا ولا لم تفعل لما انه كان عليه السلام هو الذي اتى
للناس بالايمان واليقين اعطاه الله اجزل نصيب واتى الناس بعد
ورثوا منه بقدر علمهم ومشاهدهم واليه اشار بقوله عليه السلام ليطلكم

ابو بكر بصوم ولا بصلاة ولكن بشيء وقر في صدره والذي الذي وقر في صدره
هو قوة الايمان واليقين حتى كما في انتظار ابي العهد لان صاحب النبي صلى
الله عليه وسلم في الغار وخليفته بعد الانتقال احق له في الميراث
اكثر من اتى بعده وكذلك كل من كان له قدر في الدين انما علا وارتفع
بحسب ما احرز له من ذلك الميراث وخصائه ثم بقي على الحديث سؤال
وارد ومعوان يقال للعد على هذا الحديث يؤدي الى ذلك تاديب
الاولاد لانه اذا كان المربي يطلب الى ما قدر ثم لم يتبين فيما يعوب الولد
وذلك يؤدي الى ان يكبد العلة على عند حال مرضي في نظره وقد جعل
عليه السلام تاديب الولد افضل من الصدقة والجواب ان الامر كذلك لكن
في الحديث ما يتفصل به عن ذلك السؤال لانه قال فيه غلام كيس و
الكيس شرعا هو الذي لا يقع منه خلل في الدين فلما ان اختاره الله
عز وجل انسا لخدمة نبيه عليه السلام اعطاه من ميراث الهدى نصيبا
لتقدم عليه السلام ادبني ربي فاحسن تاديبي وايضا حدابي الى كل شيمة
مرضية وخلق سنية فاذا حصل للولد شيمة من هذا الميراث لا يحتاج
الى التاديب فاذا كان بعكس هذا الكيس فالتاديب اذذاك مامور به و
ومما لا يعار عن ما نحن بسبيله الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله ابن مسعود
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال
الصلاة على ميقاتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في
سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني
ظاهر الحديث يدل على فضل هذه الاعمال المذكورة فيه على ما سواها والكلام
عليه من وجوه الاول قوله اي العمل افضل مراده بالافضلية كثرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

كثرة الثواب وتضعيف الاجر وما يتقرب الي الله تعالي عز وجل لكن اذا
اجتمعا بدي بالذي يتقرب الي الله تعالي اكثر مثال ذلك الزكاة وما اشبهها
من النذور فيها تضعيف الاجر وان كانت لا تخلوا من التقرب الي الله
سبحانه وبر الوالدين ليس فيه تضعيف اجر محدود وقد جعل عز وجل رضا
مع رضاه وسخطها مع سخطه فهذا اجل في التقرب مع انه لم يذكر فيه تضعيف
الاجر بشيء لهذا ما روي ان احد الصحابة كان كثير التعبد والمجاهدة فلما
احتضر منع الشهادة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستدعي بامه فاذا هي
عضبانة عليه من اجل انه كان يؤثر زوجته عليها فسالها النبي في الرضي عنه
فسخرها الله للاجابة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم فدعت لولدها فرضيت
عنه فانطلق لسانه بالشهادة فقال عليه السلام سخط امه منعه من الشهادة
او كما قال فانظر اجتهاد هذا الصحابي في انواع التعبد لم ينتفعه مع
الاخلال بهذا الجزء اليسير الذي هو ايثار الزوجة علي الام بغير جفا فكيف
ينفع تضعيف الاجر الذي ليس فيه من هذا المحال شيء فهذا ما قدرنا ان
ومعوان الاعمال علي قسمين قسم لتضعيف الاجر والتقرب الي الله سبحانه وتعالي
وقد تقدم مثاله وقسم يتقرب به التقرب الي الله سبحانه لا غير وهو
مثل بر الوالدين وما اشبهه مع انه يتضمن الاجر لكن ذلك لان الله
سبحانه ليس للبشر فيه مجال ويتبين به ان سوال الصحابي رضي الله
عنه كان علي هذا الجنس اعني ما يتقرب به الي الله سبحانه وتعالي لما تضمنه
جواب النبي صلى الله عليه وسلم ومن يسال عن الافضل ابدا لا ينزك
عنه وانما سواله لكي يهتم بالافضل ويتقيد عليه محافظة الثاني
قوله عليه السلام الصلاة علي ميقاتها الي اخر السوال يرد عليه سوال

وهو

وهو ان يقال لم تقدم الصلاة علي بر الوالدين ولم قدم بر الوالدين علي الجهاد
والجواب ان الصلاة انما قدمت لاجل انها راس الدين وعمدته وبها قوامه ولا يصح
الدين الا بها ومتي وقع فيها خلل لم ينتفع بغيرها من الاعمال بدليل احاديث
كثيرة جاءت في ذلك فمنها قوله عليه السلام بين الاسلام والكفر ترك الصلاة
ومنها قوله عليه السلام موضع الصلاة من الدين موضع الراس من الجسد
ومنها قوله عليه السلام اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان قبلت منه
نظر في باقي عمله وان لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله الي غير ذلك
مما جاء في هذا المعني واما بر الوالدين فانما قدمه عليه السلام علي الجهاد لان الله
تعالي قد فرضه واكده ولم يجعل فيه عذرا وقد رضا رضاها برضاه فقال
تعالي ان اشكر لي ولوالديك الي المصير وان جاهداك علي ان تشرك بي
ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا فانظر كيف
يرخص عز وجل في عقوقهما فيما يتعلق بهما من شيء وقد قال تعالي ولا تقل لهما
كما يهام اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا وقد قال بعض العلماء في معني قوله تعالي
وعلي الاعراف رجال انهم هم الشهداء الذين جاهدوا بقيادة ابويهم
فاستشهدوا فالشهادة تمنعهم من دخول الجنة فيشفعون علي الاعراف
حتي يرضي الله عز وجل عنهم والديهم فيدخلهم الجنة والايات والاحاديث
في ذلك كثيرة فلما ان كان فيه هذا التشديد من الله عز وجل امر عليه السلام
به بعد الصلاة وانما امر عليه السلام بالجهاد بعد بر الوالدين لما ثبت ان
الشهداء احياء عند ربهم يرزقون ولقوله عليه السلام ما اعمال البر في
الجهاد الا كبزقة في بحر ولان الاعمال كلها فيها اعطا بعض وابقا
والجهاد فيه اعطا الكل النفس والمال مع ما فيه من اعلا كلمة التوحيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم ان الجهاد كان على الصحابة رضوان الله عليهم فرض عين فانظر الى هذا النظام
العجيب كيف امر اولا بما هو الفرق بين الاسلام والكفر وهو الصلاة ثم
امر ثانية بما هو فيه رض الدين وهو بر الوالدين ثم امر ثالثة بما اختص
على الخير بين العام والخاص وهو الجهاد فالخير العام الذي فيه هو ظهور
الاسلام والخير الخاص هو ما فيه من بذل جميع المجبوبات في ذات الله تعالى
فتأمل سدد بصيرتك ينظر الى هذا الترتيب العجيب فيتبعه في جميع الاعمال
بالنسبة الى حاله فيأخذ الافضل فالافضل فيدخل بذلك في عموم قوله تعالى
اولئك الذين يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب رجاء الوجه الثالث
قوله عليه السلام الصلاة على ميقاتها بيد استغراق الوقت كله من اوله
الى آخره منذ اوقعت الصلاة فيه حصل المقصود ولكن قد جاء رواية
اخرى قال فيها الصلاة اول بيقاتها فعلى هذا فالاول عام في الوقت كله
وما اوردناه مخصص باول الوقت والعام يحمل على الخاص سيما في هذا الموضع
للقرائن التي قارنته ومعنى ايقاع الصلاة اول الوقت فيه براءة
الذمة مما تعبد به وفيه شدة الاهتمام بامر الله تعالى والمسارعة اليه وفي
هذا من الخير ما لا يخفى وانما استحب العلماء تأخيرها قليلا عن اول الوقت
الى آخره في مساجد الجماعات ليكثر الناس للصلاة والثانية الابراد
بها قليلا في زمان الصيف للحر الذي جاء في ذلك واما اذا عدمت هاتان
العلتان فقد اتفق العلماء فيما اعلم ان اول الوقت افضل عدا ابي حنيفة
رضي الله عنه وليس ما ذهبوا اليه في هذه المسألة بالقوي وقد قال

ابو بكر

ابو بكر رضي الله عنه اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله واخره
الوقت عفو الله ثم قال رضوان الله احب الي من عفو الله وهذا يؤذن
بان ايقاع الصلاة اول الوقت فيه شيء ما من الثقل لان العفو يقتضي ان يكون
رفع شيء يعني عنه الوجه الرابع امره عليه السلام بتلك الافعال الثلاث فيه
دليل على ان التعبد اولا انما يكون بالواجبات ويبدأ منها بما هو الاكد فالاكد
الى آخر من قوله ولما استزادته لذا دين فيه دليل على التأدب والاحترام للعلماء
وان لا يكثر عليهم في السؤال لغير ضرورة لان الاكثار مظنة ضجرهم على الثلاثة وقوله
بعد ذلك ولما استزادته لذا دين فيه وجوه فمنها ترك الالحاح على العالم وهو
من الاحترام والتأدب كما تقدم ومنها الاخذ من الاعمال بقدر الطاقة
لان ثلاثة من اعمال البر يحافظ عليها خير من كثير لا يقام بحقها لان الصحابة
رضوان الله عليهم كانوا يعلمون بما يعلمون ومنها ان العلم اعلاه التفقه فيه
وانجح الوسائل في التفقه تقديم العمل لقوله تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا ولا تكون المجاهدة الا بالعمل ولقوله عليه السلام من عمل
بما علم رزقه الله علم ما لم يعلم وعلم ما لم يعلم منه ما يستنبط من الاحكام من
الاحاديث والآي فلما حصلت له ثلاث رجع على ما ذكرنا اقتصر على تفقيه
العمل فيما قبله والاهتمام به وخاف من الزيادة ميلا يعجز عن التوفية
ويقع منه نسيان وقد حكي عن بعض الفضلاء ممن ليس في زمان الصحابة
انه كان يحضر مجلس بعض العلماء فاذا سمع مسألة واحدة خرج اذذاك
فسئل لم يفعل ذلك فقال لان اسمع مسألة واحدة اشتغل بها يومي خير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سواء اسمع سايد فتنسيا الثانية الاولى وكذلك الثالثة لما قبلها فيقع في
التثبيط فيما سمعت وعدم التحصيل لما كنت قد وعيت فاذا كان هذا التحافظ
في غير الصحابة فكيف به في الصحابة من باب اولى فعلي هذا وعد الحق العاضع اتباع
العلم بالعمل افضل من تحصيل العلم وتضييع العمل ومنها ان مراعاة العلم يكون
بالعمل فترك السوال مع علمه بالزيادة ليتفقه فيما نص له عليه وما يتضمن علي
باقي الاعمال فيحصل له بذلك فضيلة استنباط العلم لقوله تعالى ولو ردوه الي
الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم والاستنباط باستنباط
الاحكام وفهم المعاني من اجل الاعمال يشهد لذلك ما روي ان عبد الله ابن عمر
مكث علي سورة البقرة ثماني سنين يتعلمها ولان مراعاة العلم علي ضربين عمل
واستنباط فمن عمل عليها حصلت له الدرجة العليا في العلم والعمل وهذا السيد
ممن فهم ما اشرنا اليه من حسن هذا الاسلوب وما تضمنه من الفوايد لما رزقه
الله من النور فحصل له ادراك ما قصد مع التحفظ في السوال بخلاف الرياض
فانه لا يوجد فيه مع حضور الشارع عليه السلام بالاستنباط ولا بالقياس
والاجتهاد فلما ان كان سواله عن الا مقصد اقتصر على سرقة بعض دون بعض
للمعنى الذي اشرنا اليه والله المستعان عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتم فانفروا
ظاهر الحديث يدل علي ان الهجرة قد انقطعت بعد الفتح لكن لم يعارض اخر
وهو قوله عليه السلام الهجرة باقية الي يوم القيامة والجمع بينهما والله اعلم ان
يقال ان الهجرة من مكة الي المدينة والاقامة بها مع النبي صلي الله عليه وسلم

والجهاد

والجهاد بينه بدينه فتلك انقطعت لا تكون ابدا واما غيرها من انواع الهجرة فقد بقي
لم يزل مثل المخرج من دار الكفر الي دار الاسلام وكذلك ايضا المخرج من
موضع غلب فيه المنكر الي موضع ليس فيه ذلك شهد لهذا قوله عليه السلام سيأتي
علي الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من فر من شاهق الي شاهق والفرار
من شاهق الي شاهق من اجل الدين الهجرة لا شك فيها ثم قال عليه السلام العلم
الحي الحمد الهيج كالهجرة معي واي عمل راي هجرة اعظم من الفرار بالدين من شاهق
الي شاهق لكن هذه الهجرة المذكورة انما وقع الشبه بينها وبين الهجرة الاولي
في تضعيف الثواب والاجر وما تلك الهجرة فقد مضت لاصحابها وهي
مثلا الصحبة لا تكون لغير الصحابة ابدا لقوله تعالى للذين امنوا وهاجروا
وجاهدوا في سبيل الله والذين اووا ونصروا اولئك هم المومنون حقا لهم
مغفرة ورزق كريم ثم قال والذين امنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا
معكم فاولئك منكم فهم قد يشتركان في العمل وهو ان الهجرة فيهما معا الفرار
الفرار بالدين من موضع لموضع فيه انتفاء المرضي بل يرجي فيه الخير ثم الكلام
علي الحديث من وجهين الاول قوله عليه السلام ولكن جهاد ونية يريد ان الجهاد
باق لم يزل ولم يرتفع وانه لا يكون جهادا حتي يكون بهذه النية فيه فقد
اخبرها عليه السلام في غير هذا الحديث حين سأله الاعرابي ما القتال في سبيل
الله تقاتل انت فانما تكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وقد
مر الكلام عليه فيما فيه كفاية وفيه دليل علي ان نيات الخير علي اختلافها
ما جر صاحبها فيها ما بلغه منها علمه وما لم يبلغه وقد قال عليه السلام

في غير هذا الحديث بيّنة المراد بالمنع من علمه الثاني قوله عليه السلام فاذا استنفرتم فانفروا اي اذا طلبتم للجهاد فيه ردا بالخروج ولا تقعدوا لان الجهاد كان على الصحابة رضوان الله عليهم فرض عين فلا يجوز لهم الجلوس اذا سمعوا الاستنفار وكذلك من اتى بعدهم اذا كان الجهاد عليهم فرض عين حكمهم حكم الصحابة اذا استنفروا ومن كان عليه فرض كفاية فهو بالخيار ان شاء خرج فله الاجر وان شاء لم يخرج فلا حرج عليه لكنه ذكر بشرط ان يعلم الفرق بين فرض العين والكفاية والفرق بين فرض الكفاية وفرض العين قد ذكر في كتب الفقه واذا تحقق المدبر لسان العلم بان الجهاد في حقه فرض كفاية فحينئذ يكون مخيرا بين ان يكون بقعوده عاصيا لامر النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث اشارة صوفية وهي على ثلاثة اوجه الاول في قوله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح فاخبر عليه السلام في غير هذا الحديث بان الجهاد جهادان اكبر واصغر فقال عليه السلام هبطتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فاذا كان الجهاد على قسمين فكذلك يلزم في الهجرة ان تكون كبرى وصغرى فالصغرى هي ما تقدم والكبرى هي هجرة النفس فاذا كان من مألوفاتها وشهواتها واخوانها واهلها وبينها وردها الى الله في كلا احوالها وقد نص عز وجل على ذلك في كتابه حيث قال قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا فالزهد في هذه الاشياء هو

المطلوب

المطلوب وقلب القلب والنفس منها وحقيقة الزهد هو اعلى من هذا وهو لاهل الخصوص فيشهد لذلك ما حكي عن بعض الفضلاء انه قال زهدت في ثلاثة ايام الاول في الدنيا وما فيها والثاني في الاخرة وما فيها والثالث فيما سوى الله تعالى وهذه هي الهجرة العظمى وفقنا الله اليها بمنه ولا يقدر على هذه الهجرة الا اهل الهمم السنية والمقاصد العلية ومن كان ضعيفا لا يقدر على هذه الهجرة فلا يهلك نفسه بالكلية فان ذلك علامة على اهل الخسران وليأخذ نفسه بالرفق والسياسة في الجهاد والهجرة لان المرء في نفسه شبيه بذلك لان بدن كالمدينة والعقل والملك كالسلطان والشيطان والنفس والهوى عدو فيحتاج اولا الى الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام والهجرة هنا عبارة عن خروجه عن راي النفس والهوى والشيطان ورجوعه الى راي العقل والملك حتى يستفتح بلاد العدو والفتح هنا عبارة عن اسر النفس والشيطان والهوى وان يكون العقل والملك هما الامران الناهيان على الجوارح فاذا حصل المريد هذا الحال فلا يحتاج بعد ذلك الى مجاهدة لان الى مدة لا انقياد لذاتها وانما المقصود منها حصول هذه الصفة وقد حصلت فكان الجهاد لا يراد لذاته وانما يراد لفتح البلاد للاسلام واسر العدو واسلامه وقد روي ان القلب للملك والعقل والهوى والنفس الشيطان كالميدان يقتتلون فيه فايهم تغلب وكن القلب كان هو الامر على الجوارح فحصلت الشبهة بينه وبين ما نحن بسبيله من حكم الظاهر من كلا الجهاد نعم له

قد لعب بفهم ما اشرنا اليه ويجعل عليه بحصل ان شاء الله تعالى على المراد لكن
ذلك بعد الافتقار الى الله تعالى وطلب العون منه في كل اللحظات والاحوال
بتتبع الحذر والجهاد والحزم في اسباب الوجه الثاني قوله عليه السلام واكن
جهاد ونية فاذا وقع النفير فالمريد يحتاج عند ذلك الى الجهاد ونعني بالجهاد
هنا المبادرة الى افعال البر بكل ممكن ولا يترك بالتسويف بفعل وعسى
فان بذلك تفوت الغنايم فاذا انفذ بالفتح والعتيمة فيحتاج عند ذلك
الى اخلاص النية في كل الافعال ويتهمل بها والحذر الحذر من وقوع
الفساد فيها لان الاعمال بحسب ما احتوت عليها النيات فاذا حصل المريد
هذا الحال فقد حصل له الجهاد والنية الثالث قوله عليه السلام فاذا
استنفرتم فانفروا وهو على وجهين فحكم يختص بالشخص نفسه وحكم يتعدى
لغيره فاما ما يختص بالشخص فهو انه اذا حصلت له هذه الحالة السنية
اعني الفتح والجهاد وتخلصت له النية على ما قررنا يحتاج عند ذلك الى محاسبة
نفسه في كل اوقاته ليلا يقع منه غفلة فيطمع العدو بن ملك القلب في شيء
من التفرقات فيقع بذلك الخلل بعد وقوع النصر والفتح فاذا حاسب
المرء نفسه اقل شيء ينتج له من ذلك استنبط له فدفع عنه فان لم يقدر على تركه
تفطن العدو ثانية وظهر هذا هو موضع الاستنفار ايضا لان الملك
والعقل قد غلبا فقد خلا ايضا في المجاهدة حتى يزيل ما وقع واما ما
عدا الشخص نفسه فذلك لا يكون الا لمن حصلت له هذه الاحوال التي قدمنا
ذكرها ولكن فيها فجيئذ يجب عليه ان ينظر في حق الغير فاذا جاءه احد

ممن غلب عقله ونفسه يطلب منه النصرة فيجب عليه اذ ذاك نصرته لان هذا هو
موضع الاستنفار والنصرة هنا عبارة عن الدعاء في ظهر الغيب وبيان كيفية
خاطر الملك والعقل اللذين قد غلب عليه وبيان كيفية خاطر النفس والهوى
والشيطان وبما يتحذر من وقوع الغنيمة وبما يحصل الغنيمة والله المستعان
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام
لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسعة وتسعين كلهن تاتي بفارس
يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل
من الا امرأة واحدة فجاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال
ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل فرسانا اجمعون ظاهر الحديث
يدل على ان امور الغيب لا يجوز القطع عليها في نحو ما يدعي منها الا مع الاستثناء
والاعلام عليه من وجوه الاول جواز ذكر النساء وذكر الطواف عليهن بين
الاصدقاء والاصحاب وذلك ايضا ذكر ما يعتاد عليه من افعال الطاعات
بينهم لان نبي الانبياء لم يذكر تنبيها لهم على المبادرة لمثله وان كان
لم يطلب منهم لكن هذا انما يكون بحسب النيات لان ذكر سليمان بن
داود عليهما السلام الطواف على نسائه بين اصحابه فيه ذكر المعنى على ما
سيأتي بيانه بعد وفيه دليل على جواز ذكر افعال الدنيا بل انها طاعة
اذا اريد بها الاخرة او تكون سببا لامر اخروي لان سليمان ذكر النكاح
فهو دنيوي لما يترتب عليه كما ذكر وقوله على مائة امرأة او تسعة وتسعين
هذا شك من راوي الحديث في ايمان عليه السلام الذي فيه دليل

فيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى ومعجزة لسليمان عليه السلام اذ البشر عاجز عن الطواف على مائة امرأة في ليلة واحدة فاظهر الله عز وجل قدرته بان اعطى سليمان عليه السلام القوة على ذلك فكان فيها معجزة واظهار قدرة وايضا فكان رد اعلى من ربط الاشياء بالعوايد فيقول لا يكون كذا الا من كذا ولا يتوكد كذا الا من كذا فاتى الله عز وجل في قلب صلب سليمان عليه السلام ما مائة رجل وكان له ثلاثمائة زوجة وثلثمائة سرية ليظهر خرق العادة وانها ليست من اللازم لكن هذا امر قد يسبق الى بعض الاذهان تفضيل سليمان عليه السلام على نبينا صلى الله عليه وسلم اذ النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط غير ما اربعين رجلا ولم يكن له غير عشرة نسوة فقط وهذا التفضيل وليس كذلك وانما هو بالعكس وان كان لسليمان انبيا عظيما لكن للنبي صلى الله عليه وسلم مرتبة في الافضلية لا يساويه فيها غيره بيان ما ذكرناه من الافضلية هو ان سليمان عليه السلام تمنى ان يكون ملكا فقال رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فاعطي الملك على نحو ما قد علم واعطيته هذه القوة في الجماع لكي يتم له الملك على خرق العادة من تلك الجهات لان الملوك ابدا يتخذون من النساء بقدر ما احل لهم ويتخذون من السراري بقدر ما يستطيعون عليه فاعطى الله عز وجل لسليمان عليه السلام تلك الخصوصية حتى يمتاز بها عنهم فكان نساؤه من جنس ملكه الذي لا ينبغي لاحد من بعده كما طلب والنبي صلى الله عليه وسلم لما ان خير هل يكون نبيا ملكا ابى ذلك واختار ان

يكون

ان يكون نبيا عبدا فاعطيه من الخصوصية ذلك القدر لكونه عليه السلام رضي بالفقر والعبودية فاعطى النايد بخرق العادة في النوع الذي اختار وهو الفقر والعبودية وكان عليه السلام يربط على بطنه ثلاثة احجار من شدة الجوع والجامنه وهو على حاله في هذا الشان اعني في جماع لم ينقصه شيء والناس ابدا اذا اخذهم الجوع والجامنه لا يستطيعون على ذلك وقد قال عليه السلام في الصوم انه له وجاء فكان الصوم لغيره وجاء وهو في نفس الكدمة لا ينقصه شيء فهو ابلغ في الكدامة واظهر في المعجزة الثالث طواف سليمان عليه السلام على مائة امراة في ليلة واحدة يحتمل معنيين احدهما ان يكون الليل في ذلك الزمان طويلا استثنائيا في الطول حتى كان يتهيأ له فيه من اجل طوله ان يجامع مائة امراة مع ظهوره وتهجده ونومه فان حملناه على هذا الوجه فيكون قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان على ظاهر لفظه ينقص من طول الايام والليالي وليس الحال على هذا الوجه بالنسبة لانه اذا كان كذلك فلا يكون اليوم بينقي من طول الزمان شيء واما المعنى الثاني وهو الاظهر وهو ان يكون الله عز وجل اظهر له في ذلك خرق العادة فيجامع ويتطهر وينام ويقوم والليل في الطول على ما هو اليوم مثل ما اظهر الله عز وجل من خرق العادة لابيه داود عليه السلام في قراءة الزبور وكان يقرأه بقدر ما تشرح له دابته وهذا قد يوجد اليوم كثيرا في

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاولياء والصالحين يفعلون بالليل وبالنهار افعالا كثيرة لو اجتمع
عليها اضعافهم لما قدروا عليها يشهد لذلك ما حكي عن بعض العقلاء انه كان
ياتي اهله بليله ثم يتطهر ثم يتقدم بين الفدان ثم كذلك ثم كذلك الى ان يجتمع
الفدان قبل طلوع الفجر فلو اجتمع في هذا العقد اثنان يتفاوتان بينهما
واستند اليه بليلها قدر ان يقدرا عليه مع ان هذا العبد الذي
فعل هذا الفعل قد لا يخلوا من النوم اذ هو من ضرورة البشر وقد
حكي من هذا النوع كثير عن بعض اهل الصوفة فاذا كان هذا موجودا
في كرامات الاولياء فكيف به في معجزات الانبياء عليهم السلام فاذا حملناه على
هذا الوجه فيكون قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان محمولا على المجاز وليس على ظاهر اللفظ وقد رددنا هذا وضوحا
في الكلام على ذلك الحديث في موضعه من الكتاب الرابع قوله كلمة
تاتي بفارس يجاهد في سبيل الله فيه دليل على تحريم التبتل
فيه بشرط ان يكون ذلك السبب بعيدا عنه في جري العادة في تلك
الطاقة التي تكون من بعض المختلات التي تقعد عن
ذلك الفعل لان سليمان عليه السلام علق وجبان الفرسان بالوطي
والوطي قد يكون منه حمل وقد لا يكون وان كان فقد يكون بالاناث
دون الرجال فقد يكون منه من يطيقون الحرب ويجيدون الركوب
وقد يكونون بغير ذلك الى غير ذلك من الوجوه المختلات فافراده احد
الوجوه عن المختلات كلها وهو اتياني الكل باولاد ذكور كلهم يجاهدون

في

كلهم يجاهدون في سبيل الله تنقية رجاء نبي الله عليه السلام وابلاغ في حسن
النية لانه قد تقدر ان نية المرء ابلغ من عمله فهو ينوي ما استطاع
ان يفعله النية عليه فان قدر عليه فبها ونعمت وان عجز فقد حصل
له اجر النية وقد قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما
لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
اليه وكذلك فيما نحن بسبيله سوا من اتى اهله لشهوته لا نزله ذلك
ومن انتظم لادخال السرور عليهم ونحو يصل لهم حقا واجبا لهم عليه
ونحو يولد له مولود في الاسلام فيكثر المسلمون بنكاحه فله بحسب ما
اشترت عليه نيته ومنه قول عمر رضي الله عنه اني لا اتزوج النساء ولي
اليهن حاجة والهاهن ولي اليهن شهوة تنقيل له ولم يا امير المؤمنين
فقال رجاء ان يخرج الله من ظهري من يكثر به محمد الامم يوم القيامة
وانما قال عمر رضي الله عنه هذا لكي يقتدي به فيه لان انقياد النية على
هذا الحال من افعال البر واظهارها من افضال الورع القدرة على اخفائها
ربما يكون احيانا ان عارضه مصلحة دينية اعظم له في الاجر من الاخفاء صرح
بذلك ومن هذا الباب كان اخبار سليمان عليه السلام اليمين لئن حضره
ما هو المقصود بالجهاد ولاي شيء يراد فعلي هذا فينبغي للمرء ان يحسن
نيته ما استطاع ويبالغ في ذلك جهده ثم بعد ابلاغ الجهد يستسلم
لله جل الفعال فان اراد الله عز وجل امضاء ذلك امده بالعون

حتى يحصل لهذا ما يريد وان اراد غير ذلك فقد حصل له اجر النيه والاجر
هذا المعنى اخذ اهل الصوفة في المبالغة في ايداع الخبر من حيث هو غير
لابد وان يعلم عن ذلك شيء حتى تتحكى عن بعض فضلايهم انه كان مريضا
فدخل عليه بعض اخوانه فقال لهم انوا بناجا انوا بنا رباطا
وعدد لهم انواعا من افعال البر فقال له لو انك كنت وانت على هذا الحال
فقال ان عشنا وضينا وان متنا حصل لنا اجر النيه ولان جل حسن
بنياتهم ونتبعها على هذا المعنى كان بعض فضلايهم اذا اتى الحجاج الذي
هو اعظم ما يكون من المندوبات يأتيه وهو معتبر في الحكم في ذلك
الفعل على ما هو عليه وما ينتج عنه فلو كان اتيانه للشهوة لما صدر
الا عتبار في ذلك الحال فاذا الان هذا حالهم في النكاح الذي هو اعظم
المندوبات تتوجه لهم حسن نياتهم ما يتمتعون به فتكون لهم في عين من
التصرفات لكن بقي على هذا الفصل سؤال وهو ان يقال قد تقدم ان
العلما اقتضى عندهم لقوله عليه السلام ما الجهاد في طلب العلم الا
كنزقة في بحر وقد قدرتم ان سليمان عليه السلام انما اراد اعظام النيه
فكان الاولى على تلك الغاية ان يبقى لهم ان يكونوا علما والجواب
ان العلما جعلوا التقدير الاحكام وبناؤها والقدسان جعلوا النصرة
الدين واعلا الكلمة فطلب سليمان عليه السلام ما هو المثبت للاصل
مع انه لا ينافي ان يكون الفارس عالما الوجه السادس قوله فقال
له صاحبه فكان ان شاء الله فيه دليل على الارشاد لاهل العضل بالتاني

والاحترام

لان سليمان عليه السلام لما ان نسي الاستثنا فيما اراد فعله لم يأمره صاحبه
بالاستثنا وانما تكلم بذلك حكاية لكي يتنبه سليمان عليه السلام و
للاستثنا فيستثني لان الامر لم شيء ما من قلة الاحترام وانما سكت
سليمان عليه السلام عن الاستثنا لكونه نسي ولم يسمع صاحبه حتى يستثني
واما لو سمع اولم يبن لاستثنى لان الاستثنا من باب تاديب
العبودية مع الرب سبحانه والانبيا عليهم السلام اعلا الناس في ذلك الشان
ولكن لما ان اراد الله عز وجل غير ما اليه قصد انشاه ان يعلق ذلك
بالمشيئة السابقة فيه دليل على تنبيه المفضول للفاضل لان سليمان
افضل اهل زمانه لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم والرسل افضل
اهل زمانهم لكن لما ان نسي الاستثنا لم يكن صاحبه ليسكت له على
ذلك الناس من قوله عليه السلام والذي نفس محمد بيده لو قال ان شا
الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل فرسانا اجمعون فيه دليل على
ان الحج النفلي التطوع به ان يجمع المرضيين الحقيقة وادب الشريعة
فاذا افعل ذلك يحج سعيه لاسيما لانه عليه السلام الصادق بغير يمين
فكذا باليمين ولان سليمان عليه السلام لما ان نسي الاستثنا وهو
الحقيقة وقد حصل ادب الشريعة وهو ما يترتب من الحمد والثنا
فيه وهو النكاح مع قوة الرجا في احد المحتملات كما ذكرنا لتتم السعي و
لاجل نقص تعلق الامر بالحقيقة فعلى هذا يحتاج المدان يحضر ادب
الشريعة في الحال والماضي والمستقبل مع تحقيق التعلق بالوجدانية
والتوكل عليها والاعتماد على الفضل والمنة اراد بحج سعيه وقد بينه

لمن وجد علي هذه الاحوال الثلاثة في كتابه فقال في الماضي وقد عسى ان يكون
ربي لا قرب من هذا رشدا وقال في الحال اياك نعبد واياك نستعين وقال
في المستقبل ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فهذه
الاحوال الثلاثة من طريق الاعتقاد ومن طريق التعرف في المحسوس
على مقتضى الشريعة في الامور الذي يكون التعرف فيه بصدق وتصديق
ممن وقف لذلك فقد كملت له رايدة العادة ونجح سعيه في الدنيا
والاخرة فيما اراد بمقتضى الاية وقسم الشارع عليه السلام جعلنا الله
ممن وقف لذلك بمنه واما قوله عليه السلام والذي نفسي بيده لو قال
ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله بيمينه عليه السلام تاكيد في الابلاغ لانه
هو الصادق بلا قسم فكيف بالقسم واخباره عليه السلام بانه لو قال ان شاء
الله اثبات للتحقيق فايدة حكم الاستثنائي بلوغ امال من استعملها
فيما يرجوه من الفايدة فيما يقع فيه يتسبب فيه في المستقبل او الحال
وفيه من الفقه ان الاشياء لا تمشي الا على ما اقتضته حكمة الحكيم للشرع
للشرع والوضع ومن اراد امرا يخالف ذلك ويكلم بيشر له ذلك وفي ذلك
زيادة للرسل عليهم السلام وتاكيد في حقهم لانهم الذين ارسلوا
بالحكمة وهم اهل الحقيقة وترتب على هذا من الفايدة النظر في العلم
بما يحتاج الدال به في علمه قبل الدخول فيه والله الموفق والحمد لله رب
العالمين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون
شهادة لكل مسلم ظاهر الحديث يدل على ان من مات من المسلمين بعلة

الطاعون

والطاعون مات شهيدا نوع الكلام عليه من وجوه الاول من مات بالطاعون
هل يلحق بالشهداء الذين قتلوا في سبيل الله او لا ما في اشتراك الاسم فضم
لان النبي صلى الله عليه وسلم عد الشهداء سبعة وذكر فيهم المطعون واما
في تضعيف الاجر فهو متوقف على اخبار الشارع عليه السلام ولم يجيء عنه
في ذلك شيء اعني في هذا الحديث لان تفضيل الشهداء بعضهم على بعض
قد ورد في الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم
الله من فضله فنص عز وجل على ان هذه الدرجة العليا انما تكون للذين
تقتلوا في سبيل الله دون غيرهم من الشهداء واما السنة فقوله عليه السلام
ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تاكل من ثمار الجنة وتشرب من انهارها
حتى يردها الله الى اجسادها يوم القيامة وقوله عليه السلام فيهم ايضا
انهم يانتون يوم القيامة وجرحهم يثعب دما اللون لون الدم والريح
ريح المسك فبان بهذا ان للمقتولين في سبيل الله فضلا على غيرهم من سائر
الشهداء الثاني فيه دليل على ان الجد كله لاهل الايمان وان كان ظاهر
ما يجري عليهم ضد لان هذا الطاعون الذي كان بلاء هو بنفسه رحمة
للمؤمنين اذ انه سيبلونهم على الشهادة والشهادة اعلى المراتب على ما
تقدم في الشريعة ومثل ذلك ايضا الغرق والهدم والحرق والنفساء
الى غير ذلك مما ورد في هذا المعنى وهو في ظاهره بلاء وهو نفس الرحمة
الثالث فيه دليل على فضل هذه الامة على غيرها لان الطاعون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذي كان بلا نفيرها وجعل شهادة لها ينبغي لمن اصابه شيء من ان
يسير به ويشكو عليه لان الشهادة قد حصلت له وهي اعظم المراتب واعلى
بالشكر هذا ان يشكو على الشهادة التي حصلت له لا على البلاء ولاجل
هذا المعنى قال بعض الصحابة حين انقدت متقاتله في الجهاد فرت
وربت الكعبة لان المفوز القاتل ميت فسر لكونه صار شهيدا و
الرابع فيه دليل على ان الخير انما يكون بحسب قوة الايمان لان ما
كان مثل هذا البلاء اعاد بنقمة رحمة لهذه الامة لكونها اقوى ايمانا ممن
تقدم يدل على ذلك قوله تعالى في صفتهم يومنون بالغيب ثم قال
ايضا في حقهم كنتم خير امة اخرجت للناس وقال تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اي عدولا فلاجل ما خصوا به من قوة الايمان حصلت
لهم هذه المرتبة الخامس فيه دليل على تحقيق قسم الشارع عليه
السلام حيث قال والله لا يقضي الله للمومن قضاء الا كان خيرا له لان
الطاعون الذي اعظم البلاء جعل بنقمة للمومن من اعلا الدرجات
وهي الشهادة وكذلك جعل له البلاء سببا لرحمته واعلا درجته حتى
الشوكة يشاكها يكفر بها من خطاياه السادس فيه دليل على ان
حقيقة الايمان تتضمن الخوف والرجا لان ما نحن بسبيله دليل
واحد يتضمن الخوف والرجا لانه في ظاهره بلاء فينبغي الخوف عند
نزوله لئلا يكون حقيقيا وينبغي الرجا في الوعد الجميل الذي نحن
بسبيله فيتذبذب الرجا في ذلك فاذا كان هذا في دليل واحد فكيف

في دلايل عدة فالايمان بحقيقته متضمنة بوجوب الخوف والرجا ولذلك
قال عليه السلام لو وزن رجا المومن وخوفه لاستويا السابع فيه دليل
على ان شان المومن ان يظن ظنه بحسن ظنه بالله مطلقا في دفع
الامور وجلبها ولا يلتفت الى الاعراض ولا يعبابها لان هذا مختل
وجهين اما بلا اورحمة ولا يعلم حقيقته ما هو عند نزوله الا الله
عز وجل هكذا ذلك كل الامور لا يعلم حقيقتها الا هو عز وجل وقد نص
عز وجل في كتابه على رافته بالمومنين ورحمته بهم وان كل قضا يقضيه
لهم او عليهم خير لهم فقال تعالى وعسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم
وعسى ان تحبوا شيا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون فقال
عز وجل وكان بالمومنين رحيما فوجب بالدليل الجميل حسن الظن
ولا يلتفت الى الاعراض وذواتها وانما يلتفت الى الوعد الجميل
ولهذا قال تعالى لا بنكد استطير القلوب فلم يعلق عز وجل الا
الاطمان بسبب من الاسباب لانها مظنة للتغير وعلق
الطمانينة به جل وعز الذي لا يتغير فجعل عز وجل الرجا في موضع
حقيقة الرجا الذي لا يحتمل النقصير الثامن فيه دليل على صدق
هذا الوجه وهو الخوف للمومنين في منع الدار اذان اعلا المراتب
وهو الايمان لا يومن معه من بلا هذه الدار وعند نزول البلاء
صاحبه يحتمل ان يصير فيحصل له ما عدا ولا يصير فيحسن الدارين
نعوذ بالله من ذلك وقد وقع مثل هذا في زمان النبي صلى الله عليه

عليه وسلم وبحضرته وهذا روي ان بعض المسلمين كان يقاتل العدو
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم واحسن في القتال فتعجب الصحابة منه
رضوان الله عليهم من شدته في القتال ونهضته فذكروا للنبي صلى
الله عليه وسلم امره فاخبرهم انه من اهل النار فتعجبوا من ذلك فراقبه
بعضهم واتبع اثره فراه قد تثقل بالجراح فلم يصبر فقتل نفسه
بيده ولهذا كان عليه السلام يقول لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا
الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف التاسع فيه دليل لاهل السنة حيث يقولون بان العادة
لا تؤثر بنفسها لان هذا كان بلا زمن تقدم ثم عاد بنفسه وصفته
رحمة لهذه الامة العاشر فيه دليل لاهل السنة حيث يقولون
بان قدرة الله لا تختص بالمثل لان هذا كان بلا بنفسه وعاد رجع
بنفسه وعافاه واحد لم تتغير ولهذا قال بعض الفضلاء في تقريب
القدرة ابدا واخالفه في قوله فعطاوه في صفة متكلم
الحادي عشر فيه دليل على اتقان حكمة الحكيم لانه لما ان جعل عز
وجل هذه الدار للتغيير جعل كل ما فيها مظنة التغير مثل هذا وما
اشبهه ولما ان جعل عز وجل الاخرة للبقاء جعل كل ما فيها باقيا
لا يتغير من خير وضده الثاني عشر فيه دليل لاهل التحقيق الذين
يدرون بدوام الافتقار ولا يعولون على ما يظهر لهم من مبادي
الامور لان هذه قد توافق ظاهرا باطنه ومرة تخالف ظاهرا باطنه

وكل

وكل الامور مثله في هذا الغيب فلما شاهدوا من علم ادراكهم لحقيقة الامور
سلوا الله تعالى في كل قضاياه وافتقروا اليه في كل حركة وسكون بجهلهم
بعاقبة الامور وتعلقه بها وبهم وبابد عليهم الا يعلم من خلق وهو
اللطيف الخبير ولهذا كان عليه السلام يعلم الصحابة رضوان الله عليهم
دعاء الاستخارة كما يعلمهم السورة من القرآن لاجل ان الامور قد تكون
بمقتضى ما يبدو عليه ظاهرها وقد تكون بمقتضى ضد كما هي فيما نحن
بسبيله الثالث عشر فيه دليل للغيب من السابقة لانه لولا ان
السابقة قد سبقت بان هذا يكون علما على السعادة وعلى ضدها وهو
على صورة واحدة لا يتبدل لما كان كذلك وكذلك كل ما في الامور من
التغيير والتبديل والتحسين والتقبيح كذلك بما سبق في الارادة
الازلية فوجب الخوف من السابقة لاجل هذا الغيب الرابع عشر
فيه دليل للغيب من العاقبة الذين لا ينظرون الا اليها ولا
يلتفتون للحال لان هذا مبداه بلا وقد تكون عاقبته مثله او ضده
وكل الامور مثله فوجب الخوف من العاقبة لاجل هذا الغيب الخامس
عشر فيه دليل للمذهب اذ ان الاشياء بعد انتهاء بتقيد المقصود
بينها والزهد مندوب لذاته فاخذ ما هو مندوب لذاته اولى من
اخذ ما هو ممكن لان يحصل به المراد ولا يحصل واقل ما فيه من
التقييد انه ان صاحبه يبقى متوقعا لا بد ري هل يحصل له ما قصد
او لا يحصل السادس عشر فيه دليل لاهل الصعقة الذين لا

يلتفتون للاسباب لا من جهة الاشتغال ويتعلقون بمسبباتها او
ان الامور تبقى على صورتها والحقائق فيها تختلفه كما مر هذا كان بلاغا عاد
رحمة والصفة واحدة ثم تتقيد السابع عشر فيه دليل على فصاحة النبي
صلى الله عليه وسلم وبلاغته لانه اتى بلفظ واحد يدل على معان كثيرة
متساوية ومتضادة لا تتقدم الثامن عشر فيه دليل على عظيم قدرة
الله تعالى اذ الشيء الواحد يفهم منه اشياء متعددة متساوية ومتضادة
كما تقدم وذلك مختلف في الناس بحسب ما يسر الله لهم من الفهوم فبعضهم
لا يفهم منه الا البلاغة وبعضهم يفهم منه وجها من الخوف ليس الا
وبعضهم يفهم منه وجها من الرجاء ليس الا وبعضهم يفهم منه بعض المعاني
المذكورة على انفرادها ليس الا وبعضهم يفهم منه معنيين ليس الا
وبعضهم يزيد على ذلك الى عدد يطول - وصفه هنا وكل واحد يزعم انه
لا يفهم من هذا غير هذا وبعضهم يدري ان فهمه فيما فتح عليه به باجتهاده
وحسن نظره فيحصل له بذا اغترار واستدراج وهذا هلاك وبالله استعذ
وبعضهم يدري ذلك فتحا عليه ليس الا وهذا باب من ابواب الخير المردودة
وبعضهم يدري انه فتحا عليه ويدري رؤية الفتح منه اوجب عليه ومن وقف هنا
فقد وقف على باب من الخير عظيم فان استرسل في تدقيق النظر حتى
تخلى التخلي الكلي دون حظ من ابقاء البشرية بما يدري انه التكليف وتقتضيه
الحكمة فذلك بحر مخوف وان ابقى عليه هناك طرف من البشرية لتوفية حد
التكليف والاعظام حكمة الحكيم والاخذ بها فهذا قد جمع الكمال لجمعه بين

تعظيم

تعظيم قدرة التقدير وتقتضيه حكمة الحكيم فقد سبح هذا في بحر النعم وخلع
عليه خلع القرب والافضال فسبحان من هذه بياح اثار قدرته اغصان
قلوب عباده فمنهم متواضع بالافتقار ومنهم رافع بالخوف والاعظام
ومنهم متقلب بين يديه من الاطوار والنهاية في تحديد هذه الاطوار
لقدرة الملك الجبار وانما هذه اشارة للفطن ليستدل على عظيم قدرة
التقدير يشهد لما قدر به قوله عليه السلام وانما انا قاسم والله يعطي
فاللفظ واحد والافهام مختلفة والخطاب متعدد والاحوال متفرقة بين
هذا ويزيد هذا ايضاحا قوله عليه السلام قلب المؤمن اشد تقلبا من القدر
اذا اجتمعت غليانا فترة تحركه رياح الخوف ومرة تحركه رياح الرجاء ومرة تحركه
رياح الشوق ومرة تحركه رياح القلق ومرة تحركه رياح اللجأ الى غير ذلك
من الرياح المثيرة لكل خير جميل ثم يتداخل بعضها على بعض وحقيقة
الا يدان تتقلب القلب انما من غير ان تهتز هذه الرياح لاجل
ما يتبين له مما هو فيه من عظيم الافتقار اذا نظر بعين الاعتبار في
صنع الحكيم ذي المن والافضال فكيف به اذا اقترنت تلك الرياح المثيرة
لما تقدم من الخير العظيم جعلنا الله من اجزل له من ذلك احسن نصيب
واسعده به في الدنيا والاخرة انه ولي كريم عن ابي قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى
التراب بياض بطنه وهو يقول لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا
ولا صلينا فانزل السكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الالى

قد بعدا علينا اذا اراد وافتنة ابينا ظاهر الحديث يدل على التخصص من
العدو والحذر منه واخذ الاهبة لقتاله والكلام عليه من وجوه الاول منها
فيه دليل على ان الامام ينزل للحذفة مع اصحابه اذا كانوا في امور الحرب واعانتهم
فيما يكونون بسبيله لان النبي صلى الله عليه وسلم نزل للحذفة مع اصحابه
واعانهم فيما كانوا بسبيله الثاني فيه دليل على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم
وحسن خلقه اذ انه في الفضل حيث هو ومع ذلك الفضل العظيم كان ينقل
التراب مع اصحابه كانه واحد منهم الثالث قوله وقد وارى التراب بياض
بطنه فيه دليل على ان البطن ليس بعورة لانه لو كانت عورة لما ظهرت
من النبي صلى الله عليه وسلم الرابع فيه دليل على ان التيمم جائز للحذفة
سفر لانه لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان متيمما لذلك لما ظهرت بطنه
الخامس قوله عليه السلام لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا
صلينا فيه دليل على ان الدعاء جائز في الدعاء اذا كان غير مقصود لان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا به ولم يقصده وفيه دليل على ان افعال الخير
تنسب الى الله تعالى وان كان العبد هو المتسبب فيها لان المولى جل
جلاله هو المنعم بها بتوفيقه ذلك من قوله عليه السلام لولا انت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا السادس فيه دليل على الاجتهاد في امتثال
الحكمة والتوجيد المحض بعد امتثالها بدء الامر الله تعالى بعد ابلاغ
الجهد في العمل لانه عليه السلام ابلغ في العمل واجتهد فيه فحفر وحمل
التراب وامر اصحابه رضوان الله عليهم بذلك مع انه عليه السلام يعلم انه

موعد لكنه امتثل الحكمة وابلغ فيها ثم بعد ذلك رد الامر الى الله تعالى واقتدى
ذلك بيده وهو التوجيد المحض وعلى هذا الاسلوب كانت افعاله عليه السلام
يدخل ولا في الفعل امتثالا للحكمة ويستعين بالله عليه ثم بعد ذلك الفراغ
يتبرأ من الحول منه ويرد الامر كل ذلك الى الله تعالى مثل خروجه عليه السلام
الى الحج والغزو واستعانته عند الخروج وتوبته عند الرجوع وقد ابدينا
معنى ذلك في غير ما حديث السابع قوله عليه السلام فانزل السكينة علينا وثبت
الاقدام ان لاقينا يرد عليه سؤال وهو ان يقال السكينة معناها التثبيت عند
نزول الامر وثبت الاقدام معناه ذلك فلم طلبهما معا وهما بمعنى واحد والجواب
ان السكينة ليست كالتثبيت في المعنى لان السكينة تحتاج عند نزول الحوادث
فيقف عند نزولها ويد يد في الواقع وما تقتضيه الحكمة فيه بالعقل
ولسان العلم وثبت الاقدام انما تحتاج حين القتال والمقاتلة فطلب
عليه السلام السكينة فيما دون الحرب للمعنى الذي ذكرناه وطلب تثبت الاقدام
حين المقاتلة اذ هو المقصود في الحرب السابع قوله عليه السلام ان
الاولى قد بغوا علينا الاولى بمعنى اوليك لكن بينهما فرق وهو ان اوليك
يستعمل للبعيد والاولى يستعمل للقريب فذكر ما هو مستعمل للقريب لكون
ان العدو كان قريبا من المدينة التراب الذي حتى كانه حاضرهم ويقوا بعني
فعلوا اي انهم طغوا حين ابتداء المقاتلة الثامن قوله عليه السلام اذا اراد وا
فتنة ابينا بدينا ثم مع طغيانهم وكثرتهم وظلمهم المقاتلة اذا اراد وا الفتنة
في الدين لم تتركهم وما خذ في قتالهم وفيه دليل على ان الانسان يسمي حاجته

عند الدعا لانه عليه السلام ذكر ما اراد وعينه فان قال فاي كيف يحتاج الي التعيين والله عز وجل اعلم بذلك من صاحبه قيل له تشمية اسماء الخير وتعيينها في السنة ومتعلق الحكمة ومنه قوله تعالى ولما يعلم الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وهو عز وجل العالم بكل الامور علي ما هي عليه قبل كونها وعند كونها علي حد سواء ولكن العلم منا وفي كل موضع انما يتعلق العلم الذي يقع عليه الجزاء بمقتضي الحكمة في التكليف والتعبد والشهادة وفي الحديث اشارة معنوية وهو انه اذا كان هذا القدر من التخصيص في الجهاد الاصغر علي ما سماه عليه السلام حيث نال هذه المرتبة من الجهاد الاصغر الي الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فما باب ولي التخصص في الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس وطريقه كما قال اهل التحقيق ان تجعل بينك وبين الشهوات خندقا وسورا فان ترك الشهوات فرع الباب وخلع العذار في التنافس في القرب وتصحيح الحال بحقيقة الافتقار وترك الحظوظ فان ترك الحظوظ رفع الحجب واشتغال القلب بالتعلق بالوحدانية حتي يغطي تراب القرب بطن الافتقار ويعلن لسان حال السر باللطف بالاخلاص فيبتسم بقاء في تناهي حوالها كلها بمقتضي موضوعه فهذا قد خلع العذار حتي ابدا ما كان اخفي وهذا بذل المجهود حتي واري التراب ما كان الثوب وان فهناك كل الحال وعند المقال وهو فضل الله يؤتيه من يشا عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا ظاهر الحديث يدل علي ان هذا الثواب المذكور فيه للصائم في جهاد العدو وان كان يحتمل وجوها كثيرة لكن هذا هو ظاهره بالنص

والظن

والظن لكن لا معارض وهو قوله عليه السلام فاجر المفطرون البعوض بالاجر فان ذلك في غزوة كان بعض الصحابة فيها صائمين وبعضهم مفطرا فاريد ما فلم يتبين الصائم علي المفطر حين الوصول واتي المفطرون عند الورود فضربوا الخباء واستقوا الماء فاطعموا بعيرات اخوانهم فقال عليه الصلاة والسلام عند ذلك فاجر المفطرون البعوض بالاجر والجمع بينهما ان من كان فيه اهلية للصوم وتوفيته ضرورة مع القدرة علي ذب العدو وقتاله دون نصب المحنة حتي تنتقص عن هذا الحال فهو الفائز بالاجر علي مقتضي الحديث ومن لم يطق ذلك فليأخذ بالحديث الثاني فهو افضل له اعني الفطر وقد يحتمل ان يكون الحديث علي العموم فيكون في سبل الله كلها كما ذهب اليه بعض الصحابة رضي الله عنهم حين لقي احد الصحابة وهو عامد الي المسجد للصلاة وقد اعيت قدماه بغبار الطريق فقال له شهدت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال ما اغبرت قدما رجل في سبيل الله الا حرمت عليه النار فقال له صاحبه ذلك خاص بالقتال في سبيل الله فقال لا بل في كل افعال البر والكلام علي الحديث من وجهين الاول قوله عليه السلام بعد الله وجهه عن النار الوجه هنا عبارة عن الذات اي بعد الله ذاته عن النار لان الوجه تقول بعد وجه الطريق وهي تريد عينه وذاته ولا يسوغ فيه غير ذلك لانه لو كان الوجه علي ظاهره لم يحصل الزاجر بذلك اذ كان البدن في النار والوجه مصروف عنها ومحال ان يجد النبي صلي الله عليه وسلم بعدم حصول الزاجر علي فعل من افعال القرب الوجه الثاني قوله سبعين خريفا يحتمل ثلاثة اوجه الاول ان يحمل علي ظاهره وليس

شبكة الألوكة www.alukah.net

وليس بالنفي اذ انه لو كان فاعل ذلك يبقى سبعين خريفا ثم يعود الى النار
لم يحصل بذلك راحة لان الله عز وجل يبدل اهانتهم ان منقتالهم سبعين ثم جاءهم
هما كانوا يعبدون ساعة عنهم ما كانوا فيه يتبوئون وكذلك هذا المذكور انه
كان من يبقى سبعين سنة ثم يعود الى النار فكانه لم يبرح خيرا ولا سيما
فحط الوجه الثاني هو انه قد يكون عليه الصلاة والسلام كنى عن كثرة الاجر
بالبعد من النار بسبعة يشهد لهذا قوله عليه الصلاة والسلام اتقوا
النار ولو بشق تمرة فاذا كان شق تمرة يقي من النار فكيف بهذه المجاهدة
العظيمة فالحاصل من هذا انه اخبر بتعظيم اجره بكنايته بعد النار عنه
الوجه الثالث وهو الاظهر والله اعلم انه كنى بالسبعين عن ان فاعل
ذلك لا يدخل النار ابدا لان العادة عند العرب انها تطلق السبعين
لكثرة العدد الذي لا يتناهى ومنه قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم فقال عليه السلام والله لازيدن على السبعين عالم
انه فاخذ عليه الصلاة والسلام بظاهر اللفظ شفقة منه ورحمة ولم ينتظر
الى عادة العرب فانزل الله عز وجل سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر
لهم لن يغفر الله لهم فعلم بالبيان اخرا ان هذا كان المقصود اولا
عن زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير
فقد غزا هذا الحديث يدل على ان من جهز غازيا في سبيل الله او
خلفه بخير فله من الثواب والاجر مثل ما للغازي والكلام عليه

من

من وجوه الاول هل هذا الثواب مقصود على من جهز غازيا لم يستطع
الجهاد وعجز عنه او هو عام في المستطيع وغيره يحتمل الوجهين معا لكن
الاظهر انه على العموم وهو مثل قوله عليه الصلاة والسلام من فطر صائما
فله اجر صائم وهو عام في القادر على الفطر وغيره ولانه قد يكون ممن
يتيسر على الجهاد لكن يمنعه الشح على ماله فاذا وجد من يجاهد فرح به
وكذلك ايضا الكلام على خلفه بخير ومعناه انه يجعله في توفية ما يلزمه
من الوظايف مثل النفقة على عياله وما اشبههما مادام الغازي في
الجهاد الثاني هل من اعان غازيا له مثل ما للوجهين الاظهر
اللفظ بيد ان لا لان يكون هو المتحمل لجهازه كله فان فعل بعضا
وترك بعضا كان له الاجر على المعروف الذي فعل ولم يكن له هذا
الثواب الذكور وكذلك ايضا الكلام على من خلفه بخير وهو ايضا
شد افطار الصائم في المعنى لانه معلوم ان افطار الصائم لا بد له به
الا ازالة هاجته الى الطعام والشراب ليذهب ما به من عناء وظمأ فلا
ذهاب الظمأ والعناء كان له مثل اجره ذلك وانما المراد ما ذكرناه نعم لا يخلوا
من الاجر في ثمرته لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا وكذلك فيما
نحن بسبيله سواء لا يخلوا المعين للغازي من الاجر على معروفه واما ان
يكون له اجر غاز فاللفظ لا يعطيه الثالث هل من جهز غازيا على الكمال
وخلفه بخير في اهله هل له اجر غازيين او غاز واحد ظاهر اللفظ يفيد
ان له اجر غازيين لانه عليه الصلاة والسلام جعل كل فعل مستقلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

مستقلا بنفسه غير مرتبط بغيره فقال من جهز غازيا في سبيل الله عز وجل فقد غزا فقد حصل اجر الغازي بفاعل هذا الفعل ثم قال بعد ذلك ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا فحصل للخليفة مثل ما حصل للاول وهذا من فضل الله ورحمته الواسعة على جميع افعال الطاعات من اعان عليها كان له مثلها او ليس كذلك قلنا بان الحديث نبه بالاعلى على الادنى لان قوله عليه السلام ما اعمال البر في الجهاد الا كنفثة في بحر فهو كذلك وان قلنا بان هذا خاص بالجهاد بالنفس فيه لما فيه من التعب والشاق فتقدير الكلام في ذلك من طرق اخر لتدله تعالى ونقاوتا على البر والتقوى ولقوله عليه السلام الدال على الخير كفاعله فاذا كان الدال عليه مثله فكيف المعين عليه حسا والايات والاحاديث في هذا المعنى كثيرة فقد كثرت الدلايل فهل من عامل اعاننا الله على ذلك وجعلنا من اهله لمنه عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة ظاهر الحديث يدل على ان من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فعمل كل الخير وتصرفه حسنات واجور في ميزان صاحبه يوم القيامة والكلام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام من احتبس فرسا في سبيل الله معناه من حبسه بنية جهاد العدو ولا يريد بغير ذلك وفيه دليل على تاكيد النيات في احتباسه لذلك لانه اتى فيه بلفظ احتبس التي هي من ابنية المبالغة كما تقدم ولم يتل حبس اشارة منه صلى الله عليه وسلم الى تاكد

النية

اي تاكد النية في هذا الفعل وان لا تنوب عنها والعمل في ذلك ان القدس من جملة الدنيا والتزهد وما جبلت النفس على محبة ركوبه والتصرف عليه وما يتعاطاه الناس به وبينها عدت وفيها اشياء عديدة في هذا المعنى فلما ان كان في حبسه هذه الوجوه والغالب على من اشار عليه الصلاة والسلام الى اخلاص النية اذا قصد به الوجه الذي اراد عليه الصلاة والسلام حذرا لبلا يظن المرء فعله ذلك والله اعلم وليس له ذلك لما يطرا عليه من الشوايب في نيته لانا نقوله عليه السلام ايمانا بالله وتصديقا بوعده الايمان هو التصديق والتحقق بوجود الله وينوي بفعل ذلك لله لا لغيره والتصديق هو ان يصدق فاعل ذلك بما سمع عن الله من احسانه وانجاز وعده الجميل على ذلك الفعل لا يشك فيه ان حصل منه الفعل على مراد الشارع عليه الصلاة والسلام الثالث قوله عليه الصلاة والسلام فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة معناه ان كل ذلك يكون له يوم القيامة حسنات في ميزانه زيادة على العمل وموجبة للاجر وقد جاء في حديث عند علي ما ياتي بعد ولعل انها اشتملت شرفا او شرفين كان ذلك في ميزانه يوم القيامة والمعنى في ذلك ان هذا الذي احتبس فرسا في سبيل الله قد حصل له الاجر على فعله ذلك وبقي اطعامه والنظر في مصالحه فعل خاص على الاحتباس فكانه ذلك العمل المذكور لاجل هذه الطاعة الثانية التي فعل لتدله تعالى جزاء وفاقا تفضلا منه عز وجل على عباده وتعطفا الرابع فيه دليل لاهل السنة في تحقيق الميزان يوم القيامة وصريح وجود هناك محسوس

على صورة الميزان المعهود هنا لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان كل ما ذكر عن
القدس يكون في ميزان صاحبه يوم القيامة ولا يتبع الخطاب الا على ما يعرف هنا
ويعهد مثله هناك لكن بينهما فرق وهو ان صفة الوزن عكس الوزن في الدنيا
فان الثقل يصعد الى فوق والخفيف ينزل الى اسفل الخامس فيه دليل د
لاهل السنة في قولهم بان الحسنات توجد يوم القيامة جواهر محسوسات
يوم القيامة توزن وترجح لان ما ذكر عليه السلام حسنات وقد اخبرانها توزن
يوم القيامة لكن ثقل الحسنات هناك ورجحانها انما يكون بحسن النية
فيها وعلى قدر حسن النية في العمل يكون ثقل الحسنات اليا ثواب عليها د
وبالنظر الى هذا المعنى ترجع جميع الحسنات هناك معنوية لانه لا يكون قبول
الحسنة الا بتقدم النية والنية من جملة المعاني وقد زاد (ت) ع عليه الصلاة
والسلام لهذا بيانا في حديث اخر حيث قال وقع الله اجره على قدر نيته
فكان ثقل الحسنة بحسب قوة المعنى السادس فيه دليل على ان هذه الحسنات
المذكورة في الحديث تبقى تقبل ولا يبطلها ما يبطل غيرها من باقي الحسنات
لانه عليه الصلاة والسلام قال في هذه الحسنات انها تكون في ميزان صاحبها
يوم القيامة ولا يكون في الميزان الا ما تقبل والذي يدخل لغيرها هو ما
روي ان بعض الحسنات ترد ولا تقبل وبعضها يأخذه المظلومون فيما
بقي لهم من السيئات وبعضها تتقدم لصاحبها في هذه الدار ومنه قوله تعالى
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة قال المفسرون معناه ان
يتقدم له ثواب بعض حسناته في هذه الدار فكان قوله عليه الصلاة والسلام

في

فيميزانه تخصيصا على كسب هذه الحسنات التي ذكرا فانها يجد ها صاحبها
احوج ما يكون اليها في ذلك الموضع لانه احوج ما يكون العبد هناك الى
مثل الحديث مقصود على القدس لا غير او هو عام في كل ما يشبهه من
افعال البر الكلام عليه كالكلام على تقدم النية لغيره او هو
مقصور على ما جاء النص فيه الثامن فيه دليل على ان الاعمال تنقسم
قسمين دنيا وي واخروي والنية هي الفارقة بينهما وقد يترجح ما هو
للاخرة للدنيا وقد يترجح ما هو للدنيا للاخرة بحسب النيات في ذلك
لان القدس ما يتخذ لما ذكرناه من الوجوه التي هي للدنيا وزينتها وقد
قال تعالى لتركبوها وزينة فاذا صرفت النية فيه الى الجهاد رجع للاخرة
خالصا وكان فيه من الثواب ما تقدم ذكره ثم كذلك تلك النسبة في سائر
الاعمال ومثال ذلك في الطرف الاخر طلب العلم الذي هو للاخرة فاذا
قصد به صاحبه التباهي والشهوة يقال له يوم القيامة انما فعلت
ذلك ليقال فقد قيل فهو اولى من تسعر به النار يوم القيامة على ما جاء
في الصحيح والى هذا المعنى اشار عليه الصلاة والسلام بقوله فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا د
يصيبها او الى امراة ينزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه فكذلك في جميع الاعمال
دقت او جلت وبهذا المعنى فضل اهل الصوفة غيرهم لانهم جعلوا كل
تصرفاتهم لله وبالله حتى انهم لم يتركوا لانفسهم فعلا مباحا الا انهم
يتزودون به واجب ومندوب واكدوا الواجب بحسن النية فيه بالايمان

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيه بالايمان والاحتساب واخذوا المباح الي المندوب لانهم تحذروه عونا
علي الطاعة واحضروا النية في ذلك مع تكرار الاعمال والانفاس فصغر اجتنى
تشموا بالصغوة وهو فضل الله عز وجل يؤتيه من يشاء عن معاذ قال كنت
ردف النبي صلي الله عليه وسلم علي حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري
ما حق الله علي عباده وما حق العباد علي الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان
حق الله علي عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا وحق العباد علي
الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيا فقلت يا رسول الله افلا ابشر به
الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا علي العمل فاخر الحديث يدل علي ان المومنين
المتحققين لا يعذبون والكلام عليه من وجوه الاول فيه دليل علي تواضع
النبي صلي الله عليه وسلم وحسن خلقه اذ انه في الفضل حيث هو وكان يركب
هو وغيره علي دابة واحدة الثاني فيه دليل علي جواز ركوب اثنين علي دابة
واحدة اذا كانت مطيقة لذلك الثالث فيه دليل علي ان صاحب الدابة
اولي بمقدمها لان هذه الدابة كانت للنبي صلي الله عليه وسلم وكان في مقدمها
الرابع فيه دليل علي جواز تسمية البهايم لان هذه الدابة سميت بالعفير
وكذلك سميت الناقة ايضا يا نقصبا الخامس قوله عليه الصلاة والسلام يا معاذ
فيه دليل علي ان ترك الكنية في الاسم افضل وسياتي لهذا زيادة بيان
في حديث الاسد ان شاء الله تعالي وقد يجوز الكنية باضافة الرجل لولده
وما اشبه ذلك لان العرب كانت تكنيه بذلك ولم ينههم النبي صلي الله عليه
وسلم وقد كني عليه الصلاة والسلام علي بن ابي طالب بابي تراب وانما كني

الكنى التي لا تجوز هي ما احدث اليوم من التسمية بالدين فذلك لا يسوغ لانه كذب
والكاذب متوعد عليه من الوعيد ما قد علم من قواعد الشرع وما جاء فيه بالنص
وان كان ما قبل فيه خفيفا فاقله ما يكون مكروها لمخالفة السنة في ذلك دليل علي
ذلك ما رواه مسلم في صحيحه ان النبي صلي الله عليه وسلم تزوج جويرية فوجد اسمها
برة فكره ذلك الاسم وقال لا تزكوا انفسكم ثم رد اسمها جويرية ولو كانت الكنية
بذلك سائغة لكان السلف رضوان الله عليهم احق ان يتسموا بذلك اذ انهم شموس
الهدي وانوار الظلم وبهم اقام الله دينه القويم السابع فيه دليل علي جواز
الكلام علي الدابة لان النبي صلي الله عليه وسلم كلم معاذا وهو علي الدابة الثامن
فيه دليل علي جواز كلام الرجل مع اخيه وهو مدبر عنه بوجهه اذا كان لضرورة
لان النبي صلي الله عليه وسلم كلم معاذا وهو غير مقابل له بوجهه لضرورة الركوب
الذي كانا علي الدابة معا التاسع فيه دليل علي الاستفهام للمتعلم وان كان
يعلم انه لا يعلم في ذلك شيا لان النبي صلي الله عليه وسلم استفهم معاذا فيها اراد
ان يلقي اليه وحثه علي ذلك العاشر في ذلك ان المتعلم اذا استفهم ولم يكن له علم
بما يلقي اليه يصغي اذا ذاك لما يقال ويا خذه بهمة فيكون اسرع في التعلم
واحد للذهن العاشر قوله الله ورسوله اعلم يرد عليه سوال وهو ان يقال
ما الحكمة في جوابه بقوله الله ورسوله اعلم والجواب من وجوه الاول ان يكون
علي طريق الادب كما قال الصحابة رضي الله عنهم حين سالهم النبي صلي الله عليه وسلم
اي بلد هذا الثاني لعله ان يكون في الامر زيادة الثالث التبرك بسمعه
من النبي صلي الله عليه وسلم وقد ثبت علميه من الفقه ان السوال اذا كان محتملا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لما يعلمه الشخص فان كان السايل له ارفع منه في العلم او الحال رد بذلك الجواب
سواء لم يحصل له بذلك زيادة حكم او برتبة او مجوعهما وان كان دونه بفضيلة له لانه
طلب منه العلى تعليم فيعلمه ولا يجهله النجاهل لانه بذلك يخرج من سيل عن علم فكتمه
الحادي عشر قوله عليه الصلاة والسلام هل تدري ما حق الله على عباده وما
حق العباد على الله حق الله على عباده وحق العباد على الله ضدتان متغايران
فحق الله على عباده حق واجب حتم لا انفكاك للعبد عنه وحق العباد على الله حق
تفضل وامتنان لا حق وجوب محتوم لان ذلك في حتم تقابلي مستحيل وفيه دليل
على ان الحق يطلق على ما كان من طريق الوجوب وعلى ما كان من طريق التفضل اذا
علم المخاطب ذلك ولا يجوز ان يطلق ذلك لان لا يعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر بذلك معاذ لكونه كان عالما بالسياق الحديث وما المراد منه لما تقدم عنه
قبل من العلم الذي كان لديه فاحمله في الاخبار وضع عليه السلام الاخبار به
للفيد الثاني عشر فيه دليل على ان الجهل بالحق لا يسقط اذا عمل موجبه لان
المومنين قد حصل لهم الحق بتضمن ما اخبر بالعمل وضع عليه السلام اخبارهم بالحق
الذي لهم الثالث عشر فيه دليل لاهل السنة حيث يقولون بوجوب الايمان
قبل النظر والاستدلال وان النظر والاستدلال شرط كمال لا شرط صحة
لانه قد صح لعامة المسلمين المومنين هذا الحق المذكور في الحديث بمجرد الايمان
ومعلوم ان عامة المومنين لم يكن ايمانهم بالنظر والاستدلال وانما كان بالتسليم
والاستسلام كما قال عمر رضي الله عنه دينا هذا دين العجائز اي في العجز والاستسلام
فاذا حصل لهم الايمان فقد حصل لهم ما وعدوا عليه والعلم بعد ذلك يدليل

على

على الجهود او بالعلم بالمدعو عليه العلم لا ينافض ما قد يحصل من احد الطريقين
شيئا ايمان او عمل بل ذلك زيادة فضيلة وتدرج الرابع عشر فيه دليل على
ان زيادة العلم بعد القدر الذي يحتاج اليه العمل فيه محتمل للزيادة والنقص
فان كان المخبر به فيه اهلية كانت الزيادة في العلم له خيرا وان كان ليس
فيه اهلية كانت الزيادة نقصا بوقد ذكر ان انه عليه السلام اخبر بما ذكر
لمعاذ وسغه من ان يخبر الغير به لان معاذا صنفه على ما تقدم الى خامس عشر
فيه دليل لاهل الصوفة حيث ياخذون بالاخبار في الاعمال بالصدق
والتصديق وانفعه منهم لما به امروا واذعانا لما عنه نهوا ولم يلتفتوا
لما لهم في ذلك لان الاعمال بعد حصول الايمان طريق النجاة على ما تقدم
والزيادة على ذلك كما تقدم محتملة للزيادة والنقص فتركوا الاشتغال
بما هو محتمل للزيادة والنقص واخذوا في الطريق المذكور الذي ليس فيه
اختلاف فلما ان علموا على ذلك وجدوا في طلبه ممن كان منهم فيه اهلية للزيادة
سرله اصحاب الزيادة وفتح عليهم في ذلك بابسر امر وفي اقل زمان ومن كان
منهم ليس فيه اهلية الى الزيادة بقي على حاله ذلك حتى توفي عليه ولم يلحقه نقص
عما اخذ بسبيله لان من العلم ما يكون سببا للجهل وقد صح عليه السلام بذلك
فقال لا ما من العلم لجهلا السادس عشر قوله قلت الله ورسوله اعلم فيه
دليل على رد الامور الى الله تعالى ورسوله فيما لا يعلم والاعتراف بالتقصير
بين يدي الله ورسوله وكذلك يليق بمن اعلم الله بالخير وخصه بالعلم
الشرعي السابع عشر قوله عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فيه
وجوه الاول فيه دليل على التفهيم قبل السؤال لانه عليه الصلاة والسلام علم
معاذا ولم يقع من معاذ سؤال الثاني فيه دليل على جواز البحث في العلم
في الطريق وعلى الدواب وهذا بشرط ان يكون الطريق ليس فيه اللغط
الكثير لانه قل ان ينجلي التعليم مع كثرة اللغط لان ما اخذ به عليه السلام معاذ
في الطريق على الدابة من ذلك الباب الثالث فيه دليل على ان حق الله على
العباد ما اشرنا اليه في الاحاديث المتقدمة وهو الجمع بين امتثال الحكمة
وحقيقة التوحيد لانه عليه الصلاة والسلام شرط ذلك هنا بقوله حق الله
على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا فاشار عليه الصلاة والسلام بقوله
ان يعبدوه الى امتثال الحكمة في الامر والنهي واشار بقوله ولا يشركوا به
شيئا الى حقيقة التوحيد الرابع فيه دليل على ان من حصل له الجمع بين تينك
الحالتين لا يعذب لانه عليه السلام قال وحق العباد على الله ان لا يعذب
من لا يشرك به شيئا ومن لا يشرك بالله شيئا هو الذي اتى بتينك الحالتين
المطلوبتين قبل ومن اقتصد على احداهما وترك الاخرى لم يتم له قدم بعد في
الايمان ولم يات بما هو المطلوب منه على الكمال وقد صرح الشارع عليه
الصلاة والسلام بهذا المعنى حيث قال الايمان ايمانان ايمان لا يدخل
صاحبه النار وايمان لا يخلد صاحبه في النار فالايمان الذي لا يدخل
صاحبه النار هو ما صرح عليه الصلاة والسلام به هنا وهو من اتى به على
الكمال فوفى بما به امر واجتهد فيه امتثالا للحكمة وتحققا بالوحدانية وابلغ

جهده

جهده فيه امتثالا للحكمة وتحققا بالوحدانية وابلغ جهده فيه والايمان
الذي لا يخلد صاحبه في النار هو الناقص عن الكمال الاخذ بطرف والتارك
لاخذ والتارك لبعضها على الجملة والعامل لبعضها الخامس قوله عليه
الصلاة والسلام لا تبشرهم فيتكلوا على انها نهاه عليه الصلاة والسلام عن
الاخبار به لاجل ان التوكل على ضربين شرعي ولغوي ومن لم يكن له علم
انما التوكل عنده اللغوي وهو المعبر عنه عند اهل الشرع بالطمع
فالتوكل الشرعي هو التوكل على الله تعالى وتفويض الامر اليه بعد بذل
الجهد في امتثال امره واجتناب نهيه وهو الحكمة واللغوي وهو الاتكال
دون عمل والى هذا التوكل اشار عليه الصلاة والسلام هنا لانه نهى
ان يبشروا بما اخبر به حقيقة التوكل دون عمل ومعلوم ان التوكل على
الوجه المتقدم ذكره الذي معه العمل خير عظيم لهم ورتبة عليا في حقهم
فلو كان يحدث لهم بذلك الاخبار بهذا التوكل لكان الاخبار لهم بذلك
من اكد الامور اذ انه زيادة لهم في البر والتقى ولكن لما ان كانت
خشيته عليه الصلاة والسلام من التوكل الاخر منع التوكل لئلا يحصل
الطمع به لمن لم يتمكن الايمان بشروطه فيظن انه من الناجين وليس
كذلك فيكون سببا الى الاغترار وترك العمل وهو نفس الهلاك اعاذنا
الله من ذلك بمنه وانما حدث الصحابي به بعد ذلك لذهاب هذا
التوكل اللغوي الذي ذكرناه لانه لما ان تقعدت قواعد الشريعة
على الكمال علم عند ذلك ما المراد بهذا التوكل بتلك القواعد فلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحصل به اعتذار لاجل ما يعارضه من الايي والاحاديث وما يبنا معناه و
وما المراد به وبالله التوفيق والحمد لله وجد عن ابي هريرة ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال الخيل لثلاث لرجل اجر ولرجل ستر وعلي رجل وزر فاما
الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال في مرج او روضة فما اصابت
في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها
فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها واثارها حسنات له ولو انها
مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل ربطها
تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي وزر علي ذلك ظاهر
الحديث يدل علي اتحاد هذا العمل في الظاهر واختلافه بالنية علي تلك
الوجوه الثلاثة والكلام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام
الخيل لثلاث لرجل اجر ولرجل ستر وعلي رجل وزر فيه دليل علي جواز
التقسيم قبل التفسير والبيان لانه عليه الصلاة والسلام قسم الخيل علي
ثلاثة اقسام ثم بعد ذلك فسر ما قسم الثاني قوله عليه الصلاة والسلام
فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله هذا الوجه هو اعلي ما تحبس
الخيل اليه وهو المندوب الثالث قوله عليه الصلاة والسلام فاطال
في مرج او روضة يعني انه اطال في الشيء الذي ربطها به حتي تسرح به في
المرج وتجد سبيلا في الاتساع للرعي بخلاف ان لو كان الربط قصيرا
لم تكن تسرح في الرعي الرابع قوله عليه الصلاة والسلام فما اصابت

في

في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات يعني بذلك ما اكلت
وما شربت وما شبعت كان ذلك كله حسنات له يوم القيامة تجده موفورا
الخامس قوله عليه الصلاة والسلام ولو انها قطعت طيلها فاستنت
شرفا او شرفين كانت ارواثها واثارها حسنات له معناه انها قطعت
الشيء الذي ربطت به وتعدت الموضع الذي تدركها صاحبها ترعي فيه
ومضت الي غيره كلما تفعل من هذا حتي الروثة تروثها كان ذلك له حسنات
السادس قوله عليه الصلاة والسلام ولو انها مرت بنهر فشربت منه
ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات له فيه دليل علي ان من عمل شيا
لله فكلما اكتسبي عليه من المنافع فله اجر قصد او لم يقصد علم
به او لم يعلم كان له كاريها اوراضيا لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان
صاحب الفرس لو لم يرد ان يسقيها فشربت كان ذلك له حسنات ولا
ذاك الا للاصل المتقدم ومعوله فربطها في سبيل الله فكذلك كل ما كان
اصله لله كل ما يكتسبي عليه من المنافع علم به او لم يعلم كان ذلك حسنات
لصاحب الاصل فيه ومثل ذلك الفرس اذا كانت النية فيه لله وعلا
علي الحديث الذي ورد في فضله فكل من اصاب من ذلك الفرس شيا
من اديمي او طير او وحش كان ذلك حسنات لصاحب الفرس علم به او لم
يعلم كان يكره ذلك او يرضاه اذ ان الاصل ولا كان لله ثم بهذه النسبة
سايرا فعال البر السابع قوله عليه الصلاة والسلام ورجل ربطها
تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها هذا الوجه مندوب اليه

ايضا لكن الوجه المتقدم اعلامنه في الندب لكن لايكون مندبا الا اذا جمع
تلك الخصال الثلاثة المذكورة في الحديث وهي التعفي والتعفف ولم يبن
حق الله في رقابها ومعنى التعفي انه فتح بكسبها عن غيرها من الاموال
واضبا بذلك موثرا لها على غيرها ومعنى قولهم استعففت بكذا عن
كذا ابي اثرته على غيره ورضيت به ومعنى التعفف ابي استعف بالكسب
عليها عن المسيلة وعن ضر الناس ومعنى لم يبن حق الله في رقابها اي
في ذواتها كما يقال رقبة العبد اي ذاته والحق هنا في رقابها فد اشار
عليه السلام اليه حين سيل عنها هل انزل عليك في الخمر شي فقال
لا الا الاية الفاذة فن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره والحق فيها على تقتضي الاية على ضربين واجب ومندوب
فالواجب هو ان لا يجلها ما لا تطيق ويوتي لها حقها في الاكل لان الضرر
ممنوع في الحيوان كله عاقلها كان اغير عاقل وكذلك في الامور كلها لقوله
عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار والمندوب ما اشار اليه بعض
العلما من حمل متاع الكل وركوب المضطر اليها بويد ما اشرنا اليه في هذا
الوجه قوله عليه السلام ولد جارستر لمن حبسها لتلك الثلاثة الاوجه
ومعنى الستر ان يكون متعففا في الدارين فالستر في الدنيا هو ان تقيه
عن مسيلة الناس والستر في الاخرة هو ان تنجيه من عذاب النار وقد
قال عليه الصلاة والسلام الومن تحت ظل صدقته وهذا الكلام مبني على
ان الواو في قوله صلى الله عليه وسلم تعففا وتعففا ولم يبن حق الله في

رقابها

رقابها للعطف واما ان كانت الواو للتنويع فليس شرطا في الفعل ان يكون
مندوبا بجميع تلك الثلاثة المذكورة ولكن ان وجد واحد من الثلاثة كان الفعل
مندوبا وكانت سترا لصاحبها وهو الاظهر والله اعلم لانه ترك في كسبها البية
المذمومة وهو حبها لزينة الدنيا وقد قال تعالى زين للناس حب
الشهوات من النسا والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة
والخيل المسومة ولا يقتض هذا على الوجه المذكور لتعذر بل هو عام في كل
تكساب الدنيا اذا كانت بهذه البية المذكورة لان العلة التي بها الحكم
متوط موجودة لان الحكم ليس معللا بامر عين وقد عرى العلما الحكم لما
هو اخص من هذا وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يقتض القاضي حين
يقضي وهو غضبان فقالوا كل مشوش لا يجوز له الحكم معه من
حقن او جوع او عطش او غير ذلك من التشويشات فتعدية الى ما
نحن بسبيله اولى لوجود العلة بعينها الثامن قوله عليه الصلاة والسلام
ورجل ربطها تحدا ورياء وسمعة لاهل الاسلام اما التحدي والرياء فمعلوم
واما السمعة مثل ما تتعلم الشطار في قطع طرق المسلمين بها ومثل الظلمة
يتخذونها عونا على ظلم المسلمين وما اشبه ذلك ثم الكلام على الواو هل
للعطف او للتنويع كالكلام في البحث المتقدم لكن هذا بحث يختص بالوضع
وهو انه ان كانت للعطف فيكون مخرقوله وزرا اثقل ظهر بكثرة
الذنوب لان هذه الثلاثة الاشيا كلها ممنوعة وحاملوزرها يثقل
الظهر وان كانت الواو للتنويع فيكون الوزر بمعنى الاثم لان كل
واحد من هذه الثلاثة الاشيا يجوز شرعا كان ما ثوما ولا ينتقض

ولا يختص بهذا ايضا على هذا الوجه لا غير بل هو عام في كل ما اشبهه والكلام على
تقديره كالكلام على تقدير الوجه قبله ثم بقي القسم الباح في اتخاذها وانما
سكت عنه عليه الصلاة والسلام لان شانه ان يبين ما فيه من الاحكام ويسكت
عما سواه وقد قال عليه الصلاة والسلام ما تركته لكم فهو عفو والباح فيها
هو من اقتنايها عرية عن النية المذكورة والمندوبة والله المستعان عن
عايشة قالت كان يوم عيد عندي وفي رواية عندي يلعب السودان بالدرق
والحراب فاما سالت النبي صلى الله عليه وسلم واما قال انتشتهين ان تنظرين
قلت نعم فقامني وراه خدي على خده وتقول دونكم بني ارفده حتى
اذا ملت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي ظاهر الحديث يدل على الاربعة
الفاضلة والايام الفاضلة تشغل باعظم الطاعات واجلها واوجبها
لان يوم العيد فيه من الفضل ما فيه فعلوا فيه ما هو افضل الاشيا في
وقتهم بل هو المتعين والكلام عليه من وجوه الوجه الاول قولها يلعب
السودان بالدرق والحراب انما الملتث اللعب عليه مجازا والا فهو
في الحقيقة فرض متعين بسبب تعين فرض الجهاد عليهم ومن ذلك قوله عليه
السلام لعب الرجل في ثلاث والثلاث عبادة لا شك فيها الثاني فيه
دليل على ان ما يفعل في هذا الزمان من بطالة الايام الفاضلة
من البدع الحادثة المخالفة لفعل السلف الا ترى ان يوم العيد يوم
فاضل فشغلوه بالتدريب على افعال القتال اذ انها المتعينة في
الوقت كما تقدم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام لعايشة رضي الله عنها

انتشتهين

انتشتهين ان تنظري وعلي وراية كان بعرها عندي معناه يقرب منك لان العرب
تسمي الشي بما قاربه وكان لعب السودان بها لمسجد ومنزلها وتغازل ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن كان في حايط المسجد فلما ان كان السودان
يقربه منزلها اضافتهم الى نفسها الثاني ان في المسجد على ما هو ظاهر
الحديث ليس على العموم لما عارضه من الايي والاحاديث والحديث والاثر
اما الايي فقوله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه قال
العلما معناه انها تعلن ولا تفتح الا عند الصلوات والصلاة هي المراد بالذكر
في الاية والرفع عبارة عن الغلق والصيانة واما الحديث فقوله صلى
الله عليه وسلم انما المساجد لما بنيت له فمن نشد ضالة فقولوا لا اجدها
الله عليك والحديث موافق للاية في المعنى واما الاثر فما روي عن عمر رضي
الله عنه انه بنى رحبة خارج المسجد تسمى البطحا وقال من اراد ان ينشد
ضالة او ينشد شعرا فليخرج الى هذه الرحبة وقد كان ابن مسعود رضي
الله عنه اذا راى احدا في المسجد يريد ان يبيع دعاه وسأله ما معك
وما تريد فان اخبره بانه يريد ان يبيع قال بسوق الدنيا فانما
هذا سوق الاخرة فلم يكن اللعب في المسجد اذ ذاك الا لضرورة كضيق
المدينة وضيق البيوت ولعب النفاق لا بد منه في وقتهم فذلك الضرورة
التدريب للقتال واذا كانت ضرورة مثل هذا جاز والا فلا وقد
اختلف العلماني تدريس العلم بالمسجد الذي هو افضل من الجهاد بقسم
على ما ورد بالنص فيه وليس فيه لعب وهو بقسم الطاعة على قولين

فذ راي انه من الدين اجازه ومن راي انه من كلام البشر منعه وهو موجود
لارتفاع الاصوات في المسجد منع فكيف هو في لعب انما كان طاعة بحسب
النية فيه ولما يعود لاخره وقد يكون للهو لاغير فمن باب اولي ان يمنع
من غير خلاف بينهم اذا عدمت الضرورة التي اشرنا اليها وكان منزلها
ومنازل ازواج النبي صلي الله عليه وسلم ورضي عنهن شارعة الي المسجد
فلما ان كان السودان بتدريب منزلها اضافتهم الي نفسها بنزلها بوما
بعدي وقد اختلف علماؤنا رحمهم الله في لعب السودان هل كان في
المسجد او خارجا عنه بتدريب فقال الشيخ ابو الحسن اللخمي في تبصرته ان لعب
الحبش في العيد في المسجد منسوخ ونقل الشيخ ابن عطا الله في البيان
والتقريب له عن سند ان مالكا رحمه الله كره لعبهم في المسجد ومحل الخلاف
انما كانت في المسجد نداهم الثالث قوله لما سالت رسول الله صلي الله
عليه وسلم واما قوله لما تشتهين ان تنظري يريد وبي تشتهين ان تنظري
وتشتهين تنظرين وكلاهما بمعني واحد فقولها اما واما شك منها في ايهما
كان الواقع من الكلام الرابع قولها فاقامني وراءه خدي علي خده فيه
دليل علي تواضع النبي صلي الله عليه وسلم وحسن خلقه وفيه دليل لما ذهب
اليه العلما من جواز نظر النسا للرجال اذا كن مستترات وامن من الفتنة
وفيه دليل علي ان النظر في اللعب اذا قصد به الطاعة طاعة لانه
لما ان كان لعب السودان بنية التدريب للقتال ترك النبي صلي
عليه وسلم عايشة رضي الله عنها تنظر اليهم ولو كان النظر اليهم غير طاعة

لم يكن صلي الله عليه وسلم ينظر اليهم ولا يترك اهله كذلك اذا نه عليه الصلاة
والسلام اهل بيتنا محال في حقهم التصرف في اللهو والنظر اليه بل كثير من
الامر ليا ليس لهم تصرف الا في واجب او مندوب فكيف بهم اهل النبوة
منهم يورث ذلك وهم الاصل فيه وغيرهم فرع عنهم وتبع لهم ومما يشهد
لهذا ما روي عنه عليه الصلاة والسلام انه مر بموضع كان بعض الصحابة
يتعاونون فيه الذي فتزع بغلبه ومشي فيه حافيا ثم قال روضة
من رياض الجنة ومعناه ان العمل الذي عمل فيها يوجب روضة من رياض
الجنة وما كان من فعل يوجب روضة من رياض الجنة فالنظر
اليها بابة ولعل بركة الحضور معهم يعم الخير علي الكل من لعب
ومن نظر الخامس قوله عليه الصلاة والسلام دونكم بني ارفدة
قبيلة من قبايل السودان فكان عليه الصلاة والسلام يحرضهم بقوله
ذلك علي الشدة والنهضة فيما هم بسبيله لان يحرضه عليه الصلاة
والسلام لهم تحدث لهم قوة وهمة ليست عندهم وفيه دليل علي
التعاون في افعال البر كيفما امكن بكلام او فعل او غيره لان
كلام النبي صلي الله عليه وسلم لهم لا عونه لهم علي التعلم ومثل هذا
ايضا ما روي ان الحسن والحسين رضي الله عنهما كانا يوما يتسابقان
في الدبي فقال النبي صلي الله عليه وسلم ارم يا حسين وانا معك
فامسك الحسن فقال له النبي صلي الله عليه وسلم لم لم تدم فقال كيف
ارمي وانت معه فقال له ارم وانا معكما كل هذا ندب لتعلم القتال

بالجهاد وفيه دليل على تعليم انواع الخير وان لم يكن المتعلم بها مكلفا
لان نظر عايشة رضي الله عنها الى لعب الحبشة فد يحصل لها به التعلم
وليس الناس مكلفين بالجهاد حتى يحتجن الى تعليم القتال لكن من
عرفه منهن يحصل لها في معرفته الاجر وقد يحتجن اليه في بعض
الاوقات كما احتجن اليه يوم اليرموك في فتح الشام حين دفعن
عن انفسهن وقد احتج بهذا المسيب وغيره بذلك من يرى العدو وعاد
البعض المسلمين على ما ذكره اصحاب التاريخ وقيل ذلك من كان مشتغلا
بطلب العلم واخذ منه ما يجزيه لفرضه فما زاد على ذلك فهو من
المرغب فيه وان كان لم يحتج اليه في وقته ذلك وله الاجر في تعلمه
وقد يجعله لمن يجب عليه تعلم فرضه يحتاج اليه في بعض الاوقات
مثل التفقه بقراءات الزكاة ويحكمه ثم يرجع ملتبسا وما اشبه
ذلك الناس قوله حتى اذا ملئت قالت حسبك قلت نعم قالت
فاذهبي فيه دليل على جواز الحكم على الباطن بما يظهر في الظاهر لان
النبي صلى الله عليه وسلم استدل على انها ملت بما ظهر له من حالها
لكن الحكم بذلك مطلقا لا يجوز حتى يستبقن ذلك عن صاحبه
لان النبي صلى الله عليه وسلم اعرف الناس بذلك الشان ثم لم يحكم به
حتى استفهمها عنه فاجابت بتحقيق ما ظهر له السابع فيه
دليل على ان المتعلم انما يكون مع الباعث من المتعلم وان عدم
الباعث منه فالترك اذ ذاك لكي يخم النفس ثم تاخذه بالعبة لانه
عليه

الصلاة والسلام لما ان ظهر له من عايشة رضي الله عنها انها ملت قال لها
حسبك بذريه هذا ايضا حاله عليه الصلاة والسلام روحوا القلوب ساعة
بعد ساعة ولان المتعلم مع الشك الكسل قل ان يتاتى منه المقصود التاسع
انه لا يقتصر بما حدث على ما حافيه لا غير بل هو عام في كل الامور الدينية اذا
قصدبها الاخرة عادت بالفضل ندبا وان كان ظاهرها مباحا لان اللعب
ظاهره اباحة فلما ان كان القصد به تعلم التقاف لاجل الجهاد كان طاعة
فكذلك كل فعل قصد به الله والدار الاخرة وان كان من افعال الدنيا
فنعم العون فيه فيه ما يتقرب به الى الله تعالى ويثاب صاحبه عليه كما يثاب
على الافعال التي ليست بعبادة الا للاخرة ومن ذلك ما روي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه حيث قال اني لاتزوج النساء ما لي اليهن حاجة واطاوعهن
وما لي اليهن شهوة فيقبلنه ولم يا امير المومنين قال رجا ان يخرج من
ظهري من يكثر به محمد الامم يوم القيامة والله الموفق عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار
على من خالف امري ظاهر الحديث يدل على ان رزق النبي صلى الله عليه وسلم
تحت ظل رمحه وان الذلة والصغار واقعان بمن خالف امره عليه الصلاة
والسلام والكلام عليه من وجهين الاول ان المخالفة المذكورة في الحديث
حمل على عامة او خاصة ظاهر اللفظ يفيد العموم وذلك موجود حسا
لان من خالف امره عليه الصلاة والسلام من كل الجهات وهم الكفار قد
اوجب لهم ذلك ذلة القتل او اعطاء الجزية وهم صاغرون ومن

الصغار ص

ومن خالفه في بعض واتبع في بعض كالموسيين من اهل البدع والمعاصي وجب
لهم ذلك العقوبة من الحد وغيره وكراهية الناس لهم واما من اتبع امره
عليه الصلاة والسلام في كل الاحوال من فعل وقال فقد نال العز في الدنيا
والاخرة وارتفع عنه الذل فسئل العلماء العاملين والصالحين المتبعين
نالهم العز في الدنيا حتى ان الملوك وابناء الملوك يأتون في خدمتهم راجين
بذلك رويتهم ونالهم العز في الاخرة بما اعطوا من الشفاعة في غيرهم عدا
ما ادخر لهم من انواع الكرامات ومن خدمة الملائكة ومكالمتهم في جزائهم
الوجه الثاني قوله ان يبتدئ لم قال صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت
ظل رمحي ولم يقل في سناني رمحي ولا في غيره من السلاح والجواب عنه من
وجهين الاول ان السنان انما جعل للقتل الاعداء الذين هم ارباب الاموال
فاذا قتلوا بسنان الرماح بقيت اموالهم تحت ظلال رماح المسلمين
وهي الغنائم وقد دخلت بخلاف السيف فانه عند ضرب العدو
به لم يبق لاحد هناك ظل حتى تكون الغنيمة تحته الثاني ان رايات العرب
كانت في اطراف الرماح ولا تكون اقامة الرماح بالرايات الا مع النصر
والظهور وقد نصره الله عز وجل بالرعب امامه شهرا فاحل له ما اوجف
عليه بالخيل وما اتاه مذعنا بالرعب لانهم من خوف الرمح اتوا فهم تحت
ظل رمحه وايضا فان السنان جعله عليه الصلاة والسلام للجهاد وهو
اكبر الطاعات فجعل له الرزق في ظله اي في ضمنه وان كان لم يقصده
فالطاعة واقتناء الاعراض الجالبة للرزق يوجد هذا التوجيه الكتاب

والسنة

والسنة تشهد له عليه الصلاة والسلام لن ينال ما عند الله الا بطاعته
الله وقوله عليه الصلاة والسلام تكفل الله برزق طالب العلم ومعلوم ان
قد تكفل بارزاق الكل لكن لما ان اشتغال هذا بطلب العلم عن التكسب
اتاه رزقه من غير تعب ولا تسبب ومنا اشارة لطيفة مرغبة في الاتباع
وترك الالتفات لما يظهر على البشرية وما يعرض لها في حال الاتباع
لانه لما ان جاهدوا بما طلب منهم في الجهاد من بذل الكرمية ولم يبالوا بها
بذلوها منها في الدارين اعلى منازلها في الاخرة ما جاء عنهم انهم احياء عند
ربهم يرزقون وانهم تحت ظل العرش يوم لا ظل الا ظله وما انبئوا
من الشفاعة الى غير ذلك من الايات والاحاديث التي جاءت بالنص في
رفع منزلتهم وفي هذه الدار جعلت لهم الغنائم على اختلافها لما قال
الله عز وجل واورثكم ارضهم وديارهم واموالهم وارضا لم تطأوها
وابتلوا بالعذر وهو النصر والظهور وهو اعلى منازله من الدار فاذا كان
هذا في الجهاد الاصغر فكيف به في الجهاد الاكبر ولذلك قال تعالى بسبب
الجد على بعض افعالهم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا
يعملون ولاجل هذا المعنى اقتدى اهل الصوفة في الاتباع في كل الخطات
وتركوا الالتفات للعوارض وما يظهر من التغييرات فلم ينظروا الى
الرزق ولم يفكروا فيه واشتغلوا بما هم عليه قائمون لان العبد
مطلوب والرزق طالب ومضمون فلا يشتغل بالمضمون عن المطلوب
ثم زاد ذلك الحديث تاكيدا لهذا المعنى اذ الطاعة غير الرزق ت

وتشوقه ولهذا المعنى يفعل بعض الفضلاء اذا التقط البيدق الى رقعة احسن الله له العقبى طريقه والله المستعان عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير من حكة كانت بهما ظاهر الحديث يدل على جواز لبس الحرير للعلة المذكورة فيه والكلام عليه من وجوه الاول هل يستباح لبس الحرير للضرورة اذا كانت على الاطلاق والضرورة منصوصة على ما وردت فيه لا غير ظاهر اللفظ يفيد الاقتصار على تلك الضرورة بعينها وقد اختلف العلماء في ذلك فمن ذاهب ذاهب الى الاقتصار على ما ورد النص فيه ولم يجده وغايته اختلافهم تظهر فيمن لم يجد ثوبا للصلاة الا ثوب حرير وثوبا نجسا فمن اقتصر على العلة المنصوص عليها ذهب الى الصلاة بالثوب النجس ومن طرده وقاس قال بالصلاة في الثوب الحرير الوجه الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عارفا بطب الابدان كان عارفا بطب الاديان لانه عليه السلام لم يرخص للذين في لبس الحرير الا لمنفعة التي فيه للعلة التي كانت بهما فدل هذا على انه عليه الصلاة والسلام كان عارفا بذلك الشان وهذا بين بذكر وجه ما روي عن احد الصحابة انه لقيه احد شرعي اهل الكتاب ممن كان عارفا بالطب ما هو فقال له ان عيسى عليه السلام كان نبيا حكيما ولم يكن نبيكم يعرف الطب فقال الصحابي اربع كلمات قال النبي صلى الله عليه وسلم حصرها الطب فقال الكتابي وما هن فقال قال عليه الصلاة والسلام المعدة بيت الداء والحمية راس الدواء واصل كل ادة الا بدة وهوا

بحسب ما اعتمادوه فقال الكتابي لم يبق بينكم من الطب شيا الثالث هل لبس الحديد هنا من اجل النداوي او من اجل عينه ما عداه من الكتاب لان غيره من الثياب قد ينادي صاحب الحكة بلبسها ولا ينادي بلبس الحديد لما فيه من الذي فاذا قلنا ان لبسه من اجل الذي فيجوز لبسه لصاحب الحكة مطلقا او ليس له بد منه وان قلنا انه للتداوي فهل يجوز مع وجود غيره من الادوية او لا يجوز الا عند عدمها اما عند العدم فجايز واما مع وجود غيره من الادوية فموضع يتنطعي الخلاف الرابع ان النبي صلى الله عليه وسلم له ان يجلس وهم ابتداء من عنده من غير ان يتزل عليه في ذلك قران لانه عليه الصلاة والسلام حرم الحرير من غير ان يتزل عليه فيه نص ثم رخص فيه في هذا الموضع ولم يتزل عليه فيه شي وهذا هو المراد بقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله لكن قد ذهب بعض العلماء الى ان المراد بذلك الحكم بينهم فيما اراه الله عز وجل من التاويل فيما انزل عليه وليس بالقوي والصحيح ما ذهب اليه الجمهور وهو انه عام في النزل وغير النزل حكمه عليه السلام ناقد في الكل يجب على المكلف امتثاله فان ترك شيا منه كان عاصيا يتركه بحسب ما كان الشي المتروك من الفروض او من المندوب لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى فكل ما يذكره عليه الصلاة والسلام لا يخلوا اما ان يكون واجبا بواسطة او بما يظهر له وهو وحي الالهام مع انه عليه الصلاة والسلام قد نص على هذا المعنى في مسئلة خيبر حيث اتاه رجل من اليهود فشكى له ان بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ضرب امامهم ودخل بعض معاضيده فاصر عليه الصلاة والسلام بالصلاة
جامعة ثم قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال لا يجلس احدكم في بيته متكيا على اريكته
يبلغه الحديث عني فيقول لم ار هذا في كتاب الله لا واني قد بلغت ما في كتابي
الله واكثر لا يحل لكم ان تضربوا امامهم ولا ان تدخلوا منازلهم ولا ان تاخذوا منكم ما
عليه او كما قال عليه الصلاة والسلام فلم يبق للمخالف مع هذا الحديث مقال
والحديث اخرجه ابو داود واللفظ المذكور عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين
حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ظاهر الحديث يدل على ان الدهطين المذكورين
فيه اذا ظهرا فهو علم على اقتراب الساعة والكلام عليه من وجهين الاول
فيه دليل على ان معجزات النبي صلى الله عليه وسلم على قسمين مشاهدة واخبار
يعرض بها ويصدق بكل الامة اجمع في ذلك اولهم واخرهم وان كان النبي صلى
الله عليه وسلم قد انتقل الى الاخرة لكن معجزاته عليه السلام لم تزل باقية مستمرة
الى قيام الساعة ببيان ذلك ان الصحابة رضوان الله عليهم عاينوا ما كان في
زمانهم من معجزاته صلى الله عليه وسلم مما اظهر الله على يديه وامنوا بما اخبر به
مما ياتي بعدهم واهل هذا الزمان قد حصل لهم الايمان بمشاهدة ما ورد في
هذا الحديث واشباهه والتصديق بما راى الصحابة رضوان الله عليهم والايمان
بما ياتي بعد وكذلك من ياتي بعدهم لا بد من معجزات يشاهدونها وذلك مستمر
لا ينقطع الى قيام الساعة وهذا من الادلة الظاهرة على علو منزلة صلى الله

عليه

الحكم

عليه وسلم الذي لم تزل معجزاته مشاهدة الى يوم القيامة الوجه الثاني خروج
هذين الدهطين المذكورين هل هو دال على الاخرة كما اخبر عليه الصلاة والسلام
لا غير او فيه معنى زايد على ما يظهر من صيغة اللفظ محتمل للوجهين معا والمعنى
الزايد هو ان يكون ذلك من جملة الفتن التي تكون عند اقتراب الساعة
مع ما فيه من الدلالة على قرب القيامة فان كان دالا على قرب الساعة ليس
لا تكون فايدة الاخبار ان تنقطع الامل من هذا الدار عند معاينة ذلك
اذا انها قد انصرمت والاقبال على الاخرة والعمل على الخلاص فيها اذا انها
قد قربت فظهر منه عليه الصلاة والسلام مما اخبر عنه عز وجل في كتابه
حيث وصفه بقوله حريص عليكم بالمومنين رؤف رحيم لانه عليه الصلاة والسلام
نظر الخير لامته بكل ممكن امكنه من اخبار او حال وان كان المراد بالاخبار به ان
يعلم ما ذكر فيه من جملة الفتن مع كونه دالا على قرب قيام الساعة فتكون الفايدة
فيه المسارعة الى اخذ الدواء الذي به ينبع الخلاص والفتن والدواء ما نص
عليه الصلاة والسلام عليه في غير هذا الحديث حيث ذكر الفتن فقيل له ما
تامرنا اذا ادركنا ذلك فقال عليه الصلاة والسلام الجاوا الى الايمان والاعمال
الصالحات وهذا الوجه للاخير هو الاظهر والله اعلم وهو ان يكون المراد بسياق
الحديث الحسي اللذين ذكرناهما في هذا الوجه الاخير بدليل قوله عليه الصلاة
والسلام اتركوا الترك ما تركوكم فقتالكم الترك ما تذكرون فلولا انه من جملة الفتن
ما حض عليه الصلاة والسلام على ترك قتالهم ما لم يبدوا بالقتال وامر بقتال
غيرهم من الكفار مطلقا ولان معنى قوله عليه الصلاة والسلام الجاوا الى الايمان

شبكة الألوكة www.alukah.net

والاعمال الصالحات يظهر من قوله الاجتماد بهذا الحديث اذ ان الفتن
لا تنتهي الا بضعف في الايمان او فترة في حال فقد ظهر ما اخبر به عليه الصلاة
والسلام فوجب الاشتغال بما امر به من زرق التوفيق لاشتغال بما
امر به ضمن له الخلاص بمقتضى الوعد الجميل والحذر الحذر لمن اراد الخلاص
بمقتضى الوعد ان يلتفت لفساد الوقت ولا لتخيل الواقع في الاحوال
لان ذلك سبب للهلاك جعلنا الله من قوم يبالغ به وصلى عليه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قالها عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله
ظاهر الحديث يدل على قتال المشركين حتى يسلموا ويعملوا بالكل وحقن
دماء الكل الا بحقها والكلام عليه من وجوه الاول فعله عليه الصلاة
والسلام امرت هذا الامر هنا هل هو على الوجوب او الندب ان كان
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فهو على الوجوب وان كان الخطاب
له عليه الصلاة والسلام ولامته فهو واجب في اول الامر ثم بعد ذلك
رجع في بعض الاوقات واجبا وفي بعضها مندوبا بحسب قانون الاصول
على مقتضى اصول الشريعة اعني يتنوع واجبا وجوب قرابين الاعيان
واما المندوب فلا يكون الا بعد قيام فرض الكفاية وهو
مذكور في كتب الفقه الثاني فيه دليل على ان المطلوب من المرء الاشتغال
دون نظر الى علة لانه عليه الصلاة والسلام قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله ولم يذكر والذلك تعليلا الا انه عليه الصلاة

والسلام

والسلام اخذا ذلك في القتال ولم ينظر الى التعليل فعلى هذا فالاشتغال
عن العمل بطلب العلة في الدين علة الا حيث نص عليها او اشير اليها
فهذه وسعة ورحمة الثالث قوله عليه الصلاة والسلام ان اقاتل
هذا القتال هل المراد به القتال المعهود وهو القتال بالسيف
والرمح وغير ذلك من السلاح او المراد به القتال بالحجة والبرهان
محتمل للوجهين معا بدليل قوله تعالى جاهدوا وجاهدهم به جهادا
كبيرا يعني بالقرآن وبدليل قوله عليه الصلاة والسلام قاتلوا
المشركين كافة بالسنتكم ولانه عليه الصلاة والسلام امر ولا ان يقاتل
بالحجة والبرهان وذلك قبل الهجرة ثم بعد الهجرة امر بقتال خاص
وهو من قاتله او نازعه فقال تعالى اذن للذين يقاتلون بانهم
ظلموا وقال تعالى والقوا اليكم السلام فما جعل الله لكم عليهم سبيلا
ثم بعد ثمان من الهجرة نزلت سورة براءة وان عمران وامر عز وجل
فيها بقتال المشركين كافة حتى يقولوا بالكل ويعبدوا الجزية عن يد
وهم صاغرون والظاهر بالقتال منا والله اعلم ان يكون المراد به
القتال باللسان وبالحجة والبرهان لانه عليه الصلاة والسلام
لم يتكد فيه الجزية واحتمال ان يكون المراد به القتال العام وسكت عن
الجزية للعلم بها الرابع قوله عليه الصلاة والسلام ان اقاتل الناس
الالف واللام هنا هل هي للجنس او للعهد محتمل للوجهين معا فان كان
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فهي للعهد لان قتال المؤمنين لا يجوز

ولانه عليه الصلاة والسلام قد خصص الوثنيين واخرجهم من عموم
اللفظ بقوله عليه الصلاة والسلام حتى يقولوا لا اله الا الله ومن قالها
هم الموثنون فوقع النص لمنع قتالهم وان كان الخطاب للنبي صلى
الله عليه وسلم ولامته فهي للجنس وهذا هو الاظهر والله اعلم لان
العادة جارية بان الخطاب للرسل خطاب لهم ولامهم لا لمواضع
قلايله لما قدامين تتبعها الخامس قوله عليه السلام حتى يقولوا لا اله الا
الله يعني على مقتضى ما جيت به وما جاء به الصلاة والسلام هو
الاقرار بالوحدانية على ما هي عليه من الجلال والكمال ونفي الشريك
والضد والصاحبة والاقرار بالرسالة على ما تقرر في الشريعة
ومثله كثير في السنة العربية اذا كان لاحدهم حق معلوم منع منه
يقول لا زال اقاتل حتى اخذ حقي وبيهه ولا يعينه للعلم به
السادس فيه دليل على ان هذا الذكر الخاص وهو قوله لا اله الا
الله اذا كانت خالصة امان لصاحبها في الظاهر والباطن فالامان
الذي في الظاهر هو ما تضمنه قوله عليه الصلاة والسلام تعذ عصموا مني
والامان الذي في الباطن هو ما تضمنه قوله عز وجل الا بذكر الله
تطمئن القلوب السابع فيه دليل لمن يقول بان الكفار ليسوا
مخاطبين بفروع الشريعة لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان القتال
انما يكون على التوحيد دون الفروع والتوحيد ما ذكر من قوله
عليه الصلاة والسلام لا اله الا الله الثامن قوله عليه الصلاة

والسلام

والسلام من قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله فيه
دليل على ان حرمة المال كحرمة الدم لانه عليه الصلاة والسلام
سوى بينهما في الحكم التاسع فيه دليل على ان الاموال تابعة للدما
لانه اذا استبيح الدم استبيح المال بالضرورة ما لم يكن في حد من
الحدود العاشر فيه دليل لمن يقول بان العبد لا يملك
لان رقبة العبد لسيده والمال تابع للرقبة
على ما قررناه الى هنا وهي عشر قوله عليه السلام الا بحقه هذا الاستثنا
هل هو منفصل او متصل محتمل للوجهين معا فان كان متصلا
فالضمير عايد على المال لانه اقرب مذكور والحق الذي في المال
هو اخذ الزكاة وخوف الغير وغير ذلك مما لا يجوز منعه ويبقى
الدم ليس في الحديث ما يدل على حكمه نعم خذ حكمه من غير هذا
الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يحل دم امرئ مسلم الا
باحدى ثلاث كفر بعد ايمان وزنا بعد احصان او قتل نفس بغير
حق فان كان الاستثنا منفصلا فالضمير عايد على الدين المشار
اليه في الحديث وهو قوله لا اله الا الله لان من قالها فقد دخل
في الدين واذا دخل في الدين لزمه حقه وحقه ما في الاديان من
الحدود وما في الاموال في المخوف وهذا هو الاظهر والله اعلم
وفي هذا زيادة ايضاح وبيان لما قدمناه من الاستدلال
لمن قال بان الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الثاني عشر قوله عليه الصلاة والسلام وحسابه على الله فيه دليل على
ان التكليف مطلوب ظاهرا وباطنا لانه بعد اعلانهم بالكلمة قال ذ
وحسابه على الله اي فيما اخفوه باطنه عليه من الاخلاص وضده فعلي
هذا فالظاهر الحكم فيه للبشر والباطن الى الله تعالى ولا يخلص العبد
الا الاخلاص في الباطن والاستقامة في الظاهر وقد نعى عز
وجل على ذلك في كتابه حيث قال قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله ويعلم ما في السموات
وما في الارض وقال عز وجل ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام
لتاكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون وقال عز وجل ان المنافقين
في الدرك الاسفل من النار فكانوا اشد اهل النار عذابا لكونهم اسروا اخلاف
ما اظهروا والاية في ذلك كثيرة وقد قال عليه الصلاة والسلام انكم تختصمون
الي فلعل احدكم يكون الحن بالحجة من اخيه فاحكم له بحسب ما اسمع فمن
قطعت له من مال اخيه شيئا فلا يأخذ منه شيئا فانما اقطع له قطعة من
النار وكما قال عليه الصلاة والسلام والاحاديث في هذا المعنى كثيرة ومع
كثرة هذه الادلة من القرآن والحديث على هذا الوجه هو اليوم
مذكرة وفشا لانهم قد نزلوا على اشياء منهم لا تجوز باجماع المسلمين ف
فيتغلبون بها في الظاهر على صورة يجوز على مذهب بعض العلماء ثم يأتون الى
الحكام فيحكمون بها بينهم فكان ذلك مقتضى ما قال عز وجل وتدلوا بها الى
الحكام لتاكلوا انا لله وانا اليه راجعون الثالث عشر في الحديث دليل على انه
ينبغي للمكلف ان يقيم الحجة على نفسه بلسان العلم ما دام في هذه الدار

حتى

حتى يكون ايمانه حقيقة وهو دعوى ليلا يكون ما يوم القيامة ممن يأتي
للحساب فيظهر له الخسران لعدم توفية ما يجب من حق الباطن الذي مع
الحساب فيه معقول الى الله تعالى وحقيقة الايمان الذي اشرنا اليه هو اتباع
الامر واجتناب النهي في الظاهر مع السلامة الاعتقاد والخوف
من الله تعالى والدليل على مقتضى الكتاب والسنة وقد قال عليه الصلاة
والسلام حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقد قال عليه الصلاة والسلام
حين مدح له رجل فقال كيف هو في عقلك بعين عند الامر والنهي جعلنا الله ممن
اتبع امره واجتنب نهيه وفي بعده انه ولي كريم عن عبد الله بن ابي اوفى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر
حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو
واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب
اهزمهم وانصرنا عليهم فظاهر الحديث يدل على الوعظ للمجاهدين حين ارادتهم
القتال والكلام عليه من وجوه الاول قوله في بعض ايامه التي لقي
فيها العدو يعني في بعض الايام التي قاتل فيها الثاني قوله انتظر
حتى مالت الشمس يعني زالت وفيه دليل على ان السنة في القتال ان
يكون اما غدوة او عشية لانه عليه الصلاة والسلام لم يكن ليقاتل حتى
تزول الشمس ولم يكن هذا الا اذا فاته القتال غدوة لانه قد جاء في
غير هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام كان يقاتل اول النهار فان

شبكة الألوكة www.alukah.net

فان فانه اول النهار تركه الى الزوال ويقول لاصحابه دعوه حتى تهب
الارواح وبدعوا لكم اخوانكم المومنين وقد قال العلماء ان النصر لايكون الا
بالريح لقوله عليه الصلاة والسلام نصرت بالصبا والصبا ريح شرقية
فعلى هذا فالريح من جملة ما يستعان به على النصر لانه قد صار كالسلاح
وقد ترك بعض شيوخ المسلمين هذه السنة في زمان عمر بن الخطاب رض
الله عنه فطال بهم المقام على الحصن الذي كان بافريقيه ولربما نالوا
العدو منهم فارسلوا الى عمر يسالونه النجدة فارسل اليهم عبد الله بن الزبير
فسالهم عبد الله رضي الله عنه عن كيفية قتالهم فاخبروه انهم يزحفون
الى الحصن قبل الزوال فانكر ذلك عليهم وقال لهم خالفتم سنة نبيكم ثم
امرهم بامتثال السنة في ترك القتال حتى مالت الشمس ثم امرهم بالزحف
للحصن بعد الزوال فنصروا فانظر كيف كانت اعمالهم عليه الصلاة
والسلام لايصدر منه شيء الا وتحته من الفوايد ما لايحصر كيف لايكون
ذلك وقد وصفه الله عز وجل في كتابه بانه رحمة للعالمين فاتباعه في
الافعال والاقوال سبب للنصر والظفر بهما عن النصر والمحنة ومخالفته
سبب للذلة كما تقدم في الحديث قبل فتقدير المخالفة يكون الذل وتقدير
الامتثال والاتباع يكون العز الثالث قوله ثم قام في الناس ايها
الناس لاتتمنوا لقاء العدو وقد تقدم ان ذلك دليل على الوعظ للمجاهدين
حين ارادوا لقاء العدو وفيه دليل على التذكار عند نزول الحوادث
المهمة وان كان من تذكر به ذلك عارفا بها لان التذكار زيادة قوة
للمذكر وان كان عارفا بذلك ومثله مما روي عن ابي بكر رضي الله عنه

عند

عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قام في الناس وخطبهم وذكرهم الاية وهي قوله
تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل فكانهم لم يكونوا عرفوها فتسلوا
بها وتقووا بها ايمانهم بها ويقينهم فما يسع بشرا لا تلوها مع ان العلم كان
لهم بها قبل ذلك الرابع قوله عليه الصلاة والسلام واسيلوا الله العافية
فيه دليل على طلب العافية في زمان المهلة وقد قال عليه الصلاة والسلام
العافية اذا سالتم الله فاسيلوه وقد مر عليه الصلاة والسلام على رجل به بلاء كثير
فقال يا هذا هل دعوت الله بشيء فقال سالته ان يعافيني في الاخرة
عذاب يعجله لي فقال عليه الصلاة والسلام هل لا سالت العافية فيه لانه
عز وجل لا يعجزه شيء فكما يعافي بفضله من الاكبر فكذلك يعافي من الاصغر لان
الدارين له وحكمه فيهما نافذ ما شاء فيهما كان ومالم يشا لم يكن وكذلك فيما
نحن بسبيله مد عز وجل قادر على نصر المسلمين من غير ان تقع منهم مقاتلة
لعدوهم فتحصل من هذا ان شان المدان يسال من الله العافية حيث
كان وان يترك التعرض للاختيار لجهة دون اخرى الخامس قوله عليه
الصلاة والسلام فاذا لقيتموهم فاصبروا اي اذا قاتلتم المشركين
فاثبتوا ولتكن الا ثبت عند القتال هو القلوب والغرض من
الكيا يروفيه دليل على الصبر عند نزول المحنة وترك التنطع اذ ذاك
السادس قوله عليه الصلاة والسلام واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف فيه دليل على التذكار بالامور الاجرية لاهل المصايب اذا انزلت
بهم واعلامهم بما لهم من الخير اذا سلموا لله في قضايه ورضوا به ومن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومن فعل هذا كان له من الاجر مثل ما للمصاب لقوله عليه الصلاة والسلام من
عزى مصابا فله اجر المصاب ولان تذكيرك اياه بذلك وتحزينك له حمل
له على الصبر على ما نزل به فكان لك الاجر لكونك اعنته على حمل ما نزل به
السابع تقابل آما يتقرب لم جعل عليه الصلاة والسلام هذا الجنة تحت ظلال
السيوف وجعل في الحديث المتقدم الغمائم تحت ظلال الرماح والجواب
من وجهين الاول انه القتال بالسيف لا يكون الا عند شدة الحرب وحمي
الوطيس فيه وعند هذا الحال يكثر الغبار حتى يعود على المقاتلين كالظل
وذلك الظل صادر عن القتال بالسيف فاخبر بما هو صادر عنه بظله
لان الحرب تسمى الشيء باصله او بما قاربه والحرب اذا وصل اليها هذه
الحالة الغالب فيها القتل واذا وقع القتل حصلت الجنة بمقتضى الوعد
الصادق لانه ان كان المؤمن هو المقاتل فقد حصل له ما امل وما هو
المراد بالجهاد وحصل له من الثواب ما تقدر في الشريعة وان كان هو
المقتول فقد حصلت له الشهادة والشهيد في الجنة الثاني ان الظل
السيف لا يظهر الا بعد الضرب به لان عادة العرب لا تسل السيف الا
عند ارادة الضرب به فيخرجونه من غمده الى الضرب بغير مهلة فما
يظهر ظله الا بعد الضرب وعند القتل الضرب يكون القتل والمقاتل
هناك له من الخير ما قد علم والمقتول شهيد وقد قال تعالى بل
الشهدا احيا عند ربهم يرزقون ففي نفس القتل حصل له الحياة
والاستقرار في الجنة بالوعد الصدق واما الجواب على الدرج فقد

مر الكلام عليه في الحديث قبل هذا فسبحان من ابدع بالفصاحة والبلاغة الوجيه
الشامخ فضله عليه الصلاة والسلام اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم
الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم يرد على هذا الفصل سؤال وهو ان يقال
ما الفائدة في اختصاصه عليه الصلاة والسلام لذكر هذه الصفات
الثلاث في هذا المقام دون غيرها من الاسماء والصفات والجواب انه
عليه الصلاة والسلام في هذا المقام يطلب النصر على الاعداء والاعداء
كانوا في الكثرة بحيث انتهى على ما قد علم من الاخبار المنقولة عنهم ولا تقع
الغلبة من الجمع اليسير على الجمع الكثير الا بالقدرة فطلب عليه الصلاة
والسلام النصر واحال ذلك على القدرة من غير ان يطلب كيفية النصر
كيف تكون فاتى بتلك الثلاث لاجل ما فيها من هذا المعنى ببيان ذلك
ان السحاب تجري بين السماء والارض مشتملة بالماء ليست على عمد ولا
علائق قد فقها ويجيء مع ذلك تمر مع الريح وتنقاد حيث تتوجه
ولا تحركها الريح حين تتوجه بالوقوف وتمسك الماء ولا تنزله الا حيث
تتوجه فهذه اظهار قدرة بارزة شاهدة بغير حكمة تغطيها واما هزم
الاحزاب فهو من هذا الباب ايضا لان الجمع الكثير قد انهزم بالعدد
الكثير وذلك اظهار للقدرة ايضا بغير حكمة تغطيها لان الجمع الكثير
ابدا بمقتضى الحكمة يغلب الجمع الكثير اليسير وها هنا كانت الغلبة
بالقدرة وابطلت ما جرت به عادة الحكمة فكان ذلك بمقتضى ما قاله
عز وجل في التنزيل يردونهم مثليهم رأي العين والله اعلم بمراده ينصر من

وتعالى عز وجل وما النظر الاس عندالله فلم يعلقه بالحكمة وانما علقه بعظيم
اثار القدرة التي لايطلبها شئ واما انزال الكتاب فهو من ذلك الباب
ايضا لانه عليه الصلاة والسلام لما اراد تعظيمه لتوسل به فقال يحق
الكتاب ولكنه عدل عن ذلك وابى بهذه الصيغة التي فيها اظهار
القدرة من غير حكمة تعظيما كما فعل في الوجيه قبله لكي ياتي بصيغة
تناسب مايطلبه في وقته والقدرة الظاهرة التي في الكتاب هي
كونه كلام الله القديم الازلي ثم بيده عز وجل باللغة العربية التي
هي صفة المحدث حتى وقع لنا بذلك العلم لما اريد منا كيف اريد منا
تعلق هذا الكلام منزل حقا مسير باللغة حقا ولاسبيل الى القول
بالحلول ولا بالدال بل يجب الايمان بمقتضى التنزيل بغير شك و
التسيير باللغة العربية بغير ريب ولاسبيل الى طلب الكيفية
في اتصال القديم بالمحدث كما ليس في الشيء المذكورين معه في
الحديث سبيل الى معرفة الكيفية فيهما مع مشاهدتهما عيانا وهذا
ادل دليل على تحقيق ماذكرناه في حديث البيعة من ان الكيفية
في اتصال الكلام القديم بالحروف المحدثة ممنوعة لانها من صفة
وهذه صفة وكذلك يجب في جميع الصفات والذات منع الكيفية
منها واحدة ولاسبيل الى طلب شئ من ذلك فيها ومن حاول ذلك
تقدضل وخرج عن سنن اهل التحقيق بل يجب الايمان بالذات
وجميع الصفات على مايليق من الجلال والكمال مع نفي التكييف و

والتحديد

والتحديد لانه قد ظهر من فائدة اختصاص ذكره عليه الصلاة والسلام
لهذه الثلاث في هذا الموطن انه سال بصفة عظيمة وهي القدرة التي
ظهرت اثارها في هذه المذكورات وهي من اعظم ما يستدل به على عظيم
القدرة فذكر عليه الصلاة والسلام صفة تناسب ما هو بسبيله وطلب
الشيء من بابه الوجه التاسع فيه دليل على ان الداعي اذا دعى بالسنة
فيه ان يذكر من اسماء الله تعالى وصفاته مايكون من تتمة حاجته لانه عليه
الصلاة والسلام لما ان طلب المغفرة وهي من اظهار القدرة ذكر ما
يناسبها كما تقدم ومثال هذا من يطلب المغفرة والرحمة فيقول كما
ذاك مثل الغفور والرحيم والرؤوف الى غير ذلك مما يناسب ما هو بسبيله
وهو من اداب الدعاء ويدخل له القبول لامتثاله السنة فيه الثاني
فيه دليل على ان الدعاء عند النوازل من السنة لانه عليه الصلاة والسلام
دعى على الكفار بالهزم ودعى لنفسه المكرمة وللمؤمنين بالنصر حين اراد
القتال وهذا منه عليه الصلاة والسلام جمع بين الحقيقة والشريعة
فالشريعة هي اخذ العدة من السلاح وغيره والخروج للقتال وتحريض
الصحابة لذلك والحقيقة هو دعاؤه عليه الصلاة والسلام واظهاره
الافتقار وتعلقه بربه عز وجل وكذلك كان عليه الصلاة والسلام
يفعل في كل الاشياء يأتي في امتثال الحكمة ثم بعد ذلك يرجع الى
الحقيقة فيتعلق بالله عز وجل ويرد الامر اليه الحادي عشر فيه دليل
على وجوب قتال المشركين بالايدي والاموال والالسنة لانه عليه

عليه الصلاة والسلام «اخذ العدة للقتال واتقنها وهو الجهاد بالمال
ودعى عليهم بالاموال لهدم وللمسلمين بالنصر وهو الجهاد باللسان
وقاتل عليه الصلاة والسلام وقاتلت الصحابة رضوان الله عليهم
وهو الجهاد بالايدى وقد صح عليه الصلاة والسلام بهذا فى غير هذا
الحديث قتال قاتلوا المشركين بايديكم واموالكم والسنتكم فبين
عليه الصلاة والسلام بفعله فيما نحن بسبيله ما نص عليه فى هذا
الحديث الثانى عشر فيه دليل لاهل الصوفه فى المجاهدة
التى باحدوثها انفسهم فى كل ممكن يمكنهم بالمال والايدى
وبالالسنة لانه اذا كان فى الجهاد الاصغر ذلك مكيفيته به بسبب
الجهاد الاكبر وكيفيته فى الجهاد الاكبر ان لا يعرف شيئ من ذلك الا
باتباع امر الله فيه واجتناب نهيه الثالث عشر فيه دليل لهم
ايضا فى كونهم يطلبون العافيه بانفسهم ولا يعرضون بانفسهم
الى المجاهدة التى لا قدرة لهم عليها الا ان يضطروا اليها لكن فيفعلون
ذلك فلاضطرار لانه عليه الصلاة والسلام فى الجهاد الاصغر نهى
عن التمنى للقاء العدو وامر بطلب العافية فكيف به فى الجهاد الاكبر
فعلى هذا فحال المريد ان يطلب العافية فى كل الاشياء ولا يعرض
نفسه لشيء وهو لا يقدر عليه الا ان اتاه امر وفاجاه
فوظيفته اذ ذاك الصبر والتثبت والادب فيما اقيم فيه ولاجل
تذكر النظر الى هذا المعنى او الجهل به كثير ممن لم يرسخ له قدم فى

الطريق

فى الطريق ولم يجتمع مع احد من فضلاء اهله ينتفع بهذا
ويدخل عليه الخلل فيما هو بسبيله اما بخلل فى العقل واما بازدياد لعدم
وجود الراث لانه من دخل فى المجاهدة منهما عن من الفضلاء المتحققين
لم يفعل ذلك بنفسه وانما هو محمول فى حاله بل انهم اذا حلوا فى شيء من
تلك الاحوال لم يتقيد واحدهم ابدا برجوع عما اقيم فيه حتى يحول عنه فانه رجع
باختياره نفسه عوقب ولم يترك لذلك وهم فى كل نفس تبيا لون العوايد
الشاملة ويستجيرون بالله من النشة وفى ان يريدوا الى قولهم
وحيلتهم ممن يراهم فى الظاهر يفعلون ما يفعلون من المجاهدات
يظن ان ذلك من قوة النفس وحيلتهم فيريد التشبه بهم فيقطع
به عنهم وهيهات هيهات البتدى يتشبه باهل النهايات ذلك محال
لان المدارك متفاوتات واحوال لا علم لهم بها بل لا يدرون كيف يسمعونها
والله الموفق عن ابى طريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
سلامى من الناس عليه صدقة وكل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين
الاثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة فتحمل عليها او ترفع عليها
متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تخطوها الى الصلاة
صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة ظاهر الحديث يدل على
ان من فعل خصلة من الخصال المذكورة فيه نهوله صدقة والكلام
عليه من وجوه الوجه الاول لفظ السلامى بضم السين وتشديد اليم
مع مدها هى اعضاء ابن ادم فكانه عليه الصلاة والسلام نبه بصحيح

لهم

على كل عضو من احدكم صدقة وقد ورد هذا بالنص فعلي هذا فيحمل
ظاهر الحديث انه في كل يوم يحتاج الداعي لصلاة ثمانية وستين صدقة على عدد
الاعضاء اذ هي ثلاثمائة وستون ومنا عرض جهة انه ليس كل الناس
يقدر على هذا وهو ثلثمائة وستون صدقة الاولي ان الله تعالي لما امر
من اراد بكلم النبي صلى الله عليه وسلم بتقديم الصدقة بقوله تعالي يا ايها
الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة شق ذلك على
اكثرهم لقلة ما بايديهم فلما ان علم الله عز وجل حقيقة امرهم عذرهم و
وتاب عليهم بقوله تعالي اشفقتم ان تقدموا بين يديكم صدقات نجواكم
صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة
واطيعوا الله ورسوله وكذلك ما نحن بصدده من باب اولي لكثرة الصدقات
التي تقع لكثير من الناس فيكون في حق من اتي بعد الصحابة من باب
اولي اذ ان الصحابة رضوان الله عليهم لا يوازيهم غيرهم في قوة ايمانهم
وتمكنهم وتعلقهم بدينهم كيف لا والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم
ونوره تتشعشع عليهم فهم كانوا اجدر علي هذا الامر واحرى لبركة
وجوده صلى الله عليه وسلم بينهم الاترى الي قول بعض الصحابة رضوان
الله عليهم ما نفضنا التراب حتي دفنا النبي صلى الله عليه وسلم الا
ووجدنا النقص في قلوبنا فعلي هذا فينبغي رفع هذا الحرج فيما
يأتي بعدهم من باب اولي وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا
للعين انه سيأتي حين سأله اصحابه رضوان الله عليهم حيث قالوا

قس

فمن لم يستطع قال امر بمعروف وينهي عن منكر قالوا فان لم يستطع فعدد
لهم حتي قال تكفنا الضحي تجزي عنه فعلي هذا فركعتا الضحي لمن لم يقدر علي
شيء وعجز تجزي عن ثلثمائة وستين صدقة وذلك تخفيف من ربكم ورحمة
ولاجل ما بينا من هذه البركة قالت عائشة رضي الله عنها لو نشر لي
ابواي ما تركتهما فعلي هذا فركعتا الضحي تجزي لمن عجز ومن قدر فالامر
له بقدر استطاعته لا يكلف الله تعالي الا وسعها والوسع يبتغي له
ان يكون في الدنيا نهارا كالخيل يا ابن ادم الليل والنهار يمضيان فيك
فارتبث فيهما فالعقل والشرع يقتضي ان من وجد سبيلا الي زيادة
ذرة من مثقال البر من صدقة او غيرها كان به اولي وارفع واعظم ولا
تظن ان الصدقة محالة علي هذا الامر المحسوس من انفاق الدراهم و
والدنانير فالتقم عامة فانك لم تكن الدراهم والدنانير كان اللسان
كانت العينان كانت اليدان كانت الرجلان الاترى الي ما اشار
عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث بقوله والكلمة الطيبة صدقة فكل
هذه الاعضاء تتقنها طاعة الله بها فاللسان صدقته وتتقنه اشياء
كثيرة منها تلاوة كتاب الله تعالي وقراءة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ودرس العلوم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وارشاد الضال
الي غير ذلك وهو كثير وكذلك في جميع الاعضاء وانما ذكرت اللسان منها
اشارة الي باقيها والله الموفق الوجه الثاني قوله عليه الصلاة والسلام
كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة العدل هنا بمعنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجوها الاول ان يكون المراد به الحكم بين المتخاصمين وهذا خاص بالاحكام
الثاني ان يكون من جملة الاحكام فيما استعي المدعليه من ماله واهله و
عبيده وجواسه لتناوله عليه الصلاة والسلام كلكم راع وكلكم مسيول عن
رعيته الثالث ان يكون المراد به التفرقة بين الحق والباطل واضافة
كل شيء الى جنسه وهذا يعم الوجهين المتقدمين وغيرهما مثل الوصايا
والصلح بين الناس وغير ذلك على العموم لكن يرد على هذا الفصل
ثلاثة اسيلة الاول ان يقال لم ذكر هذا اليوم ولم يذكره فيما قبل
ولا فيما بعد الثاني لم ذكر طلوع الشمس وذكر اليوم يغني عنه الثالث
لم ذكر النهار ولم يذكر الليل والجواب عن الاول انه عليه الصلاة والسلام
لما ذكر العدل وهو التفرقة بين الحق والباطل على سائر الكلام عليه
تلك اليوم خير كله اي هو ماجور فيه من اوله الى اخره لانه اذا قام
بالعدل فيه كان فيه ماجورا وان نام في بعضه او استراح فكل ذلك صدقة
وخير يشهد لهذا ما حكي عن معاذ حيث قال واحتسب نومتي كما احتسب
قومتي فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم له ذلك واقره عليه لان النوم له اعانة
على القيام بالعدل والجواب عن الثاني من وجهين الاول انه انما ذكر
طلوع الشمس لان النهار لغة من وقت طلوعها واليوم من طلوع الفجر
للصايم فاراد عليه الصلاة والسلام ان يبين انه اراد اليوم اللغوي
لكون تصرف الناس في غالب امرهم انما هو من وقت طلوعها وعند
التصرف يكون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو العدل المشار اليه

الثاني

والثاني ان يكون عليه الصلاة والسلام تحذر بذكر طلوع الشمس من اليوم
الذي لا تطلع فيه حتى تطلع بعد من مغربها وذلك اليوم لا يقبل فيه العمل
لان ذلك هو المراد بقوله تعالى لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
لان ذلك وقت المعاينة والايمان والعمل الذي ينفع معه انما هو ما
كان بالغيب وامام المعاينة فلا وقد امن فرعون حين راى البلا
قد حل به وهو الغرق فلم ينفعه اذ ذاك لاجل انه ما امن حتى عاين
واليوم الذي تبقى الشمس لا تطلع فيه فداخر عليه الصلاة والسلام
وجعله علما على قيام الساعة وجعله من الايات الكبار الدالة على
قيامها فاخبر ان الشمس تاتي في كل يوم ليلة الى موضع تحت العرش
حيث قدر لها فتسجد هناك وتبقى ساجدة ما شاء الله فيوذن لها في
القيام والطلوع من موضعها الذي تعهد ثم ياتي القمر كذلك فيسجد
فيبقى ساجدا ما شاء الله ثم يوذن له في الرفع والطلوع من موضعه
الذي يعهد وهما كذلك لا يجتمعان حينيذ في تلك الليلة فتاتي الشمس
فتسجد فينصرع الليل ولا يوذن لها في الرفع فتبقى على حالها فياتي القمر
على عادته فيجدها هناك فيسجد هنا ايضا وتبقى كذلك ما شاء الله ثم
يوذن لها بالرفع وان يطلعا معا من مغربها فمن كان عنده في ذلك
الوقت ايمان فهو السعيد ومن كان عريا عنه فقد خسر الخسران المبين
لانه ما بعد المعاينة لا الثواب لاهل الايمان والاعمال والطرد لاهل
الخسران الكفر والعناد والجواب عن الثالث انه عليه الصلاة والسلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انما ذكر اليوم ولم يذكر الليل لان الليل محل للنوم وجعل النهار للتكسب
والمعاش وقد قال تعالى وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا
فلما ان كان الليل للنوم في الاغلب والتهجد للعبد تحقيقا لقوله تعالى
فتهجد به نافلة لك وقوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا
سكت عنه عليه الصلاة والسلام اذ ليس فيه الا مذمتين الغفلة غالبا
وذكر النهار لكونه فيه الكسب فيحتاج فيه الى العدل وان احتيج الى
اقامة العدل بالليل من نحو المظلوم واداحق قد تكذا در والنادر لا
يراعى حتى يحتاج الى ذكره وان وقع فهو متيسر على العدل بالنهار فترك
ذكره ابلاغا في الاختصار مع حصول الفائدة فيها معا الوجه الثالث
من البحث المتقدم قوله عليه الصلاة والسلام ويعين الرجل على
دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة يحمل او يرفع شكل ش د
الداودي في ايهما قال عليه الصلاة والسلام والكلام عليه من وجهين د
الاول ان المتاع والدابة لشخص واحد لكن عجز عن رفع المتاع
على دابته فكانت الاعانة له سببا لتبليغ متاعه على ظهر دابته
فحصل له الاجر على مشاركته له في هذا المقدار اليسير الثاني انه
على العموم والكلام فيه من ثلاثة اوجه في الحامل والمحمول والمحمول
اما الحامل فهو ان يجتنب فيه ان يكون ظالما او مبتدعا او فاسقا
ومن اشبههم لان اجرانهم واجب فلا تجوز اعانتهم واما المحمول
فهو ان يجتنب فيه من حمل خمر او متاع مغصوب او ما اشبه ذلك

لان

لان ذلك المعين لذلك كالفاعل له لانه عليه الصلاة والسلام قد لعن شارب
الخمر وحاملها وشاهدها وكذلك سائر المنهيات واما المحمول عليه فهو ان
لا يكلفه ما لا يطيق لان الاعانة على ذلك لا تجوز الوجه الرابع من
البحث الاول قوله عليه الصلاة والسلام والكلمة الطيبة صدقة الكلمة
الطيبة هنا احتملت وجهين ان كان المراد بها ادخال السرور على المتكلم
معه فليست عليها العموم لما جاء ان الرجل يتكلم بالكلمة يضحك بها اصحابه
لا يبالي بها يهوي بها في النار سبعين خريفا ومثل ذلك اليوم كثير د
تتعلق بعضهم ببعض في الظاهر وبعضهم ببعض في الباطن وقد
اخبر بذلك صلى الله عليه وسلم حيث قال يأتي في اخر الزمان اقوام اصدقاء
العلانية اعداء السريرة قالوا وكيف يكون ذلك قال ذلك لدعبة
بعضهم في بعض ودعبة بعضهم من بعض فهذا وما اشبهه
ممنوع وان كان المحل يباح في ذاتها فتكون طيبة على مقتضى لسان العلم
الخامس قوله عليه الصلاة والسلام وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة
ظاهر الحديث انه معارض لقوله عليه الصلاة والسلام يكتب له باحدى
خطوتيه حسنة ويمحى عنه بالاخرى سيئة يعني في الخطا الى المساجد لكن
ان وقع التحقيق في النظر في معناها فانها لا يتنافيان اذ ان الصدقة
انما هي عبارة عما تكتسب الحسنة ولا تمحى السيئة لا بكسب الحسنة لقوله
تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات فالحسنة التي تكسب في الخطوة
الواحدة تذهب بالسيئة وقد اختلف العلماء هل محو السيئات محسوسة

شبكة الألوكة www.alukah.net

او معنوية على قولين فمن قال بالمحسوس ذهب الى ان السيئات تمحى من السجل حتى يأتي صاحبها يوم القيامة فلا يجدها ومن قال بالمعنوية ذهب الى انها باقية في السجل لكن اذا جعلت في كفة والحسنات في كفة تقاصتا وتم فلم يبق عليه في السيئات عقاب فكأنها ممحوة اذ عفا بها سقط وهذا هو الاظهر والله اعلم لقوله تعالى فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون فلو محيت بالمحو على ما ذهب اليه الطائفة الاخرى لم يبق ما يوزن الوجه السادس قوله عليه الصلاة والسلام وميط الاذى عن الطريق صدقة والكلام عليه من وجهين في المماطة وفي الاذى فالمماطة بمعنى الازالة والاذى هو كل ما يتاذى منه في الطريق فيكون الذي يزيله ماجورا فيه دق او جل ومثل ذلك ما روي مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اماط شوكة من الطريق فشكر الله له فغفر له الوجه السابع في الحديث تنبيه بعضهم لانه اذا كنت مطلوبا بهذا فحسبك به شغلا لانه من لم يتفرد لهذا الشان فاته من الخير كثير ولهذا المعنى انقطع اهل التحقيق للعبادة لان نظرهم الى دقائق الاشياء وتتبعها لا يسعهم معها غيرها وهي طريق العبادة والله الموفق عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده

هذا الحديث يدل على منع سير الراكب بالليل وحده والكلام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام ليعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم

هل

هذا عام يدخل فيه ما ذكره عليه الصلاة والسلام في احاديث غير هذا مما ذكره بعد او لا مرئيات غير ذلك والمجموع منها اثنان كل واحد منهما واحد ان يكون عابدا عليها كلها وهذا هو الاظهر لانه ابلغ في الزجر واقوى فيه وذلك موجود في الشريعة في غير ما موضع لابهام التعظيم للعبادة فاذا كان المراد هذا الوجه الذي ابديناه فيترتب عليه من الفقه ان ينظر ما هو الارشد هل ابدا الخفايين او لا شارة اليهما دون تعيينهما فالذي فيه الاصلح منهما يفعل لانه عليه الصلاة والسلام مرة اشار الى الخفايين ولم يعينهما لا فعل فيما نحن بسبيله ومرة ابدا الخفايين حين ذكر الثواب على الاعمال وغير ذلك والثاني هذا النبي مقصود على الراكب دون غيره او هو من باب التنبيه بالاعلى على الادنى احتمل الوجهين معا والاظهر ان يكون من باب التنبيه بالاعلى على الادنى لانه اجمع للفائدة ولان الماشي من باب اولى ان ينهى من الراكب لانه يباشر الارض بنفسه والراكب لا يباشر الارض بنفسه وقد ينتفع بالدابة التي هو عليها راكب ولان العلة التي لاجلها نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك هي والله اعلم ما ذكره في حديث غير هذا حيث اخبر ان الشياطين تتبع اول الليل اكثر من اخره فاذا كان الرجل وحده لا يؤمن عليه من اذاية الشياطين وكذلك اذا كان هو وغيره ليس معهما ثالث لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث غير هذا الشيطان مع الواحد والاثنين والثلاثة فاذا كانوا جماعة وقع الامن من اذاتهم

هذا من جهة الشيا طين وفيه سعد اخر وهو انه قد يجاف عليه ليلا بغلبة النوم فيضل عن الطريق لان الليل للنوم او ياخذه الم او نازلة من النوازل فلا يجد من يلجا اليه ولا من يستعين به وقد تقق والنبي صلى الله عليه وسلم كان بالمومنين رؤوفا رحيما فخصهم عليه الصلاة والسلام علما معه الاصل لهم في الدنيا والاخرة وهذا النهي ليس على العموم لكل الناس وانما هو للعوام وليعض الخواص ممن هو متردد في حاله واما من كان من الخواص المتحققين فليس ينتا وله هذا النهي لان النهي انما ورد فيمن كان وحده وهذا ليس وحده يدل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام انت الصاحب في السفر وقوله اخبارا عن ربه عز وجل ينقول انا جليس من ذكرني فالخواص لا يذالون في الذكر واذا اهملت الصحبة سولاه ومجالسته في سفره فيها الطريق المبارك وقد ومثل ما نحن بسبيله تزلة تعالى وتردد واخان خير الزاد التقوى قال تعالى بالزاد عموما ثم بينه لاهل الخصوص باعلا الزاد وهو التقوى فمن كان من اهل التقوى فقد اخذ باعلا الزاد وهو التقوى ومن لم يكن من اهل التقوى فلا يجوز له السفر الا بالزاد المحسوس فان سافر دونه كان عاصيا ودخل في عموم قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وكذلك نحن بسبيله ان سافر وحده دخل تحت هذا النهي والقى بيده الى التهلكة ان لم يكن من اهل الخصوص والى ما نحن بسبيله اشار بعض العقلاء من اهل الطريق بقوله الى المحال التقوى اذا ورد على العقد يمشي حيث شاء فهو في ذمة الله لا يلحقه اذى ويسعى سعيه في كل ما يخطر له من سبيل الخير او

الامور

او الامور المباحات لكن هذا يحتاج الى بيان لان المباح عند اهل الطريق متروك لكن قد يكون المباح واجبا ومندوبا اذا كان سببا لاحدهما لانه ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب وما لا يتوصل الى المندوب الا به فهو مندوب فان كان المريد في حالة متردد افذلك دال على ضعفه فلا يعمل عليه وشافه التقيد بلسان العلم فان ترك لسان العلم وعمل على الحال الذي ورد عليه مع ضعفه كان مرتكبا للنهي الوجه الثالث في الحديث اشارة صوفية ومعنى السفر عند اهل الطريق عبارة عن الانتقال من حال الى حال كما هو عند ابناء الدنيا عبارة عن الانتقال من بقعة الى بقعة وظلمة الليل عبارة عن الجهل وفاتهم في هذا اهل الفقه لان الظلام عند الكل تمثيل الجهل وضده العلم وهو النور فلا يسافر احد منهم سفرا فيه ظلمة الا بوافقة العلم والتقوى فيصير هو بعينه معه ركبا يامن من ضرر الشيطان وقطاع الطرق جعلنا الله ممن صحب ما صحبوا حتى يبلغ ما بلغوا بمنه

عن عبد الله بن عمر بن العاص ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد ظاهر الحديث يدل على ان بر الوالدين من اكمل الجهاد اكد من الجهاد والكلام عليه من وجوه الاول ان هذا الامر ليس على عمومه لانه اذا كان الجهاد فرض عين لا يستاذن فيه الابوان وانما يستاذن فيه اذا كان فرض كفاية فذلك الذي بر هما فيه اكد من الجهاد وفيه

دليل على ان النفل لا يجوز الا باذن الامام لان هذا الصحابي رضي
الله عنه لم يكن ليخرج حتى استاذن النبي صلى الله عليه وسلم هل يخرج املا ه
الثاني لقائل ان يقول لم امره عليه الصلاة والسلام لهذا بالخروج مع الابوين
وامره بترك الجهاد وهو اعلا الاعمال لقوله عليه الصلاة والسلام ما اعمال
البر في الجهاد لا يقال فيه بعد والجواب انه لم يختلف احد من العلما ان د
الجهاد اذا كان واجبا على الاعيان لا يستاذن فيه الابوان مثل ان يغشى
العدو قرية قوم فيتعين الجهاد على الكل دون استيذان لاحد
لا ولد لوالد ولا عبد لسيد واذا كان الجهاد فرض كفاية فلا يمكن ان
يكون الا برضى الوالدين والا فخذهما ارفع من الجهاد يقتضي الحديث
الذي نحن بسبيله الثالث فيه دليل على ان طاعة العالم او العالم في
لا تكون الا بمقتضى لسان العلم والترجيح فيها والاخذ بالاعلى فالاعلى
بمقتضى الحال لان هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان اراد الجهاد لما
سمع فيه من الترغيب وعزم على فعله خاف ان يكون هناك فعل اقرب
الى الله تعالى بالنسبة الى حاله فسال النبي صلى الله عليه وسلم سوال استرشاد
ليبين له ما هو الاصلح في حقه والاقرب الى الله فذكر له عليه الصلاة والسلام
الحديث ولهذا المعنى اشار اهل المعرفة بتقديم طاعة العالم شهوة د
وطاعة العارف امتثال ويدل هذا قوله تعالى واتبع سبيل الذين يدعون
يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب تقدما الرابع فيه دليل على جواز
العبارة عن الشيء بضده اذا فهم المعنى لان صيغة النفل هو قوله

عليه

قدم عليه الصلاة والسلام بقيها في امر يقتضي على ظاهره ايصال الضرر
الذي كان لغيرهما او يوجبه وليس ذلك المراد وانما المقصود نفي برهما
نفسها فجاهد الخامس فيه دليل على بر الام والوالد على حد سوا خلافا
لمن قال بان تكون البر للام لانه عليه الصلاة والسلام سوى بينهما في
اللفظ فانه اجتمع هذا القائل بقوله عليه الصلاة والسلام في غير هذا
الحديث امك ثم امك ثم امك ثم ابوك فكرر الام ثلاثا فقيل له انما كرر النبي
صلى الله عليه وسلم الام ثلاثا لان العرب كانت تهاب الرجال وتعظمهم
وتستضعف النساء وتستخدمهن فاكد بالتكرار في حق المراة
ليرجعوا عن تلك العادة ويلحق بهما بر الاب على حد سوا كما نص
عليه في هذا الحديث السادس فيه دليل على ان بر الوالدين اجل من
الجهاد ما لم يكن فرض عين لان الجهاد في وقت ما وبرهما لا ينال الا بقطع
الجهاد مع تعذر عدهما والجهاد الدايم افضل من جهاد ساعة ولهذا لما قال
عليه الصلاة والسلام رجعتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد
النفس لان الجهاد ساعة من الزمان وجهاد النفس مستمر على الدوام
السابع فيه دليل على ان كل ما يلزم النفس يسمى جهادا لان الابوين
قد يجهلانه على ما لا تشتهي النفس فسماه عليه السلام لاجل ذلك جهادا
الثامن فيه دليل على انه لا يبلغ حقيقة رضا الوالدين الا بالمحافظة
الكلية لانه عليه الصلاة والسلام جعل المجلوس معهما والاشتغال لامرهما
والصبر عليه بمثابة المجاهدة في سبيل الله كيف لا وقد قال تعالى ولا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا تقل لها ان ولاتهرها وقل لها قولا كريما فاذا منع من الاستاخري
الجواب بهذا العذار فكيف لايكون هذا اكد من الجهاد وافضل لاخذ ذلك
اشق على النفس واقعد من لقاء العدو ومضارته بالنسبة الى ما
فيه دليل على ان المستشار يسئل عما حوال المستشير حتى يعلمها ويفيد
بشير عليه بما هو الاصلح والاسد بالنسبة الى حال السائل لان هذا
هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان اراد الخروج الى الجهاد لم يستبد برايه
نفسه في ذلك حتى استشار من هو اعلم منه واعرف هذا في الجهاد الذي
تكيف به في الجهاد فالكيف وهذا دليل لاهل الصوفة المحققين الذين لا
يدخلون في المجاهدات والسلوك الا تحت يد شيخ عارف بالسلوك ويقولون
لابد من دخل في ذلك دون شيخ قال ان يجيء منه شيء وان جاء لا يصل الى
مقام المدين ومعرفته وفطنته اللهم الا ان كان ذلك يخرق العادة
وما كان يخرق العادة فليس الكلام عليه وانما الكلام على ما جرت
به عادة الحكمة قد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون
رجل بامراة الحديث ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم فقال
رجل يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امراتي
حاجة قال فاذهب فحج مع امراتك ظاهر الحديث يدل على منع
الخلقة بالمراة في موضع واحد اذا كانت اجنبية ومنع سفرها
بغير محرم والكلام عليه من وجوه الاول ان منشا العلم لا يكون
بحثه فيه الا المجرد فاية العلاقة له لا المجرد الكلام والظهور لان

هذا

في حقه لان الشارع صلى الله عليه وسلم لما ان استشاره هذا الصحابي
علم ما هو الاصلح في حقه فدله على ذلك حتى على
اسم الصاحب فيه دليل على ان الخروج في الجهاد
مقارن بهم غير شك انها هو الاصلح

هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان سمع كلمة الرسول ولم يبحث الا فيما اذا
اليه في الوقت وهذا السوال عن الخروج مع امراته الثاني ان الامر اذا
امر انما مور بشيء ثم سمع الامور به بين حكما اخر وجب عليه فله ان يشتغل
الامر هل يقيم على ما شرع فيه او ينتقل الى هذا الامر الثاني وهنا
الوجه انما يكون بحضور الامر اذا كان هو المبين للاحكام ولما الان فقد
ارتفع ذلك لان العلم اليوم لا يوخذ الا بالنقل فاذا كان الانسان على
علاقة تتعلم له به علم ثم استفاد علما ثانيا ويكون العمل بالثاني
افضل من الاول فالمندوب في حقه ترك العمل بالاول والرجوع الى
العمل بالثاني ما لم يكن العلم الثاني يوجب عليه فرضا فانتقاله
للمرض واجب عليه الثالث جواز ذكر النساء بحضرة الفضلاء من
غير زيادة ما احدث اليوم من البدع من قولهم عند ذكر من حاشاك
لانه قد تردد هنا ذكر المراة من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي ولم
يزيد على ذكر المراة شيا وبعضا هل هذا الزمان اتخذوا زيادة
ذلك من الادب وهي بدعة محضة بل هي بدعة في كل موضع وقع التلفظ
بها لانها لم تكن من فعل السلف والخير كله في اتباعهم وقد صار
حالهم اليوم لشوم البدعة ان يقع بعضهم في الكفر الصراح لانه اذا
تاول احدهم الحجة او الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند ذلك
حاشاك ولو اعتقد هذا التاويل لكن ظاهر اللفظ رديء جدا نسيل الله

السلامة من غير زيادة فما احدث اليوم من البدع من قولهم عشر و لان الله
عز وجل لما ان ذكر الرجال سوى بين ذكرهم وذكر النساء فقال تعالى في الرجال
قوامون على النساء فذكرت في القرآن والسنة مع الرجال على حد واحد لا
زيادة لها في اللفظ الرابع لقائل ان يقول لم امره عليه الصلاة والسلام
بالخروج مع امرأته وترك الجهاد والجهاد فيه من الفضيلة ما تقدم في الحديث
قبل هذا والجواب ان خروجه ليحج مع امرأته مندوب وخروجه الى الجهاد
الذي ليس بفرض عين مندوب ايضا فلما كان الخروج مع المرأة مندوبا
ويضاف اليه مندوب غيره وهو حجة عن نفسه بعد الحج الواجب فندب
بتضمن مندوبين اولى من مندوب واحد لا يتضمن زيادة ويترتب
على هذا من النفع انه اذا تعارض عملان على حد سواء من طريق الفضيلة
او الندبية وكان احدهما يحج الاخر بزيادة اجر او سببه الى فعل يوجب
اجرا فاخذ الراجح وترك المرجوح هو الاولى الخامس ان الامام اذا اوجه
جهة الى وجهة ان السنة فيهم ان ينضبطوا بالكتب لانه قال اكتبت
في غزوة كذا ولان الكتب يمنع من النسيان عن بعض من عين في تلك
الجهة وايضا لهم فانهم اذا حصروا بالكتب كان ذلك قطع مادة لهم
عن ان يتخلف احد منهم او يحدث نفسه بذلك وتحضيضا عليهم في الامتثال
لما هم بسبيله السادس اذا الراعي ينظر لرعيته في النفقة الخاصة
والعامة ويؤثرهم الاهم فالاهم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان جعل

هذا

هذا الصحابي في الجهاد وفيه نفقة خاصة وعامة ثم رأى له زيادة نفقة في الخاص
به حمله على ما هو انفع له في الخاص به لان غيره يسد مسده في العام فدل هذا على ان
الشخص في نفسه وماله يخص بذاته اكد عليه مما يعم جنسه في الواجبات والمندوبات
ومما يؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وكذلك يجب في
الرعاية العامة والخاصة والله المستعان تحول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين الحديث الرجل يكون له الامة فيعلمها ويحسن تعليمها
ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومومن من اهل الكتاب
الذي كان مومنا ثم امن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد الذي
يؤدي حق الله ويصح لسيده ظاهر الحديث يدل على تضعيف الاجر لهؤلاء
المذكورين فيه والكلام عليه من وجهين الاول قوله عليه الصلاة والسلام
ثلاثة يعطون اجرهم مرتين يحتمل وجهين الاول ان يكون تضعيف الاجر
عند اجتماع الاعمال الاعمال المذكورة لان كل واحد منها فعل يوجر صاحبه
عليه على انفراده فلما ان اجتمع مع صاحبه ضوعف الاجر في كل واحد منها
ضعفه على ما كان في كل واحد منها ان لو كان منفردا الثاني ان يكون صاحب
هذه الافعال وفي له باجر كل فعل ولم ينقص له من الاجر شيا فاجر عليه الصلاة
واللام بما حصل له في الحال كالتي في التمتع انه حصل له اجران اجر العمرة
واجر الحج الثالث ان يكون الاجر على قسمين اجر على الافعال المقتضية ما جا
في ذلك عن الشارع عليه السلام واجر للعناية بجمعها ومجاهدة النفس على ذلك

والصبر عليها فحيث ما وجدت طاعات مجموعة على هذا التفصيل رجي فيها
التضعيف ولا تقول بالقطع في ذلك لان حقيقة الاجر رجي لاعمال
انما تقع بقبول الشارع عليه السلام واما على القول بان العلة في
الثلاث متفرقة فتحتاج الى بيان كل علة منها فالعلة في الامة والله
اعلم من ثلاثة اوجه الاول صيرة على تعليمها الثاني عتقه لها حين
قرانه بها الثالث تذكر لحظ نفسه في تزويجها ورفع منزلتها
فهذه ثلاثة اوجه مجموعها في اثنين وهما بذل ما احتبت النفس لله و
مجاهدة النفس في ترك حظها لما يرضي الله فحيث وجدت هذه العلة
رجي التضعيف ايضا واما العلة في المرء من اهل الكتاب فهو انه
جاء بايمانه الثاني احرز لايمان الاول لانه لولا الايمان الثاني لحبط
ايمانه الاول فايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم حصل له الاجر عليه واحرز
له اجر ما تقدم من ايمانه يشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لبعض
اصحابه حين قال له اسرر كنت اتحنث بها في الجاهلية فقال له عليه
السلام اسلمت على ما اسلفت من خير فاذا كان الاسلام يجر ما كان
في الجاهلية من باب اولى احرازه لاجر الايمان الذي هو اعلى افعال
البر فعلى هذا فاذا وجدت طاعة صاحبها ماجور فيها وهي محرز اجر
غيرها من الطاعات رجي فيها التضعيف واما العلة في العبد في
اجتماع المخوف عليه مع قلة اتساع الزمان لها فانه جهد نفسه

في

حتى وفى بها فاذا وجدت هذه العلة ايضا في طاعة من الطاعات رجي
فيها التضعيف الوجه الثاني من البحث الاول قوله عليه الصلاة والسلام
والعلم الرجل يكون له الامة فيعلمها ويحسن تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها
ثم اعتقها وتزوجها فله اجران الحديث يحتمل الوجهين معا لان
العلم يسوغ ان يطلق عليه مؤدبا وكذلك بالعكس ويحتمل ان يكونا معنيين
وهو الاظهر والله اعلم واذا قلنا بانهما معنيين فاعلم ان في هذا الحديث
اربعة اوجه الاول التعليم لامور الدين من الواجبات وعند ما يشهد لهذا قوله
عليه الصلاة والسلام علموا ويسروا ويكون التأدب لتهذيب الطباع
وحسن الخلق في التصرف والمعاملات والزهد عن المكروهات في الاقوال
والافعال وتعليم مكارم الاخلاق يشهد لهذا قوله عليه السلام
لاما يؤدب احدكم ولده خير له من ان يتصدق بصاع طعام واما
المحسن في التعليم فهو ما اشار عليه الصلاة والسلام اليه في الحديث
اتقان التيسير والتبشير هو حسن الالقاء وترك الشواذ من
التشديدات والرخص ولهذا اشار مالك رحمه الله تعالى حين قال
خرجت من عند الخليفة فقيها لانه لما اراد ان يؤلف كتاب الموطا
قال له الخليفة تجنب شدائد ابن عمر ورخص ابن عباس والى المعنى
الاول اشار العلما بقولهم وتنوا صغوا لمن تتعلمون منه وتنوا صغوا
لمن تعلمونه ويكفي في ذلك شاهدا قوله عليه الصلاة والسلام يسروا
ولا تعسروا واما الحسن في الادب فهو ان يجلها بالرفق دون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دون عشق نقوله عليه الصلاه والسلام ما كان الرفق في شيء الا زانه ولا
كان الخرق في شيء الا شانه الثاني ان يكون التعليم المراد به ما يحتاج الامة
اليه من اشتغال البيت وحفظ متاع البيت والمال وحسن الامانة
في ذلك لانه غالب المقصود من الاماء وبقدر تحصيل الامانة لهذا يتفاوتن
في ثمنها ويكون الاحسان في التعليم على هذا الوجه التوجيه اتقان كل
شغل بحسبه العادة فيه لقوله عليه السلام رحم الله امرا صنع شيئا و
فاتقنه ويكون الادب حملها على رياضة النفس واحكام الشريعة
لقوله عليه السلام ادبني ربي فاحسن تاديبي والذي ادب به عليه
السلام ما من عليه من حسن الخلق واتباع الامر والنهي وقد قالت
عايشه رضي الله عنها حين سيلت عن خلقه عليه السلام قالت كان
خلقه القران ويكون الحسن في الادب على هذا التوجيه حملها في ذلك
على ايضاح السنة الثالثة ان يكون التعليم فيما تحتاج اليه المراة
في نفقها لان النساء يحتجن الى شيء يخصهن والامة لا والدة لها ولا
والد حتى يعلماها ذلك فقام مقام الام في تعليم ذلك وتبيينه
ويكون الادب هنا ما تحتاج المراة من الادب مع الزوج او السيد
ان كانت للنفقة لان ذلك سبب لرفع منزلتها وحظوتها عند
السيد او الزوج الا ترى قوله ويكون الاحسان في هاتين النوعين
لها والاعفا عن العيوب التي في البشرية وقد يحتمل ان يكون المراد
بالتعلم والادب جميع ما ذكروا كثر من ذلك لانه عليه الصلاة والسلام

اوتي

اوتي جوامع الكلم الوجه الثالث من البحث الاول تقديمه عليه الصلاه والسلام
الامانة على الدين والدين على العبد ما الحكمة في ذلك وان كانت الواو لا
تقتضي الترتيب في لسان العرب لكن الحكيم لا يقدم شيئا ومثل ذلك
قوله تعالى في الكفارات فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون
اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فان عز وجل باو التي هي للتخيير تدسسة
على الملك ورفقا به وعلى يقتضي الحكمة في الترتيب ابتدا ولا بيدل المال
الذي اشد على النفس ثم جعل بدله في الملا الذنب وهو الاطعام الذي به حياة
النفوس وقد قال تعالى ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا فانعقد
هذا الوجه ليكون بدله في دفع الاذى وهي الكسوة التي بها يتقي اذى
الحر والبرد فان عدم هذا الوجه تنفي ادخال السرور ورفع الحجاب
الحائل من مقام العبودية الى مقام الحرية فان عدم هذا الوجه مجاعة
النفس وهدم الصوم يشهد لما ذكرناه من ان الانفاق اشد الاسور
على النفس واعلاها قدرة الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون والمال اكثر تعلقا بالقلب مما
ذكر بعد وقوله تعالى الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس تقدم الانفاق ايضا واما السنة فقوله صلى
الله عليه وسلم لا يجد احدكم صدقة حتى ينك لحي سبعين شيطانا والى ما
نحن بسبيله اشار عليه السلام في الصفا والمروة حيث قال
نبدا بما بدا الله به والواو لا تقتضي الترتيب فاختار عليه السلام فيما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيما خير فيه من جهة التكليف ما اقتضته الحكمة في التقديم لحكمة العليم وسواء
لفظ القذف فاذا كان الكتاب على ما قدرناه فالحديث كذلك ايضا لقوله
تعالى وما ينطق عن الهوى فكلاهما صادر عن حكمة الحكيم فينبغي ان تكون
الامة سمع الفاظ القذف والحديث كذلك يتطرق من طريق التكليف ما يجب
ومن طريق الحكمة ما يقتضي والى هذا المعنى اشار عليه السلام بقوله لكل
اية ظهر وبطن ولكل حرف حد ومطلع فالظاهر هو اللفظ والباطن
هو المعنى والحد هو التحليل والتحريم والمطلع هو ما نحن بسبيله من
النظر بمقتضى الحكمة في هذا النوع وغيره من انواع ما يحتوي عليه الحكمة
ثم نرجع الان الى الاتصال عن الحديث والاتصال عنه بما قد ذكرناه
اتقان العلة المنزلة فيه للتعذيب وهو جمع للاثم اشياء وهي ترجع
شيئين على ما تقدم وهما بذل ما اجبت النفس به وجاهدتها في ترك
حظها لما يرضي الله واما تقديم المؤمن على العبد فهو من باب تقديم الاصل
على الفرع لان مجاهدة النفس فرع على الايمان والايمان هو الاصل
فتقدم عليه السلام الاصل على الفرع لان ذلك هو مقتضى الحكمة الوجه
الرابع من البحث المتقدم قوله عليه السلام الرجل يكون له الامة يرد عليه
سؤال وهو ان يقال لم قال تكون له الامة ولم يقل اشتراها وغير ذلك
من الالفاظ والجواب عنه ان هذا اللفظ يحوي جميع انواع التملك وغيره
لا يسوغ عنه لانه جمع بذلك جميع ما تملك الامة به من ميراث وشراء وهبة
وسبي وغير ذلك وهذا دليل على فصاحته عليه السلام لانه قد جمع في

هذا

الحديث الاخبار بعظم الاجر ارشاد الى الخير واشارة الى الحكمة تنبيها
عليها وابدا ما من الله تعالى به عليه من البيان والفصاحة اعاد الله علينا
من بركته ورزقنا اتباع سنته انه ولي حميد قوله نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ظاهر الحديث يدل على ان قتل النساء
والصبيان لا يجوز لكن دلت البينة على العموم ارلا محتمل والاظهر انه ليس على
العموم لان المعنى به في غزو المشركين بعد الندرة عليهم وهذا يفيد
وهو ان يكون النساء والصبيان لم يقاتلوا حين الحرب فان قاتلوا
تقتلهم جاز وذاك في حال الندرة عليهم واما حين الحرب ورميهم بالنبل
والمجانيق فلا يتوقى ما اصيب منهم اذا كان بغير قصد ولا يدخل
قاتلهم تحت النهي لتدله عليه السلام في هذه الحالة فلم من اباحهم ثم هذا
النهي هل هو لعلة ام لا الظاهر انه لعلة ان النساء والصبيان من
جملة الغنائم ولم يدخل بهم ضرر على المسلمين في حين حربهم ثم هذه العلة
هل هي متعدية ام لا فان قلنا بانها غير متعدية فلا بحث وان قلنا
بانها متعدية وهو الظاهر لانه اللائق بكلام ان وع عليه السلام
لانه اوتي جوامع الكلم فحيث ما وجدنا من كلامه حكم وجهنا لم علة
فحيث ما وجدت تلك العلة يكون الحكم منوطا بها والعلة في الحديث
ما ذكرنا وهو ما حصل للمسلمين من الفائدة في غنيمة النساء والصبيان
من غير ضرر يلحقهم كما تقدم فحيث ما وجدنا فائدة لم يتعلق بها ضرر في الدين
وجب استغنامها وانما قلنا ان تكون لا يلحق منها ضرر لان اكبر المضرة

ابد الضرر في الدين مقاتلة المشركين للمؤمنين لان مقاتلتهم اياهم علا علي
اطفائهم لنور الله تعالي والنساء والصبيان لم يقاتلوا فلم يبطل من قتلهم ضرر
فكانت فائدة بغير ضرر في الدين ثم هذه العلة هل يتعدي الحكم بها للباطن
امر لا الظاهر تعديها علي البحث الذي قدمناه لان اهل الباطن والظاهر
من بجره عليه الصلاة والسلام اتفقوا كلهم علي مقتضي طريقه قد علم كل
اناس مشربهم فتعديها للباطن هو ان تعرف تلك العلة في الباطن كما عرفت
في الظاهر فالمراة في الباطن كناية عن الدنيا لانها من زينتها والصبيان
كناية عن الهوي لانه مثلهم لغلبة الجهل وغلبة الشهوة عليه لان
الصبي يوصف بعدم العقل واتباع الهوي لانه وهي صفة الهوي فان تعلق
القلب بواحد منها دون ضرر في الدين جاز استغاله علي مقتضي العلة
فالتعلق بالدنيا هو مثل اتخذ شيء حلال لاحياء من يستعان به علي طاعة
ولم يتبع فيه خللا بلسان العلم ولم يكن تعلق القلب به يمنعه من ادب
والاعمال والحضور فيها فهذا جايز ولا بأس باتباع النفس والهوي فيه
ومثل هذا كانت افعال الصحابة رضوان الله عليهم مثل علي رضي الله عنه
حيث كان يتبول لاهله اعلموا الطعام مشروبا كان بين الماكول
والمشروب كذا وكذا اية فلم يكن قطره للطعام للشهوة وكان تقليله
الطعام لزيادة القرب وترجيح زيادة العبادة لان تعلق القلب
بالشهوة الباعثة في المطعم وغيره من المباحات وان كان جايزا
علي لسان العلم فهو ممنوع عند اهل الباطن فوجب قتله عندهم

وقتله

وقتله مع تركه لانهم يقولون ترك الشهوات قدح الباب وترك
الحظوظ رفع الحجب ولهذا العنى كان عمر رضي الله عنه ينهي ان لا تتزوج
النساء واتي اليمن حاجة والحاهن واتي اليمن شهوة فقيل له ولم
يا امير المؤمنين قال رجاء ان يخرج الله من ظهري من يكثر به محمد الامم
يوم القيامة وان كانت الشهوة في النكاح والوصول اليها جايزة
علي لسان العلم وماجور صاحبها فيها اذا كان النكاح علي لسان العلم
لانه عليه السلام قد قال في حديث تعداد الاجور للمؤمنين يوجر المؤمن
حتي يضعه لامرانه فقيل له كيف يا رسول الله يتاتي احدنا شهوة
ويكون فيها ماجورا قال ارايت لو وضعها في الحرام اكان يكون ماثما
قيل نعم قال كذلك اذا وضعها في الحلال تكون ماجورا وكما قال
وقد طلق عمر رضي الله عنه احدي نسايه فقيل له لم طلقتها وهي من
اعبدها وشاتها واتني عليها بانواع من الخير فقال اعرف فيها
اكثر مما تعقلون لكن مال مال قلبي اليها فخفت ان اشتغل بها
عما يلزمني من امور المسلمين ففارقتها فهكذا هم ارباب القلوب اذا
كانت الامور جايزة علي لسان العلم وكان فيها بعض شغل عن
تذوقية اداب الشريعة والحضور في التعبدات تركوها لان ما طلبوا
اجل لان من علم ما طلب هان عليه ما ترك فما يكون لهم من هذه
الخواطر والشهوات وهو من النوع الذي يقتل وقتله مرفوعه
وقد قال عز وجل في كتابه ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من

من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون والطايف مع الخاطر الذي يخطر من
عند الشيطان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة رضي الله عنها حين سألته
عن الرجل يلتفت في صلاته تقال تلك خلسة يختلسها الشيطان من صلاة
احدكم وقال عليه السلام ان الله لا يقبل عمل امرئ يكون قلبه مع جوارحه
ولا يكون القلب مع الجوارح لا بد ولم الحضور دون حديث النفس
او خطرة من الشيطان وهوي وهذا المعنى قال بعض الصحابة
لاحب ان يكون لي دكان على باب المسجد لا تفوتني صلاة مع الجماعة اربح
فيه كل يوم دينارا اتصدق به في سبيل الله لا اوثر ذلك على التفرغ وانما
قال ذلك لانه يشتغل بالبيع والشراء والاخذ والعطا عن الحضور والذكر
والتفرغ ليس له شغل بغير التعبد والحضور واما صفة تتعلق
بخطرات الهوى فهو مثل ان يكون هذا مما يرافق قلبه فيفعل القربة
ولا يبالي بموافقة الهوى لان الهوى كان سببا للعقوبة وهي غنيمة
الاجر الذي حصل في ذلك الفعل وما كان سببا للشيء فهو مثله فهو اذا
ذاك غنيمة ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام من سعادة المرء
ان يكون شهوته فيما يرضي ربه او كما قال ومثل ما نحن بسبيله الاكلة
لانها قربة وفيها الاكل والاعطا والمنع والادخار ومثل هذه الخصال
هي التي تحف عليها النفس والهوى فيكون الامر في ذلك ماجورا وان
كانت النفس والهوى يريدان ذلك وهذا اذا قصد بها السنة واما
اذا لم يقصد ذلك وقصد بها مباحا ما وقد افهم من النوع الذي يقبل

لانه

لانه صدر في الدين وقتله تركه لان قتل العشار والصياد امر لهم
وتركهما مع امرهما فيناط الحكم بالعلة حيث وجدت كما ذكرنا ومن
ذلك ايضا لبس الثياب والطيب والزينة في الاعياد والجمع اذا قصد
به السنة ويكون في ذلك ماجورا لان فيه ايضا راحة النفس وحظها
وتنعمها ومع ذلك فعلم الاجر في فعله ومثل هذا كثير والكامل الاول
ان كان لامتثال السنة فالاجر فيه حاصل ولا يضر تعلق النفس
والهوى بذلك وان كان لشهوة او حظ فالحكم كما تقدم وعلى هذا فقس
قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرتكم ان تحرقوا فلانا
وفلانا فانه لا يعذب بالنار الا الله عز وجل فان وجدتموهما
فاقتلوهما ظاهر الحديث يدل على ان العقاب المحدود لا يكون
بالحرق وانما يكون بغيره واذا كان قد ورد عن ابي بكر رضي الله عنه
انه احرق لوطيا لكن كان ذلك منه مرة واحدة ولم يفعله بعد ولعله
فعل ذلك لعدم بلوغ الحديث اليه ورجع عنه ببلوغه اليه والكلام
عليه من وجوه الاول انه يجوز للمجتهد اذا حكم بحكم ثم ظهر له غيره
اجتهد فيه ان يتبرع عن اجتهاده ذلك الى غيره اذا كان الحكم باقيا
ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم قد كان امر بحرق هذين ثم تبرع عن
ذلك وقال فان وجدتموهما فاقتلوهما الثاني ان المجتهد اذا حكم
بحكم ثم ظهر له غيره ان يذكر العلة الموجبة لتغيير الحكم لان النبي صلى
الله عليه وسلم بين العذر الذي لاجله رجع بقوله عليه السلام ان النار

لا يعذب بها * الاية الثالثة جواز النيابة في الاحكام لان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقتل هذين ولم يامر ان يوتى اليه الرابع ان من سبه الله عز وجل
او رسوله صلى الله عليه وسلم قتل ولم يستتب لان فلانا وفلانا المذكورين
في الحديث قد سميا في حديث غير هذا وقيل كان سبب ذلك انهما كانوا يوذيان
الله ورسوله الخامس ان اطالة الزمان لا تدفع رفع العقاب
لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل هذين رجا التنزه عليهم ما وقبل
ذلك حين كانت الاذاية منهما صادرة ولم يرج التنزه للمسلمين عليهما
لم يامر فيهما بشيء وترتب على هذا من التنبيه ان من وقع في حق
يوجب العقاب فمن الله عز وجل عليه والسبيل عليه نعم وامهله فلا
يقتضي ذلك خروجه على المخالفة ويقبل ارجوا العفو لما ظهر من
صفة الرحمة من دوام الستر واداء النعم وليبيا در الى التوبة التي
والاقلاع قبل مجاءة المنايا والنعم لان الله عز وجل يقول في كتابه
العزيز اخذناهم بغتة ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى
عنهم ما كانوا يمتعون وقال تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور
وهو الشيطان والغرور بضم العين هو ما يلقيه من تسويلاته
وتخيلاته من ترك الخوف والطمانينة بما اظهر الله عز وجل من امهاله
وادراك انعامه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يمهل الظالم
حتى اذا اخذه لم يفلته والتنبيه هنا لكل نوع من نوعه لاهل الظاهر
من نوعهم ولاهل الباطن لمشابههم فتنبه ان كنت لبيبا وما يتذكر

مدينتي والله حسبنا وكفى تدله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول الله
ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه ظاهر الحديث
يدل على ان المحرم لا يحيد من الحدود والكلام عليه من وجوه الاول قوله
دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر انما ابهم الفتح ولم يبين اي فتح كان
للعلم به وشهرته والتقريبة التي قارنته في الحديث تبين اي فتح كان وهو
من الفصيح في الكلام حذف الالفاظ للعلم بالمعنى وفيه دليل لمن ذهب من
الفقهاء ان مكة دخلت عنوة لان المغفر من السلاح الذي لا يتخذ عند
الامن وايضا فان كان دخوله لها صلحا لم يكن ابن خطل ليهرب منه ويستجير
بالحرم اذ الصلح يحيد له ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليامر بقتل ومن
قد صالحهم وقد جاء بالنص ما يرد قوله من ذهب ان دخولها كان صلحا
ومع قوله على السلاح احلت لي ساعة من نهار ولم تحل لي قتال ولا لاحد
بعدي وهذا نص في موضع الخلاف الثاني جواز لبس السلاح في حال
الاحرام اذا كان ذلك لضرورة مثل الخوف من اللصوص وما اشبهه
لان النبي صلى الله عليه وسلم لبس السلاح في حال احرامه لضرورة القتال
الثالث لبسه عليه السلام للسلاح فيه دليل على ان من بلغ في الحقيقة
والتوحيد المنتهى والمخاطب له بامتثال الحكم لم يزل لان النبي صلى
الله عليه وسلم ارفع الناس منزلة في الحقيقة ومع انه قد وعده الله
عز وجل بالنصر والعصمة تنال نبي والله يعصمك من الناس ولكن

ما هذا كلام لم يترك امتثال الحكمة في كل احد احد العالم مثل ما نحن بسبيله
من لبس السلاح وغيره بقي في الظاهر من طريق الحكمة المجهود وفي الباطن
ما يجيء من التوحيد بردّ الحق والقوة لله والخروج عن رؤية اعمال
الرابع ان الحدود لا تجوز الا باذن من الامام لان من امر هذا الرجل
متعلقا باستار الكعبة لم يقتل حتى استاذن النبي صلى الله عليه وسلم
فيه ولان حضور الامام لا يجوز الحكم لغيره وان علم بمقتضاه الخامس
جواز النيابة في الاحكام والحدود لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل
ولم يامر باحضاره بين يديه السادس ان الرعية لا يجوز لهم ان يخفوا
عن راعيهم شيا من امورهم ولا يفعلوا شيا حتى يشير به عليهم
لان هذا الصبي رضي الله عنه لم يكتم شان ابن خطل حين رآه وما وسعه
الا ان يخبر به النبي صلى الله عليه فكذلك جميع الرعاة يجب عليهم ان لا يخفوا
من امورهم شيا عن راعيهم اذا كان عدلا لان اخبارهم له بذلك عليه
تدبير مصالحهم ومصالحهم وقد قال عليه السلام الدين النصيحة
قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم والاخبار له بما لا يعلم من باب النصيحة ثم هذا الوجه
يحتاج فيه الى بحث وهو انه هل تتعدى علته او لا فعلى القول
بانها غير متعدية فلا بحث وعلى القول بانها متعدية وهو الاظهر
للابتداء في الاحاديث قيل لكثرة الفوائد في كلام الشارع عليه
الصلاة والسلام ولانه عليه الصلاة والسلام قد قال كلكم راع وكلكم

مسؤول

مسؤول عن رعيته فيجب على كل من كان مترعيا ان يخبر راعيه بما جرا
اموره حتى لا تكون منه غفلة لا بامور راعيه ومشورته وكل احد
بالنسبة الى حاله راع فالرجل ناظر في قومه راع عليهم والرجل في
بيته كذلك ومن كان عريا عن القبيلة والاهل فهو اقل وظيفته
من غيره لانه لم يبق عليه غير وظيفة الجوارح وهي مشترعة الى
النظر فيها بالعقل والشرع هذا في حكم الظاهر وكذلك يجب ايضا
في العالي وهو حكم الباطن وهو ما يخطر من الخواطر النفسانية
والشيطانية والموابية فكلما مترعية وراعيها هو العقل
والحاكم على الجميع الشرع فاذا خطر للخاطر او وقع له واقعة
فليعرضها على العقل والعقل اذا ذاك ينظر بمقتضى الامر
والحكمة فان كان فيه مصلحة اجازه والا منعه وان كان الامر
ممن امر بالتوفيق وكانت شهوانية وخطرانية في مضمار ربه فهو
قاعد فقد ابدا وحذر من التقلم عنها لان بها قوام الدين لانه اذا
لم يكن على هذا الحال ولا قعد تستقره النفس في مرتع ما وهو
لا يشعر وقد مثل هذا ما حكي عن زكريا عليه السلام حين لقي اللعين ابليس
فقال هل قدر علي قط او نال منه شيا فقال اللعين قبلة
احضرت بين عشاك فشهيتك الطعام حتى رددت فيه على العادة
فمت بسبب ذلك عن ورد فقال زكريا عليه السلام والله لا
اشبع بعدها ابدا فاذا الم يستقر تطرح ابدا على القاعدة التي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله قدرناها كان اكله وشربه وبقطته محفوظا بلسان العلم
وايضا فانه بنفس نظره الى تلك القاعدة كان له من الاهر ما يكون
للصبي الثاني الفاقد عنها لانه يحمله على عدم المحاسبة والمراقبة والا
الخوف من الله تعالى والاشتغال له وحده الليتين ولهذا المعنى
كان بعض الفضلاء يقول يحتاج العاقل ان يكون محاسبا مراقبا
ومعنى المحاسبة هو الذي يحاسب نفسه فيما مضى من عمره فان كان
بقي عليه شيء تخلص نفسه ما دام في هذه الدار والمراقبة هي ان
عرضه على العقل وتنظر بلسان العلم فما حسن منه فعل وما قبح منه ترك ولم
يفعل والا كان كالتاجر يتفقد ولا يعرف حتى يفلس وقد قال عليه السلام
حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا والاجل ترك النظر الى هذه القاعدة او الجهل بها وقع
كثير من الخلل والفساد عند المدعين للطريق المنتسبين اليه لانه يخطر لاحدهم
التصرف في مرضات الله تعالى وما يشير به عليه هواه وقد يسميه وسوسة الشيطان
فيأخذ ذلك من حيثه على الاطلاق من غير ان يلحظ القاعدة التي قررناها فيضل
مع الضالين وهو يحسب انه يحسن صنعا فيقول قيل لي وقلت وخطر لي وورد
علي وعلمت بهبات ليس التعبد بالخواطر ولا بالشهوات وانما هو بالامتثال
والامتثال لا يتصور وجوده الا مع العلم والعلم قد منا عز وجل وسبقت
ارادته انه لا يوخذ الا بالتعلم لقوله عليه السلام وانما العلم بالتعلم والمراد
بهذا التعلم هو علم التنقل وهو الامر والنهي لانه لا يوخذ بصفا القلب ولا بغيره
وان اخذ بصفا القلب فلا يحد التعبد به حتى يكون نقلا وانما يكون بصفا

القلب

القلب الالهي وهو ذلك فالعلم المنقول لا بد منه فيه لان به تختبر صحته من سقمه
قوله ذهب قدوسه فاخذه العدو وقطر عليهم المسلمون فرد عليهم في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ظاهر الحديث يدل على رد القدوس لابن عمر رضي الله عنه بعد
ما ملكه العدو والكلام عليه من وجهين الاول قوله ذهب يرد عليه والى
وهوان يقال لم قال ذهب ولم يقل بات بغيرها من الصيغ والجواب
انه انما عدل عن ذكر غيرها اليها لانها جامعة لانواع طرق الذهاب لانك تقول
ذهب مال فلان وقد يكون ذهابه بالسرقة او الالتقاط او النسيان او
الغصب الى غير ذلك من وجوه الذهاب وذهب يدل على كل واحد منها على حد
سواء فهذا من الفصيح في الكلام الثاني قوله قد عليه فيه بحث وهو انه
هل رد عليهم طريق احسان النبي صلى الله عليه وسلم اليه فهو كالمتقل او رد عليه
لان حصوله بيد المشركين لم يزل ملكه عنه فكان رده من طريق الوجوب
يحتمل الوجهين معا وقد اختلف العلماء هل الكفار يملكون اموال المسلمين
او لا والى قد يمتهم ذهب قوم الى الجواز مطلقا واحتجوا بقوله تعالى ان الارض
لله يورثها من يشاء من عباده والاحتمال الذي في الحديث وهو كون القدوس
رد على طريق التنقل وذهب قوم الى المنع مطلقا وحجتهم الاحتمال الذي في
الحديث وهو كون القدوس رد على طريق الملك وبالقياس وهو ان المشركين
لا يحل لهم ملك رقاب المسلمين فاموالهم كذلك وفرق قوم فقالوا لا يخلوا
ان يدرب العدو بها او لا فان ادرب ملك وان لم يدرب لم يملك وهذا
قول ثالث وكان صاحب هذا القول يرى انهم ما لم يدربوا فصاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشي لم ينقطع رجاؤه منه لانه قد تتعذر الكرة عليهم فتوقدمنهم ويفيئون او
يتركونه اخذوا ويهربون واما اذا ادبروا فقد انقطع الرجاء من العود
عليهم وهذا استحسان قول بين قولين والاظهر والله اعلم ان العدو لا يملك
بمجرد الحيز والقياس اما الحديث فاحد الاحتمالين المذكورين في الحديث
الذي نحن بسبيله ويرجح على هذا الوجه الاخر ما روي ان العدو غنم مرة المدينة
واخذ فيها ناقة النبي صلى الله عليه وسلم المسماة بالعضباء اخذت امراة من المسلمين
في الاسر في جملة ذلك فلما جد الليل عليها قامت تريد الفرار بنفسها وارادة
ان تركب ناقة تنجو عليها فاتت ناقة لتركبها فكل ناقة او دابة تضع
يدها عليها تنفر فتتركها وتذهب لغيرها حتى اتت الى العضباء وكانت
ذلولا فلم تنفر فركبتها واتت بها الى المدينة وتدرت في طريقها انها ان
تجعل عليها فلما اتت المدينة رآها الناس فعرفوها
فاتوا بها الى النبي صلى الله فذكرت له النذر فقال لها عليه السلام لا نذر
فيما لا تملكي او كما قال عليه السلام ووجه الحجة فيه انها لو انت ملكي ناقة
ملكا متركبا قبل ان تؤخذ منها فلما ان كانت ما غنم من المسلمين قال
لها عليه السلام لا نذر فيما لا تملكي او كما قال عليه السلام واخذت منها ومذاهبهم
ان الاحتمال الذي في الحديث وهو كون العدو اسرى رد من طريق الملك او
الوجوب ان الواجب هو المراد وهو الاظهر في الموضع ولي هذا دليل واضح
لا خفاء فيه انهم لا يملكون واما الثاني فقد تقدم لصاحب هذا المذهب
وهو انهم لا يملكون الرقاب فالاسواء كذلك قوله ان رسول الله صلى

الله

الله وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله
وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج
منه مع اجر او غنيمة في هذا الحديث بيان على ان من خرج الى الجهاد بالنية
المذكورة فيه فله احد الوجهين المذكورين فيه وهو ان يرجع بالاجر والغنيمة
او يستشهد فيدخل الجنة ويكون فيها يرزقه تعالى في الشهداء ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون والكلام عليه
وجوه الاول قوله تكفل الله معناه ضمن الله لان الضمان له في اللغة
سبعة اسماء ومن جملتها الكفيل والضمان من الله سبحانه وتعالى ضمان
انفصال لا ضمان وجوب فان معناه تاكيد التصديق بحصول الاجر الذي
تفضل به على المجاهد في سبيله لان الوجوب في حقه تعالى مستحيل الثاني
قوله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
الجهاد في سبيل الله يحتمل وجوها واظهرها في الموضع قتال العدو الذي
هو الكافر وكيفية النية فيه هو ان يجمع للعدو ويريد به القتال في سبيل
الله واعلاء كلمته لا يريد بذلك غيره ويحتسب قتل نفسه ان قتل وكل
ما يلاقي من شدة الحرب وهو لها في حق الله تعالى لا لظهور ولا لكسب
دنيا ولا لفقد ذلك والتصديق على هذين فرض عين وقيل كفاية وهو
مذكور في الفقه وتصديق بما جاء فيه من الاجور والاحسان على ما
مقتضى الايات في الوجهين معا الوجه الثالث هل تقصر هذه الاجور
على الوجه الظاهر وهو قتاله العدو او تحمل على ما يقتضيه عموم الجهاد

شبكة الألوكة www.alukah.net

في طاعة الله تعالى وهو الاظهر كما ذهب اليه بعض الصحابة حيث قال
لاخيه حي لقيه في طريق المسجد وقد اغبرت قدماه فساله اغبد الصلاة اخرجك
فقال لا لم اخرج لغيرها فقال شهدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ما اغبرت قدما رجل في سبيل الله الا حرمه الله على النار فقال له الرجل
ذلك خاص بالقتال فقال الصحابي اقال الخير كلها في سبيل الله وقد قال
عليه السلام في الخارج الى المسجد ليتعلم خيرا او يعلمه كان كالمجاهد ان مات مات
شهيدا وان رجع رجع بالاجر والغنيمة وهذا نص في المسالة فيجب تعديه
في جميع وجوه البر ويكون الاول منها اظهرها واعلاها الوجه الرابع هل تتعدى
الحديث للجهاد المعنوي ام لا اما ظاهر اللفظ فلا يوخذ منه التعدي لانه ذكر
في الجهاد الحسي واما على القاعدة التي قررناها في كلام الشارع عليه السلام
انه محمول على كل الفضايل ان امكن فهو مستقيم لا شك فيه كما في هذا الموضع الذي
تدل نص عليه السلام ان الجهاد المعنوي اكد من الحسي وهو قوله عليه السلام
هبطنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فاذا كان
حكم شاط بعلة فحيث ما وجدت العلة انبط الحكم بها فالدخول في الجهاد
المعنوي يكون بتلك البينة المذكورة في الحديث وهو الجهاد في سبيل
الله والتصديق بكلماته ولا يعدل على العيش بعدها الا ان قدر له بذلك
لان الراجع من انشا الطريق لم يتهيا صفقة وتمام الصفقة بما هو الموت
على ما هو عليه من مجاهدة النفس في ابتغاء مرضاة الله تعالى ولهذا المعنى
لما ان جا بعضهم ثلاثة تصر يطلبون منه التربية في السلوك فقال

لاحدهم

كم تضبر فحدد له اياما محصورة فقال له الشيخ ما يجي منك شي ثم سال الاخر فقال
له الحق اكثر منه وعدله الايام فقال له ما يجي منك شي ثم سال الثالث فقال
اصبر حتى اموت فقال له ادخل وقد قال بعض العضلا من اهل هذا الشان
من صدق وصدق قرب لا محالة وانما يتبع الخلل في الجهادين معا اذا كان
الدخول لحظ دنيا وي او نفساني ومن دخل بهذا قصده في الحياة وهو يوملها
فقليل ان يتبع لسنة هذا النص لانه اقل شي يرى من العدو ولي مدبرا للطمع
في الحياة واما اذا كانت النية ما اشرنا اليه فالمحل لا يدخل هناك لان من دخل
بنية ان لا يعيش قلا يتهدم لانه اذا عاين اليوم لا يندم منه ويقول هو
المطلوب والمقصود واعظم ما في الجهادين من الوقايع الموت فاذا كانت اعظم
الوقعات هي مقصودة فكيف يبالي بما هو اقل منها ولهذا المعنى كان النبي صلى الله
عليه وسلم حين الجهاد يخطب الناس ويذكرهم ويعلمهم بالنهي عن الاجور
مثل قوله عليه السلام واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف وكفى في هذا دليلا
ان الله عز وجل جعل الفرار منه من الكباير فقال تعالى ومن يولهم دبره الا
متحرفا لقتال او متحيزا الى فية فقد با بغضب من الله ومواه جهنم وبيس
المصير وقد روي ان الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا عند القتال يسوون صفوفهم ويذكرون اصحابهم ويعظونهم حتى
كان بعضهم يتطرق من مواقع في الكلام واعلاصوتا فيما هو بالشي من العدو
فيعظ الناس ويذكرهم بما جا في الجهاد وكل هذا مندرج في ضمن قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا حرض المومنين على القتال وما ذكرناه واوردناه من جملة التحريض

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذلك ينبغي في الجهاد لا كبد اذا كان المدعو عالما بكيفية وبما جاء فيه فيها
ونفعت ان لم يكن عالما بذلك فليتخذ شيخا يستند اليه عارفا بذلك الشان
حتى يبين له لسان العلم في جهاد - ولسان الطريق وما يشترط فيه ولاجل
ترك النظر الى هذه القاعدة كانت الجاهدة البيع عند جل الناس لا
تفيد شيا لاجل انهم يدخلون في الجهاد جاهلين بها من الطريقين
وان كان لاحدهم علم فيكون في الطرف الواحد ويترك الاخر ومن حصل له
العلم بالطريقين فهو المرجو له الخير وهو على طريق الهدى والتوفيق -
فطوبى له ثم طوبى له ومن رزق التوفيق ولم يكن له علم بهذين الطريقين
يحتاج ان يبتدئ نفسه فيها لعله ان ينال منها شيا او من بركة اهلها
وقد قال بعض الشعراء اطلب العلم او اموت فاعذرا فاذا كان هذا
في طلب ملك الدنيا فكيف في طلب الاخرة وقد قال علي رضي الله عنه لو
كانت الدنيا من فضة والاخرة من خزف والدنيا فانية والاخرة
باقية وكان الواجب ان يزهد في الفانية وان كانت من فضة ويرغب
في الاخرة وان كانت من خزف فكيف والامر بضد ذلك قوله اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا
لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس
ذود غر الذري فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا قد
فرجعنا اليه فقلنا انا سالناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا

افيت

اتيت قال لست انا احملكم ولكن الله حملكم واني والله ان شا الله لا
احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها
ظاهر الحديث يدل على جواز التحلل من اليمين المنعقدة والكلام عليه من وجه
الاول قوله اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
يرد عليه سوال ان يقال لم قال اتيت ولم يقل اتينا وهم كانوا
جماعة فعدل عن اللفظ الحقيقي في عزه مع الاحتياج الى الزيادة
في اللفظ لانه لو قال اتينا لم يحتج الى ذكر النفر فلما قال اتيت احتاج
ان يبين مع من اتى وهذا يناسب فصاحتهم لما فيه من الاختصار
والايضاح الثاني ان يقال لم سمى النفر من اي قبيلة كانوا والجواب
عن الاول من وجهين الاول انا ابا موسى رضي الله عنه سيد
على الاشعريين وصاحب رايهم ومدبر امرهم لان قبايل العرب
لا يفعلون شيا حتى يستاذنوا فيه سيد قبيلتهم فهو يخبر انه
كان السبب في مجي الاشعريين الى النبي صلى الله عليه وسلم وبايعته
وشورته اياه فان قال فابا بكر كان كذلك يقال اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ببقر من الاشعريين قلنا انما عدل عن تلك الصيغة لما لحظ
به تواضعا منه لاخوانه الاشعريين لانه لو قال كذلك لكان في
اللفظ ما يدل على ترفعهم في المجي فلما ترك ذلك واتى بمعنى زال
ذلك وبقي بيع اخوانه في اللفظ كانه واحد منهم الثاني من الجواب
يحتمل ان يكون حضر ذكر نفر دون غيرهم فاسم النبي صلى

صلى الله عليه وسلم حتى يكون اسعد بلي لاسم المبارك وشاهد هذا الصحابة رضوان
الله عليهم يفعلون كثيرا تبركا منهم بالاسم الدفع والجواب عن السوال الثاني
انه انما ذكر الاشعريين وعينهم لان الجمع اذا اتى للنبي صلى الله عليه وسلم في
هذا القدر وبراجعهم ويرجعون اليه بهذا القدر من المحاولة التي
ذكر في الحديث فلا يكون في الوقت الا مشهورا فكان ذكر القبيلة و
تعيينها قرينة لقوة التصديق وبهذا كان دأب الصحابة رضوان الله
عليهم مثل عثمان رضي الله عنه حينما اخبر عن حديث الوضوء وقال فيه
لولا اية في كتاب الله ما حدثتكموه فاشار الى القرينة الدالة على التصديق
مع انه واحد ممن يوخذ عنه الدين لقوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة
الخلفاء ثم يرد عليه سوال ايضا على قوله فنستحله ومعوان يقال لم قال فنستحله
ولم يذكر فيما اراد والحال منه والجواب عنه انه انما سكت عنه للعلم
به للقدر التي قارنته في الحديث يعلم بها انه اراد الاستحلال في
الجهاد فحذف ذكر الجهاد ابلاغا في الاختصار وهو من الفصيح يدف
الكلام الوجه الثاني من البحث المتقدم قوله عليه السلام والله لا احلكم وما عندي
ما احملكم عليه ظاهر اللفظ يدل على جواز اليمين على ان لا يفعل
الاسباب فعلا من افعال البر اذا لم يتقدر عليه لان حمل معوان اني
الجهاد من افعال البر فحلف عليه السلام ان لا يحملهم لكونه لم يتقدر على
ذلك وقد ينبغي عليه السلام العلة بقوله وما عندي ما احملكم عليه وهذا
معارض لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا

وتصلحوا

بين الناس والجمع بين الاية والحديث ان اليمين هنا ليس المراد منه ظاهره
لتطلع لما قارنه من القرائن التي دلت على بطلانه وذلك ما علم من حال النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان في اضال البر يبذل المجهود فكيف يقع منه يمين على ضد
التقوى العظمى انه لا يفعلها ذلك محال في حقه عليه السلام وانما حلف لهم عليه السلام
ليقطع مادة التشويش عنهم لتعلق خواطرهم في الرجا لعلهم يعطيهم شيا
بعد فكانت يمينه عليه السلام رفعا لهذا التشويش وراحة لنفوسهم
عند قطع الاياس وكلما كان سببا لدفع تشويش فهو مستحب فان
قال قايل فما فايدة قوله عليه السلام لا احلكم وما عندي ما احملكم عليه واحدا
عن الاخر فقيل له انه صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه احد يطلب منه ان كان عنده
شي اعطاه وان لم يكن عنده شي تكلم لاصحابه ان كان فيهم من يقدر لهم
شي يعطيه فاتى عليه السلام بتبيك القطعية ليقطع عنهم مادة التشويش
مرة واحدة حتى لا يبقى لهم تعلق خاطر باعطايه ولا بكلام لين يعطيهم
فقوله وما عندي ما احملكم عليه اشارة لهم بانه ليس عندما يحملهم عليه
وقوله لا احملكم اشارة بان لا يتسبب لهم في ذلك لكن يرد على هذا سوال
وهو ان يقال لم قطع عليه السلام العادة التي كان يفعل لهولا الاشعريين
دون غيرهم وهو كونه اذا لم يكن عنده شي تظر في اصحابه وتكلم لهم والجواب
انه قد يكون لنبينا صلى الله عليه وسلم علم ان اصحابه ليس عندهم في الوقت
شي لا قدر ما يتمم بحركتهم لا يفضل لهم على ذلك فضل حتى يعطوه
غيرهم وهم كانوا خارجين الى الجهاد فيحتاجون الى القوة والشدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فان شاركم غيرهم فيما عندهم قد يضعفون عن القتال بسبب ذلك بخلاف
الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا قد نهتهم القدوة والتربية فاذا شاركهم
غيرهم في هذا الندب اليسير يعلوح انهم لا يطيقون القتال لان البشر لابد
له من شيء ما يسبد به رمقه وقد روي عن بعضهم انه كان قوتهم في غزوة
من الغزوات تمرة تمرة فتدرك التمرة احدكم ليأخذ تمرة فتقيل له
فاخذتها تغني عليه فلم ينتفع بها فاعطيته واكلها فتقام فاذا كانوا على
هذا الحال فالذي عليهم ضررهم لا مصلحة في خروجهم فترك عليه السلام
الطلب لاصحابه لاجل هذا المعنى والله اعلم الوجه الثالث من البحث
المتقدم قوله وانى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنها النهب
سبعون او خمسون اموال المشركين وفي الغنيمة التي يضرب عليها بالخيل
والرجل نفوسها وانهم من ابديهم وسواله عليه السلام عن السفر
للاشعريين حين اتاه النهب دليل واضح على انه ما اراد بيعه الا الوجه الذي
ذكرناه ويدفع التشويش عنه الوجه الرابع قوله فامر لنا بخمس ذود غير
الدرى هذا لعب هو الجمل الواحد فهو اخبر انه عليه السلام اعطاهم خمسة
ابعرة وغير الدرى صفة للجمال وموسياض يكون نحيا على اسنمتها وانما
اتى بصفتهن لانها قد تذهب التهمة في الشياه والغلط لان من تذكر
هذا العدد من الجزيات فقد اشتبهت عنه التهمة في القضية بكل ممكن
الوجه الخامس قوله فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا فيه دليل على ان المر
اذا حصل له مراده يسر بذلك في وقته حيث قد ينسى ما كان قبله من
شدة

فرح به لان مراد هؤلاء الاشعريين كان ان لو وجدوا اعانة للجهاد في سبيل الله وبين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ظفروا بذلك شغلهم الفرح الذي دخل عليهم
بالطاعة التي نالوها عن ذكر يمين النبي صلى الله عليه وسلم فلما ان سكن ذلك عنهم قليلا
ورجعوا الى انفسهم فحينئذ انتهوا الذي قد جعلوا اذكاره وهذا امر قل ان
ينبت عند الاقليل النادر ولا يحصل التثبت منه الا لمن دام
على محاسبة نفسه في كل انفاسه واستغرق في المراقبة حتى يدخل عن لذة
الطاعة ولذيذ المنعم به انى وجد عند اللذ بالطاعة حتى يدخل
في الحين عن امور لما ينبغي عليه من محبتها فهو مقام سني لكن ما اشرنا
اليه ارفع واعلى الوجه السادس قوله لا يبارك لنا منه اليد التي خافوا
من زوالها اختلت وجهين الاول ان يكونوا اراد وا بزوالها انهم لا ينتفعون
بها ما اهلوا الثاني ان يكونوا اراد وا ان لا يبارك لهم في اثمان تلك الجمال
ولا في رقابها لكونهم لم ياخذوها على الوجه المرضي فانه تتعين عليهم نصيحة
للنبي صلى الله عليه وسلم بتذلله عليه السلام النصيحة لله ولرسوله وهم كانوا عالمين بهذين
النبي صلى الله عليه وسلم فتتعين عليهم نصحه فحاقدا من زوال البركة لاجل ما تعين
عليهم بسببه فلم يفعلوه لان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتوقفون
اشياء حلالا محضا مخافة وقوعهم في الحرام كما قال بعضهم كنا ندع سبعين
بابا من الحلال مخافة ان يقع في الحرام لان الحرام تنتفع منه البركة ظاهرا
وباطنا اما الباطن فانه يحدث الظلمة في القلب والقساوة واما الظاهر
فانه يحدث الكسل عن العبادة والامتناع بجنابها وان البركة تذهب منه

محسوسة لانه اذا كان الشيء حراما ما يتقوم باشياء يستقل رجل واحد
ولا يكفيه لزوال البركة منه وذهابها وكذلك ايضا في الضد وهو الحلال
لابد من ظهور البركة فيه محسوسة ومعنوية وبالمحسوسة يستدل على
المعنوية في كلا الطرفين في الحلال والحرام فاذا يورك في طعام وقام
باشياء منه ما يتقوم بالواحد علم ان البركة المعنوية حاصلة فيه بالضمن
ولهذا المعنى لما ان وجد ابو بكر رضي الله عنه في الصحفة التي قدمها للاضياف
فاكلوا منها وهي باقية على حالها لم تنقص اثبتها النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه
بتلك المعنوية فيها بما شهد له ظاهرها فاستدل بالمحسوس على المعنوي
ولاجل هذا المعنى كان طعام اهل الخير والصلاح ابدا فيه من البركة ما ليس
في غيره لاجل انهم يجتنبون عن الحلال اكثر من غيرهم فكانت البركة لديهم ظاهرة
وباطنة فاستعانوا بذلك على العبادة والاستمرار عليها وتنورت بواطنهم
وقلوبهم فهذا سبب الدنيا للبركة الحسية والمعنوية الموجودة
في طباعهم الوجه السابع من البحث التقدم نقله فرجعنا اليه فقلنا
انا سلمنا ان تحلنا فحلفت ان لا تحلنا افتسيب فيه دليل على ان الشيء
اذا كان فيه محتملات واحدها ابدا للذمة فالسنة فيه ان يوخذ بما هو
الابد للذمة لان عطية النبي صلى الله عليه وسلم اليهم لاهل يحتمل وجهين
احدها ان يكون اعطاهم ذلك سرا عنه يا ليمين والثاني ان يكون اعطاهم
ذلك ناسيا له فان كان الاول فليس عليهم فيه شيء لانه عليه السلام
المشرع وما يفعله الا الامر الذي يتدين به لان عنه يوخذ الدين

وتتلقى

وتتلقى الاحكام وان كان الثاني فليس عليه عليها يضاف فيه شيء لتذكره عليه السلام
رفع عن امتي الخطا والنسيان لكن ينبغي عليهم في ذلك التفحص لانهم كعموم حين
حلفوا وهم الان ذاكرون لذلك وقادرون على زواله ان كان نسيانا فتحافظ من
احد المحتملات فاخذوا بالابد للذمة حتى ازالوا ما هنالك من التشبيه وعلموا
وجه الصواب في المسالة والتشبيه هناك ما اشرنا اليها وهي تركهم الضيعة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه الثامن قوله عليه الصلاة والسلام لست
انا احلفتكم ولكن الله احلفكم فيه دليل على ان المرء ينظر في علة الصالح بنظر
الحقيقة والتوحيد فكل ما يصدر منه من انواع الخير يرى ان الله تعالى هو
الفاعل لذلك حقيقة ومن عليه وتفضل بان اظهر ذلك واجراه على لسانه او
يده لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان اجرى الله تعالى هذا الخير على يديه وهو
حال الاشرين الى الغدر تبرا من فعله ذلك ونسب حملهم الى الله تعالى لانه المنعم
المكرمة وتدبين وكذلك ايضا يجب ان ينظر بالعكس عند ترك الاعمال او وقوع
المخالفة وكل ما فيه نقص ينسب كل هذا وما اشبهه الى النفس وينظر
اذا ذاك من طريق التكليف والامر لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان امتنع من
حمل الاشرين نسب الامتناع لنفسه المكدمة فقال والله لا احلكم
ولم يقل لم الله منعكم من الحمل لانه ما اعطاني مما احلكم عليه وهذا من الادب
مع الربوبية والتحقق في ميدان الحقيقة والتوحيد مع النظر بالحكمة
والتكليف فمن كانت قاعدته هذه فهو السعيد لان وجود هذه الخصلة
علم على التوفيق يدل على ذلك قصة ادم عليه السلام لما انيسر للسعادة نظر

شبكة الألوكة www.alukah.net

نظر الي هذه القاعدة فسلك هذا المنهاج فنسب ما عوتب عليه لنفسه الطاهرة
اذ انه صفوة الله من خلقه فقال ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا
لنكونن من الخاسرين فتاب عليه وجعله من اصفيائه ومن كانت قاعدته
عكس ما قدرناه ونحوه تظنه في كل اموره بتظن التوحيد فقد لكم علي شقاوته
وخسرانه لان وجود هذه الخصلة تدل علي ذلك يشهد لذلك قصة ابليس
ابليس اللعين اذ انه بعيد للبعد والشقاوة الطرد والمقت لانه حين امتنع من
السجود لم يقدح بعد ذلك علي نفسه بالخطأ وانما نظر الي الحقيقة فقال
لو شاء الله ان اسجد لسجدت فكان ذلك سببا الي مقته لانه الوجه التاسع
قوله عليه السلام واني والله ان شاء الله لا احلف علي يمين فارى غيرها خيرا منها
الا اتيت الذي هو خير وتحللتها فيه دليل علي جواز التحلل من اليمين
وقد تقدم وقد اختلف النتها هل الكفارة تكون قبل الحنث عند العزم
عليه او لا تكون الا بعد وقوعه وسبب الخلاف هذا الحديث وما جاء في رواية
اخري انه عليه السلام قال ثم تحللت عن يميني فاني فيما نحن بسبيله بالواو
وهي ليست تقتضي الترتيب حاتى في الحديث الاخر بنية التي تفيد ان الحنث
وقع قبل لانها للمهلة والتراخي واستشاره عليه السلام هنا من باب
التأديب مع الربوبية لان اليمين بغير استثناء تقطع علي القدرة ان لا تفعل
لهذا المعنى قال مالك رحمه الله تعالى لمن اجزاه انه وقف علي عرفة وتاب
وحلف ان لا يقع في مخالفة ايا فقال له ما وقعت فيه اشد مما تبت
منه لانك اليمين علي انه ان لا يقع فقضاه وقدره فكان استثناء النبي صلي

الله عليه وسلم لاجل هذا المعنى ولاجل التنظير الي ما اشرنا اليه ذهب ابن عباس
رضي الله عنه الي ان الاستثناء يجوز ولو بعد سنين فالاستثناء شايع لانه
تظن ان اليمين بغير استثناء قطع علي القدرة وذلك قلة ادب واحترام بجناب
الربوبية وان كانت الايمان قد ابيحت لنا في شريعتنا لان ذلك من
باب المن والتوسعة وقد كان عيسى عليه السلام يقول لبني اسرائيل وانا ادعو
اوصيكم ان لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين فجعل ابن عباس رضي
الله عنه الاستثناء في هذا اليمين اذا وقع كالتوبة من الذنب والتوبة
يرغب فيها الي وقت التقرير فاذا كان استثناء لاجل هذا المعنى وهو
الرجوع عما وقع منه من سوء الادب فاستثناؤه سايغ وهو يجزيه عما
عقد من اليمين وانما ذهب رضي الله عنه الي هذا لاجل انه كان في خبر
القدرين قبل ان يبلغ اليه من احدهم وان وقع فيكون رجوعهم للاستثنا
لاجل هذا المعنى لا لشهوات انفسهم فلما استقر من احوال اهل زمانه
وحالهم عليه كانت فتياه ولاجل هذا انكر قوله من اتى بعد
من الفقهاء ولم يجعلوا له وجها في الغالب لان الناس قد تغيروا
عما كانوا عليه فمن الفقهاء من فهم معناه ومنهم من لم يفهمه ومن فهمه
لم يقدر ان يبديه ذلك لاهل زمانه لان الغالب عليهم تفضيل شهواتهم
وتقديمها فتقديرنا عنه انه اراد الوجه الذي ذكرناه وهم لم يريدوا
الا شهوات انفسهم واتباع اهوائهم فكان تركه ذلك بيانا عن مذهبه
سدا للذريعة ولاجل هذا يقال لابد في كل زمان من عالم سيئ الدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

بحسب ما يحتاج اليه في الوقت بدليل هذا قوله عليه الصلاة والسلام كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وان علماء امتي كانبياء بني اسرائيل
ثم اختلفت الفقهاء اختلافا كثيرا متى يقع الاستثناء كل منهم ذهب الى ما اتضح له عليه
الدليل ولكل واحد منهم نظر صحيح ولولا التطويل لاوضحنا تصحيح مذاهبهم وبيانها فان
قال قايل لو كان الوجه في الاستثناء ما ذكرتم لم يصدر اليمين من النبي صلى الله عليه وسلم
بغير استثناء لانه قد حلف لا يحلبهم ولم يستثن قيل له قد بينا الوجه الذي لاجله
حلف هناك فلولا استثنا اذ اكل المقصود ما اريد به اليمين وبقيت
اليمين مشوبة الجهة منقطعة فان قال قايل لم قال عليه السلام ذلك عن نفسه
المكدنة ولم يقل من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها يأتي الذي هو خير
ويكفر عن يمينه قيل له لو عدل عن ذكر نفسه المكدنة الى ذكر غيره لكان في المسالة
تزيد من باب الورع لانه قد يوقد ذلك منه على باب الرخصة والتوسعة
ويرى ان الاولى البقاء على اليمين من غير ويتباع الحنث فلما ان اخبر بذلك
عن نفسه المكدنة علم ان الاولى ما فعل عليه السلام بينه مذاهب صحة قصة ام سلمة
حيث قالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم لم يقصدوك وانما انتظروك وقد اوردناه
في حديث بشير الغفاري وبيانا هذا المعنى ينقسم والله الستعان قد لم اعطانا
جماعة ابلا من ابل الصدقة فلما كان يوم خيبر وتغنائي الحمر الاهلية فانحرناها فلما
علمت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا القدور
ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا انما نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عنها لانها لم تخمس وقال اخرون حرمها البتة وسالت سعيد

ابن جبير فقال حرمها البتة ظاهر الحديث يدل على تحريم اكل الحمر الاهلية
والكلام عليه من وجوه الاول قوله اصابتنا مجاعة ليالي خيبر هذه الليالي
حمل من على العموم في جميع الليالي وهو لفظ عام يراد به الخاص ويكون
معناه في بعض ليالي خيبر يحتمل الوجهين معا واضافة الليالي الى خيبر
تحتمل وجهين ايضا احدهما ان يكون اراد حين السير اليها الثاني ان يكون
اراد حين شرعهم على حصونها فعلى القول بان الاضافة الى الليالي على
العموم وهو المحذوف بعيد شيء من الاداء فان كان على معنى التخصيص احتمل
وايما ان كان المراد الذي على حصونها فاحتمل الوجهين معا العموم والخصوص
الوجه الثاني قوله فلما كان يوم خيبر يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد يوم
فتح خيبر الثاني ان يكون اراد يوم قدومهم على خيبر اما الاول فترجح
لانه لو كان المراد به الفتح لم يكونوا ليبخوا الحمر الاهلية لان الفتح اذا كان
بالظهور يكون الطعام كثير الديهم لان حصنا من الحصون يكون معمورا
لا يخلو من الطعام البتة الوجه الثالث قوله وقعنا في الحمر الاهلية الوقوع
بينا هو عبارتهم اياما بقيد قصد لانك تقول خلان وقع في كذا اذا لم
يقصده وانما وقع فيه بحكم الاتفاق الوجه الرابع قولها فانحرناها فطبخوا
كلهم الحمر لا يخلوا ان يكونوا عالمين بتحريمها او لم يكن لهم علم بذلك فان
كانوا عالمين بالتحريم فيكون ذبحهم لها من اجل الاضطرار اليها وهي المحرمة
التي اصابتهم فتعلمهم هذا انتفاع للام لانه قد حل للمضطر اكل الميتة
وذلك اذا مرت عليه ثلاثة ايام وقد ان الحمر الاهلية مثل الميتة سواء لانها

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعم بها التحريم لعد موجب فعمتها الاباحة للموجب لان ما لا يد كل اذا ذكي نهو ميتة
فحكمه حكم الميتة وان كانوا عدها عما يعين بالتحريم فتبيه وليل لمن ذهب من العلما
ان الاصل الاباحة حتى يرد النهي لان العلما اختلفوا في هذا على قولين فمنهم من
ذهب الى ان الاصل الحظر حتى يتبين التحليل ومنهم من ذهب الى ان الاصل الاباحة
حتى يرد النهي فان كان الاصل الحظر فما استباحوها الا لموجب وهو العذر
وان كان الاصل الاباحة فهو ما احدثوا شيا وانما استصحبوا الاصل وقوله
انتحرناها احتمل وجهين احدها ان يكون من ابنية المبالغة اي سارعوا اليها
بانفسكم ولم يتركوها الى غيرهم والاحتمال ان يكون بمعنى التسبب اي تسببوا الى نحرها
بالامر لهم بتلي الفصل سوال وهو ان يقال لم انتحروها ولا عهد وقد عهم
في الحمر من غير ان سنا دسئلا النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك والجواب
من وجهين احدهما ما هل الاصل الاباحة او الحظر فان كان الاصل
الاباحة فقد تقدم توجيهه وان كان الاصل الحظر فقد تقدم توجيهه ايضا
والخاسس من البحث المتقدم قوله فلما علمت القدور نادى منادي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكفيوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر الاهلية
شيا اكفيوا القدور بمعنى حولوها عن النار ولا تطعموا من لحوم الحمر
الاهلية شيا اي لا تاكلوا منها شيا ويرد على هذا الفصل سوالان
الاول ان يقال لم امرنا بالقا عند عليات القدور ولم ياسر به قبل ذلك
الثاني انه يقال لم نهاهم عن اكلها وكانت لهم مباحة لوجود الاضطرار
اليها والجواب عن الاول انه قد جاء في رواية اخرى زيادة تبين هذا

المعنى

لعنة قال فيها لما راى كثرة النيران سالنا عنها فقيل له انتحرنا الحمر الاهلية
فامر عليه السلام اذ ذاك وفي هذا دليل على كثرة مشاهدته عليه السلام
لشان اصحابه وما يزيد عليهم وما ينقص والسعاد عن جميع احوالهم فعلى
هذا ينبغي على كل من كان ساعيا على اي شي استرعي دوام النظر اليه
والا لتفات لما يزيد فيه وينقص حتى يعلم ما حكم الله تعالى فيما يظهر من
الزيادة والنقص فيمتثله وهذا على التقسيم الذي ذكرناه متمثل في غير هذا
الحديث من رعاية الاعلى الى الادنى حتى الى حواره لان التعلم عن
ذلك متوقع لمثل سديد هذا قد له عليه السلام في صفة المومن كيف ذر فطن
والجواب عن الثاني انه عليه السلام انما نهاهم عن اكلها لوجود ما هو احسن
منها وهي الخيل لانه قد جاء في حديث غير هذا انهم انتحروا الخيل فمنا كل فقد يكون
الصحابة رضوان الله عليهم تركوا الخيل لاحتياجهم اليها للقتال فاختاروا
اكل الحمر للسعة التي يوجدونها في تركه الخيل فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يتركوا ما اراد وا فعله وان يقيموا ضرورتهم بالخيل لانها ليست
بحرام تفصيل عليه السلام اقل الضررين لان الحمر عينها حرام لا يجوز اكلها
شرعا والفرس حلال على المشهور من الاقاويل ليس فيه عين ما يوجد من
غاية القتال عليه والضرر الذي لحقهم من اجل ذبحه متوقع على البقاء
اولا يقع وهو احتياجهم اليها حين القتال وهذه الخيل يحتمل ان تكون
وقعد ابنهامع الحمر فتركوها للجهاد وفصلوا اكل الحمر عليها لاجل علة
الجهاد ويحتمل ان تكون خيلا للتاخر جابها وفيما قدرناه دليل على ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

على انه لا ينظر في امره ويتفرغ لما هو اجمع له ان كان خيرا اخذ
اعلاها وان كان شرا اخذ ادناها ولاجل العمل على هذه القاعدة استراح
اهل الصوفة من مكابدة الدنيا وعلمها لانهم قدروا اقل المقدرين وهو سالم
في الدنيا من المجاهدات تحصل لهم الراحة الدائمة في الاخرة فحصل لهم بعض
ذلك الراحتان معا لان اكبر الراحات في الدنيا هو الزهد فيها وهو اول
قدم عندهم في السلوك وقد قال علي رضي الله عنه لو كانت الدنيا من قسم
والاخرة من خزف وكانت الدنيا فانية والاخرة باقية لكان الاولى ان يزهد
في الفانية ويعمل للباقية فكيف والامر بضد ذلك ولاجل تلك النكتة الى هذه
القاعدة تنقلب اهل الدنيا التعب الكلي فهم ابدا يرتكبون المشاق لانفسهم
ويعملون عليها والشقاء والتعب يستقبلهم فلم يزالوا على هذا الحال حتى
بنا جهم الموت وهم في تعب وضنك ثم يرجعون الى تعب اكثر مما كانوا
فيه رهن المحاسبة على ما جمعوا وفيم انفقوا ولهذا قال القشيري رحمه الله تعالى
ساكن اهل الدنيا طلبوا الراحة فاخطوا فاستقبلهم العذاب بعينه
ظاهرا لانهم قصدوا الراحة وراءها لا تكون الا بحطام الدنيا فاخذوا
في جمعه وصبروا على ما فيها من الكدر فجاءهم الموت ولم يحصل لهم ما املوا
من الراحة فيها ثم انتقلوا الى التعب الاخر الذي تقدم ذكره ثم يبقى على
الفصل سؤال وارد وهو ان يقال لم ذكر الاكنا وترك الاطعام وذكر
احدهما يغني عن الاخر يجاب بان انما امر الايمان لا الاكنا لان ما ظهر
مما يحتاج الى تغييره تقدمه وجه ثان وهو انه لو اقتصر لهم على قوله اكنوا

التذور كلهم على العموم في الكل ويحتمل ان يكون في التذور ما هو حلال فلما
عقب ذلك بالنهي اعلمنا ان قوة الكلام لا تكفي من التذور الا ما وقع النهي عنه
وفي هذا دليل على ان امر الشارع يوخذ على عمومه ولا يخصص ولا يتناول
الا اي مواضع لا يمكن فيها العموم لقرينة تخصصه وما يويد هذا فعله
عليه الصلاة والسلام حين انزل الله عليه والله يعصمك من الناس فاخذها
على العموم ولم يخصص ناسا دون اخرين ولا وقتا دون وقت وانما قال
لاصحابه اذ هبوا فقد عصمني من الناس وكان كذلك وبقي فيما بعد
لا يلقى نفسه المكرمة بعني ثقة منه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وبعموم
اللفظ ولاجل اخذه على العموم من غيرنا ويل على ما قدرنا وسعدا هل التذور
السعادة العظمى لانهم سمعوه عز وجل يقول في كتابه يا ايها النبي حسبك
الله ومن اتبعك من المومنين فعملوا على الانباعية ولم يلتفتوا لقيدها
نصدقوا وصدقوا في الايمان والانباعية فاخبرهم ما وعدوا المتقون
فدخلوا في التعب والمحبة وضحكي عن بعضهم لفضلا انه راى شيا من
اثار القدرة ولم يرتفع لذلك حالا فجعل يعتذر ويتذلل فقيل له
عملت على الحق فاربت الحقيقة وعملوا على التاويل فعدلوا بحسب
ما علموا وعند الله تجتمع الخصوم وفيه دليل ايضا على ان الامام ينظر
في مصالح رعيته على العموم وعلى الخصوص ويحذر من ان يتبع هواه وينضر
اخرون بسببه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر بالقاء التذور خشي ان
يتبع باحد مضر لعموم اللفظ فاتى بما يخصص المقصود ولا يلتفت به تتبع

المخلوق كما ذكر الوجه السادس من المبحث المتقدم نقوله فعلنا اتاني النبي صلى الله عليه
وسلم عنها لانها لم تحس وقال الحدوث حرمها البتة الى اخر الحديث فيه دليل
وجوه الاول ان السؤال والبحث في الامر لا يكون الا بعد الامتثال لان الصحابة
رضوان الله عليهم لما ان امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بما امر امتثلوا
الامر في الحين ولم يعترضوا ولم يبحثوا فلما ان كان بعد امتثالهم وجيء
رجعوا الى البحث في التحريم هل هو لعلة او لغير علة فاعطى اجتهاد
بعضهم انه لعلة وذكرها النبي ان المجتهدين اذا اختلفوا في الحكم وكان
في زمانهم من هو اعلم بالقضية منهم يأتون اليه ويسألونه عن قضيتهم
لان السلف رضوان الله عليهم لما ان وقع الخلاف عندهم وقال كل احد منهم
باجتهاده انوا الى سعيد بن جبير الذي هو من كبار التابعين وفضلايهم فسألوه
الثالث هل التحريم لعلة ام لا فان قلنا التحريم لغير علة فلا بحث وان قلنا انه
لعلة فهل هي معقولة المعنى ام لا انها هو علة وهي معقولة المعنى بيان
ذلك ان الله جل جلاله هو رب المؤمنين رحيم كما اخبر في كتابه وكان بالمؤمنين
رؤوف عز وجل تخيار لهم ما هو الاصلح في حقهم فيما امرهم به وما علم انه ضار
في حقهم نهاهم عنه وبنو ادم بذلك جاهلون فلو قيل لهم افعلوا ولا
تفعلوا ولا يناط بذلك ثواب ولا عقاب لكان بعضهم يفعلون
اشيا يضرون بها انفسهم فمن لطفه عز وجل جعل الثواب والعقاب
على ارتكاب المخالفة حتى يسلموا من بليتها ثم جاء عز وجل وتفضل
بالتوبة على من فيها اذا رجع عنها كل هذا لطف منه عز وجل بالمؤمنين

ورحمة

ورحمة وكل مخالفة بلاء ما ظاهر لا يخفى وانما ينبغي الكلام على ما نحن
بسبيله وما كان من جنسه نشير اليه ليتيقظ الى عن الحكمة العظمى واللطف
الاكبر سبحانه وذلك ان الخمار معروف بالبلادة وهي تتعدى الاكل على ما عرف
فساوة القلب الذي تحدث به ومناضدة صفة المؤمن لان من صفة المؤمن
ان يكون كيسا حذرا فطنا والبلادة تذهب بهذه الاوصاف ومن صفته
ايضا اعني المؤمن ان يكون حيا بقلبه لا ميتا وقساوة القلب تذهب بذلك
فحرمه الشارع عليه السلام لاجل هذا كله اذ جل جلاله ارسله رحمة للعالمين
ورحمة بقارئه في السبعة المبينة ايضا لانها سم قاتل فاذا اكلت عارية بالفرد
فحرمها عز وجل لاجل هذا العين واذا بقي المرتكاشة اياما كثيرة سم بدنه فغلب
على سم المينة فلم تضر فاحلها عز وجل لزوال المضرة منها ولما كان القرى
ليس فيه مضرة غير انه اذا دوم على اكله احدث القساوة في القلب كان
اكله مكروها تنزيها بالنسبة جميع الاشياء المكروهة فيها والتحريم بحسب
ما كان فيها من الضرر ومن رزق النظر في التوجيه محسوسا ومعنويا
على ما ذكره العلماء والفضلا وبالله التوفيق عن الغناء بمن مقدرت شهدت
القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل اول النهار
انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة ظاهر الحديث يدل على ان
السنة في القتال عدوة النهار او عشية والكلام عليه من وجهين الاول
ان هذا القتال عدوة او عشية لعلة ام لا فان قلنا لعلة انه لغير علة
فلا بحث وبقي نظر واحد وان قلنا انه لعلة فما هي العلة الظاهر انه لعلة

والعلة فيه على ضربين محسوسة ومعنوية والعسوسة على ضربين عامة وخاصة
فالعامة التي يشاركون في هذين الوقتين اعني اول النهار وعشية من هبوب الارواح
وتغير الابدان من عاقل وغير عاقل ونشاطها اذ ذاك لما في الوقتين من برودة
الهبوب وجمام النفوس من الراحة المتقدمة فتتقدم راحة الغدو واستراحة الليل
لانه جعل سكنا وتتقدم راحة العشي استراحة القائلة لان استراحة القائلة
من السنة لقوله عليه السلام قيلوا فان الشياطين لا تقيل هذه هي العامة واما
الخاصة التي هي للعاقل دون غيره فما يجعل له قوة من اليقين ونشاط النفس
بما هي في هذا الفعل من الاجر العظيم لشكاية العدو ولان قوى الابدان العاقلة
وغير العاقلة من اعظم مواد النكاية للعدو واما العشية فاني الوقتين من الزيادة
في الابدان وقوة المدد الغيبي وهو في البصر اقوى من الحس واما قوة الايمان
فان هذين الوقتين اشرف بعبد طاعة الله تعالى والايمان يقوى عند التعبد
والطاعات كما يضعف عند المخالفة واعظم موجبات الشر هو الايمان لان الله
تعالى يقول في كتابه وكان حقا علينا نصر المؤمنين فثقة الايمان اعظم في مواد
النصر من المحسوسات للمدد الجميل وقد روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث
سرية من السرايا ثم جاء البشير بالنصر والفتح فقال اي وقت كانت القائلة
فقالوا عند زوال فقال وحتى النصر فقالوا عشية فبكى عمر رضي الله عنه حتى بلت
دموعه لحيته فقالوا كيف تبكي والنصر لنا فقال والله ما الكثير بثقة امام
الامام من عذوة ابي عبيدة لان امرا حدثتموه انتم او انا فلم ينتظر الي النصر
الا بقوة الايمان واما قوة المدد المعنوي ايضا فهو من وجهين وقد نص عليه

الله

عليه السلام على اني يميز هذا الحديث فاحفظوا البيح لانه عليه السلام قال شرقيه بالصبا
حتى لقد ذهب بعض العلماء انه لم يكن قط نصر بغير ريح والصبا ريح لينة شرقية وقد
قيل انها من الجنة وما كان من الجنة فهو للمؤمنين عون وعلى الكافرين وبال واما
الوجه الاخر فهو ادعا من المؤمنين لانه قد جاء زيادة في رواية هذا الحديث الذي
نحن بسبيله ويدعوا لكم اخوانكم المؤمنين وقال عليه الصلاة والسلام في حديث ذكر
فيه فضيلة الدعاء الدعاء جند من جنود الله فيجب ان يغتنم هذا الوقت الذي يكون
فيه هذا المدد العظيم ويترتب على هذا من الفتح ان يدعوا المرء بعد صلاته
في الاوقات التي يرجى فيها القبول لاخوانه المؤمنين شرقا وغربا ليكتسب
لهم المدد الذي يرجى به النصر وقد روي ان عبد الملك بن مروان خرج في بعض
غزواته فسأل عمن بعين صالحي الوقت فطلب فوجد في مسجد منزجها يصلي
فقال اخرجوا علي بركة الله سبابته في القبلة عند فيد من كذا وكذا فارس
فلما بلغوا الحصن الذي اشار اليه اذا هو قد شق من صوره فتح الجيش فقال
ليس ذلك منكم وانما هو ببركة تلك السبابة التي في القبلة الوجه الثاني من
البحث المتقدم فيه دليل على ان الحكم بالغالب في ارتباط العادات لانه قال
انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة ومن البين ان البيح قد تكون في ذلك
الوقت وقد لا تكون لكن لما ان كان الغالب عليها انها تأتي في ذلك الوقت
وهو بعد الزوال حكم لها به وانتظرت اليه الثالث ان النادر لا يعد عليه
لانه قد يوجد البيح في بعض الايام في غير هذا الوقت فلم يناط به الحكم لندرته
الرابع قوله انتظر بريد عليه السلام الاول ان يقال لم اتى بهذا اللفظ

وعدل عن عبده سواء الفاظ الثاني ان يقال لم تزل انتظر ولم يقل انتظرنا ومعلوم
ان الانتظار كان من الجيش كله والجواب عن الاول ان محله انتظر فيه اشعار
بانهم اخذوا اهبة القتال واستعدوا ولم يقعدوا وهذا مثل قوله عليه السلام
لا يزال العبد في صلاة ما دام ينتظر الصلاة ومعلوم ان المراد من كان منتظرا
في المسجد ينتظر الصلاة واما من كان ينتظر الصلاة في بيته فلا يطلق عليه
عليه باعتبار ما اراده الشارع عليه السلام انه ينتظر الصلاة وكذا فاسدا
ان يقال انتظر ليبين ما قدرناه والجواب عن الثاني ان المقصود من المجاهدة
ربيهم والعدول عليهم فيهم فاذا انتظر الناس انتظر الكل فاني بهذه
الصيغة تغليبا للنبي صلى الله عليه وسلم وخاطبهم كما مر الواجب الوجه
الثالث من البحث المتقدم هل يتعدى الحديث للقتال المعنوي او لا الظاهر
تعديه اذ ان حكم العاني عنه عليه السلام لو فقد كما يوفقد عنه حكم الظاهر وقد
تقدم من هذا ما فيه كفاية للبحث بالتعدي في غير ما حديث وتعديه يحتمل وجها
ويجهها وجه واحد وهو ان في النار في الحسوس هذا وان بدى ظهور
خلقه فكذلك الوقايع الحسية والمعنوية اعني من التعرف والمخاطر غير
المستقيمة بيادر عند ظهورها الى قتالها ومقاتلتها مع انه لو قيل
عليه السلام في المارين بين يدي المصلي قليتاتله فانما هو شيطان ومعناه
فليدفعه ويزيله لان اول الوقت في وقوع الطاعة او العقل والايمان فيها
اقوى من وقت التمكن فيها واما نسبة العشي في المعنوي فهو الذكر بعد الغفلة
لان بالذكر يحيا الايمان وقد قال تعالى واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا

فاعرض

فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد
بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقد ثبت القتال ان الاول يكون بالدفع
كما ذكرنا والثاني بالتوبة والاقلاع والتوبة متى تمت حينئذ الخوف والذكر
بعد الغفلة هي الريح المتعرفة بالنص المذكور واما الصلاة في المعنوي فهو
ما تقدم من مقتضى رحمة المعبر لاثارة ريح الذكر بعد الغفلة الموجبة للتوبة
وهي حقيقة النصر لان الصلاة من العباد دعاء والصلاة من الله تنال رحمة
فمن سبقت له الرحمة ختم له بالنصر واما الانتظار في المعنوي فهو استصحاب
دوام انكسار القلب اما لرجوع ممكنة او لوقوع مخالفة لان النبي صلى
الله عليه وسلم قال اخبارا عن ربه عز وجل ينزل الطبيب عند المنكسرة قلوبهم
من اجلي لان انكسار القلب من اجل الرب من اجل الطاعات لانه لا يدخله
رياء وهو راجي الوسايل بمقتضى الوعد الجميل لان معنى قوله تعالى الطيبون
عند المنكسرة قلوبهم اي بوصفهم فاذا كان معهم فهو يلطف بهم ويسوقهم
من التغفل ويحرك للاسباب المنوبة ويبين عليهم بالنصر والغنيمة جعلنا
الله ممن لطف الله به وادخله في حفظ عنايته فقد ثبت على امي
وهي مشركة في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم
مع ابيها فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان امي قدمت علي وهي راغبة افاصلها قال نعم صليها ظاهر الحديث
يدل على جواز صلة الولد لامه الكافرة والكلام عليه من وجوه الاول
هل الحديث مخصوص على الصلة للام لاغير او الصلة جايزة على العموم

شبكة الألوكة www.alukah.net

لتشريك كلها في صيغة الحديث في الام لكن يرد قد تفيد التغيير الام من
غير هذا الحديث وقوله عليه السلام في الكبد حرا اجر الوجه الثاني قولها
قدمت على امي يزيد عليه سؤالان احدهما ان يقال لم قالت قدمت ولم تقل
جاءت وما اشبهها من الصيغ الثاني ان يقال لم قالت على ولم تقل الى اذ انهم
لا يخصصون الالفاظ بالذكر دون غيرها الا لمعنى مفيد على ما تقدر والجواب
عن الاول انها لو اتت بغيرها من الصيغ لاحتمل اللفظ ان تريد انها جاءت
من سفر او بعيدة وقدمت ليس فيه احتمال غير القدوم من السفر لانك اذا
قلت فلان قدم او فلان قدم على فلان ولم تذكر من اي موضع كان قدومه
علم انك اردت انه اتى من السفر ولو قلت فلان جا او فلان جا الى فلان
لم يلزم منك ما اردت ان تبينه هل من سفر او غيره حتى تبينه فخصصت تلك
الصيغة دون غيرها رفعا للاحتمال والجواب عن السؤال الثاني ان
القادم من السفر لا بد ان يكون معه رحل فيحتاج ان يحط برحله فاتت
بقولها على لان ظرف لتبين اين كان نزول امها حين قدومها ولو اتت
بغيرها من الصيغ لم يتم مقامها في ذلك المعنى الوجه الثالث من البحث
التقدم قلنا في عهد قريش اذ عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه دليل على ان المهادنة بين المسلمين والمشركين جائزة بشرط ان لا
يكون على المسلمين فيه حيف ولا يعطون شيئا لهم لان النبي صلى الله عليه
وسلم قد صالحهم بنص هذا الحديث ولم يصالحهم عليه السلام قط بشيء
على المسلمين فيه حيف ولا اعطاهم شيئا قط وقد قال عليه السلام الاسلام

يعلو

يعلو ولا يعلى عليه فعلى هذا فاذا كثر العدو وبعد ضعف لا يقدر على قتاله
فالمندوح من الموضع اذ ذاك ولا سبيل الى الاذعان في شيء من الاباء ولا بالخدعة
وقد قال تعالى ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده الوجه الرابع
قولها ومدتهم يعني مدة الهدنة وانما اتت بذلك لتبين ان قدوم امها
عليهم لم يكن حين العقد وانما كان في ابتداء مدته الوجه الخامس قولها
مع ابيها يرد عليه سؤال وهو ان يقال ما فايدة ذكرها الاب والجواب
عنه انها انما قالت ذلك لتزيل ما يتخيل هناك من تعدادها وحاجتها
لانها قالت في هذا الحديث وهي راغبة والرغبة تحتمل ان تكون من المحبة
وتحتمل ان تكون طلبا للاحسان من اجل النفقة وهذا الاحتمال الاخير
يلحق به من الشخص الموصوف به ما لا يخفى فاتت بذكر ابيها معها لتبين
انها لم تطلب هذه الرغبة التي اشرنا اخيرا وانما اردت الاول لانه
هو المراد اجماع من يعتد به ليس بتغيير الوجه السادس قولها فاستفتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا علم بهذا الفصل من وجوه الاول التعلم والسؤال قبل
العمل لانها لم تصل لامها حتى استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فسألت وتعلمت
وفيه علة الثاني ان الامر اذا كان العمل به مستصحبا ثم عارضته علة
فالتوقف اذا ذاك حتى يتبين بلسان العلم هل يمنع بها المنع او يبقى على بابه
لان الصلة للوالدين يتردد بين الواجب والمندوب بحسب اختلاف الاحوال
فلما ان عارضه تلك العلة لم تقدم على العمل حتى يتبين لها الامر على
لسان العلم باستفتائها للنبي صلى الله عليه وسلم الثالث ان الاصل

الدين وهو المعمول عليه مع الاقارب والاجانب لانه يعلم بالضرورة ان الوالد يحب والدته المحبة الكلية لكن لم تنظر لاحد حبي اقبلت عليها في كل حين سألت هل ذلك لها سابق في الدنيا ام لا فقدمت الدنيا علي احب الاشياء اليها وهو المراد بقوله تعالى ان كان لباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بامره فهذا رضيا الله عنهم لما فهموا من الآية وعملوا بمقتضاها الرابع فيه دليل لاهل العصمة في كونهم يعاتبون الاعال في بعض الاوقات حتى يصححوا النية لانها لم تعلم هذه القدرة لاجل ما عارضها في بعض الاوقات حتى استفتت النبي صلى الله عليه وسلم لان تخلص النية بغير تشبيه ولا ارتياب انبأ عالله له صلى الله عليه وسلم خير العمل ما تقدمته النية الخامس لقائل ان يقول لم قالت فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولم تقل سألت النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم كما قيل عن غيرها في غير هذا الحديث والجواب عنه ان الاستفتاء اخص من السؤال لانه لا يطلق مستفتيا الا عالما من له معرفة بالحكم ولا يطرأ منه ولاجل هذا يقال استفت قلبك وان افتوك ولا يسوغ ان يقال سل قلبك لان الاستفتاء تحقيق احد امرين ان تعلم انها اصلح بك لمعرفتك كغريزيات امرك اكثر من غيرك. ولا يفهم ذلك من قولك سل نفسك الوجه السابع قولها يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة افاصلها الرغبة قد تقدم الكلام عليها وعلى بعضها وهي علي ضربين وقد بينا هما والصلة

ايضا قد ذكرناها وهي على ضربين وهي هنا من القسم المندوب الوجه السادس قولها قال نعم صلي امها فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما حكم باجتهاده وربما يرى من رأيه لانه عليه السلام امرها بالصلة لامها من غير ان ينزل عليه وحي فيها اعني الوحي بالواسطة واما وحي الالهام فكل كلامه عليه السلام منزه عنه لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي ظاهر الحديث يدل على رحمة الله تعالى اكثر من عقبه والكلام عليه من وجهين الاول قوله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق قضى بمعنى خلق ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات اي خلقهن الثاني قوله عليه السلام كتب كتب بمعنى اوجب ومنه قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة اي اوجبها وهذا الوجوب من الله تعالى وجوب تفضل وامتنان لا وجوب من عليه محتوم لان الوجوب في حقه تعالى مستحيل الثالث قوله عليه السلام في كتابه هذا هو الذي يجب العمل به ويجب الايمان به كما ورد الخبر به وهو انه ثم كتب محسوس في كتاب محسوس لكن بقي احتمال في الكتاب الكبير هل فيه غير ما ذكر في الحديث ويكون ما ذكر من جملة الكتب الذي فيه او ليس فيه غير ما ذكره وهو ايجاب غلبة الرحمة على الغضب احتمل العينين معا والقدرة صالحة لكليهما الرابع قوله فهو عنده انما اضاف عليه السلام الكتاب الى الله تعالى لعدم الشاركين له من المخلوقين في حفظه منا كما جاء ما جرت العادة في غير من لا ما كن

مثل السموات والارض الا ما في السموات والارض وما بينهما وما فوقهما وما فوق
العرش بيضاء اليعمر موجل خفيفة لكن لما ان جعل عز وجل حفظ ما في السموات
والارض على ايدي من شاء من خلقه بمقتضى حكمته لم يضف ما في تلك المواضع واضافها
اليهم بمقتضى الحكمة ولما لم يكن هناك مشارك في الحفظ بمقتضى الحكمة اعني فوق
العرش اضافه الى نفسه ومثله قوله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
والملك له عز وجل في دار الدنيا لكن اجرى حكمه بان جعل في الدنيا ثوابا واجرى
الحكم على ايديهم فاضافها اليهم ولما لم يجعل في دار الاخرة خليفة في الملك ولا
نائبا اضاف الملك اليه عز وجل فقال لله الواحد القهار الخامس قوله العرش
العرش فيه دليل على ان فوق العرش ما شاء الله تعالى بمقتضى حكمته من امره
ونهيه ما يشبهه هذا او غير وقد يرد على هذا الفصل سؤال وهو ان يقال
لم كان الكتاب فوق العرش ولم يكن في السموات والجواب ان العرش قد جرت
الحكمة بانه بيقى على حاله لا يتغير ولا يتبدل بحسب الاخبار في ذلك والسموات
والارض تتغير وتتبدل فخص بان كان هناك لاجل هذا المعنى فان قال
قائل لم لم يكن في الجنان او ان الجنان لا تتغير قيل له انما جعل الجنان للجزاء
والنعيم والامر والنهي ليس هناك وقد جرت الحكمة بان الاحكام والشرايع
والامر والنهي مختص بالعرش وما تحته منبع ذلك كله وفي هذا دليل على ان الله عز
وجل منزه عن الحلول على العرش لانه قد جرت الحكمة ان يكون العرش ظرفا لما شاء
عز وجل من امره ونهيه وحكمته بمقتضى هذا الحديث في قوله عن الكتاب فهو
عنده فوق العرش وقدم الكلام عليه فعلى مقتضى هذا الحديث فيكون معنى

قوله

تعالى الرحمن على العرش استوى اي استوى بامره ونهيه وما شاء من حكمته ومثله ايضا
قوله تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا اي جاء امر ربك وهذا يستعمل في لسنة العرب
كثيرا وما يزيد هذا بيانا وايضاحا اعني تنزيه الذات الجليلة عن الحلول
والاستقرار قوله عليه السلام لا تفضلوني على يونس بن متى والتفضيلية
قد تحدث بينهما في عالم الحس لانه عليه السلام رفع حيا رفي السبع الطباق
ويونس عليه السلام ابتلعه الحوت في قعر البحار فالتفضيله موجودة مزية
في هذا العالم الحسي ولم يكن عليه السلام ليبقى شيا موجودا احسا ولا يتبدل
الاحقا فلم يبق معنى لقوله عليه السلام لا تفضلوني على يونس بن متى بالنسبة
الى القرب من الله سبحانه فمحمد صلى الله عليه وسلم فوق السبع الطباق
ويونس عليه السلام في قعر الحوت وهما بالنسبة الى القرب من الله سبحانه
وتعالى على حد سواء ولو كان عز وجل مقيدا بالمكان والزمان لكان النبي
صلى الله عليه وسلم اقرب اليه فثبت بهذا نفي الاستقرار والجهة في حقه
جل جلاله الوجه السادس قوله ان رحمتي غلبت غضبي غلبت بمعنى اكثر
اي بما حكمت بذلك لعبادي بان اكثرت لهم النصيب من رحمتي على النصيب
من غضبي لكن هذا يحتاج فيه الى كلام وبيان لانا قد وجدنا مقتضى
هذا الكتاب موجودا احسا في الدنيا لان الرحمة قد عمت الخلق باجمعهم
فيولد الكافر وابواه يشهدان بالله ويعبدان الاوثان ومع ذلك
على الطغيان والضلال ومع ذلك يغذيه بالطافه ويسبغ له ما
يحتاج اليه من ضرورياته وكذلك عين من العصاة هذا مشاهد مدرك

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا يحتاج فيه الى بيان والقليل النادر من عومل بصفة الغضب لكن الاخذة
قد وردت الاخبار فيها بعد هذا فمنها قوله عليه السلام يقول الله عز وجل لادم
يوم القيامة اخرج بعث النار من ذريتك فيقول وما بعث النار فيقول
من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون فعند ذلك يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فشق ذلك على الصحابة رضوان الله
عليهم فقالوا لنبي رسول الله صلى الله عليه وسلم منا رجل واحد ومن يأجوج
ومأجوج الف وانكم حين تقدم من الامم كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود
الى غير من الاحاديث التي جاءت في هذا المعنى فكان العقب في الاخذة عملي
مقتضى هذا الظاهر اكثر من الرحمة وذلك يخالف نص الحديث والجواب
عن هذا الاشكال انه عليه السلام لم يقل لما قضى الله خلق بني ادم وانما قال
لما قضى الله الخلق فعم ولم يخصص وبنو ادم في مخلوقات الله تعالى البعض
وقد قال عليه السلام اني من النار من مخلوقات الله تعالى الف عالم اربع مائة
في البر وستمائة في البحر هذا ما هو في من الارض فكم في الارض الاخر وكم
في السماوات من الملايكة وكم تحت العرش وكل هذه المخلوقات تحشر يوم القيامة
حتى ينتقم الله عز وجل من شان شاكيهن شاكيهن يقول الله عز وجل لما عدا الثقلين
والملايكة كونوا ترابا فعند ذلك يتمنى الكافر ياليتني كنت ترابا لان النجاة
من عذاب الله رحمة وقد جاءت الاخبار والاثار ان النار لا يدخلها غير الثقلين
ولا يخلد فيها من الثقلين الا الكفار منها والعصاة فالعصاة لا يخلدون
ويخرجون منها بعد التصاعد بالشفاعة ويصيرون الى النعيم الاكبر ولا
يبقى فيها مخلدا الا الكفار فمن خلدنا بالنسبة الى المخلوقات ادنى الاخذة

فكانت

فكانت الرحمة في تلك الدار اكثر منها في هذه الدار وقد قال عليه السلام ان الله تعالى جعل
الرحمة مائة جزء فاخرج منها لهذه الدار واحدة بها يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس
حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه واخر الاخذة تسعة وتسعون فصح كثرتها بالنظر
لما ذكرنا مع الاخبار والله المستعان قد لم قال النبي صلى الله عليه وسلم بينما انا عند
البيت بين النايم واليقظان واذا بين الرجلين ما بين بطشت من ذهب ملي
حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملي حكمة
وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل وفوق الحمار البراق فانطلقت مع
جبريل حتى اتينا السما الدنيا قيل من هذا قال جبريل من قيل من معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجي جا فاتيت علي ادم فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من ابن وبني فاتينا السما الثانية قيل من هذا قال
جبريل قيل من معك قال محمد قيل ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجي جا
فاتيت علي عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من اخ وبني فاتينا السما الثالثة
قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به ونعم المجي جا فاتيت علي يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ وبني
فاتينا السما الرابعة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجي جا فاتيت علي ادريس فسلمت عليه
فقال مرحبا بك من اخ وبني فاتينا السما الخامسة قيل من هذا قال جبريل
قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم
المجي جا فاتيت علي هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ وبني

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاتينا السما الثانية على السما السادسة قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك
قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على موسى
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزته بكا فقيل له ما ابكاك قال
يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من
امتي فاتينا السما السابعة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على ابراهيم فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع الي البيت المعمور فسالت جبريل فقال
هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اخذ
ما عليهم ورفعت الي سدرة المنتهى فاذا نبقها كانه قلال هجر وورقها كانه
اذان الفيلة في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسالت
جبريل فقال اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران الفرات والنيل ثم فرضت
علي خمسون صلاة فاقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت قلت فرضت علي
خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك
لا تطيق فارجع الى ربك فاساله التخفيف فرجعت فسالته فجعلها خمسا وثلاثين
ثم سئلته فجعلت عشرين ثم سئلته فجعلت عشرا فاتيت موسى فقال سئله فجعلها
خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا قال سئله فقلت سلمت
فنودي اني قد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي الحسنة عشرا
فهذا الحديث يدل على الاسراء بذات محمد المباركة وفرض الصلاة بغير واسطة والكلام
عليه من وجوه الاول قدم عليه السلام سيدنا ابا عبد البيت التنعيم والبيت الظاهر

فيه دليل على جواز النوم في المسجد لكن هل ذلك جائز مطلقا او لا يكون الا لعلة الظاهر
انه لعلة لانه يعارضه قوله عليه السلام انما المساجد لما بنيت له والعلة في نومه عليه
السلام في المسجد ظاهرة من وجوه منها انه البيت قبل ان يخلو اس الطايف به
فقد يكون عليه السلام اتى الى المسجد فوجد الناس يطوفون فقعد ينتظر فراغ
الناس ثم يدخل في الطواف فغلبته عيناه ومنها ان يكون عليه السلام قعد يشاهد
البيت لان مشاهدته والمندوب اليه ومنها ان يكون عليه السلام قد طاف وتعب من
الطواف فقعد قليلا يستريح من التعب المتقدم ويكن تجم النفس الى عبادة اخرى واذا
كان النوم بهذه النية فهو طاعة والطاعة سايغ ايقاعها في المسجد ويشهد لما قلناه
من ان النوم يكون طاعة اذا صحبته تلك النية قصة معاذ رايتموني الاسكوني حيث
سال احدهما الاخر عن قضاء القدان فقال السيد افداه قايما فقاعدا او مضطجعا
واقدقه فقد يقيا رلا انام وقال الاخر اما انا فاقوم وانام واحتسب نومتي كما
احتسب قومتي فلم يسلم احدهما للاخر فتراضيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
عليه السلام للذي كان يفيقه فقد يقيا موافقة منك يعني الذي كان يحتسب نومه
كيقظته وهذا يقتضي ان النوم اذا كان بالنية التي ذكرناها فهو طاعة والطاعة
سايغة هناك ومن هذا الباب اجاز العلما نوم المعتكف في المسجد لانه عكفة
وعون على الطاعة ومعونة للغير ولهم حجة فيما نحن بسبيله على ما ذهبوا
اليه الوجه الثاني فيه دليل على تخيير النبي صلى الله عليه وسلم للصديق في القال
وانه لا يترك الحقيقة ويرجع الى المجاز الا لامر لابد منه في الكلام لانه من كان
بين المنابر والبيطان لا يسوغ انه يطلق عليه في اللغة انه بيا ويسوغ ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

انما يطلق عليه يقظانا لما كان ذلك على المجاز وترقال يقظانا لما كان يطلق بالحقيقة او فارقها
لانه عليه السلام قلبه في نومه كما هو في يقظته فيشهد لذلك قوله عليه السلام تنام عيناي
ولا ينام قلبي فلم يبق نومه عليه السلام الا في الجوارح والظاهر ثم الجوارح في حق
النوم لم يكن النوم قد تسلط عليها فالظاهر كان كالمتيقظ والباطن متيقظ على كل
حال لكن عدد عليه السلام عن ذكر المتيقظ ليبين الامر على ما كان عليه الثالث
قوله عليه السلام وذكر بين الرجلين يريد انه كان مضطجعا بين رجلين وفي هذا
دليل على تواضعه عليه السلام وحسن خلقه اذ انه في الفضل حيث هو ولكنه كان
يضطجع مع الناس ويقعد معهم ولم يجعل لنفسه المكرمة مزية عليهم الرابع فيه
دليل على جواز النوم جماعة في موضع واحد لكن بشرط في ذلك ان يكون لكل واحد
منهم ما يستتر به جسد عن صاحبه انما سئل عنه عليه السلام فانتبه بطست من
ذهب ملئ حكمة وايمانا الطست هو انا يعمل في الغالب من نحاس وهو مبسوط
الشاع معطوف الاطراف الظاهر يتخذه الناس لغسل ايديهم في الغالب
السادس فيه دليل على فضيلة هذا الانا اذ اتى به النبي صلى الله عليه وسلم
وخصص به دون بقية السابع لقائل ان يقول لم اتى له عليه السلام بالطست
من ذهب والذهب في شريعته عليه السلام محرم والجواب ان تحريم الذهب انما
هو لاجل الاستمتاع به في هذه الدنيا واما في الاخرة فهو للمتقين خالصا لقوله
عليه السلام هو لهم في الدنيا وهو لنا في الاخرة فلم ان الاستمتاع بهذا الطست
لم يحل منه عليه السلام وانما كان بقية هو السابق له والمتناول لما كان فيه حين
وضعه في القلب المبارك فسوقات الطست من مناكب وكرنة كان من ذهب دال

على

دال على ترفيع القائم فاشتمل الطست بديع ما قدرناه السابع فيه دليل على ان الايمان
والحكمة جواهر محسوسات لا معان لانه عليه السلام قال عن الطست الذي به ملئ
حكمة وايمانا والاصل الحقيقة الخطاب لا على ما يفهم ويعرف والمعاني ليس لها اجسام حتى
تملا الاوانا وانما يمتلا الاوانا بالاجسام والجواهر وهذا نص من الشارع عليه السلام
بما ذهب اليه المتكلمون في قولهم بان الايمان والحكمة اعراض والجمع بين الحديث
وما ذهبوا اليه ان حقيقة اعيان المخلوقات التي ليس للحواس اليها ادراك
ولا من السنة بها اخبار ان الاخبار عن حقيقتها غير حقيقة وانما هو عبارة ظن
لان للعقل بالاجماع من اهل العقل المؤيدين بالتوفيق حد يقف عنده ولا
يتسلط فيما عدا ذلك ولا يفيد ان يصل الى هذه الحقيقة التي اخبرتها عليه السلام
شكون الجمع بينها ان يقال ما قاله المتكلمون حق لان الصادر عن الجواد هو الذي
يدرك بالعقل والحقيقة هي ما ذكره عليه السلام في الحديث ولهذا نظاير كثيرة يبدد
المتكلمين واثار النبوة ويتبع الجمع بينهما على الاسلوب الذي قدرناه وما اشبهه
وقد نشير قبس من ذلك لينبه لما عداه فتامل ذلك الثامن كيف اخبر عليه السلام في الحديث
انه يوتى به يوم القيامة جواهر محسوسات لانها توزن في الميزان ولا يوزن في الميزان
الا جواهر التاسع فيه دليل لاهل الصوفة واصحاب المعاملات والتحقيق لانهم
يقولون انهم يرون قلوبهم وقلوب اخوانهم وايمانهم وايمان اخوانهم
باعين بصايرهم جواهر محسوسا فمنهم من يعاين ايمانه مثل المصباح ومنهم
من يعاينه مثل الشمعة ومنهم من يعاينه مثل الشعلة وهذا فاحا ويقولون
بانه لا يكون التحقق محققا حتى يكون بعاين باطن قلبه بعين بصيرته

كما يعاين كنه بعينه بصر فيعرف الزيادة فيه من النقصان وكذلك ايضا يقولون في الحكمة
بانهم يعاينونها باعين بصائرهم تتشابه من جوانب افيدتهم كما تتشابه عيون الماء على
اختلافها بعضها تنبع تبغاييرا وبعضها تنبع نبعا كثيرا فمن قوي منهم ايمانه
وكثرت حكمته لا يطيق السكوت لانه يتنعم بذكر تلك الحكم كما يتنعم صاحب الغذاء بحسن
الغذاء وربما اذا استدعيهم الحال وسنعوا من الكلام كما ذكر لك سيما الموتهم حتى لقد
حكي عن بعضهم انه كان اذا جاءه الحال وهو في مجلس شيخه لا يطيق السكوت فيغلب
عليه الحال فيتكلم فكلمه شيخه في ذلك دائما بالسكوت فلما ان ورد عليه الحال
بعد ذلك تكلم بطن الكلام لاجل نهي الشيخ عنه فتحمل ذلك فمات من حينه ليؤيد ما قلناه
ما تقدم ذكره عنهم اولا وقوله تعالى في صفة نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح
في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دري تقل صاحب التحصيل في ملخص عن العلماء انهم
قالوا ان الضمير عايد على الدين تقديره مثل نور المؤمن كمشكاة والمشكاة هي
الحديدة التي في وسط القنديل الذي يوضع فيه الفتيل فقالوا الفتيل الشكاة
حتل لصدر المؤمن والزجاجة قلبه والمصباح ايمانه ونقل ايضا عن المعاني
معنى قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت
وماروت وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر ان الذين يعلمون
الناس السحر ببابل اذا اتاهم من يريد تعلم سحرهم يقولون له انما نحن فتنة فلا
تكفر فان ابى الا ان يتعلم قالا له اذهب الى هذا الرماد فبل فيه فاذا بال في ذلك الرماد
خرج منه نور يسطع الى السماء وهو الايمان وخرج من الرماد دخان اسود يدخل
في اذنيه وهو الكفر فاذا اخبرهما بما راه علما فهذه الايات بظواهرها ومعانيها

مع نص الحديث الذي نحن بسبيله محتاجة الى التحقيق والكاشفات فيما تقلناه عنهم
وقد حكي عن بعض الفضلا منهم رحمه الله تعالى حكاية يطول كتبها هنا انه قدر
عليه بانه تنصر ثم رجع بعد ذلك الى الاسلام وحسن حاله اكثر مما كان اولا فكان
يقول انه اولا قبل كفر طايدا اختص فقد خرج من فمه فقد خرج منه لم يلتفت الى
الايمان ولم يرجع اليه وكان اذا ذكر له الاسلام ووعظ بقول اعلم كل ذلك ولم
يجد سبيلا الى الرجوع فلما ان تلافاه بعفوه الله تعالى بعفوه واقصاله فاذا
بالطاير الاخضر قد اتاه فدخل في جوفه حلقه فاذا امر برجع له الايمان وانشرح
صدره بالحكمة واتسع بويه ما قالوه وما شاهدوه قوله عليه السلام من اخلص
لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وهم قد عاينوا ينابيع
الحكمة كيف هي على ما تقلناه عنهم وعاينوا حقيقة الايمان كما وصفنا رزقنا
الله من الهدى والنور ما رزقهم والحقنا في الدنيا والاخرة بهم بمنه انه ولي
كريم هذا ما تضمنه اعتقاد اهل التحقيق وما تضمنته احوالهم واما ابيتاني المتقدم
فظاهر مذهب الشافعي رحمه الله تعالى موافق لاهل الكلام لان اصحابه يقولون
عنه ان الايمان يزيد موافقة منه لما ذكره الله عز وجل في كتابه ويقولون بان
المنقص لا يكفر فيه لانه على زعمهم عرض والعرض لا ينقص في العرض ذهابه
واما ابو حنيفة رحمه الله تعالى فيقول بانه لا يزيد ولا ينقص ظاهر
مذهب مالك رحمه الله تعالى موافق لاهل الحقيقة فيما قدرناه عنهم لان اصحابه
ينقلون عنه ان الايمان يزيد وينقص وقد سلم بعض اصحابه بما العين
يزيد مرة وينقص اخرى ولم يعدم الماء من العين وهذا هو الحق الذي لا محيد

بدليل ما تقدم ذكره من الآيات والاحاديث وما شاهد من أهل التحقيق عيانا ولانه
عليه السلام قد قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث بكماله وجاء طريقا
آخر قال فيه الايمان يخرج منه حين الفعل فيبقى فوق رأسه كالظلة ولو كان
عرضا لم يتأت ان يقوم بنفسه حتى انه يبقى كالظلة على رأسه هذا ما تضمنه
البحث عن حقيقته الايمان على ما هو عليه طريقة اهل السنة واهل التحقيق
مع انه ليس احد الوجهين اعني هل يكون الايمان جوهرا او عرضا بالسنة
ولي التذرع من طريق التحيل ولهذا كان الصحابة والسلف والصدر الاول
رضوان الله عليهم لم يتكلموا في هذا ولا في امثاله لان المقصود منا الذي
لاجله انزلت علينا الكتب وارسلت لنا الانبياء والرسل عليهم الصلاة
والسلام انما هو التصديق الذي يحصل العمل الصالح والشغل بهذين الامرين
اولى بل هو الواجب ويجب الاضراب عن الشغل بغيرهما لان الاشتغال بغيرهما
شغل عنهما وذلك سبب الترك ما اريد منا لكن لما تشاغل قوم بالاخذ
في هذا واشتغلوا به واظنوا ان الامر لا يظهر لهم من علم العقل على رغمهم حتى
صار الامر عندهم ان من لم يستند مثل اعتقادهم منسوب الى المذاهب
الفاسدة فاحتجنا لاجل هذا الحل ان نبين مذهب اهل التحقيق
والتوفيق ومذهب الصحابة والسلف رضوان الله عليهم بعض الكتاب
والسنة كما ذكرناه قبل لكي يتبين بذلك الحق من الباطل والصحيح
من السقوي فان اعترض معترض لتخصيص لفظ الحديث من طريق
علم العقل فقد سقط بحثه فلا يجاب به لانه قد قدمنا في الاحاديث

المستنبه

ضرر افقها الدين وايمته ان عموم القرآن يخصص بالقرآن واختلفوا هل يخصص
عموم القرآن بالسنة المتواترة امر على قولين وكذلك اختلفوا في اخبار الآحاد هل
تخصص عموم القرآن امر على قولين ايضا واتفقوا على ان عموم القرآن الحديث
يخصص بالحديث واختلفوا هل يخصص باجماع حال الصحابة امر على قولين
ولاجل ذلك اختلفوا مالك والشافعي رحمهما الله في عمل اهل المدينة اذا وجد
الحديث بخلافه فقال مالك رحمه الله تعالى اهل المدينة اهل دار الهجرة ومجمع كل
الصحابة العارفين باحكام الله وسنة نبيه عليه السلام فلم يتركوا العمل بحديث
الا وقد صح عندهم نسخه ولم يبلغنا عن ذلك وابا الشافعي رحمه الله تعالى
ذلك واخذ بمقتضى الحديث واما تخصيص لفظ الحديث بقول الصحابة
ورايه فلا يجوز بالاجماع لان الحكم للشارع لا للغير لكن قد سبق
الجمع بين ما ذهب اليه المتكلمون وبين ما ذهب اليه اهل التحقيق بعين
لطيف وهو انه لما نظر اهل العقل الى الآي والاحاديث بنفس الدعوى
وحصروا قدرة القادر في عين البصيرة ضعف فلم يروا سبيلا فرجعوا الى
مقتضى ما دل عليه عقلهم فقالوا الايمان عرض وعلى عليهم اذ ذاك
مفهوم ما احتوى عليه قوله عليه السلام الايمان المؤمن نور يتوقد في
صدره ولما نظر اهل الصدق والتصديق وتعظيم القدرة والجلال
القادر راوا النور فقالوا الايمان نور والتصديق تعرضه فزادهم
ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل يريد بهذا ووضحه اعني ما ذكرناه
من الجمع بين المذهبين ما حكي عن بعض الفضلاء من ائمة التحقيق انه كشف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن شيء من اثار القدرة فنظر اليها عيانا فادركه التجلي لعظم ما رايه فاخذ
في التذلل والاعتذار لكونه يري انه ليس بنفسه لذلك اهلا لمخوطب بان قيل له
عملت علي الحق فاربيت الحقيقة وعملوا علي التاويل فعوملوا بحسب ما عملوا
وعندنا بعد تجتمع الخصوم ولان الحقيقة في الامور كلها لقول الشارع
عليه السلام وقول غيره في ذلك رد وليس يمكن اخذ جميع الامور بمجرد العقل
لا بالحاضرة منها ولا بالغايبة ومن ادعى ذلك فهو منه جهل لانه لو كان ذلك
كذلك لكان فيه مشاركة للربوبية وهو باطل لانه لا يتفرد بالغيوب الا
علامها وبذلك تصح الوحدانية فتقلد ايها السامع اي الطرق شيت لقد
اوضحت لك الطرق والله يرشدنا واياك لما يرضيه بمنه التاسع
لقايل ان يقول لم راي عليه السلام مزيد الايمان ولم يرد الايمان الذي
كان عنده اولا لان الانبيا والرسل عليهم الصلاة والسلام اقوي ايمانا
من جميع المومنين والجواب ان نفس رويته المزيد فيها من الحكمة وجه
فهنا رويته حقيقة الايمان والحكمة حد احد حتي تحققها علي ما هي عليه وهذه
مزية له عليه السلام خص بها ومنها ان المعاينة لذلك بشارة برفع المنزلة
ومنها ان بنفس الرويته لذلك يزيد الايمان قوة حسا ومعنيا فالحسي
هو وضعه في القلب والمعنوي هو ما يحصل من قوة الايمان بسبب
تحقيق رويته المزيد ومنها انه عليه السلام لما ان في هذه الدار كان اقوالهم
ايمانا بحسب ما هو ايمان اهل الارض فلم يحيط لرويته لمقدرة ما
عنده من التصديق ولما ان شا الله الاسراء به الي العالم العلوي

هذا
العلوي وهم اقوي ايمانا من هذا العالم اذ انهم مشاهدون لاشيا لا يشبها
اهل هذا العالم فعلم ذلك النبي صلي الله عليه وسلم حتي حصل له الايمان و
بالتصديق والمشاهدة وزيد له فيه بالحس والعين حتي كان اعلا اهل
العالم ايمانا يشهد لذلك قوله تعالي ما زاغ البصر وما طغي لقد راي
من ايات ربه الكبري ولم يبق الشك مع معاينة تلك الايات الكبار
الا ما قدر عند من الايمان والحكمة فكان عليه السلام جديرا بما خص به
من الثنا والمدحة ووجوه كثيرة من هذه المعاني تتعدد وفيما ذكرنا
اليه كفاية لمن اشرف فيه دليل علي ان ما بعد الايمان اجل من الحكمة
ولولا ذلك لما قدرته معه ومنه تعالي ومن بيوت الحكمة فقد
اوتي خيرا كثيرا المحادي عشر في معني الايمان والحكمة اما الايمان
فقد تقدم الكلام عليه واما الحكمة فقد اختلف العلما فيها فقيل
الحكمة هي وضع الشي في موضعه وقيل الحكمة هي الفهم في كتاب الله عز وجل
والكلام معهم فيما ذكروه فيها قد اشرنا الي بعضه انفا والجواب
عليها كالجواب علي الايمان وقد اشرنا لكل ذلك فاعتبر عن اعادته
الثاني عشر هل الايمان والحكمة متلازمان لا يوجد احدهما حتي يوجد
الاخر او كل واحد منهما مستقل بنفسه الظاهر ان كل واحد منهما
مستقل بنفسه لان الايمان ليس من شرطه ان تكون الحكمة معه بدليل
قوله عليه السلام من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة
من قلبه علي لسانه فقد شهد له عليه السلام بالايمان والحكمة لم تكن عند

شبكة الألوكة www.alukah.net

لانه عليه السلام خالط من اخلص والاخلاص هو حقيقة الايمان فعلى هذا
فكل واحد منهما مستقل بنفسه وجهما هو الاعلاء والارفع لكن بقي بحث
وهو انه كانت الحكمة المراد بها الوجه الاول الذي ذكرناه من الاحتمالات
فيها فقد توجد مع الايمان وتوجد مع عدمه وبهذا التوجيه يتقرر
ما ذكرناه وهو ان كل واحد منهما مستقل بنفسه لكن هذا استدلال لا احد
مرجوح وليس بالقوي لانه اذا قلنا بان الحكمة هي وضع الشيء في موضعه
فالايمان اولى بان تدل عليه الحكمة لانه هو الاولى والكفر من الجهل والجهل
بنافي الحكمة فعلى هذا فهي مرتبطة بالايمان لابد منه عند وجودها
والا فلا حكمة اذ ذاك وان قلنا بان الحكمة هي الفهم في كتاب الله تعالى
فهي مرتبطة بالايمان على كل حاله لابد منه اولا فعلى هذا قد يوجد
مؤمن غير عن الحكمة وقد يوجد بها معا ولا ينعكس وهو ان يوجد
حكيم عري عن الايمان الثالث عشر فيه دليل على ان الملائكة
عليهم الصلاة والسلام تفرق بين ادم وتميزهم كل واحد بعينه لان
الملائكة انما اللبس صلى الله عليه وسلم واخذوه من بين اصحابه وكذلك
ايضا اخذوه من بين اخوانه وهو صبي صغير السن وكذلك لان
فلو لم يكن لهم ميزا لاشخاص لاختلط عليهم وهذا دليل على عظيم
قدرة الله تعالى اذ ان اهل العالم العلوي يميزون اجزاء هذا العالم
الوجه الرابع عشر تعلم عليه السلام شق من النحر الى مراق
البطن فيه دليل على ان قدرة الله عز وجل لا يعجزها شيء ولا

تتوقف

ولا تتوقف لعدم شيء ولا لوجوده وليست مرتبطة بالعادات لانه
علم ما يعرف ويعهد ان البشر مهما شق بطنه كله انجرح وسالت ودم
يعيش وهذا النبي صلى الله عليه وسلم قد شق على بطنه المكرمة حتى اخرج
القلب فغسل وقد شق بطنه المكرم كذلك ايضا وهو صغير السن
وشق على قلبه واخرجت منه نزغة الشيطان ومعلوم ان القلب
مهما وصل له الجرح مات صاحبه وهذا النبي صلى الله عليه وسلم بطنه
في هاتين المدتين ولم يتالم بذلك ولم يمت لما ان اراد عز وجل ان لا
يؤثر ما اجرى به العادة لم يؤثر بها موت صاحبها عندها ابطل
تلك العادة مع بقاء وجودها جوهرها لان الشق قد وجد
على البطن والقلب وما يتولد من ذلك في جري العادة قد عدم
وكذلك جميع الاشياء على هذا الاسلوب مثل النار والماء وغيرهما
من الخواص ان الله عز وجل ان لا يبرد في الشارب بعلة ما فعل
كما ازال العادة الجارية فيما نحن بسبيله وقد رمي ابراهيم
عليه السلام في النار فلم تحرقه وكانت عليه بردا وسلاما وكل
الخواص بهذه المثابة ان شاء الله عز وجل ابقى لها الخاصية
وان شاء سلبها مع بقاء جوهرها الخامس عشر قيل ان يتعجب
لم كان الشق البطن وجيبه علي بما ملى والله عز وجل قادر على
ان يوجد له ذلك في بطنه من غير ان يفعل به ما فعل والجواب
انه عليه السلام لما ان اعطى كثرة الايمان والحكمة وقوي التصديق

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذ ذاك اعطى بروية شق البطن والقلب عدم الخوف من جميع العادات الجارية
بالهلال فحصلت له قوة الايمان من ثلاثة اوجه بقوة التصديق و بالمشاهدة
وعدم الخوف من العادات المهلكات فكمل له بذلك ما اريد منه من قوة الايمان
بالله عز وجل وعدم الخوف مما سواه ولاجل ما اعطي ما اشرنا اليه كان
عليه السلام في العالمين اشجعهم واثبتهم واعلاهم حالا ومقاما لانه العلوي
كان عليه السلام كما اخبر ان جبريل عليه السلام لما اوصل معه الى مقامه
قال له مانت وربك هذا مقامي لا انعداء فرج عليه السلام فرج عليه
السلام في النور زجو ولم يتوان ولم يلتفت وكان هناك في الحضرة كما اخبر
عز وجل عنه بقوله ما زاغ البصر وما طغى واما حاله عليه السلام في هذا
العالم فكان اذا حمي الوطيس في الحرب ركض بغلته في نحر العدو وهم شاكون
في سلاحهم ويقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وقد كانت
الصحابة رضوان الله عليهم يقول الشجاع منا الذي كان يتقي به
عند شدة الحرب السادس عشر فيه دليل لاهل الصوفة في قولهم
بان عمل المبتدي كسب وعمل المنتهي ترك لان النبي صلى الله عليه وسلم
في ابتداء امره كان تحليته بالضم والعطا وهي زيادة لهي الحدة
والقوة كما مر الكلام عليه في حديث الوجي وكان تخليته هنا بالعمل
وتطبيق المحل وكذلك حال المبتدي والمنتهي عندهم فالمبتدي شانه
الكسب وهو الاجتهاد في الاعمال الصالحات وهي الغذاء والتربة
والمنتهي شانه التطهر في الباطن وما يتعلق به من الشوائب

لكل شيء يرى فيه شيئا ما من تعلق الشوائب تركه حتى ينتظف الباطن
من الكدورات ولا يبقى فيه غير الله تعالى فان قال قائل فيلزم على هذا ان
تكون في باطن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من الكدورات حتى احتيج الى غسله
وذلك باطل قيل له ذلك لا يلزم لان الغسل له عليه من باب ازالة
الكدورات وانما هو تشريع لامته فيما اشرنا اليه واعظام شعايره
الله عز وجل لان ما يلقى في ذلك المحل الشريف من شعاير الله فانها
من تقديس القلوب الرحيمة السابع عشر قوله عليه السلام فاتيت
بدابة ابيض دون البغل وفوق الحمار البراق فيه دليل على
ان البراق افضل الدواب واشرفها اذ انه خص بهذا المقام
وهو سيرته الى العالم العلوي وركوبه خير البشر عليه السلام
من هنا الى هناك الثامن عشر لقائل ان يقول لم اختص عليه
السلام بركوب البراق دون غيره من الدواب مثل الخيل
والنوق وغيرها والجواب انه انما خص عليه السلام بركوب
البراق زيادة له في التشريف والتعظيم لان غيره من الدواب
يقدر غيره على ملكه والتمتع به والبراق لم يقل ان احدا ملكه
وتمتع به كما تمتع بغيره من البهايم وهذا هو نفس التعظيم والتشريف
اذ ان القدرة قد احكمت ان كل ما عدم في الوجود وجوده على خطر
فان قيل فلو كان ذلك زيادة له في التشريف والتكريم لكان
ركوبه على دابة من دواب الجنة اذ هي افضل واترك اولد شعير

جبريل عليه السلام على جناحه او احد من الملائكة او اعطى قوة حيوان
يصعد بنفسه ولا يحتاج الى مركوب والجواب ان هذا كله انما هو زيادة
له بتكرمة عليه السلام في التشريف والتعظيم ولو كان راكبا به عليه
السلام على دابة من دواب الجنة او لاحد من الملائكة او حتى ميكائيل المكرمة
لم يكن له فيه ما كان في ركوبه البراق والسير به بيان ذلك انه لو صعد
بنفسه لكان ماشيا على رجليه والراكب اعز من الماشي فاعطى
المركوب ليكون اعز له واشرف والكبير يعلم ان له صلى الله عليه وسلم عند
الله مكانا مكانا حتى انه ياتي وهو راكب فيكون ذلك له بشارة بالخير
والحظوة عند ربه لان الاتيان بالمركوب من الله تعالى بشارة له
عليه السلام بالخير برفع المنزلة والكرامة ومثل هذا في الدنيا والاخرة
موجود تقي الدنيا محسوس وفي الاخرة بالاخبار منقول اما في الدنيا
فلان الملك اذا بعث الى شخص بالخلع والمركوب فبقدر الخلع وحسن
المركوب يستدل على منزلته عند الملك وفي الاخرة ما روي انه يوم
القيامة يأتي المؤمنون منهم من هو راكب ناقة الاهم والدم ومنهم من هو
راكب ناقة الذهب وازمتها الدر وجد الى غير ذلك مما جاءت به الاخبار
كل انسان بحسب منزلته والملائكة تأتيهم افواجا بالبشارة وتقول
لهم هذا يوم كم الذي كنتم توعدون وانما لم يكن مركوبه عليه السلام
دابة من دواب الجنة او جناح ملك لانه لو ركب على ذلك لكان
الظاهر ان المركوب حمل الراكب فلما ان ركب الذي لحم ودم وهو

مخلوق

وهو مخلوق في الدنيا وليس من عادة الطيران في الهوى وانما
هو من دواب الاربع المرضي علم عند ذلك ان الراكب هو الحامل
نفسه والحامل لمركوبه اذ ان هذه الدابة لا طاقة لها بالصعود
في الهوى اصلا فان قيل فالنبي صلى الله عليه وسلم من البشر ومحال
في حق البشر الصعود في الهوى كما هو محال في حق الدواب قيل
الجواب انا لا نسلم ان الصاعد بنفسه وانما الحامل والصاعد
به قوة الايمان الذي من عليه به والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ليسري
به حتى ملئت بطنه المكرمة ايمانا وحكمة فلما ان امتلا بالايمان
والحكمة كان له من القوة بما يحمل نفسه وغيره فبقدر الايمان
وقوته يكون السلوك والترقي ولهذا قال عليه السلام رحم الله
اخي عيسى لو زاد يقينا لطار في الهوى هذا من طريق معنى الحكمة
وفي الحقيقة الله تعالى هو حامله للكل كالعرش وحملته لان حملة
العرش حين امروا ان يقولوا بالعرش لم يطيقوا حتى قيل لهم قولوا
لا حول ولا قوة الا بالله فلما ان قالوها قاموا بالعرش فالقوة
فاذا اقدامهم على غير شيء فهم متمسكون بالعرش لا يقدرون من قولهم
لا حول ولا قوة الا بالله حينئذ ليلا يتقلب احدهم فلا يعرف اين
يهوي فهم حاملون للعرش والعرش حامل لهم والكل محمولون
بالله تعالى وهم في عظم خلقهم كما اخبر عليه السلام عن بعضهم حيث
قال لو ان احدثكم عن احد حملة العرش ما بين شحمة اذنيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احدهم مسيرة اربعمائة سنة وامرت ان احدثكم عن احد حملة العرش
غلظ قرنه ما بين المشرق والمغرب ولكل واحد منهم على ما جاء في حديث اخر
قرنان مسئل قدر مدة الوعول فاذا كان كل واحد من هذا القدر بين غلظه
هكذا فناهيك بالذات التي يكون فيه ذلك القدر وناهيك بالجسد
الذي يكون هذا الذات من كان من اظهر بديع حكمته بعظيم قدرته الناس
بمعرفته دليل لاهل الصوفة حيث يقولون فلان مقامه في السما الدنيا
وفلان مقامه في الثانية ثم كذلك الى ان يبلغوا الى قاب قوسين او
ادنى يعنون بذلك مارزقوا من قوة الايمان واليقين فكاشفوا
باسرارهم ذلك العالم لهم بحسب قوته في ايمانه ويقينه ولهم فيها
نحن بسبيله دليل لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسر به حتى
ملي حكمة وايمانا ثم لما ان مر عليه بذلك سري به من سما الدنيا الى قاب
قوسين او ادنى وهم الوارثون له عليه السلام فلهم في ذلك نسبة لكن
بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فرق وهو انه عليه السلام
حصلت له الخصوصية بكونه سري به ذاته المباركة وتكلم بلسانه
فهمه ورأى بعين راسه على ما قاله ابن عباس وسمع الخطاب باذن
راسه واذن قلبه وغيره من الوارثين له لم يصلوا هناك الا باسرارهم
ولم يروا الا بعين قلوبهم وما بين هذا وبين ما حكي عن بعض فضلايهم
انه لما من عليه بقوة الايمان واليقين واتبع سنة هذا السيد
الكريم على ربه صاحب هذا المقام العظيم صلى الله عليه وسلم

في

في كل مكانة وكمالة وانتماسه سري بسره من سما الى سما الى قاب قوسين
او ادنى ثم نوبي هنا سري بذات محمد النبي حيث سري بسرك ولاجلك
هذا كانوا ابدا اليهم شغل غير التطلع في تقرير ايمانهم ويقينهم
لان به يسلكون وهو حاصلهم وما يزيد هذا وضوحا وبيانا قوله
عليه السلام ما فضلكم ابو بكر بصلاة ولا صوم بصيام ولكن بشي
وقر في صدره والشي الذي وقر في صدره هو قوة اليقين والايمان
وقد صح رضي الله عنه بذلك حيث قال لو كشف الغطا ما ازددت
يقينا العروج فيه دليل لاهل الصوفة في قولهم لا يكون
تخلق لا بتخلق لانه لبعض الايمان والحكمة في التطلع المباركة
حتى شقت وغسلت وحينيذ ملئت فالشق والغسل هو التخلي وما
ملي به من الايمان والحكمة هو التحلي فعلى قدر التخلي يكون التحلي
ولهذا اشار بعضهم بقوله من سره ان لا يرى ما سوه فلا يتخذ
شيا يخاف له فقدا لان ما سوى الله تعالى مفقود فمن اراد الفوز
بهذا التحلي فليعزم على قوة هذا التخلي حالا ومقاما ومن لم يقدر
على الكل فليعمل على البعض لان التحلي يكون بقدر التخلي والحذر
الحذر ان تهمل نفسك وترضى بحظ يحرمك هذا المرمان الوجه
الواحد والعشرون قوله عليه السلام ثم غسل البطن بما زمزم المراد
بالبطن هنا محل البطن نفسه او ما في البطن وهو القلب الظاهر
اذ المراد التقلب لانه جاء في رواية اخرى ذكر القلب ولم يذكر البطن

وقد يحتمل ان تحمل كل رواية على ظاهرها ويقع الجمع بينهما بان يقال
اخبر عليه السلام مرة بغسل البطن ولم يتعرض لذكر القلب واخبر
مرة بغسل القلب ولم يتعرض لذكر البطن فيكون الغسل قد حصل
فيهما معا مبالغة في تنظيف المحل الثاني والعشرون لقائل
ان يقول لم غسلت البطن وقد كانت طاهرة مطهرة وقابلة
لما يلقى اليها من الخير وقد علمت اولا وقد علمه السلام صغير
السن واخرجت من قلبه نوعة الشيطان فأي امن بعد هذا الغسل
الثاني والجواب عنه ان هذا الغسل انما كان اعظاما وتاهبا
لما يلقى هناك وقد جرت الحكمة بذلك في غير ما موضع مثل الوضوء
للصلاة ان كان متنظفا لان الوضوء في حقه انما هو اعظام
وتاهب للوقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته وكذلك ايضا الزيادة
على الواحدة والاثنين اولا اسبغ بالاولى لان الاخذ قد حصل
بهما بعد الاسباغ الى الثلاث اعظاما لما تقدم عليه
فلذلك غسل البطن هنا وقد قاله تعالى ذلك ومن يعظم
شعائر الله فانها من تقوى القلوب فكان الغسل له عليه السلام
من هذا القبيل واشارة لامته بالغسل بتعظيم الشعائر
كما نص عليهم عليه بالتقبل واشارة لهم ايضا فيما تقدم ذكره من
التحلي والتخلي فان قابل لو كان الامر في الزيادة على الاسباغ
اعظاما للشعائر لكانت الزيادة على الثلاث اولى اذ انه

يحب

يحب الزيادة كما تقدم فعلم الشعائر اكثر قيل له الامر كذلك لكن الله عز وجل
بالمؤمنين رحيم فمن رحمته عز وجل بهم انعم عليهم بالزيادة على الثلاث
تحقيقا عليهم ولطفا بهم لانه يعلم من خلق ومن لطيف الخبير الثالث
والعشرون فيه دليل على فضيلة بيد زمزم على غيرها من المياه اذ
انه اختص بان غسل منه هذا المحل الجليل في هذا الموطن الرفيع
الرابع والعشرون لقائل ان يقول لم يغسل بماء الجنة الذي هو
اطيب واطهر واكرم والجواب انه لو غسل بماء الجنة دون دونه استمر
بالارض لم يبق لامته اثر بركة فلما غسل بما زمزم وهو مما استقر
من ماء السماء بالارض على ما قاله ابن عباس في تفسير قوله تعالى
وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب
به لقادرون فقال له كل ما في الارض انما هو مما يترشح من السما
من الماء وقد جاء في الاثر ما من مطر يترك الا وفيه من ماء
الجنة وتكون البركة فيه بقدر المزاج فعلى هذا فقد حصل ما كله من
الجنة او بعضه مع زيادة فوائد جمة منها ما ذكرناه من ابقاء البركة
للامة ومنها انه خص متدفع بهذه الارض المباركة ومنها انه
خص بالاصل المباركة وهو اسماعيل عليه السلام ومنها انه خص
بما لم يخص غيره من المياه بان جعل فيه لها جرام اسماعيل
عليه السلام غذا فكان يغنيها عن الطعام والشراب ومنها
انظهوره كان بواسطة الامين جبريل عليه السلام فكان اصلا

مبارکا فی مقعد مبارک لسید مبارک بوساطة محمد امین مبارکنا خصه
به هذا السید المبارک فکان ذلک زیادة له فی التشریف والتعظیم
والله عزوجل یفضل ما شاء من مخلوقاته حیوانا کان او جمادا او غیرها
بالکلمة العجیبة فی الملة الجلیلة ملة ابراهیم ابیک ابراهیم بالمثال
فی الماسلکا ابیک اسماعیل بلسان الحال الوجه الخامس والعشرون
قوله علیه السلام ثم ملیکة وایمانا قدمنا الکلام علی معنی الحکمة
والایمان وبقی الکلام هنا علی المعلوم ما هو هل هو البطن او القلب
فعلی ظاهر هذه الروایة هو البطن وعلی ما فی روایة غیرها هو القلب
فاحتمل ان یکونا ملیا معا واخبر علیه السلام فی هذه الروایة بالبطن
واخبر فی الاخری بالقلب واحتمل ان یکون اراد القلب وذکر البطن
توسعة لان العرب تسمی الشی باقاربه او بما کان فیه وقد قال
تعالی فمن یرد الله ان یهدیه یشرح صدره للاسلام ومن یرد
ان یضله یجعل صدره ضیقا حرجا ومعنی الصدر فی الایة
القلب فسماه باسم ما هو فیه هو الصدر الوجه السادس والعشرون
قوله علیه السلام فانطلقت مع جبریل حتی اتینا السما الدنیا الی
قوله ونعم المجی جا فیه دلیل علی ان قدرة الله عزوجل لا یعجزها شی
لانه علیه السلام قال حتی اتینا السما فافاد ذلک انهم کانوا یمشون
فی الهوی وقد جرت العادة بان البشر لا یمشی فی الهوی سیما
وکان راکبا علی دابة من ذوات الاربع لکن لما ان شا الله ذلک

کان

کان فلما بسط عزوجل لهم الارض وامهدها لهم یمشون علیها کذلک
یمشیهم فی الهوی کل ذلک بیده لا تنبسط قدرته بعادة جاریة حتی
یظهر عند وجودها تاثیر فی الوجود ویمتنع عند عدمها بل القدرة
صالحة لان تبدی ما شا الله عند وجود العادة وعند عدمها
وانما العادة من الله تعالی بحکمة استاثر بها فان شا ابقاها
وان شا الغاها وقد سیل علیه السلام حین اخبر عن الاشقیا
المساکین الذین یمشون علی وجوههم یوم القیامة کیف یمشون
فقال علیه السلام الذی امشاهم فی الدنیا علی اقدامهم قادر ان
یمشیهم یوم القیامة علی وجوههم السابع والعشرون فیه دلیل
علی ان النبی صلی الله علیه وسلم کان مستقلا بنفسه فی صعوده
ولم یحتج الی من یعینه لانه علیه السلام قال انطلقت مع جبریل
فافاد ذلک انهما صعدا معا لا یحتاج احدهما للاخر ولو قال
انطلق بی جبریل لافاد ذلک ان جبریل علیه السلام کان حاملا
له او معینا وهذا دلیل عظیم قدرة الله عزوجل وانه لا یعجزها
شی کما تقدم قبل وعلی کرامته النبی صلی الله علیه وسلم وعلو مرتبته
لان الله عزوجل قد اجری العادة بان البشر لا یصعد فی
الهوی واجری العادة للملایکة بالصعود والنزول
بحسب ما شا لانهم خلقوا من جوهر لطیف وخلق البشر من
جوهر کثیف فانبنی علی النبی صلی الله علیه وسلم صفة البشریة

واعطي حال العالم العلوي حتى صار مع جبريل عليه السلام كما ذكر
بل زاد على ذلك ما هو اعظم في المعجزة وابهر وهو ركوبه على دابة
من دواب الارض الذي لا استطاعة لها بالصعود كل هذا
اكراما له عليه السلام وتعظيما واظهارا لقدرة الله تعالى
حتى رجع له عليه السلام ما كان عنده علم يقيني من القدرة صالحة
لكل شئ غير يقيني في هذه الاصول المذكورة فاطلبه ابوه ابراهيم
عليه السلام من الانتقال من علم يقيني الى عين يقينية في قوله
رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن
قلبي اعطي ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بغير طلب الثامن
والعشرون فيه دليل على ان للسموات ابوابا وعليها بوابون
وخدام وانه لا يصعد احد من الملائكة ولا من غيرهم ممن شاء الله
عز وجل حتى يستاذنهم في الفتح لانه عليه الصلاة والسلام
اخبر انهم حين اتوا الى السما فتح جبريل الباب فعلم من هذا
فاخبروا اسم من معه وحينئذ فتح له وفايدة هذا الايمان بعظيم
القدرة وصنعها التاسع والعشرون سوال الملائكة
عليهم السلام لجبريل عليه السلام بقولهم من معك احتمل وجهين
احدهما ان تكون تلك عادة لهم لا يصعد احد ولا يبتدا حتى يسالوه
هل هو وحده ومع غيره وان كان جبريل هو الامين لكنا قصدت
الحكمة انه لا ينفذ امره ولا غيره الا بعلمهم وسوالهم تمشية للحكمة

واظهارا

باسمه

واظهار القدرة الثاني ان يكون سوالهم له لما راوا حين اقباله عليهم من
زيادة الانوار وغيرها من الانوار الحسان زيادة على ما يعهدونه
منه فكان لهم ذلك دليلا على ان معه غيره فسالوه عنه وهذا هو
الاظهر بدليل قولهم من معك ولو كان لغير زيادة راوها لكان
الاستفهام بان يقولوا امعك احد فلما جاءت الصيغة بقولهم
من معك دل ذلك على انهم سالوا عن الشخص الذي من اجله
هذه الزيادة التي معك فاخبرهم بما اراد وهو تعيين
الشخص باسمه حتى عرفوه الثلاثون قول جبريل عليه السلام حين
سئل من معه فقاله تحمد فيه دليل على ان الاسماء ارفع الكنا لانه
اخبر باسمه ولم يخبر بكنيته وهو عليه السلام مشهور في العالمين
العلوي والسفلي فلو كانت الكنية ارفع من الاسم لاخبر بكنيته
الواحد والثلاثون استفهام الملائكة بقولهم وقد ارسل اليه
فيه دليل على ان اهل العالم العلوي يعرفون رسالته عليه السلام و
مكانته لانهم سالوا عن وقتها هل حل لاعنها ولذلك اجابوا بقولهم
مرحبا به ولنعم المجيء جاء وظاهر هذه الصيغة اول دليل على ما ذكرناه
من معرفتهم بجلال مكانته عليه السلام وتحقيق رسالته لان هذا اجل
ما يكون من حسن الخطاب مالذ بيع على المعروف من عادة العرب
وقد قال بعض العلماء في معنى قوله تعالى لقد راى من ايات
ربه الكبرى انه راى صورة ذاته المباركة في الملكوت فما ذا هو وصا

الثاني والثلاثون قوله الملائكة مرحبا به ولنعم المجيء جاء مرحبا اي صادف رحبا وسعة ولنعم المجيء جاء احتمل وجهين احدهما ان يكونوا قالوا ذلك لما عاينوا من بركاته عليه السلام التي سبقت للسماء مبشرة بقدومه وهي الأنوار وما اشبهها الثاني ان يكونوا قالوا ذلك لما عاينوا لدين الخير العظيم المدخر له هناك لرتبته هذا وقد يحتمل الوجهين معا الوجه الثالث والثلاثون قوله عليه السلام فانتهيت على آدم فسلمت عليه فرد فيه دليل على ان السنة في السلام ان يبدأ به المار على القاعد لانه لما ان كان النبي صلى الله عليه وسلم مارا على آدم عليه السلام ابتداه بالسلام الرابع والثلاثون فيه دليل على انه لا يجوز في رد السلام غير الصيغة المشروعة لانه لم يقل له آدم عليه السلام مرحبا الا بعد رد السلام على ما جاء في رواية اخرى قال فيها فرد ثم قال مرحبا الخامس والثلاثون قوله عليه السلام مرحبا بك من ابن وبني هل هذا اللفظ من آدم عليه السلام تأنيس للنبي صلى الله عليه وسلم لان الغريب اشد انسا في غربته بلقاء الابوة او ذلك منه سرور بغدة عينه به احتمل الوجهين معا امنا في حق آدم عليه السلام فظاهر لان المرء ابدا يفرح بزيادة ابنه تليه فائدة له ومنه في الحقيقة ولهذا قال تعالى آباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا قال بعض المفسرين في معناه لا تدرون من يكون

يوم

يوم القيامة منا اعلاه درجة عند الله تعالى فيشفع في صاحبه حتى يبلغ معه وهذه خصوصية بين الاباء والابناء لا توجد في غيرهم فترفيع احدهما ترفيع للآخر وقد حصل لآدم عليه الصلاة والسلام من هذا اوفر نصيب لانه يكون يوم القيامة في احد ركابي النبي صلى الله عليه وسلم حين اعطاه الله لواء الحمد وابراهيم عليه السلام يكون في الركاب الآخر فحصل لآدم وابراهيم عليهما الصلاة والسلام الذين معا الابوان حصوصية في اوفر حظ في هذه المنزلة ما لم يكن لغيرهما من الانبياء عليهم الصلاة والسلام واما في حق النبي صلى الله عليه وسلم فلان الابوة تقتضي الادلال عليها فكان ذلك تأنيسا للنبي صلى الله عليه وسلم الوجه السادس والثلاثون قوله صلى الله عليه وسلم فانتهينا الى السماء الثانية الى قوله فانتهيت على عيسى ويحيى فسلمت قالا مرحبا بك من اخ وبني الكلام على الصعود الى السماء الثانية واستفتاحها وقول الملائكة مرحبا كالكلام على السماء الاولى وقد مر وبقي الكلام في قول عيسى له مرحبا بك من اخ وبني انما قال له ذلك لان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كالاخوة كما اخبر عليه الصلاة والسلام حيث قال لا تفضلوا الانبياء بعضهم على بعض تحت جميع الانبياء اولاد علات واولاد العلات في لغة العرب ان يكون الاب واحدا والامهات مختلفة فتشبه الاب هنا اعني بين الانبياء عليهم الصلاة والسلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليهم الصلاة والسلام هو اجتماعهم في درجة النبوة ونسبة
الاسماء بينهم هو اختلافهم في رفع المنازل واختلاف الشرايع
الوجه السابع والثلاثون قوله عليه الصلاة والسلام فاتينا
السما الثالثة الي قوله فاتينا علي السما السادسة الكلام علي
ذلك كله كالكلام علي السما الاولي والثانية وبقي هنا بحث
في قوله علي السما معناه الي السما السادسة لانه معلوم انهم كانوا
صاعدين اليها ولا تكون علي هنا علي بابها لان لو كانا نازلين من السما
السابعه قلنا ان كانا صاعدين كانت علي بمعني الي بالضرورة وهو سايغ
في السنة العرب وشايع عندهم كثير فعلي هذا فيكون معني قوله تعالي
الرحمن علي العرش استوي وقوله تعالي ثم استوي علي العرش اي الي
العرش استوي فاستوي الي العرش فيكون مثل قوله تعالي ثم استوي
الي السما وهي دخان اي عمد الي خلقها وكذلك هنا اي عمد الي خلق العرش
والذي عمد لذلك هو امره عزوجل كما تقدم في الحديث قبل هذا ان امر
عزوجل كما تقدم في الحديث قبل هذا ان امر عزوجل هناك بمقتضي حكمته
وارادته فبطل بهذا احتجاج اهل البدع والعناد ان ما قدرناه
سايغ في السنة العرب وهو في كلامهم كثير والقران بلغتهم نزل وانما
ضل من ضل بسبب انه ياخذ الفاظ القران والحديث فيتاولها
بحسب لغته وفهمه فيضل بالضرورة وانما ينظر في القران بمقتضي لغة
العرب التي نزل بها ولاجل هذا لم يشكل قط احد من الصحابة شيا

من

من الفاظ القران ولا الحديث ولا وقع لهم كلام فيما وقع لمن بعدهم لمعرفتهم
بمعناه ومقتضاه فلا يحتاجون فيه الي بيان ولا الي سوال فلما ان
انتقلوا الي رحمة الله طاهرين قلت معرفته لغتهم عند بعض الناس
فلم يتكلموا بها فدخل عند ذلك الاشكال عند بعضهم وتوهموا الفساد
لعدم المعرفة باللغة العربية فمن تاول القران والحديث عندنا كالشي
الواحد بعضه يبين بعضا وقوله عليه السلام فاتيت موسي فسلمت
عليه فقال مرحبا بكم من اخ ونبي الكلام عليه كالكلام علي الانبيا
قبله وقد مر الوجه الثامن والثلاثون قوله عليه الصلاة والسلام
فلما جاوزته يبكي فنودي ما ابكاك قال يارب هذا الغلام الذي
بعث بعدي تدخل الجنة من امته افضل ما يدخل من امتي فيرد
علي هذا الفضل ثلاثة اسيلة الاول ان يقال لم كان بكا موسي
عليه الصلاة والسلام الثاني من هو الذي قال له ما ابكاك هل
الملايكة او الحق عزوجل الثالث لم قال موسي عليه السلام
هذا الغلام ولم يقل غير ذلك من الصيغ والجواب عن الاول
ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام قد جعل الله تعالي في قلوبهم
الرحمة والرافة لامتهم وركبهم علي ذلك وقد بكي النبي صلي
الله عليه وسلم فسئل عن بكايه فقال هذه رحمة جعلها
الله تعالي في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
الرحما والانبيا عليهم الصلاة والسلام قد اخذوا من رحمة

رحمة الله عز وجل او فرنصيب فكانت الرحمة في قلوبهم لعباد الله اكثر
من غيرهم فلاجل ما كان لموسى عليه السلام من الرحمة واللطف بكى اذ ذاك
رحمة منه لامته لان هذا وقت احتمال وجود وكرم فيرجى لعل ان يكون
وقت القبول والاحتمال فيرحم الله امته ببركة هذه الساعة
فان قال قائل كيف يكون هذا وامته لا تملو امن قسمين قسم مات
على الايمان وقسم مات على الكفر فالذي مات على الايمان لا بد له
من دخول الجنة والذي مات على الكفر لم يدخل الجنة ابدا فبكاؤه
لاجل ماذكرتم لا يسوغ اذ ان الحكم فيهم قد بقد ومن قبل له وذلك
لان الله عز وجل قدره على قسمين بما شاء فقدر قدره وقدر ان ينفذ
على كل حال من الاحوال وقدر قدره وقدر ان لا ينفذ ويكون
رفعه بسبب دعا او صدقة او غير ذلك ومثل ذلك دعا النبي
صلى الله عليه وسلم بالثلاث دعوات لامته وهي ان لا يظهر عليهم عدو
من غيرهم وان لا يهلكهم بالسنين فاعطيها ودعي بان لا يجعل باسهم
بينهم فمنعها فاستجيب له عليه السلام في الاثنين ولم يستجب
له في الثالثة وقيل له هذا امر قد قدرته اي انفذته فكانت
الاثنان من القدر الذي قدره عز وجل وقد انفاذه على كل
الاحوال لا بد وه راد او سيأتي لهذا زيادة ايضاح في الكلام
على اخر الحديث في فرض الصلاة خمسين فلاجل ما ركب في موسى
عليه الصلاة والسلام من اللطف واللطف بالامة طمع لعل ان يكون

ما انفق

لما انفق لامته من القدر الذي قدره الله عز وجل وقدر ايقاعه
بسبب الدعاء والتضرع اليه وهذا يرجى فيه التعطف والاحسان
من الله تعالى لانه وقت اسري فيه بالحبيب ليخلع عليه خلع القرب
والفضل العميم فطمع الكليم ان يلحق لامته نصيبا من ذلك الخير العظيم
وقد قال عليه الصلاة والسلام ان لله نفحات فتعرضوا لنفحات الله
وهذه نفحة من النفحات فتعرض لها موسى عليه الصلاة والسلام
وكان امر قد قدر والاسباب لا تؤثر الا بما سبقت القدرة بانها
فيه تؤثر وما كان قضانا قدرا لا تؤثره الاسباب فانه حتم فقد لزم كما
قد تقدم في الدعوة الثالثة من دعوات النبي صلى الله عليه وسلم
لامته ومثل هذا ما حكى الله عز وجل في كتابه عن عيسى عليه السلام
حيث يقول ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت
العزيز الحكيم وعيسى عليه الصلاة والسلام عالم بكفرهم اذ انهم جعلوه
لله ولدا وجعلوا الله صاحبة وعالم بان الكفار لا مدخل لهم في المغفرة
لكن قاله ذلك رجا لعل ان يكون ذلك من القدر الذي قدره الله
تعالى وقدر ان لا ينفذ وكان من القدر الذي قدره الله تعالى
وقدر ان لا ينفذ وكان من القدر ~~الذي~~ انفاذه على كل حال فقال
عز وجل عند ذلك هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم اي الامر
كذلك لكن سبقت ارادتي وحكمي ونفذ قضائي بانني لا ارحم اليوم
الا الصادقين دون غيرهم فكان بكاء موسى عليه الصلاة والسلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من هذا القبيل ولوجه اخر ايضا وهو البشارة للنبي صلى الله عليه وسلم
وادخال السرور عليه يشهد لذلك بكاوه حين ولي النبي صلى الله عليه وسلم
عنه وقبل ان يبعد منه لكي يسمعه لانه لو كان البكا خاصا بموسى عليه
الصلاة والسلام على الوجه المتقدم لم يكن لبيكى حتى يبعد عنه النبي
صلى الله عليه وسلم فلا يسمعه لان بكاوه والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع
فيه شئ ما من التشويش عليه فلما ان كان المراد بذلك ما يصدر من
البشارة له عليه السلام بسبب البكا لكي والنبي صلى الله عليه وسلم منه
بحيث يسمعه والبشارة التي يتضمنها البكا هي قوله يوحى عليه
السلام الذي هو اكثر الانبيا اتباعا الذي يدخل الجنة من امة
محمد صلى الله عليه وسلم اكثر مما يدخلها من امة موسى صلى الله عليه
وسلم فان قال قايل لو كان بكاوه عليه الصلاة والسلام لاجل هذا
المعنى لصدر منه حين قدوم النبي صلى الله عليه وسلم عليه فقيل له انما لم
يبك اذ ذاك لان البكا سبب للسرور والوحشة والقادم الستة
فيه ان يبش اليه ويكرم فعلا ولا سنة القدوم فلما ان انفصل
بمجلس البشارة نشه اعقبته بكا البشارة والجواب عن السوال
الثاني وهو هل التكلم لموسى عليه السلام المخلوف او الخالق الظاهر
ان ذلك من الله تعالى بدليل على ذلك قوله في الجواب يا رب
والجواب عن الثالث ان الغلام عند العرب هو الصغير السن
وهو عليه الصلاة والسلام في عمر صبياني ذلك الوقت بالنسبة

الى

الى اعمار من تقدمه من الرسل صلوات الله عليهم اجمعين صغير السن
ومع ذلك تقدم الجميع ورفي عليهم لما خصه الله به من الرفعة والتعظيم
وما امده الله به في الباطن وغذاه به من روح قدسه فلاجل ذلك
سماه موسى عليه الصلاة والسلام بهذا الاسم دون غيره والله
اعلم الوجه التاسع والثلاثون قوله عليه الصلاة والسلام فاتينا
الى السما السابعة الى قوله مرحبا بك من ابن وبني الكلام عليه كما
على ادم عليه الصلاة والسلام وبقي هنا سوال وهو ان يقال لم كان
هولا الانبيا عليهم الصلاة والسلام في السموات دون غيرهم من
الانبيا عليهم الصلاة والسلام ولم كان كل واحد منهم في سما تخصه
دون غيره ولم كان في السما الثانية اثنان وفي غيرها واحد الجوا
انه لا يخلوا ان يكون ذلك من الله تعالى تعبدا او لمعنى ظاهر وباطن
تعبدا انه لا يعلم البشر به حكمة واما العقل فيقسم فهو حكمة
لا بد منه فيه والله عز وجل يعلمها ومن شا اطلاعه عليها وان كان
ذلك لمعنى ظاهر وهي الحكمة المفهومة من ذلك الترتيب فما هي
فتتعذل وجه الحكمة فيه والله اعلم انما كان ادم عليه
الصلاة والسلام في سما الدنيا لانه اول الانبيا واول الابا
وهو الاصل ومنه تتفرع من بعده من الانبيا وغيرهم فكان
اولا في سما الدنيا لاجل هذا المعنى ولاجل تانيس البنوة
بالابوة كما ذكرناه في الفترة واما عيسى عليه الصلاة والسلام

فانما كان في السما الثانية لانه اقرب الانبيا الى النبي صلى الله عليه وسلم
ولا اسن شريعة عيسى عليه السلام الا بشريعة محمد عليه الصلاة
والسلام ولانه ينزل في اخر الزمان لامة النبي صلى الله عليه وسلم بشريعته
ويحكم بها ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انا اولى الناس بعيسى فكان
في السما الثانية لاجل هذا المعنى وانما كان يحيى عليه الصلاة والسلام
معه هناك لاجل انه ابن خالته وهما كالشي الواحد فلاجل التزام د
احدهما بالاخر كانا هناك معا وانما كان يوسف عليه السلام في السما الثالثة
لانه على حسنه تدخل امة محمد صلى الله عليه وسلم الجنة فاريد له هناك لكي
يكون ذلك بشارة له عليه السلام فيسر بذلك وانما كان ادريس عليه
الصلاة والسلام في السما الرابعة لان هناك توفي ولم يكن له تربة في
الارض على ما ذكر وانما كان هناك هارون عليه الصلاة والسلام
في السما الخامسة لانه ملازم لموسى عليه الصلاة والسلام لاجل انه
اخوه وخليفته في قومه فكان هناك لاجل هذا المعنى وانما لم يكن
مع موسى عليه الصلاة والسلام في السما السادسة لان لموسى
مزية وحرمة وهو كونه الكليم واختص بما شيا لم يكن لهارون
عليه الصلاة والسلام فلاجل هذا المعنى لم يكن معه في السما د
السادسة لاجل ما اختص به من الفضايل ولانه الكليم وهو اكثر
الانبيا اتباعا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فكان فوق من ذكر
لاجل ما اختص به من الفضايل وانما كان ابراهيم صلى الله عليه
وسلم

وسلم في السما السابعة لانه الخليل والاب الاخير ولان النبي صلى الله
عليه وسلم يصعد من هناك الى عالم اخر غير ما هو فيه الان وهو
احتاق الحجب فيحتاج اذ ذاك ان يتجدد له انسا ايضا لان الغربة
زادت اذ ذاك فكان ابراهيم عليه الصلاة والسلام هناك لاجل ما يجدد
النبي صلى الله عليه وسلم من الانس به وذلك لثلاثة معان لكونه
الاب الاخير ولكونه ابا من الطرفين بالنسبة في الابوة وبالاتباع
في الملة كما قال تعالى ملة ابيكم ابراهيم ولانه الخليل كما تقدم
ولا احد افضل من الخليل الا الحبيب والحبيب هاهو قد علا
ذلك المقام فكان الخليل خلف الكل لاجل خلته وتصلم وارتفع
فوق الكل لاجل ما اختص به مما زاد به عليهم بدليل على ما
قررناه الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام انا سيد ولد ادم
يوم القيامة ولا فخر وقوله عليه الصلاة والسلام ادم فمن
دونه تحت لوائي فحصل لهم الكمال والدرجة الرفيعة وهي
درجة الرسالة والنبوة ورفعوا بعضهم فوق بعض درجات
بمقتضى الحكمة ترفيعا للنوع دون تنقيص بالمنزول والله عز
وجل اعلم الاربعون رؤيته عليه الصلاة والسلام لهولا
الانبيا عليهم الصلاة والسلام اختلفت وجوها الاول

ان يكون عليه الصلاة والسلام عاين كل واحد منهم في قبره في الارض على الصورة
التي أخبر بها من المواضع التي ذكر انه عاينه فيه فيكون الله عز وجل قد
اعطاه من القوة في البصر والبصيرة بما ادرك ذلك به يشهد لهذا الوجه
قوله عليه الصلاة والسلام رايت الجنة والنار في عرض هذا الحائط
وهو يحتمل لوجهين احدهما ان يكون عليه الصلاة والسلام راهما في ذلك
الموضع كما يقال رايت الهلال في منزلي من الطاق والمراد من
موضع الطاق الوجه الثاني ان يكون مثل له صورتهما في عرض
الحائط والقدرة صالحة لكليهما الثاني ان يكون عليه الصلاة
والسلام عاين ارواحهم هناك في صورهم الثالث ان يكون الله
عز وجل لما اراد باسراء النبيه عليه الصلاة والسلام رفعهم من
قبورهم لتلك المواضع اكراما لنبيه عليه الصلاة والسلام وتعظيما
حتى يحصل له من قبلهم ما قد اشرنا اليه من الانس والبشارة
وغير ذلك مما لم نشر اليه ولا نعلمه نحن واظهار له عليه الصلاة
والسلام للقدرة التي لا يغلبها شيء ولا يعجز عن شيء وكل هذه
الوجوه محتملة ولا ترجيح لاحدها على الاخر اذ ان القدرة صالحة
لكلها الواحد والاربعون فيه دليل لاهل الصوفة حيث يقولون
بان الاعلى يكاشف من دونه في المقامات ولا يكاشفونه بما في
مقامه الخاص به الوجه الثاني والاربعون قوله عليه
الصلاة والسلام رفع الي البيت المعمور معناه انه رآه ارى له

وقد

وقد يحتمل ان يكون تلك العوالم التي بينه وبينه ازيلت حتى ادركه ببصره
وقد يحتمل ان يكون بقي العالم على حاله راه في بصره وبصيرته حتى ادركه وعاينه
والقدرة صالحة لكل يشهد لذلك قوله عليه الصلاة والسلام رفع لي بيت
المقدس على ملسياتي والتاويل فيه كالتاويل في البيت المعمور الوجه الثالث
والاربعون قوله عليه الصلاة والسلام فسالت جبريل فيه دليل على ان اهل
العقول وان تناهوا في السعود والرفعة اذا اراد الله شيئا لا علم له به فلهم
ان يسالوا عنه من يعلم ذلك وليس ذلك مما يخل بمنصبهم لان النبي صلى الله عليه
وسلم في الفضل والسؤدد حيث قد علم وفي هذا الحال قد كان تناهى
ارتقاهم وه حيث اخبر ذلك لكن لما ان راى شيئا لا علم له به وجد
من يسال عنه سال الوجه الرابع والاربعون قوله هذا البيت
المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا
اخر ما عليهم فيه دليل على عظم قدرة الله تعالى وانه لا يعجزها شيء لان
هذا البيت المعمور يصلي فيه هذا العدد العظيم منذ خلق الله تعالى
الملك ثم طائفة هذا اليوم لا ترجع اليه ابدا ومع انه قد روي انه
ليس في السموات ولا في الارض موضع شبر وقيل قدر اربعة
اصابع الا وملك واضع جبهته هناك ساجدا ثم البحار ما من قطرة
الا وبها ملك موكل بها فاذا كانت السموات والارض والبحار هكذا
فهؤلاء الملائكة الذين يدخلون البيت يزيدون هذا من عظم القدرة
اليه لا يشبهها شيء ولا تتوقف عن شيء الخامس والاربعون

فيه دليل على ان الملايكة اكثر المخلوقات لانه اذا كان سبعون الفا ملك كل يوم
يوم يصلون في البيت على ما تقدم ثم لا يعودون اخر ما عليهم مع ان الملايكة في
السموات والارض والبحار على ما تقدم ذكره فهم على هذا الظاهر اكثر
المخلوقات وقد روي ان لله ملكا له خلق عظيم يطول وصفه يغتسل
كل يوم ثم ينتفض في ريشه فكل قطرة تقطر منه يخلق الله عز وجل منها
ملكا وقد روي ان ثم ملايكة يسبحون الله عز وجل فيخلق الله بكل تسبيحة
ملكا هذا ما عدا الملايكة التي خلقت للتسبيح وما عدا الملايكة الموكلين
بالنبات والارزاق والحفظة وقد روي ان لله تعالى خلق من المخلوقات
الحيوانات وغيرها ما عدا بني ادم الذين لهم الحفظة الا وهم ملكان
فاحدهما يهديه الى رزقه والاخر الى مصالحه فكانوا اكثر المخلوقات
تقتضي هذه الظواهر السادس والاربعون فيه دليل على ان الصلاة
افضل العبادات اذ انها اشترك فيها اهل العالمين العلوي والسفلي
اعني انهم مامورون بجنسها السابع والاربعون فيه دليل على
ان استغنا الله تعالى عن خلقه وانه لا ينفعه طاعة الطايع ولا
تضره مخالفة المخالف لانه عز وجل خلق هذا الخلق العظيم ووكل
بعضهم بحفظ بعض منافع بعض ووكل بعضهم بفعل اشيا
وانتفاعها والكل ليس بيدهم في ذلك شيء ولا لهم على ما يفعلون
قدرة بل قدرة الله عز وجل في احفاظه لكل ذلك والمصلحة له وانما
ذلك من الله تعبد بتعبد من خلقه من شا كيف شا بما شا ثم انه

عز

ثم انه عز وجل خلق الخلق وقسمهم على اقسام فقوم خلقهم للسعادة لا غير
واختصهم بعبادته وجعل العبادة لهم قوتا وعيشا ويسرها عليهم
واجراها لهم كنفس النفس لبني ادم ومنهم الملايكة وقوم خلقهم للشقاوة
والطرد والبعد وجعلها هلاكا لهم واسبابه ومنهم الشياطين وقوم
خلقهم واداره بين هذين القسمين شقي وسعيد وجعل لهم الثواب
على الطاعات وجعل لهم العقاب على المخالفات ومنهم بنو ادم
والجن ثم قسم بني ادم والجن على اقسام فمنهم الغشمانة المتعذمان
وخلق منهم طايفة يعصون فيتوب عليهم بقوله صلى الله عليه وسلم
لو لم تذنبوا لاتى الله بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم
وخلق منهم قوما يعصون ولا يستغفرون فلا يغفر لهم ولا
حيلة لهم في السعادة بعدها للمقدور الذي سبق عليهم وخلق منهم
قوما فيهم نصيب للعذاب ونصيب للرحمة فلو كان عز وجل يتبعه
طاعة الطايع وفق الكل للطاعة ولو كانت تضره معصية
العاصي لم يكن ليعفو عن عصاة ولمعاقبة على كل حال
ولاجل هذه المعاني التي اشرنا الى شيء منها قال عليه السلام
تفكر ساعة خير من عبادة سنة وفي رواية خير من عبادة
الدهر لانه اذا تفكر المتفكر في شيء من هذه القدرة العظمى والحكمة
الكبرى بان له الحق وانضح له الطريق عاذ عن عنده ذلك لله عز وجل
له في مقدوره واراده في ذلك محنة في التعبد لمن هذا الملك

شبكة الألوكة www.alukah.net

العظيم اذ بالعبادة يتقرب اليه فانس عند ذلك بها واستوحش من
صندها وانس بالخلوة عن الخلق لاجل فراغه للتعبد والتفكر فيما اشرنا
اليه واستوحش عند المخالطة لذهاب ذلك الوصف عنه ولهذا
المعنى لما ان دخل بعضهم على بعض الفضلاء من اهل الصوفة فوجده
وهو قبله وحده قال رضي الله عنه الان انا وحدي يعني انه
كان في خلوته مستغلا بشيء مما اشرنا اليه اما من تعبد او تفكر
فانس بذلك مع ربه ثم ان جاء ذهب ذلك عنه وهو يجد منهم
الوحشة فكان وحدك لاجل هذا المعنى ولهذا المعنى قال بعض
العقلاء وصيك بان تديم النظر في مرآة التفكرة مع الخلوة فهناك
يبين لك الحق والتفكر في معاني هذا الحديث يزيد في الايمان
اضعاف اضعافه اذا رزق صاحبه التوفيق وانما تكلمنا
على هذا المعنى اشارة لتنبيه الطالب والمريد لما عدا ذلك
المعاني التي اشرنا اليها لعله يكون له سلما وسببا الى الارتقا
والفهم فيما عداها الثامن والاربعون قوله عليه الصلاة
والسلام ورفعت لي سدرة المنتهى الكلام عليه كالكلام على
قوله ورفع الى البيت المعمور وانما سميت بهذا الاسم لان اليها
تنتهي الاعمال ومن هناك تنزل الامر وتتلقى الاحكام وعندها
تقف الخلائق وغيرهم ولا ينفذ ورها فكانت منتهى واليها ينتهي
ما يصعد من السفل وما ينزل من العالم العلوي من الامر

العلى

العلى التاسع والاربعون قوله عليه الصلاة والسلام فاذا
نبقها كانه اذان القلال النبق هو
الطعم الذي تطعم هذه الشجرة وقدره قد رقلة هجر وقلة
هجر اكبر اواني اهل الارض من جنسها على ما كان اهل الحجاز
يعهدونه وانما شبه عليه الصلاة والسلام نبقها بالقلال
وورقها باذان الفيلة لانه ليس في الدنيا ما يشبههما من جنسها
فاشار الى ذلك ليعلم قدرهما واما جنسها فلا يتوصل اليه الا من
اطلعه الله عز وجل عليها او يراها في الاخرة ان شاء الله تعالى النحوي
قوله عليه الصلاة والسلام في اصلها اربعة انهار نهران باطنان
ونهران ظاهران هذا اللفظ يحتمل ان يكون على الحقيقة ويحتمل
ان يكون من باب تسمية الشيء بما قاربه فان كان على الحقيقة
فتكون هذه الانهار تتبع من اصل الشجرة نفسها فتكون
الشجرة طعما نبتت واصلها ينبع منه الماء والقدرة صالحة
لا تعجز عن هذا ولا عن شيء يمكن كان ما كان وان كان من باب
تسمية الشيء بما قاربه فتكون الانهار تتبع قريبا من اصل
الشجرة كما يقع احتمال اهل الشجن معروفة في مثل هذا لاحتمال
الوجهين معا لان القدرة صالحة لكليهما فكما جعل عز وجل منا
الارض للشجرة تمتد اكذلك يجعل الهوى لتلك بقدر ما رجع
النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الهوى كما كان يمشي في الارض

وكما كان جبريل عليه السلام جالسا على كرسي بين السماء والارض والقدرة
لا تعجز عن هذا كله ولا عن امثاله وامثاله امثاله الى ما لا نهاية
له ولان بالقدرة استقرت الارض وتهدنت مع انها على الماء
لان الارض بما فيها على الماء على ما جاءت الاخبار فامساكها بمن يمشي
عليها اعظم في القدرة من امساكها وحدها ومن امساك المخلوقات
دونها وانما يتعاظم هذا لكون الله عز وجل اجرى العادة
بالمشي على الارض والاستقرار عليها ولم يجر ذلك في الهوى
والقدرة ليست مرتبطة بالعادة الجارية ولو شاء عز وجل ان
يجعل الامر بالعكس لفعل ولو فعل ذلك لعظم ايضا في اعين الناظرين
من يمشي على الارض لاجل العادة الجارية وقد روي ان انهار
الجنة تجري في غير اخدود فهي تجري في مواضع معلومة لا تتعداها
من غير شيء يمسكها ولا يردها فمن كانت هذه قدرته فكيف
يقع الانكار ان تكون شجرة في الهوى مع عظم هذه القدرة
ويحتمل ان تكون الشجرة مغروسة بارض وهو الاظهر بدليل قوله
ونهران باطنان ولا يطلق هذا اللفظ وما اشبهه الا على ما
يغيب والباطن لابد ان يكون سرباية تحت شيء يستره وحينئذ
يطلق عليه اسم الباطن ثم بقي الاحتمال في الارض اذا قلنا
بها هل هي من تراب الجنة او هي نورانية او غير ذلك يحتمل كل
ذلك الواحد والخمسون قوله عليه الصلاة والسلام فسألت

جبريل

جبريل الكلام عليه كالكلام على سؤاله عليه السلام قبل ذلك الثاني
والخمسون قوله اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران الفرات
والنيل فيه دليل على ان الفرات والنيل ليسا من الجنة لانه عليه
الصلاة والسلام اخبر ان هذه
الانهار منبعها من سدرة المنتهى فيخرج الباطنان الى الجنة والفرات
والنيل ينزلان الى الدنيا وسدرة المنتهى ليست في الجنة حتى يقال
انها تخرجان منها بعد نبعهما من الشجرة وهذا معارض لقوله
عليه الصلاة والسلام ومنبعها انهار في الارض من الجنة فذكر الفرات
والنيل وزاد سيحون وجيحون وابحر منبعها والله اعلم انه قد
يكون الفرات والنيل منبعهما من سدرة المنتهى واذا نزلا
الى الدنيا سيلكان اولا على الجنة فبعد خلالها ثم بعد ذلك
ينزلان الى الارض وفي المسألة خلاف ذكره العلماء وهذا ادل
دليل على ان الاشياء لا تؤثر وانما الله هو المؤثر في كلها اذ
ان الاخبار قد وردت بان من شرب من ماء الجنة لا يموت ولا يبقى
وانه ليس له فضلة يخرج على ما يعهد في دار الدنيا وانما خروجه
رشحات مسك على البدن فجعلت فيه هذه الخاصية العظيمة ثم انها
ان شاء الله عز وجل بتنزله الى هذه الدار تدعت منه تلك
الخصوصية وابقى جوهره تعالى وكل الخواص سلبه في هذا
ان شاء الله عز وجل ابقى فيها الخاصية وان شاء سلبها مع بقاء جوهرها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ليس لذوات الخواص تاثير بل الخاصية خلقه والجوهر خلقه بدليل ما مضى
بسبيله الثالث والخمسون فيه دليل على ان اجل من الظاهر لانه لما كان
الباطنان اجل جعلا في دار البقاء ولما ان كان الظاهر دان اقل اخرجا الي
هذه الدار ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله لا ينظر الي صوركم
ولكن ينظر الي قلوبكم وان كانا معا مكلفين مقصودين لكن جل المقصود
هو الباطن كما قال عليه الصلاة والسلام في الحج الحج عرفة يريد ان معظم الحج
عرفه ولاجل هذا فاق اهل الصوفه غيرهم لانهم عملوا علي صلاح الباطن
فصلح لهم الباطن والظاهر واهل الدنيا عملوا في تعبدهم علي صلاح الظاهر
ففسد منهم الظاهر والباطن الرابع والخمسون قوله عليه الصلاة والسلام
في فرضت علي خمسون صلاة يرد علي هذا الفصل بحث دقيق وهو انه فرضت
الصلاة في هذا الموطن دون واسطة وغيرها من الفرائض لم يكن لها ذلك
ومما يندرج في هذا البحث ايضا ان الشارع عليه الصلاة والسلام حض
عليها ما لم يحض علي غيرها من الفرائض وجعلها فرقا بين الايمان والكفر
وقال فيها موضع الصلاة من الدين موضع الراس من الجسد وقال
فيها وجعلت قرة عيني في الصلاة وقال فيها ارحنا بها يا بلال
الي غير ذلك من الاحاديث المخصصة عليها فنقول والله المستعان
انه ان كان ذلك تعبدا فلا بحث وان كان لحكمة فعند ذلك يحتاج الي
البيان والاصل كما قدمنا غير مرة ان كل متعبد به انما هو لحكمة وما
يدل علي ذلك قوله تعالي وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض

وليكون

وليكون من الموقنين وقوله عز وجل في صفة المذنبين ويتفكرون في خلق
السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار
فاذا كانت السموات والارض لم تخلق الا بحكمة فكذلك كل ما فيهما من
المخلوقات وما كلفنا فيهما من التكليفات كل شيء من ذلك صادر عن حكمة
وليس شيء منها عبثا لكن ما جهلنا الحكمة فيه لقلة الفهم قلنا عنه نتعبدا
اي نتعبدنا الله بذلك فعلي هذا فقد ض الصلاة هناك بغير واسطة و
تخصيص الشارع عليه السلام عليها بالاحاديث المذكورة لا بد لذلك
كله من حكمة واذا كان ذلك كذلك فيحتاج ان نبحث فيه ونبينه بحسب
ما ييسر الله فيه فنقول والله المستعان اما قوله عليه الصلاة
والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة وقوله عليه الصلاة والسلام
ارحنا بها يا بلال فالمعين في ذلك ظاهر من وجوه الاول
انها انه عليه الصلاة والسلام يتذكر بها تلك المراجعات الجليلة وهي
خمسة مواطن كما ذكر في الحديث حين مراجعته عليه الصلاة والسلام
من اول الفرائض الي حين استقراره بين ربه عز وجل وبينما موسى
عليه الصلاة والسلام الثاني انه في تلك الليلة المباركة اعني
ليلة المعراج راي عليه الصلاة والسلام تعبد الملائكة في العالم ذ
العلوي فمنهم قيام لا يلتفتون ومنهم ركع لا يرفعون ومنهم سجد
لا يرفعون علي ما نقل عنه عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح
فاذا كان يوم القيامة قالوا اجمعهم سبوح قدوس ما عبدناك حق د

حتى عبادتك فجمع الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام ولامته جميع تلك
العبادات في ركعة واحدة في اقل زمان واقرب فعل وهو قدر اطمينان
الاعضاء على ما نقل عنه عليه الصلاة والسلام في حديث الاعرابي حيث
قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى
تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا الثالث
انها فرضت اولا مثقلة ثم خففت وابقى الاجر عليها كان عليه الرابع ان
الله عز وجل جعل فيها جملة من المراتب السبع لنبيه عليه الصلاة و
السلام ولامته لانه عز وجل يقول على لسان نبيه عليه الصلاة
والسلام قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فهي بالنظر
الى هذا النصف قسمين وهي بالنظر الى البحث في الحديث على خمس
مراتب لان الشارع عليه الصلاة والسلام اخبر انه اذا قال
العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول
العبد الرحمن الرحيم يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد مالك
يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد اياك نعبد
واياك نستعين فهذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال
يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين اخبر فهؤلا لعبدي
ولعبدي ما سال هذه خمس مراتب ثلاث منها لجلايل الوبي د
جل جلاله وحقيقة النفع فيها للعبد اذ ان الله عز وجل غني عن

عباده

عباده اخلاقا ياه فهو عز وجل قد رفع عبده في ثلاث مقامات من الرتب
المسببه بهذه السورة لان لكل لفظ منها مقاما يخصه وقد ذكر عز وجل ذلك
في كتابه حيث قال الحامدون وقال الذاكرون وقال والذين
يصدقون بيوم الدين وقد جعل الشارع عليه الصلاة والسلام
لكل اسم وصفة مرتبة بحذتها فمن حلف باسم او بصفة فعليه كفارة و
واحدة فان جمع في اليمين اسما وصفات كانت عليه كفارات بعدد
الاسما والصفات اعني اذا افرد كل واحد من الاسما والصفات
فجعل عز وجل لكل لفظ في كتابه وعلى لسان نبيه عليه الصلاة
والسلام مدحة ومنزلة فلما ان كانت الثلاثة الاول كلها ثنا
على الله تعالى جعلها عز وجل قسما واحدا فاضافها الى نفسه
ولما ان كانت الاية الرابعة اقرارا له عز وجل بالالهية وطلبا
منه للاستعانة قال هذا بيني وبين عبدي ولما كان باقيها
طلبا للعبد لاغير قال عز وجل ولعبدي ما سال فجعلها عز
وجل اولا على قسمين بقوله تعالى بيني ونصفها لي ونصفها لعبدي
ثم جعلها عند البيان على ثلاث مراتب خاص به وخاص
بالعبد ومشترك بينه وبين العبد فهي بالتقسيم والنظر
الى البحث خمس واقوالها خمس واحوالها خمس واسماوها
خمس ومراتبها خمس واما الافعال ففي كل ركعة قيام وركوع
وسجدتان وجلوس واما الاقوال في كل ركعة تكبيرة وقراءة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وتحميد وتعظيم ودعاء واما الاحوال ففي كل ركعة تجل وترفيع ومغفرة
واجابة وقرب وتدان واما الاسماء فكما سماها الشارع عليه الصلاة
والسلام ظهر وعصر ومغرب وعشا وصبح واما المراتب فقرض وسنة
واستحباب ونفل وترغيب اما الافعال فظاهرة لا تحتاج الى بيان
واما الاقوال فقال فالتكبير معلوم عند الاحرام وفي اركان
الصلاة والقنوت مثل قراءة ام القرآن وغيرها على ما ذكر في كتب
الفقه والتعظيم خاص بالركوع لقوله عليه الصلاة والسلام اما
الركوع فعظموا فيه الرب ونهي عن القراءة فيه والدعاء والتسبيح
مشروع في السجود لقوله عليه الصلاة والسلام حين انزل عليه
سبح اسم ربك الاعلى فقال عليه الصلاة والسلام حين انزل اجعلوها
في سجودكم وقوله عليه الصلاة والسلام اكثروا فيه من الدعاء فقمن
ان يستجاب لكم اي حقيق يعني في السجود واما الاحوال فاولها
التجلي وهو عند استفتاح الصلاة مرة وفي كل ركعة مرة اما الاستفتاح
فمعلوم من الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فاينما تولوا
فثم وجه الله واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل العبد
الصلاة اقبل الله عليه بوجهه فان التفت اعرض عنه وقوله
عليه الصلاة والسلام اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه
فان ربه تبارك وتعالى قبل وجهه اذا صلى وفي رواية انما يناجي
ربه او ربه بينه وبين القبلة ولاجل هذا التجلي وهذه المناجاة

وما

وما اشرنا اليه في الصلاة من المقامات وما ياتي بعد حام العلماء
رضوان الله عليهم بصيغ مختلفة لعله ان يحصل للمصلي ما اشرنا
اليه شيء تمنها ما قاله الغزالي رحمه الله في القيام الى الصلاة عند
الاحرام بعد توفية تلك الشروط المذكورة فيها فقال يمثل الجنة
عن يمينه والنار عن شماله والصراط بين قدميه والله عز وجل قبالة
وجهه وقال عند بل يحيط جميع العوالم في خاطره ثم يخص نفسه انه
بين يدي خالقها والاقاويل في هذا المعنى متعددة والموطن
الثاني من التجلي الذي هو في كل ركعة هي القراءة لمن قرا بصدق
واخلاص لانها تجل بالصفة الجليلة والصفة لا تفارق الموصوف
واما الترفيع ففي كل ركعة مواطن منها الركوع اذا قصد به الخضوع
لله تعالى كما شرع له لان في ضمن ذلك الترفيع لقوله عليه الصلاة
والسلام من تواضع لله رفعه الله ومنها السجود لقوله عليه الصلاة
والسلام اقرب ما يكون العبد من ربه اذا كان ساجدا وبطنه
جافيا واما المغفرة ففي كل ركعة موطنان عند قوله امين بعد
قوله ولا الضالين لقوله عليه الصلاة والسلام في ذلك اذا قال
امين احدكم قالت الملائكة في السماء امين فوافقت احداهما
الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه والموطن الثاني من المغفرة قول
ربنا ولك الحمد بعد قول سمع الله لمن حمده لقوله عليه الصلاة
والسلام فيه ايضا من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتحميد وتعظيم ودعاء واما الاحوال ففي كل ركعة تجل وترفيع ومغفرة
واجابة وقرب وندان واما الاسماء فكما سماها الشارع عليه الصلاة
والسلام ظهر وعصر ومغرب وعشا وصبح واما المرات فتقوص وسنة
واستحباب وتنفل وترغيب اما الافعال فظاهرة لا تحتاج الى بيان
واما الاقوال فقوله فالتكبير معلوم عند الاحرام وفي اركان
الصلاة والنداء مثل قراءة ام القرآن وغيرها على ما ذكر في كتب
الفقه والتعظيم خاص بالركوع لقوله عليه الصلاة والسلام اما
الركوع فعظموا فيه الرب ونهى عن القراءة فيه والدعاء والتسبيح
مشروع في السجود لقوله عليه الصلاة والسلام حين انزل عليه
سبح اسم ربك الاعلى فقال عليه الصلاة والسلام اجعلوها
في سجودكم وقوله عليه الصلاة والسلام اكثروا فيه من الدعاء فقمن
ان يستجاب لكم اي حقيق يعني في السجود واما الاحوال فاولها
التجلي وهو عند استفتاح الصلاة مرة وفي كل ركعة مرة اما الاستفتاح
فمعلوم من الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فاينما تولوا
فثم وجه الله واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل العبد
الصلاة اقبل الله عليه بوجهه فان التفت اعرض عنه وقوله
عليه الصلاة والسلام اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه
فان الله تبارك وتعالى قبل وجهه اذا صلى وفي رواية انما يناجي
ربه او ربه بينه وبين القبلة ولاجل هذا التجلي وهذه المناجاة

وما

وما اشرنا اليه في الصلاة من المقامات وما ياتي بعد حام العلماء
رضوان الله عليهم بصيغ مختلفة لعله ان يحصل للمصلي ما اشرنا
اليه شيء تمنها ما قاله الغزالي رحمه الله في القيام الى الصلاة عند
الاحرام بعد توفية تلك الشروط المحصل فيها فقال يمثل الجنة
عن يمينه والنار عن شماله والصراط بين قدميه والله عز وجل قبالة
وجهه وقال عند بل يحيط جميع العوالم في خاطره ثم يحضر نفسه انه
بين يدي خالقها والاقاويل في هذا المعنى متقاربة والموطن
الثاني من التجلي الذي هو في كل ركعة هي القراءة لمن قرأ بصدق
واخلاص لانها تجل بالصفة الجليلة والصفة لا تفارق الموصوف
واما الترفيع ففي كل ركعة مواطن منها الركوع اذ افتصد به الخضوع
لله تعالى كما شرع له لان في ضمن ذلك الترفيع لقوله عليه الصلاة
والسلام من تواضع لله رفعه الله ومنها السجود لقوله عليه الصلاة
والسلام اقرب ما يكون العبد من ربه اذا كان ساجدا وبطنه
جافيا واما المغفرة ففي كل ركعة موطنان عند قوله امين بعد
قوله ولا الضالين لقوله عليه الصلاة والسلام في ذلك اذا قال
امين احدكم قالت الملائكة في السماء امين فوافق احداهما
الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه والموطن الثاني من المغفرة قول
ربنا ولك الحمد بعد قوله سمع الله لمن حمده لقوله عليه الصلاة
والسلام فيه ايضا من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما تقدم من ذنبه وقد مر الكلام على الموافقة ما هي هل هي في الاخلاص او في
الزمان عند ذكر الحديث نفسه وهو قوله عليه الصلاة والسلام اذا قال
الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه واما الاجابة ففي كل
ركعة موطنان عند قوله واياك نستعين الى اخر السورة تقوله
عز وجل ولعبدي ما سال لا تقدم والموطن الثاني في السجود لقوله
عليه الصلاة والسلام اكثروا فيه من الدعا فقمن ان يستجاب لكم كما
تقدم واما القرب والتدابي ففي كل ركعة موطن واحد عند قوله
اياك نعبد واياك نستعين لقوله عز وجل هذا بيني وبين عبدي
فسوى عز وجل بينه وبين عبده دون ترفيع لذاته الجليلة وهذا
هو غاية التدابي والقرب من طريق المن والافضال ولا يتوهم
متوهم ان ما ذكرناه هنا معارض لما قدمناه من قوله عليه الصلاة
والسلام اقرب ما يكون العبد من ربه اذا كان ساجدا وبطنه
جابعا لان بينهما فرق وهي ان ما اخبر به عليه الصلاة والسلام
ما تقدم حال اوصاف العبودية لان العبد لا يقدر على اكثر من
هذا الحال وهو ان يجيع بطنه ويمرغ وجهه في التراب تذللا
لولاه واما التقرب والتدابي فهو فيض الربوبية وفيض
الربوبية ليست من كسب العبد حتى يوصف العبد بها
فتلك خاصة بكسب العبد يمدح عليها ويذم وهذه خاصة

بفيض

الربوبية لا مدخل للعبد فيها ولهذا المعنى اشرنا اليه اعني في هذه
الخمس مراتب التي ذكرناه في ام القران وما تضمنت من درر العلوم
الثانية قال علي رضي الله عنه لو شئت اوقرت سبعين بعيرا من تفسير
ام القران فعلمت واغترافها من السورة يظهر في هذه الخمس كنوز
التي اشرنا اليها ببيان ذلك انه اذا قال الحمد لله رب العالمين يحتاج
ان يبين معنى الحمد وما يتعلق به والاسم الجليل الذي هو الله وما
يليق به من التنزيه ثم يحتاج ابي بيان العالم وكيفيته على جميع
انواعه واعداده وقد ورد ان لله عز وجل ثمانية عشر الف عالم
السموات السبع والارضون السبع وما فيهن عالم واحد وقد اخبر
عليه الصلاة والسلام ان في هذه الارض الف اربعماية في البر
وستماية في البحر فيحتاج ابي بيان ما اشرنا اليه كله فاللفظ يجري
ذلك كله فاذا قال الرحمن الرحيم يحتاج ان يبين هذين الاسمين
الجليلين وما يليق بهما من الجلال وما معناهما ثم يحتاج في ضمن
هذا البيان الى بيان جميع الاسما والصفات ثم يحتاج الى بيان
الحكمة في اختصاص هذا الموضع بهذين الاسمين الجليلين
دون غيرهما من الاسما والصفات وستذكر طرفا من هذه الحكمة
بعد ان شا الله تعالى فاذا قال مالك يوم الدين يحتاج الى بيان
ذلك اليوم وما فيه من المواطن والاهوال وكيفية ذلك العالم وما
يخص لكل عالم فيه واين مستقرهم فاذا قال اياك نعبد واياك

مستعين يحتاج الى بيان المعبود وجلالته والعبادة وكيفيتها وصفتها
واداءها على جميع انواعها والعابد وصفته والاستعانة واداءها وكيفيتها
فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخر السورة فيحتاج الى بيان الهداية
والصراط المستقيم واضداده ما هي وبين المغضوب عليهم ولا الضالين
وصفاتهم وطرايقهم فعلى ما ابديناه من هذه الوجوه يكون ما قاله
الامام علي رضي الله عنه او يزيد عليه وبما اشرنا اليه يبين معنى قوله
عليه السلام في التارك كلام العبد في صلاته فهي خداج فهي خداج فهي
خداج اي غير تمام واما المرات فهي على مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه
من العلما خمس فرض وهي الخمس وسنة وهي الوتر والعيدان والاستسقا
وكسوف الشمس وفضايل وهي قيام رمضان وقيام الليل وسجود
التلاوة وتحية المسجد وكسوف القمر ويختلف فيه هل سنة او مستحب
وهي ركعتا الفجر ومتفق عليه انه نافلة وهي ركعتا الضحى والركوع
قبل الظهر وبعدها وقبل العصر وبعد المغرب ثم نرجع الاه الى بيان
كيف الشارع عليه الصلاة والسلام جعلها فرقا بين الاسلام والكفر
ومعنى ذلك ظاهر من وجهين الاول ان ذلك تنبيه للامة على تعظيم
هذا الشعار اكثر من غيره من الشعاير لان ما فرض في ذلك المحل
الجليل بغير واسطة افضل مما فرض في هذا المحل بالواسطة الثاني
انها صلة بين العبد وربه لان اسمها مشتق من الصلة فمن كان
لا يقبل هذه مع ما يعود عليه فيها من حسن العايد ولا يعظم منها

ما عظم

الله عز وجل فجدير ان تجعل حدا بين الاسلام والكفر لانها اول فرض على
من ادعى الاسلام فاذا الف ما فرض الله عليه منها فيكون تنبيهها بالارتداد
عن ما ادعي من الاسلام ستسلام والانقياد ولهذا المعنى قال عمر رضي الله عنه
من ضيعها فهو لما سواها اضيع يعني الصلاة الثالث ان فيها من
الترفيع للنبي صلى الله عليه وسلم والتانيس ما ليس في غيرها وامته يشاركون
معه في ذلك فاما الترفيع فلكونه عليه الصلاة والسلام خص بالارتقا
لتلك المنزلة العليا بفرض الصلاة هناك عليه صلى الله عليه وسلم
بغير واسطة وذلك لم يفعل مع غيره من الانبيا صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين ثم تزداد عليه الصلاة والسلام حبا بين ربه عز وجل
وبين موسى عليه الصلاة والسلام زيادة له في الترفيع كما تقدم
واما التانيس فلما فيها من شبه الحال وهو ما ذكرنا من الاحوال
الخمس فالتجلي في الصلاة مقابلة التجلي هناك والترفيع مقابلة
الترفيع هناك في العالم العلوي وحزن التعجب ورؤية الايات
العظام والاجابة مقابلها الاجابة هناك وهي قضا الحاجة
في الشفاعة والمغفرة مقابلها العفو هناك عن خمس واربعين
من الفرض الاول وهو الخمسون وابقى اجر الخمسين في الخمس والترب
والتدابي مقابلة هناك قاب قوسين او ادنى مع نفي التكييف
والتحديد ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام لا تفضلوني
على يونس بن متى يعني بذلك نفي التكييف والتحديد على ما قاله

شبكة الألوكة www.alukah.net

الامام ابد العالى لانه قد وجدت الفضيلة بينهما في عالم الحس لان النبي
صلى الله عليه وسلم سري به الى فوق السبع الطباق ويونس عليه الصلاة
والسلام نزل به الى قعر البحار وقد قال عليه السلام انا سيد ولد ادم
يوم القيامة ولا فخر وقال عليه الصلاة والسلام ادم ومن دونه
تحت لوائي وقد اختص عليه السلام بالشفاعة الكبرى التي لم تكن
لغيره من الانبيا عليهم الصلاة والسلام فهي الفضيلة قد وجدت بالضرورة
فلم يبق ان يكون قوله عليه السلام لا تفضلوني على يونس بن متى الا د
بالنسبة الى المسافة فمحمد عليه الصلاة والسلام وان سري به
لفوق السبع الطباق واخترق الحجب ويونس عليه الصلاة
والسلام وان نزل به لقعر البحر فهما بالنسبة من القرب من الله سبحانه
على حد سوا واحد والمراد بقوله عز وجل ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى
اي انه لو كان لله عز وجل مسافة يمشي اليه فيها لكان النبي صلى الله
عليه وسلم منه بذلك القرب اشارة منه عز وجل الى قرب نبيه
عليه الصلاة والسلام وتشريفه اياه فتحصل من هذا ان ليلة
الاسرا كانت خيرا خاصا به عليه الصلاة والسلام وفرض الصلاة
عليه فيها وعلى امته مشترك بينه وبين امته وذلك مثل ما كان
الخليل عليه الصلاة والسلام حين ابتلي بذبح ابنه ليظهر الله
عز وجل بذلك رفع منزلته في تحقيق الخلة بالرضى والتسليم في ذلك
الامر العظيم الذي لم يقدم عليه غيره ثم فدي بالذبح العظيم وجعلت

سنة

سنة له عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام ولامته النبي صلى
الله عليه وسلم امرت بالذبح وهو لكم سنة فكان الخليل عليه الصلاة
والسلام في كل عيد يتجدد له اجر تلك المحنة بامتثال هذه السنة وجدير
بمن تشبه بقام الخلة في امتثال هذه السنة ان يكون مسارعا عليها
الى المحنة وقد قال عليه الصلاة والسلام تنافسوا في اثمانها فانها
مطايا كم الى الجنة فمحض الخليل وحده بتلك المحنة لعظيم قدره في
الخلة واشتركت هو وغيره في السنة التي هي شبيه تلك المحنة وكذلك
النبي صلى الله عليه وسلم خص بهذه الدفعة واشترك مع غيره من
المدعين بالشبه بها من رحمة ومثل ذلك ايضا البيت المعمور في السما
والكعبة في الارض فالبيت المعمور خاص بالملايكة وهم اهل
العالم العلي كما تقدم في الحديث حيث قال يصلى فيه كل يوم
سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اخر ما عليهم والكعبة
مشترك بين بني ادم والملايكة لانه يطوف بها كل سنة عدد معلوم
من بني ادم والملايكة فما نقص من بني ادم من ذلك العدد اكمله الله
عز وجل من الملايكة ومثل ذلك جا ايضا عن الملايكة حين قال لهم
الله عز وجل اني جاعل في الارض خليفة قالت الملايكة اتجعل فيها من
يفسد فيها ويسفك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك د
فغضب عز وجل عليهم ثم تداركهم عز وجل بالعفو والافضال فالهمهم
الى الطواف بالعرش فطافوا به اسبوعا وتابوا واستغفروا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فتاب الله عليهم وغفر لهم ثم امرهم ان يبنوا في الارض بيتا لبني ادم فيطوفون
به فاتوب عليهم كما تبت عليكم واغفر لهم كما غفرت لكم فما من خير في العالم
العلوي ولا السفلي من السادة الخواص الا وقد جعل الله عز وجل
شبها منهم لهذه الامة ليجزل لهم النصيب من تلك النعمة فكان ذلك
تصديقا لقوله عز وجل وما كنت بجانب الطور اذ نادينا ولكن
رحمة من ربك لانه قد ذكر في معنى هذا الموضع ان النبي صلى الله عليه وسلم
اكثر بالدعا لامته لما جيله الله عليه من الشفقة والرحمة لهم فاجابه
عز وجل بان قال يا محمد وما كنت بجانب الطور اذ نادينا وقد
ذكر العلما ان هذا النداكان من الله عز وجل بجانب الطور
قبل ان يخلق الخلق بالفي عام فقال يا امة محمد ارحمكم قبل ان
تسئلوني واغفر لكم قبل ان تستغفروني واعطيكم قبل ان
تسالوني فاذكروا ما ذكرناه من النعم المتقدمة وما اشبهها تضمن ذلك كله
هذا النداء ودعانا الله شكر نعمه واتمها علينا في الدنيا والاخرة
بمنه فعلى ما قدمناه من النعم وما اشرنا اليه من تلك المراتب السنية
فيجتمع في الصلاة المفروضة في اليوم والليلة مع ركعتي الفجر والوتر
في مواطن المتقدمة والاجابة والترفيع والتحلي والقرب والتدابي
مايتا موطن وتسعة واربعون موطنا على التقسيم المتقدم فان
كانت الصلاة في جماعة زادهم خمس مواطن من ارفع المراتب لقوله
عليه الصلاة والسلام يضحك الله ثلاث وعد فيهم القوم

يصطفون

يصطفون للصلاة والضحك من الله تعالى كناية عن ترفيع العبد
واعظام الاجر له لان قبيل الدلوع والطرب وقد اكد عليه الصلاة
والسلام هذا المعنى بقوله صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ
بسبع وعشرين درجة ثم يزداد في هذه المواطن من مواطن
المتقدم والدرجة في الطهارة للصلاة اربعة مواطن في كل طهر
احدها عند اسباغ الوضوء لقوله عليه الصلاة والسلام اذا توضا
العبد فتمضمض فاه خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت
الخطايا من انفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه
حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت
الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه فاذا مسح
راسه خرجت الخطايا من راسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل
رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه
الثاني قوله المتوضي عند اسباغ وضوئه اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله لقوله عليه
الصلاة والسلام في قابل ذلك بعد الوضوء فتحت له ابواب
الجنة يدخل من ايها شا الثالث عند الخروج الى المسجد لقوله
عليه الصلاة والسلام فانه يكتب له باحدى خطوتيه حسنة
وتمحى عنه بالاخرى سيئة يعني في الخطا الى المسجد الرابع عند الخروج
من المسجد والرجوع الى بيته لان له في ذلك الاجر مثل ما كان له اولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الخروج وذلك اذا لم يرد به غير الصلاة ولم يشرك معها غيرها لقوله
عليه الصلاة والسلام لا يريد بغدوه ذلك يعني في الخروج الى المسجد فجميع
ما ذكرناه من هذه المواطن المباركة مائتا موطن واربعة
وسبعون موطنا فان زاد على ذلك من النوافل مثل ركعتي
الضحى فله في ركعة مثل ما ذكرنا من اعداد تلك المرات السنية
في كل ركعة وزيادة صدقة بقدر اعضاء جسده لقوله
عليه الصلاة والسلام كل سلامي من الناس عليه صدقة فذكر
لهم اشياء حتى قال ركعتا الضحى تجزي عنه فان بلغها الى اثني عشرة
زادت على هذه المواطن قصرا في الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم
من صلى الضحى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة فان زاد
على ذلك اربع ركعات قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل
العصر واربعا قبل العشا واربعا بعدها كان له في كل ركعة
مثل ما تقدم من عدد تلك المواطن الجليلة وزاد له على ذلك
بركة دعا النبي صلى الله عليه وسلم له بالرحمة لانه عليه الصلاة
والسلام قال رحم الله امرا صلى اربعا قبل اربع واربعا بعد
اربع فان زاد على ذلك ركعتين بعد المغرب كان له قبالة كل
ركعة مثل ما تقدم ذكره من المواطن العلية وزاد له على ذلك
بركة اتباع السنة فيها لانه عليه الصلاة والسلام كان يداوم
على فعلها ولنبي بيض الشارع عليه الصلاة والسلام ايضا بالتوله

عليها

بالنفل عليها لانه عليه الصلاة والسلام قال اسرعوا بها فانها ترفع
مع القديضة ولا يوكد عليه الصلاة والسلام على شيء ويحض عليه بالنفل
والذكر الا لعظم الاجر فيه فان زاد على ذلك صلاة الاوابين وهي بين
المغرب والعشا اثنتي عشرة ركعة كان له في كل ركعة مثل ما تقدم من المواطن
الرفيعة وزاد على ذلك قصرا في الجنة لقوله عليه الصلاة والسلام من صلى
بين المغرب والعشا اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة فان
زاد على ذلك تهجدا بالليل كان له قصرا في الجنة فان زاد في كل ركعة مثل
ما تقدم من تلك المواطن السنية وزاد له على ذلك اربعة منازل
ثلاثة في الحال وواحدة في القبر فاما التي في الحال فاولها ما روي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال يتضحك الله لثلاثة وعد فيهم
القائم بالليل الثاني والثالث ما روي عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال قيام الليل يذهب الذنوب ويصح البدن فهذه هي
الثلاثة الحالية واما التي في القبر فلما روي عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال صلاة الليل تنور القبر فان بلغ بتهجد
الى اثنتي عشرة ركعة زادته على ما تقدم قصرا في الجنة لقوله
عليه الصلاة والسلام من قام في الليل باثني عشرة ركعة بنى الله
له قصرا في الجنة وزاد له على ذلك الوعد الجميل المتضمن التنزيل
الذي لا يختص العقول وهو قوله عز وجل في كتابه تتجافى
جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ٥

يتفتقون ثلاثة تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
فبلغ هذه المواطن في هذه النوافل المذكورة ستمائة موطن وثلاثة
واربعون موطنا وزيادة تنوير القلب وثلاث قصور في الجنة
والوعد المذكور في التنزيل فيجتمع من النوافل المذكورة والفرائض
المتقدمة الذكر من هذه المواطن الجليلة ستمائة موطن وسبعة عشر
موطنا عدا القصور المذكورة وتنوير القلب والوعد الجميل فطوبى
لمن اشتغل بالله بتحصيلها وكان من الوافين فيها ولهذا المعنى قال
عليه الصلاة والسلام كفى بالعبادة شغلا فان رفعت الغفلة
عنها خسر تلك المواطن الجليلة وما لها من خسارة اعاذنا الله من
ذلك وكان من احد الاقسام الثلاثة المذمومة لان المصلي قد
قسم الغفلة الى اربعة اقسام واف وساه ولاه وجاف فالوافي
هو الذي وفى ما اريد منه من الاقوال والافعال والاحوال
على ما تقدم والساهي هو الذي يعلمها ويسوء عنها التفاتات قلبه
بغيرها واللاهي هو الذي يلهو عنها بغيرها ومع ذلك يعلم
انه فيها ومثاله ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راى رجلا
يعبث في لحيته وهو يصلي فقال عليه الصلاة والسلام لو خشع
قلبه لخشعت جوارحه والجافي الذي يخل باركانها ومثاله ما روي
عنه عليه الصلاة والسلام في حديث الاعرابي المشهور الذي اخل
باركان الصلاة فقال له عليه الصلاة والسلام ارجع فصل فانك

لم

لم تصل وقد حض عز وجل على توفيتها والمحافظة عليها في كتابه اعني
على توفيتها بما فرض فيها وسن وشرع فقال عز من قائل حافظوا
على الصلاة الصلوات والمحافظة عليها هي توفيتها بما شرع فيها من
الآداب والتلاوة والحضور وغير ذلك مما قد ذكر وقد قال عليه الصلاة
والسلام في الضبع لها او لبعض ما فيها مما اشرنا اليه السوء السرقة الذي
يسرق صلاته وقال عليه الصلاة والسلام في الالتفات فيها تلك
خلسة يختلسها الشيطان من صلاة احدكم وهذا الالتفات على
ضربين حسي ومعنوي فالحسي هو الالتفات الى شيء يشغل عن الصلاة
مما حكي عن بعض الصحابة حين كان يصلي في حايط له فطار دبسي
فطفق يتردد يلتمس مخرجا فاعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره
ساعة ثم رجع الى صلاته فاذا هو لا يدري كم صلى فقال
لقد اصابتني فتنة في صلاتي فجاء الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر الذي اصابه في حايطه من الفتنة وقال يا رسول
الله هو صدقة لله فضعه حيث شئت ومثل هذا حكي عن غير
ابي ضمضم في زمان عثمان رضي الله عنه فهؤلاء عرفوا ما ضيعوا
فجبروا الضياع الذي طرا عليهم بان خرجوا عن حوائطهم وجعلوها
صدقة لله عز وجل واما اليوم فقد كثر الضياع بغير حيلة
للجهل بما قد صنع والمعنوي على ضربين ماض ومستقبل
فالالتفات الى الماضي اعظم خسارة من الماضي لان بالالتفات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الیه تنتج خسارة المحال فیکون خسرانا بابینا ومع ذلک فان ما مضی
لا یرجع والالتفات الی المستقبل تضییع حاصل لممکن قد یکون
وقد لا یکون والاشتغال بالحال وترک الالتفات حسا ومعنی
من کلا الوجوه المستفادة یحصل منه ثلاث فوائد وهی جبر الماضی
واغتنام الحاصل وصلاح فی المستقبل اعاننا الله علی ذلک بمنه
ثم نرجع الان لبیان ما اشترطنا ان نذکره اخذا من بیان الحکمة
فی اختصاص الاسمین الجلیلین من بین سایر الاسماء الجلیلة
فی هذه السورة فی هذا الموضع المخصوص منها وهما الرحمن الرحیم
فنقول — والله المستعان اختصاصها بذلک لوجوه الاول —
ان الحمد رب العالمین اذا فهم علی ما قدمناه یقتضی لهیبته و
والاعظام ومالک یوم الدین یقتضی الخوف والارهاب والرحمن
الرحیم احد الاسمین منها یقتضی الاجابة عند السوال —
والاخر یقتضی للعصبة ان ترک السوال علی ما ذکره العلماء
فتصل عز وجل بهذین الاسمین الجلیلین اللذین هما ابلغ
شی فی الرجا بین الاسمین الجلیلین المقتضیین للهیبة والاعظام
والخوف والارهاب رفقا منه عز وجل بعبیده ولطفا بهم لانه اعلم
من خلق وهو اللطیف الخبیر لانه لو کان ذانک الاسمان
الجلیلان اللذان للهیبة والاعظام متصلین بالذکر للاکمین
اللذین للخوف والارهاب لکانا للضعیف الحاضر سببا لاحد

لاحد امرین متلفین اما ان ینقطع کمد من شدة الخوف الذی
تواتی علیهم واما ان وقد ذکرنا ان کثیرا من الغفلا ما تواتی عظیم
الخوف الذی تواتی علیهم واما ان یسبق للحاضر شی من التفکر العظیم
ما لا مرد ما یدل علیه معنی ذینک الاسمین وذلک من اعظم الخطر لمولی
عز وجل اخبارا علی لسان نبیه علیه الصلاة والسلام لو کنت معجلا
عقوبة لعجلتها علی القانطین من رحمتی الوجه الثانی ان المقصود
من العبید الخوف والرجا معا لقوله علیه الصلاة والسلام لو وزن
خوف المومن ورجاوه لاستویا فاسمان یوجبان الخوف واسمان
یوجبان الرجا فیحصل بتضمنها حقیقة ما اریدمن کمال الایمان وهو
تساوی الخوف والرجا علی ما تقدم فکان الابتدا اولا بالتعظیم
والاجلال لحق الربوبیة الذی یقتضی التقدیم ثم عقب بالرحمن
الذی یقتضی الرجا ثم بالرحیم مبالغة فی قوة الرجا لطفا بالعبد
لاستیصال ما یرد علیه من الخوف لمقتضی الاسم الاول بعد وقوع
التذکار بیوم الدین الذی ان حقیقة وصول الرحمة للطالب
انما یتحقق وصولها الیه بقدرة من الرحیم حتی یمنع اذی ما قبلها
واذی ما بعدها فکان توسط الاسمین الجلیلین بین الاسمین
العظیمین تحقیقا فی ایصال الرحمة لطالبیها لان رب العالمین
لعظم قدرته یمنع کل ضر فی هذا العالم ومالک یوم الدین لعظم
سلطانه یمنع کل ما فی ذلک الیوم من الاذی فتحقق بذلک

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منع الاذى اولا واخرا يشهد لذلك قوله تعالى وتوكل على العزيز الرحيم
الرابع انه لما ان اريد من العبيد حقيقة الاخلاص في الصدق عند
تعليم اياك نعبد واياك نستعين جعل هذا الاسم الجليل الذي هذا
الاسم العظيم لكي يحصل منهم عند التلفظ باياك نعبد حقيقة
الاخلاص لانه يأتي الذي الارهاب والارهاب مثير للخوف والخوف
موجب للصدق والاخلاص ولو كان الذي الرحمة لكان كثير من
الناس لا يحصل منهم الاخلاص في هذا الموضع لان الرحمة توجب
الرجاء والطمأنينة وقد يكون معها الغفلة للتعليل المحصور
لانه لا يثبت عند الرحمة والنعمة الا قليلا وقد قال
علي رضي الله عنه ابتلينا بالضراء فصبرنا وابتلينا بالسراء فلم نصبر
لان الغالب من الناس اذا ابتلوا بالضراء رجعوا الى الله تعالى
بالصدق والاخلاص والتجاء والضراعة فان ابتلوا بالسراء قل
الوافقت منهم هناك على ما اريد منه من صدق الرجاء والاخلاص
ومن في ذلك المقام فهو الصديق الذي لا شك فيه الخامس انه لما
كان الاسمان الجليلان احدهما يقتضي الاجابة اذا سئل والاخر
يقتضي العقاب اذا لم يسأل وعلم عز وجل ان في عباده من الضعف
بحيث ان تقع منهم الغفلة غالبا في هذه المواطن اما لخوف او
لرغبة او لرجاء او لتسليم او لغفلة جعل عز وجل الدعاء منهم واقاموا
مقام الدعاء الحقيقي ثم اجاب عز وجل عليه فقال ولعبدي ما سأل

ليلا

ليلا يفوتهم هذا الخير العظيم وليلا يتناولهم الغضب لعدم سؤالهم
فانظر الى هذا اللطف العظيم والنعمة الشاملة وقد قال النبي صلى الله
عليه وسلم من الهم الدعاء فقد فتحت له ابواب الرحمة فلم يكل الله عز
وجل هذه الامة لنفسها في فتح هذا الخير بل فتحه لهم بفضله ثم بعد
هذه التلاوة شرع الشارع عليه الصلاة والسلام في انا ينبغي
العبد ان يقول بعد ختم السورة فزاد لهم دعاء حقيقيا وحض لهم بالشرط
الذي فيه المغفرة لان كل مؤمن في الدعاء داع ثم بعد هذا نحتاج ان
نشير الى شيء من فضائل هذه السورة ولم فضلت على غيرها ولم سميت
باسماء جلة وغيرها من السور سمي باسماء جلة لان لها من الخصائص
والفضيلة ما ليس لغيرها فكانت اسماؤها عديدة دون غيرها
لان كثرة الاسماء دالة على فضل المسمى اما مطلقا او على جنسه ولذلك
كمي النبي صلى الله عليه وسلم بجنسه اسماء وقد قال بعض العلماء اذا
تتبع القرآن وما جعل الله تعالى له عليه الصلاة والسلام فيه من
الاسماء والحديث وما جعل هو صلى الله عليه وسلم انها تبلغ الى نحو
المائة اسم وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام ليس لهم غير
اسم واحد لانه عليه السلام صاحب اللواء والمقام المحمود فكانت
فكانت كثرة اسمائه لعظيم قدره وكذلك ايضا كثرة اسماء الله تعالى
لانه ليس كمثله شيء فكانت اسماؤه لا يشبهها شيء لكثرتها وعظمها
يشهد لذلك ما روي في الاثر من الدعاء حيث قال اللهم اني

شبكة الألوكة www.alukah.net

لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة لان احصاء هذا العدد المعلوم جعل سببا في دخول الجنة لا انه ليس ثم من الاسماء غيرها فلا تعارض ثم نرجع الى ذكر اسمائها وبيان معانيها فنقول قد سميت يوم القدان والفاتحة والحمد والسبع المثاني والقرآن العظيم فاما تسميتها يوم القدان فلوجوه الاول ان نقظها على قسمين افراد لله تعالى بالالهية ورحمة من الله تعالى لعبده المؤمن واذا عظم العبد مولاه فهو رحمة من الله تعالى له لقوله عز وجل فاذكروني اذكركم والذكر من الله تعالى لعبده رحمة كما قد تقدم وقد قال عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم فاذا نطق فيها باللفظ الذي يقتضي الالهية والعبادة فهو اقرار بحق الله تعالى على عباده واذا وقع هذا الاقرار على حقيقته وجبت اذ ذاك الجنة لصاحبه بمقتضى الوعد الجميل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه لا يشركوا به شيئا ثم قال وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا ثم قال وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا لكن بين حق الربوبية وحق العبودية فرق وهو ان حق الربوبية واجب حتم فلذلك لزم وحق العبودية حق تفضل لا وجوب وباقي السورة وهو طلب الهداية الى الصراط المستقيم فدعاء مرجو الاجابة لمقتضي

الوعد

الجميل لقوله عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام ولعبدي ما سأل فكانت خيرا كلها والله عز وجل يقول في كتابه وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين فالرحمة قد تقدم بيانها والشفاء قد ذكر في الحديث وهو حيث رقي احد الصحابة بها فشفي المرقي بها فلما ان اخبر الراقي النبي صلى الله عليه وسلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك انها رقية وليس فيها ذكر للكفار ولا للمنافقين ولا للوعيد ولا للعقاب لفظ منطوق به الا الخير كلها والقرآن انما نزل رحمة للمؤمنين فاستحقته هذا الاسم بمقتضى ما تضمنت من الاشتقاق اسم الرحمة ولان الام تزعم بالرحمة ولذلك اعطيت لها الحضانة ولم يقع للاب الثاني انها تضمنت بعمومها جميع ما في الكتاب العزيز من التحميد والشكر لان الحمد اعم من الشكر على الصحيح من الاقوال فانها باللفظ العام الذي يدل على هاتين الصيغتين حيث وجدتا ولفظة لله تتضمن كل ما في الكتاب من اسماء التعريف والتعظيم لانه قيل انه اسم الله الاعظم ولفظة رب العالمين تتضمن كل ما في الكتاب من باقي اسمائه سبحانه وتعالى وتدل على العوالم على اختلافها وكائناتها والتصرف فيها واظهار ما فيها من الحكمة والاستدلال وغير ذلك ولفظة الرحمن الرحيم تتضمن كل ما في الكتاب العزيز من المغفرة والرحمة والانعام والعفو والافضال وما اشبه ذلك ولفظة مالك يوم الدين تتضمن كل ما في الكتاب العزيز من ذكر الاخرة وما فيها وتلك الاهوال والنعيم والعقاب ولفظة اياك نعبد تتضمن كل ما في الكتاب من انواع التعبدات

شبكة الألوكة www.alukah.net

والاقتداء به عز وجل بالآيتين والاذعان لجلاله ولفظة واياك فنستعين
تتضمن كل ما في الكتاب من طلب الاستعانة وذكر الاضطرار والمحافظة
والسكينة والافتقار وما اشبه ذلك ولفظة اهدنا الصراط المستقيم
تتضمن كل ما في الكتاب من طلب الهداية الى سبل الخير والارشاد اليها وما
اشبه ذلك ولفظة صراط الذين انعمت عليهم تتضمن كل ما في الكتاب من ذكر
المخصوص والمرضي عنهم والمعفو عنهم واهل السعادة وطرقهم ومالهم ومالهم
وما اشبه ذلك ولفظة غير المغضوب عليهم ولا الضالين تتضمن كل ما في
الكتاب من انواع الكفر والنعائات ومالهم ومالهم وما اشبه ذلك
فاستحقت ان تسمى اما لما بيناه في هذا الوجه وبما قبله فكان ام الشيء
اصله الثالث انها تنوب في العبادة عن غيرها ولا ينوب غيرها عنها
لتقوله عليه الصلاة والسلام كل ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج
فهي خداج فهي خداج غير تمام فاستحقت ان تسمى بالام لانها تنوب في الصلاة
عن غيرها ولا ينوب غيرها عنها فهي اعلاك ما يقال ام الراس اي اعلاه الرابع
والراس الرابع انها اشتملت اولا على بعض الانبياء والرسل ثم رفعت حتى
اشتملت على النبي صلى الله عليه وسلم فاستحقت ان تسمى بالام لاجل نزولها
اولا واما تسميتها بالفاتحة فلوجوه الاول ان بها استفتح الكتاب العزيز
تلك في التلاوة بمقتضى وضع المصحف الثاني ان بها استفتحت تلك
الخمسة كنوز ونيل ما فيها من الخير على ما اشرنا اليه قبل الثالث انها
فاتحة لظلم القلوب وشرح الصدور وكل ما فيها من الحكم والعبر لمن اعتبر

وما

وما يحصل بها من قوة الايمان عند تلاوتها مع تدبر معناها الرابع انها فتح
من الله عز وجل على نبيه عليه الصلاة والسلام وعلى امته لتقوله عليه الصلاة
والسلام وهي السورة التي اعطيتها اي فتح علي بها الخامس ان بها تستفتح
الصلاة لتقوله عليه الصلاة والسلام لابي كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة
قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى انتهيت الى آخرها واما تسميتها
بالحمد فلوجوه الاول انها اول ما افتتح المحمد فسميت بها استفتحته به فاستحقت
في هذا الاسم غيرها من السور كصبح وصوف وما اشبه ذلك الثاني ان
كل اية منها نعمة على ما بيناه والنعمة توجب الشكر والشكر الحمد على
الصحيح فسميت حمدا لمقتضي الحمد عليها الثالث ان بها توجب للعبد
الحمد عند مولاه لقوله عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام
حمدني عبدي الرابع ان العامل بمقتضاها يكون محمودا حاله في المحال
والمآل واما تسميتها بالسبع المثاني فلوجوه الاول انها سبع آيات
وكل اية منها خير بيانه كما قدمنا الكلام عليه لقوله عز وجل على لسان
نبيه عليه الصلاة والسلام حمدني عبدي واثنى علي عبدي ومجدني عبدي
وهذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل وهذا لعبدي ولعبدي ما سأل
جدا باطنه عز وجل لكل اية منها فكانت خيرا مثنى سبع مرات اي اعيد خيرا
على خير سبع مرات الثاني ان كل اية منها مثناه لان العبد يثني على المولى
والمولى يثني على العبد وهي سبع اي ات ووقعت التثنية لتلك السبع اي ات
بين العبد ومولاه بمقتضى الحديث الثالث انها سبع مقسومة بين مثنين

شبكة الألوكة www.alukah.net

على تقتضي الحديث لقوله عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام قسمت الصلاة بيني وبين عبدي الرابع ان تاليها كان الخير له مثنى على طريقين من طريق الثنا عليه ومن طريق الاحسان اليه فاما الثنا فلقوله عز وجل حمدني عبدي الى اخر الحديث واما الاحسان اليه فلان الله عز وجل اذا حمد عبده على شيء اثابه عليه فالثنا من الله تعالى دال على الاحسان فكان الخير فيها مثنى بالقول والفعل الخامس ان قدرتها في الصلاة مثناه اي تتعاد في كل ركعة واما تسميتها بالقدر العظيم فلوجوه الاول انا فيها التعظيم من وجهين تعظيم الرب وتعظيم لمنزلة العبد فاما تعظيم الرب فلما فيها من الحمد والثنا والتعظيم والتمجيد له عز وجل وهو اهل لذلك واما تعظيم منزلة العبد فلما نال تلاوتها من كثرة الاجور ورفع المنزلة عند الرب عز وجل الثاني انها دلت مع قلة اياتها على ما تقدم من تلك الكنوز ومعاني الكتاب العزيز كله على ما تقدم بيانه الثالث ان الله عز وجل قد اعد لقارئها من الخير والنعيم ما لا يكتنف بقدر الحديث المتقدم لانه اذا كان الله عز وجل يثني على عبده فاي نعيم وخير اعظم من ذلك وقد نص عز وجل على ذلك على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام حين يقول لاهل الجنة هل رضيتم فيقولون يا ربنا ومالنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول عز وجل الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا ربنا وما هو افضل من ذلك فيقول عز وجل احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم ابدا والله عز وجل اذا اثنى

على العبد فقد رضي عنه ولا افضل من ذلك بمقتضى الحديث فما استحقت ان تكون عظيمة لاجل ذلك الرابع انه ليس في القرآن سورة اقوى في الدلالة على ما تضمنته قوله عز وجل ولعبدي ما سأل فمن اعطاه العناية والهداية الى الصراط المستقيم باخبار الشارع عليه الصلاة والسلام والخير لا يدخل تحت تحقيق ان يكون عظيما الخامس ان ما فيها من الحمد لله والصفات تعظيم الله عز وجل وما فيها من طلب الهداية والاستعانة ومنه الله تعالى يتذكر على عبده دال على تعظيم الرب عز وجل وكانت بضعها فتعظيم بالنص وباقيها تعظيم بالضمن لانه من عطاوه هذا القدر مع استغنائه عن المعطى له وعن غيره دال على تعظيمه فاستحقت ذلك لاجل هذا المعنى ثم نرجع الان بنبيا لمن هذا الخير كله من العبيد اعني ما تضمنته السورة من الخير العظيم الذي اشرنا اليه وما تضمنته قوله عز وجل ولعبدي ما سأل هل هو على العموم او على الخصوص فظاهره العموم ومعناه الخصوص بدليل انه لو كان ما تقدم لكان اصل ما دخل احد من المصلين النار وقد صح انهم يدخلونها لقوله عليه الصلاة والسلام من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا ولقوله عليه الصلاة والسلام الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ولقوله عليه الصلاة والسلام اذا النار تاكل من ابن ادم كله الا موضع السجود فدل بمجموع ذلك ان بعض المصلين يدخلون النار، والاحاديث في هذا المعنى كثيرة فدل ذلك على ان اللفظ المتقدم والخبر

على الخصوص لا على العموم فاذا كان على الخصوص فيحتاج ان نبين صفة
هذا العبد الذي يطلق عليه اسم الخصوص فنقول قد بينه عز وجل في
كتابه حيث قال ان عبادي ليس لك عليهم سلطان فصاحب هذه
الصفة له الحيزات المذكورة كلها وغيرها وعلامته اتباع الكتاب والسنة
لقوله عز وجل ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون
الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي
الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف
وينهاهم عن المنكر ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه
ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون وهذا
ليس له فيها نصيب لقوله عليه الصلاة والسلام لم يزد من الله الا
بعدا الثالث وهو المتوسط وهو الذي شاب عمله بدخله عموم قوله
عز وجل في كتابه خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولهذا الصنف كانت
وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين طلبت منه الوصية فقال صلى الله
عليه وسلم صل صلاة مودع لان الخصوص المتقدمين الذكر في كل حال
هم حاضرون تائبون والمخلط هو الذي يخاف على الحضور والاقلاع
عما كان عليه سبيله والاقبال بكليته على مولاه وقوة الرجاء في فضله
لان المودع يبدو منه اهله وكليته حيث هو متوجه فلذلك ندبه
الشارع عليه الصلاة والسلام لعلمه ان تحصل له هذه الصفة منا
يتفق قول الملائكة في الصدق والاخلاص فينال المقام المتضمن الوعد

الجليل

الجليل لنبوله عليه الصلاة والسلام بمنزلة ما تقدم من ذنبه جعلنا الله ممن
عليه بالمغفرة واسبابها والحقنا بالخواص من عباده بلا محنة فلاجل
ما اختصت عليه هذه العبادة بما اشرنا اليه خصت بالفرض هناك
والله اعلم ثم نرجع الان الى استنباط الاحكام من لفظ الحديث على ما
قدرناه اولا الوجه الخامس والخمسون فيه دليل على فضل النبي صلى
الله عليه وسلم وعلو منزلته عند ربه عز وجل اذ انه فرضت عليه الصلاة
والسلام في موضع لم يطأه ملك مقرب ولا نبي مرسل وقد جاء في رواية
اخرى ان جبريل عليه الصلاة والسلام لما ان وصل معه الى مقامه الخاص
به قال له يا محمد هذا مقامي لا انفك هاهنا وربك فرج عليه الصلاة
والسلام في النور زجه واخرق من الحجب ما شاء الله تعالى وآتته حيث
اراد منه وهذه منزلة لم يكن لغيره من المخلوقين السادس والخمسون
فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان منيقظا في ليلة تلك ولم
يكن بين النايم واليقظان كما اخبر به اولا لان الصلاة قد فرضت
عليه هناك ولم يتعبد الله عز وجل هذه الامة بالرأي اعني اذا وقعت
الرؤيا لغيرهم من الانبياء عليهم الصلاة والسلام واما ان كانت
من نبي فيتعين التعبد بها لان رؤيا الانبياء وحي اذ انهم معصومون
في المنام كعصمتهم في اليقظة ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ممن لا يوحى
اليهم الا في النوم وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم اولا انه كان بين
النايم واليقظان ليبين الحالة التي كان عليه الصلاة والسلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيها حين اتته الملائكة لانه يقتضي كذلك حين الاسراء به يشهد لذلك انكار
المشركين عليه عليه الصلاة والسلام وطلبهم منه وصف بيت المقدس من
حين اخبرهم انه سار اليه فلو كان اخباره عليه الصلاة والسلام بانه راى رويا
لم يقع منهم الانكار لما اخبرهم به ولا كان يكون له فيه معجزة اذ ان سايرنا يا
ببلد وسره يحول في بلد اخر فلما ان وقع من المشركين الانكار وطلبوه
بالدليل على ما ادعاه اجابهم عليه الصلاة والسلام بما سالوا عنه بغير
زيادة ولا نقصان وقال للعسير انه رفع الي بيت المقدس فجعلت
حين سالوني عنه انظر الى البيت واقول لهم لانه عليه الصلاة والسلام
لم يكن مصيبه الى البيت لينظر اخبريات فيه وانما كان لوجه ما كما اخبر
به ثم سالة المشركون عن خبريات لم يكن عليه الصلاة والسلام التفت
اليها فرفع اليه حتى عاين كل ما سيل عنه واجاب ورفع البيت اليه
بجعل وجوها وهي مثل الوجوه التي تقوت في البيت المعمور السابع
والخمسون فيه دليل على ان الله عز وجل اذا اراد ظهور الحق جعل
من خلقه من يعاينه ويريد اخباره حتى يكون ذلك سببا لظهوره
وايضاحه لانه لما ان اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالاسراء صدقه المومنون
ابتداء من غير بحث ولا سوال كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
حين قيل له ان صاحبك ادعى انه عرج به البارحة الى مكان كذا وكذا
فقال اوقال لها قالوا نعم فقال لامر كذلك فلو بقي كذلك لكان
الشك يدخل على بعض المتاخرين من المومنين الذين لم يثبت لهم تلك

النزعة

النزعة في الايمان فلما ان اراد عز وجل اظهار ذلك حتى لم يبق فيه توهم ولا
احتمال جعل الاعداء سببا للايضاح والبيان لان بسببهم حصل
العلم القطعي ان ما راى النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة لا في المنام
لانهم سالوا عن خبريات في بيت المقدس كانوا يعلمونها وهم يعلمون انه
عليه الصلاة والسلام لم يكن قط دخل بيت المقدس فلما ان اعلمهم بها
تحققوا انه سري به الى بيت المقدس فتصحيح البعض دال على تصحيح
الكل وهو باتي الاسراء فكان ذلك سببا لتثبيت ايمان المومنين ولان
ختم الله عز وجل له بالسعادة من المشركين فبان له الحق بذلك
الاية فتزع عن شركه واسلم ومن هذا القبيل ايضا طلبهم منه عليه السلام
الاية وكذلك جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع امهم هذه
عادة اجراها الله تعالى ابدا لهم يظهر الحق على ايديهم ويوضح بسبب
اعدايهم وهذا فيما ظهر من حكم العادة من الله تعالى والله تعالى
قادر على اظهار الحق وبيانه من غير منازع فيه ولا منوقف الثالث
والخمسون لقايل ان يقول لم سري به عليه الصلاة والسلام من بيت
المقدس ولم يسر به من مكة التي هي اشرف البقع بمقتضى الاحاديث
والجواب انه اذا قلنا ان ذلك من الله تعالى لحكمة استاثر بها فيجب
الايمان به كما ورد الخبر به من غير تعليل وان قلنا ان الحكمة في ذلك
معقولة فحينيذ يحتاج الى ابدائها فنقول هو والله اعلم لما ذكرناه
انفا وهو ان يكون ذلك دالا على صدق النبي صلى الله عليه وسلم لانه لو

عرج به عليه الصلاة والسلام من مكة لكان الكفار ينكرون ما يدعيه ولا
يجد بما يستدل عليهم ويلتبس بسبب ذلك لمن ضعف ايمانه الشك فلما ان
سرى به عليه الصلاة والسلام لذلك الموضع وساله الاعداء المنكرون
عن عجائبيات فيه كانوا يعلمونها وهو عليه الصلاة والسلام لم يدخله قط
حتى يعلم العجائب التي فيه ثم اخبرهم عليه الصلاة والسلام في الحال
بكل ما سالوا عنه فكان ذلك اكبر اية على تصديقه عليه الصلاة والسلام
فيما ادعاه بخلاف ان لو كان الاسراء به عليه الصلاة والسلام من موضعه
الذي كان فيه لان البشر ليس لهم معرفة بالعالم العلوي حتى يعلموا
ما فيه فيما لو اعتنه ولوجه ثان ايضا وهو ان بيت المقدس هو
القبلة الاولى وهو من احد المواضع التي تعمل المطي اليه فجمع له
الاسراء من القبلتين واجتمعت فيه الفضيلتان التاسع ان
والعشرون نقله عليه الصلاة والسلام فاضلت حتى جيء موسى
الى اخر الحديث فيه وجهان الاول فيه دليل على ان علم التجربة علم
زايد على العلوم ولا يقدر على تحصيله بكثرة العلوم ولا يكتسب
الا بها اعني بالتجربة لان النبي صلى الله عليه وسلم هو اعلم الناس واعقلهم
سيما الان الذي هو قريب عهد بالكلام مع ربه عز وجل وورد من موضع
لم يعطه ملك مقرب ولا نبي مرسل ثم مع هذا الفضل العظيم قال له
موسى صلى الله عليه وسلم انا اعلم بالناس منك ثم اعطاه العلة التي لاجلها
كان اعلم منه بتولية عالجت بني اسرايل اشد المعالجة فاخبره انه اعلم منه

في

في هذا العلم الخاص الذي لا يوجد ولا يدرك الا بالمباشرة وهي التجربة الثاني
فيه دليل على جواز الحكم بما اجرى الله عز وجل بحكمته من ارتباط العوايد
لان موسى عليه الصلاة والسلام حكم على هذه الامة بانها لا تطيق ذلك
وذلك بسبب ما اخبره وهو انه عالج بني اسرايل ومن تقدم اقوى
واجلد ممن ياتي بعده فحكم باثار الحكمة في ارتباط العادة مع ان القدرة
صالحة لان يجعل الضعيف ما لا يحمل القوي الثالث فيه دليل على
فضل النبي صلى الله عليه وسلم وعلو شرفه اذ ان موسى عليه الصلاة والسلام
في الانبيا عليهم الصلاة والسلام على ما يعلم من الفضل وعلو المقام
وكلامه هنا خدمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولامته الرابع فيه دليل
على ان بكا موسى عليه الصلاة والسلام لم يكن الا للوجه الذي ابديناه
لا لغيره لانه لو كان ذلك لبكى حين رجوع النبي صلى الله عليه او لسكت
ولكنه قام في الخدمة والنصيحة للنبي صلى الله عليه وسلم ولامته فلما ان كان
بكاوه الا للوجه الذي ذكرناه ولم يصادف ما اشرنا اليه وانما كانت
هذه النكتة من النكات الخاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ولامته بمقتضى
الحكمة والارادة متمرس ايضا لهذه الامة بطلب التخفيف فصادف تعرضه
النكتة في موضعها اذ انها خاصة بهذه الامة وتكلم عليه الصلاة والسلام
في حقها فاسعف فيما اراد فخفف عز وجل اذ ذاك ورد الخمسين
الى خمس وزاد بالافضال فجعل الحسنة عشرا في الثواب عليها فما زال
عز وجل عن الامة فرض تلك الصلوات وابقى لهم ثوابها تفضلا منه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عز وجل واحسانا الخامس فيه دليل على ان حق الربوبية ان تعبد
فلا تعصى لانه عز وجل فرض اولا خمس صلاة والحوض انما كانت
لاستغراق زمان الليل والنهار فكان الفرض اولا بمقتضى ما يجب
من حق الربوبية ثم رده عز وجل بلطفه وحكمته الى ما يقتضيه ضعف
حال البشرية السادس فيه دليل على رفع قدر النبي صلى الله عليه وسلم
عند ربه عز وجل اذ انه لو شاء عز وجل ان يخفف اولا ما خفف في الخمس
المرات لفعل ولكن لما ان كان الخطاب والمراجعة يزداد بهما النبي
صلى الله عليه وسلم شرفا فعل عز وجل ذلك لمقتضى حكمته تشريفا لنبيه
عليه افضل الصلاة والسلام وترفيعا لان تزداد العبودية الى
المولية وعطف المعالية عليها بمقتضاها حتى دال على ترفيعها لديها
لانه لم يطلب عليه الصلاة والسلام اولا في التخفيف حد أحمد ولا اسعف
فيه واجيب وانما طلبه نفس التخفيف مجملا فاسعف في طلبه فتى
كل مرة قضيت له حاجة فتكرار قضا الحاجة الحاجات دال على رفع المنزلة
ودال ايضا على فضل الربوبية التي لا يشبهها فضل احد لان من
له فضل من المخلوقين قد يسام عند تكرار السؤال واجل العبادات
كثرة الشواب الى الله عز وجل وقد نص الشارع عليه الصلاة والسلام
على ذلك حيث قال ان الله يحب الملحين في الدعا وقد تقدم الكلام في معنى
اسمه عز وجل بالرحمن الرحيم وذلك لا يليق الا بحاله تعالى فاعطى عليه
الصلاة والسلام في هذا المقام الذي هو اجل المقامات اجل العبادات

وهو

وهو تكرار السؤال السابع فيه دليل على ان من طلب من الله تعالى حاجة
فقضيت له فلا يستحي من طلب غيرها لان النبي صلى الله عليه وسلم تكرر
خمس مرات بيسار وفي كلها قضيت له حاجة بنفسها كما تقدم ولان
المحل قابل للقضا اذ كل وتكرار في طلب التخفيف قربة الى الله تعالى
وتعبد كما ذكرنا انفا وفي هذا دليل لاهل الصوفة حيث يقولون
ان النعمة الكبرى في نفس السؤال ومن لم ير عندهم النعمة
الا في قضا الحاجة فذلك واقف مع حظ من الحظوظ لم ينتقل بعد
لان النعمة العظمى في حال العبودية الى المولية وعطف المولية عليها
فتقضا الحاجة عندهم تابعة لهذه النعمة الثامن فيه دليل على ان
المرشد لو جاء من وجوه المصلحة لا يلزمه فيه التحديد لان موسى عليه
الصلاة والسلام لما ان ارشد النبي صلى الله عليه وسلم لطلب التخفيف
لم يجد له في ذلك شيا ومنه قوله عليه الصلاة والسلام ان المنبت
لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى فاشار الى الاخذ بالتخفيف ولم يحد فيه شيا
لاختلاف احوال الناس في ذلك ولو اشار عليه الصلاة والسلام الى حد
في التخفيف لكان في حق بعض الناس غير تخفيف بالنسبة الى حالهم
فهم ولم يجد التاسع فيه دليل على انه اذا تعارض حقان حق لله
وحق لمخلوق فالسنة فيه حق الله تعالى وبيانه كما مر ان النبي صلى
الله عليه وسلم في الخمس المرات غلب عليه ما طبع عليه من الرافة
والرحمة بامته فلم يزل يتردد في طلب التخفيف لهم فلما عرض له في ذ

السادس اعظام الديوبية والانتباه لما صدر منها قال رضي الله عنه وتركه خوف الغير وهو طلب زيادة التخفيف لما عارضه هناك كما تقدم ولا يعترض على هذا بالوجه الذي قدمناه وهو كثرة الالحاح فيه قربة مع بقاء اوصاف البشرية والتطلي الاحتياج وكثرة الافتقال من الله تعالى والاحسان وعدم الشائبة هناك المتصل العلم فهذا هو حاله البسط فتبيان صاحبه السوال والطلبة فان وقع الالتفات الى العظمة والجلال لم يبق اذ ذاك الاحال التسليم والهيبة والحياء كما ورد على النبي صلى الله عليه وسلم في المقام السادس ولهذا المعنى كان صلى الله عليه وسلم اذا راى سحابة يتحمر ويصفر ويدخل ويخرج فاذا امطرت سري عنه ذلك فتسال له في ذلك فقال قوم راوا سحابة فقطنوا انها مطر فكانت عذابا وكيف يخاف عليه الصلاة والسلام من نزول البلاء وقد اخبر عليه الصلاة والسلام انه امان لاصحابه ما بقي بينهم فقال عليه الصلاة والسلام انا امان لاصحابي ما دمت فيهم واصحابي امان لامتي فلم يبق ان يكون خوفه عليه الصلاة والسلام الا من الصفة القائمة بالذات الجليلة لان من اسمايه عز وجل المنتقم والجبار فكان عليه الصلاة والسلام اذا راى اثرا ما انتقم به من عدوهم تفكر في تلك الصفة فخافها لذاتها الجليلة ولذلك كان عليه الصلاة والسلام اذا راى المطر سري عنه لان المطر دال على صفة الرحمة فسر بلحظ تلك الصفة الجليلة فهذا مقامه عليه الصلاة

والسلام

والسلام ومقام الخواص من التابعين له وفيه وجه اخر وهو الذي يعم الخواص وغيرهم انه ذلك على وجه التعليم ان تنظم ايات الله عز وجل ويقع عند ظهورها فان الله عز وجل يقول وما نرسل بالايات الا تخويفا فعلى هذا فالناس اذا علم فيهم اصحاب احوال وغيرهم فاصحاب الاحوال تخافهم في كل حال بما يرد عليهم وبما يليق بحالهم الذي هم فيه في وقتهم ذلك كما كان النبي صلى الله عليه وسلم في احواله المباركة كما تقدم ومن كان غريبا عن الاحوال فحكمه ما ذكرناه انفا وهو دوام السوال والالحاح ولاجل هذا تنقل اهل الصوفة من حاله التعظيم والاجلال فشانه التسليم والاطراق ومن شانه المحبة والشوق فشانه السرور والالتفات وكل هذه المقامات لها علامات لا يعرفها الا اربابها وكلها ماخوذة من هذا الاصل الجليل على ما قدمناه العاشر فيه دليل على ان من ترك حق الغير وائر حق الله تعالى انه يعود عليه وعلى الغير خير ما ترك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما وقع له حال الحياء والهيبة فسلم ولم يطلب المزيد في التخفيف ابدله من ذلك تضعيف الحسنات بعشر امثالها والهداية الى الاستعانة بالله عز وجل في نفس هذه العبادة لانه عز وجل هو الذي جعل من مشروعيتها في كل ركعة فاتحة الكتاب وفيها من الخير والفضل والاحسان ما قد اشرنا اليه اول بيد عليه الحادي عشر فيه دليل على شرف النبي صلى الله عليه وسلم وعلو قدره عند

ربه عزوجل اذانه عليه الصلاة والسلام ما دام يطلبها التخفيف اسعف
واجيب فلما ان وقع منه التسليم امضى الله عزوجل قضيته و
فصادف اختياره عليه الصلاة والسلام ما اراد الله انفاذه
وامضاه وقد نص عزوجل على ذلك في كتابه حيث قال من يطع
الرسول فقد اطاع الله فكل ما يامر به عليه الصلاة والسلام
ويشير به انما هو عن الله تعالى صادر كان بواسطة او بغير واسطة
قال الله تعالى في حقه عليه الصلاة والسلام وما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى الثاني عشر فيه دليل على انفاذه الله تعالى
على قسمين كما قدمناه فالقدر الذي قدره وقدر ان لا ينفذ بسبب
واسطة او دعا مثل ما هو فرضه هنا للخمس صلاة لانه عزوجل
لما امر بالخمس اولا وسبقت ارادته ان لا ينفذ ذلك جعل بكلمة
موسى عليه الصلاة والسلام هناك سببا لدفع ذلك والقدر الذي
قدره عزوجل وقدر انفاذه ولا يبدده راد هو فرضه للخمس
الصلوات لانه عزوجل لما ان امر بها وسبقت ارادته بامضائها لم
ينفع كلام موسى عليه السلام اذ ذاك اذ ان ذلك كان من القدر المحتوم
ولهذا المعنى اخذ الفضلا من اهل الصوفة في المسارعة الى افعال
البر على كل الاحوال مع اذعانهم واستسلامهم لربهم عزوجل
رجاء منهم لعل ان تكون تلك الاعمال سببا لدفع ما كان نازلا بهم
من القدر الذي يرجع بالسبب واستسلموا واذعنوا للقسم الاخر

الذي

الذي ليس لهم فيه حيلة الا الرضى والتسليم وهو القدر المحتوم وقد
نص القرآن والحديث على ما قدرناه اما الكتاب فقوله عزوجل فلولا اذ
جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا
يعملون فاخبر عزوجل انهم لو تضرعوا اليه واضطروا لدفع البلاء الذي
كان قد قدر عليهم وقد رفع عزوجل ذلك عن صدر منه ما نص عليه في
تلك الاية وهم قوم يونس عليه الصلاة والسلام فانهم لما ان اتاهم
العذاب وايقنوا بالهلاك رجعوا الى ربهم عزوجل بصدق واخلاص
فدعوه واضطروا اليه فصرف عزوجل عنهم بسبب اضطرارهم ما كان
نازلا بهم من المقدور واما الحديث فقوله عليه الصلاة والسلام
الصدقة تدفع ميتة السوء وهذا يفسره ما روي ان الله عزوجل لما ان
خلق الخلق جعل عمر كل نفس من ان كان مطيعا فعمره على كذا وان كان
عاصيا فعمره كذا فاذا بادر الولد الى الاعمال الصالحات بورك في عمره
وزيد فيه وكان له اطول العمرين فان كان العمر الذي قدره الله تعالى
به ان كان من اهل المعاصي ان اتته الصدقة وفعل الخيرات وفق
لذلك وقد عاين هذا كثير من الفضلا يطول بنتبع حكاياتهم في ذلك
وان لم يفعل شيا من ذلك كان عمره اقلها ولهذا المعنى كان بعض
الفضلا يقول اذا نزلت به نازلة فالهمت فيها للدعا فلا ابالي بها
فانما هي رحمة الثالث عشر لقايل ان يقول لم يصدر
الكلام من ابراهيم عليه السلام وهو اقرب من ثلاثة اوجه محتملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وابرته ولقرب موضعه والجواب ان مقام الخلة انما هو الدعاء والتسليم
والكلام في هذا الشان ينافي ذلك المقام وموسى عليه الصلاة والسلام
هو الكليم والكليم اعطى الادلال والانبساط فكلامه هنا بالنسبة الى
حالة قدمه الرابع عشر فيه دليل لاهل الصوفة حيث يقولون
حسنات الابرار سيات المقربين لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم
يتكلم في هذا الشان مسيء ان مقامه اعلى من الكلام فلو تكلم لكان
ذلك في حقه عليه الصلاة والسلام سيئة بالنسبة الى مقامه الخاص وموسى
عليه الصلاة والسلام كان كلامه مما يتقرب به بالنسبة الى مقامه
الخاص به كما انه لمقام خص به لابتعداه وهما يشهد لهذا من حالهم
اعني الصوفة ما حكي عن بعض فضلائهم انه اصاب الناس قحط د
واشتد الامر عليهم فتضرع الى الله وابتهل اليه في تفريج الكربة
فلم يزدد الامر الا شدة فلما ان راى ذلك ارسل له يسأله الاعانة في
الدعا للمسلمين فقال الرسل اليه للرسول قل له لو علمت انه يخرج مني
نفس لغير الله لقتلت نفسي فكان الدعا في حق هذا ما يتقرب به
بنسبة مقامه وكان في حق الاخر حطيئة بنسبة مقامه ولهذا
المعنى يقول المحققون منهم الصوفي اذا انتهى اذ عن ما يصدر عليه
من القدور واستسلم اليه راضيا بذلك من غير اعتراض وذهب
عنه الفكرة في الدنيا وهمومها والفكرة في الاخرة ونعيمها وعذابها
بسبب الرضا التسليم وبقي بين يدي ربه مستسلما كالميت بين

يدي

كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف شاء هذا هو حال المحققين منهم بعد
توفيته الاجتهاد في كل انفاسهم وخواطرهم في كل انواع التعبدات الخامس
عشر فيه دليل لاهل الصوفة حيث يقولون بان الحال حامل لا محمول
لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان ورد عليه حال الاشفاق على امته بادر
الى طلب التخفيف عنهم ولم ينظر لغيره ذلك ثم لما ان ورد عليه حال الحياء من
الله عز وجل لم يلتفت لامته اذ ذاك ولا طلب شيأ السادس عشر فيه
دليل على ان الله عز وجل اذا اراد سعادة عبد جعل اختياره في مرضاة
ربه لانه لما ان كان النبي صلى الله عليه وسلم بتلك المنزلة العليا التي
اشرنا اليها جعل عز وجل اختياره وايثاره لما اراد سبحانه وتعالى
انفاذه وامضاه وهو فرض الخمس الصلوات وذلك تكريم له عليه
الصلاة والسلام وتشفيع لانه لو رجع عليه الصلاة والسلام
بطلب التخفيف فلم يجب به كما اتحف اولا لكان اختياره مخالفا
للمقدور فلما ان اختار واسعف في اختياره كان ذلك دليلا على
ما استدللنا عليه وعلى علو منزلته عليه الصلاة والسلام اذ انه
ما دام عليه السلام يطلب التخفيف اسعف فلما ان رضي [illegible] في رضاه
فني كل حال من طلب ومن عدم طلب كان اختياره عليه السلام موافقا
للمقدور اعادنا الله علينا من بركته وجعلنا من خير امته بمنه لا رب
سواه ولا مرجو الا اياه اللهم اجعل ما انعمت به علينا في هذا الحديث
الجليل الذي اظهرته على يد محمد نبيك الكريم من باهر عظيم قدرتك وما

اجد متباه للناس انوار سر حكمتك فيما تعبدت به عبادك المؤمنين نورا
في قلوبنا وتقوية في ايداننا وثلجا في يقيننا وتزكية في اعمالنا وبلغنا
به الذلفى وحسن المآب انك انت الكريم الوهاب عن عبد الله بن مسعود
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق
قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل
ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات
ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح
فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق
فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه
وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اظهار قدرة الله تعالى في جمع
خلق بني ادم في بطون امهاتهم على نحو ما ذكر في الحديث والاخر سبق
القدر في الخلق بما شاء الله واظهار ذلك عند الموت والكلام عليه
من وجوه منها ان قدرة القادر لا يعجزها شيء من الاشياء يؤخذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام يجمع خلق احدكم ولم يجعل لذلك
علة الجماع لان الرحم يجامع اهله مرارا ولا يكون بينهما مولود حتى
يشاء ذلك القادر سبحانه ومعنى الجمع هنا هو استقرار الماء الذي
هو من اجتماع ماء الرجل وماء المرأة في الرحم لان الشيء الكثيف اذا بقي
وطال زمانه كان اصلح له ولذلك لما خلق الله عز وجل الارض

والسما

والسما خلق الارض اولا ثم عمد الى السما وتركه الارض بغير فتق لانها كثيفة
وابقى الكثيف بمقتضى الحكمة حسن فيه وزيادة معنوية فلما ان خلق عز وجل
السما فتقها من حينها وقدر فيها امورها لان السما من العالم اللطيف
والشيء اللطيف لا يحمل البقاء ثم بعد ذلك فتق الارض لما ان حسنت
الصنعة فيها بابقائها تتمة في ذلك اليوم بيان ذلك من كتابه قوله
تعالى اينكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له اندادا ذلك
رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها
في اربعة ايام سواء للسائلين ثم استوى الى السما وهي دخان فقال لها
وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين فقضاهن سبع سموات
في يومين واوحى في كل سما امرها وقال في اية اخرى انتم اشد خلقا ام
السما بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض
بعد ذلك دحاها اخرج منها ماءها ومرعاها فذكر في الاية الاولى ان
خلق الارض كان قبل السما وذكر في الاية الاخرى ان دحي الارض كان
بعد خلق السما وفتقها ويحصل الجمع بينهما بالمعنى الذي ذكرناه ولو شا
عز وجل ان يقول للكل كونوا في لحظة واحدة لكانوا ولكن لم يشا الحكيم
ذلك لا لعجز تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وانما كان ذلك ليظهر من سر الحكمة
ما ابديناه ومن عظيم القدرة ما قد رناه وكذلك فعل بادم عليه الصلاة
والسلام حين خلقه عجن التراب بالما وبقي زمانا حتى انتن وصار حما
مسنونا ثم صوره وبقي جسدا بلا روح ما شا الله تعالى ثم نفخ فيه الروح

فصار خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين وقوله ثم يكون علقة مثل ذلك
اي اربعين يوما وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى كيف يبقى دما اربعين
يوما ولا يتغير ثم في ساعة واحدة يصير علقة ثم يبقى علقة اربعين يوما
ايضا لا يتغير ثم من حينه يعود مضغة والمضغة قطعة لحم تمضغ والاشارة
اخر بان الاشياء الرطبة اذا بقيت تغيرت وهذا الما يبقى ذلك القدر
من الزمان ثم يزداد صلابة بعد صلابة عند ما جرت به العوايد فدل
بهذا ان التاثير في الاشياء بالقدرة لا بغيرها مثال ذلك ما اخبر به
عز وجل في كتابه العزيز حين قال له فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه
اي لم يتغير لان الطعام والشراب جرت العادة انه اذا بقي بيسيرا
من الزمان يلحقه التغير والفساد وهذا عصير عنبه وفاكهته باقية
مائة عام ولم تتغير عن حالها والعظام التي فيها اليبوسة والصلابة تغيرت
فلما تبين له ما اشير به اليه قال اعلم ان الله على كل شيء قدير وقوله
ثم يبعث الله ملكا ويومر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله
وشقي او سعيد هذا بحث على الاربع كلمات شيء اخر خلاف الاربع
المذكورة بعد اختلط الوجهين معا والاظهر والله اعلم انها مفسرة لذلك
المجمل بدليل ان الحديث جاء على طريق الاخبار عن علم الغيب كي تعلم الوقت
على ما هو عليه فيتبين ما لو كانت تلك الاربع كلمات خلاف الاربع المذكورة
بعد لكان عليه الصلاة والسلام يخبر باي نوع هي هل هي مما لا تعلم او هي
مما تعلم او يذكرها في موضع اخر كما ذكر عليه الصلاة والسلام في نفس

التصوير

التصوير لانه سكت عنه عنها وذكر في موضع اخر وقد تقدم الكلام عليه
بما فيه كفاية وقوله ثم ينفخ فيه الروح فيه بحث وهو ان يقال
هل هو على ظاهر اللفظ فيكون النفخ سببا له كما كان الماء سببا للفاكهة
او يكون معنى النفخ الجعل احتمل الوجهين معا والظاهر انه يكون بالنفخ
وان النفخ سبب له كما كان الماء سببا للفاكهة بدليل قوله تعالى ونفخ في
الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم
ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فما رجوع الارواح الى الاجساد
اخرا بالنفخ كما كان اولا بالنفخ وكان المعنى كان اولا سببا للفاكهة
كذلك يتخذ منه مثل مني الرجال اربعين يوما يثبت بها اجساد العالم
لتصويره وبعده يكون نفخ الارواح كما كان اولا فان نفخ فيه وعدا
وبدليل ما ذكر عن عيسى عليه الصلاة والسلام انه كان من نفخ جبريل عليه
الصلاة والسلام في جيب امه وفي هذا دليل على نفوذ الحكم بحسب ما
اقتضته المشيئة لا تبديل فيه فليشكر صاحب الخير الذي من به عليه
فضله تعالى مديه له وليضرع صاحب الشر لعل الكريم المنان يحول عنه
وهذه التي قطعت رقاب الدجاج ما هم عليه من حسن الحال من الله علينا
بحسن الخاتمة بفضله وقوله فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين
الجنة الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار ويعمل
حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل الجنة فيه بحث هل هذه الاعمال المذكورة على حقيقتها في الظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعني ان الحسن فيها مقبول ثم لا يتبع او ليس بمقبول وكونه ايضا ذكر
الطرفين اصحاب الجنة واصحاب النار ولم يذكر الذين خلطوا الخير والشر
وذكر ايضا الذين تتبدل اعمالهم من الخير الى ضده وعكسه ولم يذكر الذين
يدخلون على الحالة الواحدة من الخير وضده والجواب عن الاول احتمل
معنا فعلى الوجه الاول وهو ان يكون العمل مقبولا ثم لا يتبع فالدليل الصحة
هذا الوجه قوله تعالى لين اشركت ليحبطن عملك فدل ان العمل كان مقبولا
ثم لما ان جا الشرك ازاله ولم ينتفع به واما الوجه الثاني فالدليل عليه
من قول عمر رضي الله عنه حين قال له ابنه عبد الله هنيا لك يا ابت تصدقت
اليوم بعدينار فقال له والله يا بني لو علمت ان الله قبل مني حسنة واحدة
ما كان عندي شيء احب من الموت فدل بهذا انه لا يقبل العمل الا ممن سبقت له
السعادة اما كلية واما بعضيه ويتبع الجمع بين هذين الوجهين بان
نقول تكلم عمر رضي الله عنه على حقيقة الامر وجاءت الاية على ظاهر الحكمة لان
العامل الخير في هذه الدار فحد راينا فعل ما امر به وقد دعا على ذلك
العمل بالخير فتحكم له بظاهر الامر فاذا جاءت العاقبة بضده فقد احبط
ذلك الخير الذي كان ومثل ذلك ثم الشيء يكون في رؤية العين حسنا
وفي الغيب جايحة لا علم لنا بها فاذا انت على تلك الثمرة ذهب ذلك الخير
الذي كان ظهر بها فجا هذا كلام الشارع عليه السلام على مقتضى الحكمة واما
كونه عليه الصلاة والسلام على مقتضى الحكمة واما كونه عليه الصلاة والسلام
ذكر الطرفين ولم يذكر مختلط العمل لان هذا هو موضع التحويل الذي هو

تبديل الحال الى حال اذ لان المختلط قد بان بنفسه فلا يحتاج الى ذكره وكذلك
تركه عليه الصلاة والسلام ذكر الذين يدخلون على الحال الواحدة وفيما
نحن بسبيله دليل على ظهور الاشياء على خفاياها اما الدليل على ظهورها
فلكونه لا يخرج من هذه الدار حتى يشهد له عالم من ابي الدارين هو
واما اخفاؤه فهو كون العمل من الخير والشر دايما ولا يقطع لصاحبه
بمقتضاه حتى الى الموت وهو وقت يسير جدا تظهر الحقيقة عند كما
اخبر عليه الصلاة والسلام بقوله قدر ذراع فكل عامل لا يهمنا له قرار
بجهله بحاله وفيه ايضا بحث اخر في قوله عليه الصلاة والسلام ذراع
هل هي كناية عن المسافة التي تلك الدار او كناية عن قرب الاجل احتمل
الوجهين معا والاظهر انها كناية عن قرب الاجل بدليل قوله عليه
الصلاة والسلام في غير هذا الحديث ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر
يعني بالغرغرة بلوغ الروح الى الحلقوم وهو الذي يقبله ويجزح
من الجسد قدر الشبر وفقه هذا الحديث الحث على هذا الامر
الخطر والاستعداد له واطالة الرغبة الى المولى العظيم لعله
يتعطف على العبد المسكين جعلنا الله ممن تعطف عليه واحسن
خلاصه بمنه انه ولي حميد والحمد لله رب العالمين عن عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله عليه وسلم يقول
ان الملايكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السما
فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون

معها مايه كذبه من عند انفسهم ظاهر الحديث يدل علي خمسة احكام نزول
الملايكه في السحاب وتحدثهم بما قضي في السما من الامر واستراق الشياطين
السمع بما يتكلم الملايكة والقا الشياطين الي الكهان ما سمعت وكذب
الشياطين بما لم يسمع والقاؤه به الي الكهان ايضا والكلام عليه من
وجوه منها ان يقال ما معنى قوله فقضي في السما والكينونة في ذلك اما من
الحديث فليس فيه دليل على ذلك وقد جا في حديث اخر ما معناه ان
الله تعالى اذا اطلع من اراد من ملايكته على كلامه القديم الازلي
الذي هو صفة ذاته الجليلة تضرب الملايكه باجنحتها وتخرون
سجدا من الهيبة فاذا انقضى الحكم رفعت الملايكه رؤسها وقالوا ماذا
قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير فيخبرهم السما السابعة للذين
دونهم والذين دونهم كذلك للذين دونهم حتى الى سما الدنيا ويتخطفون
سيحدثون به وفي هذا من الفتنة ان كلام العبد يسمع كلام الرب جل
جلاله عبادة وان كان المتكلم بذلك الامر ليس هو مخاطبا به وفيه
ان العالم العلوي يعرفون جزييات هذا العالم الارضي لانهم
اذا تكلموا بالامور التي تحدث فيه فتقع اجزييات وفيه
دليل على تفهيم كلام مولانا سبحانه على الملايكه وانهم يفهمون
بلغتنا على اختلافها وفي ذلك من ان الشياطين اذا سمعته والقته الى
الكهان والقاه الكاهن الى الناس وهو على لغتهم كما قدم بلغتهم
على ما تقدم من مرور الازمنة وبذلك فهو وفيه دليل على ما ذكرناه

اولا

اولا ان كلام الله سبحانه يسمع بلغتنا متلوا حقا لا هو بغير حرف ولا
صوت وان الكيفية في ذلك مجهولة لا يعلم لاحد بها الا الحكيم سبحانه وتعالى
وفيه دليل على فضيلة العالم العلوي على هذا العالم يؤخذ ذلك من كونهم
هم الذين يتلقون امر مولانا جل جلاله اولا وفيه دليل على اتصال
السحاب من السما يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام يترك
لان النزول لا يكون الا من شي متصل عنه شي وفيه دليل على كذب
الكهان وانه لا يجوز ان يصدقوا يوخذ ذلك من انهم يكذبون بما
يشاؤون ويصدقون في واحد فالحكم للغالب وهو ما بحث وهو قال
اولا العنان ثم قال وهي السحاب والجواب انه يقال لكل شي اعترض
بين شيئين عن فلما اعترض السحاب بين السما والارض قال العنان فلما
كان هذا اللفظ يدل على شيا كثيرة خصصه عليه الصلاة والسلام بقوله
وهو السحاب رفعا للالتباس وهذا من فصيح الكلام وقوله قضي في
السما اي انه قد ذكر اهل السما انه انقد الامر فلما ان كان ليس فيه رجوع
اخبر عنه بانه قد كان وقضى ولوجه اخر وهو ان العرب تخبر بصيغة
الماضي وفيه دليل على قدرة الشياطين على الكذب يوخذ ذلك من
قوله صلى الله عليه وسلم فيكذبون معها من عند انفسهم مايه كذبة
ولا تكون الكذبات الا مما شاكل ذلك الامر حتى يكون خرج ذلك الحق
الذي سمعوه سببا الى تصديق كذبهم لانه اذا كان الكذب الذي كذبوه
على خلاف ذلك الحق بالجملة لا يكون عليه دليل قوي في تصديقهم عند
كهانهم وفيه دليل على ان الخير لا يوخذ من اهله ولا يكون خيرا الا اذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الا اذا كان على هذا الوجه والا فهو ضرر كله يوخذ ذلك من ان الامر الذي تكلمت
به الملايكة خير كله فلما سمعته الشياطين والفتنة الى الكهان وزادوا معه
الكذب عاد ضررا لانه لا يجوز تصديق الكهان وان اخبروا بذلك الحق
فمن صدق ذلك الحق عمل بحقها فعاد عليه منه ضرر منقطوع به ولو اخذ
من اهله لكان خيرا حقا ومما يشبه ذلك العلوم الشرعية اذا اخذت
من اهل البدع والاهوا عادت ضررا لانه لا يخلوا ان يدسوا فيها
او في بعضها من ذلك السم شيا ما فعاد من اجل ذلك العلم الذي يوخذ منهم
الجهل خير منه لانه اسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم ان من العلم لجهلا
وكذلك كان السلف رضوان الله عليهم لا ياخذون العلوم الا عن
من فيه الدين والفضل وقد حدثني بعض شيوخي انه كان في زمانه
سيد عالم وكان في وقته يدعى نجا ذلك المبدع يوما فدعى من ذلك
السيد ان يقرا عليه اية من كتاب الله تعالى فامتنع من ذلك ولم يفعل
فقال له في ذلك فقال لم ياتك الاية الا وقد دبر في مكيدة
فليت ذلك تعلما فله افعد فاحتاط لدينه وذلك الاولى والاحسن
عن عايشة ان الحارث ابن هشام سال النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك
الوحي قال كل ذلك ياتي الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس فينفصم
عني وقد وعيت ما قال وهو اشد ذلك علي فيتمثل لي الملك احيانا
رجلا فيكلمني فاعي ما يقول ظاهر الحديث يدل على ان الوحي ياتي
للنبي صلى الله عليه وسلم على صفتين لا ثالث لهما وهما المذكورتان

في

في الحديث والكلام عليه من وجوه منها الندب الى السوال عن كل ما هو متعلق
بالايمان وان كنا غير مكلفين بذلك يوخذ ذلك من سوال السايل لسيدنا
صلى الله عليه وسلم عن كيفية مجي الوحي اليه فجاوبه صلى الله عليه وسلم عن كيفيه
مجي الوحي اليه فجاوبه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولم يقل له مم ذلك شيا
ونحن لم نتعبد بعلم ذلك لكن لما ان كان مما يتعوبد الايمان ندب الى السوال
عنه وفيه دليل على ما اعطى الله عز وجل الملايكة من القدرة على التطوير
في صورهم بتطور وتن كيف شاوا يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام
يا تيني الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس وجا من طريق اخر على الصفا
التي هي الحجارة يعني ان كلامه مثل صلصلة الجرس وهو على صورته لم
يتغير عنها ومرة اخرى ياتي ذلك الملك ويتمثل على صورة رجل فيكلمني
يتمثل على صورة دحية الكلبي وكان اجمل العرب بعد سيدنا صلى الله عليه
وسلم وفيه دليل على ما فضل به سيدنا صلى الله عليه وسلم من القوة
في باطنه لكونه عليه الصلاة والسلام ياتيه الوحي على هذه الشدة والقوة
فيثبت حتى يعي ما يقال له وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يوخذ
ذلك من كون الملك ياتي في مثل صلصلة الجرس ويلقى سيدنا صلى الله
عليه وسلم من ذلك الشدة العظيمة حتى انه ياتيه في اليوم الشديد البرد
فينفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا ومع ذلك من يكون بجنبه لا يسمع
من ذلك شيا وفيه دليل على انه ينبغي ان يكون الرسول فيه او عليه
نسبة من اثار مرسله او المرسل اليه احداهما او هما معا يوخذ ذلك
من كون الملك ياتي في مثل صلصلة الجرس ويلقى سيدنا صلى الله عليه وسلم
وهذه حالة اعظام وارهاب تناسب ما يصدر من بعض اثار المرسل

شبكة الألوكة www.alukah.net

وان كان لا شبه ولا امثال لكن نسبة ما من الاعظام والارهاب ليكون انزاما
من صفة المرسل على رسوله وقد قال العلماء ينظر قدر عقل الملك في رسوله الذي
يبعثه ونوابه لان الحكيم العارف لا يبعث الا من يكون فيه اهلية بحسب الشيء
المتوجه فيه والمرة الاخرى يأتي مثل المرسل اليه وهو حين يتمثل الملك رجلا
فيخاطب الملك سيدنا صلى الله عليه وسلم ويكلمه فحصلت له نسبة ما من نسب الخلقة
ولذلك قال عليه الصلاة والسلام في الاولى وهو اشد علي فاخبر بما يقاسي فيه
من الشدة فدل ان الوجه الاخر لا شدة فيه ولا يثقله لكن هنا بحث
لطيف وهو ان في الوجهين على الملك المرسل اثرا ما من صفة المرسل جل جلاله
فالمرة الواحدة اثر ما من الاعظام والارهاب والثانية اثر ما من اللطف
والرحمة والايناس وفي هذا من الحكمة انه لما جاءت النبوة بوصفين وهما
الانذار ومقابلته التخويف بصفة التعظيم والاجلال والبشارة ومقابلتها
اللطف بصفة الرحمة والايناس فجاءت الواسطة على مقتضى هذين الوصفين
ليستقيم تاتك الصفتان عند سيدنا صلى الله عليه وسلم وما يقوي ما
اشرنا اليه انه لما كان شهر رمضان شهر خير ورحمة كان جبريل عليه الصلاة
والسلام يلقى سيدنا صلى الله عليه وسلم كل ليلة من رمضان يدارسه
القرآن كما جاء الحديث بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل
اجود بالخير من الريح المرسلة فلم يأت في شهر الخير الا على صفة الخير
والايناس والرحمة وتدريس القرآن لانه لا شيء اكثر رحمة من تدريس
القرآن اذ بالحرف لمن يعلم يرفع وبم نصب سبعماية حسنة فما انت حكمة

الحكيم

الحكيم لمن تعبده عن الامة وفضله العميم عليها جعلنا الله من خيرها بمنه
في الدارين وفي هذا دليل لقول من قال انما الصوفي كحاريني دينين من
انهما شرب سكر وطرب فان شرب من خمر التخويف والتعظيم سكر خوفا ان
وتمايل حزنا وان سكر من خمر الرجا سكر فرحا وتمايل سرورا وطربا فانه
بخروجها خرج من مقام الى الى حد التمييز والتكليف عن ابن عباس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في شهر رمضان
حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن
فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة
ظاهر الحديث الشهادة لسيدنا صلى الله عليه وسلم بالتقدم في الخير وبحيث
وزيادته عليه الصلاة والسلام في الخير في رمضان حين يدارسه جبريل عليه
الصلاة والسلام القرآن والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا على
تعظيم شهر رمضان يوخذ ذلك من كثرة نزول جبريل عليه الصلاة والسلام
فيه لتدريس القرآن ليس الا ونزول القرآن هو اكبر الرحمات واعم
البركات التي حضت به هذه الامة وفيه دليل على ان تعظيم الازمنة التي
عظمها الله تعالى او لا يمكنه انما هو بزيادة العبادة فيها يوخذ ذلك من
فعل جبريل عليه الصلاة والسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان في كل
ليلة يدارسه القرآن وما ذاك الا لينبه الامة على كيفية التعظيم له وقد
قال عليه الصلاة والسلام فيمن قام ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
وقال فان شتمك وسبك فقل اني صايم اني صايم او كما قال عليه الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد قال عز وجل في حق الاشهر الحرم فلا تظلموا فيهن انفسكم وعدم الظلم يقتضي الاحسان وهو زيادة العبادة وفيه دليل على ان تلاوة القرآن مندوب زيادة الخير لان الفعل هو ثمرة التلاوة فان تلى ولم يفعل كان كشجرة بلا ثمر وكذلك كان صلى الله عليه وسلم اذا كان في تهجده اذا مر بآية رحمة سأل واذا مر بآية عذاب استجار واذا مر بآية تنزيه سبح وعظم حتى يحصل المحال مما هو ذاكر له لان هذه هي اوصاف العبودية وكذلك ينبغي في حديثه صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام قال تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وعترتي اهل بيتي وعترة اهل بيته هم الذين يروون عنه ما قال وتقول تعالى واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله وفيه دليل على تذكار الفاضل في الخير وان كان يعلمه يوخذ ذلك من تذكير جبريل عليه الصلاة والسلام سيدنا صلى الله عليه وسلم القرآن كله ليلة من رمضان وسيدنا صلى الله عليه وسلم يعلم ما في ذلك وهو حافظ للقرآن وذلك هو الذي ينتفع فيه الموعظة والتذكار لان الله جل جلاله يقول وما يتذكر الا من ينيب وقال عز وجل في ضده واذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم وفيه دليل على ان اعظم الموعظة والتذكار بكلام الله تعالى ولو كان شيء غيره ارفع لفعله جبريل مع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان ليل رمضان افضل من نهاره يوخذ ذلك من ان جبريل عليه الصلاة والسلام لم يكن ليأتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالليل وفي مجيئه له ليلا اشارة الى ان

التلاوة

التلاوة المقصود منها الحضور والفهم لان الليل فيه اشياء تعين على ذلك منها التفرغ من جميع الاشغال ولذلك قال مولانا سبحانه وتعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا ومنها ان النفس قد ذهب عنها مجاهدة الصوم وتعبه فكان لها جمع لها لانها بالنهار مشغولة بما تجلد من مجاهدة الصوم وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وان كان سيدنا صلى الله عليه وسلم حاضر القلب في كل وقت لكن هذا تشريع لامته ومن اجل هذا النوع ذكر مالك رحمه الله تعالى القراءة على الفجر لانا مكلفون بان نتفكر فيما قيل لنا وما ذا قالوا لنا ونحن مكلفون بالتدبر في القرآن والجمع بينهما في الزمن المعتدل قال الاعرابي اسقاط احد الامرين وفيه دليل على جواز ضرب المثل ليفهم عن المتكلم ما قصد يوخذ ذلك من انه لما قال الصحابي يعني سيدنا صلى الله عليه وسلم انه كان اجود الناس فماذا ينبغي له ان يعبر به عن كيفية زيادته في افعال الخير فعبر بالريح لان الريح المرسلة اذا اجرت دامت ولم تنقطع وعبر عن خير سيدنا صلى الله عليه وسلم انه كان اكثر من الريح لان الريح قد تسكن وقتا ما والرسل منها دايما لا يفتر مدة ارسالها وما ينبغي من ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان في العشر الاواخر من رمضان يشتد التيزر وينبغي لاهله الطوى الفراش وهذا عند عند الزمان الذي يلحق الناس فيه الضعف وهذا اخر الشهر فكان عليه السلام يزيد في التعبد اذا كاد ان يترك القوم رمق واحد ولا ذاكر الا لنقوة الباعث على الخير حتى يخرجه عن اوصاف البشرية

وفي هذا دليل لاهل السلوك الذين يتوسلون بالهمم تنال المقامات
لا بالآلات لا بدان وفيه من الفقه انه من اراد زيادة الخير فلينتظر في
الاسباب المفنية للعذاب بانيه العون ولياخذ الامور من خارج وينظر
الى الاشباح ليس الا فانه ان فعل لحقه الفتور والعجز الذي هو وصف
البشرية ولهذا امر صلى الله عليه وسلم بقوله طوبى لمن جعل همه همادا
واحدا لانه اذا جعل الهم هما واحدا وهو هم الاخرة ذهبت عنه اوصاف
البشرية وطلبها لحظوظها وحقت عليه العبادة وجاه العون من
حيث لا يحتسب وفيه دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم وكثرة
تبالغهم بيؤخذ ذلك من قوله الراوي من الريح المرسلة لان الريح
المرسلة هي ريح الخير لان الله تعالى عز وجل يقول وارسلنا الرياح
لواقح وقال تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته
وقال عز وجل في الريح التي هي نقمة ريح فيها صر اصابت حرث قوم
ظلموا انفسهم فاهلكتهم وقال عز وجل في قوم عاد الريح العقيم ما
وقال تعالى بريح صرصر فسميتها بالصفة المهلكة فحيث ما وجدت
ذكر الرياح مجملة او نكرة تجدها مستولية بالارسال ليس الا فهي خير
والصر تجدها مفردة معرفة بها يدل على المخوفات كما ذكرناه انفا
ويترتب على ذلك من الفقه لا يمثل الخير الا بخير مثله وكذلك على
الضد ولا يعكس الامر في ذلك والله الموفق للصواب ثم قوله
صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت

فبات

فبات غضبان لعنتها الملايكة حتى تصبح ظاهر الحديث يدل
على ان المراة اذا لم تجب زوجها اذا دعاها الى فراشه وغضب عليها لعنتها
الملايكة حتى تصبح والكلام عليه من وجوه منها هل قوله الى فراشه هل هو
على ظاهره او هو من الكناية عن الجماع يقوي
ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث اخر الولد للفراش اي الذي يكون
وطيه في الفراش وفيه دليل على ان المستحسن في الشرع الكناية عن
الاشيا المستقبحة وهذا فيه موجود كثير مثل قوله تعالى هن لباس
لكم وانتم لباس لهن وما اشبهه وهو كثير وهل هذا في الليل لا غير او
يكون ذلك سوا من ما دعاها الى حاجته المعلومة منها في الليل او النهار
ثم نعته كان الامر على حد واحد في اللعنة لها ظاهر الحديث يدل على
ان اللعنة مختصة باستناعها ليلا وذلك والله اعلم لتاكد ذلك في
الشان في الليل وقوة الباعث عليه وبالنهار قد يجيبا عليها مساعدته
ولا يجوز لها الامتناع منه الا انه لا يتاكد الامر حتى تلعنها الملايكة
ولو كان ذلك كان الشارع عليه الصلاة والسلام يقول ذلك في النهار
ايضا وقد يقال ان الشارع عليه الصلاة والسلام انما خص الليل بالذكر
دون النهار لان الفطنة في الغالب لذلك الشان فاذا وقع ذلك بالنهار
فلا فرق بل يكون بالنهار اكد في النهي لما ورد عنه عليه الصلاة والسلام
ينقله من راى منكم امراة فتنجبه فليات اهله ومعلوم ان ذلك انما
هو خوف الفتنة ان تقع ولا يمكن الاحتراز منها الا بوقوع ذلك الشان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في وقت ذلك الشان خشية على نفسه واحرازا لدينه فيكون على هذا في
النار ابلغ في الزجر والله اعلم وهل الملايكة التي تلعنها لم الحقظ او
غيرهم احتمل غير ان فيه دليلا على قبول دعا الملايكة من خير او شر ولا
ذلك ما خوف سيدنا صلى الله عليه وسلم به وفيه بالضمن الارشاد الى
مساعدة الزوجة زوجها في مرضاته وقد جا هذا ايضا منه عليه السلام
وهو قوله صلى الله عليه وسلم جهاد المراة حسن التبعل وفيه دليل على ان
الصبر عن شهوة الجماع على الرجال اضعفهما هو على النا يوخذ ذلك
من حض الشارع عليه الصلاة والسلام لمن على مساعدة الرجال
على ذلك لقوة صبرهن ولولا ذلك لكان الامر بالعكس وفيه دليل على
ان اقوى التشويشات على الرجل في دينه داعية النكاح ولاجل ذلك
حض الشارع عليه الصلاة والسلام للنسا على مساعدة الرجال في ذلك
وقال عليه الصلاة والسلام من استطاع منكم الباه فليتزوج ومن لم
يستطع فعليه بالصوم فانه له وجا ولم يقل ذلك للنسا وهل من
شروط غضبه ان يكون وايا الليل كله او بنفس الغضب وحيث اللعنة
احتمل لان العرب قد تسمي الكل بالبعض والبعض بالكل فاحتمل قوله
بان ابي بات ليلته كلها واحتمل ان يكون بات ابي عندها في البيت وهو
ذلك الزمان اليسير وهو الاظهر والله اعلم لان النوم ما يبقى معه غضب
ولا عنه وهنا بحث لم اعلن لعنة الملايكة لها بالوصفين وهما استنا
وغضبه والجواب والله اعلم قد يكون دعاوه لها من وجوه منها

التنبيه

الطيب لعلها راغبة فيها وقد يكون في حقها لان يرى منها ما يريد
على رغبتها في ذلك الشان او لحظ نفسه وليس له ذلك الباعث القوي
وقد يكون ذلك الباعث القوي ذلك هو الذي يوجب الغضب فمن
الاحتمال ان قرنه صلى الله عليه وسلم بالغضب فتحتاج المراة على
هذا ان تعرف الوقت الذي يكون فيه الغضب من زوجها فتساعده وان
جهلت فالمساعدة لها اولى وهذا كله مع عدم الاعذار فان كانت
هناك اعذار فاصحاب الاعذار لهم حكم خاص الا انه شرط ان يكون العذر
شرعيا والا فليس بعذر وفيه دليل على ترك المنهيات وان لم يكن
فيها حد من الحدود لان الخطر فيها كبير يوخذ ذلك من كون هذا الموضع
لاحد فيه والامر فيه اخطر لان لعنة الملايكة ما تعرف اين تبلغ
بها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم فلا تقربوا وفيه دليل
لاهل الصوفة الذين يقولون اترك ما عندك لما عند غيرك فسدوا
الى حظوظ النفوس من وجه واحد لانهم راوا اكثر المهلكات منها وهنا اشارة
لطيفة فكما مولاك لا يترك لك حقا من حقوقك لاجل لك من ينوم
به وان لم تطلبه فمن المروة ان توفي انت حقوقه وهو قد طلبها منك
انظر من عصبة واحدة منك على عدم مساعدتك على شهوة من شهوتك
جعله عز وجل الملايكة الكرام الليل كله تلعن ما نعك من شهوتك لا رعا
الله من لا يلاحظ الاحسان ولا يعرف قدر الاستمام لما اقتم بك
وبحقوقك وهو الغني عنك اصنع حقه وانت المحتاج اليه ما اقبح مع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كثرة الاحتياج منك وكثرة الاحسان منه اليك لكن الجهل عمي قوله صلى الله
عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي فان
كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار
ظاهر الحديث الاخبار بانه من مات منا يعرض عليه مقعده اي موضعه
بالغداة والعشي من الجنة او النار والكلام عليه من وجوه منها قولهم
منكم هل يعني من جنس بني ادم كلهم المؤمن وغيره او يعني المؤمنين فمحل
الوجهين معا لكن الاظهر انه للجنس جميعا بدليل قول الله تعالى في ال فرعون
النار يعرضون عليها غدوا وعشيا وهنا بحث وهو ان يقال كيف قال
عليه الصلاة والسلام بالغداة والعشي وليس في الاخرة ليل ولا نهار
والجواب والله اعلم ان يكون المراد قدر ما بين الغداة والعشي في هذه الدار
كما قال تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا قال العلما قدر ما بين الغداة
والعشي في دار الدنيا وفيه بحث اخر وهو ان يقال ما معنى يعرضون
هل هو بمعنى الدخول او بمعنى الرؤية احتمل الوجهين معا لانهم يقولون
عرضنا العود على النار اي ادخلته فيها ويقولون عرضت الشيء على الشيء
اي اريته اياه ومنه قولهم عرض القوم على السلطان اي ابصرهم وعرف بهم
لكن الاظهر انه من اريته بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث اخر
ان الميت اذا مات فتحت له كوة الى الجنة وكوة الى النار فان كان مؤمنا
قيل له من هذا عافاك الله يعني النار وهذا وعدك الله يا ولي
الله يعني الجنة ثم تشد عنه الكوة التي الى النار وتبقى التي الى الجنة

وان

وان كان غير مؤمن فبالعكس وهنا ايضا بحث اخر وهو من الذي يعرض
عليه فعلى قول من يقول ان الروح والنفس شيء واحد يكون على الارواح
وعلى قول من يقول ان الروح خلاف النفس فيكون على الارواح او يكون
على النفوس او على الاجساد او على المجموع احتمل لكن الاظهر انه على الارواح
وان الابدان لا تعذب مع ارواحها مجتمعة بعد سؤال القبر الى يوم القيامة
بدليل ما جاء في ال فرعون وهو ان ارواحهم في اجواف طير سود تعرض على
النار غدوة وعشية وقد ذكر بعض الناس الذين يقولون ان النفس
شيء وان الروح شيء ثان ان النفس هي التي تنعم في القبر مع الجسد وانها
من العالم الذي لا يفنى وانها هي التي تنعم في الغداة وتعذب وان الروح
يلحقه ما هي فيه نسئة ما وهو في موضعه من عليين او من سجين وانه
لا يكون عذابها معا الا في يوم القيامة او نعيمها ايضا والغدوة صالحة
وفيه بحث اخر اذا قلنا انه للجنس المؤمن وغيره هل هو على العموم او ليس
الظاهر انه ليس على العموم بدليل قوله تعالى في الشهداء احياء عند ربهم
يرزقون ويقول سيد نا صلى الله عليه وسلم فيهم ان ارواحهم في حواصل
طير خضر تاكل من شجر الجنة وتشرب من انهارها فمن هو دايم في الجنة كيف
يعرض عليها غدوة وعشية فيكون عاما فيما عدا لكن يرد على هذا قوله
عليه السلام نسمة المؤمن طاير ابيض يعلق في شجر الجنة حتى يرد ها
الله الى جسدها يوم القيامة فمن يكون في شجر الجنة كيف يعرض على
مقعده بالغداة والعشي والجواب انه قد يمكن الجمع بينهما من وجوه

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا انه قد اخبر صلى الله عليه وسلم عن الشهداء انهم سبعة ما عدا القتل في سبيل
الله بانا ارواحهم في اجواف طير خضر فقد يكون باقي الشهداء السبعة ارواحهم تتعلق
في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد الاكل والشرب
لاغير والعرف بينهم وبين غيرهم من المؤمنين دوام المقام في الجنة وغيرهم من
المؤمنين يعرضون عليها غدوة وعشية لان هذه الاخبار كلها صحاح والاخبار
لا يدخلها نسخ واحتمل وجها اخر وهي ان الارواح هي التي تتعلق في شجر الجنة
وان النفوس هي التي يعرض عليها مقعدها غدوة وعشية واحتمل ان تتعلق
الارواح بشجر الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا غدوة وعشية
تنظر لمنازلها ونزلها فيزداد بذلك سرورها والقدرة صالحة وبقي
البحث في الخيط الابيض كيف حاله فالله اعلم انه قد يكون له نصيب من هذا
ونصيب من هذا وقد تقدم الكلام عليه في حديث عذاب القبر بما فيه كفاية
فاغنى عن اعادته وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى يوخذ من هذا الاخبار
بهذا النبأ العظيم وكيف هذا التصرف العجيب ويترتب عليه من العقائد
الايمان به والتفكر فيما نحن اليه صائرون والاهبة لذلك ولذلك قال
صلى الله عليه وسلم كفى بالموت واعظا الا ترى اذا فكر في الموت وفيما بعده من
الانباء وشبهها حصل له فيه من الوعظ ما فيه كفاية لمن له عقل او القى
السمع وهو شهيد وما يشبه ما نحن بسبيله انه رغب بعض الاخوان
من اخ له في الله مشتغل بعبادة مولاه ان يقوم له بمعيشته فانهم له
في ذلك فاتاه بقدح سويق فلما اتاه غدوة لياخذ القدح وجده كما كان

فخاف

فخاف انه اتهمه من طريق الكسب فجعل يبين له وجوه كسبه فقال له والله
يا اخي ما من ذلك بيالي ولكن كلما اخذت القدح لان اشرب تذكرت قوله تعالى
يتجرعه ولا يكاد يسيغه وياتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورايه
عذاب غليظ فلم اقدر ان اشربه حتى اصبحت على حالي فانظر رضي الله عنا
بهم كيف حالهم وفكر فهم هؤلاء الذين فهموا عن الله وعن رسوله صلى الله عليه
وسلم وليس غيرهم ممن ادعى انهم فهموا يا من مات ليس كل من قاد الجياد
يسوسها ولا كل من اجرى يقال له مجري كلا بل هي دعاوى يحق عليه لاله
من الله علينا بما به من علي اهل الخصوص والتوفيق بفضله قوله صلى الله
عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلاث
عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان ذ
استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها
فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيثا النفس كسلان ظاهر
الحديث الاخبار بان الشيطان يعقد على قافية راس النايم اذا نام ثلاث عقد
وانه لا يحلها الا تلك الشعايرة المذكورة في الحديث والكلام عليه من وجوه
منها هل ذلك العقد هو في القافية نفسها او هو في شي اخر يجعله الشيطان
على القافية وهل ذلك كذلك نايم كان من اهل الخصوص او من غيرهم او ذلك
العقد يجد في كل نوم ينامه بالليل وانه اذا استيقظ وذكر وتوضا
وصلى ثم نام عاد الشيطان فعقد ثانية او ثالثة كلما عاد الى النوم عاد هو
الى العقد او انه اذا فعل تلك الطاعات ثم نام بعد لا يعود الشيطان

شبكة الألوكة www.alukah.net

اليه وهل ذلك لكل مصل علي اي حال كان او ذلك لمن قبلت صلاته وكان
من اهل التوفيق فالجواب عن الاول وهو قولنا هل العقد في القافية نفسها
ومعنى القافية هنا هي اخر الراس مما يلي الظهر او هو في شئ اخر الظاهر انه في شئ
اخر بدليل قوله علي ولو كان فيها نفسها لقال فيها وزاد ذلك بيانا بقوله
يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل لان هذه الصفة صفة ما تفعله
السحرة اذا سحروا شخصا انما يفعلون ما يفعلونه من السحر في شئ
باديهم ويعقدون فيه العقد ويسمون ما يشاؤن من انواع سحرهم
ولاحتمال اخر لان من النايمين من ليس له شعر مقفى يربطون وهو الناس
والجواب عن الثاني وهو هل ذلك على عمومه في اهل الخصوص وغيرهم
اللفظ يعطي العموم لكن تخصصه الاي والحديث اما الاي فمنها قوله
تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان واما الحديث فمثل قوله تعالى صلى
الله عليه وسلم من قرا عند النوم سورة من القران كانت له حرزا من
الشيطان حتى يصبح ومن قرا اية الكرسي عند مسايه كانت له حرزا من الشيطان
او كما قال عليه الصلاة والسلام ومن قال كلما اصبح واسى لا اله الا الله
وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير كانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلته حتى يصبح او كما قال عليه
الصلاة والسلام والاحاديث في ذلك كثيرة فهذا تخصص عموم
اللفظ وهذا الحديث مخبر لما يفعل من شئ التحرز من الشيطان
اول ليله ولم يكن من الخصوص الذين لم يجعل للشيطان عليهم سلطان

كما اخبر صلى الله عليه وسلم انه ياكل مع كل من لم يسم وان من سمى لا ياكل معه وكذلك الشرب
وكذلك الجماع وكذلك دخول المنزل فهو صلى الله عليه وسلم قد نبه على مكايد
كلها وجميع وجوه تسلطه علينا وبين الممدوح منها والمتحرز منها ايضا فجزاه الله
عنا خيرا ومما يوضح ما قلناه ان بعض العباد جاء يدخل مسجدا في البرية
وكان من اعطي شماس من الكاشفات فراى شيطانين على باب المسجد واحدهما
يقول للاخر ادخل اعوذ ذلك المصلي فقال له لا اقدر ذلك النايم يحرقني بنفسه
فتعجب العابد كيف يخاف الشيطان من النايم ولا يخاف من المصلي فلما
دخل بصر النايم ابراهيم بن ادهم فانظر هل يعقد الشيطان على قافية
مثل ذلك السيد شيأ وهو لا يقدر ان يقرب اليه وكما قال سيدنا جبل
الله عليه وسلم لعمر ما سلكت فجا الا سلك الشيطان فجا غير فجك فاذا كان
لا يقدر ان يخطو خطوة فكيف يعقد على ناصيته هذا محال والجواب
عن الثالث وهو هل يتعدد العقد كلما نام وان كان قد فعل ما ذكر
او لا ظاهر الحديث يقتضي انه اذا فعل ذلك لا يعود العقد اليه بعد
ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام اصبح نشيطا طيب النفس والجواب
عن الرابع وهو هل ذلك لكل مصل كان حاله كيف كان نقط الحديث
يعطي الاحتمال لكن يخصصه قوله عليه الصلاة والسلام من لم تنهه صلاته
عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا فمن هو بعيد من الله
اعاذنا الله من ذلك بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كيف لا يعقد الشيطان
عليه ويلعب به كيف شاء بل هو في ذاته شيطان كما قال جل جلاله و

شبكة الألوكة www.alukah.net

شياطين الانس والجن كيف حال من يأكل الحرام ظالما للناس مدمنا
فراكبين لا يعتقد الشيطان على هذا ومتى تصبح نفس هذا طيبة بل هذا خبيث
النفس في كل حال اعاذنا الله من ذلك بمنه ولا يتفع على مثل هذا مصل حقيقة
لانه في طبقة المبعودين الذين قال عليه الصلاة والسلام فيهم من لم تنهه
صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا ومن اجل الجهل بحقيقة
هذه الاحاديث اخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا
الاصول وظنوا انهم قد حصل لهم المقصود وبهذه هيهات ما اكثر
الجهل والعمى بذلك فالصاحب الانذار فيمن ارتكبها هذا العمى وما شابهه
رد الاصول فروعا والفروع اصولا وتفقه هذا الحديث واشباهه
ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لاهل التوفيق وذلك
ان صحة البدن البشري هي بالحمية والدوا واجمع الطباء ان الحمية للبدن
انفع من الدوا فكذلك الدين حمية ودوا فالحمية فيه انفع من الدوا ولا
ينتفع بالدوا الا بالحمية اوا كثرها والحمية في الدين هي الوقوف مع الامر
والنهي افعل كذا لا تفعل كذا كما يقول طبيب لمن به كذا لا تاكل كذا
ودوا الدين مثل هذا الحديث واشباهه من قوله صلى الله عليه وسلم من فعل
كذا كان له كذا من انواع التقبحات والمحذرات فاذا فعلها بعد الحمية
وعلى اتباع الامر واجتناب النهي جاه ما قيل له وزيادة واذا فعلها
دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له لسان الحال
قل هذا من عند نفسك لانه ترك الاصل واخذ الفرع وهذه طريقة غير

ناقصة

ناقصة لكن لا تقول لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدوا فلعل اخذ الدوا يجره
الى استعمال الحمية فيحصل المقصود كما لو يكون مثاله عند طبيب تقول له يا
صديقي لا تقتل لان سيدنا صلى الله عليه وسلم قد قال لا يقبل الله صدقة
من غلول ولا تقول له لا تتصدق لعله يتدرج بالخير الذي هو الصدقة
وان كانت غير مقبولة الى التوبة والاقلاع وفيه دليل على ان بصحة
الدين يصح البدن وبشرح الصدر يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام في الذي يقوم ويذكر الله وينتوضا ويصلي انه يصح نشيطا طيب
النفس ولا يكون نشيطا طيب النفس لامع صحة البدن وقد جاء ذلك
نصا منه صلى الله عليه وسلم في قيام الليل فانه عليه الصلاة والسلام
قال فيه انه ينقي الذنوب ويصح البدن وفيه دليل على ان الذنوب تمرض
البدن يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام والا اصبح خبيث
النفس كسلان والغالب من خباثة النفس لا تكون الا تالم في البدن
ونجد ذلك شاهدا في اهل البطالة والمعاصي انهم يصبحون غير
طيبين في ابدانهم حتى يطلع النهار وياخذون الاشربة والمعاجين
ويعالجون ما بهم من الكسل في ابدانهم هذا شاهد منهم وفيه دليل
على عظم تسليط الشيطان على بني ادم وما جعل الله عز وجل له على
ذلك من القدرة يوخذ ذلك من كونه يعقد في شي ويبوذ ذلك العقد
في بني ادم وفيه دليل على حرمة الطاعة وحرمة من اهل للعمل بها
كيف لا يضرهم شي لا من انس ولا من غيرهم يوخذ ذلك من حل

شبكة الألوكة www.alukah.net

من حل العقد ووجود النشاط وفي اليوم بعد زيادة في الخير فسبحان
من جعل الخير في التوفيق وتيسيره على اهله جعلنا الله منهم بمنه وقوله
صلى الله عليه وسلم اما ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزق ولد لم يضره
الشيطان ظاهر الحديث يدل على ان من سمى الله تعالى عند اتيانه اهله
وذكر ذلك الدعاء المذكور فيه فانه ان قضي بينهما بمولود لا يضره الشيطان
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى لم يضره هل ذلك مطلق
طول حياته او عند الولادة لان كل مولود يولد يطعن الشيطان
في خاصرته فمن ذلك هو صراخ المولود عند وقوعه من بطن امه الا عيسى
عليه السلام فانه لم يقدر به الشيطان واما سيدنا صلى الله عليه وسلم
فعند ولادته وقع عليه السلام معتمدا على يديه رافعا طرفه الى السما
وثلثمائة الملايكة ورجت الشياطين بالشهب من السما وطفئت نار
فارس وارتج ايوان كسرى وظهر له عليه الصلاة والسلام نور سد
العضا فظاهر الحديث يعطي العموم وانه لا يضره طول حياته ويكون
معصوما فيه لا يقدر عليه باغوا ويكون ممن قال الله عز وجل فيهم ان
عبادي ليس لك عليهم فانظر الى هذا الخير العظيم ما اعظمه وذلك بقليل
من العمل لكن مع ما اقل فاعله فما ينفع المحرمان اليبان اذا وقع
الحرمان وهنا بحث وهو متى تكون التسمية ذكر بعضهم انها
تكون عند الايلاج وقد جا من طريق اخر ان يسمي خاصة وان تكون الحاية

للمولود

مثل ما ذكر في هذا الحديث وفيه دليل على ان الخ الاسباب في دفع
المضار في الدارين ذكر اسم الله تعالى اما في هذه الدار فما نحن بسبيله
وما اشبه ذلك من الايي والاحاديث مثل قوله صلى الله عليه وسلم ما عمل
ادمي من عمل انجا له من عذاب الله من ذكر الله والايي والاثر في ذلك
كثير ومما يناسب هذا ما ذكر عن بعض المباركين وكان شيخا ضعيفا
فبينما هو يوما في بعض اسفاره اذ خرج عليه لص فيه شجاعة وكان معروفا
بذلك ويليق الجموع وهو وبينه منهم ولم يقدر احد ان ينال منه فلما قرب
من الشيخ صرعه الشيخ واراد ان يجز عليه فتناشد الله تعالى ورغبه
في الاغاثة فاغاثه فلما بعد منه عظم الامر عليه لكونه شيخا ضعيفا
وغلبه ولم يغلبه احد قبله فتغوص له ثانية فتفعل به كما تقدم ثم ثالثة
كذلك فقال له بم لك هذه القدرة وانا فلان لما تعلم شهرتي وانت علي
ما انت عليه من الكبر والضعف فقال له ما قابلت احدا قط الا
بسم الله الرحمن الرحيم وكل من عارضني فعلت به مثل ما فعلته بك
فحينئذ تذكره ولم يطمع فيه وعلم ان هذا ليس من قوة البشر نكتة
صوفية وهي لما كان الجماع اكبر شهوات النفس واثر هذا الممتثل
ذكر اسم الله تعالى على خط نقم اثمرت له هذه الغاية العظمى هذا
في لحظة من الزمان فكيف من اثر ذكره عز وجل دايما كيف يكون حاله
ولذلك جا في التوراة قل لاهل محبتي يكثرون من ذكري فانه لهم في الدنيا
انس وفي الاخرة جزا وقد قال عز وجل في كتابه العزيز

لا يذكر الله تطهر القلوب فلا تحصل الطمأنينة والخير الا بذكره جل جلاله
وقد جاء في بعض الآثار ان رجلين على طريق احدهما ينفق المال والآخر
يديم الذكر لكان الذي يديم الذكر ارفع واكثر اجرا وفيه ان من آداب
الشريعة حسن الكناية كما تقدم في الحديث قبل يوخذ ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم اتى اهله فكف عليه السلام بالاتيان عن الجماع وفيه
دليل على حسن بلاغته صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من قوله عليه
السلام فدرقا ولدا لم يضره الشيطان وسكت عن حالها كيف يكون
لانه اذا كان من اجل فعل الاب ذلك الخير وصلت العناية الى المولود
من باب اجرى القابل وصاحبه كما قال عليه الصلاة في قاري القرآن
ان والديه يتوجان يوم القيامة تاجين من ذهب يضيان لاهل
عالم تلك الدار كما تضيء الشمس في بيوت اهل الدنيا او كما قال عليه
الصلاة والسلام فاذا كان يفعل بوالديه من اجل ذلك الخير فكيف
يكون حاله هو فسكت عليه الصلاة والسلام في الموضعين عن حال
الفاعلين لدلالة الكلام على حسن حالها وفيه دليل على ان الولد
يلحق في الدين بابيه يوخذ ذلك من قوله عليه السلام اما ان احدكم
اذا اتى اهله ولم يفترق بين الاهل ان تكون مسلمة او يهودية او
نصرانية لان هؤلاء ما ابيح لنا نكاحهن فلما كان الولد ملحوقا بالاب
في دينه كان عمله يوثر فيه وفيه دليل على ان اسم الولد يطلق لغة
على الذكر والانثى يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فدرقا ولدا وفيه

دليل

دليل على حسن بلاغته صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام فدرقا ولدا لم يضره الشيطان وسكت عن حالها كيف يكون لانه
اذا كان من اجل فعل الاب ذلك الخير وصلت العناية الى المولود من باب
اجرى القابل وصاحبه كما قال عليه السلام في قاري القرآن ان والديه
يتوجان يوم القيامة تاجين من ذهب يضيان لاهل عالم تلك الدار
كما تضيء الشمس في بيوت اهل الدنيا او كما قال عليه الصلاة والسلام
فاذا كان يفعل بوالديه من اجل ذلك الخير فكيف يكون حاله هو فسكت
عليه السلام في الموضعين عن حال الفاعلين لدلالة الكلام على حسن
حالها وفيه دليل على ان الولد يلحق في الدين بابيه يوخذ ذلك من
قوله عليه الصلاة والسلام اما ان احدكم اذا اتى اهله ولم يفترق
بين الاهل ان تكون مسلمة او يهودية او نصرانية لان هؤلاء ما ابيح
لنا نكاحهن فلما كان الولد ملحوقا بالاب في دينه كان عمله يوثر فيه
وفيه دليل على ان اسم الولد يطلق لغة على الذكر والانثى يوخذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام فدرقا ولدا وفيه دليل على ان
اضافة المولود الى الوالدين بالفضل لا بالاستحقاق يوخذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام فدرقا ولدا ولم يقل كسبا ولا فعلا
كما قال عز وجل في كتابه العزيز افرايتم ما تمنون ءانتم تخلقونه ام
نحن الخالقون افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون
فانظر ايها الغافل هذه القدرة العظيمة والفضل العميم كيف اباح عز وجل

لنا التمتع بشهوة الجماع وتفضل علينا بالولد ثم اضافه الينا واثابنا
على ذلك وجعل لنا فيهم المتعه في الدارين ثم بين لنا ان الذي اضاف
الينا من التسبب في الولد واثابنا عليه انه في الحقيقه ليس من كسبنا
وانه منة ومنحة منه عز وجل لنا لنقدر قدر النعمة ونشكرها بالشكر فتكثر
الفايدة ونحذر من الطرف الاخر وهو ان نميل اليهم فتكون النعمة تشغل
عن المنعم عز وجل قال تعالى في كتابه يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم
ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون فمن فهم
المقصود واشتغل بالمنعم عن النعم فحصل له رضا المنعم وكثرة النعم كما قال
عز وجل اعملوا ال داود شكرا وقليل من عبادي الشكور لكن وجود النعمة
اوجبت حب النعم والشغل عن المنعم وهكذا الشيء يعمي ويصم وفيه دليل
على انه اذا اصلح الاصل صلح الفرع يوخذ ذلك من قوله عليه السلام اما
ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله فانه لما كان ينتضي الحكم على ما اخبر
به الصادق صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث ان العظم والعصب
الذي هو الاصل هذه الجثة هو من ما الرجل وان اللحم والشحم
من ما المراة فلما صلح حال الرجل الذي من مائه يكون اصل هذه البنية
لم يلتفت الى حال المراة لانها في حكم التبع وفيه دليل لمقتضي اللغة
وهو انه اذا اجتمع المذكر والمونث غلب في الخطاب وفي الاخبار المذكر
وان قل يوخذ ذلك من انه لما كان الولد من ما الرجل والمراة غلب
عليه السلام التذكير على التانيث واعطى الحكم للرجل فانه اذا فعل

ما امر

ما امر به من التسمية حسن حاله وحال الولد ولم يكن للمراة ذكر وفيه دليل
على انه اذا اصلح الراعي صلحت الرعية يوخذ ذلك من ان الرجل هو الراعي على اهله
وولده كما تقدم في الاحاديث قبل فلما صلح حاله بامتثال ما امر به من
التسمية صلح حال المراة والولد بعد ومن هنا فاق اهل التوفيق غيرهم
لانهم نظروا الى الاصول فاصلحوها فصلحت فصلحت لهم الفروع والاصول
والاصل عندهم هو حقيقة الايمان والمعرفة بالمعبود على ما هو عليه من
الجلال والكمال فمن تحقق بهذين الامرين حتى رجعا له حالا اتاه التوفيق فيما
سوى ذلك ولذلك لما تحقق الامام علي رضي الله عنه وعن الصحابة اجمعين
كان من دعايه اللهم انت كما احب فاجعلني كما تحب فانظر الى هذا الكلام العجيب
من هذا الحبيب لان العبد انما يجب ان يكون مولاه غنيا كريما رحيما قويا محسنا
غفورا وهو مولانا جل جلاله جمع هذه الاوصاف وزيادة من اوصاف
الكمال ما لا يحصى فهو كما يجب وهو القادر والعبد الضعيف العاجز يرغب
منه ان يجعله كما يجب من الله علينا بذلك بفضله قوله صلى الله عليه وسلم اذا
طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز واذا غاب حاجب
الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع
الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان او الشياطين
لا ادري اي ذلك قال ظاهر الحديث يدل على ان النهي عن الصلاة عند
ظهور حاجب الشمس حتى تبرز وعند غروب حاجبها ايضا حتى تغيب
والكلام عليه من وجوه منها هل هذا النهي على عمومه في المكتوبة وغيرها

شبكة الألوكة www.alukah.net

او في النافلة لا غير وهذا في النافلة مطلقا ما كان مأمورا به ومرغبا فيه
او ما كان منها تفعل دون امر به او ترغيب فيه مثال المأمور به تحية المسجد
وما اشبهها والمرغب فيه سجود التلاوة وما اشبه ذلك وهل اذا ابدت كلما تجوز
الصلاة او حتى تذبقع فالجواب عن الاول وهو قولنا هل ذلك في المكتوبة
او غيرها اما المكتوبة فلا تخلوا ان يكون نسيها او نام عنها او غير ذلك فان كان
تركها عن نوم او نسيان فيصليها متى ذكرها في ذلك الوقت المنهي عنه وغيره
لقوله صلى الله عليه من نام عن صلاة او نسيها فليصليها اذا ذكرها فذلك
وقتها واما ان كان تاخيرها لعذر شرعي مثل الحايض تطهر والغلام يحتلم
فذلك وقت اداءها في حقها ومن اشبهها من اهل الاعذار الشرعية
وان كان تاخيرها لذلك الوقت مع الذكر والقدرة فقد اختلف فيه فمنهم
من قال انه سوداء قتدا في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك
ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر واما ان كانت الصبح
فقد خرج الوقت وهو اثم بلا خلاف ومنهم من قال انه في صلاة العصر مؤد
اثم لقوله صلى الله عليه وسلم يجلس احدهم حتى اذا اصفرت الشمس وكانت
بين قدي الشيطان او على قدن الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها
الا قليلا فتلك صلاة المنافقين وهو مشهور مذهب مالك واما ابتدا
نافلة من غير ان يعارضها هذا الحديث امر كما تقدم او ندب فلا ولا خلاف اعرف
فيه واما ما كان يعارضه ندب او ترغيب كما ذكرنا العلماء ذلك على قولين
فمنهم من اجاز وهو مذهب الشافعي رحمه الله ومن تبعه / لا ان في مذهب

مالك

مالك رحمه الله تعالى في الصلاة على الجنازة قد لها من اجل الخلاف هل هي على
الوجوب ام لا وكذلك في سجود التلاوة في مذهب مالك قولان ايضا واما
الجواب على جوازها اذا اريد القصد كله فالظاهر من الحديث الجواز وقد جا
في سنن ابي داود حتى تذتفع قدر الرمح وقد جا اثر اخر قدر عصا تين وعلى
ارتفاعه قدر الرمح هو العمل عند الفقها لان هذا الحديث جا محتملا ولا نص
بتحديد الوقت فيكون الذي جا فيه نص بتحديد الوقت مبينا لهذا على عادة
اهل الحديث في ذلك وقوله عليه الصلاة والسلام ولا تحينوا بصلاتكم معناه
تتحروا بها وتقصدوا طلوع الشمس ولا غروبها وقوله عليه السلام فانها تطلع
بين قدي الشيطان او الشياطين الشك هنا من الراوي وفيه دليل على
فضلهم وتخييرهم في التنفل كما تقدم في غير ما موضع وهنا بحث في قوله عليه
السلام بين قدي الشيطان هل هذا على ظاهره او هو على معنى اخر وان كان
على ظاهره كيف تكون الكيفية والشمس انما هي في السما الرابعة والشياطين
ممنوعون من سما الدنيا فكيف بالرابعة فالجواب والله اعلم ان قلنا انه على
ظاهره فقد جات صورة الكيفية في ذلك وهو انه ينتصب لها في طلوعها و
وكذلك عند الغروب وكل شي ينتصب للشمس في ذلك الوقت يمتد ظله على
الارض ثم يفوى للكفار الذين يعبدون الشمس فيسجدون لها فكونوا
قد سجدوا للظل قدنه وهو يتبع من بني ادم بما امكنه من اي وجه قدر
ويغري المؤمنين المصلين حتى يتحروا بصلاتهم ذلك الوقت فيحصل له في
عباداتهم مشاركة ما وقد قالت عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى لا تاجل جلاله

اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا والله ما تركوها
وانما اخرجوها عن وقتها وتشبه مكيدته هنا كما فعل بحوى عليها وعلى ادم
الصلاة والسلام حيث حملت تخوفها مما في بطنها وقال لها سميه عبد الحارث
لان اسمه الحارث ورجاها بكل خير اذا سمته بذلك كما نص عليه عز وجل على
ذلك في كتابه حيث قال فلما اثقلت دعوا الله ربهما لان اتيتنا صالحا
لنكونن من الشاكرين فلما اتاهما جعلا له شركا فيما اتاهما فتعالى الله عما يشركون
واحتمل ان يكون على معنى ثان وهو انه لما كان هذا وقت تعبد الكفار
وجميع تعبدات الكفار انما هي من الشيطان فكان هذا الوقت مما يعبد
فيه الشيطان وقد نهينا ان نتشبه باهل الكتاب فكيف بغيرهم واحتمل
الوجهين معا وفيه دليل على تحقيق الاخلاص في العبادة ببرهة ذلك من
النهي عن هذه الاوقات من اجل هذه الشبه الخفية التي لا نعلمها نكيد
بغير ذلك وفيه دليل على كثرة ما خص الله تعالى به هذه الامة من الخير
بهذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم الذي فدينا على جميع مكايد عدونا
بمثل هذا الحديث والاحاديث التي تقدمت والتي بعدها حتى لم تبق له
مكيدة الا بينها علينا وبين لنا المخرج منها والتحرز منها صلى الله عليه وسلم
افضل الصلاة والتسليم وفيه وفيما تقدم من الاحاديث دليل على كثرة
اشتغال هذا العدو بنا وانه لا يغفل وتنبيه على ذلك من الفقه المنبطة
لذلك والاشتغال بزجره وزجره والاخذ فيما يعظم من الافعال
والافعال فنقطع ظهره اعاننا الله على ذلك بمنه وفيه دليل على عظيم

لطف

لطف الله تعالى بهذه الامة الذي جعل لها المخرج من ذلك كله بايسر الامور
واقربها وهو ذكره عز وجل والتعلق به يوخذ ذلك من قوله تعالى واما
ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم فنص
الاستعاذة به عز وجل ذهبت جيل العدو وكلها يا لها من نعمة لكن قل من
فاعلها لان صاحب الجهل محروم لانه يتبع عدوه دون حجة ولا برهان
ثم يوجه يوم القيامة بفعله وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم
فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم فمن الحق مصاحبة العدو ومعاداة
الحبيب جعلنا الله ممن عاد عدوه وصحب حبيبه بمنه قوله صلى الله عليه
وسلم ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا حتى من خلق كذا حتى يقول
من خلق ربك فاذا بلغ فليستعذ بالله وليتنبه ظاهر الحديث الاخبار
باستدراج الشيطان بكلامه بالحق الا ليتوصل به الى الباطل ليتبع
بالاصغاء اليه التخلل في الايمان وهو اكبر مقصوده والكلام عليه من
وجوه منها في الحديث قبل من كثرة حيله علينا واشتغاله بنا ومنها
ايضا كثرة نصيحة سيدنا صلى الله عليه وسلم لنا وتنبيهه عليه الصلاة
والسلام على عداوته ومكايده ومنها تعليمه صلى الله عليه وسلم للناس كيف
المخرج منها ومنها عظيم لطف الله تعالى بنا الذي جعل لنا المخرج من
هذا الامر العظيم بايسر شيء وهي الاستعاذة به عز وجل يوخذ ذلك من
قوله عليه الصلاة والسلام فليستعذ بالله وفيه دليل على ان سؤالنا
جل جلاله منزه عن ان يكون من شيء يوخذ ذلك من قوله عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى ينتهي من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله اي ان هذا محال و
فليستعذ بالله من ذكر المحال وقد تقدم الكلام على هذا في اول الكتاب
من طريقي العقل والنقل بما فيه كفاية فاغنى عن ذكره هنا وفيه دليل على
ان الخطرة من البشر لا يراد بها بعد ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام
فاذا بلغه فليستعذ بالله اي اذا استعذتم بالله فلا تواخذون بتلك
الخطرة ولا تضركم وبذلك قالت الصحابة رضوان الله عليهم انا نجد في
انفسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به فقال عليه الصلاة والسلام ذ
اوجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان وهي في تعاظم الامور دفعهم
لا في نفس وجوده وهو ما يشبه هذا المعنى الذي نحن بسبيله وفيه
دليل على ان اغوا العدو لا يكون الا مع الغفلة يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام وليتنبه لانه لو كان منتهيا لما اصغى الى قول عدوه
حتى استدرجه الى محض الباطل وبذلك يذكر عن عيسى عليه السلام انه
نهى الاعمى فقال له قل لا اله الا الله فقال له عيسى عليه السلام
كلمة حق ولا اقولها عن امرك فكذا يكون التحرز من العدو لانه اذا
ثبتت العداوة فلا يطمع منه في خير اصلا وان كان ظاهره ما يقول
فخراخانه في ضمن شر وكذلك ينبغي ان يتحرز من اتباعه فانهم منه
ومثله وفيه دليل على ان الايمان الكامل لا يكون الا مع الانتهاء
عن المنهيات يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام وليتنبه
فلو كان كامل الايمان كان منتهيا وقد نص صلى الله عليه وسلم على

هذا

هذا حيث قال المومن كيس حذر فطن وفيه دليل على ان التيقظ د
علامة الخير وانه لا يكون الا فيما اراد الله تعالى به الخير يوخذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام فليستعذ بالله وليتنبه وقد
قال تعالى انه الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا
هم مبصرون فجعل عز وجل ذلك من صفة المتقين والمتقون هم اهل
الخير والسعادة في الدارين وقد قال عقلت ومن عقلتي اتيت
قوله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء
واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء ظاهر هذا الحديث الاخبار بان
اكثر اهل الجنة الفقراء وان اكثر اهل النار النساء والكلام عليه من وجوه
منها الكلام على هؤلاء الفقراء وهل هم كل من هو عديم لا مال له او هو بشرط
زائد على ذلك ومنها الكلام في النساء هل ايضا لعلة تتعلق او بي ذكر
للنساء كن ومنها هل رويته عليه السلام الدارين حقيقة او هو من قبيل
التمثيل فالجواب عن الفقراء هل ذلك محمول على كل من كان عديما من
المال فليس الحديث على عمومه بدليل ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في
حق وصف الفقراء الذين لهم المزية على الاغنياء في قوله عليه السلام
ان الفقراء يدخلون الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة
عام من اعوام الدنيا فقام اليه فقير فقال يا رسول الله انا منهم
فقال له اكل ثوبان اذا عشت الواحد لبست الاخر قال نعم قال
لست منهم فقام ثاني فقال يا رسول الله انا منهم وليس كما تقدم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي ليس له الا ثوب واحد فقال له الك غداء قال نعم قال
لست منهم فقام ثالث فقال انا منهم وليس كمن تقدم قال الكبيت
تاوي اليه قال نعم قال لست منهم فقام رابع فقال انا منهم وليس
كمن تقدم قال انصبح ونمسي وانت راض عنا قال نعم قال انت منهم
او كما قال عليه السلام وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس الغنا بكثرة العرض
وانما الغنا غنى النفس وكذلك يلزم في الفقر من طريق النظر اذا كان
الفقر لا يقوم بما فرض عليه فكيف يدخل الجنة وقد قال صلى الله عليه
وسلم اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان قبلت منه نظر في سائر عمله
وان لم تقبل منه القي في النار او كما قال عليه الصلاة والسلام فاذا كان
فقيرا قاربين الصلاة فكيف يدخلون الجنة حتى يكونوا من اكثر اهلها
فدل بهذه الاحاديث ان الحديث ليس على عمومه في جميع الفقراء وانما
يكون معناه ان المؤمنين الذين ياتون بما امروا به اكثرهم فقراء وكذلك
جا ان اول اتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام هم الفقراء الان الاغنيا
يمنعهم من الاجابة كثرة حطام الدنيا والاشتغال بها وان دخلوها
في الاسلام قل ما يخلصون انفسهم من كثرة ما يترتب عليهم من المخوف
الا من ايد الله منهم بمعونته والفقراء اقل مؤنة وارق افيدة فيحق
ان يكون اكثر اهل الجنة وقد روي عن الحسن البصري انه وقع نار في
البصرة فاخذ مصحفا له وخرج وقال لهم يا اهل البصرة فاز المخفون
ما لي في بلدكم غير هذا يعني مصحفه فشبههم الى هذا المعنى لانه بقلة

دينا

دينا به نجا من نار البصرة بنفسه وبكل ما معه فكذلك في الدار الاخرة وانتم
يا اصحاب الاثقال والحطام كما وجدتم هنا بانفسكم لا تقدرون على
التخلص من نار البصرة فكيف بكم في الدار الاخرة وقد قالت عايشة
رضي الله عنها لعبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انك تدخل الجنة حبوا وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
حيث كان من العقل الا انه كان غني اهل عصره فكثرة المال تذهب
كثرة الحساب وكثرة الحساب يبطئ بصاحبه عن الجنة وان كان لا
يتخلص فلما سمع ذلك منها وكان قد اتته ثمانون بعيرا من الشام
بالمتاع وهي والغلمان الذين كانوا اتوا بها وما كان عليها فقال
رضي الله عنه هي في سبيل الله بكل ما عليها والذين اتوا بها لعلي اخلها
شيا وفيه دليل على ان اكثر الصالحين الفقراء يوخذ ذلك من قوله
عليه الصلاة والسلام اكثر اهلها الفقراء وفيه دليل على ان الغالب
على الاغنيا عدم التوفيق يوخذ ذلك من كونهم قليلون في الجنة وفيه
دليل للزاهدين الذين رفضوا الدنيا لكون حرامها عذابا وحلالها
حسابا فلا ياخذ فيها بصاحبها يوخذ ذلك من ان اكثر اهل الجنة الفقرا
واما الجواب عن النار وكونهم اكثر اهل النار فقد بين صلى
الله عليه وسلم علة ذلك في غير هذا الحديث بقوله عليه السلام يكفرن
العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رات
منك شيا قالت ما رايت منك خيرا قط وفيه دليل على ان الاعمال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سببه لدخول الجنة بالتقدير والنار لانه عليه السلام قد علل كثيرا دخول
الجنة بالتقدير والنار بكسب العبد وقد قال عز وجل بما كسبتم وبما اسلفتم
والآي والاحاديث في ذلك كثيرة وفيه بالضمن التحريض على حسن العمل
والنهي عن سيئه واما قولنا هل راهم حسا او تمثيلا احتمل الوجهين معا
والقدرة صالحة لهما وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون بان الجنة
والنار مخلوقتان حسا موجودتان يعرف ذلك من جعله صلى الله عليه
وسلم لكل احد واحدة منهما اهلا من بني ادم وبنو ادم محسوسون لا
يستفزون الا بني محسوس ايضا وفيه دليل على ان الخير والصلاح في
الرجال اكثر من النساء يوقف ذلك من ان اكثر اهل النار النساء وهذا
الحديث منه صلى الله عليه وسلم تسلية للفقراء حتى يطيب لهم حالهم فانه
اذا كانت تلك الدار المباركة هم اكثر اهلها ارتاحت نفوسهم لذلك فما
ارفقه عليه السلام بامته واكثر ايناسه لهم فجزاه الله عنا خير الجزاء
قوله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة
القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يتمخطون ولا يتغوطون
آنيتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم
الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ
ساقها من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض
قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا ظاهر الحديث الاخبار
بحسن اول زمرة يدخلون الجنة وما لهم من النظافة وحسن ازواجهم

والزمرة

والزمرة الجماعة والكلام عليه من وجوه منها لم شبه عليه السلام صورهم
بصورة القمر ليلة البدر فذلك لانه اجل شيء في هذه الدار ولو كان شيء في
الدار اتم جمال منه لشبههم به وفيه بحث وهو لم قال عليه الصلاة والسلام
صورتهم ولم يقل وجوههم والجواب انه عليه السلام مما اراد من تمثيل صورتهم
بصورة البدر انهم مثله ليس الا وانما القمر هو نور وليلة البدر كل نوره
فيكون معنى التشبيه انهم نوريون في اتم ما يكون من النور بدليل قوله
صلى الله عليه وسلم لوان رجلا من اهل الجنة اطلع فبدا سواره لطمس ضوء
الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم وقال عليه السلام لوان امراة من نساء
اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت الدنيا وما فيها ولملات ما بينهما
ريحا ولنصيفها يعني خمارها خير من الدنيا وما فيها فاذا كان سواره
يطمس ضوء الشمس فكيف يكون وجهه مثل البدر هذا مستحيل فبان لك ما
اشرنا اليه انه عليه السلام ما اراد الا تمام نورهم بحسب نور تلك الدار
فلذلك شبه عليه السلام بالصورة ولم يذكر الوجه ولا شيئا من الحواس
كما مثل سبحانه وتعالى جل جلاله قدوسهم فقال بطائنها من استبرق الذي
هو اعلا ما في هذه الدار ولم يخبرنا عن الوجوه لانه ليس في هذه الدار
شيء يشبهها وفيه دليل على ان حسن الخلقة من جملة التنعم وفيه ايضا
ما يقوي ما قلناه لانه اذا كانت زوجاته يرى مخ من احداهما مخ الساق
منها الذي هو داخل من وراء الجلد ومن وراء سبعين حلة فكيف
يكون وجهها فترى الساق منها اجل من القمر هنا فكيف الوجه وهنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهنا بحث ثم قال عليه السلام زوجتان وقد قال صلى الله عليه وسلم ان اقل اهل الجنة منزلة يكون له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم فاذا كان اقلهم منزلة باثنتين وسبعين فكيف باعلاهم والجواب والله اعلم ان حسن هاتين الزوجتين هو اعلا حسن الزوجات هناك ومن اجل ذلك فضلهما بان اعطوا منهن اثنتين ويكون ذلك مثل شراب اهل الجنة المقربون يشربون من عين التسنيم ويمزج به شراب الغير كما اخبرنا عن جل جلاله بقوله تعالى ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون حتى يكون لهم التفضيل في كل شيء في الحال والازواج والشراب وكذلك المطاعم كما اخبر تعالى بقوله وفاكهة كثيرة فقيل مثل بيتا فمن المتنافسون وقد ذكر عن بعض المتعبدين انه راى بعض اخوانه قد اجهد نفسه في العبادة فاخذ يعذبه الى الرفق قليلا فقال له لا افعل لاني رايت فيما يرى النائم حورية من حور العين لها حسن وجمال فقلت لها لمن انت فقالت لك وانا احبك واخاف ان تفتر في العبادة فاقوتك فساعدتها علي ان لا افترجتى يجمع الله بيننا فلا يمكنني نكث العهد وقد له عليه السلام لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون اعلام منه عليه السلام بتنزيه تلك الدار عن الفضلات المستقذرة وعن النجاسات بخلاف هذه الدار وفي ذلك دليل على عظيم قدرة الله تعالى ولو قد ذلك من كونه اهل تلك الدار ليس لهم غايط ولا بول ولا فضلة مستقذرة مع كثرة الكلم لانه قد اخبر صلى الله عليه وسلم انه يؤتى للرجل من يعذايه في مائدة يكون عليها الف رئيدة من العضة في كل رئيدة لون لا يشبه غيره يعجبه

في

في الطعام او كما قال عليه السلام يا كل من اخرها مثل ما يا كل من اولها وهنا رؤا الكل زيادة بسيرة تحمن معدته وكثرت فضلاته فهذا ادل دليل على عظم اللذة وان الاشياء هي بمقتضى الارادة لا بالعادة ولا باللازم وقوله عليه السلام اثنتهم فيها الذهب فيه اخبار بالتمتع هناك بالذهب وهو هنا محرم وقوله اثنتهم يعني على اختلافها هي من الذهب وقد قال عليه السلام في حق الكفار هم لهم في الدنيا وهو لنا في الاخرة يعني اواني الذهب وفي اخبار عليه السلام بهذا دليل على سعة رحمة الله تعالى وعنايته عن جميع خلقه بوجود ذلك من حكمه عز وجل قد اعطى الكفار هنا ان يستمتعوا باواني الذهب والفضة مع كفرهم حتى لا يحرموا منه بالكلية وكذلك جعل عز وجل لهم حظا من النعم في هذه الدار وفيه ايضا دليل لاهل السنة الذين يقولون ان اسماء الله عز وجل كلها لا بد وان ينظر من كل اسم اثر في العباد يدل عليه فمن اسمايه عز وجل الرحمن فاعطى من مدلول هذا الاسم نسبة للكفار في هذه الدار ومن اسمايه عز وجل المنعم فنال المؤمنون من مدلول هذا الاسم ما يليق بهم في هذه الدار من التنوعات كل بحسب ما شاء الله تعالى وما قسم وهنا بحث وهو ان يقال ما حاجتهم لاتخاذ الامشاط وهم ليس معهم قذر ولا هوام ولا شيء يوذيهم فالجواب انه قد يكون اتخاذها على جهة التنعم والتزين لانها مما يزيد بها الحسن وان لم يكن هناك قذر ولا هوام يوذي وفيه دليل على كمال نعيم اهل تلك الدار وقد له عليه السلام وجاماهم لا لون فيه

دليل علي فضل هذا العدد اذ منه مجامر اهل الجنة وهذا ايضا مثل ما تقدم
في الاشاط لان اتخاذهم المجامر لغير ضرورة بل هي من جملة التنعم وقوله
عليه السلام وشحمها المسك الكلام عليه مثل الكلام علي صورتهم صورة
البدر لانه اجل المشمومات في هذه الدار وما بين ذلك ما ذكرناه قبل من
قوله عليه السلام وملاط ما بينها ريحا فاين هذا من المسك لكن تكون نسبة
المثال الى عرفهم من اجل طيبه تلك الدار كما ان المسك هنا من اجل الطيب
في هذه الدار وقوله عليه الصلاة والسلام لا اختلاف بينهم ولا تباغض
الى اخر الحديث فيه من الفقه ان من اكمل النعيم اتفاق العيال لانه من
جملة سرور النفس ولذلك كان بعض السادة اذا رأى تغيرا في خلق
اهله قال زلة وقعت مني فيرجع فينظر مخابئ النفس حتى يجد تلك الغفلة
التي وقعت منه لانه لا يكون مع الرضا والاستقامة تشويش وفيه
دليل علي توافق شهواتهم يوجد ذلك من قوله عليه السلام قلوبهم قلب
واحد وفيه دليل علي ان سبب الافتراق في هذه الدار ما في القلوب
من التباغض والتضاغن فلما طهرت هناك القلوب كما اخبر جل جلاله
في كتابه بقوله تعالي ونزعنا ما في صدورهم من غل جاء الود والسرور
التام وفيه دليل علي ان حال اهل تلك الدار على حالتين تسبيح لله تعالى
مرة وتنعم اخرى يوجد ذلك من كونه عليه الصلاة والسلام اخبر عن
تسبيحهم في الزمان بقدر ما اخبر مولانا جل جلاله عن قدره في اكلهم بقدره
عز وجل ولم يرزقهم فيها بكرة وعشيا وقد جاء انهم يلهمون التسبيح كما

يلهمون

يلهمون النفس فصح لهم نعيم دارهم مختلف الوجوه جعلنا الله ممن فيها بفضله
وصلى الله على سيدنا محمد الكريم واله قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة
يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ظاهر الحديث الاخبار بحس ثم
الجنة اذ ان الراكب يسير في ظل الشجرة الواحدة مائة عام لا يقطعها لانه
كلما كثر ظل الشجرة عظم حسنها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما فائدة
الاخبار بهذا وما يترتب عليه من الفقه لما فائدة الاخبار فيه وجوه منها
الدلالة على عظيم قدرة الله تعالى لانه خلقه عز وجل لتلك الشجرة على ذلك
القدر بلا معالجة احد دال على القدرة العظيمة التي ليست كمثلها شيء
وفيه دليل على اطلاعه صلى الله عليه وسلم على امور الاخرة فهي تقوية به
الدلالة على رفع منزلته عليه السلام عند ملك الدارين وفيه تشويق
للسامع اذا كان من اهل التصديق والترغيب له في العمل عليها ويترتب
عليه من الفقه قوة الايمان ومواعلا المراتب فانه اذا صدق الصادق
صلى الله عليه وسلم فيما به اخبر عظم قدر الله تعالى في قلبه وذلك قوة في
الايمان ولا يتبع بعمل لان زيادة ذرة في الايمان خير من عمل الدهر لان
المولى جل جلاله قد مدحهم بذلك حيث قال يؤمنون بالغيب وهنا بحث
وهو ان يقال لم ذكر عليه السلام الشجرة نكرة ولم يعرفها والجواب
انه لما كان المقصود ما ذكرنا اولا من الفائدة على اختلافها كان من
الحكمة تنكيرها انتهى في لسان بدليل ان شهوات الناس في الثمار
المعينة تختلف مثال ذلك قد يكون بعض الناس يحب شجر التين

ولا يجب شجر الجوز وبالعكس فقد كان يحصل لبعض الناس زهادة في
تلك الشجرة فكان التكبير اولي وفي ذلك دلالة علي ما من الله عز وجل به
علي سيدنا صلى الله عليه وسلم من تمام المعرفة بالاشياء وحسن ارشاده لامته
وحسن مسايسته في شانهم كلهم وفيه دليل علي ان مشي الراكب في الغالب
اكثر من عيره ولذلك مثل به عليه السلام وههنا بحث ايضا وهو ان يقال
لم قال الراكب ولم يقل ابي الراكب هو وما هو المركوب لان المركوبات
تختلف في الاجناس مثل الخيل والحمير والابل وكل جنس منها يختلف في
السرعة والابطا اختلافا كثيرا والجواب هنا كالجواب علي الشجرة
سواء وقد يحتمل وجها اخر وهو ان يقال يوخذ من ذلك حتى يكون فيه طريقا
لمعرفة قدرها وفيه دليل علي ارتفاع هذه الشجرة وعظمها لان ما يكون
ظلها ذلك القدر لا يكون ارتفاعها اكثر من ذلك وجاء ان المومن اذا
اشتهى من جنا ثمرة ما هو في اعلا الشجرة انه يتناوله حتى يأخذه
بيده والمومن على اي حال كان عند اشتهائه ذلك من قيام او قعود
او اضطجاع فسبحان من هذه قدرته وابداع حكمته جعلنا الله من جعله
من سكانها يا ارحم الراحمين انه ولي حميد قوله صلى الله عليه وسلم الحمى من فور
جهنم فابردوها عنكم بالماء ظاهر الحديث الاخبار بان الحمى من جهنم
والامر بابرادها عنا بالماء والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل هذا علي العموم في الحميات كلها لان منها ما هي باردة ومنها حامية
سخنة وهل معنى ابردوها هو ما يعلم من هذه الصيغة بالعادة

وهو

وهو ضد الحار ويكون بمعناه ازيلوها فيكون هذا علي جهة التداوي
وكيف يكون الابراد بالماء هل من خارج او من الباطن او مجموعهما
والجواب عن الاول وهو هل هذا علي العموم في الحميات كلها او في السخنة
منها فالجواب ان هذا الاخبار منه عليه السلام هو علي طريق الشفقة منه
والرحمة من الله تعالي فينبغي ان يوخذ علي اتم الاحتمالات لانه ابلغ في الفائدة
والذي يدل عليه حقيقة اللفظ والوجه الاخر وان كان محتملا فليس بالقوي
لانه يحتاج الي تقدير ضمير في الكلام وحمل الكلام علي ظاهره اولي من ادخال
ضمير فيه سيما اذا لم يكن هناك معارض فكيف اذا كانت الفائدة
اكثر ومما يصدق هذا الوجه قوله عليه السلام انها من فور جهنم وقد جا
في الحديث ان النار اشتكت الي الله ربها فقالت يا رب اكل بعضي
بعضا فاذن لها بنفسين في كل عام نفس في الشتا ونفس في الصيف
فما كان من شدة الحر فمنها وما كان من شدة البرد فمنها فعلي هذا فجميع
الحميات علي اختلافها هي من جهنم فينبغي تبريدها بالماء لكن بما لمن
يكون له تصديقا بالحديث كما قال مولانا جل جلاله في العسل فيه
شفا للناس وكان ابن عباس رضي الله عنه اذا رمدت عيناه يكتحل
به ويتلوا الاية فيبرا وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا طلع له سنبك
يبطله به ويتلوا عليه الاية فيبرا وقد جا بعض المتاخرين واستعمل
بذلك الاية فجعل له فيه شفا لكل شي والحديث المامور الذي جا فيه
هو قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك قم رجل

اشكاله عليه السلام بجريان بطن اخيه فقال له عليه الصلاة والسلام
اسقه عسلا فعل ثم اتاه بعد ذلك يشكوا له ان الامر على حاله فقال
اسقه عسلا ثم اتاه الثالثة او الرابعة كذلك ثم شكى فقال عليه الصلاة
والسلام صدق الله وكذب بطن اخيك ومثل ذلك قوله عليه السلام في
الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام الباب فهذا كله واحد فاهل
التوفيق والتحقيق اخذوها كلها على العموم فوجدوها كذلك والاخبار
في ذلك كثيرة عنهم وهما يقتضيه طريقتهم المباركة قوله جل جلاله وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين فينبغي ان تبقى الرحمة على عمومها لانها من ارحم الراحمين
للضعفا المالكين وهو عز وجل يعلم ضعفهم واحتياجهم واما الجواب
على قوله ابردوها فيحتمل الوجهين على انفرادهما واقتضى عمومهما وهو
الاظهر للعلة التي قدمناها انفا لانه من باب الرحمة فينبغي اخذ اتم
الوجوه وهو جمع الوجهين معا فيحصل له التبريد على بابه والشفا
بمقتضى ما اصلناه اولا وهذا الحق الذي لا ينبغي ان يشك فيه واما
كيف يكون الابراد بها هل من خارج او ضده او المجموع فتدرجات
الصفة عنه صلى الله عليه وسلم وهي حين حم في مرضه الذي توفي منه
صلى الله عليه وسلم فقال اخذوا الى ماء من سبع قرب لم تحل بعد واسكبوه
علي فدل بفعله عليه الصلاة والسلام على ان التبريد الذي هو النداوي
منه صفته لان استعماله في الباطن صاحب الحمى بالعادة يفعله
في الغالب منهم ولا يقدرون عن الصبر عنه وفيه دليل على عظيم
قدرة

قدرة الله تعالى بما قد ذلك من فعله عليه السلام انها من فور جهنم وقد اخرج
الى هذه الدار منها ما ذكر في الحديث الذي استشهدنا به من الحر الشديد
والبرد الشديد فقد جاء ان الحمى حظ كل مؤمن من النار وانها للكافر تبلغه
نقمة مما اعد له هناك وفي قوله عليه السلام فابردوها عنكم بالماء دليل
على ان الحكمة تقتضي مداواة الشيء بضده ما يكون حارا تكون مداواته
بالبارد والبارد بالحار وافق في ذلك قول الاطباء في التجربة سواء
بسواء وهنا بحث وهو ان العادة قد اجرت ان الحمى من فور جهنم والاطباء تقول انها صادرة عن الاخلاط في البدن
فهل يكون هذا من قبيل التعارض او يمكن الجمع بينها الذي يظهر والله
اعلم ان الجمع يمكن بينهما بوجه وذلك ان الاطباء تكلموا على ما رواه
بالتجربة مع سرور الازمنة وهي تقتضي الحكمة واخبر الصادق
عليه الصلاة والسلام بما هو الحق بحسب القدرة فتكون تلك الحمى
التي هي من فور جهنم اذا ارسلت على من شاء الله من عباده فقد
سراجه وفكرت تلك الاخلاط التي يصرفها الاطباء فاخبروا ان تلك
التي الحمى هو سموها اسما عديدة مثل المطبقة والحارة والدبع والغب
وغير ذلك من اسمائها بحسب ما هو منصوص في كتبهم وجاء هذا مثل
فعلم مع العلم فوائد كثيرا ما يسيئونه على بطيب له الطعام
او لا فاذا ذكر لهم انه بطيب له الطعام فرحوا بذلك ومشوه بامكان
الصحة وان المرض قد ذهب وفرحا عن الصادق صلى الله عليه وسلم

ان الله سبحانه وتعالى وكل بالطعام ملكا وبالشراب ملكا فاذا اشتد
مرض العبد امر عز وجل ملك الطعام وملك الشراب ان يذهبا عن
العبد طيب الطعام وطيب الشراب فيكون عند ذلك بقدرة الله تعالى
مرض العبد فاذا اراد الله عز وجل برأة امر ذينك الملكين ان يردا عليه
طيب الطعام والشراب فيكون عند ذلك بفضل الله وقدرته عافية المريض
فلما رأى الاطباء تلك العلامة بدوام التجربة دالة على عافية العليل ابي
نجح طبهم وتأثيرهم فقد جاء بذلك قبحان من غلى عظم قدرته بديع
حكمته جعلنا الله ممن عافاه في الدنيا والاخرة بمنه وقوله صلى الله عليه
وسلم ناركم جزء من سبعين جزأ من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية
قال فضلت عليها بتسعة وستين جزأ كلها مثل حرها ظاهر الحديث
الاخبار بعظيم قوة حر جهنم وان هذه النار جزء من سبعين جزأ منها
والكلام عليه من وجوه منها الكلام في معنى قوله عليه السلام انها جزء منها هل
المراد ان جميع نار الدنيا من اولها الى اخرها هي جزء منها او الجزء الذي
افرج للدنيا منها او نفس الحرارة التي خلقت لها والجواب
والله الموفق للصواب اما صيغة اللفظ فتحتمل الثلاثة وجوه
على حد سواء واما اذا نظرنا من طريق الفائدة فيبطل اثنان ويصح
الوجه الواحد لانه اذا قلنا انها جميع نار الدنيا من اولها الى
اخرها فهذا لا يعلمه ولا لنا طريق اليه فكيف يجعل لنا مثالا
بما لا نعرفه فهذا لا تنصيه ولا يوقف من فصاحة العرب وكذلك

الكلام

وكذلك الكلام على جهة الوجه الاخر الذي هو مقدار الجزء الذي افرج
للدنيا منها فما بقي يصح الا قدر الحرارة التي لها فان هذا المقدار نعرفه
بتحقيق الاختبار فعلى هذا يكون للتمثيل بها فائدة وقد جاء عنه عليه
السلام انه قال لو ان اهل النار وجدوا مس ناركم هذه لقالوا
فيها رقد جاء ان هذه النار تستعيذ بالله ان تعاد الى تلك النار
وفيه دليل على ان من حسن الكلام ان يقدم العلوم في التمثيل ثم الاخبار
على المجهول الغائب اذا اريد التنويه بحقيقته ويؤخذ ذلك من قوله
عليه الصلاة والسلام ناركم فقدمها في الذكر على الاخبار ليعرف قدر
عظمها وفيه من الحكمة ما لا يخفى ينبغي للذهن به وفيه دليل
على عظيم قدرة الله تعالى ويؤخذ ذلك من كون هذه نارا وتلك نارا لاسم
واحد وبينهما في الحرارة هذا التفاوت العظيم وفيه دليل على
تدرك التلفظ بالكلام الذي فيه الفائدة اذا كان هناك ما يدل عليه
ويؤخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم ان كانت لكافية ولم يذكروا
فيما ذا للعلم به وهو العذاب وما يمتحن به من انواع العذاب
بها لان النار في الغالب لهذا خلقت وفيه دليل على مراجعة
المعقول للمفاضلة ويؤخذ ذلك من قول الصحابة رضوان الله عليهم
للنبي صلى الله عليه وسلم ان كانت لكافية وهنا بحث
وهو انه قد تقدم في غير ما موضع من الكتاب ان الصحابة رضوان
الله عليهم لا يتكلمون الا بما فيه فائدة فكيف كان كلامهم هنا في شيء

شبكة الألوكة www.alukah.net

قد فرغ منه خلقه بمقتضى حكمة الحكيم فيشبه هذا تحصيل الحاصل والجواب
ان جوابهم بهذه الصيغة كان لفوايد فمنها ان يكون ذلك منهم طمعا لعله
صلى الله عليه وسلم يجاوبهم على ذلك في حقهم وحق اخوانهم بامر خاص
من التحقيق بريد ذلك تعلمهم معه صلى الله عليه وسلم في غير ما موضع نحما
يشبه هذا منها حين اخبرهم كيف يقتال يوم القيامة لادم عليه الصلاة والسلام
اخرج بعث النار من بينك فيقول يارب وما بعث النار فيقال
له تسع مائة وتسع وتسعون الى النار واحد الى الجنة فبكت
الصحابة رضي الله عنهم عند ذلك فقال لهم عليه السلام منا ياجوج
ومأجوج تسعمائة وتسعون تسع وتسعون الى النار واحد منكم
الى الجنة فعند ذلك زال عنهم ما كان اصابهم من الرعب وكذلك حين
تلى عليهم قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة فقال
ما اطوله من يوم فاخبرهم عليه السلام انه يخفف على المومن حتى يكون
عنده قدر ما يوقع فيه الصلاة المكتوبة او كما قال فزال عنهم ما كانوا
قد وجدوا فهم في هذا الجواب على عادتهم المباركة المفيدة وفي بعض
الله عليه السلام افادهم فايدة بقوله فضلت عليهن بتسعة وتسعين
جزاكلهن مثل جزها فافاد جوابه عليه السلام لهم ان هذه النار
ليست من تلك رد اعلى من زعم انها منها وزال الاحتمال
الذي ذكرناه اولا في عموم اللفظ فليس ما يكون نصا كالذي
يكون محتملا فظهر بعض ما قصدوا من الفوايد وحالهم المباركة

وفيه

وفيه دليل على اضافة الشمائل يتصرف فيه وان كان لا يملكه بوجه ذلك
من قوله عليه السلام باركم فاضافها اليهم وهي ليست لهم لان عين جوهرها
لا يكون ملكه الا لله سبحانه خلقه بيده انما ملكه الشيء الذي يستحق جهاتها
منه وهو لا يدوم لانه ساعة وعادت رمادا وما يوقد ذلك قول
مولانا جل جلاله افرايتم النار التي تورون انتم انشاتم شجرتها
ام نحن المنشون فتلك الشجرة هي التي تخرج من الزند عند القدح
به من يملكها او كيف يقدر احد على حبسها وفيه من الفايدة ان
حرارة تلك النار كلها على حد واحد وبعارضتنا في هذا الوجه ما جا
انها سبع طباق وان ما سفل منها اعظم من الذي يعلوه ويفصل
عنه بان تقال ما بين تلك الدركات من عظم الامر انما هو من اجل احد
اخر منها سوء المحل وله مثال هنا مثل ثعبان شخصا يقيد نارا
على سطح بيت واخر يقيد مثله في بيت اخر واخر يقيد مثله في مطمورة
تحت البيت فنار الثلاثة في نفسها على حد سواء الذي اوقدها
في السطح ما منعه من اذاها الا ما هناك من الهوى والذي في
البيت وجد من حرها ما لم يجد الذي في السطح لانحصاره في البيت
وقلة الهوى فيه والذي اوقدها في المطمورة اشدهم لانه
انعكس عليه دخانها ولم يخرج عنه من جميع حرها شيء فالمحل هو
الذي زاد في التعباسوءه وثم ايضا زيادة اخرى كما اخبر عنهم
انه تدخل عليهم الثعابين والافاعي وقد جا انه يوضع على كل

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه يوضع على كل متصل من متاصل من قدر عليه بها سبعون نوعا
من العذاب او كما قال فهذا وما اشبهه ليس من نفس حرارتها بل هو
لمعنى زايد فيجب زيادة تلك الامور يكون سوء حال الشخص فيها
ويترتب على الاخبار به من الفايدة وجوه منها الخوف منها ليكون
ردعا عن موجبها لمن له عقل والعمل بالاشيا المنجيه منها والا
اذا سمع مثل هذه الاخبار ولا يرجع سامعها عن موجبها فلا يخلو
من احد امرين اما ان لا يصدق او يصدق فان صدق ولم يرجع
دخل تحت قوله تعالى فما اصبرهم على النار قال اهل العلم معناه ما
اصبرهم على الافعال التي يعلمون انها موجبة لهم النار فجا النبي
صلى بما به اعاذنا الله من ذلك بمنه وان لم يصدق جا ما هو اعظم وهو الكفر
لانه عز وجل قد قال افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض
فليتنبه السامع ويتدارك نفسه في زمان المهلة اينظنا الله من سنة
الغفلة قوله صلى الله عليه وسلم يجا بالرجل يوم القيامة فيلقى في
النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه
فيجتمع اهل النار عليه فيقولون يا فلان ما شانك الست كنت
كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فقال كنت امركم بالمعروف
ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ظاهر الحديث الاخبار بسوء حال
هذا الذي يدخل النار فيدور فيها كما يدور الحمار برحاه بعد ما تندلق
اقتابه وهي الامعاء وما دار بها والكلام عليه من وجوه منها ما فيه

من

ما فيه من الدليل على عظيم قدرة الله تعالى بيوجد ذلك من كون ما على امعاء
من الجلد واللحم قد ذهب وهي باقية على حالها ومنها البحث على قوله عليه
السلام كما يدور الحمار برحاه هل ذلك بسائق يسوقه او بغير سايق فاحتمل
الوجهين لكن لفظ الحديث يعطي انه يسوق عنيفا وحالة نسبة يوجد
ذلك من تمثيلهم بالحمار والمعلوم من الحمار انه لا يكون منه الدوران برحاه
الا بالسوق والضرب ومن اجل ذلك شبهه عليه السلام بالحمار ولم يشبهه
بغيره من الدواب التي تداس وقد تدور وجدها شل البعير وغيره
وليس في الدواب ابلد من الحمار وفيه تنبيه على ان صاحب المخالفة
يوصف بالبلادة وان كان عند نفسه نبيها لانه عليه السلام قد شبهه
بابلد البهايم ومما يقوي ما قلناه قوله عليه السلام الكيس من دان
نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله لانه
في الغالب لا يكون العجز لازما البلادة واذا اجتمعا لم تسبق الحمار
وفيه دليل على ان دخول النار لمن قدر عليه بها لا يكون الا بوم
القيامة يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يوم القيامة وفيه دليل
على تخوف اهل النار فيها واجتماع بعضهم مع بعض يوخذ ذلك من
قوله عليه السلام فيجتمع اهل النار فيها واجتماع بعضهم عليه
ويعارضنا ما جا ان اهل النار يعذب الشخص منهم ولا يرى احدا
حتى يظن انه لا يعذب في النار غيره وتجتمع الحديثان بان نقول النار
لها سبع طبقات ولكل طبقة منها اهل مخصوص باهلها فيكون ما اخبر

عليه السلام في هذا الحديث هي نار الموحدين التي هي احقها بدليل قوله عليه
السلام فيقولون لو كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر وهذا لا يكون
الا صفة للموحدين ويكون الخبر الثاني عن الكفار اي من شاء الله منهم وفيه
دليل على ان الخير والمعرفة لاهل النار مع ما هم فيه من الامر العظيم
يوخذ ذلك من اجتماع بعضهم مع بعض وكلام بعضهم مع بعض ومراجعتهم
وسوالهم وفيه دليل على ان دخول اهل النار النار يكون بعضهم
دون اختيارهم يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يجاء بالرجل يوم القيامة
فيلقى في النار ولولا ما هو كذلك لقال يدخل النار وفيه دليل على ان
اعظم الاعمال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يوخذ ذلك من تنجية اهل
النار من دخول هذا الشخص النار وهم يعرفونه انه كان يامر بالمعروف
وينهى عن المنكر لان اهل النار قد عاينوا الحساب وثواب الاعمال وابي
عمل ينفع لصاحبه فلولا ما راوا قدر ذلك رفعة منزلة صاحب الامر
بالمعروف والناهي عن المنكر كيف كانوا تنجيوا من دخول هذا النار
وهو على ما كانوا يعلمون منه انه من اهل ذلك الخبر وصحيح هو لهم بحتهم
بان وصحيح نفسه بما كانت سريرته حتى تبقى القاعدة على ما هي عليه من
الحق لان تلك الدار لا يمشي فيها الزور ولا يصح وهنا بحث وهو ان
يقال هل كان دخوله النار بتلك الحالة من اجل ما كان يظهر شيا
ويامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويفعل ضد اوذلك لما اكتسب
من الاثام او للمجموع ظاهر الامر انه لهما معا ولا يمنع في النفس

ما يقول

يقوله بعض الجهال انه لا ينهى عن منكر حتى يكون لا يفعله ولا يامر بمعروف
حتى يكون ممن يفعله والا لا يفعل فهذا جهل وعمى نعم ذلك هو صفة الكمال
وانما هو مكلف بالوجهين معا وهو ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر وان
يفعله فاذا ترك الامر به لكونه لم يوفق الى فعله يكون عذابه على ذنبين وان امر به ولم يفعله يكون
عذابه على ذنب واحد وكذلك في النهي عن المنكر هو ايضا مامور ان ينهى عنه
وان لا يفعله في نفسه فاذا لم ينه عن المنكر وفعله عذب على ذنبين واذا نهى
عنه وفعله عذب على ذنب واحد والعذاب وبالله العياذ على ذنب
واحد اشد مما هو على ذنبين ومن هنا وقع ناس كثيرون في تضييع ذ
الاوامر والنواهي يتبدلون لا ينتهي حتى ينتهي فيوجبون على انفسهم عذاب
ذنبين وسئله في الامر بالمعروف وهو غلط عظيم الله الا ان يكون مثل هذا
المذكور الذي كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر لانه جمع على نفسه ذنبين وزاد
لها الدنيا بكونه اخفى قدره في المنكر وعدم فعل المعروف الذي كان يتظاهر
بانه ممن يفعله يوخذ ذلك من تنجية اهل النار منه لما كان يامرهم بالمعروف
وينهاهم عن المنكر وهو يظهر انه مثل ما يفعل لهم فلو علموا منه انه كان
حاله بخلاف ما كان يامرهم به ما كانوا يتنجيون من دخوله النار وفيه
دليل على ان الذي خلط عملا صالحا وسيئا استحق دخول النار
بمقتضى العدل يوخذ ذلك من كون هذا كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر
وهذا من اكبر اعمال الخير كما تقدم قبل لكن لما فعل مع ذلك الشر ولم يفعل
الخير استحق دخول النار وفيه دليل على انه من كان له عمل خير وعمل

شر فانه يقدم له اولا الاخذ بعمل شر وحينيذ يتفضل عليه بما وعد
من الخير بوجه ذلك من كون هذا الشخص قد اجتمع له عمل خير وضده
فقدم له المجازاة على الشر والحكمة في ذلك والله اعلم انه لما كانت الجنة
دار رحمة وانه من دخلها لا يدري شيا يسوء بعد تقدم الذي له العمل
المختلط دار العقاب ويخرج منها بعد الى دار الرضا ولا يمكن العكس
بمقتضى الحكمة الربانية وفيه دليل على حبانهم في النار وهم فيها يتطاولون
بعد ذلك من كونهم يتكلمون ويجتمعون ويعارضنا الحديث الذي ذكر
فيه انهم يموتون فيها حتى قال بعض العلما بظاهره وزعم ان المؤمنين
في النار موتى ولا يحسون من عذابها شيا وهذا الحديث رد على من
زعم ذلك والجمع بين هذين الحديثين كما تقدم في يوم القيامة لانه
مواطن متعددة وكذلك النار اهلها فيها على احوال يتبلونون تارة
على نوع وتارة على اخر وقد يكون له وجه اخر وهو ان تكون تلك
الامور التي اخبر بها في الاحاديث وهي يختلفة ان كل حالة منها
لقوم مختصين بها يشهد لهذا المعنى لفظ الحديث الذي نحن بسبيله
لانه عليه السلام اخبر ان ذلك الشخص مشغول بدوران ليس ينفك
عنه ما هو فيه من تلك الحال وان غيره قد اتاه يساله عن حاله
لانهم قد اجتمعوا عليه وكذلك ما تعددت الاحوال على هذا الاسلوب
لان الاحاديث كلها صحاح التي جاءت في هذا الشان وهي كلها اخبار
والخبر لا يدخله نسخ فلم يبق الا الجمع بطريق التاويل بخر ما تقدم

وتكون

وتكون فايدة هذا الحديث التنبيه على تفقد ما يجب على الشخص من
الواجبات في بيته وغيره لانها هي الطريقة المخلصة من الله علينا بها بفضله
قوله صلى الله عليه وسلم اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينيذ فاذا ذهب ساعة من العشا
فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واوك سقاك واذكر اسم الله وخر اناك
واذكر اسم الله واطفا مصباحك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيا ظاهر
الحديث يدل على خمسة احكام منها الاخبار بانتشار الشياطين اول
الليل وكفهم في ذلك الوقت والامر بكف الصبيان ذلك الوقت عن
التصرف والامر بغلق الباب وذكر اسم الله اذ ذاك والامر بتغطية
الاناء وذكر الله اذ ذاك وان لم يجد بما تغطيها تعرض عليه شيا والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الا وامر كلها على الوجوب او الندب
وما الحكمة في ذلك وهل انتشار الشياطين في تلك الساعة لحكمة تفهم
او ليس لنا سبيل الى ذلك وهل ما سعى فيها من منع الصبيان يفهم ايضا
له علة او ليس وهل ذلك خاص بالصبيان او يتعدى الى غيرهم وما
الحكمة بذكر الله تعالى عند تلك الافعال وما يترتب عليه من الحكمة
بذكر الله تعالى عند تلك الافعال وما يترتب عليه من الحكم وهل يتعدى
الى غير ذلك او ليس اما قوله استجنح او كان جنح الليل فهذا شك
من الراوي وفيه دليل على تحديثهم رضوان الله عليهم في النقل كما ذكرنا
قبل واما قولنا هل الامر على الوجوب او الندب فالفظ محتمل لكن

لا ظهر فيه الندب لانه ليس من طريق التعبدات وانما هو من طريق الارشاد
الى ما فيه الحزم والتسبب فيه وفي دفع الضرر لانه اذا استقر بها واحدة
بات لك ذلك فمنها غلق الباب لان فيه تحصينا من العدو الذي يريد
ضرك في مال او بدن وتوكية السقاء هو من باب التحوط على النفس
والمال والعيال لانه اذا لم توك السقاء قد يتعلق به حيوان او يدخله
فان هوام الارض تنتشر بالليل اكثر منها بالنهار وقد يدخله حيوان
او يدخله فيموت فيه او يبقى بالحياة فمن اتى لاستعمال الماء ان يدخل
في جوفه واما ان يناله من سمه ومن هذا الباب نهى عليه السلام عن الشرب
من فم السقاء خيفة ان يكون هناك شيء يتأذى بسببه واطفاء المصباح
من جهة الاحتياط على المال والنفس وقد نبه عليه السلام عليه في حديث
اخر حيث قال وان الفويسقة تضرم البيت على اهله نارا او كما قال
عليه السلام وهي الفارة فانها تاتي المصباح وتاخذ طرف الفتيل فتجره
وهو موقود فيحترق البيت وما فيه وقد يكون فيه اهله ثقيلا
فيحترقون بالنار ويترتب على هذا من الفقه انه لا ينبغي لاحد ان ينام
ويترك مصباحه موقودا فان تركه فقد فرط على نفسه ضرر فيتعلق
العتب عليه لانه خالف السنة وتسبب فيما به كان كان ضرره
اللهم الا ان كان له عذر من مرض او ما يشبهه فصاحب العذر
معذور واما تغطية الاناء فهو من باب توقي الضرر لانه قد جاء
ان فيلة في السنة ينزل بلا من السماء فكل اناء وجد مكشوفا حل
فيه

حل فيه السم وتلك الليلة مجهولة وايضا قد ياتي من الحيوان الذي فيه
السم والضرر فيشرب من ذلك الماء ويقع من سمه في الاناء او يقع هو بنفسه
فيلحق الشارب بشرب ذلك الماء ضرر في نفسه كما تقدم وقوله عليه السلام
ولو تعرض عليه شيء فما بحث وهو ان يقال كيف يتقدم مثلا عود او خيط
اذا عرضت على الاناء مقام تغطيته كلا لان شيء يقع على القليل والكثير فتكون
هذه الاشارة هنا بتيها فائدة قوله عليه السلام واذكر اسم الله فان المانع
للضرر كله والجالب للخير كله هو ذكر اسم الله تعالى فامر عليه الصلاة والسلام
باظهار الحكمة في عمل الاسباب من غلق الباب وتوكية السقاء وغيرهما
وجعل من شرطها ذكر الله تعالى عند الفعل لانه سبحانه هو المعافي لانه
عز وجل يقول في محكم التنزيل قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن
وذكر الله تعالى هو الحصن الاعظم والملجأ الاكبر فلما يجد للحكمة سبيلا
وهي تغطية الاناء بقيت القدرة ظاهرة فقال عليه السلام ولو تعرض
عليه شيء فافاد ذلك ان اسم الله هو الواقي ولم يقيد عليه السلام ذكر
اسم الله عند قوله ولو تعرض عليه شيء لانه عطفه على قوله واطفئ مصباحك
واذكر اسم الله وما عطف على الشيء فهو مثله فلذلك سكت عنه اختصارا
وقد قال بعضهم انه كان له اناء ولم يكن له بما يغطيه فعرض عليه عودا
فلما اصبح وجد قد وقع على الاناء من هذا الحيوان ذو ناب السم ميتا
فاحتبس على العود ولم يكن ذلك العود من حيث ان يحبس ذلك الحيوان
فهنا ظهر انه ما حبس ذلك الحيوان الا لما اشرنا اليه من بركة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسم الله تعالى لاعلم لنا ما الحكمة في ذلك وذلك انه لما كان الليل
وقت نوم وهو الموت الاصغر امر ان يفعل الامور التي يصلح فيها
حاله وحال اهله وماله في حال نومه وغيبته لانه في النهار مستيقظ بنفسه
واهله كذلك وكل احد يدفع عن نفسه بوضع الحيلة فلم يؤكد عليه في هذه
الاشياء وتبين عليه من النظر انه اذا كان يوم ان ينتظر فيما يصلح به حال
وحال من له كما تقدم في هذا الموت اليسير فمن باب احرى في الموت الذي
الذي لا رجوع فيه الى هذا العالم الدنياوي فاملؤ من كيس حذر فطن
فان غفلت تنبهت وان تنبهت وعلمت افلحت واما قولنا هل لذلك
حكمة تعرف ام لا فان قلنا تعرف بالنص عليها فليست في ذلك شيء فيما اعلم
وان قلنا بالاستدلال النظر في حكمة الحكيم وكيف رتب هذا الوجود
وجدنا لذلك اثرا من الحكمة ظاهرا وذلك لوجهين من الحكمة احدهما ان الله
سبحانه قد جعل حضور الشيطان ووسواسه انما يكون مع الغفلة كما
ان حضور الملائكة وكونهم انما يكون مع العبادة والحضور والاشتغال
بما يرضي الله تعالى فلما كان اول الليل الغالب على الناس فيه الغفلة
والنوم وكذلك جميع الليل هذا الغالب فيه لكن اوله في ذلك اكثر لان
الناس قد فرغوا اذ ذاك من تشعباتهم وكدهم فيها وذلك جار في الصلاة
التي بين العشاءين من كثرة الاجر ما فيها وكميته صلاة الاوابين لكونه
وقت غفلة فلما اشتغل هذا بالعبادة في ذلك الوقت عظم اجره وجب
اخروهو انه لما اراد الحق سبحانه تقتضي حكمته خلق الثقلين وهما الجن

والانس

الجن والانس وجعل لهما ليلا ونهارا فخص الانس بكثرة الانتشار بالنهار
وخص الجن بكثرة الانتشار بالليل ليكون لكل فريق وقت يستريح فيه
لكل بحسب حاله فكانت حكيم وهذا اشارة وهي انما تحسن شدة الامور الا عند
اوائلها من حيث وضعت فلما كان الليل وقت غفلة ونوم وزيادة انتشار
الشياطين فيه الذين هم عون على ذلك تجد التفوس تلك الوقت عند اوله
ما وكل ما تجد ذلك المرضي لانه اذا اقترب الليل يزداد عليهم الوهن والنوم ولما
كان الصبح اول النهار الذي هو للسعي وتكثير في ذلك الوقت الملائكة
لان الحفظة يجتمعون في ذلك الوقت حفظة الليل والنهار تجد النفوس اذ
ذاك نشاطا وانشراحا واكثر ما يجد ذلك الرضي في الغالب منهم تدبير من
مدبر حكيم واما قولنا هل ما امر به من التحذير على الصبيان من الانتشار
ذلك الوقت وذلك انه لما كان الصبيان ذوي عقول ضعيفة ليست
تحتمل التخييلات ومن الشياطين من يتشكل في صورة مقنعة فقد
يلقاها الصبيان مع ضعف عقولهم فيخاف عليهم من اجل ان يقع في عقولهم
او ابدانهم خلل وفي هذا دليل للمعتزلة بعد الذريعة وفيه دليل على
ان ينتظر لكل انسان بحسب حاله يوخذ ذلك من انه لما كانت عقول
الصبيان كما ذكرنا وهم لا يعقلون في الغالب امر اولياؤهم ان يمنعوهم
من التصرف وفيه رد على اهل الطب الذين يقولون ان جسما لا يدخل
في جسد وان ما يظهر من صاحب الجنون انما هو خلط تحرك عليه وفيه دليل
على نصح صلى الله عليه وسلم لامته يوخذ ذلك من كونه عليه السلام لم يفعل

على احد صبي ولا كبير ولا مال ولا شيء من الاشياء الا بنه صلى الله عليه وسلم
على المصلحة فيه كما امر العقلا ان يحبسوا النفس من اجل ضعفها عن كثير
من تصرفاتها واشد ما امر في ذلك عند اول النقلة او الشهوة لان كليهما
ظلمة تغلب على الباطن ولهذا قال صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند
الصدمة الاولى ولذلك قال عقلك عند اوايل الامور فجربه فان نجح سعيه
والا فانت سفيه واما قولنا هل ينقدي الى غير الصبيان فان حكمنا
بتلك العلة التي ذكرناها فمن وجدناها فيه عديناه الحكم وقد رايت بعض
المباركية كان لا يحتمل ان يتعشى وحده لانه كان يذكر اذا كان وحده يتذكر
له الجند ما كان يجد ويتهم فلا تراه ابدا وحده ولو يكون معه صغير
واما قولنا ما الحكمة في الامر بذكر الله تعالى عند فعل تلك الافعال
المامور بها فقد ذكرناه عند قوله عليه السلام لو نفرض عليه شيئا لكن بقي
فيه بحث وهو انه لا يخاطب بحال التحقيق الا اهله واما الغير فيحملون
على مقتضى الحكمة بوجود ذلك من قوله عليه السلام واذكر اسم الله وفيه
دليل على بركة هذا الاسم الجليل الذي جعل ذكره لكل طالب خير فيه بناله
ولدافع كل شر فيه بدفعه وفيه اشارة الى انه لا يخلو اهل الحكمة بشيء
من الحقيقة وان لم يعرفوها وتمزج لهم بشيء من الحكمة من اجل ان لا يفقدهم
بركتها وبهذا نطق التنزيل بقوله افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه
ام نحن الزارعون من اجل ان يعلموا الحكمة ويتذكروا في حقيقة الامر
ما هو وسئله فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين قال لهم في تذكير النخل

ما اراه

ما اراه يجدي شيأ تذكروا التذكير فلما جاءت السنة غير طيبة قالوا له انت امرتنا
بان لا نذكر فاتهاهم على مقتضى الحكمة بان قال لهم انتم اعرف بامور دنياكم
وما اخبرتكم به عن الله فقد قدرين فيه او كما قال عليه السلام فكان معنى قوله
عليه السلام لا اراه يجدي شيأ في حقيقة الامر لا كما في زعمكم لان التذكير يستحل
سبب من الاسباب والله عز وجل يخلق عنده ما شاء ان شاء والا فلا فايدة
له وكم سنة يذكر ونها وتفسد ولم يجي منها شيء ولا يقولون شيأ ويقولون
قدر الله لانهم قد علموا الحكمة الجارية عندهم فلم ينتقدوا على التقدير
وسلموا الامر لصاحبه فلما كانت هذه السنة من السنين التي قدر الله
عز وجل ان يفسد فيها النخل ولم يعلموا عادتهم من حكمة التذكير نسبوا
ذلك لكونهم تذكروا تلك العادة فعذرهم لكونهم لم يتعمدوا فعله واضرب لك مثل
الاخذ بالحقيقة شفقة على ايمانهم وردهم الى اثر الحكمة فلو كانت تلك السنة
تجي طيبة ما بقي احد منهم يلتفت لحكمة التذكير فكان يؤول الامر بهم الى
تضييع اثر الحكمة الحكيمة والشريعة ما جاءت الا بالجمع بين اثر الحكمة والقدرة
وهي الحقيقة كما بيناه في غير ما موضع من الكتاب وفيه اشارة صوفية
لان اهل الصوفة يقولون انت سفينة الوجود وسفينة نوح عليه السلام
كان اجراها وارساها فالله هنا اخذ الحق سبحانه وتعالى في كتابه بقوله
بسم الله مجراها ومرساها وقد اردت الشريعة المحمدية ان يكون جميع
تحركك وسكونك بذكر الله تعالى وتفويض بسم الله فيها عند نومك تقول
بسم الله وعند يقظتك كذلك وعند اكلك وشربك وخروجك من منزلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

ودخولك فيه ولباس ثوبك وتجريده كذلك وعند استفتاح كلامك بذكر
الله ايضا وعند نكاحك وعند سفرك وعند ايابك الى اهلك وعند قعودك
وقيامك كذلك فان كنت في حالك تحدث يا ارسنت سفينتك على جودي السلامة
وان لم تحلت عنه لم يكن لك عاصم من امر الله وغرقت في طوفان المهالك
ولم تشعر انك هالك فتيقظ من سكرة هواك تجد روحك في قارورة
شهواتك عارق في فضلة معاصيك ذكر ان ابن نوح عليه السلام حين
تخلف عن ركوب السفينة اتخذه قارورة زجاج قد ماتحله وصعد
على الجبل فلما بلغه الماء دخل فيها واغلقها على نفسه فارسل الله عليه
ادرار الماء حتى مات غريقا فيه فاكسرها يحمد غريمة التوبة وناد
بلسان حالك اتتدي يا منقذ الغرقا فاني ذاهب لعل جنبي صوت
اضطرارك يشفع فيك امر من يجيب المضطر اذا دعاه فقوله صلى الله عليه
وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السما وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين ظاهر الحديث الاخبار بهذه الثلاثة الاحكام وهي فتح ابواب
السما وغلق ابواب النار وتسلسل الشياطين عند دخول رمضان والكلام
عليه من وجوه منها الدليل على فضل هذا الشهر بوجود ذلك من كونه خص
بهذه الاشيا على غيره وقد جات زيادة في حديث اخر وزخرف الجنان
وفيه دليل على ان ذلك العالم له بقدرة الله تعالى تاثير في هذا العالم
بوجود ذلك من قوله عليه السلام وغلقت ابواب جهنم فلولا ان ذلك
العالم له تاثير يقتضي الحكمة في هذا العالم لما غلقت ابواب جهنم

وهنا بحث وهو ان يقال لم قال جهنم ولم يقل غيرها من اسما النار لان النار
لها سبعة اسما اولها جهنم فالجواب انه لما كانت هذه خاصة للمومنين من
جميع طبقات النيران خصت بالغلق والكف عن المومنين لانهم الذين حصوا
بصوم هذا الشهر دون غيرهم وفيه دليل على عظيم القدرة ايضا بوجود ذلك
من اخباره عليه السلام ان السما لها ابواب تفتح وتغلق وفيه دليل على ان
كثرة فتح ابواب السما دالة على خير اهل الارض وقد اخبر عز وجل بما يدل
على ذلك في كتابه حيث قال لا تفتح لهم ابواب السما ولا تفتح لهم ابواب
السما الا لمن يرحم ويدخل الجنة ومن غلقت دونه فلا يرحم ولا يدخل
الجنة وهنا بحث هل ذلك لكل الصابين او ذلك خصوص ظاهر اللفظ
يقتضي العموم والاخبار تخصصه منها قوله صلى الله عليه وسلم رب صايم
ليس له من صيامه الا الجوع والعطش فمن ليس له من صيامه الا الشقا
ولا يقبل منه كيف تفتح له ابواب السما وهنا بحث في قوله عليه الصلاة
والسلام غلقت ابواب جهنم هل ذلك حسا او معنى ومعنى حسا غلقها
في ذاتها وبالمعنى اي منع بركة الصوم عن الطريق التي تبلغه الى جهنم
او المجموعها وهو الاظهر بدليل انه قد جا ايضا انها غلقت ابواب جهنم فهذا
حسا وقد جا في الصوم انه وجا اي انه يمنع من الفاحشة وهي الزنا
وقد قال جل جلاله واستعينوا بالصبر والصلاة فذكر العلما ان
الصبر هو الصوم لانه عون على العبادة فعلى ما قلنا ان مجموعها
هو الاظهر وقوله عليه السلام وسلسلت الشياطين هل هو على عمومه

شبكة الألوكة www.alukah.net

سورة ص

الا لاما اللفظ فعام وقد جا مخصصا في حديث اخر وصفدت الشياطين
وعلى هذا عمل الناس عموما الا الظاهر العموم وليس كذلك دليل ذ.
قول مولانا جل جلاله شيطان الانس والجن فهو شيطان في نفسه
كيف يمنع منه شيطان ولذلك اذا دخل رمضان من كان مثلا مكاسا بغي
على مكسه او ظالما يتقي على ظلمه لم يدخل في صوم رمضان من جملة الشياطين
ليس قد قال صلى الله عليه وسلم فان شتمك او سبك فقل اني صايم
او كما قال فمن لا يحترم لا يحترم من اجل اخلاق بعض الناس هذه الا
الاحاديث على عمومها وقع لهم الاغترار ولكن ينبغي ان يتفهم الشخص
لسان العلم على نفسه حتى يعرف من اي الفريقين هو وفيه دليل على ان
شيطان الانس ملازم لا يزول لانه لا يسلسل وفيه دليل على ان الشياطين
لهم ابدان محسوسة يوخذ ذلك من قوله وسلسلت فان السلسلة
لا تكون الا في جسم وفيه دليل على ان الاعمال هي التي ترفع صاحبها او
تضعه يوخذ ذلك من كون اهل الصوم يعتنى بهم هذا الاعتنا العظيم
وقد جا انه من اكثر عليه الصوم ضيقت عليه النار اي انه لا يدخلها وقد
قال ان اردت عذابي يا نفس بالتقاعد عني والا فاتقني بحقيقة الزهد
ولذلك كان اهل المعاملات الجيدة حاليهم في الدارين حميد قوله صلى الله
عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال جنبني الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه د
ظاهر الحديث الاخبار بان المراد اذا اتى اهله وقال جنبني الشيطان

وجنب

وجنب الشيطان ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم
يسلط والكلام عليه من وجوه منها انه قد جا في الحديث قبله بزيادة التسمية
وقوله اللهم وهنا ليس فيه مذكورة ولا قوله اللهم فيحتمل ان يكون سكت
عن التسمية لكونها قد تتصور الامر بها مطلقا ومقيدا ويحتمل ان يكون
جا هنا بلا تسمية ولا قوله اللهم تحقيقا لغفلة بعض الناس عند ذلك الحال
لغلبة الشهوة عليهم فيكون ذلك اكمالا في الفعل ويكون هذا المجيء ولا
اقل من ذلك ويحتمل ان يكون هذا الحديث لمن نسي التسمية حتى اولج
فيكون هذا اللفظ بخبر يا عنه ويحصل به المقصود من بركة الاتباع كما
قال صلى الله عليه وسلم فليسم الله عليه فمن نسي التعوذ عند قضا الحاجة
حتى شرع الفعل انه يتعوذ اذا اراد ان يقوله اعوذ من الخبث والخبائث
تنبيها لاسم الله تعالى ان يذكر في ذلك المحل ويحتمل الاتباع ان
يتركوه حتى استيقظوا اليه فهذا سئله والله تعالى اعلم وفيه دليل على
ان من حسن ادب الشريعة الكناية عن الاشيا التي يستحى منها
وان كانت مما يبيحها يوخذ ذلك من قوله عليه السلام اني اهله لانه كنى عن
ذلك بالاتيان وفيه دليل على ان لفظ الولد يقع على الذكر والانثى وقد
اختلف العلما في من حبس شيا على ولده وولد ولده هل يدخل في الحبس
اولاد البنات؟ دلا على قولين وفي هذا الحديث حجة للذين قالوا
بدخولهم في الحبس يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فان كان بينهما ولد
واما قوله جنبني الشيطان فمعناه انه لا ينكح معه فائدة فقد جا ان المراد اذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

نكح ولم يذكر الله تعالى عند ذلك ان الشيطان ينكح معه كانه اذا اكل او شرب
ولم يسم الله اكل الشيطان معه وشرب واما قوله عليه السلام ما رزقتني فيه
دليل على ان الاولاد من جملة ما يسم الله تعالى به على بني ادم لانه عليه السلام
جعلهم من جملة ما يرزقون بقوله رزقتني وفيه دليل على ان حقيقة تاثير
الاسباب انما هو بالقدرة لابد وانها بوحد ذلك من قوله عليه السلام فان
كان بينهما ولد وقد لا يكون والسبب واقع الذي هو النكاح فلم يكن السبب
يوثر الا عند ارادة القادر والا لم يكن سببا وهذا شاهد في عالم الحس
لانه قد يجامع اهله مرارا ولا يرزق مولودا وقد يكون ذلك الفعل مرة
واحدة ويوجد معه الولد فحقيقة التاثير هو القدرة وهذا حكم
مستمر في الاشياء كلها لا يختص على هذا الموضع وحد فالاسباب اثار الحكمة
والتاثير بها حقيقة القدرة فاختلف القدرة في اثار الحكمة والتاثير
بها سر عظيم القدرة ليفضل من يشاء ويهدي من يشاء حكمة وهنا بحث
وهو ان يقال لم قال بينهما ولم يقل كان لها او غير ذلك ففيه وجوه
منها ان يكون المعنى بينهما لما خرج منهما من الماءين فانه قد جاء ان العظام
والعصب من ماء الرجل وان اللحم والشعر والجلد من ماء المراة وجاء خر
وهو نقيه لطيف وهو ان حقيقة الخلق الذي كان فيه وتنويع
خلقه من كبد وقلب ومعران وجوارح على ما هي عليه هذه الصورة
الادمية من الترتيب البديع ليس ذلك من الماء الذي خرج من الشبه
الذي بينهما وانما هو بقدرة القادر الذي جعل من تلك النطفة

البيضاوي

البيضاوي انواعا مختلفة كما قال تعالى في ثمر الشجرة انظروا الى ثمره اذا
اثمر وينعه معناه حين ينتهي طبيه اين السنة التي بين عود الثمرة
من الحلاوة التي في ثمرها او الحموضة او المرة او الصفرة او السواد او
الخضرة او غير ذلك من الالوان العود كله على حد واحد في اللون والطعم
والشر يختلف ان في ذلك لايات لقوم يعقلون ويحتمل ان يكون ذلك
اشارة الى روح الحياة الذين هما حقيقة الانسان ان ذلك ليس منهما
لا من طريق اصل ولا فرع وانما هو مما جعله القادر فيما خلق مما كان
بينهما ولذلك قال تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم
جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة
مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه
خلقا اخر فتبين عند نفخ الروح ما خلقنا اخر ليس من جملة تلك التطورات
التي كان بعضها اصلا لبعض بل هذا خلق اخر بقدرة احسن قادر ليس
كمثله شيء ويؤيد قوله تعالى عن الروح قل الروح من امر ربي اي هي من
امر الله تعالى لا عن سبب وان كان الغالب في الاشياء انها موجودة
عن الاسباب فكذلك انما هو صادر عن قدرة الله تعالى كما تقدم
البحث قبل لكن هذا بالقدرة الظاهرة دون سائر الحكمة ولا يحيط
بعلمها الا مخترعها جل جلالها واحتمل ان يكون هنا الاشارة الى
خلق النفس على قول من يقول ان النفس شيء والروح شيء اخر
لانه قد ذكر انا نعلم القائلون بهذا ان النفس على جسد مثل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شل خلق بني ادم لها يدان ورجلان وعينان وجوارح مثل بني ادم سوا
بسواء وانها من العالم اللطيف وانها تركب في جسد بني ادم فتكون جسدا
لطيفا البس عليها جسدكثيف وهي النجارة التي خلقت من ذلك الما
المهين وهي اعني النفس التي اعطيت المنذ والفهم وهي التي تتنعم وتتالم
وتفرح وتحزن الي غير ذلك مما يشبه هذه المعاني وانما المراد بحياة الجسد
ليس الاكل والشرب ولا تتنعم ولا تتفرح ولا تحزن واما النفس فانها
من العالم الذي لا يفنى وانها تبقى في النعيم مع الجسد وقد يفنى الجسد
الا عجب الذنب وهي لا تفنى ولم يذكر احدا انها مخلوقة من الما المذكور
وانما هي بقدرة الله تعالى كما ذكر من العالم الروحاني فسبحان من هذه
بعض اثار قدرته التي قد حارت فيها العقول واضمحل بجمع ما ذكر
وفي هذه العبارة اكبر دليل على ما خص به سيدنا صلى الله عليه وسلم
من الفصاحة والاعجاز في كلامه لكونه اتي بلفظ يحتوي على جميع ما
ذكرنا وزيادة على ذلك اذا امعن فيها النظر وفيه دليل اعني في هذه
اللفظة وما تحوي ان العلم الذي هو الفهم كحديثه صلى الله عليه وسلم
وما فيه من الفوايد انه من جملة مواهب الله تعالى لمن شا يشهد لذلك
قوله عز وجل ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قال العلما انه الفهم
في كتاب الله عز وجل وكذلك حديثه صلى الله عليه وسلم لانه كله من الله
وعن الله اما بالواسطة او بالالهام وقد تقدم الكلام على هذا في اول
الكتاب وقوله عليه السلام لم يضر الشيطان ولم يتسلط عليه هل

هاتان

هاتان اللفظتان لمعنى واحد وهما لمعنيين احتمل لكن استقري
من الشريعة انهما لمعنيين احدهما انه قد اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم
بما معناه ما من مولود الا والشيطان يطعن في خاصرته فذلك هو
الضرر المشار اليه هنا والله اعلم واما التسليط فهو ما ذكره الله
عز وجل في كتابه حيث يقول واجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم
في الاموال وما جعل عز وجل له من التسويل والاغوا لبني ادم لقوله
من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمايلهم فهذا هو معنى الاشارة
الى قوله ولم يسلط عليه اي لم يكن يقدر على ضرره عند الولادة بان
يطعن في خاصرته ولا يقدر على ضرره بالاغوا والتسويل كما ذكرنا
ويكون ممن يدخل تحت قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وفيه
دليل للاخذ بسد الذريعة بوجه ذلك من قوله وجلب الشيطان
ما رزقتني ذريعة ان يكون لها ولد وقد لا يكون فما بقي القول الا احتياط
من اجل توقع الولد فهذا هو سد الذريعة بعينه وفيه دليل على
ان الحكم في الشرع يعطي للغالب بوجه ذلك من امره عليه الصلاة والسلام
بهذا عموما ومن الناس من يكون عقيما لا يلد فلما كان العقيم نادرا
لم يجعل له حكم وفيه من الفقه ان الاصل اذا كان طيبا جا الفرع طيبا
بوجه ذلك من انه اذا كان الاب طيبا باتباعه السنة وفعل في هذا
الموضع ما احكمته السنة وامتثل الامر جا الفرع وهو الابن من اهل
الخصوص كالانبياء اتقيا وفيه دليل على ان الخير كله انما هو في اتباع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من انه من لم يعرف الكتاب والسنة
لم يعرف مثل هذا الحديث وما فيه وكان نكاحه بهيميا بشهوة ليس الا وكذلك
في جميع امره وفيه من الفقه ان فضيلة العلم انما تكمل بالعمل لانه عليه
السلام قال اذا اتى اهله ولم يقبل علم رزقنا الله فهم كتابه وسنة نبيه صلى
الله عليه وسلم والعمل بذلك بمنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة
ادبر الشيطان وله ضراط فاذا اقبل قضي اقبل فاذا اثوب بها ادبر
فاذا اقضي اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا
حتى لا يدري اصلى ثلاثا ام اربعا فاذا لم يدر ثلاثا صلى اربعا سجد
سجدتي السهو ظاهر الحديث الاخبار بهروب الشيطان من النداء
بالصلاة وله ضراط وهروبه ايضا كذلك من التثويب بها ومواقاتها
لكن بغير ضراط واتيانه بعد رجوعه الى المصلي حتى يوسوسه والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في هروبه عند الاذان والاقامة
وعدم هروبه عند الدخول في الصلاة والتلبس بها وهي اعظم من
الاذان والاقامة فان الصلاة فرض واما الاقامة فليست بفرض
والاذان فيه ما هو فرض وفيه ما هو سنة وفيه ما هو مستحب على ما
نبينه في موضعه من الكتاب ان شاء الله تعالى ورجوعه الى المصلي
حمل ذلك على عموم لكل مصل ارلا وما الحكمة في ضراطه عند الاذان وحمل
تركه ذكر ذلك في الاقامة لانه لا يكون منه ذلك عند الهروب منها او سكت
عنه لما تقدم ذكره عند الاذان قبل فاما الجواب على ما الحكمة في كونه

يهرب من النداء والاقامة ولا يهرب من الصلاة التي هي ارفع وذلك
ان فرضية الاذان وفايدته الاخبار بدخول وقت الصلاة تذكر تلك
الالفاظ الماثور بها ولذلك يجوز على طهارة وعلى غير طهارة فلما فيها
ما امرنا به لم يطق الشيطان حمل ذلك لان توفية الامر على ما امر به
يقطع ظهره والصلاة من شروطها التوجه والاخلاص والحضور
كما قال صلى الله عليه وسلم فيها ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يكون
قلبه مع جوارحه وقد ورد في الاذان ان المؤذن له من الاجر بقدر مدا
صوته على ما بيناه في موضعه قبل وقال في الصلاة يكتب له نصفها
ربعها الى عشرها وورد اذا لم يوب بها على وجهها تطوى مثل الثوب
الخلق ويضرب بها وجه صاحبها وتقول له ضيعتني ضيعك الله تعالى
او كما قال ورد فلعدم توفية الشروط التي طلبت هنا في الصلاة
وجد الشيطان طريقا الى الدخول لصاحبها قلو وفي ما طلب منه فيها
ما قد به شيطان وكذلك سايد الاعمال من وفي فيها دخل في حزب
المفلحين الذين لم يكن للشيطان عليهم سلطان لقوله تعالى ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان واما قد تناول ذلك على العموم لكل مصل
او لا فظاهر الحديث يحتمل وما قدمناه من قوله جل جلاله ان
عبادي ليس لك عليهم سلطان يخصص ذلك فانه من لم يكن له عليه
سلطان كيف يقدر به في صلاة او غيرها هذا لا يعقل واما الحكمة
في ضراطه احتمل والله اعلم وجها منها انه لا يجلد حتى يسمع قراءة فتخيي

شبكة الألوكة www.alukah.net

حواسه ومفاصله فيخرج منه الريح بغير اختياره كما حكي عن قوم انه
لما راي الاية في عصي موسي عليه السلام حين رجعت حية انه ولي هاربا
وبطنه قد انطلق وغايظ بسبيل لا يقدر ان يملك ذلك من نفسه وكثير
ما يوجد ذلك من بعض الضعفا لكثرة تذعرهم وقد يكون من سوء طبع اللعين
ان يقابل الشي بضده كونه يسمع الاذان الذي هو دليل علي الصلاة وهي
مبنية علي الطهارة لقوله صلي الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فيكره
من الضد وهو نقض الطهارة وقد يكون لوجه اخر وهو ان يشغل سمعه
عن الاذان بذلك الفعل الذميم واختلف يجوعها واما قولنا لم يذكر ذلك
الفعل عند الاقامة هل لعدم وقوعه في ذلك الوقت او اختصر لكونه
صلي الله عليه وسلم ذكره مع الاذان احتمل الوجهين والله اعلم لكن الظاهر
انه بغير ضراط وهو ان الاذان اكثر الفاظا لانه مثني كله وبعضه مربع
والاقامة مفردة وبعضها مثني فلن يزيد تكرار الالفاظ المباركة
يكون منه زيادة في المخالفة وايضا فلان فايدة الاذان اكثر فانه اعلام
بالوقت ويسمعه من هو حاضر ومن هو بالبعد وهو اعلاصوتا وهو يدعو
الناس كلهم الي الطاعة والاقامة انما هي للحاضرين ان يتاهبوا للدخول
في الصلاة ولا تتعدي الي غيرهم فكانت عليه اخف فانه كلما كانت الطاعة اكبر
كان عليه الامر اشد ويويد ذلك ما اخبر عنه الصادق صلي الله عليه وسلم
انه لم ير احد منه ولا اذل في يوم عرفة يحثي التراب علي راسه او كما قال
عليه السلام وذلك لما في تلك الطاعة في ذلك الوقت من الترفيع والخير

فيلحقه

ستا

يلحقه بتلك النسبة ذلك التحقير والهوان وقوله عليه السلام حين يخطر
بين الانسان وقلبه اي انه يشغل قلبه فان مدار الانسان علي قلبه
فاذا اشتغل قلبه بالوسواس فكانه حال بينه وبين قلبه لان القلب
لا يراد لذاته الصنوبرية وانما يراد لحضوره عند فعله ما تعبد به ليوفي
بما عليه في ذلك وفيه دليل علي سلاز مته لبني ادم حتي يعلم كل ما يتصرفون
فيه ويجري عليهم بموجب ذلك من قوله اذكر كذا لانه لا يذكره الا شي قد وقع
وشبهة الادمي والعدو اللعين قد كان عرفه ولا يكون ذلك الا لمن هو
معد ملازم لكن وفيه دليل علي عظم قدرة الله تعالي الذي هذا خلق يقدر
ان يصل الي قلوبنا ونحن لا نعلم به وفي هذا دليل علي ان المولي سبحانه وتعالي
لا تدركه العقول ولا يتحيز ولا يشبهه شي بموجب ذلك من ان هذا خلق من
خلقه الله مدرك وتراه يصل الي قلوبنا ونحن يعقولنا معنا وادراكا
من جميع حواسنا ولا نعلم به ونجد اثر وصوله ولا نحس بذاته ولا نشعر
بها فكيف يطمع احد ان يعرف او يصل الي هذا بعض مخلوقاته وبالقطع ان
الصنعة لا تشبه صانعها وفيه دليل علي ان ميل النفس بالسرعة الي
ما تعرفه اكثر مما لا تعرفه بموجب ذلك من قوله اذكر كذا فلولا علمها بذلك
لكان يقبل لها الا تعليمها ما يكون الغني في كذا لامر لا تعلمه فقد لا يحصل
له منها ذلك الميل الكلي الذي هو اغرب لغايرته وقد روي عن بعض
اهل الفقه وكان ممن ينتفع الناس به في دينهم واخرتهم لما من الله به
عليه من العلم والبيان هذا انه صناع لبعض التجار ضرة دراهم لا يدري اين

شبكة الألوكة www.alukah.net

رفعها فحدث ذلك فقيل له ليس لك الا ذلك السيد فجاءه واخبره بحاله
امره ذلك السيد بان يصلي ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء ودنياه وبخبره
بالله ابن هو فقام ذلك التاجر الى ناحية في المسجد واحرم ودخل في تلك
الركعتين فجاء الشيخ في الركعة الثانية قد خفقها فقال لاخوانه قد
تذكرت مالك ابن هو فلما سلم واتى الشيخ قال له الشيخ تذكرت مالك ابن هو
قال نعم ياسيدي فقال له اذهب فحدث مالك واشكر الله فرغبت منه
اصحابه لم امره بتلك الصلاة واي سنة بين الصلاة والقضية فقال
لهم ان الشيطان اتاه اين رفع ماله لكي يخبرنه ولو وقفت ما من الدنيا
من اجل العداوة الاصلية فامرته بالركعتين ولا يحدث فيهما نفسه لانه
قال صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه دخل الجنة فلما
تلبس بالصلاة عارضه ان لا يحدث فيهما نفسه اي العدو ان يذكره بماله
ولا يتركه يتم عملا يدخله به الجنة فمن اجل ذلك امرته بالصلاة وقوله عليه
السلام حتى لا يدري اثلاثا صلى اربعا فاذا لم يدر اثلاثا صلى اربعا فليسجد
سجدتي السهو ظاهر اللفظ يعطي ان سجدتي السهو تجزيه عن تمام السهو
ظاهر اللفظ يعطي ان سجدتي السهو تجزيه عن تمام صلاته وان كانت
ما صلاه ثلاثا وليس كذلك لانه قد جاء ذلك مفسرا في حديث اخر وهو قوله
صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر على اثنتين ثم يسجد
سجدتي السهو واثنتين هو الاظهر وقد تعلق بعض اهل الظاهر
بظاهر هذا الحديث وما قدمناه عليه الجمهور وهو الحق الذي يعطيه

الفقه

النفه لانه اذا جاءت الزيادة من العدد قبلت وبنى ذلك على هذا الذي
عليه الجمهور واستمر عمل الخلفاء والعلماء الى يومنا جوادهنا بحث في قوله ثلاثا
او اربعا هل هو منصوص على هذا الموضع او هو على طريق ضرب المثال
اذا تردد الخاطر بين الاقل والاكثر كان العدد ما ذكر او اقل من ذلك الذي
عليه الجمهور انه على ضرب المثال اذا تردد الخاطر بين الاقل والاكثر فيكون
محله على اقل العددين ما ذكر وفيه دليل على انه لا يجزئ العدد والاتي بزيادة
الطاعة يوجد ذلك من ان الشيطان اتى الرجل المصلي ليفسد عليه صلاته
بتشكيكه في عدد ركعاتها احكمت السنة بفضل الله تعالى الامر بزيادة
ركعتين احتياطا ثم زيادة اخرى وهي سجدتان السهو ليستلب العدو
مهزوما خائبا مما امله وقد بين ذلك صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث
حيث قال فانها ترغيم للشيطان يعني السجدتين اللتين للسهو
وفيه دليل لاهل الصوفة لانهم اخترعوا بدوام الاشتغال وعدم الا
الالتفات الى حديث النفس وغيرها لان هذا المصلي ساط اعليه
النسيان الا من اجل التفاته الى حديث العدو وبما ذكرته به ومثله البه
وقد ذكر عن بعضهم انه كان في اول رياضته اذا مد به خاطر عند الدباغ
ضرب نفسه بعصا او قضيب فلربما كان يكسر على نفسه في اليوم الخمسة
والخمسين من القضبان حتى استقام له خاطره بدوام الاقبال على
مولاه من الله بذلك علينا بمنه وقد قال اذا كنت سلمتنا الى
سواه فجابك ذلك عن ان نراه ولن تخطى بحضرة قدسه حتى لا نرى

الا اياه قولها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات
الرجل في الصلاة فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلاة
احدكم ظاهر الحديث الاخبار بان التفات الرجل في صلاته تنقص باحد
الشيطان منها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا خاص
بالرجال او ذلك سوا الرجال والنسا ولم قال يختلس الشيطان ولم
يقل يسيرقه او يغصبه او غير ذلك مما يشبه هذه الالفاظ وهل
يعني بالالتفات هنا الحسي ليس الا او الحسي والمعنوي معا اوايهما كان
فهو خلسة فالجواب عن الاول هل هو خاص بالرجال ام لا فليس خاصا
بالرجال دون النسا بدليل ان النسا شقايق الرجال في جميع
التعبدات لكنها سالت عن الرجال لكونهان الرجال اكثر
قوة في الدين في الغالب فيكون من باب الاخبار بالاعلا عن
الادني فاذا كان ذلك في الرجال ففي باب احرى في النسا واما
الجواب عن قوله خلسة ولم يذكر غيرها من الالفاظ فان
المختلس هو الذي يخطف المال من غير غلبة ولا قوة ويعتمد
الهروب وذلك مع معاينة المالك له والسارق ياخذ في خفية
والظالم ياخذ بقوة فلما كان الشيطان يشغل هذا عن صلاته
بان يلتفت الى غيرها وعقله معه بلا حجة اقامها له على ذلك اشبه
المختلس الذي ياخذ الشي بلا حيلة والناس يبصرونه ولذلك يقول
يوم القيامة كما عنه سبحانه في كتابه العزيز وما كان لي عليكم من سلطان

الا

الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وفيه دليل
دليل على التعبير عن المعاني بمثل ما يعبر عن المحسوسات يوخذ ذلك من
قوله عليه السلام يختلسها والشيطان لم ياخذ شيا محسوسا من صلاة
المصلي وانما اخذ منها معنى من معانيها في زمان ما وهو عدم حضوره
حين التفاته وفيه دليل على ان من حصل له شي من الاشيا حسا كان
او معنى بحيلة غير محققة انه يصدق عليه اسم مختلس يوخذ ذلك من
كون الشيطان اختال على المصلي حتى وقع له الخلل في صلاته وهو مقصود
العدو فسماه سيدنا صلى الله عليه وسلم مختلسا وهنا سوال ان يقال
لم جعل في السهو في الركعات حيرة كما تقدم في الحديث قبله ولم يجعل لهذا
الالتفات حيرة فالجواب والله اعلم لما كان شكه في عدد الركعات
نسيانا من اجل ما اختال عليه الشيطان بتذكيره له ما قد كان جرا
من الامور والله سبحانه قد تفضل علينا بان لا يواخذنا بالنسيان جعل
لنا البدل مما وقع من الخلل ولما كان هذا الالتفات بالقصد من المصلي
وعقله معه لم يجعل له بدل منه تغليظا وتحريضا على التزام الادب
في العبادة وما يشبه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اسوا السرقة الذي
يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله قال
لا يتم ركوعها ولا سجودها واما قولنا هل اراد بالالتفات الحسي
او المعنوي او مجموعهما فظاهر الحديث يعطي انه الحسي واذا كان
الحسي فالمعنوي معه لازم وبقي الكلام على المعنوي فاذا نظرنا

فاذا انظرنا الى قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث عنه ان الله لا يقبل صلاة امرء حتى يكون قلبه مع جوارحه فيكون الالتفات المعنوي مثل الحسي وينفي بالمعنى ما يكون في الغالب من الالتفات الى غير ذلك مما هو بسببه وقد قال بهذا جماعة من العلما لانهم يقولون ان دوام الحضور في الصلاة فرض واجب وهو عدم الالتفات والجمهور على ان دوام ذلك شرط كمال وانما الغرض فيه في اول العمل واخره وفيه دليل على ان كل ما يكون من الخلل في الصلاة انه من تسويل الشيطان بموجب ذلك من الحديث الذي قبل هذا الحديث او راجع اليه لانه في الذي قبل شغلهم بالحديث حتى انساهم وهنا لم يتعرض له الى حديث فكان اصل الكبيرة حقيقة حتى اخبرها الصادق صلى الله عليه وسلم فعلى هذا فكل ما نجد في الصلاة من خلل نعلم انه من العدو علمنا سببه اولم نعلمه وفيه دليل على ما من الله تعالى به على سيدنا صلى الله عليه وسلم من كثرة اطلاعه على عوامض كثيرة من الغيب ولولا ذلك ما كان عليه السلام يخبر عن مثل هذا واعداد من امثاله وفيه دليل على كثرة لطف الله تعالى بنا بموجب ذلك من ارسال هذا السيد صلى الله عليه وسلم رسولا الينا حتى يخبرنا بهذه الفوايد كلها لان نعرف كيف نتحرز من عدونا وكيف الخلاص من مكايده جعلنا الله ممن خلصه منها بفضله لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان شرها فانها لا تضره ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان

الاعلام

الاعلام بان الرويا الصالحة من الله تعالى والاخر الاخبار بان الحلم من الشيطان وتعليم المخرج منها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى قوله من الله وما معنى الصالحة وما معنى الحلم والكلام على كيفية الاستعاذة منها وما الحكمة في البصاق عن اليسار وما الجواب عن قوله عليه السلام من الله اي هي حق لا شك فيها لان كل ما هو من عند الله لا شك في انه حق ولذلك قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا واما قوله عليه السلام الصالحة فكل ما فيها خير وهي صالحة في غالب الحال كما قال شعيب عليه السلام لموسى عليه السلام ستجدني ان شا الله من الصالحين اي لا تزيني الا شيا تستدبه وفيه صلاح لك واما قوله الحلم فالحلم ما فيه تهويل للنفس وتخويف وهو على قسمين ما فيه تخويف وتهويل على النفس وليس بيد الواضع على شي يغيره ومنه ما يدل على شي يضاره من اجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم بعد بخافه ليعرف بينهما ما يكون بيد على ضرب وبين ما لا يد له على ضرر ولذلك قالوا للعذير اضغاث احلام وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين ويلزم على هذا من العقد ان يكون الذي يرى الرويا مما يعرفها بالتغيير والا فقد تكون الرويا في نفسها مهولة وهي تدل على خير مثال ذلك ان يرى شخص يضرب اخر بالسوط ويرجعه ضربا فان الضارب يرى المضروب على قدر ضربه من شدة او لين وقد يكون بعكس معناه فتكون حسنة في نفسها وهي تدل على ضد ذلك مثاله ان يرى شخص يعمل لشخص عرسا او وليمة ويطعمه حلاوة طعاما يحمد سببه فان المطعم الطعام يفعل بالذي اطعمه او وجه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرابه فقد رجحنا الحلاوة وطيب اللحم فلما كثر الحسن في ذلك كثر التفاوت في الشر
الذي ينال منه وما اراد الشارع صلى الله عليه وسلم بالحسن وضده الا المعنى
الذي يتضمنه نفس الواقع في المنام بوضعه فنفقه من لا يقف في التعبير
شيأ ان يتعوذ مما لا يعرف لها معنى من اجل ان تكون مما يدل على مكروه فان
كانت تدل عليه فيندفع عنه ذلك المكروه باتباع الامر وهذا من باب سد
الذريعة لان الاحتياط كله من هذا الباب وهو الاولى ولا يجوز له ان يعبر
الرويا بغير علم لانها من النبوة وما كان من النبوة فلا يجوز ان يتهاون به
لان الحكم بغير علم هذا وتخبر على ما لا يجوز ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم
كل يوم اذا صلى الصبح يدور بوجهه الى الصحابة رضوان الله عليهم
ويقول هل رأى احد منكم الليلة رويا فمن راى منهم شيأ ذكره وفسره
لهم ليعلمهم علم التعبير وكما قال يوسف عليه السلام ذلكما مما علمني ربي يعني
به علم تعبير الرويا وقد يكون من الرويا ما لعلم النفس وهو حق فقد قال
العلماء انه اذا كانت حقا وامتثل الرائي ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم
فانها لا تضره ويصرف الله تعالى عنه ببركة السنة تلك الامور الشريعة
الشوشة لانه صلى الله عليه وسلم ما بعث الا رحمة وهو عليه السلام يعلم
ان في الحلم وهو كل ما فيه تهويل وتشويش على النفس ما هو حق فجعلها
كلها عليه السلام محالا واحدا وجعلها من الشيطان لكون ان هذا هو الغالب
فيها والشريعة اذا انا علمتنا انما اطلقت الاحكام على الغالب في جميع
الامور رحمة من الله تعالى وتوسعة على عبيده فجعل التحرج من الكل واحد

وهو

وهو الاستعاذة بالله وهنا بحث لطيف ايضا في كونه صلى الله عليه وسلم
جعله اعني الحلم من الشيطان لان اصل كل ما يصيب المرء من البلاء والمحن
في الغالب انما هو مما اجترحه الشخص على نفسه فان الله تعالى يقول
وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير وقال عز
وجل ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة واصل
المخالفات الملاهي من وسواس الشيطان وتسويله لان الله عز وجل
يقول في كتابه انما الشيطان يعدكم بالفقر ويامركم بالفحشاء والله يعدكم
مغفرة منه وفضلا فقام ذكر اسم الله سبحانه في هذا الموضع مقام
التوبة والاضطرار فالتوبة تجب ما قبلها والمضطر مستجاب له بمقتضى
الوعد الجميل وهو قوله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء
رحمة الله ونعمة لمن قبلها فلذلك قال عليه السلام لا تضره واما الجواب
على الحكمة في ان يضاف عن يساره فلان فيه خذلانا للشيطان لان جانبا
الشمال هو مقعد ووجه اخر لان ريق المؤمن شفاء وفيه دليل ايضا
احراق الشيطان لانه لا يحله فيكون بصاقه بيناعنه تالم للشيطان
وطرد له من اجل ان لا يعود الى تخويفه ثانية وقد يكون للمجموع وزيادة
والله اعلم وفي قوله عليه السلام وليتعوذ بالله من شرها دليل على
ما قدمناه من ان المقصود من الرويا ما تدل عليه لا نفس الرويا
وهنا بحث وهو ان يقال هل هذا على عمومه او لا الظاهر يعطي العموم
والبحث يعطي التخصيص لانه اذا كان الذي شيطانا في نفسه كيف يفيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

يفد منه الشيطان وما يريد ما اشرنا اليه قوله منكم يعني من هو على طريقكم
الذي يقتضيه حقيقة الايمان فان كان عليه السلام عني بقوله منكم جنس
بني ادم لكان الكفار والمنافقون يدخلون تحت هذا ولا قايل به فتابتي
الا التخصيص بان يعني به المومنين ولذلك قال عليه السلام في حديث
اخذ الدوبا الصالحة يراها الرجل الصالح او ترى له ولا يعترض علينا
ببعض مراي راها بعض الكفار ورويت عنهم وخرجت حتا والانفصال
عنه ان تتول ذلك نادر والنادر لا حكم له وفيها وجه اخر وهو انه اذا اتاملت
تلك المراي التي رويت عن بعض الكفار انما الفايدة فيها للمومنين غالبا
مثل ما راه بعض كفار مكة قبل خروجهم الى قتال سيدنا صلى الله عليه وسلم
هو من جملة النعمة لهم والظهور لسيدنا صلى الله عليه وسلم وكذلك نجد
كل واحدة منها الخير فيها للمومنين وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى ويوجد
ذلك من كون المراي يرى فيها تماثيل واشكال تدل على اشيا وتخرج في عالم
الحس كذلك وقد قال اهل العلم بهذا الشان انه لا يقع لاحد شيا في
هذا العالم الا وقد راه في النوم قبله من غفلة او جهله من جهله قال
تعالى سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق قوله
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم ماية مرة كانت له عدل عشر رقاب
وكتبت له ماية حسنة ومحيت عنه ماية سيية وكانت حرزا من الشيطان
يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جايه الا احد عمل اكثر

من

من ذلك ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الاخبار بان من قال لا اله الا الله
ماية مرة كان له هذا الاجر العظيم وهو ثواب عشق عشر رقاب ومايه حسنة
زايدة على ذلك ومحيت عنه مايه سنة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك
والحكم الاخر الاخبار بان ذلك ارفع الاعمال ولا شيء من الاعمال ارفع منه
الا الزيادة على ذلك العدد هل يمكن لفهم او هو مما لا يفهم له معنى ومنها
الكلام على قوله حتى يمسي ما هو حد المساء هنا ومنها لم فضل هنا العمل على كل
الاعمال من حج وجهاد وصوم وصدقة وغير ذلك من افعال الخير وهل
من قال بعض العدد مثل النصف او اقل او اكثر هل يكون له من الثواب
بتلك النسبة ام لا فاما الجواب على قولنا ما الحكمة بان جعل هذا الاجر
العظيم منوطا بهذا العدد المسمى وهي المايه مرة فان قلنا نتعبد فلا كلام
وان قلنا له وجه من الحكمة فما هو فتقول والله اعلم انه لما اخبرنا
الصادق صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل جعل الرحمة في مايه جزء واخرج
منها الى الدنيا واحدة وادخر بفضله التسعة وتسعين للمومنين في الاخرة
فمن جملة الرحمات بالمومنين في تلك الدار النجاة من النار ودخول الجنة
والتنعم بها وما فيها فانه من عوفي من النار ادخل الجنة لا محالة لقوله
صلى الله عليه وسلم ليس بعد الدنيا من دار الا الجنة او النار ومن جملة
ما من عليهم في هذه الدار ان عوفوا من الشيطان لانهم اذا عوفوا من
الشيطان فقد فعلوا في ضمن قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
فجعلهم من اهل الخصوص وهم ارفع الناس وقد اخبر الصادق صلى الله عليه

وسلم ان الحسنة بعشر امثالها فاذا فاتها مائة مرة كانت له بالفاتها مائة
التي هي بلغ عدد اجزاء الدحة المتقدم ذكرها وجب له بالفضل ما تضمنته تلك
الاجزاء على ما تقدم البحث وهو النجاة من النار والنجاة من النار من لازمها
دخول الجنة كما قدمناه وذلك ما انتهت بالمدمنين جميع تلك الاجزاء التي قسمت
عليها الدحة اعني في الدنيا والاخرة منتهاه دخول الجنة وعد عليه السلام عن ذلك
بعتق الرقبة لانه صلى الله عليه وسلم قد اخبر انه من اعتق رقبة اعتق الله
بها من النار بكل عضو منها عضوا من معتقها وزاده من فضله لحوالمائة
سيئة وزيادة مائة حسنة وعصمه يومه ذلك من الشيطان لانه عز وجل
يقول وهو اصدق القائلين ويزيدهم من فضله بعد ما اخبر بالتضعيف
في الاجور اخبر انه يزيدهم بحسب فضله والكل من فضله من الله علينا به
بفضله واما ما احد المساء فهو محتمل ان يريد به اخر وقت المساء وهو مغيب
الشمس واحتمل ان يريد به اول وقت المساء وهو زوال الشمس لان القرب
للشمس من زوال الشمس الى غروبها مساء وقد تسمى الكل باسم البعض والبعض
باسم الكل لكن قد جاء في حديث اخر ما يدل انه الى اخر المساء وهو غروب الشمس
لانه عليه السلام قال وان غالبها في ليلة لم يضره الشيطان حتى يصبح ولا يقال
اصبح الا حتى يطلع الفجر فكما يكون في الليل الى اخره فكذلك يكون في اليوم الى
اخره وهو غروب الشمس ويعطي ذلك ايضا قوة الكلام لانه جاء على طريق
المن والافضال وما هو على هذا الوجه لا يكون / لا على اكمل ما ينطلق عليه
اللفظ ولوجه اخر وهو اذا كان الحد من جنس المحدود دخل فيما حد كما تقول

بعتك

بعتك هذا الثوب من الطرف الى الطرف فالطرفان داخلان في البيع واما قولنا
لم نضل هذا العمل على ما عداه من اعمال البر من صوم وصلاة وحج وغير ذلك
من افعال البر لان صلى الله عليه وسلم قد نفى بقوله لم يات احد بافضل مما جا
به الا احد عمل اكثر من ذلك يعني اكثر من المائة مرة عددا فتفيه الفضيلة
عما سواه اثبت الفضيلة له فالجواب ان اللفظ عام ومعناه الخصوص
فيكون في النوافل لا غير لقوله صلى الله عليه وسلم تسليما اخبارا عن ربه
عز وجل يقول لن يتقرب الي المتقربون باحب من اداء ما افترضت
عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه وقوله صلى الله
عليه وسلم في الصلاة فمن جاهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا باحقهن
كان له عند الله عهدا ان لا يدخله الجنة وجعلها قد فاز بين الكفر والايمان
والابي والاحاديث في ذلك كثيرة فتخصص عموم اللفظ بما ذكرناه وبقي هذا
خاص بانه افضل المندوبات واذا كان ذلك كذلك فيحتاج الى البحث فيما
العلة في تفضيل هذا الذكر الخاص على جميع المندوبات من انواع افعال
البر فنقول والله الموفق لما كانا على الواجبات واكدها قول لا اله الا الله
والاقرار لله سبحانه بالوحدانية ونفي الضد والند والشريك والصاحبة
وجميع النقايص ووصفه بجميع اوصاف الكمال والجلال على ما يليق
بجلاله تبارك وتعالى علوا كبيرا وجاء جميع المندوبات تكملها تابعة لها
بعد ولذلك قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله معناه على الحد الذي طلب منهم فيها كما تقدم وصفه فلما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كانت في الندايضا م يات احدها فضل منها فكذلك هي في المندوبات لا يأتي
احدها فضل منها لانها بهذه الصفة المذكورة في الحديث تضمنت ما اشرنا اليه
من اوصاف الكمال لجلاله سبحانه وتعالى صفاتها وتكرارها مائة مرة تاكيد علي
تاكيد وتاكيد وصف الجلالة زيادة جلال وان كانت جلاله سبحانه لانهاية له
لكن هذا بحسب ما نفرضه من جهة التخاطب بيننا وبذلك نعبدنا فبان
ما قاله الصادق صلى الله عليه وسلم انه لم يات احدها فضل مما جاء به الا من
جاء بزيادة علي العدد المذكور فانه زيادة في التاكيد وما هو زيادة في
التاكيد فهو زيادة في التوفيع كما تقدم واما قولنا من قال بعض العدد
هل له بنسبته ذلك العدد من الاجر المذكور فاعلم ان الاجور في الاعمال
والعقاب علي الذنوب لا يوخذ بالعقل ولا بالتقدير لانه ليس لعلة
عقلية ولا علية كما قدمنا اول الكتاب فكل ما ليس فعله لعلة فلا يدخله
تقدير ولا يحكم عليه بالقياس وانما هو متوقف علي الشارع صلى الله عليه
وسلم فبعد تحديده عليه السلام ينظر هل تفهم الحكمة فيه او لا فان فهمناها
بدليل شرعي شكرنا الله علي ذلك ولا فلنا نتعبد لا نتعقل له معنى وهنا
وقعت العقول وحارت الاذهان وزلت الاقدام وان كان قد جاني
الاحاديث من قالها اقل من هذا العدد فله اجر اقل من هذا فمنها
قوله صلى الله عليه وسلم فيمن قالها مرة واحدة كان له اجر عتق رقبة
وكتبت له عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيات وكانت له حرزا من
الشيطان يومه ذلك حتي يمسي او كما قال عليه السلام فصح باختلاف الاحاديث

ان

الاحاديث ان ذلك لا يوخذ بالتقدير ولا بالعقل لانه قد جعل في
الواحدة عتق رقبة واحدة وفي المائة عتق عشر رقاب فلا نسبة
لها من جهة العقل ولا من جهة القياس بل هو فضل عز وجل يوتيه من يشاء
كيف شاء جل جلاله وفيه دليل علي تفضيل اهل المعرفة بوجه ذلك من
جعل هذا الاجر العظيم لمن قال هذا القول مائة مرة تكيف بمن هو يوم
كله هكذا لا يفتر الا عند اداء فرضها وضرورة البشرية فانظر يتهم
بيني علي دوام الذكر والحضور فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
والهم في ذلك متبعون لسنة سيدنا صلى الله عليه وسلم لانه قد جا
في وصف حاله عليه السلام انه كان طويل الصمت كثير الذكر وعلي هذا
الذكر الذي يفيق به العبد هذا الحال انما هو بعد اداء الفرض لان ما
نحن بسبيله هو كله من باب المندوب وجميع المندوبات كلها لا يقوم
بفريضة واحدة فكيف بالمتعددة ولذلك لم ياخذ القوم في مثل هذه المندوبات
حتي اكملوا فروضهم التي هي الاصل في الدين وجميعه اخذوا فيما ذكرنا
وقد وقع بعض الناس في العكس بالسواء فضيعوا مثل هذا الحديث
وشبهه فاكثروا من المندوبات وضيعوا كثيرا من الواجبات فصاروا
كما قال صاحب الانوار ردوا الاصول فروعا والفروع اصولا
ومعناه انهم حافظوا علي المندوبات كما حافظ اهل التوفيق علي
الواجبات وزهدوا في الواجبات وتعلقوا في ذلك ببرجا فضل الله
تعالي وقد قال جل جلاله ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله وقال عز وجل يا عبادي الذين
اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا
انه هو الغفور الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم فسأل الرجل ربه التوفيق
الى ما افترضه والاجتهاد في اعمال ما ندبنا اليه وقبول ذلك والسعادة
به بمنه لا رب سواه فقوله اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول
والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر
ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك
مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق ذلك افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام قلت اني اطيق افضل
منه يا رسول الله قال لا افضل من ذلك ظاهر الحديث اخباره صلى
الله عليه وسلم بان افضل صوم التطوع ان يصام يوم ويفطر يوم
واخباره بانه كان صوم داود عليه السلام والكلام عليه من وجوه
منها انه لا يجوز الحكم الا على الامر الذي لا يحتمل التاويل يوخذ ذلك
من انه لما اخبر صلى الله عليه وسلم بما قاله عبد الله انه يصوم النهار
ويقوم الليل ما عاش لم يجزه عليه السلام بعدم طاقته على ذلك ولا
بما هو الافضل في الصوم الا حتى استفسره بان قال له انت
الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فلما
اعترف له عبد الله بذلك حينئذ اخبره بما هو الافضل وفيه دليل على

ان

ان من السنة ايصال اخبار الدعية الى راعيها بوجه ذلك من كون سيدنا
صلى الله عليه وسلم اخبر بمقالة عبد الله فلولا ما كان ذلك عندهم معلوما ما
قبل له صلى الله عليه وسلم ذلك ويترتب عليه من الفقه ان تستعمل ذلك
في كل من له رعية اية على احد صغيرا كان او كبيرا وفيه دليل على جواز اليمين
على ما يريد ان يفعله من المندوبات يوخذ ذلك من قول عبد الله والله
لاصومن النهار فلما بلغ ذلك سيدنا صلى الله عليه وسلم لم ينكره على ذلك
وسكت عن كونه حلف وسكوته عليه السلام دال على جواز وفيه دليل على
جواز التكرير بالاخوان بانواع العبادات وان يبدي الشخص لهم
ما وقع عزمه على فعله من اي انواع العبادات شاء وقد ذلك من ذكر
عبد الله ذلك حتى بلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبره ولم ينقل له في ذلك شيا
فدل على جوازه وفيه من الفايدة ان ذكر ما عزم المرء عليه من افعال البر
بين اخوانه هو من باب التذكير بالخير والتعاون عليه لان عند ذكره
العزم على ذلك قد تشيعث نفوس الغير الى مثل ذلك اوالى ما يقرب منه
فيدخل في قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى الا انه بشرط ان يكون
الاخوان يعلم منهم ذلك لان الصحابة رضوان الله عليهم ذلك كان شانهم
اجمعين وفيه دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم وعدم تملقهم
في الكلام وقصدهم الفايدة لا غير يوخذ ذلك من انه لما سال سيدنا
صلى الله عليه وسلم عبد الله بان قال له انت الذي تقول لم يبده في
الجواب على ان قال له قد قلته بلا زيادة من اعتذار ولا تملق وقوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلي الله عليه وسلم انكلا تستطيع ذلك هنا بحث هل هذا خاص بعبد الله
لما يعلم صلي الله عليه وسلم من حاله او هذا الجنس البشرية احتمل الوجهين معا
والاظهر والله اعلم انه لجنس البشرية لقوله عليه السلام في حديث غيره
ان البتت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى ولقوله عليه السلام عن معاذ بن جبل
لصاحبه اما فقه منك وقد تقدم ذكره في غير ما موضع من الكتاب وفيه
دليل علي الامر بما فيه راحة النفوس اذا كان عونا علي الطاعة يوخذ
ذلك من قوله عليه السلام افطر واخر فانها عون علي القيام والصيام
وفيه دليل علي ان صوم يوم قطوعا بعشرة ايام يوخذ ذلك من قوله صلي الله عليه
وسلم صم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر
وفيه دليل علي ضرب المثال بما كان لا يتبع ليعلم بذلك المثال فايدة ما يوخذ
ذلك من قوله عليه السلام وذلك مثل صيام الدهر ومن المعلوم قطعا ان من
الدهر ما لا يجوز صومه مثل ايام الاعياد وايام التشريق وسنة ما لا يصام
تطوعا اصلا وهو رمضان وما يتبع من طريق النذر والكفارات الواجبات
شرعا هي بمثل الفرض لا يمكن صومها تطوعا اصلا وقد اطلق عليه السلام على الجميع
الدهر في المثال فيكون التقدير فيه ان تاتي صومه او ما عدا ما فرض صومه
فلا بد فيه من ضرب يخصص عمومه وفيه دليل علي ان السنة في الراعي ان يجعل
رعيته علي الارفق في الامور يوخذ ذلك من ان سيدنا صلي الله عليه وسلم
لم يامره الا بالاقل من الصوم لانه الارفق ويقدر عليه التوبة
والضعيف وفيه دليل علي جواز مراجعة المسترعي راعيته بطلب الزيادة

الزيادة في المجاهدة اذا علم من نفسه ان فيه اهلية لذلك يوخذ ذلك من قول
عبد الله اني الحيت افضل من ذلك الا انه يكون بادب كما فعل هذا السيد لانه
لم يرد ان اخبر عن نفسه انه يطيق افضل من ذلك ولم يقل اني افعل اكثر ما
قلت وانما اخبر بما يطيقه وبني ينظر بما ذا يومر ويترتب عليه من الفقه ان
يكون ذلك في سايرا لامور يخير راعيته بما هو الاصلح له بحسب حاله حتي يري
بما ذا يامره راعيه وفيه دليل علي ان الدين مطلوب بفرضه وندبه يوخذ
ذلك من ان النبي صلي الله عليه وسلم قد امر عبد الله بالصوم من كل شهر
بثلاثة ثم ترجاه الي الشطر فكفي بذلك دليلا علي طلبه وفيه دليل علي المنع
من التغالي في الدين يوخذ ذلك من منعه صلي الله عليه وسلم ما زاد علي
الافضل وهو صوم شطر الدهر بقوله عليه السلام لا افضل من ذلك فاجاز
له ما كان اقل من الشطر لكونه ادعي الاهلية في ذلك ولما بلغ الافضل
وادعي انه فيه الاهلية للزيادة علي ذلك منعه عليه السلام بقوله لا افضل
من ذلك فان الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا اذا سمعوا من صلي الله
عليه وسلم لا افضل يزيدون علي ذلك شيا وانما كان قصدهم الافضل
في الاعمال فمقام قوله عليه السلام لا افضل مقام البيع من ذلك وفيه دليل
علي انه اذا تقعدت القاعدة الشرعية وعلمت لا يحتاج الي تكرار ما وجد
ذلك من انه لما ان اخبر النبي صلي الله عليه وسلم عبد الله انه يقوم الليل
ويصوم النهار اخبره صلي الله عليه وسلم بفعل الافضل وهو ضد ما حلف
عليه ولم يقبل له كفر عن يمينه لان هذه القاعدة عندهم قد ثبتت فلم يحتج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يذكر له ذلك وفيه دليل على ان الفضيلة في الاعمال بحسب ما جعلها الشارع
صلى الله عليه وسلم لا بحسب العقل يوخذ ذلك من قول عبد الله لما قال له صلى الله
عليه وسلم صم يوما وافطر يوما قال له اني اطيق افضل من ذلك لما تقدم له ان
الزيادة على الثلاثة افضل فراى ان الزيادة على الشطر افضل فاخبر الشارع
صلى الله عليه وسلم بان ذلك الزيادة نقص لا فضيلة فيها بقوله عليه السلام لا افضل
من ذلك فذهب هنا ما قاسه عبد الله وفيه دليل على ان عظم الاجر في العبادات
ليس بكثرة التعب يوخذ ذلك من كون عبد الله ظن ان زيادة المجاهدة وهي
زيادة الصوم على شطر الزمان افضل فمنع صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله
لا افضل من ذلك وفيه دليل على ان الحكم لاستصحاب الحال حتى يرد ناسخ
من الشارع صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من ان عبد الله لما راى الزيادة
على الثلاثة افضل استصحب ذلك الحكم حتى جاوز شطر الزمان فمنع
الشارع عليه السلام ذلك ونسخه بقوله لا افضل من ذلك وفيه دليل على ان
الحكم لاستصحاب الحال حتى يرد ناسخ من الشارع صلى الله عليه وسلم يوخذ
ذلك من ان عبد الله لما راى الزيادة على الثلاثة افضل استصحب ذلك
الحكم حتى جاوز شطر الزمان فمنع الشارع ذلك ونسخه بقوله لا افضل من ذلك
وفيه دليل لمن يقول ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ يوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم وذلك صيام داود عليه السلام وفيه دليل على
فضل السنة وانشاءها حتى يدخل فيها القوى والضعيف يوخذ ذلك من
تدريج سيدنا صلى الله عليه وسلم صوم التطوع من العشر في الزمان الذي

هو

هو ثلاثة ايام في الشهر اي النصف منه وهو صوم يوم وافطار يوم وما
بين هذين الحدين توسعة كبرى يتسع فيها جميع الناس على اختلاف احوالهم
وفيه دليل على التسوية بين ايام الشهر بلا فضيلة بينها يوخذ ذلك من
قوله عليه السلام ثلاثة ايام من كل شهر بغير تعيين وجعل الاجر فيها سواء
وفيه دليل على ان تقديمها (اعني ايام الصوم في الشهر) وتتابعها في الاجر
سواء يوخذ ذلك من قوله ثلاثة ايام من كل شهر ولم يذكر فيها تتابعا ولا تقديما
فدل ان الامر في ذلك سواء قوله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله
تعالى صيام داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة
الى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الاخبار بان احب الصيام الى الله صيام
داود عليه السلام والاخر الاخبار بانه احب الصلاة الى الله صلاة داود عليه
السلام وتبيين صفتها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى قوله
احب وما معنى الحكمة في ذلك حتى كانت هذه الصفة احب ومنها تعارض
صومه صلى الله عليه وسلم لهذه الصفة لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم انه كان
يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر حتى يقال انه لا يصوم وما استكمل
شهرا بالصوم قط الا رمضان وقد جاء عنه عليه السلام ان من ادام الصوم
ضيقت عليه النار وكيف الجمع بين هذه الاحاديث وهل يكون ذلك تعارضا
ام لا واما قوله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله فقد تقدم الكلام
على هذه اللفظة في غير ما حديث وهي كناية عن فضيلة العمل وكثرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الثواب عليه فان الحب الذي هو الولوع في الشيء في حق الله سبحانه مستحيل
فان هذا من صفات المحدثات والحق سبحانه عنها منزه وانما يعبر بالحب
ما يبعد عن الكرام اذا احبوا الشيء واعجبهم عن كثرة احسانهم وافضالهم
علي فاعله من هنا يكون الشبه لا غير وفيه تحقيق لما قدمناه في الحديث
قبل من ان الاجر على الاعمال ليست موقوفة على كثرة النعماء والمشاق
وانما هي بحسب ما تتفضل به المولى سبحانه واما قولنا هل تفهم الحكمة في
تفضيل هذا على غيرها وان كثر التنبيه فيها فقد نص الكتاب العزيز على
معنى العلة في ذلك وهو قوله عز وجل ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم
وامنتم وقال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فبين هاتين
الايتين علتنا ما الحكمة في ذلك وهي ان الحكمة الربانية قد اقتضت انه لا بد لكل
مدعي من حقيقة تثبتها فلو كان الدين والتقرب من الله سبحانه بمجرد
الدعوى ادعاه الناس كلهم فلما جعلت المجاهدات في العبادات جاءت
مبينة لحقيقة تلك الدعاوي فمن جاهد وصبر كان ذلك تحقيقا لما ادعاه
وحصل له الفوز العظيم والاجر الكبير يدل على ذلك قوله تعالى الم احسب
الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون فاقتضت صفة الرحمة
الرفق بفضله عز وجل بعبيده لقوله عز وجل ما يفعل الله بعذابكم فما كان من
المجاهدات فوق ما يطيقه وضع خلق البشرية منه عز وجل بعدم الثواب
الجزيل عليه وجعل المجاهدة التي تحملها البشرية بوضع خلقها ولا كبير
مشقة عليها افضلها لانه عز وجل غني عنهم فيما تعبدهم به فما كلفهم منها

الا

لا بقدر ما تتسع لهم الدعوى بالانقياد لما امر وابه ولذلك قال تعالى
وانها لكبيرة الا على الخاشعين وقد قال جل جلاله لا يكلف الله نفسا الا
وسعها رحمة منه عز وجل بعباده الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير.
واما كيف الجمع بين تلك الاحاديث وهل هو تعارض امر لا اما الذي جا
عنه صلى الله عليه وسلم من انه كان يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر
حتى انه لا يصوم فظاهره التعارض واذا حققت النظر فيه فليس بتعارض
بل فعله صلى الله عليه وسلم اشارة الى التوسعة واثبات الفضيلة على الحد
الذي اخبر عن صوم داود عليه السلام ويكون معنى صومه عليه السلام انه كان
يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر حتى يقال انه لا يصوم فوصل الصوم
بعضه ببعض ووصل الاكل بعضه ببعض ويكون بحفظ عدد الايام
في الصوم والاكل ان يكون سواء سواء ولذلك نعت عايشة رضي الله عنها
الاكل والصوم بنعت واحد وهو فعلها حتى تقول انه لا يصوم وحتى
تقول انه لا يفطر فيكون صومه عليه السلام شطر الدهر واكله شطر الدهر
فكان عليه السلام يداعي في ذلك تلك الحال ايهاراه ارجح فعله فجا فعله
عليه السلام مع فعل داود عليه السلام سواء في شطر الدهر في الصوم وزاد
صلى الله عليه وسلم في ذلك فوايد منها التوسعة على امته لان كثيرا من
الناس لا يمكنهم صوم يوم وفطر يوم اخر فمنهم من عدم القدرة ومنهم
من به ضرورة لا تنتاتي معها ذلك فان الضرورات كثيرة واحوال
الناس تختلفه فكان تقول لبعض الناس الذين لهم همة في الدين ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تلك الفضيلة ومنها اقتسام نشاط النفس في العمل وهو فقد المحال لانه
اذا راي الشخص من نفسه نشاطا في العبادة يحتاج ان يفتتنه او خلوا
من شغل يفتتنه ايضا او عونا على تلك العبادة من وجه ما فيفتتنه
ايضا او صحة في البدن ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اغتنم خمسا قبل خمس
فراغك قبل شغلك وصحتك قبل سقمك وحياتك قبل موتك وشبابك قبل هرمك
وغناك قبل فقرك ومنها ان يلحق في ذلك اصحاب الاعذار بغيرهم حتى لا تفوتهم
تلك الفضيلة مثال ذلك الحايض لو كان صلى الله عليه وسلم يصوم مثل داود
عليه السلام ما قدرت حايض من امته في الدين تبلغ ذلك ابدا وعلى ما اثرنا
اليه من فعله عليه السلام تقدر على ذلك فان ايام حيضها شطر الدهر وهو ستة
عشر يوما في الشهر فتكون تصوم ايام طهرها وهو نصف الدهر وتقطر ايام
حيضها وهو شطر الدهر ايضا وفيه فوايد اكثر من هذا لمن تامله لانه عليه
السلام جا بالتيسير في الامور كلها فالحديثان مفترقان في الظاهر يجتمعان
في المعنى فلا تعارض بينهما واما قوله عليه السلام من اداك الصوم ضيقت عليه
النار احتمل ان يكون معناه من ادامه على الوجه الافضل حتى توفي على ذلك
فيكون معناه المحافظ على دوام تلك العبادة حتى يموت وهو على ذلك الحال
فذلك الشخص الذي تضيق عليه النار لانه لابد خلل واحتمل ان يكون من
ادام الصوم على ظاهره ويكون ثوابه ان تضيق عليه النار ولا يلتزم من
كونه تضيق عليه النار ان يكون افضل من الذي يصوم يوما ويفطر يوما
بل يكون الذي يصوم يوما ويفطر يوما ارفع منه واعظم اجرا لانه عليه

السلام

السلام قد وصفه بصفة لم يصف بها هذا وهو قوله احب ويكون مثل
هذا كما قال عليه السلام يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب وهم
الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فهذا هو ثوابهم وقد
يكون من لا يسترقي منزلته اعلا منهم مثل الشهداء فجا انهم يشفعون وكذلك
جا في العلما العاملين انهم يشفعون ومن منزلته ان يشفع في غيره اعلا من
يدخل الجنة بغير حساب فان خيره مقصور على نفسه والاخر خيره متعد
فدل على علو منزلته وقد جا ان من هذه الامة من يشفع في مثل ربيعة
ومضر وهذا من اعلا الناس درجة بعد الانبيا عليهم الصلاة والسلام
فلا تعارض ايضا وانما ذكر فاهذين الحديثين لانه وقع لجملة من اهل العلم
او من ينتسب اليه اشكال فاردنا ازالة ذلك وفيما بيناه كفاية في ازالة
بفضل الله تعالى وفيه دليل على حسن الدعا الى الخير بوجوه ذلك من اخبار
صلى الله عليه وسلم بخير الوجوه في الصوم وفي الصلاة بالليل ولم يقل لهم بغيره
افعلوا كذا وساقه في طريق الاخبار عن تقدم من الانبيا صلوات الله
عليهم اجمعين فجا ارشاده عليه السلام في هذا الحديث بذكر احوال من تقدم
من الانبيا عليهم السلام مثل التنصيص في القران وقد قال علما وناان
كانت القصة تدل على عمل خير فقد طلب منك بالضمن وان كانت تدل على
ترك شر فقد طلب منك تركه بالتضمن وان كانت تدل على ترك شر فقد طلب
منك تركه بالضمن ايضا ولذلك قالت عايشة رضي الله عنها في صفته عليه
السلام وكان خلقه القران اي انه كان يمشي في جميع شانه كله على ما دل عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

النداء وعلي اسلوبه وفيه دليل علي ان كل ما تقدم من الترغيب الصوم والصلاة
شرعا فان فيه وفيه دليل علي التاسي بمن تقدم من الانبيا عليهم السلام
ويوخذ ذلك من قوله عليه السلام واحب الصلاة الي الله وبين انها الصلاة
التي كان يفعلها داود عليه السلام وكذلك الصوم ويقويه قوله تعالي حين
ذكر الانبيا ثم قال فبهداهم اقتده اي طريقهم اتبع ومناسك ان كانت
هذه الصلاة التي وصفتها ان ينام نصف الليل ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه
هي افضل من غيرها فتقول لان الوقت لما كان الطلب من العباد الحضور
فيها ومن المستحب فيها الاشتغال بها عند غفلة الناس وفي الازمنة
التي اتخذها الناس للراحات غالبا فكان قيامه بعد نصف الليل الاول
فذلك الوقت اشد ما يكون الناس فيه من الغفلة والنوم غالبا فكان
التلبس بالعبادة في ذلك الوقت ما يستحب ولانه ايضا الوقت الذي
يتجلى الحق فيه بفضله ويقول هل من داع فاستجيب له هل من مستغفر
فاغفر له هل من تايب فاتوب عليه لان العلما قد اختلفوا متى يكون ذلك
هل في الثلث الوسط من الليل او في الثلث الاخر منه فاذا كان القيام
بعد نصف الليل الاول فقد اخذ من ثلث الليل المتوسط نصفه
واخذ من الثلث الاخر نصفه فحصل له الفضل في الزمان فكانت
صلاته احب ويترتب علي هذا من الفقه انه اذا كان عمل الشخص مختلفا
بين العلما فهو افضل من الذي فيه الخلاف ويؤمه الدرس الاخر
لان يزول عنه تعب العبادة وتجم النفس ويبشط لصلاة الصبح فان

الحضور

الحضور في الصلاة لا يكون غالبا الا مع نشاط النفس وعدم تعبها ولذلك
كان سيدنا صلي الله عليه وسلم يقول في اذان بلال او كان اذا اتاه قبل الفجر
ان اذان بلال ليوقظ النايم وينوم القايم لان من كان في تعبده مثل
داود عليه السلام قد اكل وقت نومه ومن عليه النوم او كان له عذر فلم يبق
له تاخير التهجد وقت فذلك فكا وقت قيامه لورده والا فاته فضل
قيام الليل وقد قال ورد تحافظ عليه ولا تكسل وفضل قيام الليل
فلا تجهل وبالاستغفار اسحاره فاغتنم وسنح ذنوبك قد اثقلت محل
وناد بالهادي من يثيب وقل فليس علي المضطر سواك من مفضل

قوله قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اولا قال المسجد الحرام قلت ثم
اي قال ثم المسجد الاقصي قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم حيث ما
ادركتك الصلاة فصل فالارض لك مسجدا ظاهر الحديث الاخبار
بثلاثة احكام الواحد منها ان المسجد الحرام اول مسجد وضع للصلاة
والثاني ان المسجد الاقصي وضع بعده وبينهما اربعون والثالث انما
جعل الارض لنا مسجدا وطهورا وحيث ما ادركتنا الصلاة نصلي
والكلام عليه من وجوه منها الدليل علي فضل سيدنا صلي الله عليه وسلم
وامته علي من تقدم بوجود ذلك من تيسير العبادة عليهم بان جعلت
لهم الارض مسجدا وطهورا ولم يكن ذلك لمن تقدم ومنها ان يقال
ما معني قوله مسجدا اي موضع ايقاع الصلاة لان كل موضع يصلي
فيه فهو مسجد اي موضع للسجود وكانت الامم قبل لا يفعلون الصلاة

الا في المواضع التي بنيت لها وفيه دليل على ان تخصيص الاشياء ليست بالاوقات
وانما هي بحسب ما اجرت حكمة الحكيم يوخذ ذلك من ان الصلاة قبل هذه الامة
لم تكن تؤدى الا في مواضع مخصوصة وجعلت جميع الارض لهذه الامة
محلا للعمل فيه وفيه دليل على ان حسن النية في السوال يوجب زيادة
خير على ما قصده يوخذ ذلك من كون هذا الصحابي رضي الله عنه لما سال سيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يخبره عن اول مسجد وضع اولا فزاده عليه السلام بان
اتى بهذا الخبر العظيم وهو جعل الارض لنا مسجدا وطهورا وفيه دليل على
ان للعالم ان يجاوب باكثر مما يسال عنه يوخذ ذلك من كون السائل سال
عن ابي المساجد وضع اولا فجاوبه صلى الله عليه وسلم على ذلك وزاده
الاخبار بجعل الارض مسجدا وطهورا وفيه دليل على ان من فصيح الكلام
الاختصار في الالفاظ بشرط ان لا يخل بالمعنى يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام حيث ما ادركتك الصلاة فصل واتفق وجود حيث ما ادركك
وقت الصلاة فان الصلاة فعل للمصلي فكيف يدركه فعلم هذا مستحيل
فلما لم يكن هذا الامر يمكن فيه الباس اختصر ولعله ايضا بان المخاطب
فهم عنه والا كان يزيده بيانا وفيه دليل على المحافظة على اوقات
الصلاة يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم حيث ما ادركتك الصلاة
فصل اي لا تؤخرها فيفيد هذا بضمنه على المحافظة على الصلاة ويدل
ايضا على التخصيص على المعرفة باوقات الصلوات لانه من اللازم
انه لا يعلم وقتها حتى يكون له بذلك علم وفيه دليل على ما خص الله عز وجل

به سيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة يوخذ ذلك من كون لفظة منه
عليه السلام تحتوي على احكام عديدة مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث
قوله صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى وكان في بني اسرايل
رجل يقال له جريج كان يصلي جاءت امه فدعته فقال اجيبها او اصلي ثم
فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته
فتعرضت له امراة وكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت
غلاما فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه
وتوضى وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي فقالوا
نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وكانت امراة ترضع ابنا لها
من بني اسرايل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقال اللهم اجعل ابني مثله
فترك ثديها فاقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعله مثله ثم اقبل على ثديها يمصه
قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة
فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها
فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنت
ولم تفعل فظاهر الحديث الاخبار بكلام اولياء الثلاثة في المهد فبين تقدم
من الامم والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا على ان افضل العبادات
بر الوالدين يوخذ ذلك من كون جريج ما شغله عن اجابة امه الا شغله بالعبادة
ومع ذلك عوقب بذلك الهوان وفيه دليل على اجابة دعاء الوالدين يوخذ
ذلك من ابتلايه بما دعت عليه امه لما لم يجبها وفيه دليل على ان صاحب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحدثة ان جريجا سئل امرا يرفق به ولا يكون عقابه مثل غيره يوخذ ذلك
من كون ام جريج لم يتطلق علي لسانها في الدعا بالعقاب الابدية وجوه
للموسات ولولا اللطف به لنطقت في الدعا بوقوع العاهة او سلب
الايمان او الضرب او القتل الي غير ذلك وفيه دليل علي ان صاحب الصدق
في معاملته مع الله تعالي ان ابتلي يلطف به ويجعل عاقبته خيرا يوخذ ذلك
من كون المولود انطق ببراءته وفيه دليل علي اجابة مولانا سبحانه المضطر
اذا دعاه يوخذ ذلك من انه لما اضطر جريج الي ربه عزوجل في تبرية تعمار مي
به انطق عزجل له المولود بما يدل علي ذلك وفيه دليل علي ان صاحب
الصدق مع الله تعالي لا تضره الفتن وان جرت عليه لا تزيده الا
تدفيعا وخيرا يوخذ ذلك من انه لما تعرضت تلك المراة الي جريج والنسا
اكثر الفتنة علي الرجال وقد قال صلي الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة
اضر علي الرجال من النسا عصم منها ثم ادعت عليه حتي هدمت صومعته
لم يضم ذلك وجعل الله عزوجل له خيرا بخرج حتي رغبوا ان يبنوا صومعته
من ذهب ولا ذاك الا لما كبر قدره عندهم وفيه دليل علي ان الفتن في بني
اسرايل كن بصدق فيما يدعين علي الرجال من الوطي ويلحق به الولد
بغير بينة ولولا ذلك ما كان يحتاج الي تبرية بكلام الطفل فانه لو كان
في شريعتنا حدث له ثمانين حد الفرية ولم تصدق عليه وقد جاء عن بني
اسرايل ان ذلك كان شانهم حتي ان الباغية منهم اذا حملت ادعت
به علي من شات ممن تعرف ويلحق به الولد وتقول له يا فلان كان

ببينة كذا وكذا في اليوم الفلاني ومنكر هذا المولود فيقتل قتلا وبالجملة بنفس
وفيه دليل علي ان صاحب الصدق مع مولاه عند الضرورة يطلب النصر من
مولاه بخرق العادة بصدق وادلال علي فضله تعالي وان الله عزوجل
يفعل معه ذلك يوخذ ذلك من اتيان جريج بعد الكفن للصبي يساله من
ابوه فاظن الله عزوجل له المولود لكونه قصده مؤمنا بقوة الرجاء
فضله تعالي وقد ارجا الله عزوجل في المولود لداود عليه السلام قال لهذا السرايل
من الذي سالني فلم اعطه وفيه دليل علي ان صاحب الصدق مع الله تعالي
عند الزلل لا يجزع ولا يقنع بل يقينه لثقته بمولاه عزوجل يوخذ ذلك من كون
جريج لما فعل به ما فعلهم بهله قولهم ولا فعلهم وفزع بابه مولاه وهو يجر ذيول
قوة رجايه في كشف ما به ابتلاه فاسرع عزوجل له بلطفه الجميل بنطق الطفل
بكشف عنه انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وله ذلك قال موسي عليه
السلام حين قال له قومه انا لمدركون قال كلا ان معي ربي سيهدين لقوة
رجايه في مولاه عزوجل بتعلق عزوجل له من حيث البحر بقصد بقاء الدعواه لانه
جل شاوه يقول انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وفيه دليل علي ان
من يتوكل علي الله فهو حسبه اي كافيه ومن اصدق من الله
حديثا وفيه دليل علي ان حقيقة التصرف في جميع الامور انما هي بفضل الله
تعالي لا تتوقف علي سبب حكمة ولا غيرها فتارة تكون منطاه باثر الحكمة وتارة
تكون بيد القدرة بارزة لا منطاه بحكمة كمثل ما نحن بسبيله في قصة
عيسي عليه السلام ومن وكد معه في الحديث فجا النصر لام عيسي عليه السلام وتجديح
بابراز قدرة العادة لا غير وفيه دليل علي ان خرق العادة تكون للانبيا

عليهم الصلاة والسلام وغيرهم وقد تقدم الكلام على الفرق بينها في ذلك يوخذ
ذلك مما جرى لعيسى عليه السلام من خرق العادة وهو من الانبيا والرسل
وخرق العادة التي جرت لجريج وجرت للمراة التي ليست من الانبيا ولا من
العباد اعني ان خرق العادة كانت على صفة واحدة لكنها في حق الانبيا تسمى
معجزة وفي حق الاولياء كرامة وفيه دليل على ان من ادب السنة الكناية عن
الامور الفاحشة يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم امراة فخلفه
فاي والعني طلبت منه ايقاع الفاحشة فكنى صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله
فخلفه وفيه دليل على ان من اداب السنة اظهار اهل الخير وان كانوا قد
ماتوا والستر على اهل الخالفات يوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم
سمى العابد باسمه لتشتهر فضيلته ولم يذكر اسم المراة سترا عليها فحاله
عليه السلام يصدق مقاله لان من مقاله عليه السلام المومن يحب لاخيه
المومن ما يحب لنفسه وكل منا يريد ان يستر عليه زلاته ويجب ان يكون قدوة
لاهل الخير وقد نص الكتاب العزيز على ذلك بقوله عز وجل واجعلنا
للمتقين اماما ولا يكون اماما يوتم به في الخير حتى يكون مشهورا به فكذلك
فعل صلى الله عليه وسلم هنا اشهر صاحب الخير وستر على صاحب الشر
وكذلك في قوله فاتته راعيا فلم يسمه باسمه من اجل الستر عليه ويترتب
على ذلك من الفقه انه اذا علمت من احد فعل شر ان تخبر عن ذلك الفعل ولا
تسمي صاحبه وان ذلك ليس بغيبة وقد ذكر ذلك بعض العلما الا ان يكون
صاحب بدعة فيتعين عليك شهرته لان ذلك من باب النصح للمسلمين وفيه

دليل

دليل على ان صاحب المعاصي لا حرمة له يوخذ ذلك من انه لما سبت المراة
الناسكة البي جريج لم تبق له عندهم حرمة وهدموا صومعته وسبوه وفيه
دليل على ان المومن عند المحن الصلاة جنته يوخذ ذلك من انه لما فعلوا به
ما فعلوا لم يجاوبهم وتوضا واقبل يصلي فالهم بطريق الخلاص وقد قيل ان
الصلاة كهف المومن وفيه دليل على ان ابنا الدنيا وقد فهم مع الجمال الظاهر
وان اصحاب الاطلاع وقفهم مع حقيقة الباطن يوخذ ذلك من ان ام
الصبي التي كانت ترضعه لما رات صاحب البشارة تمنت ان يكون ابنها
مثله ولما من على الطفل بمعرفة الباطن استغاذ منه كما اخبر سبحانه عن قارون
بقوله ان قارون كان من قوم موسى فخرج على قومه في زينته قال الذين
يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم
وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا ولا
يلقاها الا الصابرون وفيه دليل على ان نفوس اهل الدنيا تعاف
سوا الحال فيها وان اهل الاطلاع والتحقيق لا يبالون بذلك اذا كانت
السيرة حسنة يوخذ ذلك من كون ام الصبي لما رات سوا الحال الامة
استعاذت بالله من ان يكون ولدها مثلها ولما اعطى الصبي
الاطلاع على حسن حال باطنها تمنى ان يكون مثلها وكذلك قصة يوسف
عليه السلام مع اخيه لما اجتمع معه قال له بخلس معك ولا تقدر ان تفارقك
فقال له لا يكن ذلك حتى تصبر بان تقدر على نفسك في الظاهر باسم السرقة
فهان عليه قبح ما نسب اليه في الظاهر لحسن ما اعلمه في الباطن فجعل الصاع

شبكة الألوكة www.alukah.net

في جلده وكان من شانهم ما قصه الله عز وجل في التنزيل وقد قيل له
في جبك خلعت عذاري فلا ابالي ما ارتكبت فيه من الاخطار
وفيه دليل على ان البشرية طبعت على ايثار الاولاد بالخير على نفوسها بوجه ذلك
من ان الداية ما طلبت الخير الا لابنها ولا طلبت رفع الشر الا عنه ولم تبال
بنفسها وفيه دليل على ان من السنة التشبه باهل الخير يوجد ذلك من كون
سيدنا صلى الله عليه وسلم لما اخبر عن رجوع المولود بصر ابيه امر ان صلى
الله عليه وسلم بمص اصبعه تشبها به لانه من اهل الخير بدليل ان الله عز وجل
قد اطلعه مع صغر سنه على حقيقة غيب دينك الشخصية وانطقه به واختار
لنفسه ما هو الاقرب الى الله سبحانه وتعالى فتشبه صلى الله عليه وسلم بذلك
الطفل يكون حاله تدل على انه من اهل الخير ارشادا لنا الى ذلك وقد قيل
ان التشبه بالكرام فلاح وفيه دليل على فضل اهل الصوفة بوجه ذلك من
كونهم التزموا جانب الحق ولم يبالوا بنظر الناس الامور وما تقتضيه ذات الله
تعالى كبلال وصهيب وبلال مع كونهم مسرورين بذلك وكما اخبر مولانا سبحانه
وتعالى عن امراة فرعون وقد قال طريق الخير فاسلك وتشبه باهلها
ولا تعدل عن ذلك فتهلك فطريق القوم خير كله والتشبه بالكرام فلاح كله
قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحياة اوصى
اهله اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت
لحمي وخلصت الى عظمي فامنخشت فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا
فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه الله فقال له لم فعلت كذا فقال من خشيتك

فغفر

فغفر الله له ظاهر الحديث يدل على ان الخشية سبب من موجبات المغفرة
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال كيف فعل هذا بنفسه ما فعل وظن ان
ذلك ينجيه له من الله عز وجل فان كان هذا الشخص غير مومن فليس يتناوله
الرحمة وقد نالها وان كان مومنا فكيف يجتمع هذا الذي فعل مع الايمان
وقد جاء في رواية اخرى ليس قدر الله على فليعذبني عذابا شديدا فالجواب
عن ذلك اما ان يكون غير مومن بدلالات الحديث يدل على ايمانه لانه قد ايقن
بالحساب وان السيات يعاقب عليها وهذا علامة المومن واما كونه
فعل ذلك بنفسه فلعله كان في شريعتهم جايزا ومثله لمن اراد التوبة
سئل ما فعل بنو اسرايل الذين لم تقبل توبتهم حتى قتلوا انفسهم واحتمل
ان يكون ذلك جهلا منه ببعض الصفات وقد قال العلماء ان الجهل ببعض
الصفات لا يخرج صاحبه عن الايمان وقد يكون ذلك عن حال الصرف غلب
عليه حتى اخرجه عن حاله التمييز وهو اظهرها والله اعلم لان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الذي سماه سيدنا صلى الله عليه وسلم الفاروق الذي فرق
الله عز وجل به بين الحق والباطل من اجل ان يوم اسلامه اظهر الله تعالى
الاسلام وعبد الله جهرا كان اذا ورد عليه الخوف ياتي باب حذيفة في
جوف الليل وينقر له ناشدتك الله انا ممن عدى النبي صلى الله عليه
وسلم في المنافقين فيقول حذيفة والله ما انت منهم فيقول له انك عندي
لصادق ولكن على يشبه عليهم فيرجع الى بيته فيبكي على نفسه حتى يصبح
وربما التزم من ذلك الفراش حتى يعوده اصحابه وهو ممن شهد له سيدنا

صلي الله عليه وسلم بالجنة لكن عند الخوف وقوته كان لا يبلغه شيء من ذلك
ويخاف على نفسه اشد الاشياء وهو النفاق واخذ الحديث يصدق ذلك الكذب
حين سأله جل جلاله لم فعلت هذا قال لمخشيتك يارب فصدق الله تعالى
مقالته وغفر له وفيه دليل لاهل الاحوال الذين يقولون المحال حامل
لا محمول لان صاحبه لا يبقى له معه اختيار ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
لو وزن رجا المؤمن وخوفه لاستويا فما احد وجوهه انسابها انصف المؤمن
بلغ مثل ما يبلغ به صاحب القسم الاخر وقد قيل لبعض العقراء في بعض احواله ان
جيبتنا بالخوف امناك وان جيبتنا بالرجا بلغتناك ويحتمل ان يكون المراد
بقوله لئن قدر الله علي بمعنى لئن ضيق الله علي باقامة عدله سبحانه وتعالى
فيكون مثل قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه معناه ان لن نضيق عليه
وكذلك قوله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيق عليه وهذا هو الظاهر
والله اعلم عز وجل اعلم وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يوخذ ذلك
من جمع ذلك الشخص بعد ما فعل بنفسه مثل ذلك الامر واظن انه قد جا
من طريق اخر ان جمعه كان في مثل لمح الطرف فسبحان من لا يعجزه قدرته
عن شيء اراده وفيه دليل على جواز تسمية الشيء بما قرب منه يوخذ ذلك
من قوله حضر الموت ولم يعن بذلك الا قرب وذلك بالعلامات الدالة
عليه لان عند حضوره الذي هو وقوعه لا يمكن ذلك الوقت وصيته
ولا غير ذلك وقوله بيما راحا اي كثير الريح وقوله في اليم اي في البحر
وقد جا من طريق اخر نصفه في البر ونصفه في البحر وفيه دليل على فضل هذه

الامة

الامة بوجود ذلك من كونها اطلعت على اخبار من قبلها مثل هذا ولم
يطلع احد على اخبارها لانها اخر الامم ومن فوايد ما يترتب على الاخبار
بهذا الحديث ان نعلم قدر ما من الله تعالى علينا به من قبول التوبة في
مثل هذا الوقت الذي فعل هذا الشخص هذا الامر العظيم فيجب بمنه
من ذلك الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم
يغرغر اي تبلغ الروح الى الحلقوم وهو عند معاينة ملك الموت من الله علينا
بكشفها من بعد ومن علينا بقبول التوبة قبل الغرغرة بفضله وقد قال
داوي بموالهم التوبة حج ذنبك قبرها اسرع من طرفة العين واختلفي
اسبابها فلعل يسير الامور بفضله ييسرها له ك

قوله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرايل تسوسهم الانبيا كلما هلك نبي
خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وستكون خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا
قال وفوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم حقهم فان الله سايلهم عما استرعاهم
ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها الاخبار بكثرة انبيا بني اسرايل
وانهم كانوا يسوسون بني اسرايل كلما هلك نبي خلفه نبي والثاني الاخبار
بكثرة انبيا بني اسرايل بانه صلى الله عليه وسلم اخر الانبيا ولا نبي بعده والثالث
الاخبار بكثرة الخلفا والامر بحفظ بيعة الاول فالاول وايفائهم بحقوقهم وترك
المخوف الذي عليهم بسبب حتى يبينا لهم عنها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
ما معنى تسوسهم اي تهديهم الى طريق النجاة وتلطف بهم في الحمل عليها كما يسوس
الراعي الماشية في الاخبار بهذا فهي اشارة الى انكم بعدي ليس لكم من يسوسكم

فلا تغفلوا عن سياسة انفسكم وحافظوا على ما هديتم اليه وقد جا المعنى
مبينا في احاديث كثيرة منها قوله عليه السلام تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما
تمسكتم بهما كتاب الله وعترتي اهل بيتي معناه ان هذين يقومان لكم مقام
الانبيا لبني اسرايل وقوله عليه السلام في حديث اخر علما امتي كانبيا بني
اسرايل معناه ان علما هذه الامة تسوسهم وترشدهم الى طريق الحق كما
كانت انبيا بني اسرايل من هذا الوجه يكون الشبه بينهم لان احدا من بني
ادم لا تكون درجته مثل درجة نبي من الانبيا عليهم الصلاة والسلام فان الانبيا
عليهم الصلاة والسلام ارفع الناس درجة واعلاهم منزلة وفيه دليل على
حسن طريقة الانبيا عليهم الصلاة والسلام اذ جبل الكل على حسن اللطف
بقومهم يوخذ ذلك من قوله عليه السلام عن بني اسرايل انه جميع انبيايهم كانوا
يسوسونهم والسياسة لا يمكن توفيتها الا ممن قد طبع على احسن الخلق
وفيه دليل على قطع الوحيين الارض تكذيب من ادعى من ذلك شيا بعد وفاة
عليه السلام يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لا نبي بعدي وفيه دليل على فضل
علما امة محمد صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من الحديث الذي استدللنا به
وهو قوله عليه السلام علما امتي كانبيا بني اسرايل فالدليل منه على فضل
علما امته عليه السلام ان جعلهم في الهدى والسياسة لامته كانبيا بني اسرايل
لبني اسرايل وفيه دليل على تقديم الاكد الحقين اذا تعارضا يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام اعطوهم حقوقهم فان الله سايلهم عما استرعاهم
معناه لا تمنعوهم انتم حقوقهم لكونهم يمنعوكم حقوقكم فان الله يقتصكم

منهم

شكر لما تفارضت حق الله وحق المسترعى كما تحق الملك الكدلانه يتربت عليهم
خير شعد قدم على حق المسترعى لان الخير فيه متصور عليه ولا يتوته
اما ان ياخذه في هذه الدار واما ان ياخذه في الدار الاخرى فتقدم الاهم وهذه
قاعدة مطردة اذا تعارضا سواء ان قدم ايهما انفع وفيه دليل على ان الله
سبحانه وتعالى لا يغادر من حقوق عباده صغيرة ولا كبيرة بل يوخذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام فان الله سايلهم عما استرعاهم يدخل تحت ذلك
الدق والجل ومما يقوي ذلك قوله عز وجل وان كان مثقال حبة من خردل
اتينا بها وكفى بنا حاسبين اي لا تغادر ذرة ولا اقل ولا اكثر منها وفيه
دليل على ان كل من له حق يوفى له يوم القيامة وان لم يكن هو يعلمه لان كثيرا
من الناس لا يعلم قدر الحق الذي له على الخليقة فاذا كان الله تعالى يحاسبه
عما استرعاه فلا شك انه يوفي لصاحب الحق حقه وان لم يكن يعلم صاحب
الحق به وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى وانه سبحانه ليس كمثله شي
يوخذ ذلك من اخباره عليه السلام بانه عز وجل يسال جميع الخلق عن كل ما
استرعاهم عليه حرفا حرفا وكم على كل خليقة من العالم وتتداخل
الحقوق بعضها على بعض فيها اخذ وفيه هذا في الخلق لبعض الا وفيما بين
الناس ويكون الفراغ من هذا الحساب العظيم وهذه المناقشة العظيمة
في قدر ما تفعل صلاة واحدة من المفروضات وقد جا قدر ركعتي الفجر
ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يخففها رجا في تخفيف الحساب على امته
هذا لا تقدره المعقول ولا تحيط به الاوهام ولا يمكن ان يكون هذا من صفة

شبكة الألوكة www.alukah.net

صنعهن بجواريكين فان هذا لا يدخل تحت هذه الحدود ولا تحت حد محدود
تعالى علوا كبيرا وفيه دليل لاهل الصوفة الذين يرون بتبرية ذممهم
ولا يعبؤن بما لم يعلمهم بانه تعالى لا يغادر من حقهم شيأ فاراحوا انفسهم
من اجل التصديق بهذا المجرد مثله فاستراحوا فلحوا اذا علمت انك كافلي
فلا ابالي ما ضيعت من امري وفيه دليل على تقديم امر الدين على غيره
ويؤخذ ذلك من تقدم حق المراعي على حق الدعية لان حق الداعي به صلاح الدين
لانه قال صلى الله عليه وسلم ينتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع بالقران
وفيه دليل على ان تاخير الحق لا ينتصه ويؤخذ ذلك من قوله عليه السلام
فان الله سايلهم عما استرعاهم فالتاخير لم يبطله اذا كان الله سايلا عنه
وفيه اشارة من طريق المفهوم الذين يقدلون بحمل الاذى بدا دخال السرور
ويؤخذ ذلك من قوله عليه السلام اعطوهم حقوقهم والسرور اعظم من اعطا
الحقوق لاهلها وحمل الاذى فلا حمل اذى اشد على النفس من ان يكون لك حق
وعليك حق تتعلى ما عليك وتترك ما لك لا تطلبه فهذا عدم النصفة لها وهو
غاية التسليم والمجاهدة وهو اعلا احوال القوم واما ذكر حق الداعي وحق
المستدعي ما هو فقد ذكرناه اولا في حديث البيعة ه ه

قوله صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنتي الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا
بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى
قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن ظاهر الحديث يدل على اتباع هذه الامة سنة
اليهود والنصارى والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى اتباعهم

وفيما

وفيما ذا يكون الشبه من سننهم هل على العموم او في بعضها وان كان في بعضها
فما هو وما معنى شبرا بشبر وذراعا بذراع فاما الجواب على الاول فقد
تكون سننهم بمعنى طريقتهم لان السنة بمعنى الطريقة كقوله تعالى سنة الله
التي قد خلت في عباده اي على الطريقة التي عادته عز وجل ان يجلوها لهم ولا
فيهم واما الجواب على سنن من قبلكم هل على العموم في جميع طرقهم او على الخصوص
اختلف لكن الظاهر العموم بدليل الحديث نفسه بقوله عليه السلام حتى
لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه واما من خارج فقد جاءت احاديث كثيرة
تبين ذلك فان من طرق من تقدم اختلافهم كما اخبر بذلك صلى الله عليه وسلم
في امته وهو قوله عليه السلام افترقت بنو اسرايل على اثنين وسبعين
فرقة وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة
ومنها انهم بدلوا الاحكام وقد اخبر صلى الله عليه وسلم بذلك في امته حيث
قال صلى الله عليه وسلم بذلك في امته ويعود الحكم حكما وقال عليه السلام
تحل عرى الاسلام عروة عروة كلما حلوا عروة تشبثوا بالتي تليها
فاول عروة يحلونها الاحكام واخر عروة يحلونها الصلاة او كما قال
ومنها التحاسد بينهم وقد اخبر صلى الله عليه وسلم بذلك عن امته بقوله
عليه السلام بابي هي في اخر الزمان اقوام اصدقاء العلانية اعداء السريرة وما
كان فيهم من نقص الكيل والربا وعمل قوم لوط والكذب والمناكر فقد
ظهرت في هذه الامة وهو قوله عليه السلام عند ذكر الفتن يصبح الرجل مؤمنا
ويمسي كافرا ويمسي كافرا ويصبح مؤمنا يبيع دينه بعرض من الدنيا ولو لم

تكن فيهم الاردة الدجال لكانت كافية وهي واقعة حقا وكل ما كان فيهم مما يشبه
هذا اذا تتبعتها تراها تنظرت او قد اخبر عنها الصادق صلى الله عليه وسلم
فهي تستنظهد لا محالة اعاذنا الله من الجميع بجاهه عند الله صلى الله عليه وسلم
وما كان من المسخ فيهم فقد اخبر عليه السلام انه في هذه الامة الا انه في القلوب
فيركبه عليه السلام ستر على امته شوه الصورة الظاهرة وبقي في القلوب
كما اخبر عليه السلام به فترى الشخص صورته بادية وهو قد مسخ قلبه صورة
كلب وهم الشرط والجنادرة وشبههم تراهم طول يومهم يدعون الناس
ويعيطون في وجوههم ومنهم من يمسخ قلبه صورة خنزير وهم اهل الغفلة
والبلادة فهكذا تتبع بنظرك صفة كل شخص في خلقه تستدل بذلك على
مسخ قلبه ما هو وقد يبقى متحيرا لا مسخ في قلبه الا ان قلبه قد مات وقد اخبر
بذلك الصادق صلى الله عليه وسلم بانه يأتي زمان يموت فيه قلب المرء كما
يموت بدنه او كما قال عليه السلام لان القلب اذا لم يبق فيه تلك الحرارة
حتى يبقى مصالحة فهو ميت وقد يكون موته حقيقيا والله اعلم والقدرة
صالحة ان يكون حسا او معنويا فانه اذا لم ينتفع بقلبه في النوع الذي
اريد منه ونزلت عليه الشهوات حتى لا يدري الا هي فذلك موت لان الغاية
التي في حياة القلوب معدومة عنده ولذلك شبه صلى الله عليه وسلم الذاكر
لربه بالحي والغافل بالميت واحتمل ان يكون موته حسيا كيف شاء القادر
سبحانه وتعالى كما يبين عضو من اعضاء الشخص مثل يد او رجله او غيرها
من الجوارح وباقي بدنه صحيح القدرة صالحة ومن ستر من قبلنا انهم بدلوا

بعض

بعض كتبهم كما اخبر الله عز وجل عنهم بقوله تعالى يحرفون الكلم من بعد مواضعه
وقد اخبر عز وجل عن هذه الامة بمثل هذا في قوله تعالى فيتبعون ما تشابه
منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله والاي والاحاديث في هذا كثيرة فتكون
فائدة الاخبار بهذا الحديث التحذير عن مثل هذا فحماه منه عليه السلام لامته
واختصارا في اللفظ وابلاغا في الانذار لان الاي والاحاديث في هذا
كثيرة قد ذممنا وكثير من الناس لا يعرفها وان عرفها لا يتدبر انجيصيها
فجاء هذا الحديث من ابدع البلاغة في الانذار والتحذير عن كل ما تضمنته
الاي والاحاديث فجزاه الله عنا خيرا وجزاه افضل ما جزا نبيا عن امته
وجعلنا من صالح امته بمنه وامنا قوله عليه السلام شبرا بشبر وذراعا
بذراع فمعناه انكم لا تتركون منها شيئا الا فعلتموه زيادة ببيان كاذكرناه
انفا وكذلك قوله عليه السلام حتى لو سلكوا جحر ضب مبالغة في الاتباع وفيه
دليل على الاخبار بالعام والمراد به الخاص بدليل ذلك من قوله عليه السلام
لتتبعن سنن الذين من قبلكم وهو عام ولم يرد من قبلنا الا قوما مخصوصين
وهم اليهود والنصارى وفيه دليل على مراجعة العالم اذا بقي في كلامه على
احتمال بدليل ذلك من قول الصحابة رضوان الله عليهم له صلى الله عليه
وسلم اليهود والنصارى سوالا ستر سادوتثبيت فان حسن السوال
نصف العلم فاستفهموه الزوال الاحتمال وفيه دليل على جواز مخاطبة
البعض بلفظ الكل بدليل ذلك من قوله عليه السلام لتتبعن سنن الذين
من قبلكم وهو عليه السلام يخاطب الحاضرين وهم البعض من امته وخطابه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه السلام لجميع الامة وفيه دليل على جواز ان يضاف للشخص ما يفعله من هو
مشترك معه في وصف ما من الاوصاف وان كان المخاطب ليس فيه من ذلك
الفعل شيء يوجد ذلك من خطابه صلى الله عليه وسلم لهؤلاء السادة وهم بالقطع
ليس فيهم من هذه الاوصاف التي ظهرت بعدهم ولا من التي لم تظهر لنا بعد
شيء فلما كان اسم الامة يقع عليهم خاطبهم بذلك من اجل مقتضى الاسم وفيه دليل
على ان من حسن الكلام الاختصار في اللفظ اذا فهم المعنى يوجد ذلك من جوابه
صلى الله عليه وسلم لهم حين قالوا اليهود والنصارى قال فمن ولم يزد على
ذلك شيئا عليه السلام لانهم فهموا بهذه الاشارة انه عليه السلام لم يرد غيرهم واختصر
بها طول الكلام والتطويل في ذلك من الحسن كل بديع وفيه دليل على التحذير
عن حال المجاهرين بالمناكر وعن حالهم وليس ذكرهم بذلك على هذا الوجه
بغيبة يوجد ذلك من تحذيره عليه السلام عن عيوب اهل الكتاب وفيهم من
المسلمين المنبعين لقصص شرعهم كثير فلما اظهروا المناكر لم يكن ذكرهم بها من
والتحذير عنها غيبة وما يؤيد ذلك ويقويه قوله عليه السلام لا غيبة في فاسق
وفيه دليل على كثرة شين المعاصي يوجد ذلك من سوء الثناء عليهم وتحذيره صلى
الله عليه وسلم عنهم وعن طريقهم بعد موتهم فشوم المعصية اورثت سوء الثنا
كما ان بركة الطاعة اورثت حسن الثناء في الحياة وبعد الموت ولذلك قال
ان اهل الخير وان ماتوا احياء بين الانام فان ذكرهم يحسن الثنا احيا
لتلك الدمم يحيهم قلبي والدعالم في كل حي حسن ن ن

قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طايفة من بني اسرايل

او على

او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض
وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه ظاهر الحديث الاخبار ان الطاعون رجس
ارسل على طايفة من بني اسرايل ثم بعد ذلك يدل على ان كل من سمع ان
الطاعون بارض فلا يدخلها والاخر ان النبي لمن كان بارض وقع الطاعون
بها فلا يخرج فرارا منه والكلام عليه من وجوه منها قوله على بني اسرايل
او على من كان قبلكم الشك هنا من الراوي في ايهما قال سيدنا صلى الله
عليه وسلم وهذا دال على تحذيرهم في النقل وصدقهم وقوله رجس اي
عذاب وهنا بحث في قوله عليه السلام فلا تقدموا عليه ولا تخرجوا فرارا
منه هل هو تعبد لا يعقل له معنى وله وجه من الحكمة يعقل اما قوله
فلا تقدموا عليه فوجه الحكمة فيه تدبيه الكتاب العزيز عليها بقوله
تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فان الدخول الى موضع الطاعون
للهلكة فليجتنب من ذلك وليتاديب بادب الحكمة وهذا تنبيه منه صلى
الله عليه وسلم من اجل ان يأتي احد ويستعمل هذا مستمسكا بقوله تعالى
لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فنهى عليه السلام ان يعارض هذا متمسكا
الحكمة وهو الفرار من المهالك بالقدر فانه من باب التجربة والعبودية
لا تجرب المواليه ومثل ذلك قال عيسى عليه السلام حين لقيه اللعين
وهو في سياحته على فتية جيل فقال له اللعين تزد من فتنة هذا الجيل
وما عليك لانك تتوكل لن يصيبك الا ما كتب الله لك فقال له عيسى
عليه السلام ان المولى يجرب عبده وليس العبد يجرب مولاه ويتربت

د على هذا من الفقه التزام الادب مع الربوبية واستعمال الحكمة حيث امر بها
د واستعمال القدر حيث امر به وفي هذا دليل لاهل السنة فان هذا طريقتهم
خلافا للقدرية والجبرية ولا يعارضنا احوال القوم الذين علموا على ان لا
يلتفتوا في مواضع المهالك الى شيء من الاشياء ويجوزونها ولم تضرهم فان الانفصال
عنهم انهم لم يفعلوا ذلك الا بغلبة الحال الذي يرد عليهم حتى لم يروا في
الوجود الا صاحب الوجود والحال حامل لا محمول وليس في ذلك الا اقتداء بسيدنا
صلى الله عليه وسلم حيث قال عليه السلام فر من المجذوم كما تفر من الاسد
ثم اكل هو صلى الله عليه وسلم مع المجذوم في صحفة واحدة وقال بسم الله ثقة
بصنيعنا الا ما كتب الله لنا فالامر الاول سنته عليه السلام والفعل بعد طريقته
عليه السلام فمن كان له حال صادق فهو متبع له عليه السلام في طريقته ومن
لم يكن له حال صادق فليتبع سنته عليه السلام ولا يدخل في اتباعه في حاله
لانه عري عن الوصف الذي هو شرط فيها فيكون ممن القى بيده الى د
التهلكة لانه اتى الشيء من غير وجهه الا ترى الى قوله عز وجل وتزودوا
ثم قال فان خير الزاد التقوى فاذا كان معك خير الزاد سر حيث شئت
وان لم يكن معك منه شيء يكفيك فلا تتحرك الا بالزاد المحسوس المبلغ على العادة
في ذلك والا كنت عاصيا وفيه دليل على الاخذ بسد الذريعة الذي
هي عليه تدل قواعد الشريعة في غير ما موضع وتربت عليه من الغنية
انك اذا اردت ان تقدم على موضع ان تشاك او لا عن اخباره حتى تعلم
على ما فا تقدم هل يجوز لك الاقدام عليه امر لا لانه قد تكون بالقرب منه

س

ن حيث ان يكون بينك وبينه الميل او البلد فتسمع بمثل الطاعون فلا
يجوز لك دخوله وقد يكون لك في الرجوع منفعة في حالك او دينك فتتقوى بن
محذورين ويكون سببا ذلك تغريطك في السؤال عن ذلك الموضع والمرض
نادم وهنا بحث وهو ان يقال هل هذا النهي يقتضي على الطاعون ليس الا
او يتعدى ذلك بالعلة وهي حيث يعلم موضع ضرر لا يقدم عليه سيما
اذا كان متحققا او يكون غالبا في الدنيا فالنظر يعطي تعديه من
اجل وجود العلة كما عدوا بذلك احكاما كثيرة ويقويه قوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وهو لفظ عام واما الحكمة في قوله عليه السلام
واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فهو اعلام بان القدر
اذا انفذ لا تنفع انذا الحكمة فيه ولا ترده فان الله عز وجل يقول
وكان امر الله قدرا مقدورا اي انه لا يرد وهو ناقد لا محالة فكما امرنا
قبل ان لا نعارض الحكمة بالقدر كما تقدم الكلام فيه ارشدنا هنا ان لا
نعارض القدر بالحكمة وان نلتزم الادب في الطرفين والتسليم
لما اختاره من له الخلق والامر سبحانه وتعالى ولذلك قال صلى
الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو واسيلوا الله العافية فاذا (
لقيتموه فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف معناه
التزموا في كل وقت الادب فيما انتم فيه بحسب ما شرع لكم وفي
هذا دليل لطريق القوم الذين ليتولوا اشغالهم تاركين بما وجب عليهم
فيه او ندبت اليه ولا تلتفت الى ما قبل ولا الى ما بعد منفردة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بربح الدارين اي بخيرهما وفيه وجه اخر من طريق النظر والتحقيق وهو انا اذا
ارسل ذلك العذاب على تلك البقعة التي كانت الناس بها فالمقصود بالعذاب
اولئك الناس لا البقعة نفسها فمن كان قد تقدم حكم الله فيه باصابة ذلك
البلاء فانما قدر ما مر الله لا يغادره حيث كان فهو به زيادة في الثواب
وان لم يكن ممن لم يقدر عليه شيء من ذلك فيحصل له في قعوده اذا كان
صابرا محتسبا اجر شهيد كما ذكر في الحديث بعد هذا وراحة بدنه وهو صلى
الله عليه وسلم بالمؤمنين رحيم فلما علم ما اشرنا اليه ارشدهم الى ما فيه نفعهم
وهم قعودهم حيث كانوا وفيه دليل على تحقيق نصحه صلى الله عليه وسلم ورفقه
بامته بيد ذلك من قوله فرارا منه حتى يبقى الناس على تصرفهم الذي كانوا
عليه قبل هذه النازلة بحسب ما يقتضيه ما عهد من عادتهم في مصالحهم
وتصرفاتهم في ذلك بقدر ما يظهر لهم فيه فانه لو لم يرد النهي بهذه الصفة
لكان الناس اذا وقع بهم ذلك الامر زادتهم الشدة المنهي عن تصرفهم في مناهم
على عادتهم قبل وفيه دليل لمذهب مالك في الذي يكون له مال تجب فيه
الزكاة فيتصرف فيه قبل الحول تصرفا يتعلم به عن الحالة التي وجبت
فيه الزكاة ان كان ذلك التصرف فرارا من الزكاة لا ينفعه ويوجد
منه الزكاة وان كان لمصلحة في ماله سقطت عنه الزكاة مثاله ان يكون
له نصاب من المال فاذا قرب الحول اشترى به عرضا او حيوانا مما تسقط
الزكاة به عنه فان كان تصرفه لكسر وبا من الزكاة اخذ بالزكاة عند
حلول حول النصاب وان كان ذلك لمصلحة نظرت له ولم يقصد الهرب

من

من الزكاة عومل بحسب ما يقتضيه حال رفقة من تاخير الزكاة او غير
ذلك على حسب ما هو مذكور في كتب الفروع وفيه دليل على ان الاصل في
الاعمال بحسب النية فيها يوخذ ذلك من كون الخروج الذي ليس بنية الهروب
مما نزل به عنه والذي هو بنية الهروب نهي عنه ويويد ذلك قوله عليه
السلام الاعمال بالنيات وبقي هنا بحث وهو انه عليه السلام قد نهانا منا
ان نتسبب في دفع ما قدر بالخروج وامرنا بالتسبب في دفع البلايا باسباب
الطاعات وهو قوله عليه السلام ادفعوا البلايا بالصدقة وقوله جل
جلاله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا قد ان انهم لو تسببوا بالدعاء والتضرع
عند نزول البلاء لدفع عنهم والجمع بينهما بقوله صلى الله عليه وسلم لا يغني
ما عند الله الا بطاعة الله وما عند الله للعبيد الا ما خير يطلبونه منه
او شر يدفع عنهم فلا يغني واحد منهما الا بطاعة الله عز وجل فان التسبب
في ذلك يفيدها لا يمنع ويويد ذلك قوله تعالى ففروا الى الله سبحانه وتعالى
انما هو بامتثال امره واجتناب نهيه ولذلك قال سالي سواك عدة مالي
فكن لي وان لم تكن لي فمن يكن لي وقالوا الطاعات تخصص ان كنت
لبيبا وبالله فيق ان كنت منيبا وعلى الله فتوكل يكن له حسبا ٥

فقولها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه
عذاب يبعثه الله على من يشاء وان الله عز وجل جعله رحمة للمؤمنين ليس من
احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لن يصيبه الا
ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد ظاهر الحديث يدل على ثلاثة

شبكة الألوكة www.alukah.net

احكام الواحد ان الطاعون عذاب يصيب الله به من يشاء والاخر انه رحمة
للمومنين وان كان في نفسه بلا في الدنيا لكن بما يترتب عليه للمومن من الرحمة
اذا ارسل عليه عاد الامر رحمة لان الحكم للعاقبة ولذلك كان اذا كان
يوم القيامة فوتي باكثر الناس بلا في الدنيا فيغمس في النعيم غمسة
فيقال له هل رايت بوسا قط فيقول لم ار بوسا قط ولذلك لما نظر
اهل العقول والسلوك الى عواقب الامور هانت عليهم انفسهم وحلا لهم
ما حملوه من النصب والمجاهدات عرفوا فصبروا فرجوا فنالوا من اعظم
والخوف في الخير العاجز منا باخرانهم وحباه وادناه لارب سواه والوجه
الثالث الاخبار بانه ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده
صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر
شهيد والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى قوله صابرا محتسبا
فعناه اي يوطن نفسه على الصبر على ذلك البلا ان لحقه منه شيء ومعنى
محتسبا يحتسب نفسه على الله تعالى ومع ذلك يكون موقنا بانه لا يصيبه
من ذلك الا ما كتبه الله عليه وان كان لم يكتب عليه منه شيء فلا يصيبه منه شيء
ويترتب على هذا من الفقه وجوه منها ان الاسباب وان ظهر بها احيانا
تاثيرا انها لا تضر ولا تنفع الا بحسب ما سبق في علم الله تعالى من نفي او
اثبات ومنها العلم بان كل كائنة تقع في الوجود من خير او شر وقت اوجلنا
عمن او خصت انها في كتاب مسطور وما يتلوه قوله عز وجل وما اصاب
من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك

على الله يسير فتكون فايدة ذلك قوة الايمان ومواعلا المراتب وعدم القلق
من الحوادث فانه لا يندفع به ما يلحقه منه ومنها الصبر على ذلك وهو ما جور
عليه لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ومنها ما يحصل
له من الثنا الجميل عليه وربما يهون عليه الامر اكثر ما يكون على غيره وفيه
بحث وهو ان يقال لم قال في هذا الحديث انه بلاء يرسله الله على من يشاء
وقال في الذي قبله انه ارسل على من كان قبلكم فالجواب ان فايدة الحديث
الذي قبله الحث على التسلي والتانس لانه باخباره عليه السلام انه ارسل
على من كان قبلنا ذهب ما في القلوب خوف عظيم وهو ان يكون هم قد خصوا بهذا
البلا العظيم فيكونون يخافون انهم ممن غضب عليهم ويعله يوول الى الخسارة
الدايمة فلما علموا انهم لم يكونوا مخصوصين به وقد تقدم لغيرهم ذهب
ذلك الخوف العظيم وبقي من جملة بلايا الدنيا يصيب به من يشاء وهذا
الحديث الذي نحن بصيله فيه وجهان من البشارة احدهما انه من اصابه
منه شيء من هذه الامة فهو رحمة له فيهون عليه ما نال منه لما يرجو فيه
من رحمة الله تعالى وكذلك ذكر عن سعد رضي الله عنه انه مات بالطاعون
فكانا ذا اشتد الامر عليه يغمى عليه فاذا افاق يقول اللهم اللهم اشدد علي
حتى تذكر فانك تعلم ان قلبي يحبك هكذا حتى قضى رحمه الله تعالى الوجه
الثاني الاعلام بتفضيل هذه الامة على من تقدمها ويوخذ ذلك من ان
الطاعون كان لمن قبلهم بلا وهو لهم رحمة ووجه ثالث وهو ان الذي
يصيبه الله به من هذه الامة ليس من اجل ذنب وقع منه يوخذ ذلك

من فعله يصيب به من يشاء لا عن شيء يرجى ارساله عليه بل بتخصيص المخصص
له بذلك فيدخل به في قوله صلى الله عليه وسلم ان من امتي من يسبق الى الجنة
بالسلاسل وهم اهل المصايب في الدنيا من الله علينا بدار كرامته بلا محنة
بفضله وفيه ارشاد الى التادب مع القدرة وهو ان لا يتحكم عليها بتفضل
العباد عندها من اجل ما يرد عليهم من النقمة ولا لتحقير العباد عندها
لما يرد عليهم من النقمة ولا يوخذ ذلك من جعل هذا البلاء العظيم رحمة
فمن باب اولى ما هو اقل منه وقد اثنى الله عز وجل على اهل البلاء وعلى
اهل النعماء اذا وفى كل واحد منهما ما امر به تعالى في اهل البلاء الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وقال عز وجل في اهل النعماء ان
شكرتم لازيدنكم وقال اعملوا ال داود شكرا وقليل من عبادي الشكور وذم
عز وجل من رجح الحال الحسنة عنده من اجل اظهار نعمايه وذم ضدها بقوله
تعالى فيقول ربي اكرمني فيقول رب اهانني وفيه دليل على ان كثرة الاجور
في الاحوال انما هي بقدر قوة اليقين والايمان بوحدانية الله من انه عليه السلام
اول الحديث جعله رحمة ثم قال في اخره ما يدريه محتسبا يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له ص الا كان له مثل اجر شهيد فالزيادة التي بينها الدرجة
انما هي من اجل قوة الايمان الذي وصل به الى انه لا يصيبه الا ما كتب الله
له يشهد لذلك قوله عليه الصلاة والسلام ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا
صلاة ولكن بشيء وقر في صدره وهنا بحث وهو ان يقال لم قال مثل

اجر

اجر شهيد هل ذلك تفضل من المولى سبحانه على العبيد لا يعقل له معنى من
الحكمة او بينهما مناسبة من جهة الحكمة ما النسبة التي بينهما من اجل الحكمة
فظاهرة وهي ان الذي يخرج للجهاد انما فعل فعلا شاقا اذ هاب النفوس
والملائمة فيه انما هي بالقدرة التي لا يغلبها غالب وهو يخرج لذلك
الامر صابرا محتسبا موقنا انه لا يصيبه الا ما كتب عليه فاشبه الذي
يجلس في بلده بعد وقوع الطاعون محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له فان الطاعون امر سريع الموت لمن اصابه لا محالة ولا ينجي منه الا القدرة
التي ليس لها مثال فالشبه واقع والاجر في الوجهين جميعا بمجرد التفضل
لكن لا ننظر حكمة الحكيم الذي ليس كمثله شيء الا بعد وقوع الفعل واثبات
الحكيم فيه ص والا فالقياس هناك ممنوع وهنا دليل على ان الخلف في الامور
الطريق الوسط حال بين حالين واصله التادب وعدم الاعتراض ويوخذ
ذلك مما تقدم في هذا الحديث وغيره فتارة نؤمر بالنظر والتدبر وحل الامور
على ما جرت به العادة غالبا وتارة نؤمر بالتسليم وعدم الالتفات
الى شيء من الاشياء الا مجرد التسليم وعبودية محضة فالناس اذا راموا ان
يحملوا الامور على طريق واحد ويتسلطوا بعقولهم عليها في غاية الخلف
والجهل لان من ليس كمثله شيء كذلك حكمته ليس مثلها حكمة حكيم ولا
نسبة بينهما لكن الشان ما اخذ به اهل السنة وهو الوقوف مع الامر
والنهي على ما هو بلا اعتراض ولا زيادة ولا نقص وهو الذي يعطيه
طريق العقل لمن حققه جعلنا الله منهم بلا محنة لبنة قولها ان قد يشاء

اهمهم شان المراة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول
الله صلي الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله عليه وسلم اتشفع في حد
من حدود الله عز وجل ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين من قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ظاهر
الحديث يدل علي منع الشفاعة في حد من حدود الله تعالي والكلام عليه من
وجوه منها انه ينبغي ان يختار في الشفاعة من له ادلال علي الذي يشفع
عنده وخدمة يوخذ ذلك من قولهم من يكلم فيها رسول الله صلي الله عليه وسلم
فلم يجترئوا جميعهم الا من كان اكثرهم ادلالا عليه صلي الله عليه وسلم وله عنده
حرمة وهو اسامة بن زيد لانه كان خادمه عليه السلام ويالقطع ان ابا
بكر وعمر وجميع الخلفاء واعمامه عليه السلام ارفع عنده من اسامة بن زيد
واكثر حرمة لكن الادلال له خصوصية اخري وفيه دليل علي ان المخدوم
اكثر ادلالا علي مخدومه من غيره وله حرمة المخدومة ايضا ولذلك كان
اهل الصوفة اكثر ادلالا لدوام خدمتهم وكثرة وقوفهم بالباب ومن هناك
الدبح المتيقي وقد روي عن بعضهم انه كل ليلة كان يأتي باب الملك ان كل
من يخدم له في جنس وجوه مصالحه وضروراته ياتي بها ويدفع لهم
خازنة اجرتهم يوما بيوم كل علي قدر عمله فكان ذلك السدياتي خازن
الملك كل ليلة مع اوليك الخدام فيقول له اعطني اجازتي فيقول له

له انصارف لو خدمت كنت تاخذ كما ياخذ من خدم فيقول له فما ياخذ لا جرة
الا من يخدم فيقول بذلك امرت فيقول لنفسه اسمعي من يخدم ياخذ ومن
لا يخدم لا ياخذ فان خدمت اخذت والا ياخذ عنزك ولا تاخذين انت
شيا فكان يوذب نفسه كل ليلة بهذا ويجلها علي دوام الخدمة فهموا
فهموا وعرفوا فعرفوا وفيه دليل علي ان تذكر المحدود سبب للهلاك بوجه
ذلك من قوله عليه السلام انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق
فيهم الشريف تركوه وفيه دليل علي انه لا يكون المامور مطيعا
لامره حتي يوتي بجميع ما به امر وان تذكر البعض وفعل البعض كمن
عاصيا واستحق العقاب بوجه ذلك من اخباره عليه السلام ان من كان
قبلنا كانوا يقيمون بعض الحدود فانهم اذا سرق عندهم الضعيف
اقاموا عليه الحد فتراهم فعلوا البعض مما به امروا فلما لم يقيموه
علي الغني استوجبوا بعضه فوقع العقاب عليهم فاهلكوا وفيه دليل
علي ان الحدود علي جميع الناس كلهم علي حد سواء يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفيه
دليل علي فضل فاطمة علي غيرها من اهل البيت يوخذ ذلك من انه عليه
السلام لم يذكر اسماء في التمثيل الا علي وجه التذليع ولو كان فيهم رضي الله
عنهن جميعهم ارفع لذكره يشهد لذلك قوله صلي الله عليه وسلم في حقها فاطمة
بضعة مني وهذا لم يخصه بغيرها وفيه دليل علي ان التذرع علي
الرفع والتوضيع يوخذ ذلك من انه عليه السلام اخبر عن كان قبلنا

ان ذلك كان فيهم في الشريف والضعيف وهذا ايضا مما زاد الى هلاكهم جرا
ان المعاصي يجري القدر بها على من يشاء من رفيع ووضيع وفيه دليل
على ان وجوب الحكم في الشيء يستطرد عن صدر يوجد ذلك من ان الهلاك
فيمن تقدم كان بتركهم الحدود فتوقيها تكون السلامة وقد جاء ذلك صريحا في
الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل
وما انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم والايي في هذا
كثيرة واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم لان يقام حد من حدود الله
في بقعة خير لهم من ان تمطر عليهم السماء ثلاثين يوما ومن طريق اخر
اربعين يوما والاثار فيه كثيرة ايضا وفيه دليل على هيبة النبي صلى الله
عليه وسلم عند الصحابة رضوان الله عليهم وكثرة حيائهم منه يوخذ ذلك
من قولهم ومن يجترئ عليه وقد روي عنهم رضوان الله عليهم انهم كانوا
يتمنون ان يسالوا النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقدرون على ذلك مع
كثرة تواضعه صلى الله عليه وسلم ورحمته بهم حتى كانوا يتمنون ان يجي
من البادية من يساله فيسمعون جوابه عليه السلام للسايل وفي هذا
دليل على قوة ايمانهم وكثرة تعاظمهم رضي الله عنهم لان الله عز وجل يقول
ذلك ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب واي شعار اعظم
من الكرام صلى الله عليه وسلم وقد فيه وفيه دليل على جواز القسم من السيد
لمن هو دونه تاكيدا في التصديق وان كان صادقا في نفسه فانه لا يعظم
بالصدق في قسمه الا من هو صادق في قوله حسن في حاله يوخذ ذلك

من

قوله عليه السلام وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفيه دليل على ان حكاية حال المعصية ان لو كانت تقع ممن ليس لها اهلا
ويسمى باسمه ان ذلك ليس بمنقص فيه ولا يلحقه منه شوم ولا سعة يوخذ
ذلك من قوله عليه السلام لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
فلو كان في ذلك شيء مما ذكرنا او مما يشبهه لم يتلفظ صلى الله عليه وسلم في احد من
المخلوقين فكيف في هذه السيدة الذي قال عليه السلام في حقها يرديني
ما اراد بها وفيه دليل على ان تقييد فعل بوصف شخصا بشرط ان يقع منه
موجب له ليس بتقييح ولا فيه تغيير للمقدس بوجه ذلك من قوله صلى
الله عليه وسلم لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها لان قطع
اليد بها يوجبه لم يكن لما جعل الشرط فيه وقوع شيء من الشخص يوجبه
له وهي السرقة لم يقع ذلك ولا استوى عليه وانما التشويش بالحقيقة
المخالفة اذا وقعت ولذلك قال لا تنكفن لوقوع ذنبك انما يكتب موجبه
وعليه فاندم قوله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء
خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة فما ورد في الاحاديث
يخسف الذي جر ازاره خيلاء وانه في جوف الارض لا يستقر له قرار الى
يوم القيامة والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الفايدة لنا
بالاخبار بحاله فيه وجوه منها التحذير عن ارتكاب هذا الامر الخطر
ومنها بيان فضل هذه الامة على من تقدم يوخذ ذلك من ان من تقدم
كانوا اذا وقعوا في الذنوب لهو خرلهم عقاب مثل ما فعل بهذا والاحاديث

في هذا النوع كثيرة وكان اذا اذنب احدهم ذنبا اصبح على باب داره
تسميه الذنب الذي فعله وما هو المخرج منه وهذا خزي عظيم وقد من
الله بفضله على هذه الامة بركة نبيها صلى الله عليه وسلم ان عافاهم من
هذين الامرين الخصلتين اما الكتب فما وقع منه في هذه الامة شيء واما
واما الخسف فعوقبوا منه الا القليل من بعض المتهمين في بعض
الازمان وذلك نقمة للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم في شأن جزاء الازار
خيلاء من جزازه خيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة وفيه دليل
على عظيم قدرة الله تعالى وانها لا تجري على قياس يوخذ ذلك من كون
الذي خسف به لا يستقر له قرار الى يوم القيامة وهذا الزمان وطوله
في مقدار الارض وهو قدر خمسمائة عام وفيه دليل على حسن طريق
القوم يوخذ ذلك من ان كبر نفس هذا الشقي هو الذي رمي به هذا الامر
العظيم واهل الطريق قد عملوا على ذلها وهوانها لان ضد المذموم
هو مشكور فلازم الله تعالى كبر النفس وجعل من اجل ذلك لصاحب
الخيلاء هذا العقاب الاليم فضد ذلك محمود عنده وقد نص الشارع
عليه السلام على ذلك بقوله اوحي الي ان تتواضعوا ولا يفخر بعضكم
على بعض وقال عليه السلام المؤمن هين لين وقال عليه السلام
الا اخبركم بمن تحرم النار عليه ويحرم النار على كل قريب هين لين
سهل والاخبار في هذا كثيرة وفيه دليل على ان هذا الذنب من اكبر
الذنوب يوخذ ذلك من انه اذا كان يفعل به هذا الامر العظيم حتى الى

يوم

الى يوم القيامة كيف يكون حاله يوم القيامة لا تحذره العقول من
شدته ولا تتوهمه الاذهان ولذلك قال يا بنتر فاستغن تكن لبيبا
وبالتواضع فارتفع تكن حسيبا وبالتقوى تتزود تكن حبيبا وبالله فاستعن
تكن نجيبا قد لها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار
ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه فظاهر الحديث اخذه
عليه السلام بايسر الامرين اذا خير بينهما وبعده عليه السلام من الاثم وهل هذا
التخيير على عمومه اعني تفضيله عليه السلام الايسر من الامرين او لا
والجواب ان اخذه عليه السلام الايسر من الامرين اذا خير على العموم موجود
بما استقرىء من سننه عليه السلام وتحتاج الى تفتيش لانه لا يخلوا ان يكون
ما يخير فيه من امور الدنيا او امور الاخرة فان كان من امور الدنيا فالفظ
على عمومه ما خير صلى الله عليه وسلم بين شيئين من امور الدنيا الا اخذ
ايسرهما وكفى في ذلك ان خير صلى الله عليه وسلم ان يكون ملكا نبيا ويكون له مثل
جبال تهامة ذهبا وفضة تسير معه حيث سار او يكون نبيا عبدا فاختار
عليه السلام ان يكون نبيا عبدا فقال اجوع يوما فاتضرع واشبع يوما
فاشكر وقد جاءه صلى الله عليه وسلم انه اتى يوما بثوب يلبسه فطالت كما على
يديه اليمنى فاخذ يقطعها فلم يجد في الوقت الا سكينا فجعلها وقطعها
بالسكين ولم يكلف احدا ان ياتيه بمقص وبقي دور الاكمام دخلات
وخرجات وربما تساقطت الخيوط من بعضها ولم يعد لها بعد ولا عمل
لها عطفا حتى تقطع الثوب وهو على ذلك الحال واما امر الاخرة

لما كان يختار فيه فيما يخصه عليه السلام الارفع والاقرب الى الله تعالى كما فعل
عليه السلام في تعبده الذي قام حتى تورمت قدماه فقيل له يا رسول الله اتفعل
ذلك والله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال صلى الله عليه وسلم افلا
اكون عبدا شكورا واذا كان الامر في هذا منه اخذ عليه السلام لهم ما هو الايسر
والاقرب رحمة بهم كما فعل عليه السلام في قيام رمضان حين كثر الناس فقاموا معه
فجعل يقعد ثم قال لهم انما قعدت لئلا يكتب عليكم فلا تطيقونه او كما قال عليه
السلام وكما فعل عليه السلام معهم في شان الوصال الذي كان ينهاهم عنه ويواصل
عليه السلام حتى كان يربط على بطنه ثلاثة احجار من شدة الجوع والمجاهدة فتقل
له تنهاهم عن الوصال وانت تفعله فقال اني لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني
ربي ويسقيني وكان عليه السلام يقول لهم اكلفوا من العمل ما تطيقون فان
الله لا يمل حتى تملوا والاحاديث في هذا الشان كثيرة فعلي هذا فيكون
عاما فيما كان من امور الدنيا ويكون خاصا فيما كان من امور الاخرة وقد
يحتمل ان يكون عاما في امور الاخرة بوجه ما وهو مثل ان يخير بين عملين
احدهما يكون في الوقت الوصول اليه قريب والذي الوصول اليه ابعد
يكون ارفع فيختار الايسر اغتناما ما منه عليه السلام للطاعة والمبادرة
للخدمة وخوف الفوت انه لا يدرك الذي هو ارفع فان ادركه لم يتركه كما
كان ابو بكر رضي الله عنه يفعل في وتره ينقضه اول الليل وقد صح من
السنة ان الافضل في الوتر اخر الليل فكان ابو بكر رضي الله عنه فهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي اشرنا اليه فعمل عليه فاقره النبي على

ذلك

على ذلك وقال له اخذت بالحزم وهي المبادرة وفي هذا اشارة الى طريق القوم
الذين يغتنمون الوقت بسيف ان لم تقطعه قطعك معناه عندهم ان لم تقطعه بالعمل
قطعك بالتسويف والاشتغال بتعبير الوقت وترك الالتفات الى الماضي
والمستقبل فايدته ربح الدنيا والاخرة من الله علينا بفضله وفيه
دليل على حسن فهم هذه السيدة لانها فهمت صنع سنها من حقيقة
طريقته عليه السلام ما فهم ابوها على كبر سنه ورفعته في قوة ايمانه وصدقه
حتى قال عنه صلى الله عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن
بشيء وقر في صدره فبحسن اصلها نجح فرعها فيها وفيه دليل من الفقه كلام المرء
عنوان على عقله وافعاله دالة على تحقق حاله ولذلك قال علي رضي
الله عنه حين قيل له في كم نعلم حال الشخص فقال ان تكلم فمن جنبه وان
صمت فمن يومه فمن استغل بتخليص صحة حسن حاله حسن فعله ومقاله
قوله ان رسول الله في حفر الخندق رايت النبي صلى الله عليه وسلم خمصا
فانكفيت الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن
فذبحتها وطحنت فقرغت الى عنائي وقطعتها في برمتها ثم وليتا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن معه فجيت فسارر ته فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت
صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك فصاح النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سورا فحي هلا بكم فقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترك برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى
اجيء فجيت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقدم الناس حتى جيت امراتي
فقالت بك وبك فقلت قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق
فيه وبارك ثم عاد الى برمتنا فبصق فيه وبارك ثم قال ادع خابزة فاخبز معك و
اقدحي من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تتركوه
وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيتنا ليخبز كما هو ظاهر الحديث
يدل على تحقيق بركة النبي صلى الله عليه وسلم وعظم معجزته الذي اطلع عليه
السلام من صاع شعير وداجن الفاحتي شبعوا وانصرفوا وبقي اللحم
كما كان لم ينقص منه شيء والعجين كذلك والكلام عليه من وجوه منها كثرة
تواضعه عليه السلام يوخذ ذلك من كونه عليه السلام كان يعمل في الخندق
معهم بيده الكريمة كانه واحد منهم ومنها ان من السنة التحصن
من العدو بكل ممكن يوخذ ذلك من حفرهم الخندق ليحصنوا به المدينة
من العدو وفيه دليل على الاخذ بالاحوط في الامور الممكنة يوخذ ذلك
من حفرهم الخندق احتياطا من اجل ان يغلب العدو عليهم فيكون منهم
بما يتحصنون منه وفيه دليل على ان من السنة التشمير للشباب لمن
يقدم يوخذ ذلك من ان جابرا راه عليه السلام خمص البطن ولولا التشمير
للشباب ما رايه منه ذلك وفيه دليل على ان كشف البطن من ذوي
الهيات ليس بمكروه يوخذ ذلك من رويته جابر بطنه صلى الله عليه وسلم
وفيه دليل لاهل الصوفة الذين يرون بالمجاعة لان البطن لا يكون

خمصا

خمصا الا بها وفيه دليل على ما طبعه الله تعالى عليه صلى الله عليه وسلم من كمال الخلقة
والقوة يوخذ ذلك من كونه عليه السلام كان خمصا شديدا وموضع ذلك يكثر في الشتاء
الاشياء وهو الخندق وفيه دليل على ان عمل الاسباب لا تخل بمنصب اهل
الفضل يوخذ ذلك من خدمته صلى الله عليه وسلم في الخندق وفيه دليل على عظيم
صبره صلى الله عليه وسلم وسعة صدره المبارك يوخذ ذلك من جمعه عليه السلام
المجاهدة مع الخدمة مع تبليغ ما امر به ومع ذلك دوام العبادة فبالليل
قائم يصلي حتى تورمت قدماه وبالنهار في الخدمة مع شدة المجاهدة ومع
توفية التبليغ حق المسابيته لهم ولا يكون ذلك الا مع الصبر العظيم و
الحمل الرباني وفيه دليل على ما كانت الصحابة عليه رضوان الله عليهم
من تقليل طعام الدنيا يوخذ ذلك من كون جابر لم يعرف لنفسه شيئا حتى سال
عياله هل عندها شيء فلما لم يجد الا صاعا من شعير وفيه دليل على عظم
فضلهم رضوان الله عليهم وكثرة ايثارهم يوخذ ذلك من كونهم لم يكن لهم
شيء غيره فهم كما قال عز وجل ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
وفيه دليل على كثرة حبهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من كونهم
اثروه بكل ما ملكوه من الطعام الذي به يقوم حالهم ورضاهم بجل المجاهدة
به لانفسه وفيه دليل على ان حبهم له عليه السلام متساوي فيه الرجال والنسا
يوخذ ذلك من اخبار جابر امراته حين سالها هل عندك شيء واخبرها بحال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكونه خمصا شديدا فلولا ما علم انها موثرة
بجانبه عليه السلام كما هو ما اخبرها بذلك ولو كان غير ذلك لكانت تخفي عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما عندها او بعضه لكي تؤثره اولاد فاطمة فهم رضي الله عنهم قول سولا جل جلاله
النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم فاخذها حالا فبذلك حصل لهم السبق وقوله
بهيمة داجن الداجن هي التي تربا في البيت وفيه دليل على تنافسهم في الخدمة
يوخذ ذلك من قوله فقدمت الي عناقي وفيه دليل على بذل كل واحد منهما جهده
في الشغل الذي اخذ فيه وفيه دليل على ان متاع البيت يضاف الي المراة
لانها هي المنتفعة فيه وان كان ملكا لصاحب البيت كما تقول سرج الدابة
وليس لها فيه ملك فلما كان لا يستعمل الا لها اضيف ملكه اليها يوخذ ذلك
من قوله فقطعتها في برمتها وفيه دليل على ان السنة ان يعمل في الامور
على جري العادة وان كان الذي تعامله ممن لخرق العادات يوخذ ذلك
من قولها لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه لان الجمع
الذي كان معه صلى الله عليه وسلم كثير وطعامهم يسير والعادة الجارية
ان الطعام اليسير ليس فيه كفاية للجمع الكثير وبالقطع ان سيدنا صلى
الله عليه وسلم هو صاحب المعجزات وخرق العادات وفيه دليل على ان
من السنة ان تخبر من تضيفه بمقدار ما اعددت له يوخذ ذلك من اخبار
جابر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقدار طعامه الذي اعده له وهو قوله لم
ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير كان عندنا وفيه دليل على
جواز مناجاة الواحد دون الجماعة يوخذ ذلك من قوله فسارر ته ايي
تكلمت معه سرا وفيه دليل على ان من الادب عدم الحصر عند اعلام ذي
الفضل بمقدار الشيء الذي اباح لهم التصرف فيه هل يكون تصرفهم فيه على جري

العادة

العادة او على خرقها يوخذ ذلك من قوله لما اعلم صلى الله عليه وسلم بقدر
الطعام فقال له قم انت ونفر معك واتقدر يكونوا قليلا ويكون كثيرا فقاد
معه بعدد حصر الذين يمشون معه وفيه دليل على جواز اضافة الصانع الي
صنعته يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق فاضافهم الي الخندق
لكونهم هم الذين صنعوه وفيه دليل على جواز رفع صوت ذوي الفضل بين
اخوانهم واصحابهم ليخبر جميعهم بالذي يريد يوخذ ذلك من قوله فصاح النبي
صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق وهم كما في الخبر اخر الحديث الف وفيه دليل
على ان صاحب المنزلة الرفيعة تحمله الشفقة بمولاه عند الضرورة على ان
يعمل على ما عوده سيده من خرق العادة فيجيده حيث املوا علا يوخذ
ذلك من انه لما راى النبي صلى الله عليه وسلم قلة طعام جابر وانكسار خاطره
في كونه اخبره سرا من اجل ان الطعام لا يكفي من كان هناك من كثرة
الجمع على صلى الله عليه وسلم على جبر خاطره بشفقته من مولاه ان يخرق له العادة
في تكثير الطعام حتى يجبر قلب جابر ويدخل السرور على جميع اهل الخندق
باكلهم معه صلى الله عليه وسلم فصاح بالجميع واخبرهم بتقليل الطعام
بصيغة القطع وادلال حالة يخبر بتكثيره تصديقه صلى الله عليه وسلم
بالمقال والحال لانه كني عن الطعام بالتمر والتمر من الطعام
والشراب هو ما بقي منه في الاناء وصدقه في الحال لانهم شبعوا وبقي
الطعام على حاله وذلك حقيقة الكثرة في الطعام ومن هنا اخذ اهل
المعاملات مع الله على طريق السنة اذا انكانوا عند الضرورة تخرق لهم العادات

شبكة الألوكة www.alukah.net

ببركة نبيهم صلى الله عليه وسلم لانهم يقولون كل كرامة للولي فانها بمعجزة
من معجزات نبيه لان بحسن اتباعه لم عادت عليه تلك البركة وذكروا
رضي الله عنهم انه من اجرى الله تعالى له خرق عادة في شيء من الاشيا
ان ذلك لسان العلم في حقه ولا ينبغي له ان يعدل عن ذلك وقد قال
صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فليلزمه فالتزامه ذلك الباب من
ادب العبودية وفيه دليل على الاجابة للدعوة للطعام اذا كان ابتغا
وجه الله تعالى يوخذ ذلك من اجابة سيدنا صلى الله عليه وسلم جابرا لانه
ما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم الا ما يراد به وجه الله وفيه دليل على
فصاحته صلى الله عليه وسلم وعذوبة لفظه يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
فحي هلا بكلمها فيها من البلاغة والاختصار وقوله عليه السلام لا تنزلن
برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجي هنا اشارة بان اوايل الامور هي التي
في اظهار البركة مثل ما فعل عليه السلام في عين تبوك الذي اوصى ان لا يتناول
احد منها شيئا حتى ياتي فلما سبقه اليها شخصان ولم يعلما بمقالته انتهرهما
وسبهما لانهما عدلا عن مقتضى الحكمة ثم ان بركته عليه السلام عادت عليه
وفيه دليل على ان من السنة ان السيد يتقدم قومه يوخذ ذلك من
قوله يتقدم الناس فيسالهم من سيد وياليهم من ناس فما بيت وجنبني
تراب لاقدامه وافدامهم لعل داستني بشيء يحسسني اثارهم وفيه
دليل على من حسن الصحبة اخبار العيال بما جرى وجواز غيبة العيال
بعلمها لكن ذلك يكون بادب دون سب لانه يفضي الى التواد وحسن

الصحبة

وحسن الصحبة وذلك من الايمان يوخذ ذلك من قوله فجيت امراتي
فقالت بك وبك معناه فاخبرتها بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم واهل الخندق
معه فعتبته على ذلك بقوله بك وبك لان هذا كناية عما لا يتبول بقبل
صيغة اللفظ الذي به عتبته وهذا من حسن شجاعاتهم وفيه دليل على جواز
استعطاف الرجل عياله بوخذ ذلك من قوله قد فعلت الذي قلت
بعيالم اخالفك فيما به اشرت وانما هذا امر اذن من النبي صلى الله عليه وسلم
فرضيت هي اخرا كما رضيته هو اولا وعلما ان الخير حق كما ظهر اخرا وعوضهم
جميعا ويقي الفضل بعد ذلك وفيه دليل على بركة كل ما كان منه عليه السلام
من جارحة وفضلة لانه لولا علمه عليه السلام ببركة ذلك للصاق ما فعل
ما فعل وقولها وبارك اي دعا بالبركة فجاءت البركة في ذلك الطعام
من وجهين من بصاقه عليه السلام ودعايه وقد كانت واحدة منهما تكفي
لكن جمع الخير وتعداده ارفع وفيه من الفقه انه مهما امكن الاحد الزيادة
في الخير لا يقتصر على البعض وفعل عليه السلام في العجين ما فعل في البرمة
وفيه دليل على جواز اشتراكه في افعال البر يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
ادع خابزة فلتخبز معك لان تصرفها في هذا العجين وخبزها له من اكبر
افعال البر وفيه دليل على جواز التعاون في الطعام الجمع الكثير لانه مما يتسامح
له به العرف يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ادع خابزة وفيه دليل على جواز
التقسم عند الاخبار فانه تاكيد للصدق يوخذ ذلك من قوله اقسم بابيه وفيه
دليل على ان من صدق مع الله تعالى في المعاملة ربح في الحال والمال يوخذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك من قولهم لا تملوا حتى تركوه يعني فضل لهم الطعام ولم يقدروا على اكله
وزيادة على ذلك بقوله وان برمتنا لتعط اي تغلي كما تشتهيه لحما وقوله
وان عجيستا ليختبز كما هو اي لم ينقص من العجين شيء لما خرج اولا عن كل ما سلكه
من الطعام سه تعالى ربح الاعزة ان اكل طعامه سيد الاولين والاخرين
وجميع اهل الخندق ولم يكن ذلك في قدرته وربح الدنيا اي يبقى له طعامه
كما كان وزيادة ما فضل لهم وما حوى ذلك الطعام من زيادة البركة
في نفسه لما خالطه من بصاق النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه فتلك تجارة
رابحة وفيه دليل لاهل الصوفة لانهم يقولون بايثار جميع ما يملكون
وهذا ينوبه قوله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فلما
اثروا اثروا من جاد فعلى نفسه بالخير جاد ومن بخل فعلى نفسه بالبخل
بخل فبان الوصفين عاملت فعليك منه عايد ولذا لم حامد تقوله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول
الله انا لنا خذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال
لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا ظاهر الحديث يدل على
منع التفاضل بين النوعين من التمر والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل هذا خاص بالتمر وهو في كل مطعوم اذا كان من جنس واحد والجواب
في كل مطعوم اذا كان من جنس واحد لان العلة التي في التمر اذا اختلفت
موجودة في غيره من المطعوم اذا كان من جنس واحد لان الاسم يجمعها

فالتفاضل

فالتفاضل فيهم ممنوع مثل الزبيب احمره واسوده وجيده ورديئه لان الاسم
يجمعهم فلا يمكن التفاضل بين اجناسه وكذلك غيره من المطعومات اذا
كان من جنس واحد لوجود العلة فيه وفيه دليل على ان الشيء الفاسد اذا
ارتفع ولم يعرف صاحبه لا يفسخ بوجود ذلك من نهيه عليه السلام فيما يستقبل
ان قال له لا تفعل ولم يأمره برده لانه قد جمعه من مواضع مختلفة واختلط
الجميع وبقي الاحتمال في انه لا يعرف ما صنع به فما فيه الفساد لا يتناول
عليه السلام منه شيئا والظاهر تفريقه للمساكين وقد قال عليه السلام للسعد
حين قال يا رسول الله ما ترى في قضه من المغنم سئلا بمثلين رداء فقد اربيتما
لان صاحبها كان معروفا فالفسخ ممكن فامر برده وفيه دليل على ان من
وظيفة الامراء ان يسال عالما عن تصرفهم حتى يعلم كيف هو وكذلك يلزم
كل من استناب احدا ان يتعرف له في شيء حتى يعلم براءة ذمته يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام حين اتوه بالتمر اكل تمر خيبر هكذا قلا لا ما سال عليه
السلام ما كان يعلم بهذا الفاسد الذي وقع وفيه دليل على ان اكل الطيب
لا يقدح في الزهد يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم ازهد البرية
وهذا عامله قد سماه له الطيب من التمر ولم ينهه عن ذلك وانما نهاه عن
الربا وزاد ذلك تاكيدا في جواز اكله ان قال عليه السلام بع الجمع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا فامره بشراء الطيب وفيه دليل على ان من
السنة حسن التعليم يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لعامله لا تفعل ولم ينهه
وفيه دليل على ان تنفيذ الحكم لا يكون الا بعد تحقيق موجبه يوخذ ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من سواله صلى الله عليه وسلم لعامله قبل تنبيه بقوله اكل تمر خيبر هكذا وقوله
صلى الله عليه وسلم يعلم ان تمر خيبر ليس على صفة واحدة فلم يقتنع بعمله السلام
بعله في تمر خيبر حتى سال من اجل لاحتمال لعل العامل باع ذلك على وجه
يجوز له شراء هذا وغير ذلك من الاحتمالات وفيه دليل على ان روية
ما تعرف على صفة لا تعرفها توجب السوال عن موجب التغيير يوخذ ذلك
من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لما راى التمر على خلاف ما يعرف سال وفيه
دليل على ان حسن السوال من السنة يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
اكل تمر خيبر هكذا فهذا اختصار في اللفظ وغاية في حقيقة كشف
الامر وفيه دليل على جواز القسم في درج الكلام وهو الذي يسميه بعض
العلما الغوالي يوخذ ذلك من قوله والله يا رسول الله ولم ينكر عليه
النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وفيه دليل على ان ذكر اسم العالم عند رد
الجواب عليه عما سال من الاكرام له يوخذ ذلك من قوله لا والله يا رسول
الله فقد حصل بقوله لا والله رد الجواب وما بقي ذكر اسمه عليه السلام
الا اعظاما له وتبركا به نطقني بذكركم ورويتكم غايتي والمني وتجملوا
بتطفلي بكناكم والصلاة عليك من اسرجة لنا قوله تزوج النبي صلى
الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ودخل بها وهو حلال وماتت بسرف
ظاهر الحديث يدل على جواز نكاح المحرم وليس الامر على ظاهره لانه
صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المحرم وانما ذكر اهل العلم في هذا الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم وكل وهو حلال من يعقد نكاحه معها رضي الله

عنها

عنها فانها كانت خرجت بدسم الحج قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم وكان توكيد
النبي صلى الله عليه وسلم لمن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل خروجه للحج ايضا
فخرج من وكله على ذلك وعقد النكاح بعد احرام النبي صلى الله عليه وسلم فالذي
راى ذلك روى ما راى ولم يكن عنده علم بالتوكيل في ذلك وهذا ليس بقدح
في الرواية لانه روى ما راى كما فعل في احرامه صلى الله عليه وسلم فبعض الناس
روى انه عليه السلام احرم من المسجد وبعضهم روى انه احرم حين استوت
به راحلته وبعضهم روى انه احرم حين توسطت البيدا فشق ذلك على بعض
السادة وقال حجة واحدة واختلف الناس في ذلك فقال ابن عباس ومن
روى هذا الحديث انا ازيل لكم هذا الاشكال كنت معه عليه السلام فاحرم من
المسجد فمن كان هناك سمع روى ما سمع ثم خرج وخرجت معه فلما توسط البيدا
والناس امامه وخلفه ويمينه ويساره مد البصر فيمن كان هناك روى
ما سمع فالكل قالوا حقا وفيه دليل على ان الذي انما شهد بما راى او علم
لا يلزمه علم ما خفي من الامر يوخذ ذلك من كون الصحابي روى ما راى
ولم يكن له علم بما بطن من الامر كما ذكرنا بوجه ذلك هذا قوله تعالى وما شهدنا
الا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين ومناجث وهو ان يقال ما الفايدة في
اخباره بانها ماتت بسرف وهو موضع بين مكة والمدينة فهو ايضاح
حال ليكون تصديقا لما به اخبر بزواجها ودخول الرسول صلى الله عليه وسلم
بها وهو حلال وموتها بسرف فمن يعرف هذه الجزئيات فهو صادق فيما اخبر
به ويتبين عليه من الفقه انه ينبغي للمخبر بالاشيا ان ياتي من الدلايل

شبكة الألوكة www.alukah.net

على تصديقه بها امكنه فان ذلك دال على تحرزه في النقل والاخبار وارفع
لتهمة المعترض النسبي الظن وفيه دليل على جواز الزواج في السفر والدخول
بالاهل فيه ويؤخذ ذلك من اخباره انه عليه السلام دخل بها وهو حلال وماتت
بسرف وذلك كله في سفر عليه السلام الى الحج ورجوعه منه قبل دخوله المدينة
قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار
وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال اليس امركم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تطيعوني فقالوا بلى قال فاجمعوا حطبا فجمعوا فقال اوقدوها فاوقدوها
فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي
صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة
الطاعة في المعروف ظاهر الحديث يدل على ان لا طاعة للامير على من امر
عليه الا فيما فيه طاعة والظلم عليهم من وجوه منها ان من السنة الا
تخرج سرية حتى يكون عليها امير يؤخذ ذلك من قوله واستعمل رجلا من
الانصار وامرهم ان يطيعوه وفيه دليل على انه لا يتم الامرة لامرة من امره
الامام حتى ينصب من امره عليهم بالطاعة له يؤخذ ذلك من قوله وامرهم
ان يطيعوه وفيه دليل على جواز الكلام للامير والامير في حال الغضب
لكن لا ينفذ منه المأمور به الا ما وافق لسان العلم ويترك ما عدا ذلك
يؤخذ ذلك من ان امير هذه السرية تكلم في حين غضبه بما شاء فبلغ جميع

ذكر

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فنهى منها ما خالف لسان العلم وسكت عن الباقي
وسكوته عليه السلام دال على جوازه فان كلام الامير ذكر ما فيه حق وهو قوله
اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني وهذا قول حق فاضره
الغضب ثم امر بشيء من قبيل الجائز وهو جمع الحطب وقد النار
والجائز لا يؤثر فيه الغضب لانه باق على حاله من الجواز ثم امرهم بدخول
النار وهو ممنوع شرعا فهذا هو الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم
من جميع قوله وهو ممنوع في حال وفيه دليل على ان الغضب يغطي على
ذوي الاحلام الحق في بعض الامور لان هذا الامر الذي امر النبي
صلى الله عليه وسلم على السرية لم يامره حتى كان فيه دين زايد وفضل ولولا
ما لحقه من الغضب ما لحقه ما امر جمعا من المسلمين ان يحرقوا انفسهم
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكت لان كل متكلم في حال
الغضب وان قال حقا فلا بد له من شيء ما يقع فيه وقد جاء من طريق
اخر ان الغضب من الشيطان فمن اصابه فليتوضأ فانه يذهب عنه
وقد روي مثل هذا عن معاوية حين قال بعض الناس وهو على المنبر
اعطى الناس عطايا هم فان المال ليس من كسبك ولا من كسب ابيك
ولا من عرق امك فقال علي رسلكم فنزل ودخل منزله فخرج وعليه اثر
الماء فقال اما بعد فانه لما قال الرجل مقالته اغضبني واني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث الذي ذكرناه انفا وقد زال
عني الغضب وصدق الرجل ليس المال من كسبي ولا كسب ابي ولا عرق

ابي واذا كان في غد انا خذوت عطاياكم ولاهل الطريق في مثل هذا السبق
العظيم فيما ذكر عن بعضهم انه كان لغلام وعمل الغلام على ان يغضبه فيغني يروم
ذلك زمانا فلما عمل شيا يوجب الغضب عليه حلم عنه وعفى فلما كان يوما قال
له ايتني بالدابة سريعا لضرورة لي فابطا عنه فمشى بنفسه الى حيث
كانت الدابة فاذا بالغلام قد عرقبها وهي ملقاة بالارض والغلام قاعد
ينظر اليها فساله من فعل هذا قال له انا قال له وما حملك على هذا قال
اردت انا اغضبك فانك منذ اشتريتني اروم ذلك منك وما قدرت عليه
فقال له ابي ان شاء الله اغضب من اغواك لذهبها فانت حر لله وفيه
دليل على ان المنجي من النار هو الايمان يوخذ ذلك من قولهم فزرنا الى النبي
صلى الله عليه وسلم من النار فان الفرار الى النبي صلى الله عليه وسلم فرار الى
الله والله عز وجل ينزل فقروا الى الله والفرار الى الله سبحانه هو اتباع
امره واجتناب نهيه وفيه دليل على ان الطاعة للامير لا تنفع صاحبها
الا اذا كانت موافقة للسان العلم والا فهو معصية يوخذ ذلك من ان
بعض اهل السرية اراد وا ان يدخلوا النار اتباعا لامرائهم فتصدرت
بذلك الفرقة الى الله سبحانه وتعالى ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم
لو دخلوها ما خرجوا منها فدل ذلك انها انما كانت لكانت من
الكبائر وفيه دليل على ان من السنة رد اخبار المسلم عما يضره بالقوة
اذا لم ينزل تنكيل بالقوة يوخذ ذلك من كون الذين اراد وا ان يدخلوا
النار لم يسمعوا من قول اخوانهم فقرروا الى النبي صلى الله عليه وسلم من

النار

من النار حبسوهم بالنهر حتى خمدت النار بتبوي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
انصر اخاك ظالما او مظلوما فنصر المظلوم ان تذوده عن الظلم باي وجه قدرت
وفيه دليل على ان اهل العقد ليس المعصوم منهم الا من شاء الله تعالى يوخذ
ذلك من ان فضل اوليك الناس كلهم لا شك فيه وقد غلط بعضهم بان ظن
ان دخول تلك النار اتباعا لامرائهم طاعة ولم يكن كذلك وفيه دليل
على ان الجمع من هذه الامة لا يجتمعون على غلط يوخذ ذلك من كون تلك
السرية انقسموا قسمين منهم من ظن عليه دخول النار وظنه طاعة
ومنهم من لم يظن له ذلك فكان خلافهم سببا لرحمة الجميع وفيه دليل لمن
يقول اختلاف العلماء رحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم لن تجتمع امتي على ضلالة
وفيه دليل على ان من كان صادقا مع الله لا يتبع الا في خير وان قصد شرا
او اراده فان الله يصرفه عنه يوخذ ذلك من انه لما كان الذين اراد وا ان
يدخلوا النار وظنوا انها طاعة لله فقصدهم مع الله جعل الله اخوانهم
حبسوهم من ذلك حتى يكونوا من هذا الامر العظيم ومن كلام اهل التحقيق
من صدق مع الله وفاه الله ومن توكل على الله كفاه الله وهذا جعلنا
الله منهم بمنه لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يقرا القران
وهو حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرا وهو يتعاهده
بالتلاوة وهو عليه شديد له اجران ظاهر الحديث يدل على كون احدهما
ان الذي يقرا القران ويعالجه مع الملائكة والثاني ان الذي يتعاهده
بالتلاوة وهو عليه شديد له اجران والكلام عليه من وجوه منها ان يقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما معنى قوله مع الملائكة وهم السفرة كما اخبر الله عز وجل عنهم في كتابه بقوله
تعالى بايدي سفرة كرام بررة تبيين الاجر الذي للقارئ بالقرآن ومنزلته
تضعيفه لانه لا يتبين التضعيف الا بعد معرفة الاصل فمعنى قوله مع السفرة
الكرام الذي اشرنا اليهم وهم الملائكة لانه يحصل له الامن في الدنيا والاخرة اما
في الاخرة فيدل على ذلك قوله تعالى تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا
وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن اولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الاخرة
واما في الدنيا فيدل على ذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة
تنجيكم من عذاب اليم الى قوله نصر من الله وفتح قريب ومن الحديث قوله عليه السلام
في امر حفظ القرآن كما تما درجت النبوة بين كتفيه والانبياء عليهم الصلاة
والسلام لهم خير الدنيا والاخرة والفرق بين حفظ والمحافظة عليه لان حفظ
يحصل بالدرس وقد يحفظ البر والفاجر وقد قال صلى الله عليه وسلم من علامة
الساعة ان ينتج الناس في حفظ القرآن فيحفظه البر والفاجر يجادلون
به المؤمنين استفتاحا للفتنة وابتغاء تاويله والمحافظة عليه التي هي السؤال به
لا يكون الا للمخصوص من المؤمنين اولياء حزب الله وهم المفلحون الذين لهم
مع الملائكة السفرة الكرام لانه المحافظة على الشيء الاعتناء به وعلم على ما يجب
بقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وفيه دليل على ان اعلا
الاحوال حفظ القرآن والعمل به وفيه دليل لمن يقول ان الملائكة ارفع
منازل بني ادم الصالحين بدرجة ذلك من كون اعلا ما رفعت درجة هذا ان جعل
مع الملائكة واما الكلام على احرف من قرا القرآن بلا شدة عليه فقد جاء ان بكل

حرف

حرف عشر حسنات لا اقول الم حرف ولكن الالف حرف واللام حرف والميم
حرف وقد جاء ان من قنوت في الصلاة فيما كان له بكل حرف مائة حسنة وان
كان قاعدا فخمسون وان كان في غير صلاة على طهارة خمس وعشرون وان كان على
غير طهارة عشر حسنات وقد جاء ان من قنوت وهو يعلم ارفع ولم نصب كان
له بكل حرف سبعمائة حسنة فعلى مقتضى هذه الاثار اذا تعاهده على
وجه من هذه الوجوه وهو عليه شديد كان له ضعفان من ذلك الاخر له
المسمى ولي مقتضى هذه الاخبار دليل على انه ليس في جميع النوافل
ارفع من قراءة القرآن الا انه يجب ان تكون القراءة كما يذكر بعد في الكتاب
وهو قوله عليه السلام اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم
فقوموا عنه ويكون خالصا لله عز وجل لا من احد اخرة تؤخذ عليه ولا ان
يجعل صنعة يتوصل به الى شيء من حطام الدنيا وان كانت بعض الوجوه
في اخذ الاجر عليه خلاف فمحال فجواز اخذ الاجر ليس هو من هذا الباب
لانه هذا باب تعبد وذلك باب ما يجوز من انواع التكسبات وما لا يجوز
فلا يجتمعان لان الله عز وجل يقول في انواع التعبد وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين والاخلاص ان يكون لله عز وجل لا شيء لنفسه غير وقد
جاء ان يوم القيامة يقول الله سبحانه للذي خلط في عمله مع الله غيره انا غني
الشركاء عن الشرك اذهب فخذ اجرك من غيري وقد قال بعض اهل المعاملات مع
الله تعالى بالصدق والاخلاص ان قراءة القرآن بالتدبر والحضور حياة
وانه غذاء الارواح فمن فهم هان ومن هم ناله وظن انه يحسن صنعا احيا الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

اردا حنا به وجعلنا من حزبه قوله صلى الله عليه وسلم من قرا بالايتين
من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ظاهر الحديث يدل على ان من قام في ليلة
بالايتين من اخر سورة البقرة اجزاته عن قيام الليل وصح له اسم القائم
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هي بنفسها تجزي لمعنى فيها خاصا
او هي على طريق التمثيل انه من قام بايتين يكونان طولهما كهاتين كفتاه وان
كانتا اقل لا تكفياه او هل هي بكونهما معين الكلام ان من قام بهما او بايات
تجزي من المعاني مثل ما حوتا كان له في ذلك كفاية وان كان اقل من ذلك لم
يجزه فالجواب الظاهر بنفسه محتمل لكن من خارج يقع التخصيص فيها
انه قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه من قام بالايتين من اخر ال عمران كفتاه
وكما قال عليه السلام وقد قال الله جل جلاله ومن الليل فتهجد به نافلة
لك ولم يخص اية دون اية وقد كان قيامه صلى الله عليه وسلم لم يحص ايات
دون ايات بل ما من شيء من الكتاب العزيز الا وقد قام عليه السلام به وقد
كان عليه السلام ينتقل ببعض سوره في قيامه بقراءة هاتين الايتين ثم
ينتقل بعدهما بما شاء من سوره يقوم ويقعد اعنها ولا يقعدها فلما كان
قيام الليل من المستحسن او المستحب قيطول القيام وقد كان الغالب
من فعله صلى الله عليه وسلم كما جاء من رواية عايشه رضي الله عنها قالت كان
يقوم اربع لا تسال عن حسنهن وطولهن ثم اربع فلا تسال عن حسنهن
وطولهن فجاء هذا الحديث تبيينا لمقدار الطول المجزي في القيام وما زاد
على ذلك يكون زيادة في الخير واتباعا لفعله صلى الله عليه وسلم وجا التمثيل

بهاتين.

بهاتين الايتين والتي في اخر ال عمران على طريق التمثيل لكن هاتان
الايتان اقصد من الايتين التين في اخر ال عمران فان كان هذا الحديث
هو المتقدم فيكون ذكر التين في سورة البقرة تخفيفا ونحن لا نعلم المتقدم
منهما فان اخذنا بالاحوط فنعمل على الحديث الذي في اخر سورة ال عمران ويكون
التي في اخر سورة البقرة على الرجا وان اخذنا باحد الوجوه التي ذكر
انتفاؤها عند تعارض الادلة وعملنا على التي في اخر ال عمران فلنا وجه
من الثقة والوجوه التي ذكرها عند تعارض الادلة وعملنا على التي في
اخر البقرة عند تعارض الادلة هي اربعة وقد ذكرناها فيما تقدم من
الكتاب والسنة وفيه دليل على ان قيام الليل مطلوب شرعا وبقي البحث
على اي وجه حمل هو على الوجوب او على الندب قد اختلف العلما في ذلك
فالجمهور على انه على الندب ونص الكتاب يشهد بهذا وهو قوله
تعالى نافلة لك ومنهم من قال هو على الوجوب واقل ما يجزي فيه
قدر فواق ناقة والله اعلم ودل عليه هذا الحديث بطريق ما لان
مالكا رضي الله عنه يقول كل ما يكون فرضا فلا بد ان يكون محدودا بالكتاب
او بالسنة وما ليس بمحدود بكتاب ولا سنة فليس بفرض وفي السنة
في هذه الحديثين قدر حد لقيام الليل واذا تاملت هذا الحديث تجده
قدر فواق الناقة التي قدر حدها الشرع جعلها فرضا وهو قدر ما يقام
بهاتين الايتين وفيه دليل على حسن تغليمه صلى الله عليه وسلم بوحي
ذلك من تحديده عليه السلام بهاتين الايتين وكثير من الايي في الطول

مثلها فخصها بالتحذير لما فيها من معنى الدعاء وفي ذكره ايا ها ارشاد منه
عليه السلام الى سنته ومن سنته عليه السلام في تمجده اذا مر بآية رحمة دعا واذا
مر بآية عذاب استعاذ واذا مر بآية تنزيه لله سبحانه سبح وقد جاء عنه
عليه السلام انه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فاذا ختم السورة فليقل
آمين فيحصل له الدعاء قطعا لان كل سورة دعاء وفيه دليل على ان افضل الاحوال
في الصلاة قوة الايمان يوخذ ذلك من تخصيصه عليه السلام بهاتين الآيتين
وبالتي في آخر آل عمران كما قدمنا احداهما فيها لمن تدبرها قوة في الايمان
وقد قدمنا كيف كان حاله عليه السلام في قيامه انه كان يكسوه من كل آية
يقرؤها حال يناسب معنى تلك الآية وكذلك ينبغي ان تكون تلاوة
القرآن ولا تكون تلاوته كالحمار يجمل اسفارا وفيه دليل على الارشاد في
القيام الى الاستكانة والخضوع والافتقار يوخذ ذلك من تخصيصه
عليه السلام بهذه الآية لانها تذكرها يوجب الخضوع لله تعالى والافتقار
اليه لانه اذا تذكر القارئ ذنوبه اوجبت له الذلة والمسكنة واذا طلب
المغفرة منها اوجبت له ذلك صدق اللجأ الى مولاه الكريم والافتقار اليه
وفيه دليل على ان من اجل صفات المصلي حسن ظنه بمولاه يوخذ ذلك من ان
من طلب النصر على عدوه انما يكون بصدق مع الله وحسن ظنه بالله والله
عز وجل يقول على لسان نبيه عليه السلام انا عند ظن عبدي بي فليظن بي
ما شاء وفيه دليل على ان المرغب فيه في القراءة في القيام التدبر مع القراءة
وان قلت وهو خير من كثرة القراءة بلا تدبر يوخذ ذلك من تخصيصه

عليه

عليه السلام بهذه الآية لانها بنفس تلاوتها يفهم معناها فيحصل للقارئ
بها قراءة وتدبر ومراقبة بمعنى الآية لان فائدة التدبر هو ان يوجد معنى
ما يتلوه من الآي وهاتان بنفس التلاوة يحصل الفهم بمعناها فيكون
التالي لها في تمجد على كل الاحوال وفي التلاوة مع الفهم وفيه دليل على ان
ما اعطاه الله سبحانه له عليه السلام من البلاغة وحسن الادراك بوجه ذلك
من تمثيله عليه السلام بهاتين الآيتين اللتين جعلتا جلها من معاني القرآن
كما ايد بناه بتوفيق الله تعالى واذا ثبت وجود الكل وابدع فانجابيه
لا تقتضي وفيما ايدبناه دليل على ان الفهم في كتابه عز وجل وسنة
نبيه عليه السلام لا يمنال الا بالتعلم وان طالبت ذلك من غير هذا الوجه
منفن ولهذا ترى الاشارة بقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله فارشدنا
عز وجل الى عمل البساط لذلك والتي له باستعمال التقوى وان التعليم انما
هو منه عز وجل وما هو منه عز وجل فطريقه الفضل لانه سبحانه لا حق
عليه واجب وفيه دليل لاهل المعاملات مع الله تعالى لانهم ما جعلوا
طريقهم في كل الاشياء الا بالتقوى والوقوف بها به عز وجل من الله علينا
بما به من علينا في الدارين بفضله فقولها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرا فيهما قل هو الله احد
وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من
جسده يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات
ظاهر الحديث ان من سنته عليه السلام التخصص من الآفات عند النوم

بتراة قد هدا الله احد والمعوذتين مع بسم بريئة المبارك يفعل ذلك ثلاث
مرات والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في فعله عليه السلام هذا مع
تقدم لا يعقل له معنى او هو معقول المعنى فان قلنا غير معقول المعنى
فنقول هذه سنة عليه السلام ولا يعقل لها معنى وان قلنا انه معقول
المعنى وهو الاظهر فما الحكمة فنقول احتملت والله اعلم وجوها منها ان
يكون عليه السلام تعوذ بالله من الشيطان وان كانت ذاته المباركة
محروسة من الشيطان فيكون ذلك على طريق التعليم لنا والارشاد فاذا
هو الذي ذاته المباركة محروسة من الشيطان وهو يفعل هذا فكيف
بالغير فيكون من قبيل التأكيد فعله عليه السلام في تأكيده على التوبة
والاستغفار بقوله عليه السلام اني استغفر الله في اليوم سبعين مرة والتوب
في اليوم مائة مرة ويحتمل ان يكون على وجه التبرك بكتاب الله عز وجل
لانه قد جاء عن قراءة سورة من كتاب الله عند نومه او ثنت تحرسه وتترتب
عليه من الفتنة في حقنا التحصن بايات الله تعالى وبكتابه من كل سو
يتوقع ومما يقوي هذا ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في يوم الاحزاب
انه كان تحصنه بقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا
العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم والدعاء المذكور بعدها وهو
ما روي عن الشافعي عن مالك عن نافع عن بن عمر رضوان الله عليهم اجمعين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليما قرأ يوم الاحزاب شهد الله الى آخرها
وقال انا اشهد بما شهد الله به وشهدت به ملائكته واستودع

الله

الله هذه الشهادة وهذه الشهادة وديعة لي عندك والله سيوفيها لي يوم
القيامة اللهم اني اعوذ بعزة كعزتك وعظيم سلطانك وعظمة ظهارتك من كل آفة
وعاهة ومن طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير اللهم انت عياذي
بك استعيث وانت ملاذي بك الوذ وانت عياذي بك اعوذ يا من ذلت له
رقاب الجبابرة وخضعت له اعناق الفراعنة اعوذ بك من خزيك ومن
كشف سترك ونسيان ذكرك وانصراف عن شكرك انا في حرزك ليلي ونهاري
ونومي وقراري وظعني واسفاري وحياتي ومماتي ذكرك شعاري وثناؤك
دثاري لا اله الا انت سبحانك وبحمدك تشريفا لعظمتك فزكريا كسجان
وجهك اجرني من خزيك ومن شر عبادك واضرب على سرادقات حفظك
وادخلني في حفظك عنايتك وجد علي بخير منك يا ارحم الراحمين واما حكاية
الشافعي رحمه الله تعالى في تخصيصه بهذه الاية المذكورة مع الدعاء المذكور بعدها
فما خافه فان الخليفة وجه اليه معضبا عليه ليوقع به نكالا فلما جاءه الرسول تواضع
وخرج وهو يحرك شفتيه فلما دخل على الخليفة اطرق الى جنبه واحسن له في القول
ودفع له جملة مال فخرج من عنده بخير خرج فاتبعه الرسول الذي وجه
اليه فقال له ناشدتك الله ما كنت تقول حين كنت تحرك شفتيك فقال ان
الله به عني الخليفة وابدله رضاه واحسانا فذكر له هذا الدعاء الذي رواه
عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرأ يوم الاحزاب ان شهد الله الى تمامه واحتمل انه انما اتى بسبب نزوله شفاء
له عليه السلام من السحر الذي سحره اليهودي وشفي به استجيب عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام من السحر الذي سحرته اليهودي الحكم تاديا مع اثر حكمة الله تعالى
وقد قال صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فليلزمه وهو عليه السلام
ما يرشد الى الا وهو اشد الناس حرصا على علم وبين بذلك من الدقة
لنا ان يلتزم الشخص الاشياء المنجية من الاسواء التي هي على مقتضى الكتاب
والحكمة وان كان في الوقت معافي في نفسه فانه لا يامن ما في الغيب ولا
يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وفيه دليل على ان اتخاذ الفراش لا
ينافي الزهد وهو من السنة لانه عليه السلام ازهد الناس وقد اتخذ الفراش
ولانه مما اليه حاجة للبشر وفيه دليل على ان النوم وما تدعوا اليه الضرورة
كله اخرة لانه عون عليها بوجه ذلك من كونه عليه السلام كله ليلة لا بد له من
النوم في فراشه وانما الشان في كيفية الفراش كيف يكون وفيه دليل على ان
بقدر رفع المنزلة يكون الخوف ووجه ذلك من دوامه صلى الله عليه وسلم على ذلك
كل ليلة مع كونه عليه السلام معافي بحفوظا مبشرا بخير الدنيا والاخرة لكن مع
علو منزلته عليه السلام كان اشد خوفه وقد صرح عليه السلام بهذا حيث قال
اني لاخشاكم لله واعلمكم بما اتقي وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده
العلماء وهو عليه السلام اعظم العلماء بالله ولذلك كان علي رضي الله عنه الذي
قال عليه السلام في حقه انا مدينة العلم وعلي بابها اذا كان وقت الامن
والعافية راي عليه اثر الحزن والخوف واذا كان وقت الشدائد والمخاوف
رئي عليه اثر السرور والاستبشار فتامل الحال في ذلك فان الدنيا
لا تبقي على حال ما من شدة الا وبعدها فرج وما من فرح الا وبعقبها ترحة

فهذا

فهذا مقام العلماء حقا ان يكون حالهم على مقتضى ما دلت عليه الايات والاثار وفيه
دليل على ان طمانينته عليه السلام انما كانت بالله بوجه ذلك من فعله عليه السلام ذلك
عند دخول الفراش وجيئه بانيه النوم لان النوم لا يجتمع مع الخوف لان الخوف
مذهب للنعاس الذي كتاب الله تعالى ومسح باثره ذلك الجسد المبارك ذهب عنه
ذلك الخوف الشديد واطمانت تلك النفس المباركة فاتاه النوم وقد قال عز وجل
الا بذكر الله تطمئن القلوب ولا يطمئن بذكر الله الا القلوب الخابتة منه عز
وجل وما غير هؤلاء فانما تكون طمانينة قلوبهم بحسب عاداتهم مثل الملوك
ما تطمئن قلوبهم الا بحسن جيوشهم وكثرتها والتجار بكثرة مالهم وتدبيرهم
واهل كل نوع بما جرت به عاداتهم في ذلك واهل التقوى انما يكون اطمينان
قلوبهم بذكر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وامره واهله وفيه دليل على
دوام حاله عليه السلام تردد بين الخوف والرجاء بوجه ذلك من دوامه عليه
السلام على ذلك كل ليلة وهي حالة اولها يدل على الخوف واخرها يدل على
الرجاء واما قوله عليه السلام بعد ذلك ثلاثا فذلك دال على انه ليس على طريق
الرقاد والتداوي بدليل ما جاء عنه عليه السلام في الاشارات الاشياء التي كان
عليه السلام يفعلها على طريق التداوي والرقي يعيدها ثلاثا واحتمال ان يكون
فعله عليه السلام ذلك عند النوم لما ان كان النوم للموتة الصغرى فجاء هذا النوع
من الابلاغ في التعبدات والاستكثار من اثر بركة الله تعالى حتى انه بعد
ما يتعبد ويأوي الى الفراش حيث تكون الراحة بحرى العادة غالبا يجعل
فيه تعبدا ما ولذلك تتعبد اثر بيتي على بشرة بدنه المبارك بعد النوم

وهو اثر ذلك التسبيح بذكر الله تعالى والريق المبارك وفيه وجه من الملاطفة
بالميت المحتضر كما ان الميت يتطهر قبله وحتى يكون قدومه على مولاه باثر عباده
على بدنه كذلك في هذا وجعلها وترا كما هو غسل الميت وترا فقد جاء ان الذي
يتيمم على طهارة ان روحه تشهد بين يدي مولاه فكيف اذا كان مع الطهارة
هذه الزيارة وفيه دليل على حب سيدنا صلى الله عليه وسلم في النفحات يؤخذ
ذلك من كثرة اشتغاله عليه السلام بها على انواع مختلفة ومتى لم تخلص عليه
مثل هذا وما اشبهه واذا تأملت وتتبعت اثره صلى الله عليه وسلم تجده كذلك
لان من احب شيئا اكثر منه وفيه دليل على فضل ما جاء عنه به عليه السلام يؤخذ
ذلك من كونه عليه السلام ما من شئ من اوصاف البشرية الا ظهرت عليه حتى
تحقق ذلك مع ذلك الصفات الملكية قد تخلى بها ثم تحلى عنها دوام العبادات
وتشويعها مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث ولم يكن عليه السلام يتحرك حركة
الا بذكر الله تعالى ولا اكل ولا شرب ولا جامع ولا لبس ثوبا الا بذكر الله تعالى
عند ذلك كله ويجيد للطاعة حلاوة وينتعم بها وقد صرح عليه السلام بهذا المعنى
بقوله عليه السلام وجعلت قرة عيني في الصلاة وبقوله عليه السلام ارحنا بها
يا بلال وقد وصفه واصفه حيث قال كان كثير الذكر طويل الفكر لا يعنيه
الا نفيسها فهذه اوصاف ملكية قد اجتمعت فيه وله الكمال في اوصاف
البشرية سامن خصلة محمودة من اوصاف البشرية الا وله عليه السلام
فيها التقدم وكذلك في التحلي باوصاف الملائكة صلى الله عليه وسلم وجعلنا
ممن سنه من صالحي امته بسنته فقد سمعته رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو قد اسورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة بتدبر وهو يرجع ظاهر الحديث
يدل على جواز قراءة القرآن للراكب وهو يسير والسلام عليه من وجوه منها قوله على
ناقته او جمله شك من الراوي وفيه دليل على صدقهم وتحريهم فيما نقل وكذلك
قوله سورة الفتح او من سورة الفتح وقوله قراءة لينة اي فيها ترسل وتطويل
وهو احسن انواع التلاوة وهو النوع الذي يمكن معه التدبر وقد جاء في
صفة قراءته صلى الله عليه وسلم لو شئت ان تعد حروفها لعددتها وهي حالة
تدل على الوقار والسكينة لما هو بتلوا واما قوله يرجع فقيل الترجيع ترديد
القراءة وقيل هو تقارب ضروب المحركات في الصوت وفي صحيح البخاري كيف
كان ترجيعه فقال اا ثلاث مرات وهذا انما حصل منه صلى الله عليه وسلم تسليما
لانه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فحصل هذا من صوته وقد جاء في حديث
اخر انه كان لا يرجع قيل لعله لم يكن راكبا فلم يحج الى الترجيع وليس ذلك كترجيع
الغناء وقد قال عليه السلام زينوا القرآن باصواتكم ذكر فيه غير واحد من العلما
ان معناه زينوا اصواتكم بالقرآن وفي بعض طرقه زينوا اصواتكم بالقرآن
والمعنى اشغلوا اصواتكم بالقرآن وفي بعض طرقه زينوا اصواتكم بالقرآن
والجهر بقراءته وتحزينه شعارا وزينة وليس ذلك على تطريب الصوت
وقال اخرون لا حاجة الى القلب وانما معنى الحديث الحث على الترتيل الذي
امر به في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا فكان الذين للترتيل لا للقرآن كما يقال
ويل للشعر من رواة السوء فهو راجع الى الراوي لا الى الشعر فهو حث على ما
يزيل اسن التريل والتدبر ومراعاة الاعراب وقيل اراد بالقرآن القراءة

امر زينوا قرانكم باصواتكم وقوله عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقران قيل
في ذلك معان فمن جملة معانيه انه يجعله بجهراه ونسلية نفسه وذكر لسانه
في كل حالاته كما كانت العرب تفعل ذلك في السفر والجد اي في قطع مسافاتها وحروبها
فيجد القاريء من الانس وانشراح النفس بتلاوة القران كما يجدونه اهل
الغنا بغنائهم ولا يلزم من ترجيعه عليه السلام ان يكون كترجيع الغنا لانه صلى
الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم اقرءوا القران بلحون العرب
واصواتها واياكم ولحون اهل العشق ولحون اهل الكتابين وسيأتي
قوم بعدي اقذام يرجعون بالقران ترجيع الغنا والنوح لا يجاوز حناجرهم
مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شانهم والحون جمع لحن وهو التطريب
وترجيع الصوت وهذه القراءة المنهي عنها لا يمكن معها فهم ولا تدبر وهي مباينة
للخشوع وهذه الصفة ليست المقصودة من التلاوة وفيه دليل على اظهار
التعبد وهي السنة وهذا ذكر من قراءته عليه السلام وهو يسير على ناقته لانه
صلى الله عليه وسلم سئل لما كان شانه دوام التعبد وجانه ضعف السير لم يترك
القراءة التي كان عليه السلام يفعلها سرا لانه في السوافل افضل فعله الا ان
جهرا افضل من اجل تقعيد هذه القاعدة الشرعية ويترتب عليه من الفتم
لاهل الاعمال ان المندوب كله لا فضل فيه الاخفاء ما لم يكن بموضع لا يكون
فيه الاخفاء كالجهاد وتدريس العلم وما اشبه ذلك فاذا لم يقيد على الاخفاء
فاظهاره هو الاولى لانه اذا لم يكن اظهارا الا امر الى الترك وفيه دليل على ان
الجهر في التلاوة اولى من طريق الافضلية بوجود ذلك من كونه عليه السلام جهر بها

في

في هذا الوضع وفيه دليل على انه اذا تعارض في العادة امران اخذ بالاعلا بوجه
ذلك من انه لما تعارض هنا سيدنا صلى الله عليه وسلم فضل الجهار بالقراءة وفضل
اخفاء العبادة انما الجهر في التلاوة على اخفاء العبادة وينبغي عند الاظهار ان
يزيل عن قلبه حب الميل الى المدح لان ذلك هو الداء العضال وقد نص اهل التوفيق
ان طلب المدح مفتاح فقر الا بداعاذنا الله من ذلك بمنه قوله صلى الله عليه وسلم
اقرءوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه ظاهر الحديث
يدل على ان لا يقرا القران الا بجمع القلب على قراءته واذا كان القلب مخالفا
لما اثت تتلوه فلا تتلوه فالكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الامر
هنا على الوجوب او على الندب وما جد اتتلاف المجتهدين في ذلك وهل هذا ايضا
علم فيما تلاوة القران فيه واجب او مندوب اولا اما تاويله هل الامر على الوجوب
او الندب فالظاهر محتمل لكن قد يكون مندوبا وفيه دليل على ان الاعظام
لجناب الربوبية هو الذي يوجد ذلك من طلبه عليه السلام حضور
القلب عند التلاوة واجتماعه على ذلك وهذه حالة الاعظام والاجلال
ونص عليه السلام على ذلك بقوله ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يكون قلبه مع
جوارحه فيكون الامر هنا على الوجوب فيترتب عليه من الفتم ان الاجور التي
جاءت لمن يتلوا الكتاب العزيز انما تنصب الا لمن يتلوه على هذه الصفة
يكون ما ثوما لا لقوله عليه السلام فاذا اختلفتم فقوموا عنه فان حمل هذا
الامر الثاني على الوجوب فيكون ما ثوما وان حملناه على الندب فيكون مكروها
وهو اقل الوجوه والظاهر في الوضع عدم الاثم وذلك راجع الى ما تفصله بعد

ان شاء الله تعالى فتقول هذا ذكر النهي يتناول من قصد ذلك ومن لم يقصده
لم يقصد او هو يقصد التفكر في شيء اخر والذي لم يقصده هو الذي يدخل بنية
القراءة ثم يطرأ على قلبه الغفلة والخروج الى الفكرة في شيء اخر فيستدرجه
العدو في ذلك او النفس اما الذي يدخل بنية انه يقرأ ويفكر في شيء اخر فلا
شك ان ذلك مكروه من الفعل سألته اذا كان انسان يكلمك فتريد ظهر كاليه
وهو يخاطبك فهذه هي تلك الحالة وليس هذا من الادب ويحاسب عليه واما
الذي يدخل بنية الادب في التلاوة وتعرض له الغفلة او الفكرة فلا
يخلو اما ان يدفع ذلك او يتمادى معه فان دفعه فيرجى انه لا يضره لقول
الله سبحانه اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون وقد
قال اهل التوفيق انا نحن مخلوق يدفع الخواطر السوء بان لا تقع ويؤيد
ما قالوه قول سيدنا صلى الله عليه وسلم حين قال لم الصحابة رضي الله عنهم انا نجد
في انفسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به قال وجدتموه قالوا نعم قال ذلك
صريح الايمان يعني في دفع ذلك الشيء وتعاظم ان يتكلم به فان تمادى مع ذلك
الخاطر فلا يخلو ان يكون تماديه بغفلة ونسيان فيرجع عند استفاقته
لذلك ويرجى ان لا شيء عليه لقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ والنسيان
وان كان تماديه بالقصد والذكر فهو كالذي دخل بالنية الفاسدة سواء
ومما يشبه ذلك الذي يكون يعمل شغلا وهو يقرأ فان كان قلبه يجتمع
على القراءة فلا يضره عمله ذلك الشغل لانه بين فيه عارية وقلبه مشغول
بعبادته وذلك بشرط ان يكون الشغل مما ليس فيه قذارة ولا نجاسة

ليكون

ويكون العمل طاهرا ولا يكون فيه لغط ولا شيء مكروه وان كان قلبه متعلقا
بالشغل فممنوع له القراءة والمنع على احد الوجوه المتقدم ذكرها واما على
ما حدثنا به القلب المجري في ذلك فاقله ان تسمع بقلبك ما تتلوه بلسانك
كانك تسمع لغيرك يتلو عليك واعلاه ان تتفكر في معناه حتى تفهم ما انت
تتلوه ويكون من كلام يعني يرد عليك حالا يناسبه وتأسيا بالنبي صلى
الله عليه وسلم في تهجده كان اذا مر بآية رحمة سأل واذا مر به آية عذاب
استعاذ واذا مر به آية تعريف سبح واذا مر به مثل تدبر واعتبر فمن كل
آية يتلوها يصدر عنه عليه السلام حال يناسبها واما قولنا هل هذا يعلى عمومه
فيما هو قراءة القرآن فيه واجب او مندوب كالصلاة الواجبة مثلا وصلاة
النافلة والتلاوة في غير صلاة فالاحتمال واقع لكن الاظهر انه في صلاة
الفرض اشد لا سيما مع الحديث الذي اخرجه ابو داود وهو انه صلى الله عليه
وسلم صلى صلاة واستظهر من قراءة السورة التي قرأ فيها بعض الصحابة
فلما سلم سأله بعض الصحابة هل استظهرت من هذه السورة شيئا فقال
لا اعلم ثم اخذ كذا كذا ما في الثاني او الثالث قال هنا أبي قالوا نعم قال
هو لها فجثا بين يديه فسأله هل استظهرت من هذه السورة شيئا فقال
نعم اية كذا وكذا قال له لم لا فتحت علي قال ظننت انها نسخت فقال
صلى الله عليه وسلم لتهنأ كتاب الله بين اظهركم ولا تعلمون ما تقرأ وسأله بقرا
هكذا كان بنو اسرائيل حتى ازال الله الخشية من قلوبهم ان الله لا يقبل
عمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه او كما قال صلى الله عليه وسلم فيكون

العين هنا والله اعلم كما قال مالك رضي الله عنه حين سئل عن الركعتين بعد الطواف
افرض هي ام لا فقال هي من جنس الطواف فان كان فرضا فهي فرض وان كان
ندبا فهي ندب وفيه دليل لاهل الصوفة الذين يجعلون الحرمة اكد احوالهم
حتى انه ذكر عن بعضهم انه دخل المسجد وقعد فوجئه رجل فجاء ان يمد رجلها
لم تمتد واستغفر الله تعالى فقال له بعض اصحابه يا سيدنا ليس في
هذا شر فقال لكن ليس فيه خير واما انا فلا يمكنني ذلك اخاف على نفسي من
العقاب وكان بعضهم يأخذ رجليه اثر فاذا نظر اليه يبكي ويستغفر
فسئل عن ذلك فقال كان خراج له بها فقطعني شدة الوجع حتى رقتها
فشغلت من حيني فجعلها من جملة الذنوب كونه لم يصبر ويرضى بجري
التقدير فتلك الحرمة والاحترام اوجبت لهم الحرمة والاكرام فهناهم
من اعطاهم والحقنا بفضلهم باعلاهم لارب سواه قوله ابي هريرة قلت
يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج
به النساء فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت ثم قلت مثل ذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصر
على ذلك او ذر ظاهر الحديث يدل على نفوذ القدر الذي جف به القلم
ولا ينتفع منه حيلة من الحيل والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ان
من السنة شكوى الشخص بما به او ما يتوقعه من الاذى لمن يرجو
بركته بوجود ذلك من شكوى ابي هريرة ما يخافه على نفسه من العنت الى
النبي صلى الله عليه وسلم ومنها ان للمشروع عليه ان يشكو ما به الى ربه

وفيه

وفيه دليل على ان النكاح لا يتعين الا عند القدرة على الصداق وفيه دليل
على جواز تكرار الشكوى للداعي ثلاثا وكذلك لذوي الفضل من يرجى بركتهم
وفيه دليل على ان سكوت ذوي الفضل عن الجواب دليل على عدم قبح قصص
فيما شكاه فان اختبر السايل بذلك السكوت في اول مرة او ثانية والا
جاوبه المسؤول في الثالثة ولا يترك جوابه في الثالثة بوجود ذلك من شكوى
ابي هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فسكت عنه عليه السلام في الاولى والثانية
وجاوبه في الثالثة لان من خلقه عليه السلام الحياء وهو من شعب الايمان
فلما لم يكن عنده ما سال مخرجا اعرض عنه في الاولى لعله يقتنعه ذلك وكذلك
في الثانية فلما بلغ الثالثة جاوبه من اجل تقدير الحكم وفيه دليل على ان من
الادب ان يقدم طالب الحاجة عذرا اولا وهو قوله ابي شاب والشاب
هو اشد في شهوة النكاح من غيره ولذلك جا يجب ربكم من الشاب ليست
له صبوة لغلبة الداعي عليه في ذلك وهنا بحث وهو ان يقال لم امره صلى
الله عليه وسلم ابا هريرة بالتزكي والاستسلام للمقدور امر غير
يعمل السبب في هذا الشان نفسه حين امر بالصوم لمن لم يطق الزواج
وقال هو وجاء للجوع ينهما هو انه صلى الله عليه وسلم حكيم الدين يعطي لكل
انسان ما يصلح به كما يفعل طبيب الابدان لما كان الذين امرهم بالصوم
فيه غاية وقمع لتلك الشهوة المؤذية امرهم به ولما كان الغالب على
ابا هريرة الصوم لانه كان من اهل الصفة وقد كان كما اخبر عن نفسه انه
يغشى عليه من الجوع ولا يعرف احد ما به وهذه الحالة اشد ما يكون من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في العدم ولم يزل عنه تلك الشهوة البتة امره بالتوكل وخالصا ويترتب
على هذا من الفتنة انه مهما امكن الحلف على شيء من الاسباب الذي هو
اثر الحكمة بشرط ان يكون على لسان العلم ولا يتوكل الا بعد اثر الحكمة و
بشرط ان يكون على لسان العلم ولا يتوكل الا بعد علما ولا يتوكل ويترك
اثر الحكمة فانه مخالف للحكمة الشرعية واذا لم يقدر على شيء من اثر الحكمة و
فليتوكل على مولاه وليسكن نفسه على الرضا بما جرت به الاقلام ولا يتعب
نفسه في ان يعمل شيأ من الاسباب ولا بد وان يدري ان ذلك مبيح له بما يخالفه
للسنة نعوذ بالله من ذلك وهذا القسم هو الذي اهلك كثيرا من الناس
وفيه دليل على ان قوى الاسباب اذا كثرها اذا لم يكن بموافقة القدر
لا ينتج القدر ولا ينفع بوجه ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم فاختصر على ذلك
اورد لان قوى الاسباب في منع النفس من ان يقع الشخص في الفتنة
الذي هو الزنا ان يقطع الجارحة التي بها تقع الفاحشة لان الفحل
من البهايم اذا خصي لا يمكن له نكاح ثم مع ذلك لا ينفعه بوقوع ما تقدر عليه
من ذلك وفي هذا تسلية عظيمة للعاجزين من الاسباب فيما يرجون
نيله او يخافون وقوعه وقوة في الايمان بان الله على كل شيء قدير وان
الامور تجري بمقتضى ارادته باسباب وبغير اسباب كيف شاء لا بتوقف
ارادته على شيء بل يمنع بلزومه فعله او تركه بل ارادته تتعلق كيف شاء
وفيه دليل على ان ما جبل عليه طبع المكلف ليس بعذر له في ترك تاديه تركه
او فعل ما امر بفعله يوخذ ذلك من ان اباهريرة شكى ما طبعت عليه

البشرية

البشرية في حين شبيتها عسى ان يكون له في ذلك عذر فلم يقيد فيه لانه
اخبر ان ما قدر عليه يلحقه فانه قد رعليه الوقوع فيما نهي عنه وجب عليه
الحد الذي جعله نعوذ بالله من شر ما جبلنا عليه بمنه قولها دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج
قالت والله ما اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي
حيث حبستني وكانت تحت المقداد بن الاسود ظاهر الحديث ان المرض
عذر يجوز الحج ان يتحلل من احرامه حيث اصابه ولا شيء عليه وفيه حجة
لمن يقول بذلك من العلماء فان العلماء اختلفوا في معنى قوله جل جلاله
فان احصرتم فقال بعضهم لا يكون الحصر الذي يكون عذرا الا ان يكون
بعدو كما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين منعه اهل مكة الدخول
وصالحوه ان يدخلها العام القابل ومنهم من قال ان الحصر يكون
بالعدو والمرض لا غير وله في هذا الحديث الذي نحن بسبيله حجة
ومنهم من قال العذر اي عذر كان كان عدوا او مرضا او غير
ذلك من جميع الاعذار فهو حصر لكن حصل الاتفاق على ان العدو
حصر وبقي الخلاف بينهم فيما عدا ذلك وكذلك اتفقوا ايضا انه ان كان
ضرورة ثم يجب فعليه حجة الاسلام وهنا بحث وهو انا لا نخلوا هذا
الحديث ان يكون بعد هذه الاية او قبلها فان كان الحديث قبل
الاية فتكون الاية ناسخة للحديث على مذهب الجمهور لان الناس
اختلفوا في هذه الاية هل نزلت بعد امر النبي صلى الله عليه وسلم

اصحابه ان يفسخوا الحج فى العمرة كما امره الله سبحانه فى وادى العقيق
حيث قال اتانى الليلة ان من ربى وقال لى صل فى هذا الوادى
المبارك على قولية وقال ابن عباس رضى الله عنه ان اتمام الحج هو ان
يفسخ فى عمرة ونهيا عنه عمر ابن الخطاب رضى الله عنه وان كان الحديث
جا من طريق ان صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهى تبكى فمن اجل ذلك
سالها وفيه دليل على جواز الحكم على الشخص بتغيره الحال يوجد
ذلك من سوال النبى صلى الله عليه وسلم لها عما ظهر له من حالها ما كان بكاؤها
لعلها انها الحج من اجل ما لحقها من كونها وجعة وغير ذلك ليتحقق
ما ظهر له من حالها وفيه دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم يوجد
ذلك من انهم ما كانت همتهم / الا الدين عليه كان بكاؤهم وبه فرحهم
ويقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ان المرء ليسر حسناته وتسوء
سيأته او كما قال عليه السلام فهم كانوا اكثر الناس بعد نبيهم عليه السلام
اما نا فلذلك كان فرحهم بالايمان وحزنهم على ما فاتهم منه مع العذر
فما بالك بغير العذر والامر السهل على العند سواء ما تحمد الفرح / الا
بزيادة الدنيا ولا الهم / الا على نقصها فى الغالب / الا اهل التوفيق وقليل
ما هم فانا لله واليه راجعون على ضعف الدين وفيه دليل على ان
مسافة اليمين فى درج الكلام لا شئ فيه اذا كان بارا فى يمينه يوخذ ذلك
من قولها والله ما اجدنى الا وجعة واقرها النبى صلى الله عليه وسلم
على ذلك ولم ينقل لها فى ذلك شيا وفيه دليل على انه ما يكون من

الا شيا

الا شيا بقيه واسطة اثر الحكمة بسبب الى الله سبحانه وتعالى يوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم فوليا اللهم يملى حيث حبستنى فلما كان حبسها بالمدينة
وليس لاحد فيه من اثر الحكمة شئ وهو التسبب بسبب الحبس به الى الله تبارك
وتعالى وفيه دليل على ان من فصيح كلام العرب تسمية بعض الشئ باسم يوخذ
ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم حجى واشترطى ولم يعن عليه السلام بحجى
الا احرمى بالحج فسمى الاحرام وهو ركن من اركان الحج وجزء منه مجازا ومنا
بحث وهو ان يقال ما فايدة اخبار الراوى عنها انها كانت تحت المعتاد
والجواب ان فيه من الفقه ان المراة لا تستاسر زوجها فى الحج لان النبى
صلى الله عليه وسلم قال حجى واشترطى ولم يامرها بان تشاور زوجها فدل
ذلك على انه ليس له ان يمنعها من الحج وكذلك نص العلما على انه ليس للزوج ان
يمنع زوجته من الحج اذا كانت صرورة وفى منعها من التطوع خلاف والاهل
الصرورة اسوة فى ذلك فى الصحابة رضى الله عنهم لان ما فرحهم الا بالدين
ولا همهم الا على ما فاتهم منه وقال من كان فرحه بحسن دينه فليفرح
فى الدارين لا ينتقص دين كان فرحه للدنيا فقل قريب عاد الفرح هما
قوله كان النبى صلى الله عليه وسلم يكره ان ياتى الرجل اهله طروقا ظاهر
الحديث يدل على كراهية النبى صلى الله عليه وسلم ان ياتى الرجل اهله على
غفلة وهم لا يعلمون بمجيئه وذلك اذا كان فى سفر والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذه الكراهية بحكمة تعلم او لا تعلم ومن فعل كرهه
صلى الله عليه وسلم هل يكون على بابه من ان فاعل المكروه لا شئ عليه والثانى

له ما جوابه لا وهل يتعدى ذلك اذا فهمنا العلة ام لا فما الجواب
على قولنا ما الحكمة فقد بينها صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث فقال حتى
تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة لانه صلى الله عليه وسلم كان ينظر لكل ما
يكون فيه صلاح وتزداد بين امته فهرشدهم الله فلما كانت غيبة الرجل
عن اهله تؤجب لهن ترك التطيب وترك التزين في الغالب من عادا تهن في
والتطيب لبعض النوة اذا لم يفعلن منه شيا يندوا منها اشيا
لا تعجب الزوج وربما يكون من اجلها الفراق بينهما او يقع في المنكرى
كما هية وربما تسو العشرة بينهما من اجل ذلك فارشد صلى الله عليه
وسلم الى ما فيه ستر العيوب وسبب الى التوادد وحسن العشرة
التي هي من الايمان وهناك وهو ان زينة المراة لزوجها لا تكون
الا بما هو على لسان العلم من التطيب بالطيب المشروع لمن وبحسن الثياب
على قدر حالها من جدة او غيرها فلا يكون بتغيير خلق الله ولا يكروه
ولا بتدليس فان ذلك كله مهنوع شرعا ومن حاول امرا بمعصية فهو ابعد
له ما يرجوه وانزب اليه لما يكدله واما قولنا هل على من فعل ذلك
المكروه شي فقد روي ان بعض من كان في زمانه صلى الله عليه وسلم
وسمع تلك الكراهية انه لما قفل من بعض اسفاره حمله الشوق الى اهله
ان اتاهم طروقا فوجد مع عياله غيرة قد خلفه فيهم واشتهرت فضيحتهم
وافتضحوا في المدينة قال العلما هذا عتاب له لمخالفة السنة اعاذنا
الله من مخالفتها بمنه ولاعقاب لاشوم ما جرى على هذا المذكور مع

القدرة

مع القدرة فكيف حال من يفعله دون من يفعله دون عذر واما قولنا هل
هل يتعدى الحكم فهذه العلة التي ذكرناها حيث وجدنا وجها من الوجوه
يكون فيه سبب الى التوادد وحسن العشيرة او ستر العيوب ولا يكون فيه
مخالفة للسان العلم ندبنا الى فعله ومن هذا الباب نص الفقها على
انه لا بد ان يدخل الرجل بيته حتى يتنحنح او يتكلم او يحدث حركة ما بينه وبين
اهله انه داخل عليهم من اجل ان يكون على حال لا تريد ان تراها زوجها
عليها ومما يقوي ذلك انه جا بعض الصحابة فقال للنبي صلى الله عليه وسلم
استاذن على امي قال نعم قال يا رسول الله وانا اخدمها فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذنها
عليها اذا ومن طريق النظر فان البشرية لها ضرورات وبعضها لا يجب
احد ان يطلع عليه وهو فيها وفيه دليل على ستر العيوب ما كانت يوجد
ذلك من كونه عليه السلام كره دخول الرجل على اهله طروقا وقد جعل بين الزوجين
من المكاشفة ما بينهما والاطلاع بعضهم على جميع جزيات صاحبه باطنة
وظاهرة لا اختيارها على احد حتى انه لا يمكن ان يخفى عليه من عيوب صاحبه
في الغالب شي فكيف به في الغير فذلك من باب احري فالشان ان يكون
المرء ساترا عيوبه في الدنيا والاخرة ومن الحق ان ستر هافي
الدنيا ويفضح نفسه في الاخرى فقد قال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن
شغله عيبه عن عيوب الناس فان شغله بعيبه هو افتاه بزواله
وتغطيته في الدنيا والاخرة وطوبى كنز في الجنة من احسن كنوزها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه دليل لاهل السلوك الذين يقولون الصديق الذي يهدي اليك عيوبك
اي ينبهك عليها فتصلحها ومثل ذلك ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه كان يكتب لعماله رحم الله من اهدي الينا عيوبنا فكتب اليه بعض عماله
انه بلغني انك لبست ثوبين واكلت بادامين فقال له اما ما كان من الثوبين
فلبرد اصابني واما الادام فكنا نأكل وزيتا ولا اعود وجزاك الله
خيرا فدعا الهمم الستية والنحوية العلمية ينسجوا على منواله واستنوا
بسنتهم واخوا التحنث ما عنده من حال الغوص وازع ولا يربعه من حسيس
تولم ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها
يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعتيه قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت فلا حاجة
لي فيه ظاهر الحديث يدل على اعذاره صلى الله عليه وسلم للذوي الابتلايات
وشفاعته عليه اللائق لهم والكلام عليه من وجوه منها جواز شفاعة الحاكم
لمن تحت ايالته والمشفوع عنده بالخيار في قبول الشفاعة ورد جاهه
لعذر يكون به بخلاف الحاكم فانه ليس فيه اختيار على اي حال كان يوخذ
ذلك من قولها انا مرين فقال لها صلى الله عليه وسلم انما اشفع فلم تقبل
الشفاعة لما كان بها من عذر شرعة بعضها له ولعلها بشفقة النبي صلى
الله عليه وسلم على الجميع على حد سواء وفيه اشارة الى ان الشافع بنفس
الشفاعة يحصل له الاجر وليس من شروط ذلك قضاء الحاجة بوجد

ذلك

ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة
ومن بغض بريرة مغيثا وفيه دليل على ان نظر الكمل صلى الله عليه وسلم
كان بحضور وفكرة يوخذ ذلك من تنبيهه عليه السلام للعباس على ما كان
من بريرة ومغيث وفيه دليل على ان من خالف العادة من اي الوجوه كان
فانها اية ينبغي التعجب منها والاعتبار فيها يوخذ ذلك من انه لما كان
العرف بينا الناس ان من احب شخصا واكثر من خدمته فان نفسه تميل اليه
وقد يكون من اجل ذلك الحب له وقد قال صلى الله عليه وسلم جبلت
القلوب على حب من احسن اليها والاحسان عام من وجوه فقد يكون
بالمحسوس من حطام الدنيا وقد يكون بالتخلع او حسن الكلام او ما يكون
به ادخال سرور ما على النفس فانها بذلك تميل الى فاعله وقد تميل
بمجرد المدح لها فلما كان حب بريرة وتخدمه لها وبكاوه عليها ومشيه
خلفها وذلك كله مما تستمال به النفوس لا تزيد فيه بذلك الا بغضا
كان موضعا للتعجب والاعتبار في قدرة الله تعالى ولذلك قال
بعض اهل التوفيق اذا كانت حسناتي سيئاتي فيها ذا التقرب وفي
هذا اعتبار اهل التوفيق وخافوا مما هم عليه من حسن الحال ان
يقال لهم لا اقبل منكم شيا اعاذنا الله من ذلك بمنه وفيه دليل على
حسن ادب جميعهم احرارا وعبيدا يوخذ ذلك من حسن جوابها في مراجعته
عليه السلام بان ابدت عذرها بقولها فلا حاجة لي فيه ولم تشفع برد
الشفاعة بعد ان سالت هل ذلك امر لا وتبين عليه من ان من حسن

الادب التماس العذر لاهل الفضل ولا تقدم لهم شفاعة مواجهة
بل يكون بدل ذلك تبيين العذر المانع لقبول شفاعتهم وفيه دليل على
ان كثرة المحبة تذهب بالحياء من الغير ولا يدري الا ما هو فيه يوخذ ذلك
من حال من غيث كونه يمشي خلف بريرة وهو مه تسيل ولا تخفى ذلك
من هناك ولا من ينظر اليه لما غلب على قلبه من كثرة حبها وهذه الطريقة
اعني كثرة المحبة للشيء تميز اهل الدنيا والاخرة فلما ان كان اهل الدنيا
قد غلب على قلوبهم حبها لم ينفعهم ما تليت عليهم من الايات والمواعظ
والاحاديث من البلايا فيها كل ذلك قد قطعوا عنه ولم يروا سواهم
بسبيله اعاذنا الله من ذلك بمنه ولما ان كان اهل الاخرة قد حصل لهم من
المعرفة بها وجهم لمولاهم ما حصل لهم لم يروا من الدنيا شيئا وان كان
فيها ومع اهلها وما يذكر عن بعض سادة اهل السلوك انه كان مارا
مع اصحابه على بعض البساتين ونسوة ينظرن على سطوحهن فترك اصحابه
ودخل معهن فتعجب اصحابه وتركوه وانحرفوا عنه حتى راحت النسوة
وبقي هو في حاله في ذلك الموضع فاتاه اصحابه وجعلوا يعتبونه على ما وقع
منه فقال لهم ما رايت مما تنقلون عيبا وانما رايت قدما يكون على
ذنوبهم فدخلت ابكي معهم على ذنوبي وخلفوني وراحوا فتفي النوم
من غلبة حال الخوف عليهم حتى لم يبق له خبر الا ما كان فيه ولذلك
يروى عن رابعة العدوية في قولها فيما غلب عليها من حب مولاها

أحبك حبين حب الهوى وحب لانك اهل لذاكا فاما الذي هو حب الهوى

فشغلي

فشغلي بك عمن سواكا واما الذي انت اهل له فكشفك لي الحجب حتى اراك

وقد قال صلى الله عليه وسلم حبك للشيء يعمي ويصم لكن شتان ما بين الحبين
وقد قال بعضهم اهل التوفيق في الترجيح بين الاشياء المحبوبات من
سوء ان لا يرى ما يسوءه فلا يتخذ شيئا يخاف له فقدا فكل ما سوى مولاه
معقود وهو سبحانه الواحد الموجود في كل حال جعلنا الله من اهل محبته
فيما اراد بفضله قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير
ويحبس لاهله قوت سنتهم هذا الحديث يدل على جواز ادخار قوت العيال
سنة والسلام عليه من وجوه منها ان ادخار قوت العيال سنة لا تخرج
فاعلم من طريق الزهد لان سيدنا صلى الله عليه وسلم راس الزاهدين وسيدهم
وكان عليه السلام يعطي لعياله قوت سنة سنة لان اعطاه قوت العيال
هو من باب اعطاء المخوف الذي عليه وفيه دليل على ان معاملة الغير
وان كانت اقرب الاقرب انما تكون بمقتضى الحكمة اذا اقتدى عليها بوحي
ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم لانه لما فتح الله عليه بخيبر
واجراه الله حكمة ان النخل لا يستغل الا مرة في السنة كان اذا جاء وقت
غلتها يعلم صلى الله عليه وسلم في حق الغير وان كانوا اقرب الناس اليه
واهل بيته صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين على مقتضى الحكمة فكان عليه السلام
يعطيهم نفقتهم الى مثلها من قابل فذلك سنة وكان عليه السلام يعطي
لكل واحدة منهن ثمانين وسقا من تمر عشرين وسقا من شعير وكان
عليه السلام في خاصة نفسه لكدمه لا يدخر شيئا وكن رضي الله عنهن يقدمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

منها لاخرتين الاكثر وقيل تحل بني النضير كانوا يهودا من جميعا صلوات الله
وسلامه عليه ورضي عنهن على حسب ما يفتح الله تعالى لمن فكن يوثرن بما يفتح
عليهن حتى ذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه اتى له بكبش ففرقه وما حبس عياله
الا راسه فقالت له احداهن ذهب الكبش كله الا الراس فقال عليه السلام
بجاد بها بل بقي كله الا الراس فهو الذي ذهب او كما قال ورد وترتب
على هذا من الفقه انه لا يجل الراعي من له عليه رعاية على الزهد بالجيد ولا
بان يجبس له من حقه شيا لعله يزهد بل يوفي له حقوقه ويندبه بعد الى
الزهد ويرغبه فيه ويكون في خاصة نفسه مجملها في ذلك على ما يختاره وفيه
دليل على ان الزهد ليس من شرطه خروج المال عن اليد وانما الزهد
خروج المال عن القلب وان لا يتعلق به وان يكون يتصرف فيها يرضي
به ربه ويقربه اليه وقد زاد ذلك بيانا بقوله عليه السلام في حديث غير
هذا ليس من الزهد بتحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع الايأس مما في
ايدي الناس وتكون بما في يد الله اوثق مما في يدك او كما قال عليه السلام
وقد قالت السادة رب تارك وهو تارك لان مدار الامر على
ما تحويه القلوب ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن
ينظر الى قلوبكم وفيه دليل على ان التصرف ايضا في مصالح المال لا ينافي
الزهد يوخذ ذلك من بيعة صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير لان البيع
من جملة التصرف في المال وقد كان عليه السلام يبعث من يخرص عليهم
وينظر فيما يصلحها وقد قال ان اعلا المراتب الذي يشارك الناس بينه

الظاهر

انما هو على لسان العلم ويكون فيما بينه وبينهم على حالة الكمال من جنس
الزهد والخدمة المرضية وان الخروج عن العادة الجارية بين الناس هو من
الضعف في الحال لان المخالطة خيرها متعد وهو فرد ذلك متبع للسنة وهي اعلا
الطرق لكن بشرط ان لا يجد كيف يمشي في ذلك على لسان العلم والهرب
الهرب ويبقى كما اخبر سيدنا صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن الفتن فقال
له بعض الحاضرين ما تامرنا ان ادركتنا ذلك الزمان قال تلزم امام
المسلمين وجماعتهم قال فان لم يكن لهم امام ولا جماعة
قال تعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة
حتى يدركك الموت وانت على ذلك او كما قال عليه السلام
وفيه دليل على ان ما زاد على ادخار قوت السنة للعيال
فليس من التوكل ويكون من باب الادخار ويوخذ ذلك من
كونه لم يجي عنه عليه السلام في هذا الحديث ولا في غيره انه زاد عياله على
قوت السنة شيا وفيه دليل على ان اتخاذ العيال لا يخرج عن الزهد بل
هم عون على الطاعة اذا كن من اهل التوفيق يوخذ ذلك من اتخاذه عليه
السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني وقد كان رضي
الله عنه يقول اني لا تزوج النساء ومالي اليهن حاجة رجا ان يخرج الله
من ظهري صلبي من يكثر به محمدا الامم يوم القيامة لكن بشرط ان
يقدر على القيام بحقهن والا فلا يجوز له ذلك ووظيفته التعفف
والصبر والصوم والصون حتى يلطف الله تعالى به وتكون نيته

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه اذا اخذ على الزواج انه يتزوج ابتاعائشة نبيه عليه السلام فيكون
ماجورا على بيته قولت سالت عايشه رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصنع في البيت قالت كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج
ظاهر الحديث يدل على دوام محافظة النبي صلى الله عليه وسلم على اوقات
الصلوات والكلام عليه من وجوه منها ان في هذا دليلا على ان خلقه صلى
الله عليه وسلم وسيرته على مقتضى القران لان الله عز وجل يقول ان الصلاة
كانت على المومنين كتابا موقوتا اي ملزومة بذلك الوقت فلا تؤخر وها
عنه فكان حاله عليه السلام يقتضي هذا الحديث كذلك وفيه دليل على
ان الضروريات مع اوقات الصلوات لا يلتفت اليها وانما يشتغل
بالصلاة بوجد ذلك من قولها كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان
خرج الى اشتغل اذ ذاك بالخروج فلم يلتفت عليه السلام الى شغل ولا
غيره وفيه دليل على حسن خلقه عليه السلام وتواضعه يوخذ ذلك من
اشتغال نفسه الكريمة بذلك في بيته بمهنة اهله وفيه دليل على
ان من السنة التواضع مع الاهل والتخفف لهن ومعهن في الاشيا
المهنة وان حقر قدرها فان في ذلك تطييبا لنفوسهن وفيه دليل
على جواز السوال عن بواطن احوال اهل الفضل لمن يعلمها لان يقتدي
في ذلك بهم يوخذ ذلك من سوال الاسود بن يزيد عايشه رضي الله عنها
عما كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته فجاوبته ولم تنكر
عليه وفيه دليل على فقه عايشه رضي الله عنها ونبلها يوخذ ذلك من

حسن

حسن جوابها بان قالت كان في مهنة اهله لان هذا لفظ يعم جميع انواع
ما تحتاج البشرية اليه مما يحسن قوله ومما يستباح ذكره فابدعت في
الجواب وفيه دليل على ان من عرف من اهل بواطن اهل الفضل شيا ويسال
عن ذلك يخبر به لانه من الدين لا انه يحتاج الى ادب ومعرفة في الجواب
كمثل هذه السيدة حتى تحصل الفايدة للسايل ولا يكون فيما ذكره
ان لو كان الشخص حاضرا لم يكره ذلك وفيه دليل على ما فضل الله تعالى
به سيدنا صلى الله عليه وسلم به من القوة في الدين وسعة الصدر لذلك
وحمله ذلك على الدوام بوجد ذلك من كونه عليه السلام اذا خرج اما الى
الصلاة كما اخبرت هنا او لما يصلح لاصحابه ولامته على ما تقدم من نقل
احواله عليه السلام فانه لم يجي عنه عليه السلام انه خرج سدا ولا فعل شيا
عبثا فكان عليه السلام في بيته حيث يستريح الناس مشغولا بمهنة اهله
كما اخبرت هنا وبالليل في التهجد فهن مجاهدة دايمة لا يحملها وضع البشرية
الا بمادة ربانية وفي هذا دليل لاهل الطريق الذين جعلوا طريقهم دوام
المجاهدة وان لا فترة لا باطنا ولا ظاهرا فتوهموا به اقتدوا فسمعوا
وسمعنا فغهموا عنه عجزنا فاحسنوا فيما قالوا وفعلوا فمن اجل هذا فضلوا
علينا قوله صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه
ظاهر الحديث الامر بذكر الله تعالى عند الاكل والامر ايضا بان ياكل كل رجل
مما يليه والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الامر ان على حد
سواء في الوجوب او الندب او لا وقوله اسم الله هل هو اسم مخصوص

او ايي اسم ذكر من اسما الله عز وجل اجزاه وهل من شرط الاسم ان يكون
متصلا بالاكل امر لا وقوله ما يليه هل في كل الاطعمة فيكون الامر عاما في جميع
انواع الاطعمة امر لا واذا كانت اطعمة مختلفة هل يجزي فيها تسمية واحدة
او لكل طعام تسمية وهل هذا الامر يتناول الرجال دون غيرهم او هو
للرجال وغيرهم على حد سواء اما قولنا هل الامر على حد سواء في الوجوب او
الندب فليس على حد سواء في الطلب لان التسمية على الطعام عند الاكل سنة
والامر بان ياكل مما يليه مندوب اليه والتسمية على الطعام مما شرع في
هذه الامة المحمدية بمقتضى هذا الحديث واحاديث كثيرة وهو من السنة
الابراهيمية وقد قال عز وجل ملة ابيكم ابراهيم وذكر عن الخليل صلى الله عليه
وسلم انه جاءه ملكان على صورة ضيوف يختبرانه بم اتخذه الله خليلا فقدم
اليهما الطعام فتوقفا عن اكله قال لهما كلا فقالا لا ناكل الا بالثمن
فقال ثمنه ان تسميا الله تعالى عند ابتدايه وتحمدانه عند فراغه فنظر
احدهما للاخر وقال يحق ان يتخذ خليلا وقد قال سيدنا صلى الله عليه وسلم
بعد ما امر بالتسمية عند الاكل والشرب بي من لم يسم اكل الشيطان معه
واشرب معه قال تعالى ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا واما
قوله ما هذا الاسم الذي يذكر على الطعام او الشراب هو اسم مخصوص
او ايي اسم ذكر من اسمايه سبحانه وتعالى اجزا ظاهر اللفظ لا يعطي تخصيصا
فاي اسم ذكر من اسمايه سبحانه اجزا واما الذي جرى الاستعمال به فذلك
اسم الله ومن زاد الرحمن الرحيم فهذه جملة اسما فقد اتى بما امر به وزيادة

الزيادة

وزيادة الزيادة من الخير خير ولم ار احدا ينكر ذلك الا عند الذبح لانه تذكر
الرحمة وتذبح البهيمة العذاب وليس ذلك من خلق الايمان لان الله عز وجل
يقول يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون ولا تعتقدوا ايضا ان ذكر الرحمن الرحيم في التسمية على الطعام
مما امرت به من تزيد في الدين ما ليس فيه وهو لا يجوز فان زدتها تبركا فلا
باس لانه لو لا رحمته عز وجل ما اطعمك وسقاك لا سيما مع المخالفة لامره وارتكاب
نهيه فما ينبغي ما بدا من عليك من ذلك الا من طريق الرحمة والفضل والتزامها
ايضا بدعة وانما الشان ان اردت اتباع السنة ان تقول كما جاء عنه صلى
الله عليه وسلم انه كان عند الاكل يقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا
وحينيذ ياكل فيحصل لك بركة الاعظم وبركة السنة المحمدية واما احد
من شرط التسمية ان تكون متصلة بالاكل امر لا فظاهر الحديث يعطي ذلك
لانه اتى بالواو التي لا تفيد ترتيبا وانتقل من سلف الى خلف على ان العمل على
اتصالها الا ان كان نسيانا فلا يواخذ به لقوله عليه السلام رفع عن
امتي الخطا والنسيان فما الا انه قد احكمت السنة في الذي ينسى التسمية
عند اول اكله او شربه انه اذا ذكر ان يقول عند ذلك بسم الله اوله واخره
فانه قد روي ان شخصا اكل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ونسي التسمية
فلما ذكر قال كنت قد منعك فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال مازال الشيطان
اكل معه اولا فلما قال بسم الله اوله واخره قا الشيطان كلما اكل واما
قوله وليا كل كل رجل مما يليه هل هو في كل الطعام اي نوع كان فظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اللفظ يقتضي العموم لكن قد قال العلماء ان ذلك في التريد وما اشبهه لانه
كله سواء واما اذا كان الطعام غير ذلك وفيه انواع مختلفة فلك ان تجيل
يدك حيث تريد لكن بادب مع الاخوان لان الادب من السنة فاما ان كان
الطعام يابسا مثل التمر والفواكه فلك الخيار ان تاخذ من حيث شئت
وان كان مايعا فلا يخلوا ان يكون على صفة واحدة او لا فان كان على صفة
واحدة فحكمه حكم الثريد تاكل ما يليك لا غير وان كان فيه اختلاف فلك ان
تجيل يدك فيه الا انه بادب وقد جاء انه قدم له صلى الله عليه وسلم لحم فيه دبا
فجعل عليه السلام يتتبع الدباء في القصعة واما قولنا ان كان الطعام
يختلف به اي يوتى بطعام بعد طعام هل يجزى فيه تسمية واحدة او لا
فلا يخلوا ان يكون تعابنه ونقله والاكل متصل تسمية واحدة تجزى بالم
تغير نوعا واحدا من ذلك تغرده عن غيره كما تفعل عند رميك على الطير
اذا كانوا جماعة او الظبا ان عنت الجميع فاي شئ اخذت منهم فتناوله
تسميتك وان قصدت واحدا بعينه واخذت غيره لم يتناوله التسمية
وقد نص الفقهاء انك اذا دخلت حديقة وفيها انواع من الثمار
ونويت عند دخولك انك تاكل من كل ثمرة لقمة وكميت بهذه النية
اجزات تلك التسمية عن كلما تاكل في تلك الحديقة في وقتك ذلك
وان كانت اشجارها سبتاعة بعضها من بعض وذلك يقتضي
الاكل ايضا وان انت لم تسم عند دخولك الا على الثمرة التي لقيت

ولم

لم تنو غيرها فتنو سواء انتقلت الى غيرها ان تسمي عليها واما قولنا
هل هذا الامر خاص بالرجال لا غير والرجال مواجهون بالخطاب وهو
الكل فالجواب ان نقول ليس في الدين تخصيص لبعض دون بعض
بل اشترك الكل في جميع الاوامر الا ما دل الدليل على تخصيصه ولا دليل
هنا على التخصيص فهو عام في الكل وفي هذا الحديث واشباهه دليل
على بذل جهده صلى الله عليه وسلم في النصح والتعليم وترتيب عليه ذلك من
الفقه فيما يجب علينا ان من علامة السعادة للشخص ان يكون معتنيا بمعرفة
السنة في جميع تصرفه والذين يكون كذلك هو دايم في عبادة في كل حركاته
وسكناته وهذا هو طريق اهل الفضل حتى انه ذكر عن بعضهم انه بقي سنين
لم ياكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف السنة في اكله فلا
اكله حتى اعلم كيف ذلك وكيف لا والله سبحانه وتعالى يقول في حقه قل ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والاتباعية الكاملة انما تصح
بان تكون عامة في كل الاشياء جعلنا الله من اهلها في الدارين بمنه وصلى
الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم قوله من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم
يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر ظاهر الحديث يدل على ان من اكل في يوم
سبع تمرات عجوة لا يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذه العجوة من اي بقعة كانت سواء ومن بقعة معينة
وهل تكون في حيطان انتها او اي وقت اكلت كانت طرية او مدخرة وهل تحتاج
في اكلها الى نية امر لا وهل نعرف الحكمة في كونها خصت بالنفع في هذين

السيين امر لاوهل هذا عام في الموس والكافر والطايع والعاصي او ذلك
خاص بالموسنين لاغير فاما قولنا هل تلك العجوة تكون من بقعة مخصوصة
امر لا فالجواب انه قد جا حديثان احدهما انها من المدينة والاخر انها من العوالي
فان جلنا هذا الحديث المطلق الذي نحن بسبيله على هذين الحديثين فتكون
من عجوة العوالي والمدينة وان قلنا ان لكل حديث حكما فتكون مختلفة من
حيث كانت نفعت فيجي النفع اذا كانت من العوالي والمدينة بلا شك وبقي
النظر اذا كانت من غيرها واما قولنا هل يكون اكلها عند جنايها اوان وقت
كان احتمل والظاهر اي وقت اكلت لان الاسم يتناولها واما قولنا هل يحتاج
في ذلك الى نية امر لا فكان ما كان مستفي من الرسول صلى الله عليه وسلم تسليما
فالاصل فيه النية ومما يدل على ذلك قول الله سبحانه وتعالى وننزل من القران
ما هو شفا ورحمة للموسنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا لان الموس اذا اخذ
ما امر به موقنا بذلك وجد الغاية كاوعد وزيادة واذا اخذه بغير نية
قد يبطي عليه قليلا فيتبع له تردد فيحصل في بحر التلف وما روي في مثل
هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الى غزوة من غزواته فامر الصحابة
رضي الله عنهم بالتزود فتزود بعضهم وعجز البعض ولم يجدوا ما يتزودون فامر
صلى الله عليه وسلم ان ياخذ ازواجهم ويخرجوا معه فخرجوا فلما بلغوا الى احد
الاودية وهو كثير الحنظل امرهم ان يمتازوا منه فكلهم فعلوا ما امرهم به الا
شخصا واحدا قال في نفسه وما جانا الا الى الحنظل وما اعمى ان افعل
به فلم ياخذ منه الا خمس حبات ورجعوا الى المدينة وكان للشخص الذي

لم ياخذ غير خمس حبات من الحنظل غلام تذكر بالمدينة في ضرورة فلما سمع
برجوعهم الى المدينة خرج لان يعين سيده فوجد الناس بحلة رواحلهم وليس
لسيده حمل سالة عن ذلك فقال له ما جرى فقال له الغلام امر كذا وبقي
عندك شك وكيف وقع ذلك وما اخذت منه شيا قال ما اخذت الا خمس
حبات وقد ذهبت بعضها في الطريق فقال هاتها فاعطاه اياها فاكل
الغلام منها فاذا هي مثل السهد حسوا فقال له كل تنزيما حرمت فاكل فوجد
مثل ما وجد الغلام فندم ندامة الكسعي والحديث الثابت في ذلك حين
جا بعض الصحابة شكى للنبي صلى الله عليه وسلم ان اخاه به بطن فامره
بان يسقيه عسلا فسقاه ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكوا اليه
ما بنما فامره ان يسقيه عسلا ثم كذلك في الثالثة او الرابعة فقال له عليه
السلام صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فشفي اخوه
واما قولنا هل تعرف الحكمة في كونه ينفع هذين الشيين فالجواب
انه لا طريق لنا الى ذلك بل الله يختص من يشا بما شا من جماد ونبات
وحيوان الى غير ذلك من جميع خلقه فمنها ما يعلم من طريقة مثل صنعة
الطب وقد تخيب وتصيب ومنها ما هو من طريق اخبار الرسل صلوات
الله وسلامه عليهم وهذا لا يخلف اصلا لكن الغالب على الناس انهم قد
ركنت نفوسهم الى قول الاطبا بلا تا وقد عاينوا منهم في الغالب عدم
النجح وهذا الذي لا شك فيه لانه من طريق الرحمة للعباد لتتوالى
تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقليل منهم من يقبله وذلك علامة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحرمان نسال الله العافية وبعضهم يتاول ويقول هو حق لكن لا نعرف
التاويل في كيفية العمل وهذا حيد عن الصواب لانه لو كان في احد الاشيا
التي اخبر بها صلى الله عليه وسلم وجه من الوجوه في الكيفية في علم ما تزكى
السلام بيانه الا اخبر به قل ابالله وايا ته ورسوله كنتم تستهزءون ٥
واما قولنا هل هو لكل خاص بالمومنين او عام في المومن والكافر اما صيغة
اللفظ تقتضي العموم واما ما فهمناه من قوله وننزل من القران ما هو
شفاء ورحمة للمومنين يقتضي الخصوص وفيه دليل على ان السحر حق لوجه
ذلك من قوله عليه السلام لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وفيه دليل
على عظم قدرة الله تعالى وانها لا تدركها العقول يوجد ذلك من كون
السحر منفصلا عن الشخص لا يراه ثم يصله اليه منه ضرر حتى يجد ذلك
الضرر في بدنه محسوسا وما يزيد ذلك ايضا قوله تعالى وما هم بضارين
به من احد الا باذن الله وبقي بحث في قوله عليه السلام لم يضره في ذلك
اليوم سم ولا سحر هل يكون معناه العدم او الخصوص فنفي العموم
ان الذي استصبح بالمجوة لا يضره سم ان شربه في ذلك اليوم ولا سحر
ان سحر فيه ولا سم تقدم شربه على ذلك اليوم ولا علة فتكون تلك ال
المجوة نوقف عنه ضرر ذلك السم الذي تقدم شربه في ذلك اليوم وكذلك
السحر ايضا وتحجبه عن ضرر ما يفعل منها في ذلك اليوم ومعنى
الخصوص من طريق انه افضل المحتملات فهذا منظوع به ومن طريق
النظر الى ان هذا ورد من طريق الرحمة من الله تعالى ببركة هذا النبي

الكريم

الكريم صلى الله عليه وسلم فيكون اظهر العدم لانا نرى التمر يأتي الكثير
المذر، ومن تاليف الاطبا الذي طريقه التجربة يدفع من السموم ما قد
حصل منها في البدن وما ياتي بعده فكيف بما هو طريقه طريق الرحمة و
والتفضل لانه لا بد في ذلك من قوة يقين وثقة حسنة كما ذكر عن عمرو
ابن العاصي انه جاه رسول من العدو وبيده قارورة فلما دخل سأله
عن تلك القارورة التي بيده فقال له سم ساعة فقال وما عسى ان
تفعل به فقال ابى رسول الله لم يوجهني قط في امر الا جئتهم بما يحبون
وهم قد وجهوني اليك فخفت منك ان تسقيني فيما طلبوا فجئت بهذا
السم فان لم تسقني ما طلبوا ستبقى حاموت ولا ارجع اليهم بما يكرهون
فقال له ناولني اياه فاعطاه القارورة فقال رضي الله عنه بسم الله لن
يصيبنا الا ما كتب الله لنا وشرب ذلك السم فعرف من حينه ساعة ثم
افاق وما به باس فرجع الرسول من حينه الى قومه وقال لهم اسلموا عن
اخركم فوالله هذا رجل لا طاقة لكم به شرب سم ساعة ولم يضره فبمثبته بتحقيق
النية ظهر ذلك الخير عليه وكذلك كل من قصد الله صادقا وجد حيث امله
وزيادة لانه يقول جل جلاله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين ومن يتوكل
على الله فهو حسبه ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق من الله حديثا
لكن من عين يقينه حتى شي لا يستطيع ان يبصر بعين شمس الهدى كلا بل
ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون من عدم قلبه بالحرام لبصر الا ظلاما
في ظلام ظلمات بعضها فوق بعض اعاذنا الله من الحرمان ومن كسب

الاعلام بسنة قوله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها ظاهر الحديث النهي ان يمسح احد يده اذا اكل طعاما حتى يلعقها او يعطي غيره يلعقها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا من كل الطعام وهل هذا العلة منهونة او تعبد لاغير وهل ذلك خاص بالمسح او عام في المسح والغسل وقوله يلعقها هل يكون ذلك من جنسه لاغير او من جنسه وخلاف جنسه ان امكنه ذلك وفي المسح كيف يكون رفعا يكون واما قولنا هل هذا من كل الطعام فليس على عمومه لان من الاطعمة ما يتعلق بيد الاكل منها شيء وما لا يتعلق منه شيء ولا يحتاج الى مسح فلا يحتاج ان يلتفت له واما قولنا هل هو تعبد او العلة معقولة اللفظ لا يفهم منه ذلك لكن قوة الكلام يعطي انه لعلة منهونة وهي حرمة الطعام والتعظيم لنعم الله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم قد شدد في هذا الباب اعني تعظيم نعم الله تعالى واقداره كثيرة وقد ورد ان ترك ذلك سبب الى زوالها وقل ما زال الله تعالى نعمة من قوم فعادها اليهم وقد كان صلى الله عليه اذا اكل في اهله وشبعوا ترك القصعة حتى يأتي من يلعقها وقد حكي ابو هريرة رضي الله عنه انه كان يوما به جوع شديد فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اراك شديد خلف الفم فقال نعم فامره عليه السلام ان يأتي معه الى منزله فلما دخل اخرج له قصعة ليس فيها الا لعقها فقال فقلت في نفسي وماذا تغني هذه فلعقتها وشبعت او كما قال ونهى صلى الله عليه وسلم وهو صاير لبابة خبز في قدر فغسلها وامد بلالا ان يرفعها له حتى يلعقها وقال ان القصعة تستغفر للاعقها او كما قال

والاحاديث

في هذا النوع كثيرة وفي هذا دليل لاهل الصوفة الذين يتورعون من الاكل ويغسلون ايديهم ثم يشربونه تعظيما لنعم الله تعالى ونهيا بانا ورشيا اكل عونا على طاعة الله تعالى واما قولنا هل ذلك خاص بالمسح او عام فيه وفي الغسل فالجواب ان اذا كان في المسح الذي قد ينتقل الطعام الذي تعلق باليد الى الشيء الممسوح فيه فكيف بالماء الذي يذهب عين الطعام فهو من باب اولى وفيه دليل على ان السنة المسح من الطعام وانما الغسل من فعل الاعاجم اعني اذا كان اليد نظيفا فالغسل اذكى من فعلهم وان كان قد جاء ان الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعد ينفي الهم والهم ويصح البصر فيكون الجمع بين هذين الحديثين باحد وجهين احدهما ان يكون الغسل يوجب له فقبل الطعام تكون اليد غير نظيفة والذي بعده يكون الطعام ما فيه دسم كثير لا يزيله المسح او رائحة يكون فيها اذاة وذلك مكروه ان يصلي به او يكون فعله ذلك عبثا لا يتخذه دايما فانه مخالف للسنة او يكون الغسل لعدم الشيء الذي يمسح فيه والشان ان يخرج من التشبه باهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم واما قولنا هل يلعقها من جنسه او من خلاف جنسه اذا امكن ذلك فاذا فهمنا العلة كما قدمنا وهي من اجل حرمة الطعام فكل من يجوز لنا ان نعطيه طعامنا باكله وينتفي منه اللعق على وجهه جاز لنا ذلك ما عدا اهل الملل واما قولنا فيما ذا يكون المسح وكيف يكون اما فيما ذا فهي كل شيء ظاهر لاحرمة له واعني بقولي لاحرمة له يجوز امن الخبز والكتاب او ما اشبه ذلك او ما ل الغير فان مسحك فيه ممنوع الا باذن مالكه وقد جاء انهم كانوا يمسحون بخت

انذاهم واما الكيفية فانه يكون الغسل برفق بحسب حال الشيء الممسوح فيه
وانما ذكرنا الرفق فيه لقوله صلى الله عليه وسلم ما كان الرفق في شيء الا زانه حتى لا
يكون في فعلكا ثرا من السنة لان الشان في هذا جعلنا الله من اهله بفضله
لارب سواه قوله قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل كتاب افنا كل في انيتهم و
وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال
اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا
فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت
بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكاته
فكل ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها جواز الاكل في انية اهل الكتاب
بعد الغسل اذا لم يوجد غيرها والثاني جواز اكل ما صدته بقوسك او بكلبك
المعلم اذا ذكرت اسم الله تعالى ادركت ذكاته اولم تدركها والثالث ما صدت
بكلبك غير المعلم فلا تاكل منه الا ما ادركت ذكاته والكلام عليه من وجوه منها
النهي عن استعمال اواني اهل الكتاب مع وجود غيرها الثاني انه اذا لم
تجد غيرها جاز استعمالها بعد غسلها بالماء بهذا ذلك سائر انه صلى الله عليه
وسلم لم يبح له الاكل في انية اهل الكتاب بعد الغسل الا عند الضرورة وهو
عدم غيرها واهل الضرورات لهم حكم خاص بهم وقد اختلف العلماء في الانية
المتنجسة ما عدا الزجاج فانه لا يدخله ما جعل فيه شيء فالغسل يطهره
وما عداه من الاواني التي قد يختلط ما جعل فيها ببعض اجزائها مثل انية
الخشب والحنتم وما اشبههما على ثلاثة اقوال قول بانها تطهر وبانها لا تطهر

وبالتفرقة

وبالتفرقة بان يطول مكث / الماء في الماء الزمان الطويل فيطهر وان كان قليلا
لا يطهر وفيه دليل على ان الحكم في الامور الغالب عليها يوخذ ذلك من انه
لما كان الغالب من احوال اهل الكتاب ان النجاسة تحل في اوانيهم اعطوا حكم
النجاسة بوخذ ذلك من قوله عليه السلام ان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها و
ويلحق بهذا في الحكم اهل البطالة وتحل شبابهم على النجاسة لانها الغالبة
عليهم في كثرة احوالهم وقد عدا لعلة هذه العلة في شباب شارب الخمر
انه لا يصلى بها حتى تغسل ومنها وجوب التسمية على الصيد بوخذ ذلك
من تكرارها في كل نوع من انواع / الاصطياد وافصاحه عليه السلام
في جميع / الانواع بقوله وذكرت اسم الله ومنها قوله بقوسي واباح له عليه السلام
الاصطياد بها اذا ذكر اسم الله عليه ادرك ذكاته اولم يدرك وهل ذلك خاص
بالقوس دون غيره من السلاح او يحمل جميع السلاح عليه فاذا قلنا بتعدي
الحكم بوجود العلة فجميع السلاح عليه فاذا قلنا بتعدي الحكم بوجود العلة
فجميع السلاح المحدودة التي تفري وتنهر الدم يجوز ذلك بها مثل الرمح
والسيف والسكين وما اشبه ذلك وقد نص على جواز ذلك اهل الفقه
في كتبهم على ما هو هناك مذكور وكذلك نقول في قوله عليه السلام وما صدت
بكلبك غير معلم فادركت ذكاته فكل يتعدى الحكم الى غير الكلب المعلم
من جميع الحيوانات التي تفترس انها اذا كانت غير معلمة وصيد
بها الحكم فيها كالحكم في الذي صيد بالكلب غير المعلم وكذلك ما صيد
بالآلة التي ليست بمحدودة مثل الحجر وما اشبه وكذا اذا صيد بها

ما يدرك ذكاته من ذلك اكل ولم يكل منه شيء وفيه دليل على ان الحكم اذا
نيط بعلة فعدمت ارتفع الحكم بوجود ذلك من قوله عليه السلام في الكلب غير
المعلم انه لا يوكل ما صيد به الا ان ادرك ذكاته فدل على ان التعليم يبيح
الجارح بيبيح كلما صيد به وان لم تدرك ذكاته وفيه دليل على ان من حسن
جواب المسائل ان تعيد صيغة لفظ فيما سالك عنه وتجاوبه على كل نوع على
حدة يوخذ ذلك من كلام سيدنا صلى الله عليه وسلم بلفظ ما سال السايل عنه
وجاوبه على كل نوع منها على حدته بقوله عليه السلام اما ما ذكرت من انية
اهل الكتاب الى اخر الحديث وفيه دليل على ان ما لم تتحقق نجاسته تكره
استعماله من غير ضرورة ويجوز استعماله عند الضرورة ملاكراهية يوخذ
ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم منع الاكل في انية اهل الكتاب
مع وجود غيرها لان تلك الانية التي اكل فيها ليست النجاسة تحققته
فيها بل هي مظنونة فنبه عليه السلام استعمالها مع وجود غيرها واباحه
عند الضرورة وهو عدم غيرها وفي هذا الوجه دليل لاهل الصوفة لانهم
يظنون في انفسهم كل مكروه خديعة فلا يستعملون لها تاثير به عليهم شيا
الا اذا كان موافقا للكتاب والسنة بعد ما يحيون في ذلك الى مولاهم خوفا
ان يكون تحت ذلك مكر من وجه ما كما ذكر عن بعضهم ان نفسه رغبته في الجهاد ووكدت
ذلك عليه فقال لها لفظ عندي محال ان يكون هذا منكر علي وجهه لان الجهاد من اكره
المتعب ما افعل ذلك حتى اسال الله تعالى في امرك فسال مولاه سبحانه ان يطلعه
عليها بطلته فقيل له في النوم انها قد سيمت من القيام والصيام فاردت ان
تموت

لموت في الجهاد لكي تستريح من التعب ويبقى لها حسن الثناء بعد الموت فقال
لها ما لك جهاد لانك ولا ازال اقتلك بالصيام والقيام حتى تموتي لانهم سمعوا
فيها قول مولاهم حيث قال تعالى ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي فمن رحمته
عز وجل بهم ان الهمهم الى مخالفتها وفهمهم لها في الاحيان جاء الامر بالنظر اليها في
وجه ما فنظروا لها في ذلك الوجه ليس لها وانما هو من اجل الامر بذلك فمن انهم
الشجاعة والجود به مقاتلة العدو ومن ادب الجهاد قتال من يليك من العدو
وافتهم اليك تمسك رهوك فيها فجاهد انكنت ذا باس وشطارة والا
فدعني الخنوثية بكاء ولي قوله ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
ونحن بالمدينة فاكلناه ظاهر الحديث يدل على جواز اكل لحوم الخيل يفيد كراهيته
والكلام عليه من وجوه منها ان السنة في ذكاة الخيل هو بالذبح لا بالنحر يوخذ
ذلك من قوله ذبحنا وفي روايات نحرنا فعلى هذا يجوز اكله بالذبح ويجوز
بالنحر وقولها ونحن بالمدينة فيه دليل على ان ذلك كان لغير ضرورة ويوخذ
ذلك من قولها فاكلناه ان ذكاتها كانت لعلة الفرس وانما كانت
لمجرد الاكل لا غير وفي هذا دليل للشافعي رحمه الله تعالى في اجازته اكل لحوم
الخيل مطلقا والدليل معه في ذلك والامام مالك رحمه الله تعالى قد لم يقع
منه مخالفة للحديث فانه لم يحرمه وانما كرهه وبيان كراهيته انها ما تستعمل
ولا فايدتها غالبا الا للجهاد فاذا كثر استعمالها اكلها كان سببا الى قلتها
وقلتها يوول الى نقص من الارهاب للعدو وفيه وجه اخر لان اكل لحمه
على ما قيد يفيني القلب وما يفيني القلب مبني على اوصاف اهل الايمان فجاءت

شبكة الألوكة www.alukah.net

كراهيته فيه من باب سد الذريعة التي هي اصل مذهبه ووجه اخران اكله في
زمان النبي صلى الله عليه وسلم كان قليلا وان كان جايزا فدل على قلة استعماله فقل
في ذلك على العمد بان كرهه حتى يكون استعماله قليلا كما كان في زمن النبي صلى الله
وسلم فجانبه متبعا للسنة بطريقة حسنة وفي قوله ونحن بالمدينة فايدة
اخرى وهي ان ذلك كان بعد تمكن الاسلام وظهوره وفرض الفرايض وتحديد
حدود الشريعة لانه ما فرض من الفرايض بمكة الا الصلاة لا غير وجميع
الفروض انما كانت في المدينة فيما اعلم قوله انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل ظاهر الحديث يدل على منع
الحيوان كله عاقلا كان او غير عاقل سواء ان تصبر للقتل والكلام عليه من وجوه
منها ان من السنة الرفق بجميع الحيوان عاقله وغيره وفيه دليل على رحمة
الله بعبيده على اختلاف اجناسهم وانواعهم يوخذ ذلك من نهيه صلى الله عليه
وسلم ان تصبر بهيمة للقتل وغيرها ومما يقوي ذلك انه جاء من قتل عصفورا
عبثا جاء يوم القيامة العصفور مستجيرا يقول يا رب سل هذا لما قتلني
عبثا وفي هذين الحديثين دليل على قدرة الله سبحانه وتعالى بجميع خلقه يوخذ
ذلك من كونه عز وجل لم يترك لاحد التصرف فيه بشيء من الاشياء وقت اوجدت
الا وقد جعل له كيفية التصرف فيه وانه يحاسبه عليه رقا او جلدا حمارا كان
او غير حمار عاقلا او غيره فيهما دليل على عظم عدل المولى سبحانه ليوخذ ذلك من كونه
عز وجل لا يخفى عنه مثل هذه على دقتها ويحصيها ويعاقب عليها وليوخذ هي
الاشارة بقوله تعالى وكفى بنا حاسبين وفيه دليل على ان صفاته عز وجل

ليس

ليس كشيء هي يوخذ ذلك من كون صفة الانتقام مع صفة الرحمة في فعل واحد
لان القتل دال على صفة الانتقام ثم في نفس فعل القتل الرحمة وهو منعه
ان يصير حيوان عاقل كان او غير عاقل للقتل فرفق به في نفس العذاب و
الانتقام وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم فاحسنوا القتلة وصفة المحدث
اذا وقع منه الانتقام لا يرحم ولا قدر على اكثر من فعل فيكون بمقتضى احكامه
سبحانه بوحيه او على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لانه ما ينطق عن الهوى ان هو
الا وحي يوحى او من تلقاء نفسه بما يلهمه الله اليه فالكل عن الله وفي
هذا دليل على ان صفاته ليس كشيء هي وانه ليس كمثله شيء سبحانه وتعالى
في الاخلاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق فسبحان من تبدا بالدلايل الزواجر
البصاير واختجب بعظيم قدرته مع ايضاح دلايله على اهل الجهالة والشقاوة
جعلنا الله ممن عرفه به ودله به عليه وتغمده في الدارين برحمته قوله
نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل
ظاهر الحديث يدل على تحريم لحوم الخيل الحمر الاهلية والرخصة في لحوم
الخيل والكلام عليه من وجوه منها ان رخصته صلى الله عليه وسلم في لحوم الخيل
انما كان من اجل الضرورة لانه جاء من طريق اخرى في هذا الحديث انهم رضي الله
عنهم لم يجدوا الخيل يوم خيبر الا من اجل المجاعة التي لحقتهم وفيه دليل
لما اكد رحمه الله كما قدمناه في الحديث قبل ان وافق السنة في كراهيته اكل
لحوم الخيل لان لفظة رخص عند العذر تقتضي المنع او الكراهية عند
عدم العذر وهنا بحث وهو ان يقال هل تحريمه صلى الله عليه وسلم لها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لحوم الحمر وتد خيصه في لحوم الخيل تقيد لا يعقل له من جهة الحكمة معنى او
تعقل الحكمة في ذلك فاما قولنا هل تعقل الحكمة في ذلك فقد قال بعض
العلما ان الحكمة في تحريم الحمر الاهلية هو ان الحمير ليس في الحيوانات ابلد
منها فاكلكم لها يكتسب منه ذلك فلا سفاقه عليه السلام على امته منعهم من كل
ما عليهم فيه ضرر في الدنيا والاخرة كما حرم مولانا سبحانه الميتة واحلها
بعد ثلاث فذكر بعض العلما من الحكمة في ذلك ان الميتة فيها سمية كثيرة
تمنعنا من اكلها من اجل الضرر الذي يعود علينا من سمها فاذا بقي المر
ثلاثا اشتدت سميته في بدنه حتى عادت اشد من سم الميتة فابيح لنا
اذ ذاك اكلها لعدم الضرر باكلها بل يحصل له بها فوائد منافع في ايثار منه
رحمة من الله بعبيده وفيه دليل على انه اذا اجتمع ضرران اخذ اقلهما
ويوخذ ذلك من انه لما كانت لحوم الحمر تكسب البلادة ولحم الخيل تكسب
الفسارة كما ذكرنا في الحديث قبل ارخص في لحوم الخيل التي هي اقل ضررا
وفي قوله يوم خيبر وجهان الواحد انه دال على تنبيه في النقل لان ذكر
الموطنين اللذين جرت فيهما النازلة دال على حقيقة العلم بما اخبر به
والوجه الاخر وهو كون القضية في موطن مشهور يجمع كثيرا قد يرويه
عدد يحصل فيه تصديقه له والتواتر في الحديث نزيده قوة لانه يتقلم
من كونه خبر احاد الى التواتر وهو اعلا درجة وينبغي من جهة الفقه
ان يعدي الحكم فحيث ما قدر المدان يزيد في اخباره عما اخبر به قرينة
تصدق مقالته فعل وفيما ذكرنا دليل على لطف الله تعالى بعبيده فيما

احل لهم وفيما حرم عليهم وفيه دليل على انه عز وجل لا يحل او يحرم الا لحكمة
وفايدة لنا عقلها من عقلها وجلها من جلها وفيه دليل على استغنايه عز
وجل عن جميع خلقه وعن تعبدهم اذ كل ذلك عايد بالنفع لهم وهو الغني
المستغني وذلك تنعم اهل العقول والعاملات بكل حكم يصدر عن الله تعالى
لعلمهم بان ذلك رحمة منه عز وجل اليهم لم يشكوا في ذلك فوجع لهم بقوة يقينهم
التنعم بالنعما والبلا على حد سوا وكذلك روي عن بعضهم انه قال لا ابالي
على اي حال اصبحت واسيت انها هي حالة شكر او صبر وكلاهما رحمة من
الله تعالى هو لاء هو اقوله عز وجل ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون
وقوله رسوله صلى الله عليه وسلم والله ما يقضي الله للمومن قضا الا
كان خيرا له فمن عرف عف واستراح ومن جهل تكالب وما انجح ومن طلب
العز بالجهل وقع الهوان به وما عز قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل هذا النهي نهي تحريم او نهي كراهية اختلف العلما في ذلك فذهب
الشافعي رحمه الله ومن تبعه انه نهي تحريم ومذهب مالك رحمه الله ومن
تبعه انه نهي كراهية وهل نهيه عليه السلام لعلة او تعبد الظاهر
انه لعلة لانه لو كان تعبدا لم يكن العلما اختلفوا فيه وبقي البحث
في العلة فنقول والله اعلم لكونها تاكل الجيف فانها اذا افترست
فالذي تفترسه جيفة لانه غير مذكى فيكون شانه مثل البقر والابل
الجلالة التي تاكل العذرة وقد اختلف العلما ايضا في اكل لحمها والحالة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فكرهه مالك دمن تبعه واما رجيعها فهو نجس على المعروف وكذلك جميع
الطير المنتن نجس بلا خلاف اذكر فيه لكن هنا علة صوفيه وهي لعزة
نفسه وضرره ذلحتى لم يصلح ان يكون قوتا للمؤمنين وترتب عليه من
طريق النظر من غير نقسه فذلك دل لها ومن ذلها فقد عزها وبما يقوي
هذا البحث ماجاء عنه صلى الله عليه وسلم ما من احد من بني ادم الا وله
حكمة بين ملكين فان تواضع رفع الملك تلك الحكمة وقال له ارتفع رفعك
الله وان ارتفع ضرب الملك راسه بتلك الحكمة وقال له اتضع وضعك
الله اوكما قال عليه السلام فعلى هذا الوجه ظاهد الكلمة في جميع الحيوانات
طلب المتواضع بينهم وعدم التصدر بعضهم لبعض وهم داخلون تحت
عموم قوله تعالى امم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء وفيه اشارة
لمن فهم لعله تتصف بصفات من صفات اهل النار لا يدخل في طريقهم
ويكيف معهم يوخذ ذلك من عموم قوله عليه السلام كل ذي ناب من السباع
فيدخل تحت ذلك الاسد والنمرة والفارة وما بينهما ومنهم النموي
والضعيف فكذلك انت اجعل في نفسك شيئا ما يا الموفقة لعل تلك
البركة تشملك معهم مثل ما اذا انوديي باحضار التجار جي باصحاب الالاف
وبصاحب الدينار الواحد فان لم يكن من اصحاب الالاف فكن صاحب
الدينار الواحد لعل الواحد بفضله اذا خلع عليهم بفضله خلع الغرب
والرضا يخلع عليك معهم واحذران تتشبه بصفة من صفات اهل
الشر فتكيف معهم فيلحقك وبالهم وقد جاء من تشبه بقوم فهو منهم فكيف

من

من عمل بعض اعمالهم وقد قال تشبه بالقوم فانا تشبه بالكرام فلا
قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم باهابها
قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها ظاهر الحديث يدل على جواز الانتفاع
بالجلود الميتة والكلام عليه من وجوه منها في كيفية الانتفاع به هل ذلك
عام في جميع وجوه الانتفاع او انتفاع خاص فالعموم في الانتفاع
من كل الوجوه ممنوع لان من جملة الانتفاع بيعه واكله ولم يجيزوه
ومنها الصلاة عليه وفيه ولم يجيزوه ومنها جعل الطعام فيه ولم يجيزوه
لانه يعود فعله لاكل الميتة فان الطعام اذا وضع فيه تنجس به وانما
يكون انتفاعا خاصا من حيث لا يلحق منه نجاسة في شيء من الاشياء
ولا مخالطة في طعام بوجه من الوجوه وفيه دليل على تحريم اكل الميتة
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على ان الفاظ
العموم اذا ورد الامر بها تحمل على عمومها ولا تخصص الا بمخصص
من الشارع عليه السلام يوخذ ذلك من انه لما حرمت عليهم الميتة فانت
تلك الشاة التي راها سيدنا صلى الله عليه وسلم استعذ اصحابها عموم
الامر بالتحريم فحرموها باهابها وصوفها وكل اجزايها فخصص
صلى الله عليه وسلم عموم الامر بقوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه
دليل على ان عموم القران يخصص بالسنة يوخذ ذلك ايضا من قوله
عليه السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على جواز مراجعة الامر اذا
امر ولم يفهم السامع ما قصد بالامر او نهي عليه في بعضه الباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

يوخذ ذلك من قولهم بعد ما قال لهم صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم باهابها
انها ميتة كانهم يقولون يا رسول الله تامرنا بالانتفاع باهلها جلبها
وانت قد حرمتها علينا بامر الله تلك وهذه الشاة ميتة فكيف تكون ذلك
وفيما ذكرناه من معنى حجتهم دليل على حسن اختصارهم في الخطاب
وبلاغتهم في المعنى يوخذ ذلك من كونهم جمعوا تلك الالفاظ كلها التي تنتفي
قولهم انها ميتة وفيه دليل على ان الصفقة اذا خالطها حلال وحرام فان
كل واحد منها يبطل حكمه لان اهلها اختلفوا في صفقة اذا اختلط فيها
حلال وحرام فمنهم من قال انها كلها حرام ومنهم من قال انها كلها حلال
ومنهم من قال ان قدر ما فيها من الحرام حرام وقدر ما فيها من الحلال
حلال فان المخلطة لا تختل حكما من الاحكام الا في التخليط في المائية
على خلاف ايضا يوخذ ذلك ايضا من قوله عليه السلام هلا انتفعتم باهابها
وقوله عليه السلام انما حرم اكلها فجعل للحرم حكما وهو التحريم وللجلد
حكما وهو التحليل والاباحة واحدة وفيه دليل على ان الاحكام الشرعية
لا تكون تقديرها الا بعد في كل التخيلات يوخذ ذلك من جوابهم لرسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد رويته للشاة الميتة ولا يحتمل حالها على
انها ميتة فكيف على من كانت تمام عينه ولا يتمام قلبه صلوات الله
وسلامه تكن من اجل استقرار الحكم وتطريقه الاحتمال ان تكون
قوله عليه السلام هلا انتفعتم باهابها من طريق الاستفهام لهم كيف
معرفتهم بحكم الله تعالى في الميتة جاوبوه بقولهم انها ميتة ليتقرر اما

قصده

قصده عليه السلام بتلك المخاطبة وفيه دليل على ان من السئل ان يكون جوابه
الدعا يسال عنه على قدر ما يعلم فيه لا يتعداه خلاف ذلك بزيادة او نقص
يوخذ ذلك من جوابهم لسيدنا صلى الله عليه وسلم بما سبق لهم من العلم في
امر الميتة لا غير وهنا بحث وهو ان يقال هل امره صلى الله عليه وسلم
بالانتفاع باهابها يطهره او هو باق على النجاسة لفظ الحديث لا يفهم منه
شيء من هذا لكن من حديث غيره يفهم انه باق على نجاسته وهو قوله
عليه السلام ايما اهاب دبغ فقد طهر فاذا لم يدبغ فهو باق على نجاسته وبحث
ثان وهو ان يقال هل لنا ان نتعدى الحكم بالانتفاع بغير ذلك من
اجزايها لقوله عليه السلام انما حرم اكلها فيما عدا الاكل امر لا وبحث
ثالث وهو كونه صلى الله عليه وسلم اباح لنا الانتفاع باهابها وهي ميتة
هل يجوز الانتفاع بغير ذلك من سايرا النجاسات انتفاعا خاصا مثل
الاهاب امر لا فاما الجواب على البحث هل يجوز لنا الانتفاع بما في جزايها
مثل الاهاب امر لا فامره صلى الله عليه وسلم بالانتفاع باهابها لا يتعدى
الانتفاع من اجل ذلك الى غيره من اخذ بها لاحد وجهي الحاظر منها
ان المحظور الاباحة والتحريم والتحليل لا يكون الا على نحو ما نص عليه
صلى الله عليه وسلم لا يتعدى ذلك بالقياس الا في المواضع التي علق
صلى الله عليه وسلم الحكم بعلة كانت العلة منصوصة عليه السلام او مشار
اليها على نحو ما تكلم الفقها في انواع العلة الشرعية وتعدادا لوجها
على ما نطق صلى الله عليه وسلم به مثل هذا الموضع وما اشبهه ولوجه

وجه اخذ لان هذا منه صلى الله عليه وسلم رخصة لامته والرخص لا يقاس
عليها ولا تنقد بمحلها ونص بعض الفقهاء انه اذا كان للدجاجة ولد علج
او كلب لصيد او ما يجوز اقتناؤه انه لا يعفى عنه للمشقة ولا يامر العلج
باكلها فان ذلك من جملة انواع الانتفاع بها فانما يامر بالعلج او بالكلب
على موضع الجيفة فان هما نفرها فيها من تلقاء انفسها فلا باس والا
فلا باس والا فلا يرشدهما الى ذلك ولا يامرهما به واما الجواب
على البحث الذي بعناه هل تقيس على الارهاب غيره من انواع النجاسات
اصلا فالجواب عليه كالجواب على البحث قبله قولها ان فارة وقعت في سمن
فماتت فسيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها وكلوه
ظاهر الحديث يدل على تنجيس الموضع التي ماتت فيه الفارة من السمن ومطرحه
منها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل يتعدى الحكم في كل الطعمة
وفي كل الميتة من جميع الحيوان وكذلك ما عداهم من جميع النجاسات وهل
يكون حكم الجامد من الطعام كحكم المايع وهل يكون طول مقام الشيء النجس
من جيفة وغيرها في الطعام الذي وقعت فيه يا سوا من قرب الزمان
في ذلك او بعده وهل يجوز الانتفاع به فيما دون الاكل وهل يكون تطهير
ما وقعت فيه من الطعام امرا ما قولنا هل يتعدى الحكم الى جميع الطعام
ما عدا السمن او لا فنقول اما ذلك العلما لوجود العلة وهي تنجيس موضع
حلول الميتة ولا فرق ان يكون سمنا او غيره اذا كان طعاما جامدا فان
كان جامدا مائعا فلا يخلوا ان يكون سما او غيره فان كان سما فلا يخلوا

ان

يكون جاريا او راكدا وتفصيل هذا في كتب الفروع واما ان كان طعاما
مائعا فهو نجس واما قولنا هل ذلك في كل الميتات من اي نوع كانت من
الحيوانات فالجواب انه لا فرق بينها بموت الفارة في ذلك او غيرها من
جميع الحيوانات الذي له نفس سايلة ولا يوكل المذكاة لوجود العلة
فيه وهي كونه جيفة واما هذا الميتة من اي نوع كانت كما ذكرنا قبل
من انواع النجاسة فلا فرق بينها وبين الميتة اذا كانت جامدة يابسة
في جميع احكامها فان كانت سايلة يابسة او حارة فتنجيع الحكم فيها
في كتب الفروع ايضا واما قولنا هل حكم الجامد من الطعام الذي وقعت
فيه الميتة كحكم المايع فالجواب انه ليس حكم الجامد كالمايع فان المايع
من حين وقوع الميتة فيه اداه الشيء النجس بنجس جميعه فيطرح جميعه
ما عدا الماء فيه ينقسم كما هو في كتب الفروع واما قولنا هل طول مكث
الميتة سواء قربا وبعدا فقد اختلف العلما في ذلك وليس في
الحديث من اين يستدل عليه بل هي مسيلة نظرية فمن العلما
من جعل الحكم واحدا ومنهم من قال اذا طال مكثها في الطعام طرح جميعه
ومنهم من فرق في ذلك بحسب الازمنة فان كان زمان الحر طرحت جميع
الطعام وان كان زمان البرد طرحته وما حولها ومنهم من فرق بين
كبر الاناء الذي وقعت فيه من صغره وفي طول الزمان الذي يعلق
عليه هذا الحكم مع صغر الدابة وكبرها وذلك كله مستوعب في كتب الفقه
وهذا البحث في الطعام الجامد واما المايع فكما تقدم الكلام فيه وحكم

النجاسة كما ذكرنا في البئر سواء ما قولنا هل يجوز الانتفاع بالشيء
الذي وقعت فيه البئر او الشيء النجس من الطعام فظاهر الحديث يحتمل
لكن الاظهر عدم الانتفاع والله اعلم وفي ذلك بين العلماء خلاف وهي
مسئلة نظرية ايضا وما عدا الدهن من الطعام الجامد فلا يخلوا ان يكون
مطبوخا او مملحا او على غير هذين النوعين فان كان على واحد من هذين
النوعين فللعلماء فيه ثلاثة اقوال بنظارة وعدمه والثالث هو ان يكون
قد استوى في توفية طبخه ونضجه في الملح ولم يقبل زيادة في ذلك
فان كان استوى فانه يغسل ويؤكل فانما تنجس ظاهره ولم تدخل النجاسة
باطنه وان كان لم يستو نضجه فانه يتطهر ويطرح فان النجاسة دخلت
باطنه لانه يجذب من الخارج الى الباطن والذين قالوا بغسله وتطهيره
يقولون انه يغسل اولا بما حار ثم ثانية ببارد ثم ثالثة بحار ثم يبارد
فان كان على غير هذه الصفة فلا يطهر واما ما عدا هذين النوعين فكما هو
مذكور في كتب الفقه وفيه دليل على ان لا يتصرف الا بعلم يؤخذ
ذلك من كونهم لم يتصرفوا في السمن ولا في نزع الفارة منه الا بعد ما
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليه السلام الاصل وقد اختلف
العلماء فيمن عمل عملا بغير علم ووافق عمله لسان العلم هل يكون ماجورا
او سائر ما على ثلاثة اقوال وقد ذكرناها في اول الكتاب وقد قال
يا العلم فتزين ان اردت جمالا والعمل به لكي ارفع حالا
قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدي به في يومنا هذا نصلي

ثم

ثم نرجع فننحر من فعل فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه
لاهله ليس من النسك في شيء ظاهر الحديث يدل على ان السنة في يوم عيد
الاضحى تقديم الصلاة قبل الذبح ومن ذبح قبل الصلاة فانه لحم ليس
بنسك والكلام عليه من وجوه منها التاكيد في صلاة العيد يؤخذ ذلك
من فعله عليه الصلاة والسلام اول ما نبدا به في يومنا هذا نصلي فجعلها
عليه السلام مفتاح الاعمال في ذلك اليوم وهل هي فرض او سنة قولان
للعلماء في ذلك ومنها التاكيد في شان الاضحية يؤخذ ذلك من قوله عليه
السلام بعد ما قال نصلي ثم نرجع فننحر ثم زاد ها عليه السلام تاكيدا بقوله
من فعل فقد اصاب سنتنا وقد اختلف العلماء في ذلك هل هي فرض او
سنة على قولين الذي قال منهم بانها سنة هي عندهم من اكد السنن
ويزيد ذلك تاكيدا قوله عليه السلام في حديث غيره ما عمل ادمي عملا يوم النحر
اعظم من اراقة الدم وفيه دليل على ان النية وان كانت حسنة والعمل
الذي يعمل بها لا يصحان الا واحدا موافقا للسان العلم يؤخذ
ذلك من قوله عليه السلام ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ويزيد
ذلك بيانا قوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه
فهو رد وقوله عليه السلام ان الله لا يقبل عملا حتى يتقنه قيل يا
رسول الله وما اتقانه قال تخلصه من الرياء والبدعة فتخليصه
من الرياء ان يكون لله خالصا لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين وتخليصه من البدعة ان يكون على نحو ما امر

ما امر صلى الله عليه وسلم به بقوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وفيه دليل على ان اتباع الصحابة رضي الله عنهم هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه يوخذ ذلك من كونه عليه السلام لم يترك لهم شيئا من الاعمال الا بينها لهم وحملهم فيها على سننه الواضحة مثل هذا الحديث وما يشبهه ومما يويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي مثل النجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وقد قال العلماء رضي الله عنهم مثل يمين بن رزق وغيره وانا اوصيك باتباع السنة في عملك واكد من ذلك اتباع السلف فانهم اعرف بالسنة منا وقد قال مالك رضي الله عنه اذا كان حديثان وجدنا المخلفا اوالصحابة عملوا باحدهما دل على ان الاخر منسوخ وان لم نعرف الناسخ واذا كان للحديث معنيان وعملوا باحدهما دل على ان ذلك هو المحكم في ذلك الحديث وانه الناهد من ذبيحتك الوجهين وفيه دليل على جواز اكل اللحم في يوم العيد ما عدا لحم الاضحية يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فانما هو لحم تقدمه لاهله فاجازه عليه السلام ولم يمنعه وفيه دليل على ان نفس الاضحية عبادة يوخذ ذلك من تسميتها نسكا بقوله عليه السلام ليس من النسك في شيء في الذبح يوم ذبح قبل الصلاة فدل على ان الذي ذبح بعد الصلاة هو نسك والنسك هو ما يتعبد به وفيه دليل على تاخير الذبح في يوم النحر عن وقت الصلاة يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع لانه عليه السلام اتى بثم التي تقتضي المهلة وفيه دليل على استغنا المولى سبحانه عن عبادة العابدين يوخذ ذلك من

كونه

كونه عز وجل قد شرع بمقتضى هذا الحديث ذبح الاضحية وهي من النفس فيها شهوة وراحة لانك تاكل وتدخر وانت في الصدقة منها بالخيار ان تصدقت اجرت اجرا وان لم تتصدق لم تاثم ويثبت لك اجر الاضحية بنفس الذبح والاكل زيادة راحة لك وفيه دليل على عظم لطفه عز وجل بعبيده ورحمته لهم يوخذ ذلك من كونه عز وجل امرهم بذبح الاضحية كما تقدم الكلام فيه وجعلها في هذا اليوم من اعظم القرب اليه ويزيد ذلك بيانا قوله عليه السلام تنافسوا في ثمانها فانها مطاياكم الى الجنة وفيه دليل على عظم ما اعطى صلى الله عليه وسلم من حسن البلاغة يوخذ ذلك من جمعه عليه السلام في الحديث الواحد والحكم الواحد بين النحر والذبح لانه لو ذكر صلى الله عليه وسلم احد الوجهين اما النحر واما الذبح لكان دليلا على ترجيحه على الاخر فلما ذكرهما معا دل على جوازهما بحسن عبارة واختصار صلى الله عليه وسلم وخزنا في زمرته غير خزايا ولا ندامان بفضله قولها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال مالك انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر ظاهر الحديث يدل على ان الحائض تفعل جميع افعال الحج كلها الا الطواف بالبيت فانها لا تفعله الا بعد ان تطهر والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا على الطهارة في اركان

الحج كلها كبيت كانت او صغري ليست بفرض الا الطواف بالبيت فلا يجزي
الا بطهارة وهي واجبة يوخذ ذلك من قوله عليه فاقضي ما يقضي الحاج
غير ان لا تطوفي بالبيت فاذا كانت بالحدث الاكبر تتعلم من باب الاخري
بغيره وفيه دليل علي فضل هذه السيدة يوخذ ذلك من بكائها خشية
ان يفوتها الحج وذلك بعذر ربما لا كسب لها فيه فلولا ما كان همها
همها كله الدين ما كانت تبكي علي هذا وهي فيه عند الله معذورة وكذلك
كان شان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ما كانت همم الا في حسن
دينهم وكذلك كان شان التابعين لهم باحسان الي يوم الدين ولذلك
قال صلي الله عليه وسلم طوبي لمن جعل همه همما واحدا او كما قال صلي الله
عليه وسلم وهو هم الدين وفيه دليل علي ان يحكم علي الشخص بما يعلم من
حاله يوخذ ذلك من كون سيدنا صلي الله عليه وسلم لما يعلم من دين هذه
السيدة لما راها تبكي علم انه من اجل الدين ولا شيء في الوقت يمكن ان يبكيها
الا النفاس فاستفسرها علي ما ظنه منها بقوله عليه السلام لعلك د
نفست وفيه دليل علي ان حال الشخص وان علم ما هو فلا يحكم عليه
بالقطع فيما يظن به حتي يستفسر عن ذلك يوخذ ذلك من قوله عليه
السلام لعلك نفست بعد ما ظن ذلك لما يعلم منها وفيه دليل لاهل د
الصوفة الذين يقولون ان المنتهي في السلوك يكون حاله مع مولاه
مثل الصبي مع امه كل شيء رايه بكي عليها لا يعرف غيرها وذلك دابه
معها يوخذ ذلك من انها لما جاءها ما همها من امرها بكت علي مولاها

فلم

ولم تذكر من ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم شيا حتي سالها وفيه دليل علي
بركتها وبركة بيتها كما قال اسيد بن الحضير عند نزول اية التيمم ما هي باول
بركتكم يا ال ابي بكر ما نزل بكم شيء لا جعل الله فيه للمسلمين فرجا ومخرجا
او كما قال فلما اهمها ما جاءها جعل الله للمسلمين فرجا بان سن صلي
الله عليه وسلم للمسلمين ان المراة اذا حافت لا يتعذر عليها من افعال
حجها شيء الا الطواف بالبيت ثم لا تنفوتها لانها اذا طهرت فعلته بعد
وفيه دليل لاهل الصوفة لانهم يقولون من يليق صادقا شفقت فيه
دموعه يوخذ ذلك مما جاءها اثر بكائها من الفرج لها وللمومنين مما
تقدر من كلم الحايض في هذا الحديث وقد قال بعض اهل الطريق في
هذا المعني يا لباب يكون والبكا اذا كان خليا من النفاق تقع
تشفع فيهم دموعهم واذا شفع دمع المتيم شفع فينا هم حبابي
بيز اليا سي والطمع سكاري من شراب الخوف والجزع اذا يزع لهم قير
السعادة من فلك الارادة في جوانب قلوبهم فلمع والبسوا من ملابس
الانس والبسط خلع رقم العلم الايمن سبقت لهم منا الحسني ورقم
العلم الايسر لا يجزنهم الفزع وفيه دليل علي تصبر المصاب بجريان
القدر يوخذ ذلك من قوله صلي الله عليه وسلم لها هذا امر كتبه الله علي
بنات آدم تعزية لها لما اصابها من الحزن علي ما تو قعت فواته
من الحج بها وفيه دليل علي جواز الاصحية عن اهل الرجل يوخذ
ذلك من قولهم ضحي رسول الله عن ازواجه بالبقر وفيه دليل علي جواز

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالبقر وان كان غيرها افضل منها في الاضحية بوقد ذلك من كون النبي
صلى الله عليه وسلم ضحى بها عن ازواجه صلوات الله وسلامه عليه ورضي
الله عنهن وفي قولها حتى اتى لها بالحيس ما هذا ان السنة لا ياخذ احد
شيأ ولا ياكله حتى يسال عنه وظاهر هذا الحديث يدل على جواز الاضحية
بالبقر وليس الامر على ظاهره بل هو محمول عند العلماء على الهدي وانما ذكر الراوي
الاضحية لانها نسكا لانه ليس بمنى اضحية وانما يستفتح الهدي وسنة
غيرهم الاضحية والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم الزمان قد استدار
كهيئة يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها
اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب
مضر الذي بين جمادى وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة قلنا
بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم و
اموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا
في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا
ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد
الغايب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه
ثم قال الا هل بلغت مرتين ظاهر الحديث يدل على تحريم دماء المسلمين
واموالهم واعراضهم بعضهم على بعض والكلام عليه من وجوه منها

ان

منها ان يقال هل هذا على عمومه اعني التحريم ملاقاما ان يكون على العموم من كل
الجهات فلا بد ليل الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى لا يحب الله الجهر
بالسوء من القول الا من ظلم فلا يذكر احد من المسلمين اخاه المسلم بسوء الا من
ظلم ظلمه فله ان يذكر السوء الذي فعل معه لكن يقتصر ما عدا عليه فانه يعتدوا
ان زاد على ذلك عاد ظالما ثانيا والله عز وجل يقول فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدا عليكم واما من السنة فقد قال صلى الله عليه وسلم
لا غيبة في فاسق ولها شروط منها ان يكون متظاهرا بفسقه يجب ان يشتهر
عنه فلا غيبة فيه اذ ذاك ومن العلماء من قال انما يكون ذلك ان تذكر حال
فسقه عند من يقدر ان يغير عليه او تشعين به في ذلك ويحذر عنه
واما ان يكون بلغ هذه الوجوه فنقوه وقالوا الحديث بان قالوا معناه
ولا تغتابوا فاستدا وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا
بحقها فاذا اخذوا اخذ منها بحقه فلا يتناوله التحريم وقال صلى الله
عليه وسلم لا يحل مال امرء الا عن طيب نفس منه فان كان عن طيب نفس
فلا يتناوله التحريم والاي والاحاديث في هذا كثيرة فما بقي ان يكون
التحريم لاخاصا وهو اذا لم يكن عليها حق من وجه من الوجوه ما هذا
قد ثبت لحرمة فان وافقت زادت الحرمة حرمة اخرى وهي قوله
سبحانه من اهان لي وليا فقد اذنني بالمحاربة وانا اسرع الي نصرة عبدي
المؤمن وزادها تاكيدا بقوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وان

وان ابتعت النفس هواها اذ هبتها سالكين المحجة وعادتها محنة
اعاذنا الله تعالى من ذلك بمنه وقد ورد بكرم النقم وموليها
مهين وفيه دليل على ان تسمية الشهور وعددها هو بمقتضى الحكم الربانى
لا عن مجرد الاتفاق بوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم الزمان قد استدار
كهيئة يوم خلق الله السموات والارض الى قوله وشعبان ومعنى قوله عليه
السلام فقد استدار اى استقر الامر فيه ورجع مثل ما كان يوم خلق الله
السموات والارض لان العرب كانوا يحجون فى كل شهر عامين ثم ينقلونه الى
شهر ثان فقد ضل الحج وكان الحج فى تلك السنة على ما ذكرنا من عادتهم فى ذى القعدة
فاقام الحج بالناس فى تلك السنة ابو بكر بامر النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان
فى سنة عشر من الهجرة وهى التى حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وافق الحج
على عادتهم الى ذى الحج وهو الشهر الذى جعل الله فيه الحج يوم خلق السموات
والارض وفيه حج ابراهيم وجميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فلذلك قال
عليه السلام فقد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض اى على وضعه
الذى اقتضته الحكمة الربانية عند خلق السموات والارض وفيه دليل
على ان دوران الاشهر ينمى زمانا بعد زمان لكن قوله عليه السلام الزمان
قد استدار هو على الاشهر كما ذكرنا وقوله عليه السلام حرم اى جعل لها حرمة
ليست كغيرها وفائدة الاخبار لنا بتلك الحرمة ان نحترمها بتعظيمها
بالطاعات وترك المخالفات ليشهد لنا قوله عز وجل فى كتابه فلا
تظلموا فيهن انفسكم وهنا بحث وهو ان يقال ما الحكمة فى ان جعلت

على هذا الوضع مفترقة تفريقا يخالف الوضع وجعلت فى اخر السنة اكبر
من اول السنة فالجواب ان الاقدم من الاشياء يبنى به اول النظام ووسطه
واخره فلما نظمت القدرة يد الاشهر فى سلك الاجتماع جعلت استفتاح
النظام شهر حرام ووسطه شهر حرام وهو رجب ثم ثالثها فى مناطرة الحسن
شهر رمضان وفصل بينها بدرة شهر شعبان الذى هو سيدنا صلى الله
عليه وسلم حسن نظم القدرة فى الاشهر فداد وسطها حسنا بديع
شعبان بكثرة الصوم فيه لقول عايشة رضى الله عنها ما رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان ولا رايته اكثر صوما
منه فى شعبان حتى اضيف الشهر اليه عليه السلام فقيل شهر نبيكم شعبان
فجاء خرمة محمدية وسط حرمتين ربانيتين شعبان شهر عليه السلام ورجب
ورمضان شهران ربانيان فحسن النظام واستنار وكذلك كانت سابقة
الارادة فيه ولم تظهر لنا الا عند بروزها فى الوجود وفى ذلك دلالة
على علو قدره صلى الله عليه وسلم لانه ما نجد شيأ رفعته القدرة الا ومن
جنسه ما رفعته السنة المحمدية حتى يكون له عليه السلام خصوص فى كل نوع
وحال من جميع الترفيعات وختم اخر نظام السنة بشهرين حرامين وفى
تنضيد اخر السنة بان كان فيه شهران حراما وجوده من الحكمة منها
ان الختام لما ابدا علم زايد يقتضى الحكمة الربانية فالله تعالى ختامه مسك
وقال عليه السلام الاعمال بخواتيمها فاذا حسنت الخاتمة حسن الكل
وزاد حسنا على حسن ان كان الكل حسنا فزيادة حسن الاخر ابلاغ

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الحسن واشارة لترفيعه صلى الله عليه وسلم لما ان كان عليه السلام خاتم الانبيا
وهو سيدهم جعلت نظام الاشيا على شبه نظام اشخاص الانبيا عليهم الصلاة
والسلام ترتيب مناسب وحكمة عظيمة ابدع فيما احكم واحكم فيما ابدع وفيه
اشارة الى اللطف منه جل جلاله بعباده لانه من عقل او كان له عذر في السنة
كلما جعل له في اخرها تكثير في عدد ذوي الحرمة لعله يحصل له حرمة فيالله
ما احسن نظمه سبحانه واكثر فضله واتم من عقل عنه نعمته وفي قوله صلى الله
عليه وسلم اي شهر واي بلد واي يوم وجوه من الفقه والادب والحكمة فمنها
ان اجتماع من لهم حرمة تاكيد في الحرمة وانه لا يسقط حرمة احد حرمه غيره
ويوخذ ذلك من كونه عليه السلام بعد ما بين تاكيد حرمة الدما وما ذكر معها
قد على تاكيد حرمة اجتماع حرمة الشهر والبلد واليوم فابقى لكل ذي حرمة
حرمته في الزمان الفرد وفيه من الادب ان السيد اذا سال والعالم اذا
سال عما قد علم يرد الامر في ذلك اليه لانه لا يسال عن ذلك عبثا وانما يسال
لحكمة لا يعلمها المسوول يوخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم الله
ورسوله اعلم وهم عالمون بما سالهم عنه فظهرت بعد الحكمة التي من اجلها سالهم
وهي تاكيد الحرمة بخلاف ما اذا سال عن شي يجهله كثير من الناس فمن السبل
اصابة المقصود والافصاح بمثل قوله عليه السلام اي شي من الشي يشبه
فوقع الناس في شجر البادية قال عبد الله بن عمر فوقع في قلبي انها النخلة
فاستحييت ان اتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة فقلت
بعد ذلك لابي وقع في نفسي انها النخلة فقال عمر وددت ان قلتها لان

المقصود

المقصود من هذا اختبار جودة المخاطب وحدة القرايح فاذا اجاب بما
يصلح في ذلك سر به السايل ومن اجل ذلك قال عمر لابنه تلك المقالة لانه اذا
قال ما يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي المنقبة الكبرى وقد يحصل له منه
دعوة حسنة فيزداد الخير خيرا وفيه من الحكمة ان يمثل ما لا يعرف قدره بما
يعرف قدره حتى يحصل للسامع سرعة الفاية التي قصد ان يفهمها يوخذ
ذلك من انه لما اراد سيدنا صلى الله عليه وسلم ان يخبرهم عن عظم حرمة هذه
الثلاثة الاشيا التي كانوا يعرفون حرمتها وفيه دليل من الفقه ان الاشيا
اذا كان الحكم فيها واحدا وان كثرت ان من الفصاحة جمعها بتعدادها
واسمايها ويذكر الحكم مفردا لانها وان كثرت كالشي الواحد يوخذ ذلك من جمعه
عليه السلام الثلاثة الاشيا ثم جعل الحرمة في كل واحد منها كحرمة اجتماع
تلك المحرمات الثلاثة وفي سكوته عليه السلام بعد قولهم الله ورسوله اعلم
استدعا لجلب القلوب لما يلقي اليها بعده ودلالة على الوقار وهو من
اتم المحمودة وفي ذكره عليه السلام هذه الثلاثة في هذا الموطن وهو عليه السلام
قد بينها في غير ما حديث دلالة على عظم الاجر لمن احترمها وعظم الوزر
على فاعل شي من المحظور فيها وفيه دليل على وجوب تبليغ العلم ونشره
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام الا ليبلغ الشاهد الغايب وبما يقوي
ذلك قوله عليه السلام طلب العلم فرض على كل مسلم وقوله عليه السلام ان الله
لما اخذ العهد على الجهال ان يتعلموا اخذ العهد على العلما ان يعلموا او
كما قال عليه السلام وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الفتن وشتم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اصحابي فمن كان عنده علم فكتمه فهو كاحد ما انزل على محمد وقال الله تعالى لتبينه
للناس ولا تكتمونه وهذا العلم الذي هو واجب تعلمه وتعليمه هو علم الكتاب
والسنة اللذين هما الثقلان الذين اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم
بقوله انكم لن تضلوا ما تمسكتم بهما والاحاديث في هذا كثيرة فالمتن
تتبعها وفهمها وفيه دليل على ان الخير في السلف الاول والكثير وانه في الاخر
قليل وقد عاد اقل من القليل فانا لله وانا اليه راجعون يوخذ لكون قوله
عليه السلام لعل بعضا من يبلغه ان يكون اوعى لبعض من سمعه فجعل
الرجا في البعض ممن يبلغه في الوعي له وذلك هو الخبر كما جعل عدم الخبر الذي
هو ترك الوعي في الاقل ممن يسمعه وجعل عليهم الملام تفضيل من يرعاه
في الاخر وان بعد على بعض من سمعه ولم يرعه هم الاقل وفيه دليل على
ان ليس الغاية في العلم نفسه وانما الغاية في العمل به الذي كني عنه بالوعي
لان العلما قالوا معنى اوعى له اي اعمل به ومما يقوي ذلك قوله عليه السلام
اتقوا العالم الفاسق والعابد الجاهل فانهما مضلة للبصيرة او كما قال
عليه الصلاة والسلام وفيه دليل على ان من رفع له علم قدر له فهو في
امتثال الاوامر اشد من غيره رد على بعض الذين يدعون الاحوال
ويقولون قد سقطت عنهم الاعمال لانهم في الحضرة وهذا هذيان وخبال
عارض في الدماغ يوخذ ذلك من توقفه عليه السلام في البلاغ والانذار
وهذا اشارة وهي اذا كان هذا السيد صلى الله عليه وسلم الذي قد غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تاخر وطبع على الرحمة والشفقة حتى انه عليه السلام

في

في المواضع المهولة يقدم حق امته على نفسه المكدمة لعظم ما طبع صلى الله عليه وسلم
عليه من الرحمة وجا عليه السلام في هذا الموطن الذي هو موطن الوداع اجل لهم في الانذار
والتبيين ما قد صح لهم به في جميع مدة صحبته لهم ثم بعد ذلك رجع الى التظر فيما به
يخلص نفسه المكرمة مما كلفته بقوله عليه السلام الا هل بلغت لان معناه
انه لم اترك شيا مما امرتني به الا بلغته مفسرا ومجملا ما لكثير الا
الا قليل منا كيف يشتغل بغيره عن خلاص نفسه لا سيما مع كبر السن وقرب
الحمام وفي هذا دليل على فضل اهل الطريق الذين عملوا في امر الدنيا على
الاعتصار والتجاوز عن الاخوان وفي الدين على التشح عليه والاهتمام حتى
انه ذكر عن بعضهم انه شكي له اهله الجوع فقال لهم لان اموت وادخل الجنة
وانتم جياع خير عندي من ان اترككم شباعا وادخل النار وقال لبعضهم علي
دينك فتشح كاشح صاحب الدرهم على درهمه وفي قوله صلى الله عليه وسلم وستلقون
ربكم فيسالكم عن اعمالكم ارشاد الى تحقيق الايمان والتحضيض على توفية
جميع الاحكام من تحليل وتحريم وغير ذلك فجمع عليه السلام في اجماله في هذا
اللفظ الكثير اليسير كلما جابه وشرحه في الزمان الطويل فسبحان من ابان
بالفصاحة وحسن اختصار الكلام والايلاغ في توفية بديع المعاني مع
بديع الاختصار وقد قال اهل البلاغة في الكلام ان البليغ يطول
ليبين ويختصر ليحفظ وفداني صلى الله عليه وسلم من هذين الوجهين اتم مراد
واحسن مساق ولا يعرف ذلك الا من عرف سنته وتتبعها وفيه اشارة
الى التخويف والترهيب يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فيسالكم عن اعمالكم

فاذا كان الحاكم العدل بسيال القصد المسكين فاي تهديد اكبر منه لمن عقل وهو
عز وجل يقول في محكم التنزيل وكفى بنا حاسبين وقال تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومن اكبر الدلالة على ان كلامه
عليه السلام بنا بيد من الله تعالى والهام منه وقد قال ذلك جماعة من العلما
في معنى قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله فقالوا معنى اراك الله
اليه فهو وحي الهام فالجميع من عند الله تعالى اما وحي بواسطة الملك و
اما وحي الهام يشهد لذلك انك اذا تاملت كلامه صلى الله عليه وسلم تجده
كله على نسق واحد والكتاب الغريب لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا مثل كلامه عليه السلام الذي بين يديه انفا كيف هو بصيغة
صيغة الاخبار وضمنه اكبر التهديد كقول الله جل جلاله فاما من طغى واثر
وكلوا من رزقه واليه النشور ظاهره الاباحة وفي ضمنه عظيم التخويف
والتهديد يوخذ ذلك من انه عز وجل قد قال قبل في سياقه ولا تمش
في الارض مرحا وقال عز وجل ان الله لا يحب كل مختال فخور الى غير ذلك من
الاحكام الذي بينها عز وجل لنا كيف نتصرف بها في المشي وغيره بمقتضى
قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم اباح عز وجل لنا المشي في بياكها
بعد التبيين والتعليم حتى لا يبقى لاحد حجة ثم ختم الاية بقوله تعالى واليه
النشور فيعرفكم كيف كان مشيكم من حسن او قبيح فانه قد اخبرك بقوله ولا
تعلمون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وبقوله تعالى
ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله عز وجل وقال قرينه هذا

ما لدي

ما لدي عتيد اي كل ما كتبته عليك حاضر فاحذر ان تقادر منه شيا فحسبك حالك
ان عتيت به فالامر والله عظيم وقوله عليه السلام الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا
يضرب بعضكم رقاب بعض فانا بحث هل يكون على ظاهره فيكون حسيا او يكون
معنويا او المجموع احتمل والاظهر والله اعلم انه المجموع فانه مناسب لوضع الحديث
لانه اجمل ما قد فسره وبينه فهما بينا فالمحسوس منه على ظاهره مثل قوله حتى
يكون بعضكم يسبي بعضا وبعضكم يقتل بعضا وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى لا يدري القتول فيما قتل ولا القاتل فيما قتل والاحاديث فيه
كثيرة متنوعة واما في المعنى فمثل قوله عليه السلام فطعنتم ظهر الرجل حتى من حر
في وجهه ومثل قوله عليه السلام لا يسب الرجل اباه قالوا وكيف يسب الرجل
اباه فقال صلى الله عليه وسلم يسب الرجل ابا الرجل فيسب الرجل اباه واي
قطع عنق اكبر من العقوق وهذا النوع ايضا في الاثار كثيرة وانواعه متعددة
ومعنى قوله عليه السلام ضلالا اي خارجين عن الطريقة المحمدية جعلنا الله من
خيارها بمنه وفيه دليل على ان الرجوع الى الضلالة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
مستحيلة يوخذ ذلك من قوله بعدي ومما يقوي ذلك قوله عليه السلام في
حديث الشفاعة حين يقال له انهم قد بدلوا بعدك وغيروا فاقول فسحقا
فسحقا فسحقا فانا الله من ذلك بمنه قوله ان عليا رضي الله عنه اتى باب
الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدكم يشرب وهو قائم وابي
رايت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت ظاهر الحديث يدل
على جواز الشرب قائما والكلام عليه من وجوه منها انه ينبغي للعالم اذا

اذا راي شيا ينكره الناس وهو جايز في السنة ان يبين ذلك ويوضحه
بالفعل والقول ويوخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه ما هو نص الحديث
وفيه دليل على ان عليه ان يبالغ في التعليم ما امكنه ويوخذ ذلك من فعل علي
وقوله لانه لم يجئ الا بمحو عنها وذلك هو الغاية في التعليم ويوخذ منه انه
ينبغي للعالم عند ظهور البدع ان يعلم قبل ان يسال لان عليا رضي الله عنه
فعل ذلك قبل ان يسيل وهو احد تاملنا الذين قال في حقهم صلى الله عليه وسلم
عليكم بسنتي وسنة الخلفا بعدي عضوا عليها بالنواجذ وكما قال
صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان اتباع عمر رضي الله عنه في التعليم سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من قوله ان ناسا ينكره احدهم
يشرب وهو قايم ولم يسم احدا وكذلك كانت عادة رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قيل له عن احد شيا لا يعجبه يقول ما بال اقوام يقولون كذا
او يفعلون كذا ولا يسمي احدا وهذه العادة اليوم قد كثرت في الناس
اعني من انهم يكرهون الشرب قايما حتى ان بعضهم يتغايا في ذلك
ويجعله من قبيل المحرم وهذا مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم كان شانهم اتباع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في افعاله واقواله ويوخذ ذلك من قول علي رضي
الله عنه وابي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا فاتوني
فعلت ولم ينكر عنه عليه السلام في ذلك قولا وفيه دليل على انه متى
كان من الشارع صلى الله عليه وسلم في شيء فعلا او قولا فلا مجال للعقل

والراي

والراي بان يشطوا ويجتهد وليس له وظيفة الا ان يتبع فقط لانه لو كان
الشان عندهم غير معلوم ذلك ما فعل علي رضي الله عنه ما نص في الحديث
عندما بلغه قول من ظهر له كراهية الشرب قايما ومما يويد ذلك ما
فعله معاذ بن جبل مع معاوية بالشام حين قال معاذ قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال معاوية الذي عندي كيت وكيت فقال
معاذ من يجيرني من معاوية اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقوله راي والله لا اقيم معك في بلد فخرج واتى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وكتب عمر الى معاوية ان يقف عند ما قال معاذ بن
جبل وكيف لا يكون الامر كذلك والله سبحانه وتعالى يقول قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والاتباعية ينبغي ان تكون
عامة في الاقوال والافعال وقد مضى على ذلك ايمة الدين ومصابيح
الهدى غير انهم اختلفوا هل ذلك واجب او مندوب او ما دل
الدليل عليه في كل قضية قضية بقرينة فيها واجب ومنها مندوب
ولم يتبل احد منهم بالمخالفة اصلا لا في فعل ولا في قول ولكثرة
ملاحظة اهل السلوك هذا الشان سادوا على غيرهم وبلغوا المنازل
المنيفة وقد ذكر عن بعضهم انه طرقته خوخ من واقعة وقعت في
الوجود بعد ما استفتى فيها السنة فقيل له في احدى مخاطباته
على عادتهم التي عودهم مولاهم التدرع وحن قد اعطيناك علم الامان
قال وما علم الامان قال قد هديناك الى اتباع السنة فهناك سكن

ما كان وجده من الخوف ولم يلتفت في تلك النازلة الا لكل خير ونعم فالشأن
لمن اريد به الخير الصدف مع الله تعالى واتباع السنة المحمدية جعلنا الله
من اهلها هذا الكلام في الدار ينا بسنده وفصله قوله نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الشرب من فم السقاء والقربة وان يمنع جاره ان يغرز خشبة في جداره
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما المنع من شرب احد من فم السقاء او القربة
والثاني ان يمنع احد جاره ان يغرز خشبة في جداره والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل منعه عليه السلام عن الشرب من فم السقاء والقربة هو عام
على اي وجه كان او لا وهل النهي يفيد الحرمة او التحريم وهل ذلك معقول المعنى
او لا وهل يتعدى منعه الى غير السقاء والقربة او لا وهل اباحة الجدار
للجار لغرز الخشبة هو على الوجوب او الندب وهل ذلك على كل حال او في
بعض الاحوال دون بعض اما قولنا عن الشرب من فم السقاء والقربة
هل هو عام او لا ظاهر اللفظ محتمل لكن الناس اختلفوا في تاويله فمنهم
من تامل جعله عاما على اي وجه كان ومنهم من قال انه اذا جعل فم السقاء
والقربة بعضها في الارض كانه القصعة ومتناول منه الشرب
فليس تلك الصفة بمنهي عنها وانما النهي ان يكون بصب الماء في حلقه
ولا يتطرق لاحد ان يقطع الشرب واما قولنا هل النهي على الكراهية
او التحريم احتمل لكن ان كانت العلة معقولة المعنى فيكون بحسب
مقتضى العلة وان لم تعرف العلة فحينئذ يبقى الامر فيه محتملا للوجهين
ويبقى فيه بحث اخر هل النهي يدل على فساد المنهي عنه فالذي يشرب

يشرب

يشرب حراما وان قلنا ان النهي لا يدل على فساد المنهي عنه يكون متشابها هل
هو حرام او مكروه موضع خلاف ويبقى فعله ذلك على احد الاحتمالين اما ان
يكون حراما فيكون اثما واما ان يكون مكروها فيكون غير اثم واما قولنا
على ذلك معقول المعنى او لا ظاهر اللفظ لا يتحقق منه شيء من ذلك لكن قد
قال بعض الناس ان ذلك معقول ومعناه ان يكون في الوعاء حيوان
لتنزل الماء في جوفه وقد وقع للناس من ذلك وقايع فتتقوا بها كثيرا
منها انه قد ذكر ان رجلا شرب الماء كذلك وكان في الماء ثعبان صغير فابتلعه
مع الماء فحصل له منه ضرر كثير وقد يكون ايضا في الماء علق فيبلعه فيتاذى
به وقد يكون الماء منصبا بمرة فيكون سببا ان يقطع الوف الضعاف
البيباذا الغلب فيكون منها موته ومن اجل ذلك احكمت السنة ان يكون
شرب الماء مصا ولا يكون عبا من اجل الخوف على الوف التي باذا الغلب
فهذا من باب اخر وقال اخرون من اجل ما يتعلق بالسقاء والقربة
من رائحة الفم وقد يكون في بعض افواه الناس بخر فيتعلق بالقربة والسقاء
منه شيء فيعافه الغير وقيل من اجل ان بعض الناس لا يحمد نفس الشرب
من فضل غيره ويتشوش لذلك عند الشرب وقيل ان ذلك يعود بالفساد
على الوعاء فيبتذل فيكون اضاعة المال وهو منهي عنه نهي تحريم وحسب
هذه التعليلات تعرف النهي على اي وجه هو لكن الذي يعطيه اللفظ انه
امر ايكون فيه التعليل على مثل هذا الخلاف الذكر اولى فانه لا يبعد
ان يكون لمجموع ما ذكر فيكون يجتمع فيه التحريم على وجه والكراهة على وجه

والشان الاخذ بسد الذريعة التي تدل عليها قواعد الشريعة وقد روي
عن الامام مالك رحمه الله تعالى ومن تبعه ان مذهبه في الامور المحتملة
الاخذ بالاشد فانه ابرا للذمة واما السقا فهو الوعاء الصغير من
الجلد والقربة الوعاء الكبير منه واما قولنا هل يتعدى الحكم الى غيرهما
فان قلنا بعدم التعليل فلا يتعدى ويكون مقصورا على السقاء والقربة
لا غير وان قلنا بالتعليل وهو الاظهر والله اعلم فحيث وجدنا العلة اطردنا
الحكم على احد محتملاته واما قولنا هل اباحة الجدار للجار ان يغرز الخشبة
فيه على الوجوب او الندب فجمهور العلما انه على الندب لانه قد روي عن راوي
الحديث وهو ابو هريرة رضي الله عنه انه كان يقول مالي اراكم عنها معرضين
والله لارمين بها بين اكتافكم فدل بفعله هذا انه فهم من النبي صلى الله عليه
وسلم اما الوجوب او التاكيد في الندب لعظيم حق الجار على جاره لانه قال
صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
والاثار في الجار كثيرة في تاكيد حقه والاحسان اليه وكف الاذى عنه
وادخال السرور عليه واما قولنا هل ذلك على كل حال او لا فلا يكون
ان يكون على كل حال لان الشارع صلى الله عليه وسلم قد قال لا ضرر ولا
ضرار فان كان في غرز الخشبة ضرر على صاحب الحايط فلا يجب عليه ذلك
ولا يندب فان الشارع صلوات الله وسلامه عليه قد منع ان يفعل الشخص
في ملكه شيا يضر بجاره فكيف يفعل في مال الجار ما فيه ضرر به هذا لا
يتعقل وانما يكون ذلك على احد محتملاته اذا لم يكن على صاحب الجدار

في

في ذلك ضرر كبير لانه من جملة الرفق له وقد ورد ما معناه لا يمنع احدكم
جاره رفده فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا
عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
بفضل رحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله
ان يزداد خيرا واما مسيا فلعله ان يستعتب ظاهر الحديث يدل على
انه لا يدخل احد الجنة بعمله والكلام عليه من وجوه اعلم وفقنا الله واياك
ان الناس اختلفوا في معنى تاويل هذا الحديث على وجوه عديدة فمنهم قول
بعضهم ان الايمان عرض والعرض من شانه ان لا يبقى زمانين فما بقاؤه
عليك حتى يتوفاك الله عليه من فضله عز وجل ومنهم قول اخرين وهو انه
عز وجل هو الذي وفقك الى الاعمال وتفضل عليك بقبولها لقوله تعالى
ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا وقيل لولا تجاوزه عز وجل
عنا ما قدر احد على الخلاص لقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون
عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما وتا ويلات كثيرة لكن الذي
يعطيه تقسيم البحث ان نقول قوله صلى الله عليه وسلم يعمله هل هو عموم
في جميع الاعمال التعبدية والدنيوية او مخصوص بالدنيوية فان كان خاصا
بالدنيوية فكيف الجمع بينه وبين الاحاديث التي جاءت في الاعمال مثل قوله
عليه السلام في الصيام ان في الجنة بابا يسمى الريان لا يدخل منه الا الصائمون
الى غير ذلك من الاحاديث التي وردت في الاعمال وكيف دخول اصحابها

شبكة الألوكة www.alukah.net

الجنة مثل قوله عليه السلام عن العاصين من الناس ينصب لهم لواء
اخصهم فيتبعونه حتى يدخلوا الجنة او كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام
في الذين لا يسترقون ولا يتطيرون انهم يدخلون الجنة بغير حساب
الى غير ذلك وقول الله عز وجل في كتابه بما اسلفتم في الايام الخالية
وبما كسبتم الى غير ذلك من الآي والاحاديث وهي كثيرة وان كان
المعنى به العموم في الاعمال القلبية والبدنية فكيف الجمع بينه
وبين قوله عليه السلام لمعاذ بن جبل ما حق الله على عباده وما حق
العباد على الله ثم اخبر صلى الله عليه وسلم ان حق العباد الله على عباده
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وان حق العباد على الله اذا هم
فعلوا ذلك ان لا يعذبهم وقوله جبريل عليه السلام من مات من امتك
لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة وقول الله عز وجل للمؤمنين لهم اجرهم
عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون والآي والاحاديث في هذا
كثيرة والايمان عمل من اعمال القلوب وهو اجلها فالجواب
عنه انه ان كان على الخصوص وهو ان يعني به اعمال الابدان فلا تعارض
بين هذا الحديث ولا ما ذكر من الاحاديث والآي ولا غيرها مما يشبهها
لان الاعمال لا تقبل ولا تنفع الا بشرط الايمان واتباع السنة المحمدية
ولان الكفار مكلفون بفروع الشريعة على احد القولين ولو فعلوها
لم تنفعهم ولا يدخلون الجنة ولا يشمون عرفها وقد قال الله عز وجل
في حقهم وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية فعلى

هذا

هذا التاويل يكون للحديث فوائد من الفقه منها انه حجة لاهل
هذه السنة على المعتزلة الذين يقولون ان باعمالهم يدخلون الجنة
ويكفرون من وقع في معصية ويخيبون له الخلود في النار ومنها زوال
رعونة النفوس للعابدين الذين تشمخ نفوسهم وتغتر بما وقفوا
اليه من الطاعة والخدمة ومنها الحض على تحقيق الايمان وتبيين
ذلك بيانا ان الحق سبحانه وتعالى حض على الايمان اكثر من غيره من
الاعمال لقوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولا يلزم من هذا
الزهد في الاعمال لان تركها يدخل الكفر وقد جعلت الصلاة فرقا
بين الايمان والكفر ولان ترك الاعمال ايضا انقص في الايمان
يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو
مومن ولا يختلس الخلسة حين يختلسها وهو مومن لان حقيقة التصديق
توجب اتباع الامر واجتناب النهي وبذل الجهد في ذلك مع انتفاء خوف
لقاء المولى سبحانه وتعالى وحمل يحصل له قبول امر لا يشهد لذلك قوله
تعالى في صفتهم المباركة والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم
الى ربهم راجعون اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون
وهنا بحث في الفرق بين خوف عوام المومنين وخوف الخواص اعلم
وفقنا الله تعالى واياك ان خوف عوام المومنين ورجاءهم وعبادتهم
كل ذلك له حدود ونهاية بيان ذلك اما خوف العوام فانهم يخافون العقاب
على المخالفة ونهاية خوفهم من دخول النار وخوف ما فيها من الالام

شبكة الألوكة www.alukah.net

الآلام والامور العظام اعاذنا الله منها بمنه وجوده الكريم وامارجاؤهم
فتيقنا رعدوا من حسن الثواب وجزيل العطا بحسب الوعد الجميل لهم
دخول دار كرامته عز وجل والتنعم بما اعدلهم فيها وعبادتهم حولها
التام توفيقه ما جعل لهم في ذلك ونهايتها ارتقابهم القدرة على ذلك
والاستراحة الى قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها واما خوف
الخواص فانه لا احد له لانهم يخافون عدله عز وجل وعظمته جل جلاله
ولا حد لما يخافون ولذلك اذا طرق لاحدهم طارق الخوف ان لم يتدارك
بتنسم الفضل والرحمة والا انفطرت كبده ومات وقد روي ان جملة
منهم ماتوا كذلك ومما يذكر عن بعضهم انه كان فتح قبره في بيته وكان
يتعبد على شفير قبره فدخل عليه يوما بعض الوعاظ يزوره فلما دخل
عليه ناداه الاولاد والعيال من وراء الستر ناشدناك الله لا تقتله
فلما دخل قال له عظني فقال له ان الاولاد قد ناشدوني الله ان لا افعل
فقال لا بد من ذلك فتلي عليه اية من كتاب الله عز وجل فيها شيء من التخويف
فوقع مغشيا عليه فعاد الاولاد الرغبة على الواعظ بمثل مقالتهم اولا
فلما افاق قال له ذرني قال له ان الاولاد قد ناشدوني الله فقال
له لا بد من ذلك فتلي عليه اية من كتاب الله فاضطرب مثل الحبة ووقع
في قبره ميتا فقال الاولاد باجمعهم قتلته قتلك الله وعنهم مثل هذا
كثيرا وامارجاؤهم فهم يرجون محض فضله عز وجل سبحانه بفضله فما
يرجون لاحد له ويحصل لهم بذلك من شدة البسط وقوة الرجا واليقين

ما

واليقين ما يفنون به الجبال وعن الاول على فضل مولاهم ما يتوقون
به في الوجود كيف يختارون ومع ذلك محافظتهم على الامر والنهي لا
يقدر غيرهم عليه ومما يروى عن بعضهم انه اتي ببرايا بالدلو والحبل
فادلا الدلو فلم يبلغ الى الماء فرفع طرفه الى السما وقال وعزتك لئن
لم تسقني لا عصينك وآدابه قد ادلا دلوه ثانية فبلغ الماء فاستقى
وشرب قال راويه فلما رايت ذلك منه ناشدته الله ان يسقيني فضلة
فناولنيه فاذا هو سويق بسكر فاتبعته وقلت له يا سيدي
قد من الله عليك بمثل هذا الحال وانت تسيء الادب في مخاطبة الربوبية
وتقول ان لم تسقني عضضت فتبسم وقال لي يا بطال على من اغضب
كنت اعضب على نفسي ولا اشرب ماء حتى القاه وطلبته مستعينا
به على ذلك فلا احد لعبادتهم ولا فترة غير انهم يفرقون بين الاوقات
من اجل الاوامر لا غير فعبادتهم دايمة لا فترة فيها ولا انقطاع
ومما يروى عن بعضهم انه اتاه بعض الاخوان يزوره فوجده
يصلي فقال في نفسه لا اقطع عليه اوراده حتى يفرغ من صلاته
فبقي ينتظره لان يفرغ حتى اذن الظهر فصلى الظهر وبقي ينتظر حتى
اذن العصر فصلى العصر ثم قعد يذكر حتى كان وقت الضحى الاول
فقام وصلى ثم قعد يذكر والزايد في ذلك كله يقول في نفسه لا
اقطع عليه حتى يفرغ هو من تلقاء نفسه فلما قعد يذكر وبقي
ينتظر الضحى الاعلا جرفته سنة على عينه وهو قاعد لم يتحرك

لما فسح النوم عن عينه وقال اعوذ بالله من عين لا تشبع من النوم فقال
الزايد في نفسه لاجل اني الكلام مع مثل هذا وتركه وانصرف وعلى هذا فهم
كثير والغاية ان ننظر من اي الاصناف انت وما حالك من العوام او
الخواص وعلى اي شيء احدهم نسبة امرك والاقدار كفسك قبل ذهاب
وغلق الباب فالامر والله قريب وقد يكون للحديث بحث ثان وعنوان
الاحاديث التي انت بمقتضى الاعمال وسالفاعلها وما على تاركها فذلك
مقتضى الحكمة والتكليف ويكون هذا يدل على مقتضى التوحيد والتخصيص
يشهد لذلك ما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه خرج يوما ورداه الكريمتان
متبوعضتان فقال للصحابة رضي الله عنهم اتدرون ما في هذين فقالوا
الله ورسوله اعلم فقال في هذين اسما اهل الجنة واسما ابائهم واجدادهم
وقبايلهم الى يوم القيامة فقالوا يا رسول الله ففيم العمل فقال صلى الله
وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له فحصل التخصيص لاهل الدارين بمقتضى
الارادة الربانية لا بموجب الاعمال البدنية لكن بقي للحكمة معنى لطيف
وهو ان الاعمال دالة على المال كما هو العنوان دال على صاحب الكتاب
يشهد لذلك قوله عز وجل في كتابه فسنيسره لليسرى وسنيسره
للعسرى وقوله زيد الخير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتخبرني ما علامة
من يرد الله وما علامته فمن لا يرده فقال كيف اصبحت يا زيد قال
اصبحت احب الخير واهله وان قدرت عليه بادرت اليه وان فاتني
حزنت عليه وحنت اليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك علامة الله

فمن

فمن يريد ولو اراد كفر لغيرها كما لها او كما قال عليه السلام فلذلك
جاء شبه الاعمال البدنية مع سابقة الارادة الربانية لمن تفطن واعتبر
كما اخبر سبحانه عن يوم بدر بقوله تعالى اني ممدكم بخمسة الاف من الملائكة
مسومين وما جعله الله الا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر
الا من عند الله فجعل عز وجل نزول الملائكة اطمينانا لقلوبنا لما يعلم
من ضعفنا واخبر ان حقيقة النصر من عنده سبحانه فكذلك الاعمال
الصالحة فيها للنفوس الصفاء والطمانينة وحقيقة الخلاص ودخول
الجنة بفضل الله تعالى والكرم ايضا الى الاعمال كيوم حنين وقد
قال عز وجل اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض
بما رحبت ثم وليتم مدبرين وكذلك اذا عولت على اعمالكم الصالحة لم
تقدر بها على شيء من الخلاص ولو كثرت الا ان تغمدك بالفضل والرحمة
يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في العابد من بني اسرايل صاحب الرمانة
وقد تقدمت كاشنة قبل في غير هذا الحديث يا هذا اعمل فما اصحاب
التوفيق اذا راوا انفسهم قد وفقوا الى شيء من افعال الخير يستبشرون
ويشكرون الله على ذلك ولا يثقون ويرغبون الله في اسباب السعادة
الدالة عليها من فضله لقوله تعالى واسيلوا الله من فضله فهو اهل الفضل
والانعام ويكون من فوايد الحديث على هذا الوجه انه حجة على اهل
الجهل ممن انتسب الى العلم وممن انتسب ايضا الى طريق الصوفة لانهم
يفرقون بين الشريعة وطريقتهم وبين الحقيقة وطريقتهم وكل طايفة منها

تدعي تفضيل طريقها وليس الامر كذلك لان الذي اخبر بالشريعة وبينها لنا اخبر بالحقيقة وبينها لنا ايضا وكفى في ذلك ما كان عليه الملاء يفعل في نفسه المكرمة لانه كان اذا خرج الى جهاد او حج اخذ الاهبة لذلك على مقتضى الحكمة وذلك مقتضى الشريعة واذا رجع قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وهذا هو الحق والحقيقة فتراه عليه السلام جمع في العمل الواحد الشريعة والحقيقة لان المطلوب الجمع بينهما ومن منازل من زل وقد قال بعضهم السادة في الجمع بين ذلك كان تعمل على من لا يدري خلاصا الا بالعلم وتفوض الامر وتتوكل تفويض وتوكل من لا يدري خلاصا الا بمجرد الفضل لا غير او كما قال ولقد احسن فيما به جمع وفيه دليل على انه ليس احد من العباد يقدر على توفية حق الربوبية على ما يجب لها بوجه ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته فاذا كان عليه السلام الذي هو خير البشر وصاحب الشفاعة والمقام المحمود لا يقدر على ذلك فالغير من باب احرى واولى لان صاحب كل مقام يطلب بتوفيته بحسب ما رفع له في مقامه يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك واخباره عليه السلام يوم القيامة وهم في العبادة لا نغتر وفي سبوح قدوس ما عبدناك حق عبادتك واذا ثبت ذلك من طريق النظر فهذا مدرك حقيقة لانه اذا هاله البناء وجل شكر

النعم

النعم التي انعم علينا عجزنا عنه بالقطع ومنها ما لا نعرفها كما اخبر جل جلاله وان نعد نعمة الله لا تحصوها فكيف غير ذلك من انواع التكليفات وهي من جملة النعم الواحدة منها فنعجز عن شكرها فان لو استقلنا بها وذلك ان الانفاس التي عند الله نفس داخل ومثله خارج في اليوم الواحد فالنعم علينا بان تدخل بغير كلفة وتخرج بغير كلفة وتخرج بغير مشقة مع الانتظام والدوام فهذه واحدة من جملة نعم عديدة في البدن عجزنا عن شكرها وكثير من الناس ما يعرفونها فوقع العجز حقيقة ومن وجه اخر وهو ان العالم كله محدث فكيفية تقديره محدث على توفية حق القديم الازلي هذا من طريق العقل مستحيل فما بقي الا ما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم وهو التفضل والرحمة فبقي البحث على قوله بفضل رحمته احتمل وجوها منها ان تكون اشارته عليه السلام لما اخبر عن مولانا سبحانه انه قسم الرحمة على مائة جزء اخرج منها للدنيا جزءا واحدا يتراحم الخلق كلهم حتى الفرس ترفع حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وادخر تسعة وتسعين جزءا الى يوم القيامة فجعل عليه السلام نفسه الكريمة من جملة المؤمنين تواضعا لله تعالى واحتمل ان يشير عليه السلام الى عجز عن توفية حقوق الرحمة التي رحمه الحق بها حتى يكملها له سبحانه بفضله فتكون له سببا الى دخول الجنة مثل ما ذكره في رجل في كتابه من نعمه سبحانه وتعالى فقد له تعالى الم يجدك يتيما فاوى الى اخر السورة وسئل فقال له تعالى وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل

الله عليك عظيما فكانه عليه السلام يقول وانا عاجز عن التوفية بالحقوق
التي يجب لله علي بمقتضى الشكر والتعظيم فلم يبق بها ارجو دخول الجنة
الا برحمة اخرى فاضلة علي هذه اي زايدة علي هذه يكنى بها عن التقصير
ويدخلنا بها الجنة واحتمال ان تكون اشارة عليه السلام الى الزيادة
التي زاده الله تعالى بعد ما اكرمه بما ذكرنا وهو قوله جل جلاله ليغفر لك
ما تقدم من ذنبك وما تاخر لان من غفر له فقد ادخل لا محالة ولا يخطر ببالك
احد ان الذنوب التي اخذ مولانا سبحانه وتعالى انه يغفلها عفرها للنبي
صلى الله عليه وسلم انها من قبيل ما ننهى عنه معاذ الله لان الانبياء عليهم
الصلاة والسلام معصومون من الكباير بالاجماع ومن الصغاير التي فيها
رذايل واما الصغاير التي ليس فيها رذايل ففيها خلاف بين العلما
والاكثر انهم معصومون من الصغاير كما عصموا من الكباير وهو الحق
لان رتبتهم جليلة وانما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الاعظام
والاكبار والتكدير وضع الشدة وان رفع قدرها حيث رفع فانها
تعجز عن ذلك بوضعها لانها من جلة المحدثات وكثرة النعم على الذي رفع
قدره اكثر من غير فتضاعفت الحقوق عليه فحصل العجز للكل كلا على
قدر حاله ونعمت المنة لله تعالى علي الكل والتجاوز بمجرد الفضل
والرحمة لا حق لاحد عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا بل الله بين علي من يكتفا
عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين وفيما ذكرنا حجة لاهل الطريق
الذين قد اجهدوا انفسهم في الخدمة ومع ذلك يعترفون بعظم التقصير

ويخافون

ويخافون اكثر مما يخاف اصحاب الكباير وقد ذكر عن بعضهم انه اشتهت نفسه
تمرا فبقي يدافعها اياما عديدة الى ان ظهر له يوما شراوه فلما اخذ من السباع
ودلي واذا بريح شديدة وبرق ورعد فرمى التمر من حجره ووبخ نفسه وقال
لها اهلكت الناس بخطيئتك وخرج هاربا الى الله تعالى ومما يفيد ذلك
ايضا ما قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلما فانه يفيد ان العلم به عز وجل
يكون الخوف منه ولا احد اعلم بالله من رسله وسيدنا صلى الله عليه وسلم
القدوة فيهم فحق مثل هذا الخوف له عليه السلام لما به من علمه من المرتبة وقد
قال صلى الله عليه وسلم انا اخشاكم لله واعلم بما اتقي او كما قال عليه السلام
واحتمال ان يكون عليه السلام اراد بجوع الوجوه كلها وزيادة لانه عليه السلام
معدن الفصاحة والبلاغة صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان الفاظ
العموم يدخلها التخصيص بمقتضى اللسان العربي يوخذ ذلك من قولهم
والات لان قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدا عمله الجنة فقوله
احدا لفظ عام فلو لم يكن ذلك معروفا من لسانهم ما استقروه حتى
يزيل لهم ذلك المحتمل المتوقع ومن احكام الحديث النهي عن ان يتمنى احد الموت
كان علي اي حالة كان من خير او شر يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لا
يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيا فلعله ان
يستعتب وقد كان من دعايه عليه السلام اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا
لي من كل خير زيادة لي من كل خير وامتني ما كان الممات راحة لي من كل شر
او كما قال عليه السلام وهنا بحث وهو ان يقال فهل هذا النهي على عمومه

شبكة الألوكة www.alukah.net

اولا اختل لكن قد جاء ان وقت الفتنة بطن الارض خير للمومن من ظهرها
وقد جاء عن علي رضي الله عنه ان الفتنة لما طالت قالت اللهم ان قومي قد ملوني
وسئمتهم فاقبضني اليك غير مغضوب ومثل ذلك عن عمر رضي الله عنه انه قال اللهم
ان رعيتي قد انتشرت وكبرسني فاقبضني اليك غير مغرط والجمع بين ذلك انه
مهما كان الرجا في شيء من الخير او الخوف من شيء من الشر رغب في الاسباب
التي يتوصل بها الى الخير او دفع الشر وابقاء حياة المومن من اكبر الاسباب
التي يرجى بها ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم بقية عمر المومن لا ثمن لها يصلح
فيه ما فسد او كما قال عليه السلام فاذا كان وقت الفتنة خيف على الايمان
في الغالب فبطن الارض اذ ذاك خير للمومن فانه يقبض على الايمان
وهي النعمة العظمى من الله علينا بفضله وقد قال صلى الله عليه وسلم في
الفتنة يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي كافرا ومومنا ويصبح كافرا يبيع
دينه بعرض من الدنيا او كما قال عليه السلام فاذا جاء ما يخاف به زوال
الايمان فالموت اذ ذاك مع الايمان خير من الحياة التي يخاف معها زوال
الايمان واما قول الخليفتين رضي الله عنهما اللهم اطلبا الموت خيفة النقص
وان يكون رجوعها الى مولاها على اكمل الحالات سلكا به ما اخذ مناه من
قوله عليه السلام اتمنى ما كان الممات خيرا لي عن ان العبارة اختلفت والمعنى
واحد فلا تعارض بينهما واما قوله عليه السلام فسددوا وقاربوا فقد
تقدم الكلام على ذلك في حديث ان الدين يسر وفيه دليل على قوة رجاء
المومنين في الله تعالى على اي حالة كانوا عليها ويوخذ ذلك من قوله صلى

الله

الله عليه وسلم اما محسنا فلعله ان يستعتب اي يطلب نقله على ما وقع
منه ويتوب ويتوب لان الاستغفار لا يكون الا بعد الندم والتوبة كما قال
صلى الله عليه وسلم توبة وخيبة دليل الطريق القوم لانهم يقولون ارجع الى
مولاك على اي حال كنت تحن بك رحيما وقد قال بعضهم اجعل قلبك خزانة
سرك وسولاك موضع شكواك وما جاء في مثل هذا ما روي في قصة ذي النون
حين كان في بطن الحوت ان الله عز وجل اسمعه صوت قارون وهو
يتململ في الارض الى يوم القيامة لافتقار له فيها واسمع عز وجل لقارون
صوت ذي النون فسال الملائكة المقربين بحضرته ان يمهلوه حتى يخاطبه
فاذن له في ذلك فناداه فاستجاب له فساله عن قصته فاخبره بها فقال
له ارجع الى مولاك فتى اول قدم ترجع اليه تجده فقال ذو النون له ولم
تدع الي انت فقال له ان تذنبي وكلت الى ابن خالتي موسى فلم يقبلها او
كما جرى في القصة فاخرجه الله عز وجل الى البر بفضله ورحمته ولذلك قال
بعضهم تقواك تقواك عند في رجاك ورجاؤك رجاك عند في تقواك فان
خليت منها فمولاك مولاك ثم مولاك قوله صلى الله عليه وسلم الشفاء في
ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وانهيا امتي عن الكي رفع الحديث
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بان الله
سبحانه وتعالى جعل الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار
والحكم الثاني نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي بالنار والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال هل الشفاء في هذه الثلاث المذكورة هو على

العموم للمؤمن وغيره اولا وهل الشفا ايضا يكون شفاء عاما من كل الامراض
او في مرض خاص وهل يحتاج في ذلك الى نية عند استعماله امر لا يحتاج وهل
نهيه عليه السلام عن الكي نهي كراهة او تحريم وهل يفرق ايضا لذلك حكمه امر لا
فالجواب على قولنا هل هو على العموم في المؤمن والكافر امر لا ظاهره محتمل لكن قد
جاء من طريق شفاء امتي في ثلاث فاما حملنا عموم لفظ هذا على التخصيص بهذه
الطريقة التي اوردناها فيكون خاصا بامته صلى الله عليه وسلم وان تركناها
كذلك على مقتضاه فيكون العموم في هذا اظهر وتكون الطريقة الاخرى تدل
على ان هذا الخير باق لامته صلى الله عليه وسلم واما قولنا هل يكون ذلك
شفاء من كل داء او هو من اداء مخصوصة فاللفظ محتمل لكن الاظهر العموم
لانه من طريق الرحمة والمن وما هو من هذا الباب فالعموم اظهر فيه وقد
تكلم الناس في هذه الاحاديث وعللوا الغاية فيها بان جعلوها
بنظرهم راجعة الى التجربة وما يقول فيها اهل الطب فاذا رجعنا الى
قولهم على وجههم الى التجربة وقول الاطباء لم يبق لقول الصادق صلى الله عليه
وسلم فائدة اصلا وهذا لا يخفى على غلط قائله والله عز وجل يقول وما
ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال تعالى وما ينطق عن الهوى فاذا
صدقنا قول اهل التجربة واهل الطب وكلاهما تقدير وظن غالب
فيجب من باب اولى تصديق الصادق الذي يخبر عن جاعل الاشياء كيف
شاء واختر عها بقدرته وحكمته فالتوفيق لا ينال الا من طريق التسليم عليها
وما يبين انه على العموم ما اتفق لبعض العلماء بغرناطة الاندلس كان من

رواة

رواة الحديث عاملا به متبعا للسنة والسنن وكان الناس يجيدون برايه
في كل ما يشير به عليهم بركة حتى شهد بذلك فكان الناس يقصدونه من الاماكن
البعيدة في اخذ رايه في المعضلات التي تصيبهم وكان في بعض الحصن بعض
الفلاحين وكان له راس بقر وكان يعيش به فسرق له فلحقه من ذلك كرب عظيم
فقيل له ما لك الا الفقيه الذي في رايه البركة هو يجيره عليك فاتاه فاخبره
بحاله وهو يبكي ويضرع اليه ويتوسل اليه بكل ما يمكنه عساه يجير عليه راس
بقره فقال له اذهب احتج فحج وعادتهم بالبلاد التي يبيعون
حوائجهم بها دليل من صوف او كتان فترفع ذلك المنديل لان يدخل فاذا
براس بقره في داخل الحانوت والحانوت خالية فاخذه ثم رجع الى الفقيه
يخبره بحاله فلما اخبره قال له الحاضرون اي نسبة في قولك احتج حتى
يكون سببا في جبر راس بقره فانكدا امرته بذلك تعجبنا من بعد النسبة
التي بين حاله وما امرته به ولم نقدر ان نكلمه ثم نجح ما امرته به
افدنا ذلك فقال لهما رايته فاصيب وحاله يقتضي الخوف عليه
من شدة كربه ورايته لا يقبل عذرا ان قيل له تذكرت قوله صلى الله عليه
وسلم شفاء امتي في ثلاث شرطة محجم فاخذت الحديث على عمومه فامرته
بما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى فدركة
السنة هي التي شفته وكما جرى وحدثني بهذا احد مشايخي من رواة الحديث
وكان له العلم والدين المتين وكان من البلد الذي كان فيه ذلك الفقيه
وجرته من فيه واما قولنا هل يحتاج الى نية عند استعماله فكل ما هو من

من طريق البنية فالنية اصل فيه وتقديم ثم ان لم تكن له نية اذا اخذه على
وجه التداوي مثل ما يأخذ الدواء الذي يعطيه الطبيب فان ذلك المقدار من
النية فيه يجزي واما الذي يأخذه على طريق التجربة او الشك فلا بد بد لك
الا شدة بدليل قول الله سبحانه وتعالى من القرآن ما هو شفاء ورحمة
للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا وكل من لم يصدق ما قاله الصادق
صلى الله عليه وسلم او شك فيه فقد ظلم نفسه فلا يزيده ما يستعمل من الكتاب
والسنة الا خسارا رضي الله عن ابن عباس كان اذا رمدت عينه يتلو اقول
الله عز وجل في العسل فيه شفاء للناس ويكتحل به فبرأ من حينه وكان
ابن عمر رضي الله عنه اذا طلع له نبات تلي الآية ايضا وطلاه بالعسل فبرأ
ايضا فقال هؤلاء السادة نتعلم بأحسان الى يوم الدين عرفوا الكتاب
والسنة وما به من علينا من ذلك واما قولنا هل نهيه صلى الله عليه وسلم
عن الكي نهي تحريم او كراهة احتمل والاظهر انه على الكراهة ومما يدل على
ذلك ان بعض الصحابة كانت الملائكة تسلم عليه فاخذه مرض فقيل
له ليس يرد عليك سلامه الا الكي فاكتوى فلم تسلم عليه الملائكة حتى تاب
وأقلع عن الكي فرجعت الملائكة تسلم عليه كما كانت قبل وقد جاء ان
النبي صلى الله عليه وسلم كوى بعض الصحابة في الحلة لكنه لا يعلم هل كان
كيه لذلك الصحابي بعد هذا الحديث فيكون فعله عليه السلام ناسخا لقوله
او يكون قبل هذا الحديث فيكون فعله منسوخا بقوله فاذا احتمل الامرين
بقي موضع خلاف وفعل هذا الصحابي الذي كانت الملائكة تسلم عليه

كان

كان قبل بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فبان ان النهي كان عندهم مشهورا
فيه الكراهية لانه روي عنه رضي الله عنه انه قال اكتويا فلم افلحنا
فلولا النهي كان معلوما عندهم بعد موته صلى الله عليه وسلم وتأوله انه على طريق
الكراهة واكتوى فظهر له بعد ما اراد ما قال ذلك ولا تاب من الكي وأقلع
عنه وحينئذ رجعت الملائكة تسلم عليه كما كانت وفيما جرى لهذا الصحابي دليل
على انه لا تعجل العقوبة الا للمحبوب لكي يرجع واما غيره فقد يتوخر له املا
لتقول مولانا سبحانه انما نملي لهم ليزدادوا اثما واما قولنا هل يعرف النهي
صلى الله عليه وسلم علة امر الا اما ان يفعل عليه السلام شيأ لغير حكمة تستحيل
واما هي فيحتمل والله اعلم وجوها منها ان الجاهلية واهل الكتاب يفعلون
ذلك وهو عليه السلام قد نهى عن التشبه بهم فيكون لاجل ذلك واحتمل ان
يكون لما جعلها الله تعالى للعذاب التقم اتبع عليه السلام فيها حكمة الحكيم
واعطاها ما هو الغالب من شأنها واحتمل ان يكون عليه السلام كره ذلك
من طريق الفال وهذه سنته عليه السلام يحبه الفال الحسن كما فعل عليه
السلام حين قال من يطلب هذه الشاة فقام رجل يجلبها فسأله عن اسمه
فلما اخبره لم يجبه ذلك الاسم فقال اجلس ثم ثانيا مسألة ثم ثالث
لما اجابه اسمه قال له اجلب فكره هنا ان يكون شفا احد من امته بالنار
من اجل الفال ولا يكون لها في لحوم من نصيب لا في الدنيا ولا في الآخرة
واحتمل يحوج ما ذكرنا وزيادة لانه عليه السلام معدن الحكم والخير بقي سؤال
وهو ان يقال كيف يجتمع شيء ان فيه شفاء ثم ينهى عنه فالجواب اعلم وفقنا

الله وايانا انه لما كان عليه السلام الصادق صلى الله عليه وسلم المشفق على
امته الرحيم بهم كما جاء في التنزيل فاعلمنا بما جعل الله تعالى فيها من الشفا
ونهانا عن استعمال ما فيه ذلك من الضار علينا لانه بنفس نهيه عليه السلام
عن ذلك علمنا انه اجتمع فيها الامران الشفاء والضار فغلب صلى الله عليه
وسلم الذي هو الاصلح في حقنا وهو الذي اخبر الحق سبحانه في شان الخمر
انه فيه منافع للناس ثم حرمها علينا لما فيها من الضار في العقول والاديان
وفيه من الفتنة ان دفع الضار اكد من تحصيل النفع بوجه ذلك من انه
لما كان في الكلي النفع والضر غلب عليه السلام دفع الضر فنهى عنه وهذا المعنى
هو الذي فهمه حذيفة رضي الله عنه حيث كان الناس يسيلون رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فيه
وقيل لاهل الزهد وهو انه لما كان في الدنيا الوجهان غلبوا الضر فيها
فدفعوه بالزهد فيها فنجوا ونجوا الدارين وعاد الضر على اهلها فتعبوا في
الدارين معا وفيه من الفتنة انه اذا كان شيء يكون فيه خير وشر لا يقدر
على دفع ذلك الضر الذي فيه يترك خيره من اجل شره ومن هذا الباب
كان الطبا الابدان لما كانت عندهم المحمودة فيها السم القاتل وفيها النفع
لاذهاب الاخلاط وقدروا على ان يجبوا اضدرها عن الابدان بالحجب
المعلومة استعملوه بالحجب ولا يستعملها احد وحدها الا قتلته وكذلك
ايضا الطبا الاديان لما كانت النفس وما تشتهيه الله غالبا سما قاتلا
في الدين لم يستعملوها الا بحجاب الشريعة فانهم لا انفكاك لهم عنها فلم

تفهم

فلم تفهم مع ذلك انتفعوا بها وربحوا عليها الدارين جميعا والذين استعملوها
بغير حجاب الشريعة قتلتهم وخسروا بها الدارين معا اعاذنا الله من ذلك
ولذلك قال اذا كنت مستفيا فشربقسط ولا فاتقيه فان عوفيت منها فلا
شر بعد ما تتقيه قوله صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا
السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز ظاهر الحديث
الاخبار بان الله عز وجل جعل الحبة السوداء التي هي الشونيز شفاء من كل داء
الا الموت والكلام عليه من وجوه وهي كما تقدم في الحديث قبله من التوجيهات
في الشفاء الاتصال عنها كالانفصال عن تلك غير ان هنا زيادة في التوجيه
وهي ان عادة العرب اذا اكدت الشيء بالمصدر او استثنت من العام بعضه
دل على ان ما بقي حقيقة في العموم لا يحتمل التخصيص وقد قال صلى الله عليه
وسلم هنا انها شفاء من كل داء فهذا لفظ عام وقد يحتمل التخصيص فلما استثنى
منه البعض بقوله عليه السلام الا السام دل على انه شفاء عام لا يحتمل
التخصيص وقد قال بعض العلماء في هذا الحديث ما قدمنا ذكره في الحديث
قبل انه يرجع في ذلك لما يقوله الاطباء وهذا ليس بالبين والجواب عنه
كالجواب في الحديث قبل وقد قال اهل الطب ان الحبة السوداء تنفع عندهم
لسبعة عشر دايا بالتجربة وقد ذكر لي بعض شيوخي في الحديث والفقه وكان
قد جمع الله له الحديث والفقه والعمل بهما والتقوى ان شيخه رحم الله جميعهم
وايانا بفضله كان له بعض اصحابه وكان ممن الزاهدين المباركين وكان
يحضر مجلسه كل يوم فلما قرا هذا الحديث وتكلم الشيخ عليه بنحو ما ذكرنا

في الحديث قبله جاء يوما ولم يات ذلك الذاهد بمجلس الشيخ فلما اتاه بعد سالم
ساحبسك عنا فقال له ان عيني رمدت فاوجعتني فاخذت الشونيز فدقته
والقيته داخلها فتداوجعها فقال مخاطبا لها اوجعي او طيري فما اخذ
الشيخ رلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقول النبي الا حقا فهربت من ليلتي
وما بقي لي فيها شيء من رلا شيا المعلمة ولا الذر منها فقال الشيخ للفقيه مثل
هذا على السنة المباركة التي يظهر بها فايدة الحديث ولو استعمله احد منكم
مع الشك الذي في بنيانكم لطارت عيناه او كاد جريء وفي هذه الحكاية د
دليل على ما قلناه في الحديث قبله ان رلامور التي تتلقى من الشارع صلى
الله عليه وسلم ان الغاية في استعمالها انما تكون بحسن النية وان لم يكن هناك
حسن نية خيف على الشخص من زيادة الضرر وقد بينا الدليل على ذلك
من كتاب الله تعالى والله الموفق للخير بفضله قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر قد من المجذوم كما تقدم من رلاسد ظاهر الحديثين
يدل على حكم احدها فقط من الاربعة وهي العدوى والطيرة والهامة د
والصفر والثاني رلامر بالفرار من المجذوم كما يفر من الاسد والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال ما معناه وما الحكمة في نفيه عليه السلام ذلك
وهل امر عليه السلام بالفرار من المجذوم وجوب او ندب اما قولنا ما معناه
فان تلك الاربعة الاشيا كانت من عمل الجاهلية فمعنى العدوى عندهم
اذا كان عندهم الجمل به حاجزجونه من بين الجمال ويزعمون ان ذلك الدا
هو الذي يعدوا من بعير الجمال الى غيرها يتنقل منه الى غيره وقد سيل عن

ذلك

ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رلا بل يكون مثل الظبا
حتى يدخل بينها رلاجرب فيعدوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمن اعدى رلاول فنفى بقوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى رلاول ما كانوا يعتقدون
من ذلك ويبين ان حقيقته اصابة الحذر والصدر على اختلاف انواعها في جميع
الحيوان عاقله وغير عاقله انما هو بقدرة الله تعالى ومشيته لا تاثير لشيء
في ذلك واما الطيرة فانه كان من عادتهم من اصابه منهم ضرر من شيء من رلاشيا
او بسببه كان يتطير به اي يكرهه وينسبها ما جا ما لم يجيه انذر من ذلك
وقد اخبر الله عز وجل بذلك في كتابه حيث قال قالوا انا تطيرنا بكم لئن لم
تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب اليم فجاهم الجواب طايركم معكم فنفى صلى الله عليه
وسلم ان يصيب احدا من احد وبال وانما وبال الشخص من سوء حاله كما
قال سبحانه طايركم معكم واما قوله ولا هامة فان العرب كانوا يقولون
ان المقتول اذا قتل ولم يوخذ بثاره يخرج من راسه طاير يصيح حتى
يوخذ بثاره وقيل يخرج من عظامه اذا بليت فكذب صلى الله عليه
وسلم ما ادعوه من ذلك بقوله ولا هامة اي ليس ما يقولون من ذلك
حقا وفي هذا دليل على تكذيب كل من يدعي في خلق من خلق الله تعالى
انه يتولد عن شيء بداية او بقاء عند من تقدم ويحكم على القدرة بدايه
او باستنباط حكمة يدعيها ان ذلك كله كذب وليس لعلم ذلك طريق
من طريق الحكمة بالجملة الكاملة رلامن طريق اخبار الرسول صلى
الله عليه وسلم ويبطل بهذا علم اهل الفلسفة والطبايعيين د

واصل صنعة الفلك لان ذلك كله بدايع ليس فيه من الشرع مستند ولا يجل
تصديقهم فيما يزعمونه واما قوله عليه اللعاع ولا صفر فانه دود في البطن يقتل
من اصابه فازال يقوله هذا ما كانوا يتوهمونه من ذلك حتى يعلموا ان الميت
انما يموت باجله ولا يلتفت لعادة الجاهلية في ذلك ويتربت على هذا من
الفقه انه لا يعمل من الاسباب الا الذي جاءت به السنة لاتباع الامر
او ما كانت جارية وابقتها السنة مثل ما كان يعجبه صلى الله عليه وسلم
الفال الحسن وقد كان ذلك من فعلهم في الجاهلية فاقرته السنة ومثل العناية
وعقل العاقلة وما اشبه ذلك وفيه دليل على ان الاصل في الدين ان لا تاثير
في الوجود لشيء بذاته وانما التاثير للقدرة بقسميها او ما جعلته القدرة
بمقتضى الحكمة وعند ذلك محال وذلك قال اهل العلم ما معناه ان بروز القدرة
البيانية في الاشياء على ضربين منها ما هي منطاة بصدف الحكمة ومنها ما هي
بارزة بذاتها لا تغطية عليها واما قولنا ما الحكمة في تقية عليه اللعاع تلك
الاربعة الاشياء فلوجوه منها التحقق ان التاثير في الاشياء كلها للقدرة
كما تقدم وعين ذلك محال لان هذا من حقيقة الايمان ومنها تبقى التقييد الذي
قد تعلق في النفوس من تلك العوايد لئلا فعلها وتزلك قال صلى الله عليه
وسلم اذا تطيرت فامضي لا ترجع عما كانت عليه بينك فيل فان ذلك
التطير لا يمنع شيا ولا يجلبه ومنها شفقته عليه السلام على امته ليريحهم
من التعب الذي يلحقهم بالتقييد بتلك العوايد المذمومة ولا فايدة لهم فيها
ومنها ابقاء النوادر في المومنين يويد هذا المعنى الذي اشرنا اليه قوله

عليه

عليه السلام في الشوم ان كان ففي الدار والمراة والفرس فان هذه الثلاثة
مما يمكن الانفصال عنها وليس على احد في ذلك كبير مشقة ولم يحقق عليه
السلام الشوم فيها وانما قال ان كان يعني على زعمكم ففي هذه الثلاث
ونفاه ان يكون في ابن اواخ او صاحب او قديم من القدابة او في شي
من الاطعمة او فيما يتمول من الاشيا سوى ما ذكر حتى تبقى نفوس
القدابة والاصحاب بجملته لا يجد احد باحد تقيد او كذلك فيما فتح الله
تعالى عليه من جميع المتمولات وترى اليوم عادة بعض الناس يتطيرون
ببعض بنيهم وبعض اصحابهم ويقولون ما اتى على فلان الا من ولده
وفلان بكره ذلك الا من من بين بنيه ويوافقهم على ما زعموا وكذلك في
الاصحاب ومن يلقونه يقولون ما حرمت اليوم الا من كوبي لقيت فلانا
وقد شاع هذا في الناس كثيرا وهذا مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولما نص عليه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وجاهلية محضة
وكفى بهذا شوما لان الشوم كله والخير كله في مخالفة الشر كله ومخالفة
سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فتبين العلما الشوم الذي في تلك الثلاث
فقالوا شوم المراة سوء خلقها وشوم الدار سوء جارها وشوم الفرس
ان لا يجاهد في سبيل الله واما جوابه عليه السلام للمراة التي جاءت تشكوا
له حالها بدارها حيث قالت انيتها والعدد كثير والمال واغد فقل
العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة
فليس فيه تحقيق لشومها وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تزويجا لخاطرها

كانه عليه السلام يقول ليس يلحقك منها شيء اذا رحلت عنها وتبقى هي مما
نسبت انت اليها ذمية عندك لا تلتفتي اليها وهذا تنبيه على الشوم
الذي قد تحقق بالكتاب والسنة لكل من لا يرجع عنه وهو الذنوب
والمعاصي فان شؤمها لا يفقد في الدارين حسا ومعنى وهذا الشوم
الذي قد تقنته الشريعة تعلقت به التقوى الا القليل وهم اهل التوفيق
قاتل الله اخا الجاهلية على نفسه ما اعداه وعن الحق ما اعماه واما امره
عليه السلام بالفرار من المجذوم هل هو على الندب او الوجوب او من طريق
الشفقة احتمال الاظهر انه على طريق الشفقة بدليل ان احدهما من فعله
عليه السلام وهو انه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه اكل مع المجذوم
في صحفة واحدة وقال بسم الله ثقة بصبيا لا ما كتب الله لنا فلولا
كان الفرار منه واجبا او مندوبا كان عليه السلام اول من يفعله والدليل
الاخر انه قد ذكر من طريق الطب ان تلك الروائح التي لهم تحدث في الابدان
خللا وتتالم النفوس ايضا منها ومن شفقته على امته عليه السلام كلما
فيه لهم ضرر في اي وجه كان ينهاهم عنه وكل خير في اي نوع كان يدلهم عليه
فجزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته واما قوله عليه السلام كما تفر
من الاسد فهو مبالغة في الهرب منه لان العادة في فرار الناس من
الاسد انهم يكونون منه في البعد بحيث لا يشمون له رائحة ولا يلحقهم
منه نفس وهم يشتدون في الهرب فهذه غاية في الهرب ويمكن الجمع
بين فعله عليه السلام وقوله ان قوله هو المشروع لنا من اجل ضعفنا فمن

فعلم

فعلم فقد اصاب السنة وهي اتباع الحكمة الربانية وفعله هو حقيقة الايمان
والتوحيد لان الاشياء كلها مما جعلها الله تعالى لها تاثيرا لا بمقتضى جريان
حكمته سبحانه وسنته في خلقه وما لم يجعل له ذلك فلا تاثير له ما الكل الا
بقدرته وارادته يشهد لذلك قوله عز وجل وما هم بضارين به من احد الا
باذن الله فمن كانت له قوة بيقين وصدق ايمان فله ان يتبعه عليه السلام
في فعله ولا يضره شيء ومن فعل متبع للسنة ومن كان يقينه ضعيفا فلم
ان يتبع امره عليه السلام في الفرار ولا يجوز له مع الضعف ان يتبع في الفعل
لانه عري عن شروطه وقد جعل يدخل بفعله ذلك تحت قوله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة ويترتب على هذا من الفقه ان الامور التي يكون فيها توقع
ضرر قد اباحت الحكمة الربانية الحذر منها ان الضعفا لا ينبغي لهم ان يقتربوها
وان اصحاب اليقين والصدق فتح الله تعالى في ذلك بالخيار ان شاؤا اخذوا
باحد الوجهين الفعل او الترك لانهم لهم اسباب ذلك ممكنة وقد ذكر بعض الصالحين
انه كان له رفيق في طريق مكة فمر على مغارة وهي ضيقة المعبور واذا بها اسد
فقال لصديقه اذهب ولا تبالي فقال له صديقه السنة واسعة ان لا
امر عليه امر عليه انت فتقدم ومر عليه فلم يضره ورجع صديقه
عن ذلك الموضع الى موضع ثان لكونه لم يجد في الوقت من اليقين ما وجد صاحبه
فعل كل واحد منهما على ما اقتضاه حاله وهذا هو الشان وفي قوله صلى الله
عليه وسلم عند الاكل مع المجذوم ثقة بصبيا لا ما كتب الله لنا دليل على
ان مقتضى الحكمة الربانية ان يصيب من المجذوم اذى لمن يريد به

وفعامره عليه السلام بالفرار دليل على ان الحكم يعطى للغالب فيرخذ ذلك من
امره عليه السلام بالفرار على العموم لان الغالب من الناس هو الضعف
فجا الامر بسبب ذلك تنبيه امرنا بالهرب من جذام الابدان فمن باب
اولى الهرب من جذام الاديان وهم البدع والشيع لان المرض في قلوبهم والسم
الباطن اشد من الظاهر سريانا ومن اجل هذا ورد عنه بعض علما
السنة انه كان في زمانه بدع فجاء بما يدعو سنه ان ينتدا عليه اية من
كتاب الله تعالى فحلف انه لا يفعل واخرجه من عنده فقيل له في ذلك فقال
لم ات بتلك الاية الا وقد دبر معها مكيدة في الدين فالهرب من اهل البدع
والذل سبيل النجاة وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله الجليس الصالح
خير من الوحدة والوحدة خير من الجليس السوء كما قال عليه السلام وقال
بعضهم في هذا المعنى ناس الربا لمرا ذا هو ما شاه والشي من الشي يقتاس
واشباه قوله رايت بلالا جا بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة حمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورايت
الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العنزة فهذا الحديث يدل
على ان العنزة سترة للمصلي وان المار خلفها لا شي عليه ولا على المصلي والكلام عليه
من وجوه منها في صفة العنزة وهل يجزى في سترة المصلى غير تلك الصفة فاما
صفتها فقد ذكر العلما لها مثل مؤخرة الرحل طولا وغلظا وقد جا عنه صلى الله
عليه وسلم حين سيل عن سترة المصلي فقال قدر مؤخرة الرحل ومنهم من حدها
بما يقرب من ذلك وهو ان يكون طولها ذراعا وغلظها غلظ الرمح وبقي الخلاف

بينهم فيما لم يكن على تلك الصفة مثل سترة السوط وما اشبهه فمن لحظ تلك الصفة
التي كان صلى الله عليه وسلم تسليما فعل قال لا يجزي غيرها ومن علل وقال
ما جعلت السترة الا من اجل عدم التشويش اجاز ذلك ولذلك اختلفوا في
الخط في الارض هل يجزي عن السنة ام لا على قولين وفيه دليل على جواز
الصلاة بالتشهير يوخذ ذلك من قوله مشمرا لانه قد نص القتبي انه لا يكون
ذلك من اجل الصلاة فاذا كان لضرورة ما فله ان يصلي به على حالته وفيه
دليل على ان السنة في السترا التشهير وفيه دليل على ان اقامة الصلاة لا تكون
الا بعد كل ما يفرغ من كل ما يحتاج الصلاة اليه والتهيئة لذلك يوخذ ذلك
من ان بلالا لم يقم الصلاة الا من بعد ما فرغ من ركز العنزة وفيه دليل
على ان من وقت الشروع في امور الصلاة من الاقامة وما يقرب منها لا يشتغل
بشي وان قل يوخذ ذلك من كون بلال لم يفرغ من ركز العنزة وهي يسيرة
جدا وحينيذ اخذ في الاقامة وبلال لا يفعل ذلك الا بامر النبي صلى الله عليه
وسلم ويترتب عليه من الفقه خلو القلب عند التلبس بالعبادة في كل شي
وان قل بويد هذا قوله تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب
وفيه اشارة الى ان المسافر ينبغي في سفره ما يحتاج اليه من ضرورانه
لدينه بحسب ما يعرض من طريقه ويرفع ذلك في رحله يوخذ ذلك من حمله صلى
الله عليه وسلم العنزة في رحله ولاجل هذا قال العلما ينبغي للمرا ان يكون
له في بيته تراب طاهر او حجر معد للتيمم من اجل ان يطرقه بالليل مرض لا
يمكنه معه الطهارة بالماء فاذا كان عنده احد الاشيا التي يجوز التيمم

شبكة الألوكة www.alukah.net

بها تتيمم ولم يتغطل عليه فريضة والا كان متورطا في دينه وفيه دليل على ان
القصر في السفر افضل يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم وكعتين لان
العلما اختلفوا في القصر في السفر فمن قايل بالوجوب ومن قايل بعدم الا لعذر
ومن قايل بجوازه والذين قالوا بجوازه اختلفوا ايضا ايهما افضل هل
القصر او عدمه بحسب ما ذكر في كتب الفروع وفيه دليل على ان من السنة
حسن الزي في الصلاة يوخذ ذلك من قوله في حلة والحلة عندهم هي احسن
الذي لانها ثوبان تنبسيز الجسد كله وفيه دليل لمن تاول السترة وعللها
بانها لزوال التشويش يوخذ ذلك من قوله ورايت الناس والدواب
يمرون بين يديه من وراء العنزة فانه لاشيء للخاطر اشد تشويشا من مرور
الناس والدواب بين يديه وبقي بحث وهو ان يقال هل جعل العنزة
على ذلك القدر الذي تقدم ذكره تعبد لا يعقل له معنى او هو مما يعقل
له معنى فان قلنا لا يعقل معناه فلا بحث ووجب الاتباع لا غير وان
قلنا لها معنى وهو الاظهر فما هو فنقول والله اعلم لما كانت الصلاة لها
تلك الحرمة العظيمة كما تقدم ذكره في حديث الاسرا وكانت قبل في الامم
الخالية لا يوقعونها الا في المواضع التي نصبت لها وقد امر الله عز وجل
برفع تلك المواضع اكراما للصلاة التي توقع فيها بقوله عز وجل في
بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ثم ان الله عز وجل مما خص به
سيدنا صلى الله عليه وسلم ان جعلت له الارض مسجدا وطهورا اي في كل
موضع منها يجوز ايقاع الصلاة فيه كما تقدم في الحديث قبل بقوله عليه

اللا

اللاح حيث ما ادركتك الصلاة فصل وقال عليه السلام في شان المار
بين يدي المصلي لان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه فيحمل
وقت ادا الصلاة صارت جميع الارض مستحقة للمصلي يوقع صلاته
حيث شاء منها في المدور وغيره مستقذرة ممنوعة حتى يفرغ هذا
من صلاته فاحكمت السنة بجعل العنزة تحديدا للبقعة التي
اختارها المصلي لوقوع صلاته وبقي ما عداها من الارض لجميع
الناس لا حجر عليهم في تصرفهم فيها من مرور وغيره فجاء قوله
صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فبقيت حرمة الصلاة
على ما هي عليه وبقي الناس على مالهم في الارض من المنافع لم
يضيق عليهم لان الدين كما تقدم يسر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
في الذي يمر بين السترة والمصلي انه شيطان لكونه خالف حدود
الشريعة وبهذا التعليل يصح ما جاء من جواز ان يكون الخط
في الارض سترة فان البقعة تتحدد به وتتحاز من غيرها
وتكون العنزة افضل من الخط لانها اكثر فايدة في حق المار فان
المار قد لا يرى الخط ويمر بين السترة وبين المصلي فيقع في الاثم
والعنزة تمنع ذلك القدر لا تخفى على احد ولذلك الغاية والله اعلم
جعلت في الارتفاع قدر مؤخرة الرحل لان ذلك القدر من
الارتفاع لا يخفى على احد وفيه دليل على ان سيدنا صلى الله عليه وسلم
لا يعدل من الامور كلها الا الارفع والافضل يوخذ ذلك من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مزانه لما كانت العترة فيها زيادة الفايدة التي ذكرناها كان يحملها في رحله
وعلى هذا التوجيه الذي ذكرناه تتبين فايدة قوله عليه السلام سترة
الامام سترة لمن خلفه لان بها تحيزت البقعة التي للصلاة اولا ويكون
اخرها بقدر ما تبلغ اليه صفوفهم فتنبه الى هذا التوجيه نجده بفضل
الله تعالى يجمع لك معاني الاحاديث التي وردت في هذا النوع من انواع
الصلاة ولا يكون بينها تعارض ان شاء الله تعالى وغيره من التعليل
قد تتكسر في بعضها وقد قيل الفطنة بالفهم فانتبه لابد وانك
علمت قوله اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير
فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال
لا ينبغي هذا للمتقين ظاهر الحديث يدل على كراهية لباس الحرير
للمتقين واركلام عليه من وجوه منها هل يجوز لغير المتقين وهل تلك
الكراهية كراهية تنزيه او تحريم اما قولنا هل يجوز لغير المتقين
اذا عرفنا حقيقة هذا الاسم حينيذ نتكلم في غيره وما يلزمه
من هذا الحديث اما التقي فهو اسم يعم جميع المسلمين لكن الناس فيه
على درجات ودليل ذلك قول الله عز وجل في كتابه ليس على الذين
امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا
وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا فكل من
دخل في الاسلام فقد اتقى اي وقى نفسه من الخلود في النار فان
اتقى ثانية ومنع نفسه من المعاصي فقد اتقى حقا التقى اي وقى نفسه

من

من دخول النار فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الايمان
ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه النار وايمان لا يخلد صاحبه في النار
فالايمان الذي لا يدخل صاحبه النار هو الايمان الذي يكون مع الامر
والنهي والايمان الذي لا يخلد صاحبه في النار هو الايمان مع المعاصي
والذي اتقى المستوى الثالث هو في درجة الاحسان لانه اتقى بالله
ما سواه فلم ير في الوجود سوى الواحد الاحد كما قال صلى الله عليه وسلم
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وهذا مقام المخصوص
وبقي ما عدا المومنين فمن قال انهم مخاطبون بفروع الشريعة
فلا يسعه لهم ومن قال انهم ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة لم
يفترض لهم واما قولنا هل الكراهية على التحريم او التنزيه لفظ
الحديث يحتمل لكن قد جاءت الاحاديث من خارج تدل على التحريم لانه
قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في الحديث انه حرام على ذكور امتي
والاثار في هذا النوع كثيرة فقد ثبت تحريمه بالسنة على ذكور هذه
الامة وهل يستعمل عند الضرورة او يقدم على غيره او كالميتة اذا لم
يكن لشخصه الا ثوبان احدهما نجس والاخر حرير فمنهم من قال
يصلي في النجس ومنهم من قال يصلي في الحرير وكذلك لباسه في الحرب
فمنهم من منعه وهو مالك والجمهور ومنهم من اجاز ذلك بشروط وهو
الشافعي ومن تبعه رحمهم الله والشروط التي ذكرت عنه ان يكون
لابسه عادما لما يتقي به عن نفسه من آلات الحرب مثل الدرع وما

شبكة الألوكة www.alukah.net

وما يشبهه من عدة الحرب ويكون ثوبه الحرير حسنا لانه يدفع عنه الاذى
واما ان يكون لابسه للزينة في حرب او غيره فهذا لا يجوز وما اتخذه
بعض الناس اليوم من لبسه في الحضر والسفر على وجه الزينة
فحرام لا يجوز لابسه عاص وسواء كان اللباس منه كثيرا مثل القبا
وما يشبهه او يسيرا مثل الاكوفية وما يشبهها الباب واحد
وفيه دليل على جواز الهدية وقبولها ويؤخذ ذلك من قوله اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الهدية على ثلاثة اوجه كما قال
عبد الله بن عمر رضي الله عنه هدية لوجه الله وصاحبك فلك وجه صاحبك
وهدية للثواب فلك ما اردت وهدية لوجه الله فتلك التي ثوابها
على الله تعالى او كما قال وبقي في الهدية تقسيم اخر قسمه العلما
لا يخلو اصاب الهدية ان يكون كسبه حراما او حلالا او مختلطا
فان كان حراما فلا تحل وان كان حلالا فجايزة وان كانت من
كسبه مختلط فاربعة اقوال بالجواز وبعدمه وبالكراهة وبالتفرقة
ان كان الحلال الغالب على كسبه فجايزة وان كان الحرام
الغالب فممنوعة هذا اذا خلت الهدية ان تكون رشوة فانها
اذا كانت على هذا الوجه فحرام وذلك هو السحت بعينه وبقيت علة
التحريم هل هي معقولة المعنى او هي تعبد فان قلنا تعبد فلا بحث
وان قلنا معقولة المعنى فتشترك والله اعلم ان العلة فيه كالعلة
في التحريم بالذهب استعمال اواني الفضة والذهب وهي انه لما كان

الحرير

والحرير لباس المؤمن في الجنة منعه هنا كما قال صلى الله عليه وسلم في اواني
الذهب والفضة انها اواني اهل الجنة وقال فيها في حديث اخر عن الكفار
هي لهم في الدنيا ولكم في الاخرة فكذلك الجواب على الحديث مثل الاواني سواء
وبقي كون مولانا سبحانه انعم على المؤمنين بدار كرامته وجعل لباسهم
فيها الحرير واثاثهم فيها الفضة والذهب ثم انعم على الكفار بما اعطاهم
نصيبا من ذلك في هذه الدار وشاركهم في ذلك طايفة من المؤمنين وهم
النسوة وما يلحق الازواج من التمتع بتلك الزينة منهن تحقيق
بصفة الرحمة حتى يعم جميع عباده سبحانه ويشهد لذلك قوله عز وجل قل
من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي
للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة وفيه دليل على
استغنايه عز وجل عن عبادة عباده وانه لا يضره معصية العاصي
لانه سبحانه قد انعم على الكفار وهم على ما هم عليه من كفرهم وهو
اعظم المعاصي فقد انا لهم عز وجل ظرفا من الرحمة في هذه الدار
فلو كان بينه تعالى وبينها ضد لم يكن يرحمهم لا في هذه الدار ولا
في تلك الدار ولم يكن ايضا يلحق المؤمنين عذاب ولا الام لا في هذه
الدار ولا في تلك الدار فسبحان من تنزه وتعالى وتقدس واستغنى
عن عبادة العابدين وبقي بحث وهو ما الحكمة في ان ابيح لبس الحرير
للنسوة ومن في جميع امور الدين شقايق الرجال فان قلنا
تعبدا فلا بحث وان قلنا لحكمة فما هي فنقول والله اعلم لها وجوها

انه لما علم الله تعالى من ضعفهن وقلة صبرهن عنه لان التقدس كثيرا
يتعلق به فلطف عز وجل بهن في اباحة لبسه الا يعلم من خلق وهو
اللطيف الخبير وجه اخذ وهو ان زينتهن به ليس في الغالب لهن
بل هي لازواجهن وتزيين الزوجة لزوجها من جملة حسن التبعل وحسن
التبعل من الايمان فلما رجي لبسهن له عن حظوظ التقدس وكان لبسه
لهن مما يعني على اوصاف الايمان وهو حسن التبعل ابيح لهن ذلك
اشارة صوفيه وهي انه لما كان لبس الحرير من اعلا الملابس و
ولبسه تبلغ النفس اعلا حظها في جنس اللباس حرم على الذكور الذين
فيهم النخولية وابيح للانوثيه دل بهذا على ان من فيه نخولية في الجملة ان
كلما فيه تناه من جميع ملذوذات الدنيا على اختلاف انواعه لم يعرجوا
عليه وان كان بعضه مباحا على لسان العلم وزهدوا في جميعها الا
قدر ما فيه عون على الدين وكذلك كلما كان للنفس فيه حظ لم يعرجوا
عليه وان كان بعضه مباحا ايضا على لسان العلم الا قدر ما هو عون
على الدين في مثل هذا هو تنافسهم حتى انه ذكر عن بعضهم انه كان مجاورا
بمكة وكانت بيده صنعة يعود فيها في اليوم جملة دراهم فلا يعمل من
تلك الصنعة الا بقدر ما يقوت ولا يشتري لنفسه شيا يقتات به الا
حتى يرى محتاجا فيهن شملة كانت فيما يحتاج في تلك الصنعة
فيعمل بقدر ذلك فهم بقدر شملته اخر النهار ويكون اكله تابعا لذلك
المحتاج الذي راه ومما يتعجب حسن فهمهم قول عمر رضي الله عنه

حين

حين تكلم معه بعض الصحابة رضي الله عنه بان يحسن لنفسه في اكله
ويطيبه فان في عافيته وصحته منفعة للمسلمين فحاورهم بان قال لهم كان لي
صاحبان وقد ماتا فانا اشاركهما فيما كانا عليه من العيش لعلي الحقهما
لعلي اشاركهما في عيشهما الرغيد اتريدون ان اكون ممن قال عز وجل
في حقهم اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فنفس من
ادعى النخولية وهذه ادنى حالة من الانوثية ويهيج بلسان العلم وهو لا يعلمه
من الله علينا بحلوالة والمساعدة على ذلك بمنه قوله لعن النبي صلى
الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النسا
بالرجال ظاهر الحديث الدعا منه صلى الله عليه وسلم باللعنة على من تشبه
من الرجال بالنساء وعلى من تشبه من النساء بالرجال والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال ما معنى اللعنة وهل هذا التشبه مطلقا في كل الوجوه او على شي
مخصوص وهل هذا الدعا من النوع الذي هو خوف او ضده وهل هن اللعنة
لحكمة نعلمها او تعبد ليس الا وهل الواقع في هذا تكون التوبة ترفع عنه ما
لحقه من ذلك او لا اما قولنا ما معناه فان اللعنة في اللغة هي البعد قال الله
عز وجل في كتابه في غير موضع بينهم ان لعنة الله على الظالمين اي ان
الله ابعدهم فمن ابعده الله تعالى فهو اخسر الناس فان لعنة الله لا غاية
لها اعاذنا الله تعالى من ذلك بحرمة نبيه صلى الله عليه وسلم فهذا في الذنب
والذنب اكبر من الحدود التي جعلت في المعاصي لان تلك الحدود كفارة
لهم لما وقعوا فيه وهذا البعد لم يجعل لصاحبه مخرج على لسان العلم و

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام وقد وقع من كثير من الناس التهاون بذلك ووقعوا فيه ولا
يحسبونه شيئا نعوذ بالله من الحرمان واما قولنا هل هو مطلق من كل الوجوه
او من وجه ما اما ظاهر اللفظ فمحتمل واما الذي قد تقرر ما فهم من قواعد
الشريعة خلف عن سلف فهو في زي اللباس وبعض الصفات والحركات
وما اشبه ذلك واما التشبه بهم في امور الخير وطلب العلوم والسلوك في درجات
التوفيق فمرغب فيه وقد عاد اليوم عند بعض الناس وان كانوا من الذين
يشار اليهم الامر بعكس فانهم يمنعون النسوة من تعلم العلم ويرونه من باب
المذموم لهن وتشبه النسا بالرجال في زيهم يرونه من قبيل النبل والكيس
فانا لله وانا اليه راجعون على الخلل الذي وقع في الدين بوضع الامور على غير
ما وضعها الشارع عليه السلام وكثرة التهاون بذلك واما قولنا هل هذا الدعا
مما هو مخوف او ضده وهو الرجو خيره لقوله صلى الله عليه وسلم اني عهدت عند
ربي عهدا ايما بشر لعنته من امتي او سببته ان يجعلها عليه رحمة او كما قال
عليه السلام اعلم وفقنا الله تعالى واياك ان دعاه صلى الله عليه وسلم على احد
من امته او سبه اياه او لعنه له على ضربين منها ما هو على طريق الزجر
او النهي عن شيء في الدين او ما هو في معناهما فان ذلك من النوع المخوف
من لحوق الويال من اجله فان المنع بذلك اشد من الحدود كما بينا اول
الكلام وما كان من ذلك على وجه التغليظ والحرج فذلك الذي ظاهره مخوف
وصورته في الحقيقة وقد نص صلى الله عليه وسلم على ذلك لانه اخبر ان
قال رب اني بشر يلحقني ما يلحق البشر من الغضب فايما احد من امتي

يكمن

سببته او لعنته فاجعله له رحمة وهذا الدعا هنا من قبيل الزجر والردع
فهو مخوف واي مخوف واما قولنا هل هذا الزجر لحكمة تعلمها او تعبد فالكلمة في
ذلك ظاهرة لاحتمالها وهي اخراج الشيء عن الصفة التي وصفتها عليه حكمة
الحكيم كما قال عليه السلام لعن الله الواشمة والمستوشمة والواصلة
والمستوصلة وعلل هذا بتغيير خلق الله تعالى فهنا كتغيير خلقه وهنا
تغيير صفة فالعلة واحدة لان تنكيد الطريقتين المذمومتين تضمنا وجوها من
وجوه الضلالات منها اخراج صفته يجعله على ما رتبه من له الامر سبحانه وتعالى
ومنها التشبه بصفة الخلق والاختراع لان الله عز وجل قد خلق اشياء وجعل لها
صورا وصفات فمن غير منها صورة او صفة على خلاف ما وضعت عليه فقد نازع
الجليل في تقديره واختراعه لكن وفيه ايضا اظهار سوء الادب حقيقة لان ادب
العبودية موافقة المولى في كل الاشياء شاهدها على اي نوع شاهدها واشياء من
هذا النوع عديدة اذا تاملتها وفيما ذكرنا منها كفاية واما قولنا هل التوبة
للواقع في شيء من ذلك رافعة لما قد لحقه من الوعيد او لا فانا جعلناه من جملة
المعاصي ليس الا فيدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها
وان قلنا ان دعاه عليه السلام يلحق للواقع في ذلك الذنب امرا يعد من الخسارة
والحرمان لان دعاه عليه السلام مستجاب فبقي الامر محتملا ان يذهب ذلك بالتوبة
كما يذهب الذنب او ذلك امر قد وقع بالشخص لا يرتفع عنه ذلك الحرمان وان
تاب الامر محتمل وليس لنا دليل قطعي على احد الوجهين ويترتب على هذا من
الفقه ان الوقوع في الكبائر التي لها حدود وعقاب معلوم حتم من الوقوع

شبكة الألوكة www.alukah.net

في هذه وامثالها اعاذنا الله من الجميع بفضله لان التوبة والحدود في ذلك ايهما جا
بعدها كان كفارة لها وهذه يحتمله ان يكون لها مخرج او لا مخرج لفاعلها فالهرب
الهرب ان كنت حازما والعفاف العفاف تكن ناجيا قوله صلى الله عليه وسلم
لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ظاهر الحديث
لعنة عليه السلام لهذه الاربعة المذكورة فيه والكلام عليه من وجوه منها ان
يقال ما معنى تلك الافعال التي لعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل منها واحدة
وما معنى اللعنة فقد تقدم في الحديث قبل معناها وهل هذا النوع من الدعا
المعروف او لا وقد تقدم الكلام عليه ايضا في الحديث قبل وكذلك في التوبة
منها قد تقدم الكلام عليه وما معنى لعنته صلى الله عليه وسلم من فعل واحدة
من هذه الاربع فاما قولنا ما معناها فان الواصلة هي التي تصل شعرها
بشعر اخر ليس من شعرها والحق العلما بها من وصلت شعرها باي شي
وصلته من صوف او حرير او غير ذلك والمستوصلة هي التي تفعل ذلك بغيرها
والواشمة هي التي تشم شيا من جسدها وكانت عادتهن بعرزنة الموضع الذي
يريدون ان تعمل مولانا سبحانه وتعالى بمنه وجبه حبس اليه غاية الاحسان و
توفره في الدنيا والاخرة المنزلة العليا واما قولنا ما معنى ذا قطع من
قطعك فهي كناية عن شدة الهجران والعذاب لان القطع ضد الوصل فكما عبر
عن عظم الاجر بالوصل عبر عن عظم البلا بالقطع اعاذنا الله تعالى من البلا
واما كيفية الوصل للذم فهو على ما يختلف ضروب مختلفة منه ما يكون ببذل
المال ومنه ما يكون ببذل المعونة على ما يختارون اليه اعني اهل رحمه ومنه

ما يكون

ان يجعلنه شامة بالحديد حتى يدمى الموضع ثم يحشى بالكحل الاسود فيبقى ذلك د
الاثر يشبه الشامة التي هي مخلوقة والمستوشمة هي التي تفعل ذلك بغيرها
ويترتب عليه من اللعنة ان عاصل المحرم والذي يعينه على ذلك في الاثم سوا يشهد
لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر لعنا الله شاربها وحاملها والمحمولة اليه
وشاهدها وعاصرها واما قولنا ما سمعتي العلة في ذلك فقد اختلف العلما
فيها فمنهم من قال ان ذلك لما فيه من التدليس وهذا ضعيف لانه يخصص
عموم اللفظ بغير دليل ومنهم من قال لتغيير خلقة الله تعالى وهو الظاهر
فانه قد جا في حديث عند هذا حين ذكر عليه السلام الغالجة والمتفلجة قال فيه
المغيرات لخلق الله ويحمل على هذا النهي عن كل ما اشبه ذلك مما يفعله النسوة
من تغيير دبيا جهن بالحمرة وما في معناها وقد قال جا عن عمر رضي الله عنه
انه انكر ما هو اقل من هذا وهو انه امر في خطبته النسوة ان لا يخضبن
اطراف اصابعهن بالحنا دون باقي ايديهن وقال من كانت خاضبة
فلتخضب الى هنا واشار الى نحت الكوعين فاذا كان نهي عمر عن مثل هذا
فما بالك بالغير من افعالهن التي هي اشد من ذلك وقد تعددت حتى
لا تكاد تحصى عدة وبعض من ينتسب الى العلم في الوقت فجعل ذلك من قبيل
الزينة المجايزة شرعا فانا لله وانا اليه راجعون على ذهاب العلم د
واهله ويحتج بما ذكر عن الامام مالك رحمه الله تعالى انه انكر ان يصح عن
عمر انه يجعل ما ذكرنا عنه من الوشم وهذا لا حجة فيه لان مالكا ما انكر
على عمر مقالته وانما انكر ان يعتقد معتقد انما نهى عنه عمر الا انه من

لعان منها انه اشبه الوشم وما اشبهه اعطاه حكمه وما حكم به فعلينا اتباعه
لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي رضي الله تعالى
عنه وعنهم اجمعين منهم وطريق اخر انه ذلك لم يكن في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانما كانت تسأل ان يخضبن الى حيث اشار رضي الله عنه فنهاهن من
اجل مخالفة السنة وقد يكون نهيه من اجلها معا احداهما قائلي فكيف اذا
اذا اجتمعا وقد قيل انما انكر مالك الدوانيق ان تصح لا الحكم واما الامام مالك
فكان اكثر الناس اخذا لما لمن تقدمه من السلف فكيف بالخلفا ولو لم يكن
لمالك شاهد على ذلك الا مسالة الصافي الرعاف لانه قال القياس
والسنة يقتضيان قطع الصلاة ولكن اتباع السلف اولى وبذلك ساد على
غيره وكذلك سنة الله تعالى بعده في خلقه ما وقع من احد احترام السلف
والاقتداء بهم لا رفع الله تعالى قدره على ابنا وقته وجنسه جعلنا الله
منهم بمنه وفضله قوله بينا انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني
وبينه الا اخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال
ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق
الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد
على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان

لا يعذبهم ظاهر الحديث يدل على ان احدهما الاعلام بحق الله تعالى على عباده
وهو ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ والاخر الاخبار ايضا ان حق عباده سبحانه
عليه اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الفرق
بين حقه جل جلاله وحق العباد فالجواب اما حقه سبحانه فهو واجب لوجوه
منها لذاته الجليلة ومنها لامره عليه السلام عز وجل بذلك ومنها لماله عز وجل
علينا من النعم والاحسان الذي لا يحصى عده واما حق العباد عليه عز وجل
اذا فعلوا ذلك فحق تفضل منه عليهم لا وجوب عليه لازم فان جل جلاله لا حق
عليه لاحد لازم هذا مذهب اهل السنة والذي يعطيه الادلة الشرعية
والعقلية خلافا للقدرية التي هي مجوس هذه الامة لانهم يقولون بزعمهم
ان على الله حق واجبا ان من عبده ان لا يعذبه وكيف يكون لعبد على مولاه
حق لازم وهو كله له هذا ينفيه العقل وقد اوحى الله عز وجل الى عيسى
عليه السلام ان بشر الطايعين وحذر العاصين وحذر الطايعين قال
الهي وكيف افعل ذلك قال بشر العاصين وحذر الطايعين ان اقمت
عليهم عدلي هلكوا من ذا الذي يطيق عدله وكيف يكون لاحد خلاص اذا
اقيم عليه ثم يكون كيف يكون للطايع حق وجب عليه سبحانه وتوفيقه
عز وجل اياه للطاعة نعمة عليه تستوجب الشكر عليها بلا اله يمن علي من
يشا بلا اله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين والمحروم اعمى البصيرة
لا يدري لا من حيث حرمانه ففيه دليل على تواضعه صلى الله عليه وسلم
بوخذ ذلك من ادب اف معاذ خلفه وفيه دليل على جواز ركوب اثنين واكثر

علي الدابة اذا طاقت ذلك ويوخذ ذلك من ركوب معاذ خلفه عليه السلام وقد
جاء انه صلي الله عليه وسلم ركب وجعل الحسن والحسين معه احدهما امامه
والاخر خلفه وفيه رد علي من يكره ذلك ويعيبه علي اهل المناصب والحجة
عليه فعل خير البرية صلي الله عليه وسلم وفيه دليل علي ان نداء الشخص باسمه
ارفع ما ينودي به ويوخذ ذلك من قوله صلي الله عليه وسلم يا معاذ ولو كان
النداء بغير الاسم ارفع لكان صلي الله عليه وسلم يفعله نعم ان الكني اذا كانت
علي الوجه المشروع جايزة وبين الجايز والارفع فرق بين وفيه دليل علي
ان نداء الشخص باسمه قبل القاء العلم اليه من ادب العلم وان لم يكن معلما
ثالث وفي ندايه اياه قبل من الفايدة احضار ذهنه اليك ليعي ما تلقيه
اليه لان الاذهان قد يسرحها فكرة تشكون بها شغولة فلا تعي كلما يلقى
اليها وفي تكراره عليه السلام نداه ثلاثا تاكيد في حضور ذهنه واشعار
بان الذي يلقى اليه لانه بال لانه عليه السلام كانت سنته ان كل شيء له بال
اعاده ثلاثا ويوخذ ذلك من ابطايه عليه السلام بين النداين ان من سنة
القاء العلوم الوقار والتودة وهدايت وهو لم زاد في الثالثة ابن جبل
فالجواب انما هي اشارة الي ان هذه الثالثة اخر النداء اسمع ما يلقى اليك
لان زيادة ابن جبل هو الكمال في التعريف واذا كمل الشيء فقد تم ويوخذ ذلك
العلم زيادة ابن جبل هو بيانا قوله صلي الله عليه وسلم اخر الحديث يا معاذ
ابن جبل وهل تدري ما حق العباد علي الله اذا فعلوه فان نداه عليه
السلام له اخذا واحدة فناداه باكمل المعرفة وفيما ابديناه دليل علي ما

اعطاه

اعطاه الله عز وجل من الفصاحة والاعجاز في كلامه عليه السلام الذي
لا يقدر ان تروى فيها فيه زيادة الا ولها فوايد جلة وجواب معاذ له صلي
الله عليه وسلم بقوله لبيك رسول الله وسعديك من الجواب الخاص به
صلي الله عليه وسلم بدليل انه لم تكن الصحابة يفعلون ذلك بينهم ولا هو
صلي الله عليه وسلم فعل ذلك معهم فدل علي ان ذلك الخاص به عليه السلام وقد
نص العلما علي جواز الرجل ان ناداه بقوله لبيك انه من السنة لان
هذا لفظة جعلت من جلة شعاير الحج وكلما جعل من شعاير الدين فينبغي
تعرفه وتعظيمه فان الله تعالي يقول ذلك ومن يعظم شعاير الله فانها
من تقوى القلوب وقد صار بعض الناس اليوم يجاوبون بها بعضهم
بعضا ويجعلون ذلك من الادب والنبل وما ذلك الا لقلة التفوه
وعدم معرفة السنة فيها فكيف يتادب من لا يعرف الادب وفي
قول معاذ الله ورسوله اعلم دليل علي ان من الادب العلم ان يرد الي
اهله وفي قول سيدنا صلي الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله علي عباده
دليل علي القاء العالم المسايل علي تلامذته وحينيذ يبين لهم ذلك لان في
ذلك من الفايدة احضار الذهن لقبول العلوم وفي تغليمه صلي الله عليه وسلم
معاذا من غير سوال منه صلي الله عليه وسلم دليل علي لمن يقول ان للعالم
ان يعلم دون ان يسال لان هذه مسيلة اختلاف بين العلما وفي فصله
عليه السلام بالشيء ساعة بين المسيلتين دليل علي ان البحث في تحصيل
العلوم التفرقة بين المسايل وفي ذلك من الحكمة ان المسيلة اذا تباعدت

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا تباعدت من الاخرى بقي الخاطر معمورا بالاولى حتى تدرج فيه ثم تاتي الثانية
كذلك والتي بعدها كذلك الى غاية ما يتناهى الحكم وقد اخبرني بعض مشايخي وكان
مما اجمع على فضله انه حين اشتغاله على شيخه كان بعض الطلبة الذين يشتغلون
معه على الشيخ وكان فيه خير وكان يشتغل بالسبب انه اذا حضر المجلس ووعا
مسيلة واحدة قام وخرج الى دكانه فاتفق لذلك بعض الطلبة فسالوه عن
ذلك فقال لهم اذا وعيت مسيلة واحدة بقيت يومي كله في الدكان اردد ها
على خاطري فتثبت لي واذا سمعت منها عدة كل واحدة تنسيني صاحبتها
فبلغوا خبره الى الشيخ فاعجبه ذلك وقال للفقهاء متى تكلموا احسبوا انفسكم
على كثرة سماعكم للمسايل على مسيلة واحدة في السمع فلم يقدروا على ذلك
فسبحان من وفقا هل العادة الى اتباع السنة في الفعل وان جهلوها
بالعلم لان توفيق هذا المبارك الذي ذكرنا هداية من الحق له ليس الا
وقد نص اهل التوفيق على ان قلة العمل مع الدوام خير من كثرته مع
الانقطاع وقد قال صلى الله عليه وسلم احب العمل الى الله ادومه وان
قل والكلام على قوله صلى الله عليه وسلم ان يبعده ولا يشركوا به شيا قد
تقدم عليه الكلام في حديث البيعة اول الكتاب بما فيه شفا قوله صلى الله عليه
ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل
والديه قال يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه ظاهر الحديث
يدل على ان لعن الوالدين من اكبر الكبائر والعلم بسد الذريعة وفي ذلك
دليل لمذهب مالك رحمه الله تعالى في قوله بسد الذرايع ويوخذ ذلك من

انه

انه صلى الله عليه وسلم جعل ما هو ذريعة لسب الابوين سببا لهما والكلام
عليه من وجوه منها ان في هذا دليلا على عظم حق الابوين اذ القول الذي
هو ممكن ان يترتب عليه سببها جعله الشارع صلى الله عليه وسلم جعلا ما
هو ذريعة لسب الابوين سببا لهما والكلام عليه من وجوه منها ان
في هذا دليلا على عظم حق الابوين اذ القول الذي هو ممكن ان يترتب
عليه سببها جعله الشارع صلى الله عليه وسلم من اكبر الكبائر فكيف بغير
ذلك لانه اذا سب الرجل ابا الرجل من الجايز ان يسب هو اباه او
يقول له خلاف ذلك او يفعل به بدل القول فعلا مولما لكن لما
جرت العادة في الغالب انه لا يرد الا مثله حكم الشارع صلى الله عليه
وسلم بالغالب وفي ذلك دليل على ان تعتبر الاحكام انما هو على الغالب
من جاري العادة والمحتمل النادر لا يلتفت اليه وفيه دليل على ان كلما
يكون محتملا ان ينتج منه شر لا يفعل خشية من وقوع الشر وهو ايضا
من باب الحزم في الامور وفيه دليل على ان الاحكام والمخاطبات
انما تكون على العادة الجارية بين الناس وفيه دليل على جواز
مراجعة المفضول للفاضل فيما يقوله الفاضل ويشترط في
ذلك الادب يوخذ ذلك من قول الصحابة وكيف يلعن الرجل اباه
ويوخذ الادب من صفة قطعهم لانهم رضي الله عنهم لم يقولوا الا
يكون وانما سالوا عن الكيفية وكيف تكون على طريق الاستفهام
فهذا هو عين الايمان الادب في المراجعة وفيه دليل على ان من راجع

شبكة الألوكة www.alukah.net

ضيا لا يعرف لا عتب عليه اذا كان على سبيل الاستفادة يوجد ذلك من كونه
صلى الله عليه وسلم يعتبهم على ذلك ويبين لهم الكيفية بلطف في التعليم وقوله
صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر فيه دليل على تفاوت الكبائر بعضها على بعض
وفيه دليل على ان من اكبر الكبائر افعال الجهل مع معرفة اتباع السنة
يوجد ذلك من انه من لم يعرفها يجهل مثل هذا فيقع في الكبائر وهو لا يعلم
وقد جمع بعض الجهال اليوم مما زحتهم فيما بينهم ان يلعن بعضهم ابا بعض
ويعدونه مباسطة فنعوذ بالله من الجهل والضلال ولذلك قيل انه ما عصي
الله بأشد من الجهل وهو الحق فان الجاهل لا ينزال يقع في المهلكات وهو لا
يعلم وهنا تنبيه على ان الاصل يفضل الفرع بالوضع وان فضل الفرع
بحسب الصفات قيل لم لا تنتفي فضيلة سبقه عليك لانه لما كان الاب
اصلا للابن جعل له عليه هذا الحق العظيم فان فضله الابن بصفة الايمان
وهي افضل الصفات قيل لهوان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به
علم فلا تطعهما وصاحبهما معروفا في الدنيا معروفا للفضيلة التي سبقا بها
وكذلك ينبغي الحكم لمن كان السبب في هدايتك الى مولاك وقد جا مولاك
ثم مولاك من علمك اية من كتاب الله يا هذا قد سلكك بعظم احسانه اليك
ان كان في الطبع عروبية اشد مما ملك السيد رقبة عبده يا لها من الاسرار
لملكوت بالاحسان اكثر واشد من يملك العبيد بالدرهم والدينار كما
ذكر ومن وجه الاحسان قيدا تقيدا فاذا كانت الطباع رذيلة ابق
من قيد الاحسان اشد مما اباق العبد الفن كما الله الهجين لا مروة

ولا

ولا دين وفي هذا الباب يتبين عظم حق سيدنا صلى الله عليه وسلم علينا لانه
السبب الموصل لكل خير من الله به علينا في الدنيا والاخرة وهنا زيادة لان
هذا الاصل لا يتصل فرع ابدا لا بوصف صفة ولا بمعنى فهو الاصل في
جميع الخير وله فيه السبق حسا ومعنى ولذلك ذكر عز وجل في محكم التنزيل
النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم فانه ليس فضيلة من كان اصلا لخروجك الى
الوجود كمن جعله اصلا الى انقاذك من الجحيم واثر ثم اتباعك له خلودك
في النعيم فانظر بفطن العقول كيف تتسلل فضيلة الاصول في انعام
موجد الوجود واذكر الا الله وايقظ سنة فهمك لعلها تواتق عروبية
في طبعك فتبادر الى مراجعة خدمة مولاك لعل شين اباقك
عنه يذيله بيد عفوه عنك فالدين تواب جعلنا الله من سبقت بالخير
له سابقته فراجع مولاه قبل الاخذ على غرة ولجا اليه فانه لا رب سواه
قوله صلى الله عليه وسلم فيما ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقته
قالت الرحم هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم الا ترضين
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك
ظاهر الحديث الاخبار بعظم ما جعل الله تعالى للرحم من الحق وان
وصلها من اكبر افعال البر وان قطعها من اكبر المعاصي والكلام عليه
من وجوه منها ان يقال ما معنى قوله اصل من وصلك واقطع من
قطعك والكلام عليه من على كيفية وصلها وما هو قطعها فاما
قولنا ما معنى قوله اصل من وصلك فهو كناية عن عظم الاحسان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان اعظم مايعطى المحبوب لحبيبه الوصال وهو القريب منه ومساعدته
في مرضاته وهذه الامور في حقه تعالى بسبحانه مستحيلة ان تكون على ما نعرف
من صفات المحدث الفاني بل هي كناية عن قدر الاحسان منه لعبده وعظمه
ويؤيد ذلك قوله عليه السلام صلة الرحم تديني العمر فهذا الوصال في هذه
الدار زايدا على ما اعد له في الاخرة من الخير والاحسان وكقوله تعالى يحبهم
ويحبونه فمعنى قوله يحبهم كناية عن عظم احسانه عز وجل الى احبه من
عباده لان ملكا من ملوك الدنيا اذا احب عبدا اعتاه ورفعه على جميع
اهل رتبته فكذلك فعل مولانا سبحانه بمن يحبه يجس اليه غاية الاحسان
ويرفعه في الدنيا والاخرة المنزلة العليا واما قولنا ساعتي واقطع
من تقطعك فهي كناية عن شدة الحرمان والعذاب لان القطع ضد الوصل
فكما عبر عن عظم الاجر بالوصل عبر عن عظم البلا بالقطع اعاذنا الله
تعالى من البلا واما كيفية الوصل للرحم فهو على ضروب تختلفه منه
ما يكون ببذل المال ومنه ما يكون ببذل المعونة على ما يحتاجون اليه
اعني اهل رحمه ومنها ما يكون بالزيارة لهم ومنه ما يكون بالدعا لهم
ومنه ما يكون باكرامهم والبشاشة لهم ومنه ما يكون بدفع المضار
عنهم والمعنى الجامع له ايصال ما امكنك من الخير اليهم على قدر طاقتك
ينبه القنبذة الى الله تعالى الا ان ذلك بشروط ذكرها العلما وهي ان يكونوا
على الاستقامة والانقطاعهم من اجل الله تعالى صوايصالهم بشرط
ان تبذل جهدك في وعظهم وزجرهم والانكار عليهم لانه اذا قبل

لك

لكن في الاجنبي الذي هو اخوك في الاسلام انصره ظالما او مظلوما كما تقدم
ذكره وهو رده عن الظلم فالاقرب من باب اولى فبعد ذلك يكون البحران
لهم وتعلمهم ان هجرانك لهم انما هو من اجل تخلفهم عن الحق فاذا استقاموا
وصلتهم قدر طاقتك في ذلك لكن ينبغي عليك من صلتهم عند المقاطعة الدعا
لهم بظهر الغيب ان يصلح الله تعالى حالهم ويجبرهم بفضله واما تقاطعتهم في
على ظهرك اما كلفة او بعضية فالكلية هي ان تمنعهم جميع ما في وسعك من
الاحسان اليهم على نحو ما اشرنا اليه قبل فاصدا لذلك او تكون معاداتهم
لحظ نفس او ابعادهم عنك لمثل ذلك واما البعضي فهو مثل ان تفعل
معهم بعض الاشيا دون بعضها مع قدرتك عليها وتقصد كذلك وكلاهما
محذوران ويخاف من وبالهما لكن الواحد الذي هو الكلي اشد اعاذنا الله
تعالى منهما وفيه بحوث منها هل الالف واللام في الخلق للجنس او للعهد
فان كانت للجنس فهي كان اصلية كانت للعهد فهي كان احتمال ان تكون
للجنس وهو عند قدوم المخلوقات على اختلافها وبقي الاحتمال في اي
وقت كان ذلك هل عند الفراغ من ظهورها في اللوح المحفوظ بالكتب
وهي بعد لم يظهر منها في عالم الوجود الا اللوح والقلم لا غير واحتمل
ان يكون ذلك عند قدوم خلق السموات والارض واحيا به عز وجل
في كل سما امرها للقدرة صالحة لها معا والعرب تسمي البعض باسم الكل
والكل باسم البعض واما ان يكون على حقيقة ظاهره وهي ان تبرز جميع
المخلوقات في عالم الحس والشاهدة فلا يمكن لان من المخلوقات ما لم يبرز

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعد في عالم الوجود والحس ونحن نعلم انه لابد ان يظهر ويكون قطعا لازما
سئل الدابة التي تخرج عند قرب الساعة وهي في علم الله تعالى لم تبرز ولا
ظهرت ومثلها باقي من تناسل جميع الحيوانات وسئل الامور التي هي عند قرب
الساعة وقد اخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم وهي لم تظهر بعد واشيا
عديدة اذا تتبعها وجدتها وان كانت للعهد وهي عند فروغ خلق بني ادم
فمتى كان احتمال ان يكون عند فراغ جل جلاله من خلق ارواحهم لانه قد
جلان الله سبحانه خلق الارواح قبل الاشباح بالفي عام واحتمال ان يكون عند
فراغ خلق الاشباح والارواح وهو يوم السبت بويكم قالوا بلى وهو
يوم اخراجهم من صلب ادم عليه الصلاة مثل الذر واخذه عليهم العهد لانها
احد الحيانين في قوله ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين على احد
الاقوال ويترتب عليه من الفقه ان تعرف ان الالف واللام للعهد
في الخلق فتكون صلة الرحم تحتمل وجهين احدهما ان تكون للجن والانس
لانهما المكلفان وان تكون خاصة ببني ادم ويكون فيه من الفقه ان
صلة الرحم خاصة ببني ادم وان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة
لان الامر عام في بني ادم وهم منهم وهنا بحث شان وهو هل كلام الرحم
للحق جل جلاله بلسان المقال او بلسان الحال وان كان بلسان المقال
هل بعد ما جعلها في جوهر ووضع فيها الحياة والعقل او وهي على حالها
الكلام على هذا مثل كلام العلماء على كلام الجمادات وهي على ثلاثة وجوه
لان منهم من قال ان كلام الجماد بلسان الحال بما اظهر الله تعالى فيه

من

من اثر قدرته ومنهم من قال انه خلق لها حياة وعقلا وحينئذ تكلموا
ومنهم من قال انهم تكلموا وهم على حالهم وهو الاظهر وان كانت القدرة
صالحة للوجوه الثلاثة لكن الوجهان فيها تخصيص لعموم لفظ الحديث
بغير دليل شرعي وحصر القدرة القادرة التي لا يحصرها شيء لان قدرته عز وجل
صفة من صفاته فكما ان ذاته الجليلة لا تنحصر بوجه من الوجوه فكذلك كل
صفاته لا تنحصر منها صفة من الصفات بوجه من الوجوه لان الصفة
لا تفارق الموصوف وقد تقدم الكلام على ذلك اول الكتاب
بما فيه شفاء بفضل الله تعالى ومنها ان فيه دليلا على ان الاستعاذة
بالله تعالى من اجل الوسائل الى الله سبحانه وانجحها بوجود ذلك من قول
الرحم هذا مقام العائذ بك فاسعفت في الحال بما رضيت به وما
يقتضي هذا الوجه ما جاء في شان العهد الذي قيل له واجلب عليهم
بخيلك ورجلك وجعل له انه سيأتاهم ويقبل من حيث لا تراه وجعل لنا
النصرة عليه والغلبة له بالاستعاذة بالله عز وجل ولم يجعل ينفذ ذلك
لقوله عز وجل في كتابه العزيز وامايتزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله انه هو السميع وقول مريم عليها السلام حين اتاها روح الله الامين
اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا وقول سيدنا صلى الله عليه وسلم
اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا احصي
ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفيه اشارة عجيبة من طريق حسن
المجانسة في الكلام وهي انه لما كانت صلة الرحم حقيقتها التواددين

شبكة الألوكة www.alukah.net

بين الاقارب والتعاطف جعلت الصيغة التي تدل على الجزا مثلها من
جنس ما هو المعروف في التخاطب بين المحبين والمحبوبين وهي الوصل
والمعاطفة وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ
من خلقه دليل على صفتين عظيمتين من صفات الحق سبحانه وهما
القدرة والحكمة فاما الدال منها على القدرة فبالاخبار بانه عز وجل خالق
جميع الخلق واي دليل على القدرة اعظم من اختراع الخلق على غير مثال
تقدم ولا معين ولا وزير واما الدال على الحكمة منه فقوله عليه السلام
حتى اذا فرغ من خلقه لان حتى لانتهاء الغاية فيعطي قوة الكلام ان من له
غاية فله بداية وما بين الغاية والبداية اقتضته الحكمة الربانية لا العجز
من القدرة فان من قدرته جل جلاله خلق جميع الخلق وهو كما اخبر عز وجل
بقوله وما مسنا من لغوب لا يمكن ان يكون في قدرته عجز عن شيء من
الاشيا بل ما كان في بعض المخلوقات من تاخير او غيره ذلك فالحكمة اقتضتها
حكمة من ليس كمثله شيء وقد تقدم في اول الكتاب من هذا بيان شاف
بفضل الله تعالى ورحمته وفيه دليل لقول من قال ان رايك بحسب
ما قدر لك يوخذ ذلك من انه لما قامت الرحم مقام العابد بالله تعالى
من التطيعة وسبق في علم الله تعالى ان يكون واصلا لها وقاطع لها
ايضا ارضاها اي جعل عندها رضا بان يصل الله من يصلها ويقطع
من يقطعها فقبلت ذلك ورضيت به بدلا من الذي طلبته لانها طلبت
ان لا قطيعة لها فلو قال الحق جل جلاله لك ذلك اي لا تقطع لم يكن احد

يقطعها

ينقطعها وفيه دليل لتحقيق قوله صلى الله عليه وسلم ما من داع يدعوا الا كان
بين احدى ثلاث اما ان يستجاب له واما ان يدخر له واما ان يكفر عنه لانه عز
وجل عوض الرحم ما رات خيرا لها منه ورضيت به وفيه دليل على ان جميع المخلوقات
بيد الله سبحانه وتعالى يصرفها كيف شاء كما قال عز وجل صلى الله عليه وسلم ما من
قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن اي بين امرين من امر الرحمن مثل
الرضا وضده والعزم على الشيء وتركه والرغبة والزهد وما يضادهما من
الاشيا يقلبها التقليب من طرف الى ضده في لمحة البصر ولذلك كان من دعايه
صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ولهذا المعنى كان
اهل التوفيق والمعرفة بالله تعالى اشد الناس خوفا على انفسهم مع ما كانوا
عليه من الخير التام حتى انه يروى عن بعضهم انه كان كلما استيقظ من نومه
يجر يده على وجهه ثم ينظر الى جواسه ثم يحمد الله تعالى ويشكره ويتشهد ويقول
بها فقيل له في ذلك فقال اما جر يدي على وجهي فمخافة ان يمسخ علي
كما اخبر عز وجل وخبره الحق من قبل ان نطمس وجوها فنردها على ادبارها
او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وكان امر الله مفعولا واما تفقدي
الي حواسي فمخافة العاهة التي هي متوقعة مع الانفاس واما اعلاني
بالشهادة فاختيار نعمة الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم ينام الرجل
النومة فيسلب عنه الايمان ويبقى اثره ثم ينام النومة فيقبض فيبقى اثر
او كما قال عليه السلام فاذا رايت نعمة الايمان ونعمة الحواس باقية
سالمة حدثت الله تعالى وشكرته على ابقايه تلك النعمة بفضله ورحمته

شبكة الألوكة www.alukah.net

اين اين يارب العالمين قوله جاءتني امرأة ومعها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال من بلي من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن كن له سترا من النار ظاهر الحديث اخبار الصادق صلى الله عليه وسلم انه من اتاه الله شيئا من البنات فاحسن اليهن كن له سترا من النار اي وقاية له تقيه من النار والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معني الاحسان وهل ذلك علي عمومه بلا شرط وان له شرطا هل يحتاج في ذلك الي نية او لا وهل ذلك علي طول عمرهن وان كبرن او ذلك عند صغر سنهن وان كان فاحدا فاما قولنا ما معني الاحسان اليهن فهو ما زاد علي القدر الواجب الذي لهن وهو بين من لفظ الحديث فانه لما كانت المرأة ومعها الابنتان فسألت المرأة عايشة رضي الله عنها فلم تجد عندها الا تلك التمرة الواحدة التي اعطيتها كان من اجل احتياجها لهما ان تختص بها فلما جادت بها فقد لك الاحسان الذي اشار صلى الله عليه وسلم بان من فعله في حقهن كان له سترا من النار وعمومه يقتضي في كل الوجوه الذي فيها معاملتهن فمن زاد من في كل الوجوه وجه منها شيا علي حقهن كان محسنا اليهن ومن فعل معهن معروفا في نوع ليس فيه حق الباب واحد واما قولنا هل ذلك علي عمومه بلا شرط او له شروط فنعم من وجوه اليه الا وله شروط فمنها ما هو ظاهر فلا نتوقف في معرفتها الناس كافة ومنها ما لا يعلمها

الا ارباب العلم ومنها ما يعلمها الا الخواص منهم فاما معني قولنا هل ذلك علي عمومه اي اذا وقع منه احسان اليهن علي اي وجه كان علي لسان العلم او بعد ذلك او يكون قد اساء اليهن او يكون قد تورط حق عندهن فاما ما خالف لسان العلم فلا يطلق عليه اسم احسان شرعا وكذلك اذا ترتب لمن قبلهن فلا يقال للمحسن بل ذلك من الحق الذي قد ترتب لمن قبله ويقع بينه وبينهن المحاسبة والمحاكمة في الدار الاخرة وكذلك ان كان قد اساء اليهن من وجه اخر فليس علي عمومه ولا يسمي محسنا الا بعد توفية الحقوق من كل الجهات وعدم الاساءة ويكون فعله ذلك علي لسان العلم وحينئذ يكون محسنا واما شروطه فهو ان يكون احسانه اليهن ليس فيه ضرر للغير بعد توفية القيد المتقدم ذكره من لسان العلم وما ذكر معه واما هل ذلك الي نية امر لا فالنية شرط في جميع الاعمال لقوله صلي الله عليه وسلم الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوي والمواضع قد تقرر الحكم فيها انها لا تحتاج الي نية اعني ان الفعل يجري بغير نية ويوجر عليه وهو مثل ما يفعله المريد من الطهارة وشبهها ومثل زوال النجاسة من الثوب والبدن وما اشبه ذلك واما قولنا هل ذلك علي طول عمرهن او ذلك في زمان صغر سنهن اما الاحسان اليهن نفس بتقييد بصغر سنهن ولا كبرهن بل حقوقهن مع صغر السن علي سبيل الوجوب فمنها الزوم النفقة والكسوة والكفالة فهذا وما هو من نوعه يستظل كبرهن اذا تزوجن علي ما هو المعلوم من عرف الشرع في ذلك وان كبرن

فلا يخرجن عن البنوة ابدا فهن في كل وقت يحل للاحسان ومن ايضا محتاجان
الي ذلك وان كن علي اي وجه كن من اليسار وضده ولكثرة شروط هذا
الاحسان كان بعضهن ينسب الي الخير وله البنات والعيلة بعد
احسانه اليهن يقول والله ما ادري هل اتخلص منكن في الاخرا ام لا
ثم يدعوا الله سبحانه ان يجعلهن له رحمة بفضله وفيه دليل علي جواز السوال
بوجه ذلك من قولها جاءتني امراة ومعها ابنتان تسالاني فلو لم يكن
ذلك جايزا شرعا لانكرت ذلك عليها وفيه دليل علي فضل بيت النبوة
وكثرة سخايهن بوجه ذلك من كونها لم يكن عندها الا تلك التمرة
الواحدة وجادت بها وفيه دليل علي جواز ذكر المعروف الذي يفعله
اذا لم يكن علي وجه المن والافتخار وان ذلك مفسد له بوجه ذلك من
ذكر عايشة رضي الله عنها المعروف الذي فعلته مع المراة للنبي صلى الله
عليه وسلم وفيه دليل علي استحسان فعل المعروف وان قل بوجه ذلك
من بد لها تلك التمرة الواحدة ولم تستقلها وقد ذكر عنها رضي الله عنها
انه جاء سايل الي الباب وكان عندها عنب فاعطت منه حبة واحدة
لشخص يخرجها له فدارت منه انه استقلها فقالت له كم في تلك الحبة من
ذرات تريد بذلك قوله تعالي فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقد بنه بعض
العلما رضي الله عنهم علي ان مكايد الشيطان اذا راك تعطي الكثير يعدك
الفقر حتي يكسلك عن البذل وان راك تعطي اليسير يزهدك فيه
ويحقره في عينك حتي يحرمك البذل في اليسير والكثير وفيه دليل علي ان

اعلا المعروف جهدك المقل ولا يلزمه غير ذلك من طريق البذل يوجد ذلك من
ان تلك السيدة لم تزد علي بذل ما كان عندها مع قلته شيا واقرها رسول
الله صلي الله عليه وسلم علي ذلك حيث اخبرته ولو كان بقي عليها من طريق الاحسان
شي لنبهها عليه صلي الله عليه وسلم عند اخبارها اياه بذلك وفيه
دليل لاهل الصوفة الذين اصل طريقهم الايثار وحمل الضيم فيما يخصهم
لان هذه الصفة هي التي اتصفت بها تلك السيدة رضي الله عنها من تلك المراة
حتي اخبرت بذلك رسول الله صلي الله عليه وسلم وقرر عليه هذا الاصل
العظيم ولذلك قيل فيهم ما احسنهم في جودهم حتي يتعجبهم جادوا واجادوا
ثم جادوا وجدوا حتي وصلوا وسادوا وقوله قدم علي النبي صلي الله عليه
وسلم سبي فاذا امراة من السبي تحلب ثديها تسقي اذا وجدت صبيا في السبي
اخذته فالصقته ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلي الله عليه وسلم
اترون هذه طارحة ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر لا تطرحه فقال
الله ارحم بعباده من هذه بولدها ظاهر الحديث الاخبار بقدر عظم رحمة
الله تعالي بعباده بمشاهدة ذلك المثال والكلام عليه من وجوه منها
قوله بعباده هل هو عموم للكافر والمومن والحيوانات علي اختلافها
وغيرها من جميع المخلوقات او ذلك خاص بالمومنين فيكون اللفظ علي
عاما ومعناه الخصوص لفظ العبيد يقتضي العموم وقد بينه الحال
ومعهود ذكر طرحها ولدها في النار اشارة الي تخصيص المومنين وتطييب
قلوب السامعين منهم ان مولاهم الذي من عليهم بالايمان به لا يعذبهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

بنار وقد جاء هذا المعنى صريحا في الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله جل جلاله
ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة الى قوله تعالى
اولئك هم المفلحون فثبت للمومنين الذين هم بتلك الاوصاف المذكورة واما
السنة فبالحديث المتقدم وهو قوله صلى الله عليه وسلم ما حق الله على عباده
وما حق العباد على الله ثم ذكر ان حق العباد على الله اذا عبدوه لا يشركوا به
شيا ان لا يعذبهم واحتمل وجها اخر وهو ان يكون معنى المثال الاخبار بان
رحمة الله تعالى لا يشبهها شيء لمن سبقت له فيها نسبة من اي العباد كان
حيوانا او غير حيوان وانها لا يضرها شيء ويتبين العلم بتحقيق من سبقت
له فيها نصيب ولذلك قال الفضيل رضي الله لا تحط بعده ابدا يعني
من سبق له في الازل رضا فلا يضر مع السابقة شيء ولذلك قيل كم من
صديق في القبا وكم من عدو في القبا نظرا الى السابقة بما ذا سبقت
وقد سال بعض اهل الشيع بعض اهل السنة فقال ان الرحيم من حقيقته
ان لا يعذب احدا من عباده فكيف يعذب عباده بالنار وهو الرحمن
الرحيم فجاوبه السني بان قال ان لله سبحانه اسما عدة منها المنتقم وكل اسم
عز وجل حقيقة لا مجاز فيها ولا بد لكل اسم ان يظهر ما يدل عليه في عالم الوجود
والخلق فمن خصه بالرحمة فلا يعذبه ومن خصه بالانتقام فلا يرحمه
ومن عز وجل انه يخصص من عباده من شاء بما شاء على مقتضى كل اسم
وصفة وقد قال جل جلاله نبي عبادي اني انا الغفور الرحيم وان عذابي
هو العذاب الاليم فبهت الشيعي وكانه الزم حجرا او كاجرا واحتمل وجها

ثالثا

ثالثا وهو لاملك القلوب والزهد في غيره لان العباد من شانهم طلب الحوائج
وطلب الخيرات والاستعاذة من المكروهات فالتسبب في ذلك وطلب
بعضهم من بعض المساعدة على ذلك والعادة بينهم انهم لا يقصدون
في الحوائج ولا تتعلق امالهم الا بمن فيه رحمة واحسان فاخبرهم الصادق
صلى الله عليه وسلم ان رحمة الله سبحانه بعباده على العموم اكثر من رحمة
هذه المراة بولدها التي قد خرقت العادة المالوفة من الناس على اولادهن
بيون عظيم فمن يريد طلب خير او دفع ضر او اي حاجة اراد ها فليقصد
من رحمة اعظم من رحمة هذه بولدها فهو انجح له في حاجته وابسط له فيما يوسله
ولذلك قال من كان قاصدا طريق قصد مولاه فهو سبب الى رحماه وقال
بعضهم هبني اتيت بالاعمى ولا سبب البس انت معروفك السبب وفيه
دليل على جواز النظر الى النساء الذين يسبون قبل القسم بوجه ذلك من نظره
صلى الله عليه وسلم الى هذه المراة وارشاده للصحابة رضي الله تعالى عنهم
الى نظرها وفيه دليل على جواز ضرب المثال بما يعقل ويدرك بالحواس
تشبيها بما لا يعقل ولا يدرك بالحواس بجامع فايدة المعرفة بالشيء من
وجه ما وان كان لا يحيط المثال به من كل الجهات بوجه ذلك من ضربه
صلى الله عليه وسلم المثال على عظم رحمة الله تعالى التي لا يصل اليها
الافكار ولا العقول برحمة هذه المراة على ولدها ومنه بعينه ليستدل
على ان صفاته سبحانه لا تشبه صفات المحدثات وان شاركتها في
التسمية فوجه ذلك من قوله عليه السلام الله ارحم بعباده من هذه المراة ل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بولدها والزيادة غير محدودة فلا شبه بينهما ولا اشتراك الا في التسمية
ليس الا وفيه دليل على ترجيح احد الضررين بوجود ذلك من كونه صلى الله
عليه وسلم تركه هذه المرأة تشرك اطفال السبي في الرضاعة وربما اذا كبروا
يتناكحون وهم اخوة من الرضاع وهذا لا يجوز فلما كان هذا الوجه محتملا
ان يكون وان لا يكون وسد رسمهم في الوقت مما الحاجة اليه اكيدة تركها
تفعل ما هو الارجح وبهذا يستدل ايضا على ان الضرورة لها
حكم على حدة لانه لو لا ضرورة الاطفال في الوقت الى الرضاع ما تركها صلى
الله عليه وسلم تفعل ذلك من اجل العلة المتقدم ذكرها وهذا البحث المتقدم
هو على ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة وفيه دليل وهو اقوى بحسب
البحث وهو ان الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة لان اطفال
الكفار في الدين مثل اباءهم وان ملكهم المسلمون فلو كانوا مخاطبين بفروع
الشريعة لكان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول للصحابة في ذلك شيأ
لانه عليه السلام المشروع وسكوته عند الحاجة الى البيان لا يجوز ويترتب
عليه من الفقه ان الاولاد الكفار اذا ملكوا وهم دون البلوغ ان يحكم
لهم بالكفر واذا اسلموا الا ان يكون اسلامهم بعد بلوغهم وقد نص الفقهاء
على ان من سبي منهم دون البلوغ وجبر على الاسلام واسلم من تلقاء
نفسه ثم مات قبل البلوغ انه لا يدفن مع المسلمين ولا يصلى عليه فان حكمه
حكم الكفار الاخلاف اذا هذا هو الغالب على الظن وفيه اشارة
لطريق المجبين يوخذ ذلك من حال المرأة المذكورة في الحديث لما كان حبها

قد

قد شغف فوادها بذلت نفسها في اشق الاشياء عليها فيما يشبهه في
الحس فكيف حالها لو انها وجدت ابنها لان كثرة الرضاع والحلب تضعف
الثدي وكثير منهن اذا كان ابنها قوي الرضاعة يهلكها ولا تقدر على ارضاعه
وهذه بكثرة وجدها على ابنها قد عنت بالرضاع ثم وهذه بكثرة وجدها
على ابنها قد عنت بالرضاع كل مولود لقيت لشبهة بابنها كما اخبر عن قيس
ليلى حيث قال احب لحبها السودان حتى احب لحبها سود الكلاب كذلك
المحب لا يبالي ما لقي في حق محبوبه ومثل ذلك ما اخبر مولانا جل جلاله في كتابه
العزيز في قصة يوسف عليه السلام مع اخيه يامين حين اجتمعا فقال يا من
ليوسف عليها السلام لا افارقك حتى احتال ليوسف له عليه السلام
لا يمكن ذلك الا ان تقع على نفسك بالسرقة فرضي بالقاء الوصف الذميم على اليد
السالمة من العار والخيانة في حق الاخوة مع الجميل فقال تعالى فلما جهزهم
بجهازهم جعل السقاية في رحل الى قوله كدنا ليوسف ما كان ليأخذ اخاه
في دين الملك الا ان يشاء الله هان عليه وصف الخيانة بتوفية رفع الاثم
بخلوه بالحبيب دون رقيب هذا في حق مخلوق فان فكيف في حب خالق بارئ
هانت والله عليهم النفوس فبذلوها في حب مولاهم فوصل عز وجل
حبلهم بحبله وادناهم وستاهم واحباهم اهانوها فرفعوها واذلوها
فاعزوها وافردوها فجمعوها وحهوها فاسعدوها وقطعوا العلائق
فامنوا البوائق وجادوا بما سواه فلم يجدوا الا اياه ومن تحول بعضهم
تقدمت عن الاكوان بحبه وكذلك عبد الفرد لا يزال فردا

فنسأله سؤالهم فيما من اسعد بحياتهم بجودتنا موارد هم يا كريم
يا وهاب وصلى الله على سيدنا محمد سيد الانام وعلى آله وصحابه وسلم قوله سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة في مائة جزء فامسك عنده
تسعة وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك تتراحم الخلق حتى
ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه ظاهر الحديث يدل على
ان كلما في جميع الارض من رحمة في قلوب جميع الخلق جزء من مائة جزء ما
اعد الله لعباده من الرحمة وان باقي جميع الخلق جزء من مائة جزء ما اعد
الله تعالى المائة وذلك تسعة وتسعون جزءا موضع عند عز وجل لم والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال لما معنى جعل الرحمة في مائة جزء وما معنى امسك
عنده ولمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق او لبعيد مخصوص ولم خص ذكر
الفرس من بين سائر الحيوان وما الفائدة في الاخبار لنا بذلك وهل لنا
طريق الى معرفة كيفية انزال ذلك الجزء لا وهل لفظ الخلق يكون عموما في الحيوان
وغيره وذلك الحيوان لو يكون خاصا بالحيوان لا غير وقوله انزل في الارض
جزءا هل يريد الجنس او النوع وهذه هي الواحدة التي نحن عليها فاما قولنا
ما معنى جعل الرحمة في مائة جزء احتمل وجهين احدهما انه سبحانه لما من
على خلقه برحمتين جعلها لهم في مائة وعاء فاهبط منها وعاء واحدا الى
الارض كما اخبر عليه السلام في الحديث وبقي الباقي عنده عز وجل واحتمل
ان تكون الفائدة ويكون معنى الاخبار ان الرحمة التي من بها على خلقه
سبحانه قسمها بمائة جزء فانزل الى الارض جزءا واحدا لان العرب كثيرا ما تريد

الحروف

الحروف في اول الكلام وهذا من فصيحها وابقى التسعة والتسعين جزءا عنده واما
قولنا ما معنى امسكها عنده اي انه لم يشأ سبحانه نزولها الى هذه الدار وامسكها
للدار الاخرة وهناك يكون الانعام بايصالها لمن كتبها له واما قولنا
لمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق او لبعيد معين منهم ما من الحديث
فيه ما يدل على ذلك لكن قد افصح الكتاب والسنة بذلك فاما الكتاب فآيات
عديدة منها قوله عز وجل قد افلح المؤمنون الى قوله واولئك هم الوارثون ومنها قوله
تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون الى قوله عز وجل اولئك هم
المفلحون واما السنة فالاخبار فيها كثيرة منها الاخبار بامر الساعة وكيف
يحشر جميع الخلق فيقال بعد الحساب للكل ما عدا الثقلين الجن والانس كونوا ترابا
فيعودون ترابا والثقلان قسمان اما شقي فمأواه النار واما سعيد ففي الجنة
فمن كان في النار وصار ترابا لم يبق له في تلك الرحمة نصيب وبقيت موفورة لاهل
دار الكرامة وهم المؤمنون من الثقلين الجن والانس جعلنا الله من اهل دار السلام
بمنه واما قولنا ما الحكمة في كونه خص الفرس بالمثال دون غيره من الحيوانات
فنقول والله اعلم لما جعل في الفرس من الخفة والسرعة في تنقلها فكونها مع الذي
طبعت عليه من سرعة الحركة من اجل الرحمة التي قسم لها منها ذلك الجزء اللطيف
ترفع حافرها عن ابنها وجه اخر وهو ان الخيل تحل من النفوس بالكر والفر
وكثرة الجري والجهد في ذلك حتى يلحقها من التعب ما لا يلحق غيرها من الحيوان
مع ذلك يشتد احتياج ابنها اليها فلما قسم لها من تلك الرحمة تتوفر
الشفقة على ابنها على راحة نفسها حتى ترفع حافرها عنه خيفة ان تصيبه

وبعاين ذلك كله منها ما لا تعاينه من غيرها لا سيما العرب هم في هذا اكثر الناس
مباشرة ويخبرون عن الخيل باشياء عجيبة منها ما ذكر عن ذي القرنين حين اراد
ان يدخل الظلمة التي عارضته حين خرج يطلب عين الحياة وكيف بنى له حول
تلك الظلمة وكيف التي خرج منها فاشار عليه الذين يعرفون تعاويد الخيل بان قالوا
له خذ لنا اناثا من الخيل التي لها بطن واحد فانها اقوى ابصارا واشد
واحبس اولادها في اول الظلمة حتى تنور ثم خضها في تلك الظلمة حتى
تثبت فاذا اردت الرجوع فاقلبها روحها فانها ترجع الى اولادها في اسرع
وقت ففعل ذلك فجاء الامر كما اخبروه وما قدمناه من الغاية في الاخبار لنا
فلفوائد منها الاخبار بان الرحمة في تلك الدار اكثر واعظم من البلاء لانه عليه السلام
قد اخبر عن النار في الاحاديث قبل انها فضلت على نار الدنيا بكذا وهي جميع
نار الدنيا بتسعة وستين جزءا والرحمة المذكورة في تلك الدار بتسعة وتسعين
جزءا من مثل جميع كل رحمة في هذه الدار اذا جمعت ثم مع ذلك فتلك في خاصة
كلها للمؤمنين ويقوى هذا التاويل قوله جل جلاله على لسان نبيه عليه السلام
ان رحمتي غلبت غضبي لانه انما اخبر الذي هو دال على الرحمة اكثر من المحل الدال
على الغضب فلو لم يكن الا هذا لكانت فائدة عظمى ويستدل منها ان رحمة
جل جلاله التي هي صفة ذاته الجليلة ليست بمحدودة لا تكيف لان تحديد هذه
الرهبة وهي اصل الخير والاحسان لا تقدر العقول على حصرها فكيف بالتي
هذه الدالة عليها وبهذا علم ان الذات الجليلة ليست بمحدودة ومنها
ادخال السرور على نفوس المؤمنين لان النفس من عادتها لا تكاد تفرح بالخير

الا اذا كان محدودا فاخبرهم عليه السلام بذلك الحد العظيم ليكمل فرحها بما
سيدخل اليه وهب لها العلم الذي تجده عند احتياجها اليه وفيه تخصيص على
الايمان والقوة فيه لان المؤمن اذا علم قدر رداء التي قراره فيها وكيفية
الخير الذي له فيها قوي ايمانه فكان ذلك عونا على الزهد في هذه الدار
والرغبة في تلك الدار ومما يقوي هذا قوله صلى الله عليه وسلم لموضع سوط في الجنة
خير من الدنيا وما فيها وهذا منه عليه السلام اخبار بتفاوت النسبة
بين الدارين وترغيب في تلك وتزهيد في هذه الفانية وفيه دليل لاهل
السنة الذين يقولون ان نعيم تلك الدار وضده محسوس مدرك وهو
الحق الذي لا حقاب به وتقتضيه ادلة الكتاب والسنة يوضح ذلك من
هذا الحديث من قوله عليه السلام حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها فان
رفع الحافر شيء محسوس لا شك في ذلك ومن اجل ذلك وقع التمثيل به واما
قولنا هل لنا طريق الى معرفة كيفية اتصال ذلك النعيم الى الارض فاعلم
ان ايصال تصرف قدرة القادر جل جلاله في المقدورات وكيفية التصرف
ليس للمخلوق فيه مجال الا التصديق والتسليم وقد تقدم اول الكتاب
في هذا النوع ما فيه كفاية بفضل الله تعالى واما قولنا لفظ الخلق هل
يكون عاما في جميع الخلق حيوانا وغير حيوان اللفظ محتمل للوجهين معا
والذي يعطيه الدليل من خارج انه عموم في الحيوان وغيره لانه قد جاء ان
يوم القيامة تؤتى الشاة التي لم تطعت ايجاد العود لم تخدش العود
والحجر الاملس الذي لم يجعل بينهما رحمتها حوسبت على تركها وقد جاء ان الارض

تقتل المرأة اذا جعل في فيه ضم رحمة وتقول له ما اجب ما كنت فيك حين كنت
تمشي على ظهري فكيف اليوم وانت في بطني وللكافر بضد ذلك ومن جهة عظم القدرة
العمد اولي ليظهر بذلك تفاوت النسبة بين حالة فتق الدار والدار الآخرة
وهو اولي واظهر وما ينبغي انها عموم في جميع الخلق قوله تعالى وان من الحجارة
لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية
الله ولا تكون الخشية الا حيث تكون الرحمة وقد قال عز وجل في الحيوان القاتل
انما يخشى الله من عباده العلماء والعلماء الله اكذا الناس رحمة واكرمهم خلقا
وشفقة ولا تكون الخشية الا من حيث تكون الرحمة وقد قال العلماء كلا رأيتها
من جبل انهدا وجمد انشق فانما هو من خشية الله تعالى وبقي هنا للحكمة
الربانية اثر عجيب في قسمة تلك الرحمة فقد يكون قسم بعض الجماد منه ابرك
واكثر ما قسم للحيوان العاقل المخاطب فيكون الحجر على صلابته واكمل على قوته
ينفتت ويهد ويسيل من الخشية وتكون هذه الجارحة الصنوبرية
على صغرها ولينها لا تتأثر لشيء من اثر قدرة القادر الجليل وهذا من
اعظم العجايب لمن فهم ولذلك جا التنويه بها في الكتاب العزيز ولكن المحروم
احرس كم ذا تغر بغي حديد با در تغب بلا فايدة وقوله صلى الله عليه وسلم
انزل في الارض هذا الرأس من هذه الارض الواحدة التي نحن عليها او جنس الارض
فيكون نزوله في الارضين السبع اللفظ يحتمل ويجب انه للكل ما قاله بعض
العلما ان الارض الرابعة عمارها البحن وهم احد الثقلين المكلفين وبينهم تزاحم
وتوارد وصالحهم وصلد وقد قيل في عرش ابليس انه في الرابعة وذكروا انه في السابعة

اهو

وهو وجنوده، وان كانوا على ما هم عليه من الاضلال والضلال فبينهم تزاحم
فيما بينهم وتوارد وهو ايضا من جهة عظم القدرة وتفاوت النسبة بين الدارين
كما تقدم اولي واظهر وبقي في الحديث بحث لطيف وهو ما يعني بهذه الرحمة
هل كل رحمة وجدناها بين العالم كانت من اجل الله او من اجل حب وولوع او جوار
او دوام مصاحبة او للاحسان والالفة او اي نوع كانت هي من تلك الرحمة
او ما هي منها الا ما كان لله ليس الا احتمل الوجهين معا والاظهر انها عامة
باي نوع وجدت فهي من تلك الرحمة المنزلة وينوى هذا الوجه قوله صلى الله
عليه وسلم حين ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وانما ترفع
الفرس حافرها عن ولدها لما جعل لها من حب ولدها هذا تجده في الحيوان
غير العاقل فغي العاقل من باب احرى فيترتب على هذا الوجه من الفتة
وجوه منها اتباع الوجا في عظم الدجاج المدخرة وعظم التنابين في النسبة
بين الدارين وان الرحمة التي في تلك الدار خير كلها وما يصدر عنها كذلك
وان الرحمة التي في هذه الدار بنسبة الدار مختلطة بحسب ما يصدر عنه
والية فما كان منها لله وعن الله فهي خير كلها وما كان في الضد منها فهي
في الضد في الاحكام وما كان منها في المباح فهي من نوعه وينوي هذا
التوجيه قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا
تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فمنع عز وجل
من الرحمة ان تكون في غير ما يرضي الله فان وقعت فليست برحمة فرحم
فاعلها بالعفو رحمة منه لصاحبها وعلى هذا فتبصر تجد الاحكام ومتاه

وفي الحديث الذي بعده ما يقوي هذا المعنى بحسب ما يفتح الله تعالى في تبيين
ذلك ولهذه الاشارة جعلنا اهل التوفيق كلهم وافقالهم مع التقريب
والبعيد لله وبالله ومما علمه بعض من ينسب اليهم من الدعاء في مراسيه
انه قيل له يكون من دعائك اللهم اجعل جميع تصرفي فيما يرضيك ابتغاء مرضاتك
جعلنا الله تعالى ممن عليه يدل حتى يتوفانا عليه بفضله وصلى الله على سيدنا
محمد واله فقوله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم
كمثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى ظاهر
الحديث يدل على ان المؤمنين كلهم وان تباينوا وتباعدوا كالجسد الواحد كلما
اصيب احدهم بشيء اصاب الجميع منه لنسبته والكلام عليه من وجوه منها ان فيه
تقوية للتوجيه الذي وجهناه احد الكلام على الحديث قبله لانه عليه السلام
جعل تواد المؤمنين وتراحمهم مخالفا لتواد غيرهم وتراحمهم وهذا التراحم والتوادد
والتعاطف الفاظ مترادفة والمعنى واحد او لكل من دخل تحت هذا الاسم
وما الحكمة بان مثل الايمان بالجسد والمؤمنين بالاعضاء فاما قولنا هل
الثلاثة الالفاظ لمعنى واحد او لمعان فتقول والله اعلم بل هي لمعان مختلفة
تقوله صلى الله عليه وسلم في تراحمهم معناه ان الرحمة التي جعلت في قلوب
المؤمنين بعضهم لبعض هي من اجل اخوة الايمان لا لوزع ولا لاحسان
ولا لشيء خلاف الايمان هذا هو اصلها وقد تزايد للوجوه الموجبة لرحمة عز وجل
كما جاء في حق الجار انه لينتفس الجار حتى فان كان مؤمنا كان له حقان فان كان
قريبا كان له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق الايمان وحق القرابة وكذلك

ان

كان صهرا من الاصهار زاده حق رابع فلذلك الرحمة التي بين المؤمنين تتضاعف
بحسب الموجبات للرحمة مثل ما فعل سيدنا صلى الله وسلم حين رفع له ابن ابنته
ونفس الصبي تتقعقع كانها شن ففاضت عيناه عليه السلام فقال سعد يا
رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده فانما يرحم من عباده
الرحماء اجتمع له صلى الله عليه وسلم رحمة الايمان وما راى من ضعف الصبي ومن
شدة معالجته لتضاعف الرحمة عنده وتوادهم كناية عن التواصل بينهم
واستعمالهم اسبابه واصله ايضا الايمان وقد يتضاعف لموجباته مثل
المهاداة لقوله عليه السلام تهادوا تحابوا والتزاور والجوار والمشاركة عند
الضرورة وكلما يتولد عنه ودما فالاصل فيه تواد الايمان ويتضاعف
بحسب موجباته بين الناس واما التعاطف فهو تقوية بعضهم لبعض كما يعطف
طرف الثوب عليه ليقويه وهو من باب قوله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى
فان اصل الايمان هو الذي عطف قلوب بعضهم على بعض كما قال جل جلاله في كتابه
العزيز لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف
بينهم وكقصة موسى عليه السلام حين وجد الاسرائيلي مع القبطي فاستنصر الاسرائيلي
بموسى عليه السلام من اجل جمع الايمان بينهما فوكز موسى القبطي من اجل تواد
الاسرائيلي فكان من قصتهما ما اخبر الله عز وجل بها في كتابه وقد يتزايد
التعاطف بينهم ايضا لموجباته واصله الايمان كقصة موسى عليه السلام لما
راى ضعف الاسرائيلي وتعدي القبطي عليه وظلمه له وقلة انتصار الاسرائيلي
تاكد التعاطف عند موسى عليه السلام حتى اخذ بالضربة الواحدة روح القبطي

شبكة الألوكة www.alukah.net

واما قولنا هل هذه الاوصاف للمؤمن الكامل الايمان او لكل من دخل تحت هذا
الاسم نقول بان لك بضرب المثل بسيدنا صلى الله عليه وسلم ورويه عليه السلام ان
ذلك من اوصاف الايمان الكامل ولا يطلق الشارع صلى الله عليه وسلم لفظ الايمان
الا على كامله ولذلك ينبه عليه السلام اوصاف المؤمنين ليوقف كل احد قسمته اين هي
ويكفي به على نفسه حسيبا ولا يغتر باطراء بعض الناس له فان المخبر صادق والناقد
بصير واليه المرجع والمصير واما قولنا ما الحكمة بان شبه عليه السلام
الايمان بالجسد واعله بالاعضاء فذلك من ابدع ما يكون في التشبيه لانه
لما كان الايمان اصلا وله فروع وهي جميع التكليفات التي جاءت به
به الشريعة المحمدية فاذا انقص من التكليفات شيء او دخل في بعضها شين
شان ذلك الشيء الاصل الذي هو الايمان لانه يقتضي بوضعه الانقياد
والامتثال فكذلك الجسد هو واحد مثل اصل الشجرة واعضاؤه هم المؤمنون
لانهم قد تفرقوا مثل فروع الشجرة فاذا كان شين ما في احد الفروع شان
ذلك الاصل واذا ضرب احد في عضو من اعضائها اهتزت الاعضاء كلها
وتداعت لتلك الضربة كلها بالتحرك والاضطراب فكذلك الجسد اذا ضرب بيد
الغدر تعضدوا منه بما يوله تداعت له سائر الاعضاء كما اخبر الصادق
صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ما اعطى الله عز وجل لسيدنا صلى الله عليه
وسلم من الفصاحة والبلاغة وفيه دليل لمذهب مالك رحمه الله الذي يقول
ان الايمان يزيد وينقص يوخذ ذلك من كونه عليه السلام بينه صفات الايمان
الكامل والكمال ضد النقص والنقص ليس على حد واحد فهانت الزيادة

والنقص

والمقصود في هذه الاوصاف دليل لطريقنا اهل السلوك لانهم يطلبون انفسهم
بتوفية اوصاف الايمان في انفسهم ومع غيرهم وقد ذكر عن بعضهم انه جاه بعض
اخوانه يطلب منه سلفا فلما احتج له ذلك السلف خرج وهو باك فقال له اخوه
ما ابكاك فقال له تقدم لي في حقك حيث جيت تطلب مني السلف واستغفر الله تعالى
مما جرى منه هكذا فليكن والا فالاصل معلوم قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم
غرس غرسا فياكل منه انسان او دابة الا كان له به صدقة ظاهر الحديث
يدل على ان كل من غرس من المسلمين غرسا فكل من اكل منه شيء من جميع بني
ادم او من جميع الدواب له فيه اجر صدقة والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل المراد بالغرس كل ما ينبت ويوكل منه كان له اصل
ثابت مثل النخل والدمان وما اشبههما او ما ليس له اصل ثابت مثل
القمح والشعير والبطيخ والقثاء وما اشبهها او المراد الذي له اصل ثابت
لا غير وهل يكون الغرس على اي وجه كان او يكون على وجه مخصوص وهل
يحتاج الى نية في غرسه او لا وهل يكون الاكل على اي وجه كان بجنته مثل
الشداسنه وغير ذلك او بوجه مخصوص وكذلك الدواب باي وجه اكلته
وهل جميع الدواب في ذلك سواء ما يتملك منها وما لم يتملك وهل يلحق
الطير بالدواب او لا وهل يشترط في الغرس دوام ملك الغارس عليه
حين الاكل منه او لا وهل يعلم قدر تلك الصدقة او ليس لنا طريق نوقف
به وما الحكمة في الاخبار بذلك وماذا يترتب عليه من الفقه اما
قولنا هل المراد بالغرس ماله اصل ثابت وما ليس له ثابت او ماله

اصل ثابت ليس الان نظرنا بحسب اصطلاح الناس في الغراسة
فلا يطلقونها الا على كل ما له اصل ثابت واما ما ليس له اصل ثابت فانهم
يطلقون عليه زراعة وان نظرنا الى اللغة فكل ما يبذر في الارض وينبت
يطلق عليه اسم غراسة مثال ما جاء في وصف الجنة غرسها الرحمن بيده اي
بيد قدرته وهو ان قال لها كوني فكانت بغير واسطة يد مخلوق من خلقه
وقد جاء ان فيها من الفواكه والنخل ما له اصل ثابت وما ليس له اصل
ثابت مثل الزعفران الذي هو حشيشها وليس له اصل ثابت واطلق
على الكل غراسة وهذا اذا نظرت من جهة الخير المتعدي النفع فالحبوب
التي تكون عنها بالزراعة اعم فانها غالب الاقوات وقد كان سهل من
فقهاء غرناطة بالاندلس وكان من خيار علماء وقته يقول لاصحابه ان الاعمال
قد قلت والكسل قد تمالى فاكثروا الزرع لان تكثر حسناتكم وكانت
غرناطة الغالب عليها كثرة زرع الحبوب وليسر عليهم الحديث الذي
كنى بسببه وهذا الذي هو غالب ما يصل اليهم جميع الدواب اعني
الحبوب المزروعة وهذا ايضا من طريق كرم الله تعالى اولا لان الكريم
اذا تكرم لا يحصد بل يوسع ويفسح واما قولنا هل يكون الغرس على
اي وجه كان او على وجه مخصوص فالجواب ان العمل اذا كان مخالفا
للشرع فهو غير مجزي والله اعلم وقد تقدم الكلام على هذا النوع في غير
ما موضع من الكتاب وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس لعرق ظالم
حق فمن ليس له حق كيف يكون فيه ماجورا وقال صلى الله عليه

وسلم

وسلم ان الله لا يقبل عملا مر حتى يتبعه قيل وما اتقانه قال يخلصه من الرياء
والبدعة فكل شيء خالف لسان العلم فلا يكون عامله فيه ماجورا فاذا خالف
هذا القارس في غرسه لسان العلم الذي يكون في فعله اثما واما قولنا
هل يحتاج في غرسه ذلك الى نية ام لا ظاهر الحديث لا يعطي ذلك بل هو من
طريق الفضل لكن من وقف في ذلك الى حسن النية كانت له زيادة في اجر لقوله
صلى الله عليه وسلم خير الاعمال ما تقدمته النية كان النية السواد الذي تقدمته
افسدته مثل ان ينوي بذلك الغرس ضرر الغير او فخرا او مباهاة او ما
يشبه هذه النية المبطلة للاعمال على حسبما تقدر ذلك بلسان العلم واما قولنا
هل يكون ذلك الا كل منه على اي وجه كان بحق او بغير حق فقد تقدم من
الشرع ان كل ما اخذ من مال احد باي وجه اخذ باكلا او غير فيه حق
فان صاحبه في ذلك ماجور فيكون الاخبار هنا لو كان على هذا العين
تاكيدا لا غير والمعروف من طريق الاحاديث وتتبعها لا يأتي منها حديث الا زيادة
فائدة بل لو اجيد جملة مثل ما قاله عليه السلام اذا انفق الرجل على اهله
يحتسبها فهو له صدقة وقد تقدر بالشرع ان كل ما فعله الادمي مما هو
عليه واجب انه هو فيه ماجور فلما كانت النية بالاحتساب في ذلك
الواجب تزيده بذلك خيرا واجرا اخبر به عليه السلام ولما كان الزرع
والغرس مما هو مباح لنا على لسان العلم وكان فيه خير متعد للحيوان
العاقل وغيره تفضل المولى جل جلاله علينا بان جعل لنا بذلك
الخير المتعدي وان كنا لم نقصد ان جعل فيه اجرا كان ذلك الاكل لحق

شبكة الألوكة www.alukah.net

او مبيد حق ولتلك الغاية اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم به لكفى هذا
الحديث وجعله خاصا بالمؤمنين واما قولنا هل الدواب في ذلك الاكل سواء
كانت مما يتملك او لا يتملك لفظ الحديث يعطي العموم والعلة المتقدم ذكرها
وهي الخير المتقدم بتنوينه واما قولنا هل الطير يلحق الدواب او لا فان نظرنا
الى العلة المذكورة فلا فرق بين الطير وغيره بل الطير يكون في ذلك اكد لان
مئونة جل معاشه وان نظرنا الى لفظ الحديث فليس يتطلق على الطير الا ان
جعلناه من باب التنبيه بالاكد على الاقل لان الدواب اكثر من الطير
وان قلنا ان الطير وان كان يطير فهو ايضا ما يدب على الارض فلا يخرج
من عموم الحديث لان كل ما يطير يدب ولا ينعكس وهو الاظهر والله اعلم
على ذلك الفرس عند الاكل من الاختلاف في الاظهر ان دوام الملك
دوامه في ذلك سواء وله نظائر في الشرع عديدة منها قوله عليه السلام اذا
انفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها
اجر بما كسب وللخازن مثل ذلك لانها يطلبان ما لا يملكان ويكون لها
الاجر مثل صاحب الاصل لانها كانا سببا في الخير الذي هو الانفاق
تكيفا من هو سبب في اصل الخير وظهوره وهي الفرائض باب اولى ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم ادل على الخير كفاعله فاذا كان الذي يدل على
الخير مثله فاعله وهو لم يفعل شيئا فكيف لمن كان فيه اصلا ولهذه الغاية
وما تقدم ذكره وما بعدا خبر بذلك الصادق الامين صلى الله عليه وسلم

وباق

وباني فيه البحث الاول وعموم لفظ الحديث يعطي ذلك ولا يخصص لفظه
عليه السلام بغير معارض لان هذا معارض ممنوع وقد جاءت رواية الى يوم القيامة
والله يغنيه اعلم واما قولنا هل يشاطر بقي الى معرفة مقدار الاجر فلفظ
الصدقة تكفي في ذلك لان الصدقة يكون الاجر فيها بقدر كبرها وصغرها
وهذا شكلها فقد يكون الاكل منه كثيرا او قليلا بل بقي هنا من جهة قوة
الطمع في فضل الله تعالى وعموم الحديث بحث وعمل فهو هل يكون ما يأكله
هو وامثاله داخلا في عموم لفظ انسان او لا لانه واياهم ناس فيرجى ذلك
من فضل الله تعالى لعموم اللفظ وما يريده ما تقدم من البحث ما خرجه
مسلم لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا زرعا فيأكل منه انسان او طاير
او شيء الا كان له فيه اجر وفي حديث ثان الى يوم القيامة او كما قال
عليه السلام واما قولنا ما الحكمة في ان اخبرنا بهذا وما يترتب عليه من الفقه
فيه وجوه منها المعرفة بعظم منزلة قدر الوسيلة على غيرها لكونه يوجد على اشياء
لا يوجد عليها غيره وهو ما يقصد به ذلك قدبته ومنها الترغيب في المسي في التعرف
على لسان العلم لانه لا يكون هذا الخير وما اشبهه الا لمن كان تعرفه على
لسان العلم كما تقدم البحث فيه ومنها الحض على التزام طريق المتقين ليكونوا
له الخير في هذا وامثاله ومنها الارشاد الى ترك النيات المفسدة لهذا
الخير والترغيب في النيات المنمية له لانه اذا علم انه يثاب عليه
ينميه بحسن النية فيه كما هي عادة اهل التوفيق والاتباع لسنن
الخير ويترتب عليه من الفقه ان عمل الاسباب التي اقتضتها الحكمة

والدبانية في عمارة هذه الدار اذا كانت على وجهها انها لا تنافي العبادة
وفيها اجر وقربة الى الله تعالى ومنها انها لا تنافي طريق الزهد ويتخلص
من هذا ان الزهد والرغبة امر قلبي وقد جاء ما بين هذا نصا منه صلى
الله عليه وسلم حين قال ليس الزهد تحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع
الاياس مما في ايدي الناس وان تكون بما في يد الله اوثق مما في يدك
او كما قال عليه السلام وفيه من الفقه الحض على العلم بالسنة ليعلم الرد
ما له من الخير فيرغب فيه فان مثل هذا وما اشبهه لا يعرف الا من
طريق علم السنة ليس له طريق غير ذلك لا عقل ولا قياس وليعلم المر
ايضا ان ما له من الخير يصل اليه وان لم يعلم به وكذلك ضده فيحتفظ لنفسه من الشر
وقد جاء هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة
يضحك بها اهله لا يبالي بها يهوي بها سبعين خريفا وانه ليتكلم بالكلمة
من الخير لا يبالي بها يرفع له بها سبعون درجة في الجنة او كما قال وفي الحديث
منذرا شاله ما يقوى قول اهل السلوك والخدمة لانهم يقولون لم يبق لاهل
الفلاح في تصرفهم مباح انما هو واجب او مندوب لانه قد جاء هذا الاجر
في الزراعة وهي من المباحات عند اهل العلم وقد جاء ان المومن ليوجر حتى
حتى في بضعه لامرأته قيل يا رسول الله وباتي احدنا شهوته ويكون فيها
ماجورا قال عليه السلام ارايت لو وضعها في الحرام اليس يكون عليه وزرا
قالوا بلى قال كذلك اذا وضعها في الحلال كان ماجورا او كما قال
عليه السلام وجاء ان نومه اذا قصد به العون على الطاعة كان فيه

ماجورا

ماجورا وغير ما جاء عن معاذ حين سال النبي صلى الله عليه وسلم في قصته
المشهورة فقال صاحبه اقرا القرآن قائما وقاعدا وانوفه تقوى بقاو لا
انام وقال معاذ اقوم وانام واحتسب نومتي كما احتسب قومتي فشهد
النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بالفقه وجاء شربه الماء اذا قصد به
العون على الطاعة وكمي او لائم قطع وحمد تفعل ذلك بالنية الى الما
يسبح في جوفه ما بقي في جوفه نهمن مع ما تقدم ذكره في الحديث من
الاستشهاد ان في ان جميع تصرفات المومن وشهواته تراه فيها ماجورا
فكيف ما هي قربة بوصفها اما واجبات او مندوبات فظهرت الادلة
الشرعية بتقوية مقالتهم وطريقتهم المباركة جعلنا الله تعالى ممن
الحقته بهم بمنه وكرمه قوله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم ظاهر
الحديث ان رحمة الله تعالى لا ينالها الا من يكون فيه رحمة والكلام عليه
من وجوه منها قوله لا يرحم ما معناه هل المراد لا يرحم ابدا او انه ليس
له من طريق الحكم بالعدل سبب يوجب له بالوعد الحق رحمة احتمل الوجهين
معا بحسب التاويل في قوله عليه السلام من لا يرحم على ما يذكر بعد وهل
المراد بقوله من لا يرحم لا يرحم غيره اما باحسان او بما يكون في مثله
من نفل او تعد او ارشاد الى غير ذلك من وجوه المعدات او يريد بقوله
من لا يرحم لا يرحم اي لا يكون فيه رحمة الايمان التي هي حالة عليه فلا
يرحم لخلوه من الايمان او يكون المراد من لا يرحم نفسه بامتثال
اوامر الله تعالى واجتناب نواهيه لا يرحم لانه ليس له عهد عند الله يوجب

ذلك او يكون المراد لا يرحم الرحمة التي ليس فيها ضيم ولا شيء من سرايبل التقوى بشرط
الامن كان راجعا على الاطلاق لنفسه ولغيره وفي ايمانه كما قال عز وجل في كتابه
ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة
الله اي يجيئهم الرجا لما انها بوجباته فان رجوا بغير عمل فليس ذلك رجا
وانما تسمية العلمانين والتمني عندهم مطية الهلاك وكقوله عز وجل ورحمتي
وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون الى قوله اولئك هم المفلحون او يكون
المراد اهل المبالغة في الرحمة يتجاوز الله تعالى عنهم بفضله ويرحمهم كما جا
تجاوزوا عن الكريم فان الله اخذ بيده كلما عثر وقد جا ان يوم القيامة
ينادي مناد من له على الله حق فليقم فيقوم العافون عن الناس فيؤمر بهم الى
الجنة من غير حساب واحتمل ان تكون الرحمة هنا بمعنى الحسنات والاجور
فانه لا يوجد ويحسن اليه الا من فعل رحمة اي عملا يوجب له ثوابا كقوله عليه
السلام ان الله لا يمل حتى تملوا من العمل واحتمل ان يكون المراد لا ينظر اليه
بعين الرحمة الا من وقف الى الرحمة وجعلت في قلبه فتكون دالة على الرحمة
له ومن لم يجعل في قلبه رحمة كان ذلك دليلا على عدم الرحمة له في الاخرة
وان كان هنا على عمل خير في الظاهر لان تلك العلامة لم تحدها وقد جا عنه
صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا المعنى وهو قوله عليه السلام اطلبوا الرقة في
ثلاث في الذكر والتلاوة والصلاة فان وجدتموها والا فاعلموا ان الباب
مغلق دون او كما قال عليه السلام والرقة لا تكون الا مع الرحمة وقد قال
صلى الله عليه وسلم لاعرابي ما لك انتزع الله الرحمة من قلبك ان الله لا يرحم

من

لا يرحم من عباده الا الرحماء وكما قال وقد قال صلى الله عليه وسلم في القاسي القلب
بعيد من الله وقد قال صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بمن يحرم على وتحرم النار عليه
النار على كل قريب هين سهل او كما قال عليه السلام وهذه الادلة كلها انما هي
لمن جعلت الرحمة في قلبه واحتمال ان يكون المراد بالرحمة هنا الصدقة فيكون
المراد بقوله لا يرحم اي لا ينفعه عند البلا مثل ما حكي في قصة القصار من بني
اسرايل الذي كان يؤذي الناس فشكوه لنبي ذلك الزمان فاوحى الله
عز وجل اليه سل عليه بلا في اليوم الفلاني فلما كان في ذلك اليوم خرج الرجل
على عادته للقصارة واخرج معه رغيفين لغدايه فلقيه مسكين فسأله
فاعطاه الرغيفين فلما كان عشية النهار واذا به راجع ما به شيء فقالوا
له ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وعلى سيدنا وعلى جميعهم اسيا الذي وعدتنا
فسأله ما فعلت اليوم فاخبره باعطايه الرغيفين فاذا برجل رزمة ثيابه
فوجد فيها حية عظيمة ملجمة بلجام من نار فقال له هذا البلا الذي كان
ارسل عليه وهذا اللجام هي الصدقة التي تصدق بها حيسها عنه او كما جا
وقد قال صلى الله عليه وسلم ادفعوا البلا بالصدقة واحتمال ان يكون
المراد الارث في جميع مصانع المعروف تتقي مصارع السوء واحتمال ان
يكون المراد جميع الوجوه كلها الان على كل واحد منها من السنة ادلة عديدة
ويترتب على ذلك من الفقه ان يتفقد المرء نفسه في هذه الوجوه كلها لعله
ان يكون ممن يرحم وان عسر عليه منها شيء فليلجأ الى المولى الكريم لعله يمن
عليه بالرحمة واسبابها فهو منان كريم جعلنا الله تعالى من اهلها بفضله

في الدنيا والاخرة قوله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فهذا الحديث يدل على الحض على حفظ الجار والاخبار بكثرة وصية جبريل عليه السلام للنبي عليه الصلاة والسلام به والسلام عليه من وجوه منها ان يبتدا هل هذه الوصية من قبيل الواجب او المندوب وهل الوصية به من جهة الاحسان اليه وان كان من اجل ذلك فاحسن او المراد غير ذلك من ترك الضرر اليه او الجميع وهل ذلك على الاطلاق على اي حال كان الجار او لها شروط واي حد هو حد الجار من القرب والبعد ومن اي الجهات يكون وهل القريب منهم والبعيد في الحرمة سواء وهل هي من الامور التي يحتاج فيها الى بينة امر لا اما قولنا هل هذه الوصية من قبيل الواجب او المندوب فهذه الصيغة لا تستعمل الا في المندوبات والمرغبات مثل قول ابي هريرة رضي الله عنه اوصاني خليلي بثلاث ركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وحفظ الجار من كمال الايمان وهو ايضا ما كانت الجاهلية ترعاه وتحافظ عليه وتتفاخر بحفظه وتعيب تاركي ذلك وتذمه واما قولنا ما حد الاحسان اليه فهو على ضربين اما الاحسان اليه بانواع ضروب الاحسان واما كف الاذى عنه على اختلاف انواعه وكف الاذى عنه اشد وابلغ في حقيقة الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يامن جاره بوائقه وكما قال عليه السلام فحتى صلى الله عليه وسلم ان يجتمع حقيقة الايمان مع اذاية الجار والاحسان اليه يكون بالوجوه المحسوسة مثل الهدية ولا يمنعه عذر خشية

في جداره

في جداره ان احتاج اليها وما هو في معنى ذلك وان يكون بالمعنى مثل ارادة الخير له والدعاء له بذلك بظهر الغيب وما في معناه ومعاونته على شيء ان احتاج اليه بقدر الجهد باي نوع كان ذلك من المحسوسات او المعنويات كل ذلك على قدر طاقتك بغير ضرب يلحق فيه للغير واما قولنا هل ذلك على الاطلاق اولها شروط فالجواب ان له من وجه على الاطلاق ومن وجه له شروط فالذي هو على الاطلاق مثل ارادة الخير له ان لم يكن من اهله والدعاء له في ذلك بظهر الغيب وما في معناه واما الذي له شروط فانه اذا كان على الاستقامة فالمندوب فقد اصاب محله فاحسن له بما امكنك من وجوه الاحسان حسا ومعنى وان كان على غير الاستقامة فواجب عليك كفه عن ذلك ان كان ذلك في قدرتك او موعظتك ان قبل منك والا فلتعلم انه على قدر جرمه ويكون بيقين ان صحبك انك له من اجل ذلك يعلم يرجع ومن اجل هذا وما اشبهه قيل الجار قبل الدار وقال العلماء شوم الدار سوء جارها واما قولنا اي حد هو حدها فقد تكلم الناس في ذلك فمنهم قال فيه ان من بيتك وبينه اربعون دارا فما دون ذلك فهو من حيرانك واما ما يدل عليه الحديث الذي بعد هذا فهو من الاثنين فدون على ما يقع الكلام عليه في موضعه من الحديث ان شاء الله تعالى واما قولنا من اي الجهات يكون فقد قال العلماء انه من الاربع جهات ان كانت الجهات متعادلة كلها واما قولنا على القريب والبعيد في الحرمة سواء فهذا يحتاج الى تفسير اما في منع الضرر لهم فذلك سواء واما في ارسال الخير اليهم فان كان

مثل المعنويات فهم في ذلك سواء ان كان من جهة المحسوسات فيعمل في ذلك
بحسب نص الحديث الذي يأتي بعد هذا فهو من الاشياء فدون على ما يقع
الكلام عليه في موضعه من الحديث ان شاء الله تعالى واما قولنا من اي
الجهات يكون فقد قال العلماء انه من الاربع جهات ان كانت الجهات عامرة
كلها واما قولنا على القريب والبعيد في الجهة سواء فهذا يحتاج الى تفسير
اما في منع الضرر لهم فذلك سواء واما في ارسال الخير اليهم فان كان مثل المعنى الذي
فهم في ذلك سواء ان كان من جهة المحسوسات فيعمل في ذلك بحسب نص الحديث
الذي يأتي بعد هذا الحديث وهو تقديم اقربهم منك بابا فذلك السنة
هذا اذا تساووا في حق الجوار بلا زيادة حق على ذلك فان من الجيران
من له حق واحد ومن له حقان وهو الذي يكون جارا مسلما قريبا ولهم
من يكون له اربعة حقوق القرابة والجوار والاسلام والصهر فيكون اذ
ذاك المقدم منهم الذي يكون اكثرهم حقا واما قولنا هل يحتاج في ذلك
الى نية ام لا فاعلم ان كل فعل يكون عمله لله تعالى والوجهان سابقان على
لسان العلم فلا بد من النية فيه اذ الفعل لله لا يتميز من غيره والاحسان
للجار هو ما يمكن ان يكون لله وان يكون لغير الله مثل ان تفعل المحمدة معه
مكافاة على احسان تقدم له عليك او لئن يلتمس منه ملزم او يجب فيه او لحيا
منه او لرغبة في مكافاته ولاحسانه او لخوف منه وامثاله عديدة اذا تطلبتها
تجدها فاذا كان لمجرد الجوار فالنية مندوبة ليتميز من بقية الوجوه كلها
وما اقل اليوم فاعل ذلك وقد ذكر عن بعض اهل الدين والفضل انه كان

كان له احد جيرانه وكان مسرفا على نفسه والسيد لا يعلم ذلك منه وكانت
لذلك المسرف عادة اذا كان يفيق من نشوته قريب الشحر يرفع صوته
ويقول اضاعوني واي فتى اضاعوني ومثلي في الحقيقة لا يضاع وكان
ذلك السيد يسمع ذلك القول منه كل ليلة الى ان وقع الحاكم عليه فامر
بسجنه فلما كان في السحر لم يسمع السيد القول المعتاد من جاره فلما اصبح
قال للخديم الذي له اذهب الى جارنا فسأل عن حاله وما كان سبب قطعه
العادة البارحة فرجع الخديم اليه واخبره بشانه وما هو عليه فقال
السيد لا يمكنني اضاعته فوجه للحاكم في حقه فقضى الحاكم حاجته واطلقه
ووجهه الى ذلك السيد فلما راه قال له هل ضيعناك او فرطنا في حقك
فاستحيا من ذلك السيد وتاب وحسن حاله تنبيه اذا كنت يوكد
عليك في حق جارك وبينه جدار وتمنع من ان يصل اليه منك اذاية
وتؤمر بحفظه فما بعمال الخير اليه فكيف بمرافقه المكرم الحافظ
اللذين ليس بينك وبينهما جدار ولا حايل وانت تؤذيهما مع
مرور الساعات بدوام التفريط وايقاع المخالفات انظر
بعقلك هل يصح لك مع ذلك حقيقة الايمان ام كيف حالك يا مسكين
لانه قد جاء ان الحفظة الكرام يسرون بحسنات العبد اكثر
مما يسر العبد بها عند رؤية ثوابها وانهما يحزنان ويهتمان
من سيئات العبد ومعصيته اكثر مما يحزن العبد اذا رأى جزاء
عليها فاسأل الله ان يحفظنا وانت لا تستحي ولا تتحرج فانتبه

يا ولد قبل رفع الحجاب وغلق الباب اذا كنت لنفسك لا تحفظها وحيرانك
منك لا يسلمون فما الهرب منك ثم الهرب الهرب وقوله صلى الله عليه وسلم
حين ظننت انه سيورثه فيه دليلان احدهما انه من اكثر ما من شيء
رجي له الانتقال الي ما هو اعلا منه لانه لما كثرت من جبريل عليه السلام
الوصية في حقه اجاز ظن سيدنا صلى الله عليه وسلم انه سيبلغ الاعتنا
به الي ما هو اعلا وهو الميراث وفي هذا دليل لاهل الميقاتات والاحوال
لانهم يقولون اذا فتح علي احد في مقام ودام عليه في ادبه رجي له الانتقال
الي ما هو اعلا منه والدليل الثاني ان اعلا الجهات هو الميراث والميراث
علي ضربين ميراث العوام وهو في حطام الدنيا وميراث الخواص اذا
كان لله وهو علي ضربين منقول وموروث وهو الميراث الذي ورثه
اهل الخصوص من الانبياء عليهم افضل الصلاة والسلام كالذي
روي عن بعض الصحابة واظنه ابا هريرة رضي الله عنه انه مر علي بعض
اصحابه في السوق فقال لهم اتجلسون هنا وميراث رسول الله صلي
الله عليه وسلم يقسم في المسجد وذلك بعد وفاته صلي الله عليه وسلم فتسارعوا
الي المسجد فاذا ناس من الصحابة رضي الله عنهم يتذاكرون في العلم فقالوا
له وان ما قلت قال ذلك ميراث رسول الله صلي الله عليه وسلم لان الانبياء
عليهم السلام لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن اخذ به
فقد اخذ حظه من الميراث فبان بين الميراثين فرقا عجيبا وهو ان الميراث
الذي في حطام الدنيا يدخله نسبة الدار وهو الضيق والنقص

بالحجب اما كلي او بعضي وبالعول ايضا تنقص ثمانية واما ميراث الخصوص
فليس فيه شيء من ذلك بل التوارد واسع ولهم الخيار تمام نسبته الدار الذي
هو لها حكمة الحكيم واما الذين فكذلك ايضا ومدرك بدليل الكتاب
والسنة فاما الكتاب فقصة الخضر عليه السلام مع موسى عليه السلام حين
قال الخضر انا علي علم من علم الله لا تعلمه انت وهو الذين علي ما ذكره اهل
العلم وانت علي علم من علم الله تعالى لا اعلمه انا وهو الشروع وكان من قصتها
ما قص الله سبحانه في كتابه الي قوله وما فعلته عن امري وقصة ادم عليه
السلام حين علمه الله سبحانه اسماء كل شيء بعد ما سأل جل جلاله الملائكة
عن ذلك فقالوا لا علم لنا فقال تعالى يا ادم انبئهم باسمائهم فخص الله سبحانه
في كتابه الي قوله واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون وتعليمه جل جلاله
ادم اسماء الاشياء كلها حتى اسم القصعة والقصيعة انما كان بالعلم
الذي بلا واسطة بين ادم ومولاه ولهذا ظهر عجز الملائكة واقروا واما
السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ان من امتي لمحدثين وان عمر لمنهم وقصته صلي
الله وسلم مع ابي هريرة حين شكا له انه يسمع الحديث وينساه فقال
له عليه السلام امدد كساءك وكانه قال فمده ثم قال ضمه ثم ثنية كذلك او كما
قال عليه السلام فكان ابو هريرة بعد ذلك اكثر الصحابة حديثا وقال
رضي الله عنه حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعاءين واما احدهما
فبثثته واما الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم او كما قال رضي الله عنه يعني ان جميع ذلك الاحاديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

التي رواها انما هي من ضمة الكساء الواحد فالصحابة رضوان الله عليهم قد
قالوا اكثرت يا ابا هريرة من الحديث فكان يقول اذا الشي الواحد اقلقكم
وقللتم اني اكثرت من الحديث فلو سمعتم الاخر فتتلمتوني لانكم كنتم تنسبوني
الى ان ذلك كذب مني على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل هذا ابو هريرة
وهو يقصد به الصحابة لانهم رضي الله عنهم يعرف كل واحد فضل صاحبه
ودينه وانما قال ذلك من اجل الجهال الداخلين في الدين اذا كانوا
يسمعون من الخلفا واكابر الصحابة رضوان الله عليهم اكثر ابو هريرة من
الحديث وينكرون عليه ذلك وما انكر من الصحابة من انكر ذلك علي
ابي هريرة انما انهد واغاروا ان شغله بالتعبد اولى من استغراقه الزمان
كله في رواية الحديث فان كتاب الله قد كتب واثبت بالاجماع وفيه
جميع الاحكام وان الصحابة رضي الله عنهم قد نقل عنهم من الاحكام ما دونه
ما فيه كفاية وزيادة فقد حصل من مجموع النقلين وهما الكتاب والسنة
ما فيه كفاية لمن اشتغل بالدين وتوفية ما به امر لان الصحابة والصدر
الاول رضوان الله عليهم انما كانت لهممهم في الاعمال لانها اثمرة العلم
وكانت مذهب ابي هريرة ان بيث ما سمعه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعدا العذا ايضا فضل التزيد كما روي عنه انه قال لو جعلتم
في عنقي الصمصامة في عنقي وعلمت اني قد اتعمد حديثا من سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يجهزوا علي فعلت فلم يرجع واحد عما ظهر له الكل
على الحق رضي الله عنهم كما فعل بعض اصحاب مالك معه وكان ذلك الصاحب

ممن انقطع الى العبادة فارسل فكتب الي مالك يحضه على ترك العلم و
والانقطاع الى العبادة فارسل مالك اليه وهو يقول يا اخي ليس ما انت عليه
بافضل مما نا عليه والكل علي خير فلم يرجع اليه او كما قال فاذا رايته الجاهل
ابا هريرة بعد ما سمع من اكابر الصحابة رضي الله عنهم انه اكثر من الحديث قد
زاد في الحديث اضعافا مضاعفة ينسبه الى ما لا يليق به وقد يفضي
الامر الى القتل فيكون قولهم ذلك مع الزيادة في الحديث قاطعا للمتعلم
كما ذكره رضي الله عنه لانه من شارك في قتل نفس بابي وجه شارك وان
قل من قول او فعل سمي قاتلا لغة وشرعا فلذلك كف رضي الله عنه
عن الزيادة وفي ذلك دليل لاخذ بسد الذريعة وفي فعل سيدنا صلى
الله عليه وسلم ذلك مع ابي هريرة دليل لاهل الاحوال الصادقة المستقيمة
على طريق الكتاب والسنة مع اولادهم في السلوك سيطرون الى الذين
فيهم الاهلية فيورثهم من احوالهم المباركة التي فتح عليهم فيها لانه صلى
الله عليه وسلم الاصل في كل خير من علم او حال او عمل وانه بحور الانوار والحكم
والحلا النفيسة وجامع للاقلام من العلوم والاحوال والشيم الرفيعة
بدا وعودا فكل من كان من اهل السعادة قد اخذ منه مشربا وفي قوله
عليه السلام ظننت وجد وهو الظن اذا كان في طريق الخير جائز شرعا ما لم
منه وما لم يصح فان صلى الله عليه وسلم قد ظن انه سيورثه ولم يقع ذلك و
فغايرة اخباره عليه السلام لما ظنه لما اخذ منه الدليل على جواز ذلك والفرق
بينه وبين الظن السوء لانه ممنوع شرعا كما قال جل جلاله ان بعض الظن

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي ذلك دليل على الطمع في زيادة خير المولى سبحانه وتعالى عند تواتي نعمه على
عبده بلغ ذلك حده او لم يبلغه لانه اي تواتي نعم اكبر من كثرة تردد جبريل
عليه السلام بالوصية في حق الجار الى خير البشر صلى الله عليه وسلم وفيه دليل
على الندب الى التحدث بما ينفع في النفس من التخفيض بذلك امرا وقد قيل في
فضل مولاك فاطمع ان كنت طامعا فليس عار على عبد في فضل مولاه
طمع قولها يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك
بابا ظاهر الحديث يدل على ان اقرب الجيران منك بابا اولى بالهدية
من غيره والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا على طريق الاستحباب
او الوجوب اما ان يكون ذلك على الوجوب فليس بظاهر لان الهدية لم تقل
احدا انها واجبة واذا كان الفعل في نفسه مندوبا فتقديم الناس فيه
بعضهم على بعض من باب المندوب ايضا فانه لا يكون الفرع اقوى من
الاصل وفيه دليل على ان المستحب في المعاملات الاخذ بما هو اعلى سر حذ
ذلك من ارشاده صلى الله عليه وسلم لما هو الافضل في الترتيب بين
الجيران واعظم حرمة البيت انها لو اهدت لغير الاقرب بابا لكانت
ماجورة في هديتها فلما كان الاقرب بابا اعظم حرمة كان بالمعروف
اولى وكان صاحبه اكثر اجرا وكذلك السنة في غير ذلك من افعال البر يريد
ذلك وينقويه قوله عز وجل في كتابه اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم
الوسيلة ايهم اقرب وفيه دليل على تقديم العلم قبل العمل يؤخذ ذلك
من سؤال ام سلمة رضي الله عنها قبل عملها وفيه دليل لاهل الطريق لانهم

يؤخذون

يؤخذون العمل لاشتغالهم بتصحيح النية يريد هذا قوله صلى الله عليه وسلم
خير العمل ما تقدمته النية او كما قال صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان الجوار
الذي وكد في حقه على نحو الحديث قبل انه ما يتعدى اكثر من اثنين وما عداه
اخفض رتبة في الطلب فلوجب ذلك تاكيدا ما على غيره وفيه ايضا دليل
على ان اكد الجهات في الجوار جهة الابواب لان الذي هو اقرب منك بابا
هو الذي تكثر مشاهدته لك وتكلا يرد عليك وهو يعلم من حالك لكثرة
الملازمة ما لا يعلمه غيره وانت ايضا تعلم من حاله كذلك وهذا كله
اذا كان الجوار على الشرط المتقدم ذكرها في الحديث قبل وعربي عمى
الخوف الزايدة عليها فما تقدم ايضا وفيه دليل على ان الندب الى حفظ
الجار الرجال والنسا فيه سوا ويوخذ ذلك من قولها الى ايهما اهدي
فانها سالت عما يخصها في ذلك ولو كانت في ذلك تابعة عنه صلى الله
عليه وسلم لقالت الى ايهما يهدي تنبيه اقرب باي وجه كان
كانت لحرمة ما امانتي الجار قد جعلت له حرمة من اجل الجوار بالجدار
وان كان كافرا ففيه ارشاد الى ان يكون لك هجة فيها محولية لعل خدبك
يكون من النوع الذي لا قطع له فان قرب الكافر بجوار الجدار ينقطع
بانقطاع هذه الدار والقرب بمناسبة الطريقة والحال بنا لك حرمة
في تلك الدار كما جا في الاثر ان عمائر المساجد جيران الله فاذا كانوا
جيرانه في هذه الدار فكيف يكون حال حرمتهم في تلك الدار هاه حبا
فيهم وشوقا اليهم ما احسن ما اثنى عليهم مولاهم حيث قال في بيوت

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له بالغدو والاصال رجال
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن ما عملوا
ويزيدهم من فضله فثواب اعمالهم بحدود معلوم وما كان من فضله
عز وجل فلا تصل اليه العقول ولا يحيط به الاوهام جعلنا الله تعالى
من اهل القرب المقربين بفضله كما يليق بفضله وصلى الله على سيدنا
محمد نبيه وعبده وآله وسلم قوله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة ظاهر
الحديث يدل على ان كل من عمل عملا من اعمال المعروف ان له فيه اجرا وحسنة
مثل ما له في الصدقة اذا تصدق بها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل المراد بالمعروف الشرعي او العادي وهل فاعله يحتاج الى نية وحينئذ
يكون ماجورا او بنفس فعله يكون ماجورا وان عري عن النية وهل هو
محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص او هو معلوم غير محدود يزيد وينقص
بحسب الازمنة اما قولنا ما المراد بالمعروف فالمراد به انه قد عرف وتحقق
انه من افعال البر فصار هذا الاسم له علما واما قولنا هل المراد الشرعي
او العادي فالجواب انه لا يطلق اسم معروف عليه الا على ما قد عرف بالادلة
الشرعية انه من افعال البر كان اصله او لا مخترعا بالشرع او كان عادة
فاقرتها الشريعة معروفا فمثال ما اخذ عند الشريعة معروفا ولم يعلم
قبل انه من وجوهه مثل الحب في الله والبغض من اجل الله اذا كان
بشروطها وما يشبهها وهو كثير ومثل اماطة الاذى من الطرق

وما

وما اشبهه ومثل انواع الاذكار ومثل انواع الندوبات واما ما كانت عادة
بين الناس واثبتت الشريعة انها معروف فهي مثل السلف فانه كان عادة
بين الناس واثبتت الشريعة فيه من الاجر كثيرا حتى ارتفع الحق الواجب
الذي فيه من القرض الذي فيه منصاب عند الذي استسلفه سنين
عديدة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه الا زكاة سنة واحدة لا غير
ومثل استعارة متاع البيت وكان الناس يفعلونه عادة فجاء فيه
من الاجر ما جاءت الادلة الشرعية تحض على ذلك حتى قد قال
بعض العلماء انه واجب ومن النوع كثير وقد جاء في مبلغ اجورهم انه من
اعار قدرا كان له من الاجر بقدر ما طبخ فيها من الطعام لو تصدق
به ومن اوقد شعلة نار له من الاجر بقدر ما طبخ على تلك النار لو
تصدق به وكذلك في سلف الخير او هبتها وكذلك الملح واما قولنا هل
يحتاج الى نية عند فعله او بنفس الفعل يكون ماجورا وان لم
تحضر نية فهذا يحتاج الى تفسير وذلك ان العلماء قد اجمعوا على ان
افعال البر كلها اذا وجدت فيها النية متقدمة فلا خلاف في كمالها
ورجحان قبولها وبقي الخلاف في ما عدا ذلك هل يجزى مطلقا او لا
يجزي مطلقا او بالتفرقة البعض يجزي والبعض لا يجزي خلاف
متسع وترك الخلاف اولى واما قولنا هل هو محدود معلوم لا يزيد
ولا ينقص او هو معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الاحوال
والازمنة فان نظرنا بحسب الوقايع وظرفها فتزيد في زمان وتنقص

في اخذ وهل يعلم جميع انواعها مفصلا هذا ما قدر احد من العلما ان
يحصره لانه قد جا عن سيدنا صلي الله عليه وسلم انه يبلغ عدد المستحقرات
من افعال البر الذي اعلاها منحة العنز ومنحة العنز عند العرب
من الاشيا التي لا يبالي بها سبعين او كما قيل وقد روي عن الصحابة
رضي الله عنهم انهم قالوا عددناها فقدرنا علي ان نبلغ فيها اكثر
من خمسة عشر وهي مثل اماطة الاذي عن الطريق ومثل ان تلقى
اخاك بوجه طلق ومثل الكلمة الطيبة ومثل الارشاد للطريق وما
في معناها فاذا كانوا رضي الله عنهم لم يقدروا ان يحصوا من السبعين
الا خمسة عشر مع اهتمامهم بالدين وحمعهم علي ذلك فكيف بمن بعدهم
لا سيما في زماننا هذا وهنا اشارة لطيفة وهي انه لما ان خفيت
افعال المعروف لدقة اكثرها اشبهت اخفا ليلة القدر واخفا
الساعة التي في يوم الجمعة وليلة القدر ترتقب في ليالها العلة
لها والساعة التي في يوم الجمعة ترتقب في جميع يومها فينبغي ان ترتقب
افعال المعروف مثلها وكيفية ذلك ان يحضر النية في اول يومه انه
لا يفعل فعلا من الافعال او يتكلم بكلمة الا ناويا بها التقرب
الي الله تعالي فيما وقع له من ذلك فان جدد نية فهو الكمال وان
حصلت له غفلة خير وقوع ذلك منه رجي انما تعذم من النية
يجبر عنه ما لم يكن لتلك النية مناقض وقد تقدم ان الافعال
قسمان واجب ومندوب بالنسبة الي النيات واما المباح فلا سبيل

اليه

اليه عند اهل الطريق فاذا فعل ذلك يرجي ان يصادف كل المعروف كما صادف
ليلة القدر والساعة التي في يوم الجمعة من ارتقبها والله الموفق ويكون في ذلك
كله مستعينا بالله تعالي مستعيذا به ومستغيثا خوف ان يوكل الي نفسه
فيقطع به فيما نواه فيحصل والعياذ بالله في المقت بقوله تعالي لم تقولون ما لا
تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ويبقي علينا كيفية
التوجيه بحسن النية في جميع الحركات كيف تكون حتي لا يسلم من البدع ويكون
في ذلك كله علي لسان العلم نقول والله المستعان لا يخلوا ما يتصرف فيه
العبد ان يكون فيما يخص نفسه او ما يخص غيره فان كان فيما يخص نفسه
فلا يخلوا ان يكون من النوع الذي فيه قربة الي الله تعالي فهذا قد تميز بنفسه
او يكون مما ابيح له فعله علي لسان العلم فيجعله بنية العون علي طاعة الله
تعالي في ذلك الامر في ذلك او جاء دليله في ذلك قول معاذ رضي الله عنه في نومه
واحتسابا نومتي كما احتسب قومتي وقد تقدم الكلام عليه في غير ما موضع
وان كان فيما يخص غيره فلا يخلوا ان يكون مع حيوان عاقل مثله او يكون
غير عاقل فان كان عاقلا فلا يخلوا ايضا ما يتصرف فيه ان يكون مما قد تبين
ان فيه قربة الي الله تعالي فقد بان الوجه فيه وان كان لم يتبين فيه
ذلك فيكون بنية في ذلك احدي النيات المستحسنة شرعا وهي اما من
باب ادخال السرور او من شفقة الاسلام او العون علي ما فيه رفق
له في شانه او من باب الرفق لقوله تعالي علي السلام ما كان الرفق في شي
الا زانه او اتباع كلمة الله تعالي الجارية في ذلك الوجه او من باب اتخاذ

الخير عادة مطلقا او ما في معناها من النيات ايها امكن في ذلك الامر فعله ويتجر
في ذلك الدعاء وطلب المنح على ذلك او العوض او ما يقرب من ذلك وان وقع سوا
كان فعلا او قولا ادبية وما روي ما يشبه هذا النوع من حسن النية للغير
في امر خاص ان بعض المسرفين على انفسهم مات ولم تعلم له حسنة فنظر اعض
المباركين في النوم في حاله حسنة فقال بم نلت هذه المنزلة فقال لم ترجح لي
حسنة غير واحدة الا انه خرجت يوما سرية من سرايا المسلمين فغنمت فبلغني
ذلك فندمت لكون المسلمين غنموا فتعوذ الله في ذلك فانظر الى هذا الخير ما ادقه
واخفاه والى هذا الفضل ما اعظمه واعلاه وان كان لحيوان غير عاقل فقد بان
المعروف فيه لقوله تعالى عليه السلام في كل كبد حرا اجر الا انه ينجر ان يكون
لولوع به او لمنفعة ترجع اليه او عليه او لحظ ما من حظوظ النفسانية
فتلك ابواب قد عرف ما فيها وما على الداخل فيها ومالله على حسب ما قد بيناه
في غير ما موضع من الكتاب وليس من هذا الباب الذي نحن بسبيله بشيء وفي
الحديث ما يبين لطيفته وهي الحض لك ان تزيد مالك الى باب المعروف فتفعله وتعمل
به كله باب واسع كاد ان لا يخلو احد ان وقف الى عمله والعمل به من دوام الخير
لسلامتها الا يجهل فتقول لا تكون الحسنة الا في الصدقة بالمحسوس
وتقول لك خير كثير وانت قادر عليه وليس عليك في اكثره شيء من المشقة
والصدقة بالمحسوس قد لا يقدر عليها بعض الناس وهذا منه صلى الله
عليه وسلم من احسن الارشاد جزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته
بفضله وجعلنا من مباركيها في الدارين بمنه قوله صلى الله عليه وسلم

لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا ظاهر الحديث يدل على ترجيح
ان يمتلئ الجوف قيحا الذي هو عين الهلاك على ان يمتلئ شعرا والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال ما المراد بجوفه وقوله شعرا هل هو على عمومه او لا وما المراد بقوله
من ان يمتلئ شعرا هل لكثرة حفظه الشعر او لتعلق تخاطبه وما الحكمة في ان
مثل بالقيح دون غيره اما قولنا ما المراد بجوفه احتمل وجهين احدهما انه يريد
به القلب او غيره واحتمل ان يكون على ظاهره والمراد الجوف كله وما فيه القلب
وغيره والاول اظهر والله اعلم واما قولنا ما المراد بقوله صلى الله عليه
وسلم شعرا هل ذلك على العموم من اي نوع كان الشعر او على الخصوص احتمل
اللفظ لكن قواعد الشريعة تخصصه لان ما كان من الشعر في مدحه
صلى الله عليه وسلم او هجو قد نبذ الى الله تعالى وقد كان صلى الله عليه وسلم يحض
عليه مثل قوله عليه السلام اجبهم عني فقال له حسان والله لاسلنك منهم
كما تسل الشعرة من العجين وما كان منه في تنزيه الحق سبحانه قد لك قد نبذ
ايضا وما كان يحض على الاخرة ويزهد في الدنيا فذلك من باب الوعظ
والتذكار بالخير وقد قال صلى الله عليه وسلم ان من الشعر لحكمة فما كان منه
حكمة فكيف يكون ملء الجوف بالقيح خيرا منه هذا لا يمكن فيكون اللفظ
عاما ومعناه الخصوص والله اعلم على هذا التوجيه المتقدم فيكون
المحذور منه مثل الشعر الذي ذمه مولانا جل جلاله في كتابه حيث
قال والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون
ما لا يفعلون وذلك مثل شعر الجاهلية وتقلبهم لانهم كانوا يتغزلون

في مدح النساء وذكر هن وغير ذلك من الوجوه المحركة للشهوات وجها وحب
الدنيا وتحريمهم بها لا يجوز شرعا وما في معناه ولذلك ذكر عن بعض اهل
الطريق وكان من اكابر وقته انه نجاه بعض الناس بابنه بعد ما علم العربية
والادب ورغبها منه ان يقرا عليه شيا من طريق الغزل لعله تنبعث له همه
فقال له لا افعل لانك انبتني به الي بعد ما ملات قلبه بالشر وخالط
بشاشة الشهوات وحب الدنيا فاعسي ان افعل فيه فامتنع منه ولم
يقبله اشارة لما قال في الرسالة واولي التقلب للخير سالم بسبق الشر
اليه واما قولنا المراد بقولنا يبتلي شعر اهل المراد الذي يكثر من حفظ
هذا النوع من الشعر والمراد به من تعلق به خاطر حتى يكون مشغوفا
فالجواب ان هذا على وجهين اما مشغوفا بتراده وذكره والنظر فيه
او مشغوفا به وبنظمه وانشاده واختراعه ومعارضته مما تقدم
من اهل ذلك الشان احتمل الوجوه كلها لكن الاظهر والله اعلم ان المراد هو
الذي تعلق خاطره به التعلق الكلي الذي يلهيه عن غيره كان ممن يخترعه
وينشيه او ممن يتناقله ويحفظه وقد عنى به فالوجهان سيان مثال الذي
ابتلي بحب الدنيا كان يبيده منها شيا ولم يكن من ابنائها يحسبون واما قولنا
ما الحكمة في ان مثل بذكر التيه فاعلم وفقنا الله واياك ان تمثيله عليه السلام
بالتيه من اعظم الحذر مما مثل به وذلك ان اهل الطب يزعمون انه اذا وصل
الي القلب من الداشي وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة لانه
عضو رئيس لا يحتمل من الالام شيا وان غيره مما في الجوف مثل الكبد والرية

الي

الي غير ذلك ان الالام اذا كانت في بعضها ان ذلك من الامور المخوفة والغالب
على صاحبها الهلاك فكيف اذا اشتملا الجميع بالتيه لا شك في هلاك صاحب
ذلك لا نزي انه اذا كان بعض الانامل فيه ثبت لا يهنا لصاحبه عيش
ولا حال وكذلك ان كان صاحبه ورم الكبد يموت مخبول الدماغ من هول
ما يقاسيه فترجيه صلى الله عليه وسلم هذه الحالة التي ذكرنا علي الشعر
الذي فيه راحة النفس انما ذلك تجعه عليه وهاشغله عن الله تعالي
بما لا يجوز من ذكره تلك الامور التي يتضمنها تغزل الشعر لانه قد قال
صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت
ولما كان هذا الشغل بهذه الوجوه حراما كان الموت علي الحالة المذكورة خيرا
وهنا بحث وهو ان يقال هل يتعدي الحكم بوجود العلة امر الخاتمة
تعديه لان كلا يشغل عن الله تعالى فصاحبه محروم فان كان يحرم من
اي المحرمات كان فالموت علي هذه الحالة المذكورة خير له مما هو فيه نتيجه
اذا كان ملوه بالتيه خيرا له من الشعر وما فيه الا العلتان اللتان
ذكرناهما فكيف اذا اشتملا بعلم الجدل وما يشبهه لان تلك العلوم تقسي القلوب
وتشغلها عن الله تعالى وتحدث الشكوك في الاعتقادات وتطيل اللسان
وتنزع الحسد في القلوب والتنافس وتفضي الي التباغض والتحكم علي القدرة
باشيا لا تواقفها الادلة الشرعية فكيف يكون حال صاحبه تنبيه
اخر في ترك حظوظ النفوس والعوايد يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه
وسلم بعث والعرب في معظم فصاحتها واشتغالها بالشعر وتنافسها فيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

تزجرهم صلى الله عليه وسلم عن ذلك بهذا الزجر العظيم الذي تضمنه الحديث و
ويترتب على ذلك من الفقه ان شغل البال بغير ما يرضي الله تعالى من اعظم
الامور المهلكة ولم يجعل له مخرج والامور الواقعة في الخارج من اعظم الكبائر
والصغائر وما بينهما جعلت فيها الحدود والكفارات الى غير ذلك مما هو معروف
من قواعد الشرع ويترتب عليه ايضا ان الزجر كان لنفسه او غيرك بحسب الشيء
المنهي عنه من قوة او لين حتى يكون عاصما لتلك المادة الردية وفيه دليل لاهل
المجاهدات ومعاناتهم ما عسرت عليهم نفوسهم في الانقياد الى ما يريد منها اخذوها
بالمجاهدات على قدر رعونتها حتى انقادت وقد ذكر عن بعضهم ان نفسه كانت تهوى
رعونة فجاهدها عشرين سنة ما كل نشارة الخشب ولم يطعمها خبزا حتى
انقادت واستقامت لما اريد منها ومثل ذلك العمل في قطع العوايد السوء ولا
ينظر في ذلك الى كثرة انتشارها في الناس وانما ينظر فيها بلسان العلم هل يجوز
امرا وعلى ذلك تكون العمل فيها طريقا النجاة جعلنا الله من اهلها في الدارين بمنه
وفضله قوله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال
هذه غدرة فلان بن فلان ظاهر الحديث يدل على فضيحة الغادر يوم القيامة
بنصب لواء غدرته وشهرته بها على جميع العالم هناك والكلام عليه من وجوه منها
انه يقال هل الغدر على عمومه في الدق والجل او في اشياء مخصوصة وهل له
عذاب غير ذلك اولا وهل لكل غدرة تكون منه ينصب له بها لواء مر لواء واحد
يكفي عن جميع غدراته وهل تعرف الحكمة في ذلك امر لا ما قولنا هل الغدر على
عمومه او في بعض الاشياء دون بعض اما عدا الاشياء المحرمة والمكروهة

التي

التي قد عرفت بيانها فهو عام في الدق من الامور والجل وهذا باب ضيق لم يسامح
فيه احد من العلماء حتى انهم قالوا في الاسير اذا كان في دار الحرب وقال له الصالح الذي
هو في يده تعاهدني على ان لا تهرب وانا اسرحك من الحديد فان عاهده وسرحه
من الحديد من اجل عهده فلا يحل له الهروب بخلاف ان لو حلفه فله اذا حلفه ان يهرب
ويكفر عن يمينه الاترى الى حال الغادر في كتاب الله عز وجل حيث قال ومنهم
من عاهد الله لين اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما اتاهم من
فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما
اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فاورثهم عذرهم لولا تهم بخس الاحوال
وهو النفاق وما قولنا هل له عذاب غير ذلك فالعذاب له بحسب ما قدر عليه
واما هذه علامة يعرف بها يوم القيامة لانه قد شاء الله سبحانه ان جعل لكل صاحب
ذنب علامة يعرف بها ذنبه مثل شاهد الزور يبعث مولغا لسانه بالنار واكل
الربا يتخبط مثل صاحب الجنون في الدنيا والذي يطلب وليس بذي حاجة
ليس في وجهه مزعة لحم والنائحة لها سربال من احد هما من الجرب والثاني
من التطران من عرقها ومانع الزكاة ان كانت ابلا يبطح لها بقاع قرقر تجاث
او قد ما كانت تطؤه باخفافها وتعضه بافواهها كلما مر عليه اخراها ردت اولاها
حتى يقضي الله تعالى بين عباده ثم يرى سبيله وان كانت غنما فمثل ذلك الا انه
قال انها تنطحه بقرونها وتطؤها باظلافها وان كان ماله ذهبا او فضة
مثل له شجاع اقرع يفر منه في شدقيه يقول له انا مالك انا كنزك والمنكرون
يبعثون مثل الذر واكلا موال اليتامى يسفه النار يخرج من منافس جسده و

شبكة الألوكة www.alukah.net

وشارب الخمر الكوز معلق في عنقه والكذاب يشق شدقه كما تقدم في الحديث
والمقابون للناس تقوض شفاههم بالمقاريض اوكما ورد في ذلك هذه كلها
علامات على كل ذنب حتى يعرف به صاحبه وهي اشياء عديدة بحسب الجرائم
وكفى في هذا قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم فيوخذ بالنواصي والاقدام
اعاذنا الله من الذنوب والفضيحة بها ولم يكن فيها الا هذا المقدار لكان كافيا
في الردع والزجر فكيف بالامر الزايد على ذلك الذي لا تحمله الجبال واما قولنا
فيمن له عذرات هل تنصب له الراية بعددها او لواحد يكفي ظاهر الحديث
يعطي ان لكل عذرة لواء يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يقال هذه غدرة فلان
وجاء في حديث غيره بقدر غدرته واما قولنا هل تعرف الحكمة في كونه جعلت
شهرته بنصب اللواء ام لا فنقول والله اعلم قد عرفنا من حكمة الشريعة ان
العذاب على الشيء يكون بما يضاده وان الشهرة هنا كان من جملة العقاب ايضا
فلما كان الغدر هنا اسما باطنا خفيا جعلت هناك علامته اشهر الاشياء
لان عادة العرب ان اشهر الاشياء عندهم رفع الالوية وقد جاء في حديث
اخر انه ينصب عند استه اوكما ورد وهذا مبالغة في التقبيح والتحذير جزا
وفاقا وفيه دليل على ان المعرفة في الاخرة مثل المعرفة هنا يوخذ ذلك من
قوله فلان بن فلان فكما ان المعرفة هنا بالاضافة كذلك هناك تنبيه اعرض
يا فلان ابن فلان على نفسك حين وصف صلى الله عليه وسلم ابواب الجنة وذكر ان
لكل باب منها من اعمال الخير ما يدخل اهله منه وان اهل الصوم يدخلون من
باب الريان فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ما على من يدعى من تلك الابواب

كلها

كلها فقال له صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكون منهم اوكما ورد وكيف حال من اجتمعت
عليه وفيه تلك العلامات القبيحة على ما فرط من الذكاة وغيرها من المتقدم ذكرها
ورايات غدره تخفق عند استه فاجعل نفسك يا هاتين الكالئة واخنع الى
ايها تنزع بالاعمال الا بالطمع والامابي واليكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الامابي جعلنا الله من اهل التوفيق
واليكيس واعاننا عليه واسعدنا به بمنه قوله صلى الله عليه وسلم لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ظاهر الحديث النهي ان يصف
احد نفسه بالخبث ولكن انظر له منها ما لا يحبه بعد عنه بقوله لقست نفسي
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل النهي هنا على طريق الكراهة او الحظر
وهل الامر بقوله لقست على طريق الندب او على طريق الوجوب وان كان
على طريق الندب هل يعبر بغير هذه الصيغة امر لا وما الحكمة في صنعة من قوله
الخبث وهل يكون المنع من هذه اللفظة لا غير او كل ما هو في معناه اما قولنا
هل النهي على طريق الكراهة بحسب ما اعلله بعد واما قولنا هل الامر بقوله
لقست نفسي على الوجوب او الندب اللفظ محتمل والظاهر هنا الندب
على ما يعلل بعد واما قولنا ان كان على الندب هل يعبر بغير لقست فالجواب
ان الاولى في المندوب صيغة لفظ صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الخير وان
عبر بما في معناها فقد خرج عن المنهي عنه ودخل في باب المندوب الا انه
ترك الاولى من المندوب لتركه اللفظ المبارك واما قولنا ما الحكمة في نهيه
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فان قلنا لتعبد فلا بحث وان قلنا لحكمة فاهي فاعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفقنا الله واياكم انه عليه السلام كان يعجبه الفال الحسن ويكره السيء منه فكراهيته
عليه السلام من ان يكون فالا فانها لفظة ثقيلة كانه عليه السلام ان يسمي احد عبده
او ابنه خيرا خشية ان يقول طالبه هنا خير ولا يكون حاضرا فيقال له ليس هنا خير
والوجه الثاني كراهيته ان يشهد المرء على نفسه بالفسق لان نفس الفاسق
والكافر والفاجر نفس كل واحد منهم خبيثة فلما كانت اللفظة تحتمل جملة معان
نبهه منع عليه السلام المومنين ان يعبروا بها عما يجدونه في انفسهم مما لا يرضونه
من عجزها او ما يشبهه وابدل لهم لفظة حسنة وهي قوله لفسنة وهذا من نوع
الفال الحسن ويترتب على هذا من الفقه ان يغلب المرء انواع الخير حتى ولو
بالفال الحسن ويضيف الخير الى نفسه ولو بنسبته ما وان ضعفت طمعا في
فضل الكريم الجواد ويدفع عن نفسه الشر ويكرهه حتى التفاول به ولا
يكون بينه وبين اهله وصلة ويقطعها التطير الكلي حتى في الالفاظ
المشتركة التي تقع معبرة عن حاله وحالهم يعدل عنها خشية شومها اعاذنا
الله من ذلك بمنه وما ينوي ما اشرنا اليه ما روي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه اتاه اعرابي فساله عن اسمه واسم ابيه واسم قبيلته
واين منزله فكنى عن كل واحد منهم باسم من اسماء النار فلما راى عمر رضي
الله عنه قوة شبهه باهل النار لترادف اسمايها في كل من سماه من نفسه
حتى الى منزله فقال له الحق باهلك فانهم قد احترقوا فذهب الاعرابي
الى اهله فوجدهم قد احترقوا كما اخبر رضي الله عنه واما قولنا هل النهي عن هذه
اللفظة لاعيا وعنها وعما في معناها فاذا قلنا بتعليل قوله فينبغي المنع

منها وما في معناها للعلة المذكورة لاسيما ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه انفا
وان قلنا تعبد فلا يتعدى الحكم الى غيرها وليس بظاهر ويجيب بالقول
بالتعليل انه ينبغي ما اتخذه اليوم بعض الناس انه اذا كان به شيء يقول
نفسي لبست بطيبة او انا ليس بطيب يخرج نفسه من الطيبين واذا
اخرجها من الطيبين الحقها بالخبيثين وكذلك كلما كان من هذا النوع المنع
هو الاولى وفيه دليل على كثرة شفقته صلى الله عليه وسلم على امته يرشدهم
ذلك من نهيه عليه السلام عن هذا وما اشبهه وفيه تنبيه لاهل القلوب
لان من الالفاظ والحركات ما هي اشارة من الغيب لمن فهم ولولا ذلك ما
كان نهي صلوات الله عليه وسلامه عن هذا واشباهه وما روي عن بعض
اهل القلوب انه خرج متوجها في حاجة فقابله دكان صاحب الحاجة وهو
قد تذكر الى حاجة له وجعل على دكانه عودين على شبه لام الف فلما راهما الغفير
رجع فقيل له في ذلك فقال لهم اما تروون على دكانه العلامة على انها ليست
عنده فقالوا وما هي فقال لام الف عبارة عن لا شيء هنا فلما كان بعد
يجيد سأله بعض اصحاب الغفير عما قال وعمل فقال صاحب الدكان صدق
الغفير الحاجة لم تكن عندي ومن قول بعضهم ما ينوى هذا المعنى الا عتراض
على الرسوز جبنا ان فهمت والا فلا تعترض على ما ليس لك به علم وما يريد
ذلك قوله صلى الله عليه وسلم المومن ينظر بنور الله تعالى فمن نظر بالنور فهم
موضع الاشارة ومن لم يكن له نور سالم يلتفت الى شيء ويبقى مثل البهيمة
فاما ان يجعل الكل رموزا فيخرج بذلك الى باب عظيم من الفساد واما ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

بيد هذا الباب مرة واحدة تتقوته هذه الرموز و تتعطى عنه فهذا الامر في
حقه اسلم له اذا سلم الامر الى اهله وهذا انما هو لاهل الميراث والنور والتوفيق
كما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه فيما تقدم من الكتاب ومن رزقه الله من ذلك الميراث
بسبب ما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم والله يعطي فوجوه الخير
على يده عليه السلام تنابعت وقسم لمن قسم ما قدر لجعلنا الله ممن اجزل
نصيبه من تلك الخيرات انه ولي حميد قوله صلى الله عليه وسلم يسب ابن ادم الدهر
وانا الدهر بيدي الليل والنهار ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر
لانه يعود الى سب خالقه ومصوره وهو الله سبحانه وتعالى وان الكلام عليه من وجوه
منها ان هذا صيغته صيغة الخبر ومعناه الزجر والمنع لانه منهوع شرعا ان
يسب عبد مولاه او مخلوق خالقه او عابد معبوده فلما كان هذا منهوعا عقلا
وشرعا استغنى عليه السلام بالخبر عن النهي ومنها هل سب الليل والنهار اعيانها
هو النهي عنه او سب ما يجري فيهما من الحوادث والنوازل كأنت على ايدي البشر
او بغير واسطة البشر وهل هذا المنع يتعدى الى غيرها من المخلوقات او لا
وهل يمنع ما يشبه او يقارب السب مثل الذم والتشوم وما في معناها
او لا يمنع الا السب لا غير وما الحكم فيمن فعل ذلك اما قولنا هل الممنوع
سب اعيان الليل والنهار او ما يجري فيهما من الحوادث فهذا لا يخفى على احد
ان من سب الصنعة تقدس صانعها ولا يكاد هذا يخفى عن احد حتى يأتي
على ذلك هذا العبث وانما الظاهر سب ما يجري فيهما من الحوادث وهذا هو
الذي يقع فيه كثير من الناس وهو الذي يساق الحديث لقوله بيدي الليل

والنهار

والنهار فنفى عنها ان يكون لها تاثير فيما يجري فيهما من الامور والحوادث
التي تجري فيها على نوعين منها ما يجري بوساطة الحيوان العاقل المكلف
فهذا يضاف شرعا ولغة الى الذي اجري على يديه وان كان في التحقيق بقضاء
الله تعالى وقدره لان افعال العباد كسب لهم قد تربت عليها الاحكام
بالثواب والعقاب بمقتضى الحكمة الالهية وهي في الانشاء والاختراع
خلق الله سبحانه وتعالى لا خالق الا هو تعالى علوا كبيرا وما يجري فيها بغير
وساطة احد من خلقه فذلك منسوب الى قدرة القادر بيس لليل
والنهار في ذلك فعل ولا تاثير لا عقلا ولا لغة ولا شرعا وهو المعنى
في هذا الحديث والله اعلم وكذلك ايضا كل ما كان صادرا عن الحيوان غير
العاقل المكلف ولذلك جعل الشارع عليه السلام جرحها جبارا اي ليس
فيه ارش ولا قود ولا دية وكذلك الحكم في الجمادات كلما يكون منها بسبب
الى القدرة ايضا مثل حايط يقع على احد او حيل يسقط عليه او ثمرة تقرع
او تسقط عليه او ما يغرق فيه او ما يشبه هذا كلها منسوبة الى القدرة
والسبب لها سبب الى من صورها وظهرت بقدرته وفيه دليل على نفي الافعال
عن غير العاقل المكلف من جماد وحيوان غير عاقل فسبحان من ظهر قدرته
اين شاء بلا حجاب عليها ومجيها حيث شاء بردا حكمته فجاءت الحكمة شاهدة
للقدرة حكمة بالغة واما قولنا هل يتعدى المنع من سب غيرها فاعلم
ان كل حكم كان مشروطا بعلة فحيث وجدت العلة فالحكم ثابت لازم فلما علل
سبحانه منع سب الدهر بانه سب لله عز وجل لكونه بيده تعالى عن الجارحة

شبكة الألوكة www.alukah.net

والتقديد وانما اليد هنا كناية عن يد القدرة كقوله تعالى خلقت بيدي
اي بقدرتي فحيث وجدنا هذه العلة منعنا ويكون ذكر الدهر هنا الذي هو
الليل والنهار من باب التنبيه بالاعلا على الادنى لان الليل من اعظم
الايات والمخلوقات الدالة على تحقيق الربوبية ولذلك اشار عز وجل في
كتابه العزيز الى النظر فيها بقوله تعالى واختلاف الليل والنهار
لايات لاولي الالباب ويكون النظر في ذلك على التقسيم المتقدم وهو
هل تجري تلك الامور على يد مكلف او لا فان كانت على يد مكلف فيكون
الانكار او الزجر او البعض او غير ذلك امتثالا للامر لا لغير بقدر ما جعل
لكل في ذلك دون زيادة فيه فتكون منتدبا ولا تنقص منه فتكون غير
موف لما به امرت فكما عدلا وما فهم هذا المعنى الا اهل التوفيق لانهم يتأولون
كلما في الوجود جميل حسن الا ما ذمه الشرع فمهناه حكما وامتثالا وقد
ذكر عن بعض الناس انه راه بعض اخوانه مكدرا فقال له في ذلك فقال
انه دخل علي في متعبدي هذا قوم مباركون من الابدال مرارا فرغبت
منهم في بعضها عما هم يحلون معهم وكانوا ياتوني بخرق العادة من ارض
بعيدة فيحملوني معهم فيصلوني في لحظة قدسية وكانوا في غار في الجبل
على البحر الكبير فلما كان احد الليالي جاءت ريح شديدة وظلام شديد
وهول في البحر شديد فخرجوا من الغار وخرجت معهم واخذوا في التسبيح
والتقديس والتعظيم لله سبحانه فحملني الجهل بان قلت هذا هول عظيم
فالتفتوا الي وقالوا لي تعترض على الله تعالى لا يصحبنا قليل الادب

ثم

ثم التفت الشيخ منهم وقال لبعضهم اجعله في مكانه الذي اخذناه منه فاخذني و
بيده شيبا بسيرا واذا انا في موضعي ولم اره ولا احدا منهم بعد ذلك فكيف لا احزن
على طردي ثم على قلة ادبي واسفي على جهلي واسفي علي بعدي فلم ينفعني اوكما
جرى هكذا يكون الحرمة عند المباركين احترموا فاحترموا استحسنوا
فاستحسنوا اقدموا بالود والاكرام فاقدم علي غيرهم بالتفخيم والاعظام
وعنده بالتزلف والاحسان واما قولنا هل ينبغي ما في معنى السبب لو ما يتولد
منه مثل تغييب الامور والكراهية لها او ما يشبه ذلك فاعلم وفقنا الله
واياك ان ما قرب من الشيء اعطي حكمه وان لم يكن في الحقيقة مثله لان ما هو
في معنى السبب اما ان تتولد هو مثله فيمنعوا اما ان يكون اقل درجة منه
واقل ما يكون فيه قلة الادب لانك تذم شيئا لا تعرف ما فيه من الحكمة
والاتقان بغير دليل ولا اعتبار الهم الا ان كان ذلك لا تعدم بدليل
شرعي فهو علي ما تقدم الكلام عليه ولذلك لم يات عن سيدنا صلى الله عليه
وسلم ولا عن احد من الانبيا عليهم الصلاة والسلام ان احدا منهم عاب
شيئا من خلق الله تعالى الا ما امر به من طريق الامر فمن خالف سنة الرسل
عليهم الصلاة والسلام ووقع في شيء من خلق الله تعالى اقل درجاته
انه وقع فيما فيه قلة الادب كيف يستحسن حاله او يحسن منه حاله
وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة لانهم يقولون ان العقل لا يحسن
ولا يقبح وانما التحسين والتقبيح للشرع لا غير واما قولنا ما الحكم على
من فعل ذلك فهذه مسئلة اجتهادية لانه لم يجئ الشارع عليه السلام

في ذلك شيء فان قلنا ان حكمه حكم السب الصريح فالخلاف فيه معلوم وما الظن
يكون مثله الا من يعلم ما جاء في ذلك ثم يقصد الذم بعد العلم فكانه ما اراد الا
الصريح منه فينبغي اديه ولا يبعد الحكم فيه بالقتل لانا نسب الصريح الاظهر
فيه من الخلاف الذي بين العلماء الادب تكليف بهذا الذي هو دونه وان صدر
ذلك من جاهل يعنف بالقول الشديد ويبين له قدر ما وقع فيه ويقال له ان
عدت لمثل هذا ادبت الادب الوجيع ويغلظ عليه في ذلك ولا يعذر في ثاني
مرة ان وقعت منه ويؤدب والله الموفق للصواب وفيه دليل على ان مجموع
الليل والنهار يسمى دهرا شرعا ويؤخذ ذلك من ذكره الدهر ثم فسره بقوله
بيدي الليل والنهار وفيه دليل لمذهب مالك في صنعه الدنيا المعنوي ويؤخذ ذلك
من انه لما كان سب الدهر يؤول الى سب الذي سبحانه جعل سبه له فجعل ما يعود
بالمال كالذي هو حاضر في الوقت وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون
ان الصفة لا تفارق الموصوف ويؤخذ ذلك من انه لما كانت الامور صادرة
عن صفة قدرته عز وجل جعل ذلك صادرا عن ذاته الجليلة بقوله سبحانه
بيدي الليل والنهار وفيه دليل لنبيه لمن له ملكة ان لا يتكلم بما لا يعرف
معناه وكذلك في الافعال لا يفعل شيئا حتى يعلم هل ذلك مما ليس عليه
فيه درك امر لا وما يترتب ذلك وصية الخضر لموسى عليهما السلام حين افترقا
وطلب موسى منه الوصية فقال له في جملة وصيته يا موسى لا تتحدث بما لا تدري
ما غلته ولا تعلن بما لا تدري ما فقه فيما هذا اذا تأملت مثل هذه الامور
وادلة الشرع وجدت الدين من شيخين ويدور على قاعدتين الاشتغال

والادب

والادب فمن اشتغل فقد وفى ما به امر ومن تادب فقد تجانب ما عنه نهي وله
كره وفقنا الله كذلك بمنه قوله صلى الله عليه وسلم ويقولون الكرم انما الكرم
قلب المؤمن ظاهر الحديث يدل على ان الحقيقة تسمية الكرم انما هو لقلب
المؤمن وانها في غيره مجاز والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا لمن يقول
ان اللغة اصطلاحية يؤخذ ذلك من انهم كانوا عربا وكانوا يكنون عن ثمرة
العنب بالكرمة فنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله انما الكرم قلب المؤمن
وقد جاء من طريق اخر ولكن قولوا حديقة العنب وفيه بحث وهو لم خص
قلب المؤمن بهذا الاسم فان قلنا تعبد فلا بحث وان قلنا لحكمة فما هي فنقول والله اعلم لما كان اشتقاقه من الكرم والارض الكريمة هي احسن
الارض وهذه الصفة حيث ما وجدت فهي من احسن الصفات فلا
يليق الا ان يعبر بها عن قلب المؤمن الذي هو خير الاشياء لان المؤمن
هو خير البرية على احد الوجوه وخير ما في المؤمن قلبه فانه قد قال صلى الله
عليه وسلم ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد الا وهي القلب الا
وهي القلب او كما قال عليه السلام وكيف لا يكون كذلك وهو ارض لنبات
ثمرة الايمان التي قد قال مولانا سبحانه فيها الم تر كيف ضرب الله مثلا
كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين
باذن ربها ويترتب عليه من اللغة ان كل خير كان لفظا او معنى او
مشتقا منه او مسمى به انما اضافته الحقيقة الى الايمان واهله ومن فيها
عدا ذلك مجاز في الكرمة ايضا شبه من المؤمن لانها لينة قريبة الجنا

حلوا المذاق ونقتني من الطعام لاكلها ونتقي عن المآلم أستعملها وفيها تنبيه
لطيف لان اوصاف الشيطان تجري معها كما يجري الشيطان في بني آدم مجري
الدم فكما ان غفلة المومن عن شيطانه اوقعته في المخالفة والبسته ثوب
البعد والحرمان كذلك ان غفل عن عصير الكرمة ظهرت تلك الاوصاف فيها
فالبستها ثوب التخمر والتغيير وهو الحرام المتفق على تحريمه ويتوي د
التشبيه بينهما من اجل ان الحذر من ساعة يعود خلا فكساه ثوب التحليل د
الطهارة فكذلك المومن من ساعته بالتوبة النصوح عادت له طهارته
الاصلية ورياسته الجميلة وجبت توبته ما كان قبلها من البعد والحرمان
واذهبت الاثقال والاثام وكما ايضا تكون توبة المومن بمعالجة وتحريكون
دفعهم من غير علاج فهل لا نظرت يا مسكين الى عصير كرم قليلا فقليلا بلا
تحريره لعله يعود لك خلا ولا تغفل عنه فيذهب بجميع عقلك فتلحق بالهالكين
وفيه دليل على كثرة حياء سيدنا صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من قوله د
ويقولون بلفظ الغيبة ولم يقل لهم تقولون فانه يكون فيه الخجل لهم وكذلك
كانت عادته المباركة اذا قال له عن احد شيا فانه كان لا يسميه باسمه
ولا يقول له يا فلان لم قلت كذا وكذا الا انه كان قوله ما بال قوم رجال
يقولون كذا او يفعلون كذا ويترتب عليه من الفقه ان اهل الفضل
اولى الناس بالادب ومكارم الاخلاق وقد نص صلى الله عليه وسلم على
ذلك بقوله انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وقد قال من قال ان كنت
ذاهبة تتجمل بمكارم الاخلاق والشيم واملا عطفيك بتختر ابها فقد اصبت

سنة

سنة خير الامم قوله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومن راني
في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل صورتي فمن كذب علي متعمدا د
فليتبوا مقعده من النار ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها اباحة
صلى الله عليه وسلم التسمية باسمه والمنع من ان يكنى بكنيته والثاني اخباره
صلى الله عليه وسلم بانه من راه في المنام فقد راه حقا فان الشيطان لا يتمثل
صورته عليه السلام والثالث من كذب عليه صلى الله عليه وسلم متعمدا د
فليتبوا مقعده من النار والكلام عليه من وجوه منها قوله صلى الله عليه
وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي هل هو تعبد ولعلة اختلف العلما
في ذلك فمنهم من حمل الحديث على ظاهره مطلقا ومنع ان يكنى بكنيته عليه
السلام اصلا ومنهم من علل فقال انما اراد عليه السلام ان لا يجمع شخص
واحد بينه اسمه صلى الله عليه وسلم وكنيته وهذا خروج عن ظاهر الحديث
ومنهم من علل فقال ان علة ذلك انه كان صلى الله عليه وسلم ماشيا وشخص
نادى يخلفه يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال له الرجل لم
اعنك وانما عنيت هذا واشار الى شخص غيره فقال صلى الله عليه وسلم
اذا اكسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي او كما ورد فاذا قلنا ان هذا كان
سببا لمنعه عليه السلام ان يكنى بكنيته فهل تقصر ذلك النهي على العلة فترتفع
بارتفاعها وهي تغلبة صلى الله عليه وسلم او يبقى النهي على عمومه وان ذهبت
العلة سوء خلق فيكون نهيه عليه السلام عن ذلك في حقا امته لانه من
اعراض صلى الله عليه وسلم عنه فانا لله يعرض عنه لان الله عز وجل يقول من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من يطع الرسول فقد اطاع الله فكذلك من اعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد اعرض الله تعالى عنه فيكون هذا مثل قوله عليه السلام حين لقيه بعض
الصحابة ليلا ومعه عليه السلام احدى زوجاته فقال له انها فلانة وعلل
ذلك بان قال اخشى ان يقع الشيطان في قلبك شيئا او كما ورد فكان ذلك
عليه السلام لرفقه بامته عليه السلام فحيث ما يخاف عليهم شيئا ما يحذرهم عنه
وحيث ما علم لهم شيئا من الخير ارشدهم اليه فجزاه الله تعالى عنا خير ما جزى
نبيا عن امته وحشرنا في زمرته غير خزايا ولا نادمين بفضله انه ولي حميد
واباحنه صلى الله عليه وسلم لهم التسمية باسمه عليه السلام فذلك لما جاء فيه
من الخير لانه قد جاء ان يولد لمن يسمى فيه من اسمه محمد لا يخلوا عن خير وقد ذكر
انه اذا نودي يوم القيامة باسمه يا محمد فمن سمعه ورفع راسه افلح و
وجاء فيه ما يشبه هذا اثار كثيرة وقد رايت بعض المباركين وكان
عنده شيء من لسان العلم وكان له جملة اولاد كلهم سماهم محمدا وما فرق
بينهم الا بالكنى لما سمع من الخير الذي جاء في هذا الاسم المبارك ولمن كمي
به ابنه ولذكر ما راينه واياهم الا في خير عظيم من غير ان يقصد احدا
او يخرج عما كان به مشتغلا مما يعنيه من دينه والاولى في هذه
الوجوه حمله على ظاهره فانه ابرا للذمة واعظم للحرمة والله الموفق للصواب
وقوله عليه السلام من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل
صورتي اختلف العلماء في هذا فمنهم من قال ان الصورة التي لا يتمثل
الشيطان عليها هي الصفة التي توفي صلى الله عليه وسلم عليها حتى

قالوا

قالوا ويكون في الجنة عدة تلك الشعرات البيض التي كانت فيها وقال بعضهم
وحتى يكون رؤياه له في دار الخبر زان وهذا تحكم على عموم الحديث وتضييق
للرحمة الواسعة ومنهم من قال ان الشيطان لا يتصور على صورته عليه
السلام اصلا جملة كافية فمن راه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الراي
ومن راه على صورة غير حسنة فرؤياه صلى الله عليه وسلم حق وذلك القبح في
دين الراي وان كان في جارحة من جوارحه شين فتلك الجارحة من الراي
فيها خلل من جهة الدين وهذا هو الحق وقد جرب هذا فوجد على هذا
الاسلوب سواء بسواء لم ينكسر وبهذا تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه
عليه السلام حتى يتبين للراي هل عنده خلل في دينه او لا لانه صلى الله
عليه وسلم نوري فهو مثل المراة الصقيلة ما كان في الناظر اليها من
حسن او غيره تصور فيها وهي في ذاتها على احسن حال لا نقص فيها ولا شين
وكذلك ذكره في كلامه عليه السلام في النوم انه يعرض على سنته عليه
السلام فانه فهم فما سمعه الراي فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع
الراي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ولو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فتكون رؤيا الذات المباركة
حقا ويكون الخلل قد وقع في سمع الراي وهو الحق الذي لا شك فيه
ونبيه وهل تخل الخواطر التي تخطر لارباب القلوب بتمثيله صلى
الله عليه وسلم في بعض المخاطبات التي يخاطبون على لسانه عليه السلام
وتشكل صورته المباركة في عالم سرايرهم في بعض المحاضرات والمحادثات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي من عادة طريقهم المباركة على انها مثل رويا المنام تكون حقا ام لا فاعلم
وفقنا الله واياك ان خواطر اراباب القلوب حق بحسب ما دلت عليه الادلة
الشرعية وانها اصدق من مرايي غيرهم لما من الله عليهم من تنويرها وبركتها
دون اشارة من قبله صلى الله عليه وسلم ورؤياه صلى الله عليه وسلم من مبارك
وغيره حق فكيف بها اذا اجتمعا فذلك تاكيد في صدقها وقد بينا خواطر الرجال
في غير ما موضع من الكتاب فاذا اجتمع ما ذكرنا من تشكل صورته المباركة او
كلامه المبارك للمباركين فقد اجتمع على تصديق ذلك ادلة الكتاب والسنة
وكفى في ذلك قوله عليه السلام فان الشيطان لا يتمثل صورتي لانه لفظ عام
ولاجل حمل العام على عمومه وما نفاه عليه السلام من طريق الباطل الذي
هو طريق الشيطان وتخيلاته لم يبق ان يكون الا حقا لكن بالشرط
وهو ان يعرض على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام فما وافق امضي والا
فلا وقوله صلى الله عليه وسلم فليتبوا مقعده من النار اي فليتزل مقعده من
النار لان التبوء هو النزول كقوله عز وجل واذ بوانا لابراهيم مكان البيت
اي جعلناه له منزلا ومناخا بحث وهو قد علم بادلة الشرع ان الكذب
من الكبائر وقد جاء فيه من الوعيد العظيم ما قد تقدم ذكره في الاحاديث
قبل فهل لاخباره صلى الله عليه وسلم هنا عن الكذب عليه خصوص بهذه
الصيغة زيادة او انما اخبر ان الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من جملة
الكذب المحرم الذي لا يمكن فيه التاويل ولا يقبل التعليل ولا التوجيه
وقد تقدم الكلام على الكذب في الاحاديث قبل ووجهنا ما قال فيه

العلما

العلما فاذا هو على ستة وجوه كما هو مذكور هناك فيكون الكذب عليه صلى الله
عليه وسلم من احد الاقسام الستة وهو القسم الذي هو منها محرم بالنص والاجماع
ولا يدخل في ذلك التقسيم بالجملة وان صاحبه يعذب العذاب الاليم احتمال ان يكون
ثمرته هذا النوع المذكور وزيادة فائدة اخرى وهي ان الذي يكذب عليه صلى الله
عليه وسلم متعد لابد له من دخول النار بخلاف غيره من الكذابين فخذ بانى الله
لم يشفع فيه او قد يتدارك الله تعالى بنوع من انواع الرحمة بوحد ذلك من
قوله صلى الله عليه وسلم فليتبوا مقعده في النار فكانه عليه السلام يقول فليتخذ
مقعده من النار لا محيص له منها وبهذا تظهر لفائدة في التفرقة بين الكذب
عليه صلى الله عليه وسلم من الكذب على غيره والله اعلم ومن جهة التعليل بقوي
هذا التوجيه لان الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يتبع به الخلل في الدين من
وتغيير الاحكام وهذا كفر عند بعضهم وان لم يستحله ومن كفر فلا محيص له
من النار بخلاف غيره من الكبائر والاثام فان صاحبها في المشيئة
وبقي بحث في توبته هل تصح امر لا فيه والله اعلم على ضربين لا يخلوا
ما كذب به عليه صلى الله عليه وسلم ان يكون قد تترتبت عليه احكام او لا
فان كان قد تترتبت عليه احكام فهل يمكنه رفعها وقطع تلك المادة بالجملة
او لا فان كان لم تترتبت عليه احكام او ترتبت وقدر على قطع تلك المادة
الفاسدة بالجملة وفعل ذلك وصدق مع الله في توبته رجيت له لعموم قوله
صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها وان كان لا يمكنه تلافي ذلك خيف عليه
من عدم القبول لنقص شروط التوبة فان من شروطها رد المظالم لاهلها المساكين

الذي بلغت لهم تلك الاحكام الفاسدة وعلوا عليها فقد ظلمهم ظلما كبيرا وقد جا
ان مولانا سبحانه يقول يوم القيامة لصاحب البدعة هب اغفرلك فيما بينى
وبينك فالذين اضللت كيف افعل بهم اوكما ورد معناه انى لا انزل لك حقوقهم
واخذك بها فاذا كان هذا لصاحب البدعة فكيف لمن كذب عليه صلى الله عليه وسلم
وغير بذلك احكام شريعته من باب احرى واولى ومن هذا الباب وصية
بعض اهل التحقيق اتضح لا تتبع اتبع لا تبتدع من ودع لم يتسع ولما
يشبهه وصية الاخر بقوله عليك بالسنة والسنة تنقذ بالاجر وغنيمة
الدارين من الله علينا بذلك بمنه قوله صلى الله عليه وسلم اخنع الاسماء عند
الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الاملاك ظاهر الحديث يدل على ان
اخس الاسماء وارذلها عند الله يوم القيامة من تسمى ملك الاملاك و
والكلام عليه من وجوه منها هل هذا التخيير للاسم يلحق منه للذى تسمى
به شئ خلاف هذا ام لا ومنها هل هذا لعلة او لغير علة فان كان لعلة
فهل تطرد الحكم حيث وجدنا العلة او لا وما الحكمة التى تعلم يوم القيامة
فاما قولنا هل يلحق المسمى بهذا الاسم زيادة على تخيير او لا تقول
انما جعد ترفيع الاسماء يوم القيامة للدلالة على ترفيع اهلها ومالهم
فى ذلك من الخير والسرور وكذلك ضده دال على ضده لان ذلك يوم
حق ليس فيه مجاز ولا تلبيس واما قولنا هل ذلك لعلة او لا فان
قلنا بتعبد فلا بحث وان قلنا لعلة فما هى فنقول والله اعلم التشبه
باسم من ليس كمثله شئ لان هذا الاسم لا يكون حقيقة لا لله سبحانه وتعالى

فان

فان كانت العلة ما ذكرنا فيجوز تعدى الحكم مثل ان يسمى سلطان السلاطين
وقاضى القضاة فقد تعدت بسببين لا سيما فى جهة المشرق وقد ذكر عن الشوربى
من اهل التحقيق انه جاء يزوره من كان يسمى بهذا الاسم فى زمانه فلما دخل
عليه قال له بعض من جامعه هذا قاضى القضاة وكان قاعدا معه منبسطا
فلما سمع كلامه قام دهشانا مسرعا وهو يقول هذا قاضى القضاة فهذا
يوم الفصل والقضا فابن الميزان وابن الصراط وجعل يعدد من احواله
يوم القيامة ما شاء الله تعالى فحصل من كلامه فى النفوس حال عجيبة وقد
حدثنى بعض من لقيته من اساتذة ان دولة الموحدين وكانت فى دار ملكهم
فى عرب العدوة مراكش ان القاضى الذى كان يتولى بها كان يدعى بقاضى
الجماعة لان الفقها اذ ذاك كانوا متوافرين وكان الغالب عليهم الدين
فلم ياخذوا من الاسماء وجميع الاشيا الا الذى ليس فيه شئ من المكروه
ولا يحتاجون فيه الى شئ من التاويل وهو موطن ثبته السلف رضى الله عنهم
ولم يسمع هذا الاسم فى الاسم فى السلف الصالح ايضا نعوذ بالله من قلة
الاهتمام بامور الدين والتهاون به واما قولنا ما الحكمة فى قوله يوم
القيامة فلانه يوم تظهر فيه الامور على ما هى حقيقة ليس فيها زعل
ولا عناد ولا تجاوز ولا مجاز الاخفايق ظاهرة وهذه الدار فيها
التلويحات والاختلاطات وقد يكون ظاهر الامر يوافق باطنه
او الضد وفى ذلك الاعمال على ايراز الضمايد وتحقيق الخفايق هنالك
تبلو كل نفس ما اسلفت وفيه تنبيه على ان الادب فى الدين مطلوب

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا بوجه ذلك من كونه لم تسم هذا المسكين بهذا الاسم وهو محتمل ان اراد ملك
ملوك الارض وكان ذلك ملكا له واحتمل ان تسمي به اختيارا مثل ما يتسمى
بعض ملوك العرب وغيرهم في الوقت وقبل هذا الوقت ستة العرب والناس
يعلمون ان ذلك ليس حقيقة وكما تسمى بعض الناس بسيد الناس وهذا مقطوع
ايضا انه ليس كذلك وهذا الاسم ايضا يدخله المنع بالتعليل المتقدم وما
هو معناه لان العلة فيه موجودة لكن غفلات توالت وعوايد تحدثت
مضى الامر عليها حتى من قدر عليه بما قدر واحتمل ان يكون تسمى بذلك تمردا
وتجبرا لكن ليس في الحديث ما يدل على واحد من هذه خصوصا فالكل محتمل
والمحتمل ينبغي ان تنتفي كل محتملاته لا سيما في مواضع الخوف وصيغة اللفظ
في الحديث العموم لانه قال تسمى فيكون معناه تسمي هذا الاسم على اي وجه
وقع هذا الاسم فصاحبه بتلك الحالة الذميمة والحرى العظيم وبهذا يزداد
الحض على طلب الادب في الدين وفيه اشارة ارشاد الى علم السنة وايثارها
على غيرها لان هذا وسائله مواضع عديدة وقد نبهنا عليها في مواضع من
الكتاب لا تعلم الا من طريق علم السنة والاهتمام وقد غفل عن ذلك
كثير من الناس ووافقه ذلك في المهالك وهو لا يعلم فبقي حالة كما اخبر
تعالى في كتابه وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ومنهم من اشتغل به
وكان علمه به كان لا علم لابتداء غيره عليه ويجعل ذلك نبلا وكيسا وهو
عي وحرمان اعاذنا الله من ذلك بمنه ولذلك كانت وصية من نبيته
من اهل التوفيق والعلم بالسنة يقول لا يكون الرجل رجلا حتى يكون

محاسبا

محاسبا مراقبا قلت له وما معنى قولكم محاسبا مراقبا فقال محاسبا يحاسب
نفسه في هذه الدار لقوله صلى الله عليه وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا فان
راى على نفسه دركا اخذ في خلاصه ومراقبا يجعل قلبه امام رايه فان خطر له
قول او فعل نظر بلسان العلم فان كان جايزا فعله او قال وان كان ممنوعا او
مكروها امسك لان ترك الذنب اولى من طلب المغفرة والا كان كناجر يتيقن ولا
يعلم فيصبح وقد افلس وان لم يعرف ذلك الذي خطر له من اي الوجوه هو
توقف حتى يسال اهل العلم الذين هم على السنة واتباع السنن فان المؤمن
وخاف جعلنا الله من المؤمنين حقا المتطوف بهم بمنه لا رب سواه، وصلى
الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسلما قوله عطس رجلان عند النبي صلى
الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله
شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمده ظاهر الحديث يدل على ان
السنة انه لا يشمت العاطس حتى يحمد الله تعالى ومن عطس ولم يحمد الله فلا
يشمت والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل التشميت للعاطس واجب
او مندوب وكيف صفة التشميت للعاطس واجب او مندوب وكيف
صفة التشميت وما معناه وهل هذا مطلق في كل من وان تكرر مرارا
او له حد محدود وهل هذا لكل عاطس كان مؤمنا او كافرا او هو خاص
بالمؤمن اما قولنا هل هو على الوجوب او الندب فقد اختلف العلماء
في ذلك على ثلاثة اقوال فمنهم من يقول انه فرض على كل من سمعه وهم اهل
الظاهر ومن علمائنا من وافقهم على ذلك ومنهم من قال هو ندب وارشادا

ومنهم من قال هو واجب على الكفاية كرد السلام وهو الجمهور واما قولنا كيف
صفة التشميت فقد جاءت صفته نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه روي
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله واذا قال
الحمد لله فقولوا له يرحمك الله ويرد عليه يغفر الله لنا ولكم او كما قال عليه السلام
ومنهم من قال يرد يهديكم الله ويصلح بالكم ومنهم من قال هو بالخيار لان
اللفظين قد رويا عن النبي صلى الله عليه وسلم فبايهما رد فقد وافق السنة
ومنهم من استحب ان يجمع بينهما حتى يكون اجمع للخير وخروجا عن الخلاف وهو
الاحسن والله اعلم ويروى التشميت والتسميت بالسين المهملة واما
قولنا ما معنى التشميت فهو بمعنى ابعد الله عنك الشماتة وجنبك ما يشمت
به عليك واما معنى التشميت فهو بمعنى جعلك الله على سمت حسن هذا قول
ائمتنا واما قولنا هل هذا مطلق في كل مرة وان تكرر العطاس من
العاطس في الوقت سرارا قال الذي عليه الجمهور ان الحد فيه الى الثالثة
او الرابعة لانه جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس فشمتوه ثم ان
عطس فشمتوه ثم ان عطس فشمتوه ثم ان عطس فقولوا عافاك الله
فانه مضنوك او كما قال عليه السلام قال راوي الحديث لا ادري بعد الثالثة
او بعد الرابعة قال فانه مضنوك فمن اجل الشك الذي روي عن راوي الحديث
وقع الخلاف واما قولنا هل هذا امر عام كان العاطس مومنا او كافرا
او هو للمومن لا غير لا اعرف خلافا ان التشميت عام للمومنين والكافر غير
ان في كيفية الكيفية في ذلك وقعت التفرقة بين المومن والكافر لان الكيفية

في

في تشميت المريض كما تقدم الكلام عليها واما الكافر فان يقال له يهديكم الله
ويصلح بالكم وهذه الصفة التي هي روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في تشميت
اهل الكتاب لان اليهود كانوا يستهزئون العطاس بين يديه صلى الله عليه
وسلم رجاء في دعايه وتشميتهم يهديكم الله ويصلح بالكم وبقي الخلاف بيننا العلما
اذا عطس العاطس فحمد الله فسمعه بعض الحاضرين ولم يسمعه الغير هل على
من لم يسمع حين حمد الله وقد سمع الذي سمعه شمته هل يشمته ايضا بعد ذلك امر لا
قولان وفيه دليل على جواز طلب المفضول من الفاضل علة الحكم وبيانها
يوخذ ذلك من قوله يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني وفيه بحث
وهو ما الحكمة بان جعل في العطاس هذه الاحكام المذكورة فان قلنا تعبد فلا
بحث وان قلنا الحكمة فاعلم ان اهل التشميت المعرفة بطب الابدان
وادويتها قالوا ان العطاس فيه منفعة للعاطس وانه اذهاب دايكون
في راسه فعلى هذا فهو من جملة النعم وقد تقدم من قواعد الشرع انه
مما استفيد بانابة الشكر على النعم واعلاها الشكر الحمد فامر بذلك فانتج بالوعد
الجميل مزيدا لنعما وهو الدعا بالخير اثر الحمد لان الله عز وجل يقول في كتابه
لئن شكرتم لازيدنكم فتاكدت النعمة بمزيد الدعا العاطس لاخيه الذي
شمته ولنفسه ان شا الله وفيه تنبيه بديع على لطف المولى سبحانه بعبيده
وهو ان جعل المزيد هنا بعد الحمد واجبا مشروعا لانه اذا قلنا ان التشميت
واجب كما تقدم وهو الذي عليه الجمهور فاذا فعل المكلف الواجب الذي عليه
بشروطه رجع له القبول فهذا قد دعا للعاطس بالخير امتثالا لما به امر

فهذا دعا مرجوا قبوله فلما كان الامر على هذا الخير العظيم امر العاطس ان
يدعو الذي اجرى له على يديه مزيد الخير بدعائه له بالخير ان يدعو اهو
ايضا بخير ثان حتى تكون رحمة عز وجل عامة لعباده اذ ذاك وكان الداعي
قبول الدعا الثاني مثل الاول سواء وتربتنا على هذا من الارشاد انه
اذا استشعر احد من العبيد موطنا يكون فيه خيرا او رجاه في وجه من وجوه
من وجوهه ان يكثر فيه بالدعا لنفسه ولوالديه واقاربه واصحابه
واخوانه الموسنين فان لله تجاه اذا وجدت سعد بها عالم كثير جعلنا
الله ممن تعرض لها واصابها ومن اجزل له نصيبه منها بتعرض وبغيره فانه
ولي حميد وفيه دليل على عظم نعمة العاطس بوحمد ذلك كما رتب عليه من
هذه الاحكام والخير فصار علما على ذلك وفيه اشارة الى عظم فضل الله
سبحانه وتعالى ورحمته لانه عز وجل رحم عبده بان اذهب عنه ذلك الضرر
الذي كان به بنعمة العطاس ثم شناها بمشروعية الحمد له ثم اتبعها بدعا
خير بعده دعا خير وهذا كله في لحظة واحدة نعم متوالية في ايسر زمان بلا
موجب عليه الا بمجرد التفضل بدا منه برحمته سبحانه وتكذلك الخير المذكور
تمامه منه في احكام الحديث وفيما اشرنا اليه من التنبيهات وغير ذلك
اذا نظرتها بقلب له بصيرة حصل لك به من قوة الايمان ما لا يحصل
بعبادة ايام عديدة وداخل قلبك ولحمك ودمك من حب الله تعالى الذي
قد اعدلك من هذا الخير ما لم يكن لك في ظن ولا علم ومن حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذي كان سببا في هذا الخير على يديه ما لا يقدر قدره وكذلك

الحب

الحب في علم ستته عليه السلام وزيادة ذرة ذرة من هذا خير ما عداه
من الاعمال جعلنا الله لنعمه من الشاكرين بمنه قوله لكما اذا صليتما مع النبي
صلى الله عليه وسلم قلتما السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام
على ميكايل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه
فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم فليقل التحيات لله والصلوات
لله والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام
ما شاظاهر الحديث يدل على ان هذا التشهد المذكور في الحديث هو المشروع
في الصلاة والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل تجزي خلاف هذه الصيغة
ام لا وهل هو سنة او فرض والكلام على معاني تلك الالفاظ فاما قولنا
هل تجزي خلاف هذه الصيغة فاعلم انه لا يجزي الا ما جا فيها من اختلاف
بعض الفاظها في بعض الروايات فمنها ما جا من طريق عايشة رضي الله
عنها وهو قولها التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام
عليكم ومنها ما جا عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يقول التحيات لله الصلوات
لله الزاكيات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباده الله الصالحين شهدت ان لا اله الا الله شهدت ان محمدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله ومنها ما جاء من تشهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي علمه
الناس على المنبر والصحابة رضوان الله عليهم متوافرون وهو التحيات
لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ومنها ما جاء من تشهد ابن عباس وابن
مسعود رضي الله عنهما والمعنى في الكل واحد غير ان في بعض الالفاظ اختلافا
وكلها في الصحيح وبايها تشهد اخذ واما قولنا هل هو سنة او فرض فالجمهور
على انه سنة / لما روي عن الشافعي ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فيه فرض واما السلام على معاني الفاظه فقد ذكره الفقهاء في كتب
الفروع فمن اراده فليقف عليه هناك وفيه تنبيه منه صلى الله عليه
وسلم لنا على اتباع طريق الصالحين لانه اذا كنت منهم فجميع المصلين في كل
صلاة يدعون لك بالامان والخير فذلك خير من اضعاف اضعاف عملك
بما لا يعلم قدره الا الذي من به وقوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ختم بارفع الكلام وعماد الدين وهي كلمة الاخلاص
وتصديق رسالته صلى الله عليه وسلم ثم اباح لنا الزيادة على ذلك مما
يناسبه لان ذلك معروف عند العرب يوخذ ذلك من قوله ثم يتخير بعد من
الكلام ما شاء على نحو ما اشرنا اليه وفيه دليل على ان اول ما فرضت
الصلاة لم يكن التشهد من مشروعيتها لا فرضا ولا سنة يوخذ ذلك
من قولنا كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل

عباده

عباده فدل على انهم بقوا على ذلك زمانا حتى الى اليوم الذي سمع ذلك النبي صلى الله عليه
عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وامرهم بما ذكر بعد وبقي بحث وهو ان يقال لم نهاهم
عن ان يقولوا السلام على الله قبل عباده ثم امرهم بان يقولوا التحيات وهي
جمع تحية والتحية هي السلام والانفصال عنه ان السلام هو الامان فلما
قالوا السلام على الله فليس على الله خوف من احد ولا يقدر احد على ضره جل
جلاله ولا نفعه كما جاء في حديث مسلم انه يريد واضرع لم يقدروا وكذلك لا
نفعه سبحانه فنهاهم عن ذلك لان الله سبحانه يطلب منه الامان وهو الذي
يومن وهو الذي يخوف ومنه الخوف ففيه الرجاء امرهم عليه السلام
ان يلتزموا الامر من ربه ويطلبوا الامان منه عز وجل ويعتبر قوله
سبحانه بانه هو السلام وهو الذي يعطي السلام واليه يضاف حقيقة
وان كان يضاف الى غيره في بعض الاماكن فهو مجاز او لوجه ما من طريق
ما اقتضته الحكمة الربانية فجزاه الله عنا من معلم خيرا وفيه دليل
على انه اذا كان القلب متعلقا بفعل خير والمر في الصلاة ان ذلك
لا يفسد صلاته اذا لم يستولي على القلب حتى يخل ببعض اركانها
يوخذ ذلك من انه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم مقالتهم وهو
في الصلاة بقي خاطر الكرم متعلقا بمقالتهم لانه عليه السلام عند ما سلم
من الصلاة كلمهم كما هو نص الحديث فدل على ان ذلك بقي مستصحبا
الى فراغه عليه السلام من الصلاة فكلمهم فيه فان استولى على القلب
الشغل بتلك الطاعة حتى اخل بركن من اركان الصلاة اعاد الصلاة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه دليل على ان افضل الاعمال تعليم دين الله تعالى يوخذ ذلك من كونه
صلى الله عليه وسلم لم يفعل اثر الصلاة الا ان اخذ في تعليمهم ولم يشتغل
بتسبيح ولا غيره فدل ذلك على فضيلته وقد جاء انه من صلى الغداة
وقعد يعلم الخير نودي في ملكوت السموات عظيما وفيه دليل على ان لسيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يشرع من الاحكام على ما يظهر له دون
وحي ويلزمنا امتثاله يوخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم لما علمهم التشهد
لم يذكر ان ذلك كان بوحي ولو كان بوحي لذكره كما فعل عليه السلام في غير
ما موضع على ما هو منصوص عنه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على
فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم يوخذ ذلك من انهم تلقوا هذه الاحكام
منه صلى الله عليه وسلم ونقلوها الينا فهذه منزلة لا يشاركهم فيها احد
وفيه نكتة صوفية وهي ان اكمل جميع الحمد والطيب لله سبحانه ولم يبق
للعبد الا الفقر دايما والافتقار دايما والاحتياج اليه سبحانه دايما فانظر
كيف تقول ذلك في كل صلواتك ثم تدعي عند تراغك بكثير من الاشياء حسا
ومعنى وتصيفها الى نفسك حقيقة يا ايها الذين امنوا لم تقولون
ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فلو جعلت
حالك مثل مقالك لكنت من الابرار لكن كثافة الدين فسد به الحال
قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك
لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى ذلك
وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه ظاهر الحديث يدل على ان

الاخبار

الاخبار بان من كتب الله عليه من بني ادم شيا من الزنا لابد ان يفعله ولهذا
تحرز يا عيسى ان يتحدث عليه من وجوه منها انه صلى الله عليه وسلم
قسم الزنا على قسمين زنا الفرج وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب
الحد وزنا العين بالنظر واللسان بالكلام وهو الذي يدخل تحت جد
اللمم على قول بعض العلماء لانهم قالوا ما دون الوطي فهو اللمم ويستشهدون
بقوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم ومصداق
ذلك من الحديث نفسه قوله عليه السلام والفرج يصدق ذلك ويكذبه
فاذا اكذبه الفرج فلا زنا وبقي سوال وهو ان يقال هل ذلك الزنا مقصور
على هاتين الجارحتين من باب التنبيه بالاعلى على الادنى الظاهر انه من
باب التنبيه بالاعلى على الادنى لان لكل جارحة زنا وهو خروجها في
نظرها مما شرع لها فان البد اذا لمست ما لم يجز فقد زنت وكذلك
الانف اذا شم ما لا يجوز له فقد زنا وكذلك الرجل اذا مشت فيما
لا يجوز لها فقد زنت وكذلك جميع الحواس زنا كل جارحة بحسب خروجها
عما شرع لها لكن لا تخلو اكل جارحة من الجوارح ان يكون خروجها
عما شرع لها اما هو من اسباب النكاح وادواته او من غير ذلك فان
كان بما هو من اسباب النكاح وادواته فهذا الذي يكون الفرج
يصدقه ويكذبه وهو الذي اشار اليه سيدنا صلى الله عليه وسلم في
الحديث الذي نحن بسبيله وان كان خروجها عما شرع لها لا يمكن
ان يكون تلك المخالفة الا منها وهي التي تحققها ان كانت لها مشاركة

مع عدها من الجوارح فيها او يكذبه فليس من هذا الحديث الذي نحن بسبيله ولسا
حكمها منصوص عليه في موضعه مثال ذلك الغيبة التي هي مختصة باللسان وهي
من الكبائر لقوله صلى الله عليه وسلم الربا اثنان وسبعون بابا ادناه مثل ان
يطا الرجل امه واربا الربا استطالة المسلم في عرض اخيه او كما قال عليه السلام
فمن وقع في الغيبة بلسانه فقد تحقق عليه اسم الغيبة ولا يحتاج في ذلك
لجارحة اخرى تصدقه او تكذبه وعلى هذا النوع فانظر جارحة جارحة تجد
القاعدة مطردة والحكم فيها واحدا وقوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك
لا محالة لا تختص هذا بالزنا وحده كذلك حكم الله في جميع انواع الخير والشر
من كتب له من احد الوجهين شيا واجبا فلابد له منه ليوديه عنه راد لانه
قد نص العلما على ان ما قدر على العبد ضربين قدر قدر وقدر لا يرده وهو
ما من الوجوه قد ذلك الذي تنتفع الرحمة فيه وهي السبب في دفعه وما
قدر له او عليه حتما قد ذلك لابد له منه شي من الاشيا ومنه خوف اهل العقول
وقوله صلى الله عليه وسلم والنفس تتمنى ذلك وتشتهي يعود على جميع
ما ذكر في الحديث لانها مطبوعة على تمني جميع الشهوات حلالا كانت او
حراما لكن لا يضر ذلك اذا زجرها صاحبها ولم يوافقها على ذلك ودخل
تحت مقتضى قوله تعالى ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى فان
لم ينهها ولم يتبع ما طلبته منه بحكم الوفاق لم يكن من احد النفسين ولم يكن
ممن ينطلق عليه اسم زان لانه لم يقع الفعل بالفرج الذي هو يصدقه ولم
يكن ايضا ممن زجر النفس عن الهوى فتكون الجنة له ماوى وكذلك كلما

حدثت

حدثت به النفس عن الهوى فتكون الجنة له ماوى وكذلك كلما حدثت به
النفس من غير ذلك انما هو مفتقر الى ظهوره على جارحة من الجوارح التي ذلك
الفعل يختص بها فان هو زجرها ونهاها كان من المفلحين وان هو وافقها
حتى ظهر ذلك على تلك الجارحة كان من الخاسرين وان هو لم ينه ولم يفعل بحكم
الوفاق كان من المذبذبين وكذلك بتعديد الحكم الى ما الشخص فيه سواحد
بعقد النية الذي هو من الامور القلبية اذا وافقها على ما سولت له
وعقد نيته على ذلك كان من الخاسرين وان نهاها عن ذلك كان من
المفلحين التقسيم بعينه وكذلك ما اشبهه مما هو مختص بالقلب ليس لا
فتكون النية وعقدها هي التي تصدق ذلك او تكذبه وفيه دليل
لطريق اهل الصوفية الذين يريدون بمخالفة النفس وحديثها يوخذ ذلك
من نصه عليه السلام في الحديث ان من وضعها الذي طبعت عليه انها تتمنى
ذلك الحرام وتشتهيه فمن هذه صفتها وجبت مخالفتها عقلا ودينا فانها
تفضي بصاحبها الى الهلاك وقد قيل نفسك وان صلحت لا تامنها فان
الشر يلمع من اقيد تها وينبغي على فهم الحديث بشرحه فائدتان احداهما
ان تجتهد في افعال الخير لعله يدفع عنك بها من الشر ما لا تعلمه وقد
كنت عليك فتكون من وفاء معروفه مصارع السعود لا خرد ولم يخذف
وان كنت على ارفع الاحوال او على اي حالة كنت خوفا ان يكون قد كتب
سبق عليك في الكتب المحتم ما لا تطيقه وانت لا تعلم ومن اجل هذه الاشارة
قال جل جلاله انما يخشى الله من عباده العلما جعلنا الله تعالى ممن يخشاه وكان

وكانت حسنة سببا الى سعادته بسنة قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا ظاهر الحديث
يدل على حكمين احدهما النهي عن ان يقام الرجل من مجلسه الذي جلس فيه ويجلس
فيه غيره والثاني الامر بالتفسح فيما بينا لمجالس والتوسع اذا دخل عليهم
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا على عمومه في كل مجلس او
هو على الخصوص في مجالس مخصوصة وهل هذا ايضا عام في كل الرجال
اولا وهل هذا تعبد او حكمة فان كان حكمة فما هي وهل النهي عن ذلك على
الكراهة او التحريم اما قولنا هل ذلك عام في كل المجالس او هو في مجالس
مخصوصة قولنا هل ذلك عام في كل المجالس او هو في مجالس مخصوصة
صيغة اللفظ تقتضي العموم وقواعد الشرع تخصصه لانه قد تتقرر من الشرع
انه من جلس فيما ليس له ملكا ولا له فيه سبب يوجب ذلك انه يقام ويخرج
ولا ينزل منزلة من له ذلك او اذن له فيه من له الاذن في ذلك فنقول ينبغي ان يكون
ذلك الا خاصا في المواضع للناس دخولها او الجلوس فيها اما على العموم للناس
كلهم مثل المساجد ومجالس الحكام والعلم او ما يشبه ذلك او على الخصوص
مثل من يعد لقوم مخصوصين الى منزلة في وليمة او غيرها مما اجازته
الشريعة فهذه المجالس من جلس فيها مجلسا فلا يقام منه ويجلس
فيه غيره واما قولنا هل هو كذا عام في كل الرجال او لا فظاهر اللفظ
العموم وما تقرر من الشريعة ايضا بخصصه مثل ازالة المجانين من المساجد
لقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ومثل اكل الثوم

الني

الني والاجذم فهؤلاء يقامون ويخرجون من المساجد وكذلك كل من يكون فيه اذاية
للجالس فانه يخرج لقوله عليه السلام لا ضرر ولا ضرار ويشترط ان يكون ذلك
الضرر ما هو في الشرع ضررا لا بحظ نفساني او حظ دنيا وي وكذلك يقام
السفهاء من مجالس الحكام والعلم واعني بالسفهاء الذين يسفهون بالالسنة
حتى يخرجوا لما بينا في مجلس العلم والحكم وما يشبه هذا واما قولنا هل هو تعبد
او حكمة فان كان تعبدا فلا تعليل وان كان لحكمة وهو الظاهر فما هي فنقول
والله الموفق للصواب ان الحكمة فيه ظاهرة من وجهين احدهما منع تكدير بعضنا
على بعض لان ازالة هذا من مجلسه واجلاسه عنه فيه استغاص بالقايم
واستصغار له وترفيع للجالس في مجلسه وتكريمه وقد قال صلى الله عليه
وسلم انه اوحي الي ان لا يتفاخر بعضكم على بعض ولا يتكبر بعضكم على بعض او كما
قال صلى الله عليه وسلم وهو ايضا مما يوجب التصافي في الصدور والاتحاد
وقد نهينا عن ذلك وما هو السبب الى شيء فهو مثله والوجه الاخر ان المباح
كله الناس مشتركون فيه على حد سواء الرفيع والوضيع فمن سبق الى شيء منه فقد
استحقه ومن استحق شيئا من الاشياء بوجه شرعي فاخذه منه بغير وجه
شرعي فقد غصبه والغصب حرام فلما جلس هذا المجلس من ذلك المجالس
المتقدم ذكرها فقد استوجبه بوجه شرعي فلا يقام منه لانه هو المستحق
له واما قولنا هل النهي على التحريم او على الكراهية فالظاهر انه على التحريم
للعلتين المتقدمتين وبقي هنا بحث وهو انه فعل المجالس ذلك
من تلقاء نفسه هل يدخله النهي ام لا اما ان كان سالما من الشوايب

شبكة الألوكة www.alukah.net

فالظاهر انه ليس فيه كراهية وان دخله شيء من الشوايب مثل ان يفعله لخوف
او تهديد او ما في معنى ذلك فيكون مثل اصحاب السبت لما نهوا عن الصيد فيه
عملوا الحيلة للصيد في يوم الجمعة واخذوا يوم الاحد فكان من امرهم ما اخبر
الله عز وجل في كتابه فكان حقيقة صيدهم يوم السبت لان بتلك الحيلة امكنهم
اخذ الصيد يوم الاحد وما لا يوصل الى شيء لا به فهو مثله وان اختلف نوعها
وقد ذكر لي عن بعض اهل الفضل بجزيرة / الاندلس وكان ممن فتح عليه في
دنياه انه دعي الى عقد نكاح فلما دخل المنزل لم يجد فيه اين يقعد فبقي واقفا
فحلا ناوله لخفة الدهش لان المجلس كان خفلا وكان من كان قاعدا في المجلس
شخص كان للداخل عليه مائة دينار فقام الذي عليه الدين من مجلسه
واجلس فيه ذلك السيد فلما انقض المجلس وجه ذلك السيد الذي كان
دخل اخر الناس لخفة الدهش لذلك الشخص الذي قام له من مجلسه
واجلسه فيه بعقد الذي كان له عليه بالمائة دينار وهو قد شهد عليه
بتبرئته منها مكافاة له على زوال خجلته في ذلك المجلس بتنبيه في
الحكاية اشارة الى ان من تاخر عما دعي اليه لخفة الخجل فاحذر ما يخجلك يوم
الوفد ولا تحبص وقوله صلى الله عليه وسلم ولكن تفسحوا وتوسعوا اصل هما
لفظان مترادفان لمعنى واحد او لكل لفظ معنى اخص الوجهين بما لكن الاولى
ان يحمل كل واحد منهما على معنى فان ذلك اكد في الغاية فيكون معنى تفسحوا ان
يوسعوا فيما بينهم للداخلين يقعد ويكون معنى توسعوا اي توسعوا
عنه بان ينضم بعضكم الى بعض حتى يبقى له في المجلس اين يقعد فان السنة

ان

ان الداخل يجلس حيث انتهى المجلس به فلما لم يبق لهذا الداخل من المجلس
اين يجلس امرنا ان ينضم بعضنا الى بعض فيتوسع بذلك المجلس فيبقى في اخره
لهذا الداخل اين يجلس فيكون صلى الله عليه وسلم قد خير اهل المجلس ان يفعلوا ايما
الداخل احد هذين الوجهين ايهما فعلوا فقد اصابوا لكن بشرط ان يكون المجلس
يحمل هذا بلا ضرر على الجلاس لانه صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار
مثال ذلك ان يدخل شخص والمجلس قد غص باهله فيفسحون له ويوسعون
له ثم ثان كذلك ثم ثالث كذلك ثم رابع كذلك فاذا لم يطيقوا لكثرتهم وضيق
المجلس ان يفسحوا ولا يوسعوا / الا وعليهم في ذلك ضرر فلا يلزمهم من ذلك
شيء لكن من حسن المعاملة ان يعتذر له حتى ينصرف وهو طيب النفس لقوله
تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميد
قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ظاهر الحديث
يدل على حكمين احدهما امر صلى الله عليه وسلم ان من قال في حلفه باللات
والعزى ان تكفيره لذلك ان يقول لا اله الا الله والثاني ان من قال لصاحبه
تعال اقامرك فليتصدق فذلك كفارته والكلام عليه من وجوه منها ان
يقال هل امره عليه السلام لمن حلف باللات والعزى ان يقول لا اله الا الله
خاص بهذه اللفظة او عام في كل من حلف بصنم من الاصنام او بشيء من
الطواغيت وما في معناها وكذلك من قال لصاحبه تعال اقامرك هل
الامر بالصدقة لمقابل هذا اللفظ ليس الا او هذا هو الحكم في كل ما هو

شبكة الألوكة www.alukah.net

في معناه وطريقه وهل هذا تعبد او الحكمة في ذلك معقولة المعنى وهل الامر
بهذين الامرين عام فمن قالها معتقدا او عصبانا او خطا على حد سوا وبينهما
فرق اما قولنا هل هذا خاص بمن ذكر في بيينه اللات والعزى او هو عام في كل
من حلف بشيء من الطواغيت او ما هو في معناها ظاهر اللفظ يقتضي انه
خاص به وما يفهم من معناه وما جاء عنه عليه السلام في غير هذا الحديث يقتضي
تعدي الحكم الى انه من كان حلفه بشيء من الطواغيت او الاصنام التي تعبد
من دون الله او ما في معنى ذلك ان يقول صاحب هذا القول لا اله الا الله
فان ذلك كفارة لما قال لانه من جهة المعنى قد تلفظ بما يشبه الردة فان
الحالف بشيء هو معظم له وهذا قد عظم شيئا سوى الله تعالى على نحو ما
يفعله الكفار فينبغي له ان يظهر ابطال ما قال وتحقير ما عظم بان يعلن
بقول لا اله الا الله فكان اعلانه بها رجوعا الى الاسلام وتوبة من ذلك
الخلل الذي ظهر منه وما في معناه كذلك ينبغي الحكم فيه وقد جا ذلك نصا
عنه صلى الله عليه وسلم وهو قوله عليه السلام من قال يهودي او نصراني فليقل
لا اله الا الله او كما قال عليه السلام وكذلك يلزم في كل من قال عن نفسه
انه على غير دين الاسلام الحكم كالحكم سوا مثل ان يقول انه يهودي او غير
ذلك مما يشبهه لانها ردة في الظاهر فينبغي الرجوع عنها باظهار كلمة
الاخلاص وكذلك البحث على قولنا هل امره بالصدقة خاص بمن قال
لصاحبه تعال اقامرك لان ظاهر اللفظ يقتضي ان هذا حكم هذا القائل
وان نظرنا الى المعنى عدينا الحكم حيث وجدنا العلة لان قول الشخص

لصاحبه

لصاحبه تعال اقامرك اي ناكلا موالنا بيننا بالباطل على وجه حرام فحيث ما
وجدنا هذه العلة عدينا الحكم على المعروف من عادة الفقها في ذلك وبقي بحث
وهو ان يقال هل الامر بالصدقة هنا على طريق الندب او على طريق الوجوب
اما على مذهب مالك ومن تبعه فان الصدقة على طريق الندب لان قاعدة
مذهبه ان كل امر امر به لم يحده محدود ا بالكتاب والسنة فانه من
باب الندب مثل الامر بالنفقة لما امر بها مولانا سبحانه في كتابه ولم يحدها ولا
وجد تبعه على الندب وكذلك كلما امر به ولم يجد فيه شيء مثل هذه الصدقة
وما في معناها ومذهب بعضهم حمله على الوجوب على قاعدة مذهبهم وكذلك
قالوا في المتعة انها على الوجوب ويجزي فيها اقل الاشيا لان ذلك قاعدة
مذهبهم واما قولنا هل الامر عام فمن قالها متعمدا او جدا او غلطا
فاللفظ يعطي العموم لكن بينهما فرق اما من قالها متعمدا مستخفا لذلك
يجب عليه ان يدخل في الاسلام لخروجه منه بما جرا او يجدد التوبة من
ذلك على ما قد بينا من حدود التوبة قبل في غير ما حديث فان كان
غضبانا او غالطا فينبغي له فعل ما امر به او فعله هذا هو الظاهر ولا
ينبغي تخصيص لفظ الحديث بغير مخصص وفيه دليل على الاخذ بسد
الذريعة في غلق باب الشر حتى لا يقع من المرء شيء ما من الايمان والاسلام
لانه قول ولا يفعل ولا يسامح في ذلك بشيء ومما يؤكد هذا قوله صلى الله عليه
وسلم لا تشهدوا باهل الكتاب وقوله عليه السلام كلا انه يبعضهم الله وعد
فيهم من استن في الاسلام بسنة الجاهلية او كما قال عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقوله عليه السلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر لا يبالي بها يهوي بها في النار
سبعين خريفا او كما قاله عليه السلام والامر في ذلك كثير ومجموع ذلك يدل على ان
يحفظ المؤمن نفسه مما يخالف دينه جدا وقع ذلك منه او هزلا وفي هذا دليل
لاهل السكوت لانهم منعوا انفسهم من الاخذ في المباح وجعلوا ذلك حجابة
بينهم وبين المكروه فدنهم النفوس ما اعرفهم بها واكثر اهتمامهم بالدين
وطرق النجاة وقد قيل لنفسك فرضها وعلى طرق الخير فاحملها ولا تهمل
عن سيء منها فالعذر من شأنها فقوله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار
ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وعلى عهدك ووعدك
ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي
فانه لا يغفر الذنوب الا انت ظاهر الحديث اخباره صلى الله عليه وسلم ان
هذه الالفاظ المذكورة فيه هي على انواع طرق الاستغفار وقد نبهنا الى الله
عز وجل والسلام عليه من وجوه منها ان يقال هل تخصيصه صلى الله عليه
وسلم هذه الالفاظ هل هو تعبد لا يعقل له معنى او تفهم الحكمة فيها وان سبك
معناها اذا فهم في الفاظ اخر بزيادة او نقص والمعنى باق على حاله هل ينبغي
له تلك المنزلة ام لا وهل المستغفر قهقر الالفاظ يكون استغفاره ارفع ممن
استغفر بالفاظ غير هذه وكانت نيته ارفع من نية صاحب هذه الالفاظ
ام لا وكذلك لكني لاوقفات ايضا هل فضيلة الاوقات في الاستغفار تفضل
بمدح او هذه تفضلها اما قولنا هل هذا تعبد او حكمة تفهم فالجواب
انه حكمة الاترى الى حسن الفاظه وما جمعت من بديع معاني الايمان فانه

عليه

عليه السلام جمع فيه بين الاقرار لله بالالهية وحده والاعتراف له عز
وجل انه خالقه واعترف على نفسه بالعبودية لله عز وجل واعترف بالعهد
الذي اخذ عليه والميثاق فيما وعده مولاه والاشارة الى الجهتين الشريعة
والحقيقة بقوله وانا على عهدك ووعدك ما استطعت فانه الحكمة وهي الشريعة
وما كلف من التكليف انما يحصل اذا كان في ذلك للعبد العون بقدرة من
القادر الذي تعبدنا وهي التي يكنى عنها بالحقيقة فاذا اراد القادر الحاكم
ضد ذلك وهو ما قدر على العبد من القدر الحتم لم ينفعه في ذلك انذ الحكمة
وغلبت الحقيقة العبد في نفسه حتى يجري عليه ما قدر عليه وقامت الحجة
عليه بمقتضى العدل والحكمة التي هي الشريعة ولم يبق له شيء يدفع به عن
نفسه العقاب بمقتضى العدل وظهور الحجة او عفو بمجرد الفضل من
السعة الرحمة وهذا اوضح الطرق كما تقدم الكلام على ذلك في غير ما موضع
ثم استعاذته بمولاه الجليل من شر ما جنى على نفسه واضافة النعم التي
عليه الى مولاه سبحانه واضافة ذنبه الى نفسه ورغبته في مغفرة ذنبه
والاقرار بانه سبحانه ليس بيده احد على مغفرة الذنوب الا الله سبحانه
فحق ان يطلق عليه سيد الاستغفار لان صيغة الاستغفار العلم
لغة وعادة هو استغفر الله فانظروا كيف يفضل هذا الاستغفار
المشار اليه هذه الصيغة المعروفة لغة وعادة يبين لك حقيقة الحكمة
في ذلك عيانا واما قولنا اذا سبك ذلك المعنى بالفاظ غير هذه ولا
ينقص من المعنى شيء هل تبقى حقيقة هذا الاسم او لا فاعلم وفقنا

واياك ان حسن النية في الاعمال لا يكون شيء خيرا منها لقوله عليه السلام الاعمال بالنيات
ولقوله عليه السلام ارفع الله اجره على قدر نيته وانما قال سيدنا صلى الله عليه وسلم
ان هذا سيد الاستغفار في الذين تتساوى نياتهم واحوالهم فاذا تساوت النيات
والاحوال ففي كل نوع منها الذي يستغفر بهذا الاستغفار فاستغفاره سيد نوعه
وكذلك جميع التعبدات من فرض ونفل وغيره منها التفضيل في كونه نوع منه بوجه ما
بما وضع له من حده واما بحسب نيات الفاعلين له واحوالهم وبحسب اختلافهم في ذلك
ومن اجل ذلك قال سيدنا صلى الله عليه وسلم في الصلاة المفروضة التي هي في الدين
بمنزلة الراس من الجسد انه يكتب له نصفها ثلثها ربعها عشرها وفي طريق اخر منهم
من تطوى كما تطوى الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها وتقول له ضيعتني ضيعك
الله او كما قال عليه السلام فدخل المسكين في الصلاة لان يأتي بكثير العبادات
العكس عليه الامر من اجل سوء حاله اني هذا قليل من عندانفسكم واما قولنا
هل المستغفر بهذا الاستغفار بفضل الذي يستغفر بغيره في الازمنة المرغبا
في الاستغفار فيها او لا فالجواب على هذا كالجواب على التي قبلها وجهها
لان تلك الفضيلة انما جعلت في الزمان لا تتعاسى بفضيلة الاماكن والنيات
وانما هذا سيد الاستغفار اذا تساوت المراتب من كل الوجوه والا اذا كان
هذا قد استغفر بغير هذا الاستغفار في الاسحار مثلا فقد حصلت له
فضيلة السحر في استغفاره لقول مولانا جل جلاله وبالاسحار هم يستغفرون
واستغفر شخص اخر بهذا الاستغفار بالنهار حصل له سيد استغفار من
استغفر بالنهار بمثل حاله وليس للعقل طريق بان يحكم ابهما افضل عند الله

تعالى

تعالى هل الذي استغفر في السحر بغير هذا او هذا الذي استغفر بالنهار بهذا الاستغفار
لان التحديد لا يوجد بالعقل ولا بالقياس وانما طريقهما تلقي من الشارع صلى
الله عليه وسلم فيه شيء فيرد الامر فيه الى الله سبحانه وتعالى لا غير ويترتب على النظر
في هذا الحديث واشباهه ان الحكمة الربانية كما اقتضت التفضيل بين العباد
وجميع الحيوان وكذلك سائر المخلوقات على ما هو متلقى من طرف الرسل عليهم
الصلاة والسلام واخبارهم فكذلك اقتضت التفضيل بين انواع العبادات
وتضعيف الاجور في ذلك من وجوه سبعة فمنها تنوعها ومنها حسن المعاني
بين النوع الواحد في انواعه ايضا ومنها من طريق الالفاظ ومنها من جهة
الاماكن ومنها من جهة الازمنة ومنها من جهة النيات ومنها المقاصد
ومنها من جهة الاحوال والطرق وقال عز وجل في كتابه حضنا على
طلب الاعلا فالاعلا من هذه تينيها المكلف عليها وحضاله على طلبها
وتحصيلها اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب
ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا وحضت
السنة على ذلك بتبيين فضيلة كل قسم منها وتعيينه وما للعامل في
ذلك بانه بيان ثم اكد عليه السلام ذلك بلفظ مجمل وهو قوله صلى الله
عليه وسلم كفى بالعبادة شغلا لانه من جعل همته ان يأخذ الاعلا فالاعلا
من تلك السبعة وجوه لا يسعه مع ذلك شغل غير لانه ما جعل الله لرجل
من قلبين في جوفه وفيما نبهنا عليه حجة لاهل السلوك على طريق السنة
والسنن لانهم بهذا عمروا اوقاتهم وبالحث عليه والاهتمام به شغلوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

شغلوا حتى ان بعضهم سيل عن الصباح والمساء فقال لا اعرفها فسيل عنها
غيري لانه رايي الاخذ في هذا من قبيل اللغو وشغل الوقت بما لا يعني
من الله علينا بما به من عليهم بكرمه وفضله قوله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن
يرى ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه
كذباب مر على انفه فقال به هكذا قال ابن شهاب يريد فوق انفه ظاهر
الحديث يدل على حكمين احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بحال المؤمن وكبر
ذنوبه في عينه حتى يراها مثل جبل واقع عليه والاخر اخباره صلى الله عليه
وسلم بحال الفاجر واحتقاره لذنوبه حتى يراها كذباب مر على انفه والكلام
عليه من وجوه منها ان فيه دليلا لاهل السنة لانهم لا يكفرون احدا
من اهل القبلة بذنب ورد على الذين يكفرون بالذنوب يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام ان المؤمن يرى ذنوبه فسمى هذا المذنب باسم الايمان ولم يخرجه
بذنوبه عن دايرة الايمان وفيه دليل على ان الفجور امر قلبي مثل الايمان
لانه امر قلبي ايضا يوخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم وصفه بالذنوب
كما وصف المؤمن بالذنوب فحالت التفرقة بين المؤمن والفاجر بامر قلبي
وبيان ذلك من جهة النظر العقل لما كان المؤمن قلبه منورا بالايمان و
راى من نفسه ما يخالفه ما تنور به قلبه وهو الايمان عظم الامر عليه لانه لا شيء
اثقل على الاشياء من ضدها عقلا ونقلا قال تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين
من اجل النسبة حقت عليهم وكذلك اهل التوفيق حقت عليهم الطاعات
حتى صاروا ينتعون بها ويجدون لها حلاوة حتى انه روي عن جماعة من اهل هذا

الشان

هذا الشان انهم يجدون بالحلاوة تنسكب على قلوبهم عند استغراقهم في الطاعات
مثل ما يجدون حلاوة الشهد على قلوبهم في حين شربهم له بل اعظم واذ واحلا
هذا موجود سلفا وخلفا الى يعلم جرا وما يويدك لك قوله صلى الله عليه وسلم
في الصلاة ارحنا بها يا بلال وقوله عليه السلام وجعلت قرة عيني في الصلاة
لما كان يجد فيها فانه صلى الله عليه وسلم تحى كل خير حالا ومالا ولما كان الفاجر قلبه
مظلما بما فيه من الفجور وضعف الايمان حقت عليه ذنوبه من اجل النسبة
التي هناك ولذلك قد ذكرت في زماننا هذا اذا جيت تعظ بعضا بعض من ظهرت
عليه علامات الفجور في ذنب وقع فيه يكون جوابه هذا قريب وعدم الاهتمام
لذنبه ظاهر عليه اعاذنا الله من ذلك بمنه وتبين على هذا الحديث ان الدليل
على فجور الشخص قلة حزنه على ذنوبه وتهوينها عليه وخفتها وان الدليل على
ايمانه حزنه على ذنوبه وفوقه منها وان قلت وبقدر قوة ايمانه يكون شدة
حزنه وخوفه يويدك لك قوله صلى الله عليه وسلم ما اصبح المؤمن فيها يعني دار
الدنيا الا حزينا ولا امسى الا حزينا وكما قال عليه السلام لانه من ذا الذي لم
يقع منه قط مخالفة ولو صغيرة انما ذلك مقام الانبياء والرسل صلوات الله
وسلامه عليهم ورضي الله عنهم من الصديقين فما اخبار صلى الله عليه وسلم
على الغالب وعليه بنيت الاحكام الشرعية غالبا وقد يكون على عمومه فيكون
حزن الرسل والصديقين من اجل الغير لما يرون منهم ما اقتحموا بانفسهم من
المهالك لكثرة ما اودع الله تعالى في قلوبهم من الشفقة والرحمة كما قال
مولانا جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات

شبكة الألوكة www.alukah.net

فالعاقل يقيم هذا الميزان على نفسه حتى يتبين له من اي الفريقين هو وكفى بنفسك عليك حسيبا وقد ذكر عن بعض القضاة انه كان له شاهدان عدلان وكان الذي له الامر في رقبته ظالما فجهز ذلك الظالم ذينك الشاهدان ان يأكلا على مائدته فاسقط القاضي شهادة احدهما وابقى الاخر على عدالته فقال له الذي اسقطه لم اسقطت شهادتي فقال له القاضي لانك اكلت من مائدة الظالم قال له وان صاحبي اكل معي عليها فقال له ان صاحبك اكل وهو يبكي عليها وانت تبكي اكلت وانت تضحك فلحظ القاضي هذا المعنى الذي اشرنا اليه فدل تهاون الذي كان يضحك هما وقع فيه على فجوره فكان سببا الى تجديحه وهنا بحث وهو ان يقال في الجواب لم مثل عليه السلام خوف المؤمن من ذنوبه بالجبل يقع عليه وما الحكمة في ذلك ولم يكن بغيره فالجواب ان غير ذلك من المهلكات مثل الغرق او الحرق او القتل وغير ذلك قد يتشبث بعض الناس فيما يحل بهم من ذلك وقد ينجو منه بلطف من الله تعالى فقد وقع من ذلك ما رأي عيانا فانه قد حكي عن بعض من لحقهم الغرق انهم نجوا ونجا منهم بعضهم وكذلك في الحرق والهدم وكذلك في القتل وجد في بعضهم من فيه نفس فعوج زمانا حتى برئ وهذه الاشياء وغيرها المهلكات بعد هذا الجبل ولولا التطويل لذكرنا منها حكايات جملة ووقوع الجبل ليس معه حياة اصلا فالهلاك في ذلك مقطوع به اصلا فلذلك مثل به صلى الله عليه وسلم لان المؤمن اذا رأى من نفسه ما يخالف الايمان خاف على نفسه اشد الاشياء وهو النفاق الذي الهلاك معه مقطوع به ان مات

عليه

عليه وخاف من قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كمقتا من اجل هذا الحث كبر هذا المقت لان ما كبره الله عز وجل فهو امر عظيم لا يجله اهل الايمان ويعتقدون منه وبذلك لما علم سبحانه وتعالى عز وجل خوفهم من ذلك طمعهم ورجاهم بقوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وهنا بحث اخر وهو ان يقال لم شبه عليه السلام ذنوب الفاجر بالذباب وما الحكمة في ذلك ولم يكن مثل بالذر او ما هو في شبهه مثل الحشرات وغير ذلك والجواب انه لما كان الذباب اخف الطير واقله ضررا وهو ما يعاين ويندفع باقل الاشياء وان عض فليس لعضه ضرر بخلاف الذر الذي هو اقل الحشرات لان التخلص منه عسر وفيه شدة وانغصاله بطيء واذا عض فلعضته حرارة وفيها اذاية في الاموال حتى اذا كثرت تكون بسبب ضرره جائحة كبيرة وليس ذلك في الذباب فلذلك مثل صلى الله عليه وسلم به وفي تمثيله عليه السلام بالانقاص بين سائر الجوارح واشارته عليه السلام لدفع الذباب عنه بيده وجهان من الفقه احدهما المبالغة في تخفيف ذنوبه عليه لان الانف قل ما يترك الذباب عليه وانما يقصد في الغالب العينين وازالته بيده تأكيد في الحفظ ايضا حتى لا يلحقه منه شيء من الضرر والوجه الاخر ان يستعمل في التمثيل ما هو اقوى لان اشارته عليه السلام هنا بيده اقرب من القول فكفى بالاشارة عن الكلام لتنزيلها في الوضع وفي هذا دليل على ما اعطى صلى الله عليه وسلم من كثرة معرفته بالاشيا

ولا دراكه ذلك على البديهة مني فان كان ادم عليه السلام علم الاسماء كلها فقد وهب
سيدنا صلى الله عليه وسلم معرفة الاشياء كلها وقد بينا معرفة الاشياء اكبر من معرفة
اسمائها بذلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
وفيه دليل على جواز ضرب المثل لكل امر ممكن بحسب قدرة القادر وان كان
لا يقع وان وقع فيكون بخرق العادة لا يجريانها المتقاعد يؤخذ ذلك من
قوله عليه السلام كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه لان هذا من جهة القدرة
ممكن وما وقع هذا الا لبني اسرايل حين رفع الله عليهم الجبل وهم يخافون ان
يقع عليهم حتى امتثلوا ما امروا به فجا بخرق العادة لموسى عليه السلام وفايدة
اخباره صلى الله عليه وسلم لنا بهذا الحديث ارشادنا الى ان لا نغفل عن
محاسبة نفوسنا وان نختبر العلامات الدالة على بقاء نعمة الايمان علينا
فانه قد جا في الصحيح ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها
مثل الوكت ثم ينام النومة فيقبض اثر الامانة من قلبه فيظل اثرها
مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ
حصاة فدحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد منهم
يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما
اجلده ما اظرفه ما اعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان او كما ورد
الوكت سواد اللون والمجل بجلت يد اذا صلبها العمل والنبر ورم في
الجسد كله جعلنا الله ممن الحل عليه نعمة الايمان في الدارين بمنه فانه منان كريم
قوله صلى الله عليه وسلم لله افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه مهلكة ومعه

راحلته

ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد
ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شا الله قال ارجع الى
مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع راسه فاذا راحلته عنده ظاهر الحديث الاخبار
بشدة فرح الله عز وجل بتوبة العبد اذا هو تاب والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال ما معنى فرح الله كما نه بتوبة العبد فالجواب انه قد تقدم
في غير ما موضع من الكتاب ان هذه الاوصاف التي هي من صفات المحدثات
مثل الفرح والحزن والحب وما اشبه ذلك انها في حق الله سبحانه مستحيلة
وانما معناها ما يتضمنه تلك الصفة يجري العادة عندنا لانا لا نفهم ما يراد
منا الا بالتمثيل بما نعلمه من عاداتنا واوصافنا فكم صلى الله عليه وسلم على
كثرة احسان الله سبحانه للتائبين وكثرة تجاوزه وعظم الاقبال عليه بقبوله
هذا الفرح الذي لا شيء عندنا فيما نعلمه من عوايدنا اعظم من هذا الفرح الذي
كان صاحب هذه الراحلة عند وجودها بعد ذلك الكرب العظيم الذي لحقه
والمعلوم من عوايد الملوك اذا فرحوا بشيء انصاحب ذلك الشيء الذي فرحوا
به يحسنون اليه الاحسان الذي يخرق العقول ويرفعه الى المنازل
الرفيعة التي ليس فوقها منزلة وكذلك جا عن مولانا سبحانه في حق التائب
بالنصاني ذلك من الكتاب ومن السنة في غير ما موضع من الكتاب قوله
عز وجل الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم
حسنات وقوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات
ومن السنة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها وقوله

وقوله عليه السلام اذا تاب العبد يباهي الله به الملا الاعلا ويوخذ له سراج بين
الارض والسما وينادي منادٍ من قبل الله عز وجل ان فلان بن فلانة قد صالح
مولاه او كما قال عليه السلام والاي والاحاديث فيه كثيرة فاجعل صلى الله عليه
وسلم هذا المثل العجيب كلما جا مفسرا في الكتاب والسنة في مواضع عديدة ليكون
اقرب للفهم واحض على الرغبة في التوبة وايسر للحفظ وما يبيناه اشرنا اليه
حكاية معن لانه كان من الملوك الاول وكان قد اشتهر بكثرة الجود والكرم
فكثر عليه القصاد حتى احتجب عن الناس فاتاه احد الادبا فقيل له انه قد
احتجب منذ زمان وكان له بازا قصر بستانا يتفرج فيه في بعض الايام فقال
ذلك الاديب لاحد حجابه ان انت اخبرتني بيوم خروجه الى البستان لكعندي
جايزة كذا وبقي يواظب الباب حتى قال له ذلك الحاجب انه اليوم في البستان
فكتب على خشبة ابيات جود معن نادمعنا بحاجتي فما لي سواك لمعن شفيع
وابي خلف البستان ووضعها في مكان يدخل البستان فيتمايا الملك فاعدا
على ذلك الماء وابصر الخشبة تتقوم على وجه الماء فامر باخذها ونظر ما فيها
فلما اخبر بالكتب الذي عليها فرح به فرحا شديدا وسر به سرورا عظيما
وخرج من حينه وامر بحضور ارباب دولته وبحضور كاتب هذه فلما ابصره
قال له انت القايل هذا والخشبة بين يديه قال له نعم فامر له بعطا
عظيم ابهت الحاضرين وجعل له منزلة عظيمة بكثر لها الحساد فلما كان
من الغد خرج وامر بحضور ارباب دولته وبحضور ذلك الشخص واعطاه
مثلما اعطاه بالامس وكذلك في اليوم الثالث فلما كان في اليوم الرابع

خرج

خرج وامر باحضاره فطلب فلم يوجد فقال لارباب دولته اما انه لو فعدكنا
ندفع له كل يوم مثلما دفعناله اول يوم فني لا يبقى لنا شي نعطيه فانه شفع
لنا بما يقصر ملكنا عن مكافاته عليه لكثرة جوده اوجب كثرة عطايه هذا من
ملكه محصور بقي وهو مثله ينفد ويفنى وخزايته محصورة معدودة وجوده
كذلك وكل معدود محدود محصور محدود بقي فكيف بمن لا ينقض ابده ولا
ينحصر ملكه ولا تنفى خزايته ولا يشبه كرمه كرم فما ظنك بفعل العبد ما فيه
موجب لاحسانه عز وجل من طريق المن والفضل لا من طريق الوجوب
والالزام كيف يكون احسانه سبحانه وتعالى لهذا العبد وكيف يكون تفضيله
له وتجاوزه عنه جعلنا الله ممن افعله لذلك بمنه واحتمل وجها اخر وهو مثل
ما اختلف العلما في ذكره سبحانه عن نفسه الوجه واليدين فمن اهل السنة
من تاول الوجه بمعنى الذات لان العرب تقول وجه الطريق بمعنى ذاته
واليد بمعنى النعمة ومنهم من قال بهذا اللفظ على ظاهره مع نفي الجارحة ونفي
التحديد والتكييف ويجري هذا الوجه في هذا الحديث وما في معناه من الحب
والغضب والرضا والضحك وكلما جا في الاحاديث من هذا النوع مع نفي
ما تتضمنه تلك الصفة مما مثل التفرح يقدر اللفظ على حاله مع نفي
المعنى الذي نحذره نحن من السرور به والميل الى ذلك الشي المفروح
به والطرب به والبشاشة اليه وايثاره على غيره ويكون ذلك كما يليق
بجلاله سبحانه مع نفي المشبه والمثال وابقاء ما بينا لنا من تلك الصفة
من الحذر على جري عادتنا فان من اجل ذلك ضرب لنا المثل وكذلك يمشي

هذا الوجه في الغضب والرضا والضحك لان القاعدة قد تقررت بدلول العقل
والنص ان جل جلاله ليس كمثله شيء وقد تقدم بيان ذلك بادلته اول الكتاب في حديث
عبادة بن الصامت فاغني عن اعادته هنا فلما تعقدت تلك القاعدة لم يبق اطلاق
هذه الالفاظ ولا ابقاع بها على العقول في معتقدها الباس وفيه دليل على جواز
السفر منفردا ويوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم من رجل تزل منزلا وبه مهلكة
فوصف بانه كان في تلك المهلكة وحده فانه عليه السلام لا يضرب مثلا بما لا يجوز في شريعته
ويعارضنا النهي منه عليه السلام ان يسافر الرجل وحده ويمكن الجمع بينهما بان
يكون هذا الحديث دليلا على الجواز وذلك نهي كراهة وشفقة ومن اجل ما كان
هذا في تلك المهلكة وحده حرمت عليه تلك الشدة لانه لو كان معه رفيق ما حصل
في تلك الشدة حتى ابقته على الهلاك فانه لو ذهبت راحلته بقيت رواحل رفقايه
فقد كانوا يتوصلون بضرورته فلم يكن يجد لذهاب راحلته ذلك الالم الكبير فبان
بهذا الحديث وان كان يدل على الجواز فاية نهيه عليه السلام عن السفر منفردا
وفيه دليل على جواز دخول موضع الهلاك اذا كان مع داخلها ما يقي به نفسه
من تلك المهلكة على ما جرت به العادة في ذلك الوجه يوخذ ذلك من دخول هذا
تلك المهلكة ومعه ما يمنعه ما فيها من المهالك وهي راحلته عليها طعامه
وشرابه ولو كان هذا غير جايز ما ضرب به صلى الله عليه وسلم المثل وسكت
عن الاشارة الى منعه كما فعل عليه السلام في المجاهدين وصفه انه غرر بنفسه
لانه عليه السلام المشرع فلا يتكلم الا بالشيء الجايز ومن تتبع كلامه صلى الله عليه وسلم
يجد في المواضع التي يكون فيها اشكال ما تحرز من ذلك اما بقول او باشارة او بما

في

في معناها وفيه دليل على انه حيث يعدم الطعام والماشي مهلكة يوخذ ذلك
من ان صاحب هذه الراحلة لم يكن له شيء يخافه في تلك المهلكة الا عدم الطعام
والماء الذي كان على راحلته ولو كان له خوف ما سوى ذلك الطعام كان عليه
السلام يذكره لانه كان يكون زيادة في قوة كربه فيكون فرحه براحلته اكثر ولا
كان يمكنه نوم مع ذلك كما هو المعهود من الناس في ذلك لانه لو كان له خوف من
سباع او لصوص لم يمكنه النوم مع ذلك لان الخوف من مثل هذا يذهب بالنوم
على العوايد الجارية في الناس وفيه دليل على انه من ركن الى سوى مولاه فانه
ينقطع بما حوج ما يكون اليه يوخذ ذلك من نوم هذا في تلك المهلكة لثقته
براحلته التي عليها طعامه وشرابه الذي يظن انه ينجيه من تلك المهلكة
فاحوج ما كان اليها لم يجدها وهو عند استيقاظه من نومه اكثر اضطرارا
لحاجته اذ ذاك لشرابه وطعامه ولذلك قال بعضهم اهل التوفيق من سره
ان لا يريه ما يسوءه فلا يعتقد شيئا يخاف له فقدانه من محول على غير من لا
يحول ولا يزول فلا بد له من الاضطرار غالبا ومن كان عدته مولاه فلا يفقده
حيث يحتاج اليه ابدا بل يجده به رؤفا رحيما قال عز وجل في كتابه ومن يتوكل على
الله فهو حسبه وفيه دليل على ان اهم البشرية وفرحها غالبا انما هو على ما جرت
به الله الحكمة من العوايد المعتادة بينهم الا اهل التحقيق وقليل ما هم يوخذ
ذلك من ان حزن هذا صاحب المهلكة على ذهاب راحلته انما كان ذلك من
اجل وجود الطعام والشراب الذين بفيسبوت الحياة اليه وقد يكون
الامر بالعكس فقد تكون الحياة مع عدم الطعام والشراب كما قال تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما قال تعالى الامام ابو حامد الغزالي رحمه الله تعالى انه الرزق الذي ضمنه الله عز
وجل لعباده ليس من شرطه ان يكون محسوسا فقد يكون محسوسا وقد يكون غير
محسوس وانما ضمن لهم ما يرزقهم قوة لهذا الجسد بما يعيد وينه فيجعله سبحانه
كيف شاء وكما قال والذي ينبغي ان لهذا المعنى هي الاشارة بقوله سيدنا صلى
الله عليه وسلم اني لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني اي ان اباي
ويقيني لباشلا بانكم ويقينكم فاني اعلم ان الذي يغذيني بالطعام والشراب
هو الذي يغذيني بغير طعام ولا شراب فلو كان عليه السلام ياكل اكلا حسيا لم يمنع
عليه اسم مواصلا ولا يمكنه ان يواصل بهم فيكون عليه السلام ياكل ويشرب
واصحابه يواصلون ولا ياكلون ولا يشربون ليس هذا من خلق غيره فكيف
خلقه عليه السلام السنية التي لا يمكن احد الحوقها ابدا وقد يكون الموت
بسبب اخذ الطعام او الشراب وقد وجد هذا في الاخبار المتقدمة
كثيرا وفيه دليل على ان الاحكام والاعمال انما تستعمل على الغالب من
احوال الناس لانه لما كان الغالب من الناس انما فرحهم بالمحسوس وحزنهم
على فقده ضرب صلى الله عليه وسلم المثل بهذا وفيه دليل على بركة الاستسلام
لامر الله عز وجل وسرعة النجح عند ذلك يوخذ ذلك من انه لما ترك صاحب
الراحلة جده وطلبه واسلم الامر لله واستسلم له يرجوعه الى موضعه فاول
خيره انه ارسال النوم عليه لانه من علامة الرحمة عند وقوع الشدائد
وارفق بمن وقعت به كما اخبر الله عز وجل عن الصحابة رضي الله عنهم
في كتابه بقوله تعالى اذ يغشاكم النعاس امنة منه وانما ارسل الله عز وجل

علم

عليهم النعاس عما اخبر بقي المنافقون لم يرسل عليهم من النعاس شيا وبقوا في
كرب عظيم ثم بعد ما استيقظ صاحب المهلكة من نعمة النوم وجد راحلته عنده
قايمة فتمت النعمة عليه بوجودها ففيه تنبيه على ان يقدم العبد الحكمة
وهي عمل الاسباب على ما شرعت وبينت فاذا لم يرها تنجح له في مقصده يعمل
على مقتضى التسليم للقدرة رضا وتسليما ويعلم ان ذلك هو المقصود منه فعند
ذلك ييسر له مقصده بغير كلفه يوخذ ذلك من كون صاحب الراحلة لما ذهبت
له اخذ في نظرها والبحث عليها فلما لحقه في ذلك ما لحقه من التعب وما شاء الله
ورأى ان ذلك لا ينجح له مطلبا اخذ في الاستسلام للقدر ورجع الى موضعه
وترك ما كان بسببه من اثر الحكمة فاتاه ما امله من الخير وهو اينان راحلته
وفي رجوعه الى الموضع الذي ذهبت منه راحلته اشارة الى الثقة بعظم قدرة
القادر لعله من باب الباب الذي كان منه الكسر بالعدل يكون منه الجبر
بالفضل حالة يعقوب كما ذهب بصره بقميص يوسف عليه السلام فيا قبض
كان رجوع بصره اليه ولذلك قال اني اعلم من الله ما لا تعلمون قوله
صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ظاهر
الحديث تمثيله صلى الله عليه وسلم الذي يذكر ربه بالحي والذي لا يذكره بالميت
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما يعني بالذكر هنا هل الذكر باللسان
او الذكر بالافعال وهي اتباع امر الله واجتناب نواهيه لان العلما
في معنى قوله تعالى الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم انهم الذين اذا كلفوا عليهم
الحق اعطوه واذا كان لهم الحق اخذوه كل ذلك على الحد الذي شرع لهم بلا زيادة

بلا زيادة ولا نقصان وقال عمر رضي الله عنه ذكر الله عند امرء وهبيم خير من
فكره باللسان او كما قال رضي الله عنه وفي اي نسبة يكون الشبه فيما شبه علي
احد الوجهين وما يترتب علي ذلك من الفايدة اما قولنا اي وجه عني بالذكر
احتمل الوجهين كل واحد علي حدته واحتمل انه عني بذلك الوجهين معا فان كان عني
بالمجموع فهو للفايدة اتم وان كان عني واحد الوجهين فعيني الذكر بالقول والذكر
بالعقل فرق كبير لان الذكر بالفعل مثل الطهارة الكبري تندرج فيها الصغري
لان الذي يمتثل الاوامر وينتهي عن النواهي فلا بد له من الذكر باللسان
لا محالة فان حاله يحمله علي ذلك كثيرا وان لا يتبع ذلك منه فالذي فعل من امتثاله
الاوامر اجزاه عن ذكر اللسان كالطهارة الكبري تجزي عن الصغري
والذي يذكر باللسان مثل الطهارة الصغري لا تدخل تحتها الكبري ولا
تجزي عنها وهو مطلوب بها واما قولنا من اي وجه تكون الشبهة بين هذا وبين
المثل اما ان كان الذكر بالفعل علي ما تقدم فالنسبة بينهما من اجل عدم
الغايبة لهذا التارك لما امره في حياته فان فايدة الحياة في هذه انما هي
للكسب تلك الدار الباقية فانما جعلت هذه مزرعة للعباد لان يتزودوا
منها للمعاد فاذا ماتوا انقطع من هذه المزرعة كسبهم فلما كانت حياته هذا
في هذه المزرعة بغير كسب لمعاده كان كالميت الذي لم يبق له فيها عمل وكانت
حياته كان لا حياة وما يوضح ذلك قوله عز وجل في كتابه العزيز حكاية
عن قولهم ختم عليه بالشقاء لو كنا نسمع او كنا نعقل ما كنا في اصحاب السعير
فبالضرورة انهم حين كانوا في هذه الدار كان يسمعون ويعقلون فلما كان

لعلهم

سمعهم وعقلهم لم يجدوا لهما منفعة في تلك الدار كان نفوا ذلك عن انفسهم بقولهم
لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير واما ان كان المعنى الذكر باللسان ان
فالنسبة بينهما من اجل ما حرموا من ذكرهم لا لهم لانه قد جاء عنه جل جلاله من ذكرني
في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم فكان من اعطى
هذه الدرجة العظمى مع من دونها كنسبة الحي من الميت لان من ترك هذا الخير
العظيم بايسر الاشيا وهو تحريك اللسان او امرار ذلك بالقلب فقد عدم
فايدة الحياة التي هي موضوعة لكسب هذه الخيرات واشباهها وقد قال
الله عز وجل في شان الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة
واجرا عظيما فمن حرم نفسه هذا الخير العظيم كيف لا يوصف بالموت بل هو احق بذلك
وبالموت له علي خير خير من هذه الحياة المغبون صاحبها وان كان المعنى في
الحديث الوجهين معا فكان الامر في حق هذا المغبون اشد واعظم اعاذنا
الله من الحرمان بفضله واما قولنا ما ينبغي علي ذلك من الغاية فغير واحدة
منها الحض علي امتثال الاوامر منها الحض علي الذكر والعلم بما فيه من الخير ومنها
التنبيه علي ان الحياة الحقيقية انما هي حياة الاخرة فيكون معظم الغاية
الحض علي تعمير هذه الدار والاهتمام بتلك الدار لان هناك هي الحياة الطيبة
والعيش الرغد كما اخبر جل جلاله في كتابه العزيز بقوله من عمل صالحا من
ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما
كانوا يعملون وفيه دليل لاهل الصوفة المتبعين للسنة والسنن لان
طريقهم الجد في اتباع الاوامر واجتناب النواهي ودوام الذكر شانهم وبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ربه فرحم فهم الذين فهموا ما اليه خلقوا حتى صار حالهم كلهم ومقالهم على حد سواء فهموا فسعدوا اذ علموا وعلموا بما علموا وغرسوا الشجرة فجنوا ثمرها واليك موضع نظر الله من خلقته بهم نرحم العباد والبلاد اعاد الله علينا بركتهم في الحياة والممات قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عايشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضر الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والثاني اخباره صلى الله عليه وسلم انه لا تخرج نفس من هذه الدار حتى تعرف ما لها في تلك الدار من خير او ضده والكلام عليه من وجوه منها الكلام على معنى احب ومعنى كره والكلام على هذا المؤمن اي مؤمن فاما الكلام على معنى الحب ومعنى الكراهة فهو على نحو ما تقدم اعلام عليه في الحديث قبل على احد الوجهين المذكورين بعليتها واما قولنا اي مؤمن هذا ظاهر يعطي ان المراد به المؤمن الكامل الايمان الذي ايمانه يتوفيه ما امر به ونهى عنه كما نبه عليه السلام هنا للطرفين معا الطرف الواحد من جهة الايمان والطرف الاخر طرف الكفر والحرمان التام وسيقى الكلام على المتوسط بين ذلك وهو المؤمن الذي شاب ايمانه بالمعاصي والاثام والجواب

عليه مثلما تقدم الجواب على المتوسط في حديث فتنة القبر فيما تقدم من الكتاب حيث اخبر صلى الله عليه وسلم ان الموفق هو الذي يجاوب بالحق تلك الساعة ذلك الساعي

وان

وان المرتاب الذي لا يدري ويقول سمعت الناس يقولون شيئا فقلته فذلك الهالك وبقي القسم المتوسط بين ذلك ونتكلم عليه هناك والكلام عليه هناك سئله يكون شان المتوسط هنا وفيه دليل على فضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلمهن احيانا وفقهن بوجه ذلك من مراجعتهن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى بحسن الادب بقولهن انا لنكره الموت فانظر الى اختصار هذا اللفظ وما تحته من الادب والفوايد ويترتب عليه من الفقه جواز مراجعة العالم اذا بقي على السامع في فهمه اشكال وسوء ادب وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ المحتمل وان كان الذي قصد المتكلم من محتملاته ليس هو المستعمل بجري العادة بوجود ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فظاهر المستعمل بين الناس والذي يسبق الى الفهم هو الذي راجعت به هذه السيدة وكان قصد سيدنا صلى الله عليه وسلم بذلك وجها خاصا وهو ما ابداه عليه السلام وبينه عند مراجعة هذه السيدة وفيه دليل على جواز القاء العلم للنساء واخذه منهن بوجود ذلك من القايه صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة الشرعية لهذه السيدة والقاءه ذلك اليها يدل على جواز اخذه منها لان علم الشريعة لا يحل كتمه ويوجد منه جواز القاء العلم للسيدة المحتملة لان يخبر بها الصحابة او يسألوها عن بيانها بوجود ذلك من هذا اللفظ المتقدم ذكرها وفيه دليل على انه لا يجوز لاحد ان يعدل على لفظ يحتمل على احد محتملاته حتى يدل الدليل عليه انه هو المقصود بوجود ذلك من مراجعة هذه السيدة حتى زال الاحتمال واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك وفيه دليل على تهوين الموت

شبكة الألوكة www.alukah.net

على الموش يوخذ ذلك من فرحه بما اماسه مما يشربه من مرضات الله عنه واحسانه
له فانه من فرح بشي هان عليه ما يفوته ويخف عليه او دونه من الشدايد
وهذا مدركه حسا في اهل الدنيا فانهم ما حملوا فيها ما حملوا من المشاق والشدايد
الا لفرحهم بها وجهلهم انها لكيف بالفرح الذي ليس مثله فرح جعلنا الله من اهله
بفضله وفيه دليل على تشديد الموت على الكافر يوخذ ذلك من هذه وحزنه على ما
اماسه فتضاعفت عليه الهموم والشدايد وهو معنى ما اشرنا اليه ان
بعض الناس مر في بعض طريقه بشخص نحيف البدن وهو يضرب بالسياط ضربا
شديدا وهو مع ذلك الحال لا يتكلم ولا يلتفت لما حتى الى اخر سوط صاح واستغاث
استغاثة شديدة فتعجبت من كان حاضرا من شدة صبره اولا ثم تعجبا منه
احر ما ظهر منه فلما خلى عنه تبعه فقال له ناشدتك الله ما شانك اني تعجبت
منك اولا من صبرك وخلقك ذلك البلاء العظيم ثم تعجبت منك من كونك اخرا
من سوط واحد ظهر منك عند ما كنت عليه فقال له ان العين التي كنت اعذب
من اجلها كنت اشاهدها فلم احس بذلك الامور التي جرت علي البدن مع
ضعفه فلما احتجبت عني وجدت الم الحجاب اشد من ذلك الالام فاجتمعت
علي المحن فلم احملها فظهر ذلك الذي ظهر مني اعاذنا الله من المحن جميعا بمنه وكرمه
وفيه دليل على ان عند بوادي امور الاخرة يقع هناك التصديق بها للمؤمن والكافر
بلا شك ولا ارتياب بوجد ذلك من فرح المؤمن بما يشربه وحزن الكافر وكذا هشته
بما يبشر به فلولا انها في التصديق على حد سواء ما حزن هذا وفرح هذا
وبقي بحث وهو ان يقال متى يكون ذلك فالجواب اما من الحديث فلا يوجد
تعيين الوقت لكن يوخذ ذلك من حديث غير هذا وهو قوله صلى الله عليه
وسلم

وسلم ان الله يقبل توبة عبده المؤمن ما لم يغرغر كما قال وهو اذا كانت
الروح في الحلقوم وعاين ما يجري امور الاخرة فهناك يكون وقت البشارة لانه
لو كانت البشارة للكافر قبل ذلك الوقت الذي تقبل منه التوبة والاسلام
وحصل له التصديق كان اذ ذاك يسلم الكافر ويتوب العاصي فلما كانت
البشارة في وقت لا تنفع فيه التوبة ولا الاسلام حصل له التصديق بما في وقت
لا حيلة له في الخلاص فاشتد لذلك الحزن عليه وقد اخبرني من اثق به مما يقوي
ما اشرنا اليه انه كان له بعض من يقرب منه وكان مسرفا على نفسه فابتلي
في بدنه فتاب ورجع الى الله وبقي معه الخوف مما تقدم فكان يقول لذلك الشخص
مع مرور الايام يا فلان كيف يكون قدومي على الله وما ذا القاه ويحزن لذلك
سنين فلما مرض مرض الموت واحتضر التفت الى ذلك الشخص بعد ما فتح اليسرى
وتبسم وتهلل وجهه فرحا فقال ما قلان قائم الاخير وشهق شهقة طلعت فيها
روحه وقد قيل للموت ما استقبلت ان كنت عاقلا وبالتقوى فتزود فانك راحل
والى الله فارجع فانك عليها قادم عاجل وفي بشارات الاشارة بها السعيد حافل
جعلنا الله ممن احتفل بها وبها سعد بنه قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت
ثلاثة قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد
يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله ظاهر الحديث
ان الميت يتبعه الاهل والمال والعمل فما يبقى معه الا عمله ويرجع الباقي
والكلام عليه من وجوه منها الكلام على الاتباعية كيف تكون وما الحكمة في
الاخبار بهذه الثلاثة ومن تعرف ذلك ونشاهده اما قولنا في الاتباعية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كيف هي وما الحكمة في الاخبار بهذه الثلاثة ونحن نعرف ذلك ونشاهده اما قولنا
في الاتباعية كيف هي فالتقسيم يقتضي ان نتكلم على كل واحد من الثلاثة على حده
فاتباع الاهل هو حملهم جنازته وصيغة اللفظ تقتضي ان يكون الماشون
مع الجنازة خلفها والسنة ان يكون الماشون مع الجنازة حكمها امامها وقد
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب الناس بالدرة على المشي خلفها ويقول
انما انتم شفعا لنا والشفيع يكون امام المشفوع له او كما قال رضي الله عنه
والجمع بينهما ذكان نقول ان الذي يخرج من اجل شخص حيا كان او ميتا فانما
هو تابع له وان كان يمشي امامه الا اذا رأى انه ليس له اختيار ان يقصد موضعا
الا الموضع الذي يقصد الذي خرج معه فهو تابع له فلما كان خروج الميت
ومشيه الى قبره فمشى اهله معه الى القبر انما هو من اجله فانهم لا حاجة لهم في
القبر نفسه فهم في مشيهم وان كانوا امامه تابعون له فحيث كان قبره مشوا
معه اليه فبان في حقهم اسم التبعية له وتقدمهم امامه اتباعا لسنة نبيهم
صلى الله عليه وسلم واما اتباع المال فغيبة بحث وهو ان الميت عند خروج
نفسه رجع المال لغيره فكيف يصح ان يقول ان ماله تبعه وهو لغيره
وما ذا من المال يتبعه الى قبره فمن كانت له دور او بهايم او عبيد كيف
تتبعه الى قبره فالجواب ان ذلك الزمان الذي بين دفنه وخروج الروح
المال فيه مضاف اليه لان السنة احكمت ان لا يقسم ماله الا بعد ما يخرج
منه كفنه وما يحتاج اليه من جهازه الى قبره ووصيته ودين ان كان عليه
وبعد ذلك ان فضل من المال فضلا قسمته الورثة بمقتضى ما فرض الله

والسنة

والسنة تجهيل دين الميت كما قال صلى الله عليه وسلم انما هو خير تقدمونه اليه
او شر تضعونه عن رقابكم او كما قال عليه السلام فهذا ان يقال ماله فان امر
فيه عامل وهو اليه في الوقت مضاف من اجل انه يكفي عن المال في الوقت تركه
فلان الذي هو الميت ولم تحصل لاحد من له فيه حق على شيء منه بعد واما
قولنا ماذا يتبعه من ماله فان العرب تسمي البعض باسم الكل والكل باسم
البعض فيتبعه من ماله عبيد ان كان له وما يحمل عليه وما يحفر به قبره
من آلة وما يشبه ذلك فيصح ان يطلق عليهم اسم ماله ومن جهة المعنى اذا
رجعوا من دفنه انما باحته وبقي تقسم المال الى من له حق فرجع الاسم عنهم
الى وقت وصوله الى منزله وتوزيعه على من له فيه شيء فعند ذلك رجع اسم
المال الى من حصل له بعد فصح ان يقال تبعه ماله من جهة الحس ومن جهة المعنى
واما اتباع علمه له فغيبة بحث ايضا وهو انه علمه قد رفع وكنت وهو ميت حال
بعد فخلف علمه ورفعه فكيف يكون المتقدم تابعا للمتأخر فالجواب
انه لما كان العلم وان كان قد رفع فصاحبه به مطلوب وبه ماخوذ لا
ينفعه عنه ما تبع حيث كان فصح ان نقول عنه تابع له ولذلك قال صلى الله
عليه وسلم في غير هذا الحديث ان كان صالحا لم يتأنس الا به وان كان سيئا لم
يستوحش الا منه او كما قال عليه السلام وقد جاء ان العلم اذا كان صالحا دخل
على الذي قبره في صورة شخص حسن الصورة طيب الرائحة لذيذ فيأنس به
من وحشة القبر فيقول له من انت الذي قد منّ الله علي بك فيقول له
انا علمك الصالح لا اعرفك فيقول له انا علمك الصالح لا اعرفك وان

وان كان العمل سيا دخل عليه في صورة وحشة منتنة ذو ظلمة فيستوحش منه
زيادة لوحشة القبر وضيقه فيقول له من انت الذي رد عيني فيقول له انا قرفني
فيقول لك لا اعرفك فيقول له انا عملك السيء في دار الدنيا لا فارقك او كما ورد
عافانا الله من سيء الاعمال بمنه وانما قلنا انما الحكمة في الاخبار بهذا ونحن نشاهده
ونعرفه فالحكمة في ذلك من وجوه منها انه انما يعاين من جهة الادراك بالحواس
رجوع الاهل والمال والعمل انما يعرف من طريق الايمان بما اخبرنا من ذلك فاعادته
منا بعد العلم به لان ذلك من لازم الايمان فهو تاكيد في الاخبار حتى يرجع امر
الغيب عندنا في ذلك مثل الذي نشاهده حسا من الاهل والمال ومنها التنبيه
على الاهتمام بتحسين العمل وايثار الاشتغال به اذ هو الذي يبقى معنا وغيره
يرجع عنا فتقديم من يبقى معك على من يرجع عنك ضروري ان عقلت ولذلك قال
صلى الله عليه وسلم الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه بشر او كما قال
عليه السلام ومنها التنبيه الى الزهد في دار انت خارج عنها على هذه الحالة
لا محالة والاقبال على دار ليس لك فيها الا ما قدمته من هذه الدار بنية عندك
فاغتنم زمان المهلة قبل وقت الندم ولا يبقى وتطلب الرجوع لتجبر فيقال
لك الصين ضيقت اللبن وفيه دليل على جواز اتخاذ الاهل والمال ولا
يضر ان اذا كان العمل صالحا يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يتبعه ماله واهله
فلو لم تكن ذلك جايزا ما جعله من التابعين له وتبرئت عليه من الفتنة ان
يذكر الانسان بالخير وان كان يعلمه ويحذر من الشر وان كان يعرفه فان
الغفلة غالبة علينا ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم اذا تلاقوا يقول

بعضهم

بعض لبعض تعالوا نؤمن اي نتحدث في الايمان وانواع تكليفاته لان بذكر بعضهم
بعضا يقتدي ايمانهم فيكون ذلك من باب التعاون على البر والتقوى كما قال
جل جلاله وتعاونوا على البر والتقوى وفي هذا دليل لاهل السلوك فان
هذا شانهم اذا اجتمع احدهم مع صاحبه لم يكن احدهم الا في الايمان وانواع
الاعمال والاحوال فاذا افترقوا اشتغلوا بما به تحدثوا اولئك الذين فهموا
معاني الكتاب والسنة جعلنا الله من التابعين لهم باحسان بفضله ومنه

قوله صلى الله عليه وسلم لا تشتموا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا الظاهر
الحديث النهي عن سب الاموات والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل هذا النهي على عمومه في المؤمن والكافر وفي المؤمن خاصة والجواب ان
ظاهر اللفظ يعطي العموم وسايغهم من قواعد الشريعة يخصصه بالمؤمنين
لان الكافر لا حرمة له في حياته فكيف بعد مماته والمؤمن لما كانت غيبته
في الحياة ممنوعة اما ان الشارع صلى الله عليه وسلم باستصحاب تلك الحرمة
بعد الموت وزاد ذلك بيانا بتعليله عليه السلام النهي بقوله فانهم قد افضوا الى
ما قدموا في تعليل النهي الذي نهى عنه عليه السلام دليل على تبيين تعليل الاحكام
لما تلقى اليه ليكون في احكام الله عز وجل على بصيرة وفيه دليل على فضيلة الايمان
وحرمة اهله يوخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن سب الميت من اهل الايمان
وان كان ميتا وفيه دليل على جواز ذكر الموتى بالخير لان النهي عن الشيء دليل
على جواز ضده على ظاهر الاقاويل وفيه دليل على ان حين خروج الميت من هذه
الدار يلقى عمله والجزاء عليه خيرا كان او شرا ويوخذ ذلك من قوله صلى

عليه وسلم فانهم قد افضوا الي ما قد موا كما بينهما عليه في الحديث قبل وفيه
دليل على انه ليس للمرء في تلك الدار الا ما قدم من هذه كما اشرنا اليه في الحديث
بوحد ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام افضوا الي ما قد موا يشهد لذلك قوله
تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى وفي قوله عليه السلام
فانهم قد افضوا الي ما قد موا تنبيه لمن بلغه هذا النهي ان ينظر في عمله خيفة
ان يكون مما يستقدم عليه ولا بد له من الجزا عليه فيكون فيه اجتماع امرين
امر بانقاء حرمة المسلم بعد موته وان كان مما يسخط السب وتنبيه للحي ان
ينظر في صلاح عمله بينها هو في دار المهلة خيفة ان يكون فيه ما يستوفى
فيفعل حتى يتقدم عليه فلا يقدر لخلاص نفسه ومن ينصر او ينتصر والا فالامر
جد والحاكم عدل ولا تحيص مناص قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم
القيامة على ارض بيضا كقرصة نقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم
لاحد ظاهر الحديث يدل على ان الارض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة
غير هذه الارض وانها بيضا مستوية مدورة لم يتقدم لاحد فيها سفك ولا
تعرف واللام عليه من وجوه منها ان ينال ما الحكمة في اخبارنا بهذا وهل هذه
الارض خلقت اولم تخلق بعد وانما يكون خلقها في ذلك الوقت وهل بينهم ما الحكمة
ايضا بان لا يكون الحساب على هذه الارض او ليس لنا طريق لذلك وما
الغاية بان نعت صلى الله عليه وسلم تلك الارض بصفتين وسمناها دار
واحد لان عد سمناها بيضا اما قولنا ما الحكمة في ان اخبرنا بذلك فاعلم
وفقنا الله واياك ان ذلك لوجوه منها ان فيه دليلا على عظم القدرة وما

فيه

وما فيه مما يدل على صفة من صفاته عز وجل يتعبد به الايمان وكلما فيه زيادة
ما في الايمان فهو من اعظم الفوايد والتقرب اليه عز وجل ومنها الاعلام بخبر ما
ذلك اليوم حتى يكون المؤمن في امره على بصيرة فيتأكد تصديقه بذلك اليوم حتى
يصير العلم به كانه عين اليقين حتى اذا كان ذلك الوقت لم يزده الامر شيا غير
انه انتقل من علم اليقين الى معاينته ويكون ايضا علمه بخبر ما عونا له على
نفسه وعلى عدوه في الظهر لها واحد الا هبة لما يخلص به نفسه فانه يكون
عمله على يقين وتحفظ وذلك ازكى في العمل وابرك ولذلك قال ابو بكر رضي
الله عنه لو كشف الغطا ما ازددت يقينا لانه قد حصل له من العلم بذلك اليوم
وجزييا به ما لا يزيده العيان فيه شيا ومثل ذلك ما قاله الموسنون يوم
الاحزاب هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وكان غير الموسنين
كما اخبر عز وجل عنهم تدور اعينهم كالذي يغشى عليه من الموت فشبه الفريقين
في ذلك اليوم كشبههم يوم القيامة ومعرفة جزييات الامر قبل بلوغه وقدمه
فيه رياضة للنفس على حملها على ما فيه خلاصها هناك وتهوين عليها ايضا
في ذلك بخلاف الامر اذا جا فجاة ولا علم له به يعظم الامر عليها اضعافا كما
يعظم وقوع الحدود عند اذا تبغتها وجدتها واما قولنا هل هذه الارض
الارض خلقت او تخلق في ذلك الوقت ليس في الحديث ما يدل على واحد
من ذلك والمعتمد في الحديث بصالحة غير انه قد جا انه ثمانية عشر الف عالم
والاخبار تقتضي ان تلك الارض احد هذه العوالم اكبرها بدليل انه قد جا ان الكل في
هذه الارض وما عليها يحشرون يوم القيامة وكل من في الارضين السبع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكل من في السموات من الملائكة وغيرهم وان هذه الارض ستقيها تحدثا بضد ليل
انه بقاع ما تشهد بما فعل عليها من خير وشر ولا تشهد الا وهي حاضرة يشهد لذلك
قوله عز وجل يومئذ تحدث اخبارها بان ربك اوحى لها وتستفيد من الاخبار
بان الله عز وجل شانه عز الف عالم فان كانت تلك الارض مخلوقة فتكون
واحدة من هذا العدد المذكور وان لم تكن مخلوقة فليست من هذه العوالم
وتخلق بعد والله اعلم بحقيقة ذلك واما قولنا هل تفهم الحكمة في ان الحساب
لا يكون على هذه الارض فتقول والله اعلم انه لما شاء القادر ان يستطن بقاع
الارض هذه بما فعل عليها فتكون شاهدة بذلك والشاهد انما وظيفته
الاشتغال باداء الشهادة وجهة ثان وهو انه لما كان ذلك اليوم يوم عدل
وظهور حق فينبغي بمقتضى الحكمة وهذه الارض قد تلوثت بالمعاصي
والظلم والتخاصم فيها فلا يليق ان تكون طرفا لذلك الامر الحق والخطب
العظيم ولوجه اخر وهو انه لما كان الحكم في ذلك اليوم لله وحده خالصا بلا
وساطة فينبغي من طريق الاجلال والتفخيم لجلاله عز وجل وحكمة الحق
ان يكون المحل الذي يكون فيه ذلك الحكم الخاص لله وحده لا يتقدم فيها
دعوى ملك لاحد وحق فيها الدعاوي كثيرة وما روي في ذلك ان رجلين
تخاصما في ارض فانطق الله تعالى تلك الارض وقالت فيما تختصمون
وقد ملكني فلان لف اعوذ دون الاهوال وكاوره فمن الخصام والشر
فيها على هذا القدر الذي لا يعلمه الا الله تعالى فكيف يكون عليها حكم اعدل الحاكمين
فتبدلها بتلك الارض النقية مقتضى الحكمة واحتمل وجها اخر وهو انه

لما كان ذلك اليوم يوم تجلي الله سبحانه لعباده المؤمنين وينظرون الى وجهه
الكريم فلا يكون تجليه عز وجل لعباده الا وهم على ارض تليق بالتجلي واحتمل
مجموع التوجيهات كلها وهذا هو اللائق بالحكمة والتعظيم لحكم رب العالمين
وتجليه عز وجل لعباده فسبحان الذي خلق كل شيء فاتقنه واما قولنا ما الفائدة
بان نعت صلى الله عليه وسلم الارض بصفتين ومعناها واحد فانما فعل
عليه السلام ذلك لدفع الالباس لان العرب تقول اسود حالك واحمر قان
واصفر فاقع فذلك تحقيق لتلك الاسماء من اجل الاشتراك الذي يلحقها
في اللغة مع غيرها اذا لم يؤكد وها بزيادة تلك الصفة الدافعة للاشتراك
العارض لها وهذا مثله ويترتب على هذا من اللغة انه ينبغي للمتكلم ان
يحرز الفاظه ويحررها من الاحتمالات الممكنة فيها وقد له تنبيه اي ليس
فيها حيال ولا عليها شجر ولا نبات ولا فيها اخاديد الا مستوية وقد
جاءها تمد مد الاديم فدل هذا على حسن استوايها وفي كونها بيضاء
دليل على ان البياض هو خير الالوان لان ما اختاره الله عز وجل لاتقاد
حكمه وتجليه لعباده من الالوان هو خيرها وقد قال صلى الله عليه وسلم
خير ثيابكم البياض ومما فيه من الوجه الا وفيه دليل على عظيم قدرته
سبحانه وتعالى وعظيم سلطانه تبارك وتعالى علوا كبيرا قوله صلى الله عليه
وسلم تحشرون عراة حفاة غرلا قالت عايشة فقلت يا رسول الله الرجال
والنساء ينظر بعضهم الى بعض قال الامر اشد من ان يهمهم ذلك ظاهر
الحديث يدل على ان الناس يحشرون يوم القيامة بلا ثوب يستترهم ولا شيء في

شبكة الألوكة www.alukah.net

في ارجلهم يتبعهم من ذلك الهول العظيم وانهم يكونون على الحالة التي خرجوا
عليها من بطون امهاتهم غير مختونين ولا منقوصة اظفارهم على وضع
الخلقة التي كانوا عليها عند تمام خلقتهم في الارحام والكلام عليه من وجوه
منها ما الفايدة في الاخبار بهذا وما الحكمة في ذلك وما معنى يحشرون هل الجنس
او النوع اما قولنا ما الفايدة في الاخبار بذلك فلوجوه منها المعرفة بما والنا
في ذلك الوقت وذلك مما يزيد في قوة الايمان وفيه دليل على عظم قدرة الله
تعالى وذلك مما يوجب زيادة تعظم جلاله سبحانه في القلوب وهو مما يقرب
العبد الى مولاه وفيه اشارة الى ان الخروج الى الدار الدنيا دار الفاضل
والمفضول في ذلك الوقت على حد سواء وبعد ذلك يكون الترفيع بالتفضيل
بحسب ما يشاء الحكيم فمن وصلنا الى هذه الدار عراة حفاة غرلا وفي تلك
كذلك وبعد وقوع الامر يكون التفضيل وقد جاء ان اول ما يكسى يوم القيامة
سيدنا صلى الله عليه وسلم وبعده من شاء الله على ما جاء به الاثار فسبحان
من ابهرت حكمته العقول واما قولنا ما الحكمة فيه فهي والله اعلم تصديق
لقوله عز وجل كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين وهي ايضا
من اعظم الادلة على عظم قدرته جل جلاله وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون
ان التحسين والتقبيح ليس للعقل فيه مدخل وانما ذلك بحسب ما حد وشرع
لانه هذا الدار كشف العورة فيها ممنوع محرم قبيح واما قولنا ما معنى يحشرون
هل يعني النوع او الجنس احتمل الوجهين معا لكن اخر الحديث يبين انه الجنس
ومرجوابه صلى الله عليه وسلم اليها بقوله الامر اشد من ان يهمهم ذلك فدل انه صلى

الله

الله عليه وسلم اراد جنس الادميين وفي قولها رضي الله عنها الرجال والنسا
يشظر بعضهم الى بعض دليل على ان استصحاب الحكم معلوم عندهم ولا يتركون العمل
فيه بان امر لا احتمال فيه ويترتب عليه من الفتنة ان ما يتقعد من الاحكام بالنص
لا يزال بالجملة وان كان ظاهرا ويرتفد من مراجعتها جواز مراجعة المفضول
للفاضل اذا بقي عليه في كلامه احتمال لكن يكون ذلك بادب كما هو ظاهر كلامها
وفي قوله صلى الله عليه وسلم الامر اشد من ان يهمهم ذلك فوايد منها ما ذكرناه انفا
من تحقيق ما اراد عليه السلام بقوله يحشرون ومنها التخويف والارهاب من ذلك
العظيم يكون ذلك سببا للاستعداد اليه ومنها ان معاينة الاهوال العظام
تشغل الطباع عن عاداتها المالوفة لها لان عادة البشرية اذا نظر الرجال
الى النسا ومن باديات العورات ان ذلك يحرك عندهم شهوة للاستمتاع بهن
وكذلك النسا ايضا اذا رأين الرجال على تلك الحالة وفي ذلك من عظم ما يعاين
من الاهوال الطباع عن عاداتها المعلومة منها ويترتب عليه من الفتنة ان
الخوف اذا كان حقيقيا يذهب باغوا النفس وخدعها المعدم منها
وينقل الطباع الحسن السوي الى الحسن والمستقيم ولهذا جاء الاشارة
بقوله تعالى ذلك يخوف الله به عباده يا عباد فاتقون فلولا ان الخوف
يجدي في الطباع السوسيا حسنا ما جعله ابو سببا الى التقوى الذي هو
اصل الاحوال السنية وبذلك قال اهل السلوك ان القلب اذا خلا
من الخوف خرب وقد ذكر عن بعض الرجال انه كان اذا اوى الى فراشه
يتذكر النار وما فيها فينتفي عنه النوم فيقوم الى محرابه وينادي ويقول

اللهم انك تعلم ان خوف نار سبعين الكربي فيهم ليلة مصليا وكما قيل وسئل
ذلك عنهم كثير وقلة الخوف اوجب لاهل الدنيا التنافس فيها والغفلة
عن هذا الخطر العظيم جعلنا الله من خاف فازدجر وتذكر فاعتبر وعمل
واد فدينه واستعد لما بعد لكل لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم يقوم الناس
يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ
اذانهم ظاهر الحديث الاخبار بشدة الامر الذي يلحق الناس يوم القيامة
حتى يعرقوا فيذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ثم يلجمهم حتى يبلغ اذانهم
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الامر للناس عامة او للقطع
عام والمعنى فيه الخصوص وهل هذا الذراع المذكور فيه هنا الذراع
المعروف عندنا او غيره اما قولنا هل هو على العموم في جميع الناس امر لا
ظاهر اللفظ يعطي العموم وقد جاءت احاديث تخصصه منها انه قد جا
ان من الناس من يبلغ عرقه الى الكعبين ومنهم الى الركبتين والى وسطه
ومنهم الى الصدر ومنهم الى الاذنين ومنهم من يسبح في عرقه اي يقوم فيه
او كما ورد وقد جا ان هناك من لا يحضر تلك المواطن مثل الشهدا لانه قد
جا في حقهم انهم يغفر لهم من قبل دمهم الى قصورهم او كما ورد وقد جا ان
الانبيا والمرسلين عليهم الصلاة والسلام على كراسي في ظل عرش الرحمن وان
العلما دون الانبيا بدرجة والصديقين دونهم او كما ورد وهذه كلها
اخبار والخبر لا يدخله نسخ ويمكن الجمع بينها ان نقول هذا الحديث هو
حال الاغلب من الناس وان غيرهم ممن ذكرنا هم قوم مستثنون ممن ذكر

دم

وهم قليل ويبقى هذا على عمومه فيمن بقي لان اكثر من الناس يوم القيامة
هم الكفار كما جا ان الله عز وجل يقول يوم القيامة لادم عليه السلام اخرج بعث
النار من بنيك فيقول يا رب وما بعث النار فيقول من كل الف تسعماية
وتسعة وتسعون الى النار وواحد الى الجنة او كما ورد ثم اصحاب المعاصي بعدهم
وهم الذين دون الكفار في العرق بحسب معاصيهم والله اعلم والذين يسبحون
في عرقهم اشدهم وقد يكونون مزجيا بة الكفار ورسوبهم في الضلال وهم
بالنسبة الى غيرهم قليل لانهم لا ريبيون والله اعلم لان بهذا التوجيه
يستقيم جميع الاخبار وهو الاصلح عند اهل الحديث لان التوجيه الذي لا
يكذب فيه جمع الاحاديث هو الاحسن عندهم اذا لم يكن اخبارا فاذا كان
اخبارا فمن باب اولى فان الاخبار لا يمكن استنباط احدها لعدم النسخ فيها
واما قولنا هل الذراع المعلوم عندنا فهذا هو الظاهر والله اعلم وان كان
بعض العلما قد قال انه الذراع المكي الذي هو ضعفان من هذا وهذا يحتاج
الى توقيف من الشارع صلى الله عليه وسلم والاظهر انا لمخاطب الا بما هو معروف
عندنا واذا كان الخطاب بخلاف ذلك يبين لنا بوجه نعرفه او نعرف نسبته
بتقريب ما هذا هو المتعارف في الشريعة غالبا واما قوله صلى الله عليه
وسلم يلجمهم اي يبلغ موضع اللجام وهو افواههم وهنا اشارة اذا تطرنا ها
يزيد المدبها تهويلا وتنفيرا وهو انه قد اخبر صلى الله عليه وسلم ان النار تدور
بالمحشر كالخاتم بالاصبع وان الشمس تقلب وجهها الى الناس وتدنو من رؤسهم
حتى يكون بينها وبينهم قدر الميل وهو المرود الذي يكحل به العين فالمقل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كيف حرارة تلك الارض التي يكون الناس عليها وما عسى ان يرد عليهم من العرق
حتى يبلغ منهم سبعين ذراعا ثم بعد ذلك يلجمهم وكيف يكون حرارته فسبحان الذي حبس
ارواحهم مع هذا البلاء العظيم اعاذنا الله منه بحاه نبيه محمد الكريم صلى الله عليه وسلم
تنبيه اذا نظرت اليه بينك من عظم قدرة الله تعالى ما يبهر العقول
انظر الى اخباره عليه السلام بحال هؤلاء في عرقهم وتنويعهم على ما ذكرنا بحسب
الاخبار الواردة في ذلك ومع هذا قد جاء ان الناس شكل التسعة في الجمعة
قدم الرجل على قدم المرأة وقدم المرأة على قدم الرجل ولا يرى احدهما الآخر
فتأمل كيف يكون هذا القدر من اجتماع وتلاصق وهم متفاوتون
في العرق ومتفاضلون في الاثم هذا مما يبهر العقول ويدل على عظم قدرة
الله تعالى وان الامور الآخرة ليس للعقل فيها مجال وانما نؤخذ بالقبول
والتصديق الذي لا شك يدخله ولا ريب ولا يعترض عليها بعقل ولا
قياس ولا عادة جارية ولا حكمة ولا شيء من الاشياء ومن وقع له شيء
من ذلك فهو دليل على حرمانه وخسرانه الا ان يتداركه الله بالتوبة
قبل الممات وفائدة الاخبار بهذا الحديث واشباهه ان ينتبه السامع
لنفسه ويأخذ في الامور التي تخلصه من هذه الامور العلي تحو ما شرع
له ويلجأ الى المولى الكريم بالصدق والضراعة الدائمة عساه يمن عليه بالعون
على ذلك ويجيره من تلك الاهوال والا كانت الفائدة عليه معكوسة
وظهرت اقامة الحجة عليه بسبيات الامر الذي هو سايره اليه وتبين
الطرف المنجيه له من ذلك يشهد لذلك قوله عز وجل وما كنا معذبين حتى

نبعث

قامت الحجة عليه بالهلاك ولا دافع له ولا واق منه اعاذنا الله من ذلك بمنه
وفضله قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه الله تعالى يوم القيامة
ليس بينه وبينه ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيأ قدامه ثم ينظر بين يديه
فتستقبله النار فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة ظاهر الحديث
يدل على امرين احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بان هاهنا من احد الا سيكلمه
الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان اي انه يشافهه بذاته الجليلة
بلا واسطة بينهما والآخر اشارته عليه السلام الى ان تتقي النار بالصدقة
ولو بما قل منها وهو شق تمرة والكلام عليهما من وجوه منها ان فيه دليلا على
ان احتجابه جل جلاله عن عباده بغير حايل حسي بل بقدرته عز وجل لا غير
بدليل قوله عليه السلام فتستقبله النار فلو كان الحجاب بشيء محسوس
لكان الناظر يبصره وكذلك حجابه جل جلاله في هذه الدار ايضا بالقدرة
والعزة والجبروت لا بالمحسوسات وما جاء من ذكر الحجاب في الحديث فتنظيم
لمملكة الملك الذي ليس كمثله شيء ومن ليس مثله شيء فلا يحجبه شيء ومن هذا
يستدل على ان المولى سبحانه ليس بمتحيز ولا في جهة من الجهات فان كل من
هو متحيز او في جهة من الجهات فحجابه بحايل محسوس سري وفيه دليل
على ان رؤيته سبحانه او كلامه او ما كان من صفاته عز وجل اذا تجلا
لعبده بذاته او بصفة من صفاته لا يقدر ان يراه معها ومع صفة
من صفاته شيأ يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم ينظر وذلك بعد

بعد فراغه من سماع الكلام فدل على ان عند ما يتجلى عز وجل لعبده بصفة من كل
صفاته وهي الكلام لم يمكنه مع ذلك ان ينظر الي شيء مما يتلوي ذلك ويوضحه
ما جاء في الذين اكرمهم الله تعالى في داركرامته بدوام النظر الى وجهه الكريم
لانهم لا يقدرون معه ان يلتفتوا الي الجنة ولا الي نعيمها ولا الي الحور
والولدان ولا لشيء من ذلك حتى يشكوا الحور والولدان الي الله تعالى كثرة
غيبتهم عنهم فيتجلى جل جلاله انا الحور والولدان قد شكوا طول الغيبة
فيقع الحجاب بينه وبينهم فيرجعون الي الحور والولدان ثم يستغيثون
الله سبحانه وتعالى من الحجاب فيتجلى عليهم جل جلاله برفعه هكذا دايما وكما
ورد وفيه نكتة صوفي يدل على ان المحجوب هو الذي ينظر ويلتفت
يؤخذ ذلك من ان هذا لم ينظر حتى حجب وفيه دليل لاهل الصوفة
المحققين المتبعين للسنة لانهم يقولون الملتفت هالك يؤخذ ذلك
من ان هذا ما نظر اما مد وبين يديه وهذه صورة الالتفات استقبل
الملائكة وهو النار اعاذنا الله منها بمنه وفيه دليل على قرب النار من
المحشر يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم ينظر من يديه فتستقبله النار
فمن استقبلته يديه فهو اقرب الاشياء اليه وفيه دليل على فضل
الصدقة يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم اخبر انها الواقية من النار
لقوله عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة فان كانت هي الواقية
من ذلك الامر الخطر فدل ذلك على عظم فضلها وفي هذا دليل لاهل الصوفة
المحققين لانهم يواظبون على كثرة البذل والايثار وقد قال صلى الله عليه

وسلم

وقد قال صلى الله عليه وسلم عن الصدقة في هذه الدار وفضلها فيها ايضا انها تدفع
البلايا بالصدقة وجعلها مطلقا من اي نوع كان اعني دفع البلاء وقال عليه السلام
استغيثوا على قضاء حوايجكم بالصدقة او كما قال عليه السلام فاخبر عليه السلام
عنها بانها في الدارين دافعة لبلاياها بحسب ما ذكرناه انفا وقد قال سبحانه
وتعالى في كتابه العزيز ويطعمون الطعام على حبه مسكينا
ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا الاية فاخبر
من ربنا بوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا
وفيه دليل على قبول الخير من العبد وان قل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام
ولو بشق تمرة وبقي هنا اشارة وهي لمن هذا الخير هل لكل متصدق وبكل
صدقة كانت من اي نوع كان كسب المتصدق بها ام لا فالجواب
انه ليس المراد ذلك بل ذلك للذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم
على امر ربهم يحافظون بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ان اول ما ينظر
فيه من عمل العبد الصلاة فان قبلت منه نظر في سائر عمله والا لم ينظر
فيه او كما قال عليه السلام فمن لم تقبل صلاته ولا نظر في باقي عمله فاي شيء
ينفيه من النار وقد استوجب دخولها وكذلك كل فرض لم يفعله لم تقبله
النوافل عنه واستحق بتركه دخول النار والعقاب على ذلك بقدر جرمه
فكذلك اذا كانت الصدقة من مال غير طيب لم تقبل لقوله صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وكذلك ان كان فيها
شيبة لغير الله تعالى لا تقبل ايضا لقوله تعالى يوم القيامة لمن خلط في

شبكة الألوكة www.alukah.net

في علم لغيره شيئا انا اغني الشركاء فهذا طلب الاجر من غيري فليتنبه المر
لنفسه وعمله ويصلحها على حسب ما بينته الشريعة واوضحته والا دخل قوله
قوله عز وجل وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وبقي بحث في قوله صلى الله عليه وسلم
منكم هل يعود ذلك على جنس بني ادم او هو لجنس الموتى ظاهر اللفظ محتمل
وما جاء في الكتاب العزيز يخصصه قوله وهو قوله تعالى في حق الكفار كلا انهم عن
ربهم يومئذ لمحجوبون فهذا يختص هذا اللفظ ويبقى الكلام للمؤمنين خاصة
صالحهم وغيره وبهذا فرح اهل الصوفة وتنعموا لما ايقنوا بسمع كلامه جل جلاله
بلا واسطة وتجلية سبحانه لعباده المؤمنين بلا حجاب حتى انه قد روي عن رابعة
العدوية انها قالت اوليس موجبي ويقول لي يا امة السوء فعلت كذا وكذا
او كما قالت فهذا كان عندها من اكبر النعيم ان تسمع كلام الجليل بلا واسطة
وان كان بالتوبيخ فكيف بد ان يكون بالعطف والثنا ليس كما اخبر عز وجل
في كتابه بقوله لهم وكان سعيكم مشكورا يا له من فرح وسرور حارت
لديه العقول جعلنا الله من اهله بمنه وفضله فقوله صلى الله عليه وسلم يقال
لاهل الجنة خلود بلا موت ولاهل النار خلود بلا موت ظاهر الحديث
يدل على حكمين احدهما الاعلام بدوام خلود اهل الجنة وتابيدهم فيها دواما
لا انقضاء له دون موت يلحقهم فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله
تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقاهم عذاب الجحيم والحكم الثاني
الاخبار بدوام خلود اهل النار في النار خلودا لا انقضاء له ولا موت يلحقهم
فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى خالدين فيها لا يخفف عنهم

العذاب

ولا هم ينظرون فالكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في ان اخبر بالخلود
وما الحكمة في ان اخبر بوصفين وكل واحد منهما يدل على ما يدل عليه الآخر لان
الخلود يدل على عدم الموت وعدم الموت يدل على الخلود والجواب
ان في الاخبار لاهل النعيم بدوامه زيادة في نعيمهم ورفع لتشويش
ممكن وقوعه من خوف سلب ما هم فيه فيصفا عن بتحقيق ذلك السرور
عليهم ومثل ذلك اهل الشقاوة والعذاب تنقضي عنهم الاحزان عليهم
واشتد الم العذاب عليهم لعلمهم بدوامه تنقضي عنهم الحسرات والآلام
والجواب عن الثاني هو ان فيه لاهل السرور تاكيدا في الاخبار
حتى لا يبقى فيه احتمال بوجه من الوجوه ويحصل لهم بذلك اكبر النعيم
وهو انقطاع بدوام نعيم المنعم عليهم بلا تنغيص يلحقهم ولا الم بوجه من الوجوه
المحتملة بحسب ما عهدوا في هذه الدار لان نعيمها وان دام لاحد فالموت
ينقطعه فاخبروا ان ذلك النعيم بخلاف هذا لان دوامه لا ينقضي ولا الم
فيها موت ينقطعه ومثل ذلك في حق اهل دار الشقاء لان يحصل لهم
العلم ان عذاب تلك الدار دايم وانه ليس كعذاب الدار لان عذابها
وان دام فالموت قاطعه كما قال السحرة لفرعون انما تقضي هذه الحياة
الدنيا وهي منقطعة فلا تبالي بعذابك افعل ما بدا لك هذا بلسان
الحال الذي هو ابلغ من لسان المقال وانه ليس هنا موت ينقطع
لكم ما انتم فيه فايقنوا بدوام عقاب الله لهم ونقمته ثم مع هذا القدر
من التحقيق في الاخبار لم يكفهم ذلك حتى زيدوا بان يوتى بالموت

شبكة الألوكة www.alukah.net

في شاركتمونا ديننا فيكم لاهل الدارين جميعا هل تعرفون هذا فكلهم يقولون انهم يعرفونه فيذبح عند ذلك بين الجنة والنار وكل من اهل الدارين يعاينونه حتى يرجح لهم العلم بما قيل لهم من الخلود وعدم الموت عين يقين فينقطع اذ ذاك رجاء اهل النار من رحمة الله ارحم الراحمين ويرجع لاهل الجنة بدوام نعم الله عليهم ورحمته لهم عيانا يقينا وفي هذا الحديث تضمن الاخبار الحث على الاعمال الموجبة لدار الخير والاحسان والنهي والتحذير عن الاعمال التي تذهب دار الخيرة والهوان وهو حقيقة فقه الحديث وفايدته العظمى لمن فهم والا كان حجة عليه لا له اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا فما للظالمين من نصير جعلنا الله ممن ذكر فوعا وسبقت له الرحمة بدوام الرضا لا رب سواه وهو الولي الحميد نقول صلى الله عليه وسلم نقول الله تبارك لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من شي اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت الا ان تشرك بي ظاهر الحديث التوبيخ لاهل النار يقول الله جل جلاله لاظلمهم عذابا لو ان لك ما في الارض من شي اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك ما هو اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت الا ان تشرك بي والكلام عليه من وجوه منها ان يقال من هو المتكلم مع هذا وما معنى اردت منك وما الحكمة في ان يكون الكلام مع اظلمهم عذابا وما الفايدة لنا في الاجابة بهذا اما قولنا من هو المتكلم مع هذا هل الحق سبحانه او غيره عنه بمن شاء من ملايكته او غيرهم اختلف الوجهين معا لان العرب كلهم تقول كلم زيد عمرا وما كلمه الا غلامه

او

او رسوله فاذا ارادوا الحقيقة في انه كلمه بنفسه قالوا كلمه نفسه وقد يطلقون المجاز على الحقيقة فيقولون كلمه وبيدهم بنفسه فاذا لم يوكد الكلام بالمصدر احتمل الحقيقة والمجاز واذا اكدوه بالمصدر كان حقيقة ولا يكون فيه المجاز والكلام هنا غير موكد فهو محتمل للوجهين معا والقدرة صالحة لذلك واما قولنا ما معنى اردت فهل هي الارادة حقيقة او هي بمعنى ان الارادة هنا لا تكون الا بمعنى الامر لانه سبحانه وتعالى اذا اراد شيا كان لا اراد لامره اذا اراد كله سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه ما لا يريد ولو اراد سبحانه وتعالى اسلام الكافر لكان مسلما لكن لم يرد عز وجل ذلك منه مع امره له به فالفرق بين الامر والارادة ظاهر بين وقد يعبر بالارادة عن الامر وهو موجود في لسان العرب وهنا قالوا قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي لامرهم وانهاهم الا فلو كان خلقهم لارادة العبادة منهم لكانوا عن اخرهم كذلك لانه لا يقع في الوجود غير ما يريد سبحانه وتعالى والله الموفق وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون بان العبد له ارادة ولولا ذلك ما اقتضت الحكمة تكليفه لكن هي متعلقة بارادة الله عز وجل وحكمته في عباده ويشهد لذلك قوله عز وجل فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا فاثبت عز وجل لهذا العبد مشية ثم اعقب ذلك بقوله وما تشاؤون الا ان يشاء الله فعلق عز وجل مشية عبده بمشيته سبحانه فصح بهذا قولنا لا يتم التكليف بمقتضى الحكمة وتنفذ حكمه عز وجل في عباده بالحق الواجب وتصرفه جل جلاله فيهم بالقدرة القاهرة التي لا يبقى لاحد حجة بل لله الحجة البالغة جميعا فيما شرع للعباد والمحدثين اقدروا لا

شبكة الألوكة www.alukah.net

تنتذورا الا بسلطان وفي سكوت هذا المعذب المخاطب الذي كذبت به دعواه
دليل على ظهور حجة الله عز وجل على عباده في الاخرة ولا مخالف منهم في ذلك يوجد
ذلك من انه من يكون يبلغ به شدة العذاب ان لو كان له ما في الارض جميعا افتدى
به فسكت اذ اك ولم يبق حجة فلو كانت له حجة يقدر ان يدفع بها عن نفسه
ما سكت عنها لا يشك في ذلك من له عقل ولذلك جا انه لا يدخل احد النار الا وهو
راض عن الله عز وجل لما يرى من ثبوت الحق عليه وانه مستحق لما ينزل به واما
قولنا ما الحكمة في الكلام مع من علم ان عذابا منهم فهو اعلام لنا بتهويل الامر وعظمه
فانه اذا كان هذا حال من هو اقلهم عذابا فما بالك بالذي هو اشدهم عذابا لا يجد
ما يفتدي به ان لو قبل فلا شيء يعدل ما هو فيه وقد يمكن انه لا يقدر ان يتكلم
للهول الذي هو فيه وما يوافق هذا الحديث من الكتاب قوله عز وجل لهم ان لهم ما في
الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من سوء العذاب يوم القيامة ما تقبل منهم
واما قولنا في الغاية بانا اخبرنا به لك فلوجوه منها الاشارة الى حقارة الدنيا
وجميع ما فيها من متاعها لانها اذا كانت هي وجميع ما ذكر لا يؤخذ فداء عن احد
اهل النار عذابا فاي شيء خطرها وقد جا ما يوضح ذلك ويزيده بيانا وهو انه
اذا كان يوم القيامة تعدل الدنيا يا رب اعطني لبعض اوليائك فيقول الله جل
جلاله اذهبي بلا شيء اكاورد وقد قال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تزن
عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرعة ماء وكما قال عليه السلام ومنها التحذير
عن هذا الامر المخطر الذي لا يؤخذ فيه فداء ولا يخلص منه شيء ولا يقدر عليه وفيه
حض على الوفا بالعهد الذي قد التزمناه انفسنا وان هذا عافية من الكثرة وفيه ايضا

الاخبار

الاخبار بتبيين الايمان على من وقف لانه ليس هو الا اعتقاد بالقلب وهذا
شيء لا يقف فيه ولولا ذلك ما كان الله عز وجل يقول وما ذا عليهم لو امنوا
بالله واليوم الاخر وانفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما وفيه دليل
على عظيم قدرة الله تعالى يوخذ ذلك من هذا الخبر العظيم القدر الخفيف الحمل
لا يقدر عليه من حربه الله منه ويجد عليه اثقل من الجبال الرواسخ فسبحان
من خص بالسعادة من شا بفضله وتفضل على من شا بالشقاوة بعدله وفيه
اشارة الى اهل الايمان الذين من الله عليهم به بفضله الى ان يشكروه على نعمة
الايمان لعلها تبقى عليهم ويزدادون منها لان الله عز وجل يقول لئن شكرتم
لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد وفيه دليل على ان العذرة طبعنا البشرية
على طلب راحة نفوسها يوخذ ذلك من ان هذا المعذب لو وجد ما عسى
ان يجد كان يبذله في راحة نفسه وهذا المطلب هو الذي اشقى اهل الدنيا
لانهم اداروا ما طبعت عليه النفوس من طلب راحتها فلم يكتسبوا طلب ذلك
واراد وا استعجال الراحة في غير موضعها فلحقهم التعب في الدارين معا
واما اهل السلوك والتوفيق فابصروا موطن الراحة وكيف الطريق فعملوا
على ذلك فنالوا الراحة في الدنيا والاخرة حيث انه قيل لبعض المتعبدين انك
كثير ما تتعب نفسك فقال لهم راحتها اريد وقال الامام ابو حامد رحمه الله
تعالى مساكين اهل الدنيا طلبوا الراحة فاخطاوا الطريق فاستقبلهم العذاب
بين ذلك قوله صلى الله عليه وسلم الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة
في الدنيا تكثر الهم والحزن او كما قال عليه السلام جعلنا الله ممن رزقه راحة

الدنيا والاخرة بنه عن ابن عمر قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال
انه لا يرد شيا انما يستخرج به من مال البخيل ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما
النهي عن النذر والاخر اخباره صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يرد شيا من القدر
وانما هو يستخرج به من البخيل والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل النهي
على الوجوب او الكراهة وقولهم هذا على عموم النذر او من النذر المعين وما معنى
يستخرج به من البخيل ومن المستخرج له ومن هو البخيل واي شيء العلامة
التي نعرفه بها وما معنى لا يرد شيا وما الشيء الذي لا يرد اما قولنا هل النهي
على التحريم او الكراهة اللفظ محتمل لكن ما جاء في الشرع بالذام الناذر لمن نذره
والوفاء به يدل على ان ذلك ليس بحرام لانه لو كان حراما لذم صاحبه الوفاء به
لان الله عز وجل يقول في كتابه يوفون بالنذر فمدحهم بالوفاء بالنذر واما قولنا
هل هذا على العموم في جميع وجوه النذر او هو على الخصوص في وجه من وجوهه
فاعلم ان النذر على خمسة وجوه منه حرام لا يجوز وما لا يجوز فعله لا يجوز نذره
ولا الوفاء به وقد جاء الناذر في معصية ومن نذر ما لا يملكه كفارة يمين
لا قولان للفقهاء ومنه نذر لا يلزم الوفاء به ولا على قائله شيء وهو نذر
ما لا يملكه لقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر فيما لا يملك او كما قال عليه السلام ومنه
نذر مباح ان شئت فعلت وان شئت لم تفعل ولا شيء عليك وهو ما نذرت
من الافعال المباحات مثل ان تنذر ان تمشي اليوم للسوق او تلبس
الثوب الغلاني او ما في معناه ومنه نذر مستحب وهو ان تنذر لله طاعة ولا
تعلقها بشيء تطلبه من الله بفعله لك فيلزم الوفاء به والدليل على لزوم ما كان

من

من طاعة بغير عوض تطلبه وترك ما هو غير طاعة لله ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه مر على
ناس مجتمعين على شخص قايم في الشمس فقال ما بال هذا فقالوا انه نذر ان لا يتكلم ولا
يستظل ولا يجلس ويصوم فقال مروه فليتكلم ويستظل ويجلس وليتم صومه
او كما قال عليه السلام وكل ما كان من طرفي المباح وكان عليه فيه مشقة لم يلزمه منه
سيا والذي كان لله فيه طاعة وهو الصوم امره باتمامه واما المكروه منه فهو
الذي الاشارة في هذا الحديث وهو الذي يندر الناذر وهو يعتقد انه يرد عنه
شيا يخافه او يجلب اليه شيا يحبه ويعتقد ان ذلك يدور على زعمه فهذا لا يرد
عنه شيا يكرهه ولا يتجلب اليه شيا يحبه فاما ان كان نذره ذلك على طريق
الشكر لله وهو ان يقول ان قدر لي كذا وكذا لشيء يحبه او يدفع عني لشيء يكرهه
فلله علي شكر هذه النعمة وكذا وكذا لشيء يسميه من انواع البر فذلك من فضيل
الكسبي وقد فعله علي وفاطمة رضي الله عنهما فانذروا في الحسن والحسين فعافا
ان شفاهما الله تعالى يصوم شكرا لله تعالى ثلاثة ايام فلما شفاهما الله اخذوا
في صوم نذرهما فعند فطرهما جاء مسكين الى الباب فاخرجا له جملة طعامهما وطويا
ليلتهما فاصبحا صايمين فعند فطرهما ايضا جاءهما يتيم فاخرجا له جميع طعامهما
وطويا الليلة الثانية واصبحا صايمين فعند فطرهما جاءهما اسير فاعطياه
ايضا جميع طعامهما وطويا الليلة الثالثة فانزل الله عز وجل في حقهما يوفون
بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما
واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا انا نخاف من ربنا يوما عبوسا
قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا واما قولنا ما معنى

شبكة الألوكة www.alukah.net

استخراجه فهو ذهابه عن بيده وهنا اشارة الى انه من كان على السنن المباركة
والطريقة المرضية فلا يخرج ماله الا فيما يرضي ربه ويعود عليه نفعه في
الدارين ومن كان غير ممتثل لامر ربه يخرج ماله اما فيما لا يرضي ربه
او فيما لا ينتفعه حتى تكون النفقة بحسب الحال الخبيثات للخبيثين والخبيثون
للخبيثات الاية بكمالها يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم من جمع مالا من تهاوش
اذهبه الله في نهابر او كما قال عليه السلام واما قولنا لا يرد شيأ ما معناه
فهو يعني انه لا يرد عنه شيأ قدر عليه كذلك لا يوصل اليه شيأ لم يقدر عليه
بخلاف الصدقة لانه قال صلى الله عليه وسلم ادفعوا البلا بالصدقة واستعينوا
على قضاحوايجكم بالكتمان وهنا بحث هذه الصدقة تدفع البلا وتاتي بالحوايج
والنذر صدقة ايضا ولا يرد شيأ من البلا ولا ياتي بشي من الحوايج فما تبيين
الحوايج من اعلا وجوه الخير والجواب من وجهين احدهما ان الاحكام سبحانه
وتعالى يجعل ما يشاء كيف يشاء وليس ذلك لغيره فمن جعل لشي حكما من الاحكام
من تلقاء نفسه او رايه لم يصح من ذلك شيأ فشا الحكيم ان جعل للصدقة
هذه المنزلة المباركة ولا يلهم اليها الا من سبقت له سابقة خير ولم يجعل
للنذر الذي هو من قبيل المكروه كما تقدم من الفايدة شيأ غير الاستخراج
مع البخيل والوجه الثاني من طريق النظر وكيف يجب ان تكون ادبا لعبودية
مع الربوبية وهو انه لما امر الله عز وجل بالصدقة واخبر انها ترد البلا في اذا
العبد بماله الذي هو معلق بقلبه تصديقا لوعد مولاه ورجاء في فضله
في دفع ما يخافه او تيسير ما يرجوه فجاد الله عليه بما امله في من ذلك بفضله

وجاء صاحب النذر الكدوه واسا / الادب مع مولاه وقال ان انت دفعت عني ما
اخافه من كذا وبلغتني ما اريده من كذا شي يسيبه فاني اعطيك من مالك الذي
هو لتي وقد حبست منه المخوف الذي امرتني بها كذا فلسوا به لم ينفعه نذره
شيأ وافرح ماله عن يده ولم يبلغ به ما امله عقابا على سوا ادبه وتعديه
في منع ما امر به ويتربتب على هذا من الغايات انه لا يمان ما عند الله / الا بما امر
به ونهى عنه وحد وشرع من الواجبات والمندوبات والمستحبات لا بغير ذلك
جعلنا الله ممن هدي الى ما به امر وجنبنا البدع والاثام بمنه وكرمه اي عريد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم فليتم صومه
فانما اطعمه الله وسقاه ظاهر الحديث يدل على ان الاكل ناسيا وهو صايم
انه لا شي عليه في ذلك وليس منها ان يقال دل هذا على العموم في الفرض والنفل
او في النفل فقط وهل يقتصر ذلك على الاكل وحده او يتعدى الى غيره من مفسدات
الصوم اذا فعلها ناسيا وهل يكون ذلك في المرة الواحدة في اليوم الواحد
وان تكرر الفعل منه مرارا في اليوم الواحد فينتقل الحكم الى حكم ثان او الحكم
واحد وان يكون ذلك منه مرارا في اليوم الواحد وهل هذا لمن يتذر منه
النسيان ولمن هو مستمر بالنسيان على حد واحد وهو حاصل بمن يتذر
منه النسيان لا غير اما قد لنا مل ذلك على العموم في صوم الفرض والنافلة
او لا فقد اختلف العلما في ذلك فذهب الشافعي ومن تبعه ان ذلك على العموم
في الفرض والنفل ومذهب مالك ومن تبعه ان ذلك في النفل لا غير وتعليله
في ذلك والله اعلم الاختلاف الجمع بين الاية والحديث فاما الاية فقوله عز وجل

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فاوجب الله عز وجل القضا على المريض والمسافر والناسي في غير المريض لان النسيان من جملة الامراض اذ انه عاهة تلحق الزمن الذي هو المقصود من الشخص حتى يبني ما هو مشروع له ومكلف فتقع منه المخالفة في ذلك والنسيان من جملة ما امتحن به بنو ادم وقد قال الله عز وجل في حقه ولقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه الى اسفل سافلين قال اهل العلم في ذلك سلط الله عليه النوم والنسيان فكانه عاهة تلحقه في حسن خلقته لحكمة انتقضها حكمة من لا يشبهه شيء واما الحديث فهو الاحتمال الذي يتطرق للحديث الذي نحن بسبيله عند قوله عليه السلام فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه هل هذا الايمان لا يكون معه اعادة لعدم قصد الاكل والشرب او هذا الامر من اجل حرمة الصوم ان لا يستبيح الاكل لكونه قد اكل ناسيا وانقطع عليه صومه فيتم اليوم مستحبا للاكل والشرب فامره عليه السلام باستحباب الامساك وان كان قد اكل لحرمة الصوم ولعدم قصد الاكل وينبغي الامر بالقضا لذلك اليوم بالقاعدة المتقدمة واصل مذهبه سد الذريعة وفي الاخذ بالاحوط في النوازل وهو ابرا للذمة واستعمال الحديث على ظاهره في الثانية توقع له الجمع بين الاية والحديث واما قولنا هل يقتصر ذلك على الاكل وحده او يتعدى الى غيره من مفسدات الصوم فاعلم ان مفسدات الصوم ثلاثة الاكل وما في معناه من الشرب او ما يجري مجراهما وهذا قد يقع بالقصد وقد يقع بالنسيان واما الجماع فهو يفسد بذاته وهل يقع ذلك على طريق النسيان امر لا قولان والثالث العتبية مختلف فيها فالجمهور على انها ليست تفطر الصايم بل هي من جملة الكباير وهي في

حق

في حق الصايم اشد ومن العلما من يقول انها مفسدة للصوم وان كانت من المفسدات للصوم فليس الواقع فيها معذور فلا يدخل تحت ما نحن بسبيله ونفي الكلام على الاكل والجماع لا غير فمن يقول ان الجماع يقع بالنسيان كما يقع الاكل والشرب فيلزمه تعدي الحكم وهو مذهب مالك ومن تبعه فانه يجعل في عمد الاكل والشرب القضا والكفارة وفي نسيانه ونسيان الاكل والشرب القضا لا غير ومن قال ان النسيان لا يمكن في الجماع وهو مذهب الشافعي ومن تبعه فلا يجري فيه هذا الحكم ويكون حكمه كله عنده حكم العمد فيلزمه القضا والكفارة واما قولنا هل ذلك لمن وقع منه في اليوم الواحد مرارا او ليس الا لمن وقع ذلك منه مرة واحدة في اليوم الواحد للفظ يقتضي العموم مهما وقع ذلك منه على وجه النسيان حقيقة فالعلة لعينها موجودة فالحكم كالحكم على حد واحد واما قولنا هل ذلك على العموم ايضا بيننا ولكل انسان النسيان بيد ر منه او كان مستحكما به الفظ يقتضي العموم وما يعرف من قواعد من الاحكام خلاف ذلك لان الاحكام انما تات على الغالب من احوال الناس وعاداتهم الجارية والعادة من الناس في امر النسيان انما يبدر من الشخص من التلبيس واما الذي هو مستحكم به قادر فينبغي ان يختلط ذلك لان ذلك علة بنفسها ولوجه اخر وهو ما عرف من فعله صلى الله عليه وسلم انه لما سحر وكان يظن انه فعل الشيء ولم يكن فعله جعل يسال اهله هل فعلت كذا وكذا امرا فيقول بحسب ما يتبين له في ذلك فدل بهذا ان هذا هو حكم الذي يستحكم السهو فيه عليه السلام بما فعله هنا هذا الحكم كما بين عليه السلام بقوله في الذي يبدر منه السهو وذلك قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

العقها في الذي لا يمكن ان يعقل من طهارته او صلاته شيا بين عليه لكثرة استيلا
السهو عليه انه يجعل شاهدين عند تلبسه بالعمل ويعمل على حسب ما يقولان
له واما قولنا هل هذا على وجه الندب او الوجوب فهذا موضع بحث والخلاف فيه
محتمل وفيه دليل على ان المتكلم ينبغي له مراعاة من يفهم ومن فهم يعطى الجميع
للكل الغاية المقصودة يوخذ ذلك من قوله عليه السلام اول الحديث من اكل
وسوصايم ثم قال في اخره فانما اطعمه الله وسقاه والحفظ يحكم الاكل والشرب
حكم الشرب كله اكل وما بين ذلك ما ورد في الحديث انه كان صلى الله عليه وسلم
اذا اكل طعاما وفرغ حمد الله فقال اللهم ابدل لنا خيرا منه واذا اكل لبنا وفرغ
قال اللهم زدنا منه فالذي ما يشرب فسمى شربه اكلا لكن لما كان الاكل يجل
على ظاهره فيما يوكل دون ما يشرب اتى في الحديث بقوله فانما اطعمه الله وسقاه
ولهذا وقع الخلاف بين العلما في الحديث الذي ذكر فيه انه اتى صلى الله عليه وسلم
بصبي لم ياكل الطعام فبال على ثوبه فقال بعضهم لم يكن شرب من لبن امه شيا
راى به ليكون اول ما يدخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
بعضهم معنى لم ياكل الطعام اي كان يرضع اللبن ولم ياكل الطعام الذي هو
خلاف اللبن فاز العليه السلام بقوله انما اطعمه الله وسقاه الخلاف في ذلك
حتى اجتمعوا في فهم الغاية جميعا فسبحان من ابان بالفصاحة واللاغة
وهنا اشارة في النظر في الحديث وما هو في معناه وفي المعارض له وبايته
على ذلك من الغاية لمن له فهم وعقل راجع انظر كيف عذر بالنسيان في
هذه العبادة العظمى وابقى لنا حكمها وما فيها من الحزم والاجر مع وقوع المخالفة

منا

منا بالفعل لذلك وكذلك اذا تتبعت قواعد الشريعة تجدنا بفضل الله قد عذرنا
في النسيان وما عليه استكرهنا بمثل قوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطا
والنسيان وما استكرهوا عليه او كما قال عليه السلام فقال سبحانه في شان الايمان
الذي هو اصل الدين الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان وهذا كله تجده في الامور
الذي بين العبد وبين مولاه واما المعارض لهذا فهو ما جا في عدم العذر بالنسيان
في الامور التي بين العبيد فتجدنا قد اخذنا فيها بالنسيان والخطا يشهد لذلك
قوله صلى الله عليه وسلم الخطا والعمد في اموال الناس سوا وما جعل في قتل الخطا
من عدم العاقلة دية المقتول وما جعل في جبح الخطا من عدم ارشه بدل من القصاص
فيه وما جعل في الغيبة من الاثم في الخطا مالعمد سوا فلم يسامح في الحقوق التي بيننا
كما سمحنا في الحقوق التي بيننا وبين مولانا جل جلاله على ما فسرنا قبل وترتب
على ذلك من الغاية المحافظة على حقوق الغير بان تبقى ذمته منها خلية فيكون
الخلاص اهون عليه فان وقع مع ذلك تفويت حقوق مولاه فتلك الدرجة
العليا وان تقصر فيها شي على طريق النسيان او ما غلب عليه بالاستكراه فالعذر له عند
مولاه قايم وان كان ذلك بالتعمد فالخروج منه يسير بفضل الله وعمومه وقوع التوبة
ولو عند آخر نفس بخلاف حقوق الغير فان الخلاص منها اذا تزينت في الذمة عسير
جدا عاذنا الله من ذلك بمنه ولهذا كانت ما عندها سلوك الحفظ على براة الذمة
وحينيذ ياخذوت في العبادة والترقي ولا عسر عليهم الامر من هذا الباب وبينا ذكرنا
دليل على استعنا الله عز وجل على عبادة العابدين وتنزيهه عن التقرب بمعصية
العاصي لانه لو كان محتاجا لشي من ذلك او يضر بشي منه تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا لكان الامر بالعكس فيكون الامر بين العبد وربه الحكم فيه اشد من الذين من

بين العباد بعضهم مع بعض فسبحان من برأه تنزه عن الغير وبها جل وتعالى عن
سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ما زلنا
ننبذ فيه حتى صار شنا ظاهر الحديث يدل على ان الدباغ يطهر جلد الميتة ويجوز استعماله
والانتفاع به والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا التطهير عام او في وجوه
مخصوصة وهل الانتفاع به عام ايضا او خاص اما قولنا هل الطهارة فيه عامة
او خاصة ففيه اختلاف بين العلماء وان كان اللفظ محتملا لذلك فمذهب مالك ومن
تبعه انها عامة ويقوى مذهبهم ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث غير هذا ايما اهاب
دبغ فقد طهر واما قولنا هل الانتفاع به عام في كل الوجوه او خاص ففي ذلك خلاف
فمذهب الشافعي ومن تبعه ان الانتفاع به عام في كل الوجوه وبيعه جايز ومذهب
مالك ومن تبعه ان الانتفاع به خاص في اليابسات ولا ينتفع في المايعات
الا في الماء وحده ومن اجل هذا الحديث وجعل قولنا فنبيذ فيه سببا وتخصصا
للوجه الذي يستعمل فيه وعند الشافعي كل ما نهم استعملوه الا ان ينبذ وافيه
بحكم الوفاق وان ذلك لا يعتبر وفيه دليل على ان تملك المال واقتناء الماشية
لا يخرج عن الزهد لان سيدنا صلى الله عليه وسلم قد وتهم وكانت الشاة عنده
حتى ماتت حتف انفها وفيه رد على من زعم ان الزهد انما هو بالخروج عن
جميع ما يتملك وهذا تحكم بغير دليل وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا انما بتبيان
يقوله ليس الزهد بتحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع ايا سكما في ايدي الناس
وان يكون ما في يد الله اوثق منك بما في يدك او كما قال عليه السلام فحقيقة الزهد امر
قلبي والاشارة في ذلك حتى لا يكون في القلب ميل الى الدنيا ولا الى حطامها وان كان

في يد

في يده منها شيء كما قيل في وصف القوم استوبى عندهم مدرها وذهبها وفضتها
رجيع متاعها اي انهم لا يبالون بشيء من ذلك وان تصرفوا فيها فحسب استعمال الآلة
كما ذكر عن بعض السادة انه كان يرعى له غنم وبقد فسمع بعض الناس عنه نايب
لزيارته فدخل عليه والغنم الذي كانت له والبقد فخرج بها الدعاة وهو مشمر
يجعل العجاجيل في بيت ويحلبن عليها وسخال الغنم في بيت ويحلبن عليها وهو
يرمي بدجاج كانت عنده عليها فقال الشخص في نفسه هذا الذي يوصف بالزهد
وهو حريص على الدنيا بمثل هذا الحرص فدفع اليه راسه وقال يا بني ليس هذا هو
الحرص وانما الرفق بهم لا الصعاب فان امهاتهم قد خرجوا وهم لا يطيقون المشي
معهم وهم لا اعطيهم قوتهم فاني عنهم مسئول واجره باشياء كانت تنوى خاطره فاتحى
ذلك الشخص وكان له حال مبارك وانما هرب من هرب من رويته حطامها وتملكه
لانه راى نفسه انه لا يقدر ان يعرض عما في يده فتركه من اجل تلك العلة وهذا
حال غير المتمكنين واما من تركه وهو يظن ان ذلك عنى عن الزهد فليس الكلام عليه
وقد انتهضا عليه الحجة فنقول وفيه دليل على ان من السنة تنمية المال
بوجه ذلك من اخذهم جلد الشاة ودبغه ولم ينتزعوا عنه مع كثرة كرههم صلى
الله عليه وسلم ورضي عنهم اجمعين وقد جاء هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم بقوله
ان الله نهاكم عن اضاعة المال وكثرة السوال والقيل والقال او كما قال
عليه السلام وفيه دليل على ان من السنة استعمال اثر الحكمة اذا قدر عليها
بوجه ذلك من تقليبها تنبيذ فيه فان ذلك مما يوافق هواهم فهذا استعمال
اثر الحكمة وقد كان صلى الله عليه وسلم في وقت غير هذا يقعد الشهر والشهران د

وليس لهم طعام الا الاسودين التمر والماء وتريب على هذه الاشارة المخلفة عنه عليه
الصلاة والسلام في تطويل احواله المباركة ان السنة اذا وجد العبد بها يفعل به
الله الحكمة ان يستعمل من الاطعمة والاشربة ما يصلح به مزاجه لان يكون ذلك عونا
له على عبادة الله لان ذلك الاقرب الى الله تعالى وهو في ذلك متبع للسنة واذا لم
يجد على ذلك قدرة لا يشتغل نفسه بطلب ذلك والاهتمام به الا ان يرضى بما
تيسر له في الوقت من رخاء وشدة ويوافق في ذلك القدر بالتسليم والرضا ويعلم
ان القدرة قد تبلغه بغير اثر الحكمة اكثر مما يبلغ به اثر الحكمة في ذلك النوع بحسب
ما جرت به العادة او مثل ذلك او قد لا يتوقف قدرة القادر عن شيء عجزا ولا بخلا
وفي هذا دليل لاهل السلوك في اقتدائهم العجيب الذي لا يقدر احد ان يضاهيه فيه
وما حكي في ذلك ان بعضهم مرض من انزال الدم فعجز عن محاولة امر نفسه وكان له
اخ في الله مبارك كان قادرا على وقته فوقع له ان يريد به ويكون مرضه عند فلما
دخل عليه فرح بغاز وك طعام قدم له كما يجل فقال في نفسه وكيف يوافق هذا
لمثل هذه الشكاية من طريق اثر الحكمة ثم قال في نفسه القدرة صالحة لما شاءت
وانت قد اتيت اليه من اجل الله فلن نرد عليه ولا تمنع عما سوف لك فهو ابصر فاكل
ذلك الطعام وبقي اياما متواليات لا ياتيه الا بذلك الطعام او ما هو مثله مما
هو مخالف لشكايته وشكايته كل يوم تنقص حتى برئ في اقل زمان وحينئذ رفع
عنه اكل الطعام المحال وفيه دليل على جواز دوام اكل الطيب من الطعام اذا وجد
وليس بمنافي للزهد ولا للعبادة بوجه ذلك من قولها ما زلنا ننبذ فقد
ذلك على دوامهم للانباذ وهو من اطيب شرابهم بحسب اهوية بلادهم وقد جا

عنه

عنه صلى الله عليه وسلم انه كان ياكل الطيب من الطعام في وقته والغليظ منه
ولم يذم قط طعاما وفيه دليل على جواز تخصيص بعض الاواني ببعض الاطعمة
اذا راى صاحبها في ذلك مصلحة بوجه ذلك من قولها ما زلنا ننبذ فيه حتى صار
شنا ابي بالياقد ذكر ذلك على اتخاذهم ذلك الجلد للانباذ وتخصيصه به ودوام
ذلك حتى صار باليا وفيه دليل على جواز اضافة الشيء الى الشخص بادنى ملابسة
ما بوجه ذلك من قولها شاة لنا وما زلنا ننبذ فيه بصيغة الجمع والشاة انما
كانت لصاحب البيت اولها فلما كان كلما يكون في البيت وان كان الذي يملكه واحد
لكن نفوذ المنفعة فيه على الكل حصل فيه بلازم جري العادة اشتراك ما يجاز
ان يضيفه الشخص الى نفسه مع الذي هو مالك له وفيه دليل على ان المصائب
تقيب الرفيع والوضيع في المال والنفس بوجه ذلك من موت هذه الشاة وهي
في ملك سيد الاولين والاخرين فان ذلك اصابة في المال وقد كان صلى الله
عليه وسلم يصاب في بدنه باعتراض الامراض وهذا ترفيع له في الدرجات
وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله يبغض العفريت الذي لم يزر في ماله
بدنه وما له او كما قال عليه السلام وقد قال الله عز وجل في كتابه ولنبلونكم
حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا اخباركم وقال عز وجل الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة واولئكهم المهتدون فقد بانت فايدة الامتحان في الاموال
والابدان بالكتاب والسنة والحكمة في ذلك ليميز الله الخبيث من الطيب
وقد كان بعض الرجال يقول تحب المرض لتكفير سيائي وتحب الموت من اجل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القاري فانتبه لحال القوم كيف هي من حال الاسيرين لك الخير وينفتح لك جعلنا
الله من هداه في سرايه وضرايه الي الرضا المبلغ الي رضاه بمنه وكرمه لا رب سواه
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم ظاهر
الحديث يدل على ان ابن اخت القوم منهم وانه يضاف اليهم والكلام عليه من وجهين
منها ان يقال ما معنى منهم هل ذلك على العموم في كل من انتفع عن نسب ابيه او ذلك
في وجه خاص وما الحكمة في ان اتى بصيغة القوم وما اراد بها هل القبيلة
او غير ذلك من الرجال والنسا وهل هذه النسبة ام لا يعقل معناه فيكون
تعبدا او لحكمة نعرفها اما قولنا ما معنى منهم وهل ذلك على العموم او في لفظ خاص
اللفظ محتمل وتخصيصه يوخذ من غير هذا الحديث وينبغي ايضا تخصيصه
من جهة قواعد الشريعة فقد قال صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه وهو
يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام او كما قال عليه السلام فلا يكون على عمومه حتى
ينقطع الابن من ابنه ونسبه وما تخصيصه من غير هذا الحديث فقد قال
صلى الله عليه وسلم المحال احد الابوين بعناه فيما يجب من بر وتوقير لانه اشترك
هو والابوين في الصبي ولا له معها في ميراثه نصيب فكذلك ابن الاخت من
القوم اي مثال بينهم لانه ما يكون من القوم لا بينهم فهو كبينهم في الشفقة
عليه ولذلك قدم في الحضانة الام واهلها من بعدها على الاب واهله ويلزم
الصبي من البر والاكرام مثل ما يلزم من جهة الاب وقد قال بعضهم العلما
اذا اردت النصرة فات العمومة والقبيلة فهم اشد في الحماية لك واذا اردت
الاكل والحاجة من جهة بذل المال او ما في معناه فات الخؤولة فهم احن عليك

واشفق

واشفق وما يبين ما ذكرنا انه صلى الله عليه وسلم دخل على عايشة رضي الله عنها
وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت ليس لي بها اكتني وعادة العرب يكنون بالاكبر
من بنيهم فقال لها تكني بابن اختك فجعل ابن اخته مثل ابنها وما قولنا ما
ذا اراد بقوله القوم هل الرجال دون النسا او الجميع فالجواب انه لما كان الحكم
في هذا للرجال والنسا سوا وعادة العرب اذا كان مذكر ومونث واراد واجتمعا
غلبوا المذكر وان كان هو الاقل وجمعوها جمع المذكر فلذلك جمع هنا صلى الله عليه
وسلم بصيغة جمع المذكر واما قولنا هل هذا تعبد او لحكمة نعرفها فالحكمة والله علم
ظاهرة لان العرب كانوا لا يلتفتون لجهة النسا ولا يعبون بهن وكانوا يتولون
في ابن البنت الذي اقرب منه اعني من ابن الاخت

ابنا ابنا ابنا ونا ● وابنا بنا تنا ابنا الناس لا باعد ●

فاراد صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وما في معناه نسخ احكام الجاهلية ولا لفتة
بين الاهل والاقارب والله اعلم وفيه دليل على جواز المخاطبة باللفظ
العام والمراد به الخصوص اذا علمت من فهم المخاطب انه فهم ما الغي اليه بوجه
ذلك من قوله عليه السلام ابن الاخت القوم منهم والمقصود بقوله منهم ما اشرنا
اليه باللفظ الخاص وفي هذا دليل لمالك حيث يقول بالمعاني استغبدنا لا بالا
اشارة منه الى هذا المعنى فلا تناقض في الالفاظ وفي هذا دليل على فضل
الصحابة رضي الله عنهم وتحديهم في النقل بوجه ذلك من قول الراوي منهم او من
انفسهم وهذا دايم في النقل وفيه دليل لمن يقول ان الحديث انما ينقل
مثل القران بالفاظه والواو يوجد ذلك من قوله منهم او من انفسهم لان المعنى

لفاظ

في اللفظ سؤال لكن الامر عندهم انه ينقل بالعنعنة والواو ما فعل هذا وفيه
دليل لمن يقول ان للعالم ان يعلم قبل ان يسيل يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى
الله عليه وسلم اخبرهم بهذا الحديث من غير سؤال تقدم ولو تقدم سؤال لذكره
الراوي فان هذا هو المعروف من عادتهم رضي الله عنهم وفيه دليل على ان لسيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يقدر من الاحكام ما شاء بغير وحي في ذلك يوخذ ذلك من انه
صلى الله عليه وسلم اخبر بهذا الحديث ولم يذكر بانه بوحي وبأي وجه امرنا من
هذين الوجهين يلزمنا العمل بذلك لقول الله عز وجل في كتابه لتحكم بين الناس
بما اراك الله وان كانت المسيلة تختلف فيها لكن هذا هو الظاهر والذي عليه
الجمهور وهو المستفاد ايضا من احكام الشريعة لمن تتبعها غالبا عن سعد
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه
غير ابيه فالجنة عليه حرام ظاهر الحديث المنع من ان ينتسب المرء الى غير ابيه
وهو يعلم ذلك وان من فعل ذلك لا يدخل الجنة والكلام عليه من وجوه منها ان
يقال هل هو من يخلد في النار او كيف حاله وهل يلحق به الناسي والمكره
امر لا وهل هذا تعبد او لحكمة فان كان لحكمة تعرف فهل يتعدى الحكم الى غير
هذا امر لا اما قولنا هل يخلد في النار مع الكفار امر كيف يكون حاله اما ان
مات على الايمان فلا يخلد في النار ويكون معنى الحديث مثل ما قيل في
معنى قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاه جهنم خالدا فيها قال علما
السنة معناه فجزاوه ان جازاه فيكون هذا كذلك لانه من حرمت عليه الجنة
فالنار مثواه ماواه لانه ليس بعد الدنيا من دار الا الجنة او النار ويكون

حكم هذا يقتضي الشريعة الجليلة كما في الحديث ان الله عز وجل يقول ما يشفع
سيدنا صلى الله عليه وسلم ويرجع الى النار عن ثلاث مرات يقال له في اول مرة اخرج
من في قلبه مثقال ذرة من الايمان وفي الثانية ادن في ذرة من الايمان وفي الثالثة
ادن ادنى ذرة من ايمان فلا يبقى في النار الا من حبسه القرآن فيقول الله جل
جلاله شفعت الانبياء والرسل وشفعت الملايكة وبقيت شفاعة ارحم
الراحمين فيقبض الله قبضة من اهل النار من حبسهم القرآن فيخرجهم بشفاعته
الجليلة ويسمون عتقاء الله من النار والذين حبسهم القرآن في النار هم على
نوعين كفار وغير كفار فغير الكفار مثل صاحب هذا الذنب الذي في هذا الحديث
ومثل الذي في الاية وهو القاتل للمومن عمدا ومثل المتلاقيين بسيفهما ورما
في معناهم مما نص الكتاب او السنة على تخليدهم في النار فيكون الجمع بين
ذلك بان نقول ان الكفار لا يخرجون من النار ابدا وذلك بنص الكتاب
والسنة واجماع علما المسلمين فتكون الشفاعة التي هي من قبل الله عز وجل لهذا
القسم الثاني ويصدق عليهم انهم من حبسهم القرآن حقيقة لانه ما اخبرت
السنة به فالكتاب مجزيه لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وقد
تقدم اول الكتاب في هذا بيانا شافيا وما اعدنا منه هذا الا لضرورة
الموضع واما قولنا هل يلحق بالعامد في هذا الحكم الناسي والمكره اما بنص
الحديث فيحتمل واما ما تقدر في الشريعة بقوله صلى الله عليه وسلم رفع
عن امتي خطاوها ونسيانها وما استكرهوا عليه او كما قال عليه السلام
وذلك تنبيط ان لا يلحقوا به في وقوع الاثم والله اعلم واما قولنا هل يلحق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بهذا الذي نفعله غير مجد لفظ الحديث يعطي العموم ويزيد ذلك تاكيدا في خبر اللاهي
قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل يتكلم بالكلمة من الشر يلهي بها اهله لا يباهي بها يهوي
بها في النار سبعين خريفا او كما قال عليه السلام ولوجه اخر من جهة الفقه لانه يلعب
بدين الله ويهزأ بقوله الشارع عليه السلام وهذا اعظم الذنوب واما قولنا
هل الذي يفعل ذلك مع غير ابي يثيب غير ابي غير ابيه فهذا لا يدخل تحت هذا الحكم
وهو من باب القذف وحكم القاذف قد تقدر بحسب ما علم من الشريعة وهو
بحيث لا يجهل فلا يحتاج الى بيانه واما قولنا هل هذا تقييد لا يعقل له معنى او
لحكمة تعرفها فان قلنا تقييد فلا بحث وان قلنا تقييد لحكمة
فما هي فنقول والله الموفق للصواب لما خالف هذا حكم الله سبحانه وتعالى بزنا
عبيت وترتب على ما فعله تحريم ما احله الله وتحليل ما حرمه الله وترتب
عليه هذا الوعيد العظيم ولو اعتقد ان ذلك جائز لكان كافرا بيان ذلك ان الله
عز وجل يقول وجعلناكم شعوبا وقبايل لتعارفوا وحللا من النسب
وحرم منه ما شاء اعني في التناكح بينهم حسب ما يعرف ذلك من احكام الشريعة
وقد تقدر الحكم به فلا يحتاج الى ذكره فاذا انتسب هذا الى غير ابيه فقد
اخرم هذا النظام البديع وحرم على نفسه وعلى غيره نكاح من قد احله
الله له وفتح وحلل لنفسه ما قد حرمه عليه وعلى غيره فانه يتردد بتلك
النسبة التي انتسبها ذوي محارمه الحقيقيين وهم عليه حرام ويحرم على
نفسه وعلى غيره ذوي محارمه الزورين بحسب انتسابه فيكون حرم
من ذلك ما احله الله تعالى واما قولنا هل يعدي الحكم الى غير هذا امر لا يحتث

وهذا

وجه ما من خالف حكم الله تعالى مثل ما فعل هذا فقد نالته اللعنة كالحكم في هذا سواء
لانه بواحد ما فعل هذا يكون الخلود في النار اعني مع الاعتقاد لقول الله تعالى
افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي
في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى اشد العذاب وما جاء الا من
حل واحدة ما حرمه الله سبحانه او حرم واحدة ما حرمه الله سبحانه او حرم واحدة
مما احله الله عامدا لذلك سيستتاب لذلك انه كافر فيستتاب فان تاب والا قتل كهذا
وفيه معنى اخر وهو سوء ادب العبودية مع المولية لان حكم العبودية اتباع كل
ما امرت به المولية فالعبد اذا خالف حكم مولاه وجب ادبه ولذلك قال بعض اهل
التوحيد اعظم الكرامات لا نضاف بأوصاف العبودية واستعمال اسم الربوبية
جعلنا الله من اهلها بمنه عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة ظاهر
الحديث يدل على انقطاع النبوة ولم يبق منها الا المبشرات وهي الرويا الصالحة
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال كيف نفهم قوله لم يبق وكيف نفهم ما معنى
الصالحة وهل الذي ما يراه من الرويا والنبوة من تضعيف الاجزاء النسبية
هل ذا فتح تقيدا ولنا طريق لمعرفة ذلك والتي ليست بصالحة ان كانت
حقا فهل تكون من النبوة امرا وهل هذه المبشرات على عمومها كان الذي يراها
كيفما كان تقيا او غير ذلك وما الحكمة في ان قال من النبوة ولم يقل من الرسالة
اما قولنا كيف نفهم قوله عليه السلام لم يبق وهذا انما يستعمل في الماضي اعلم ان
العرب تاتي بالماضي وتريد به المستقبل اذا كان في الكلام ما يدل عليه كقوله

الله تبارك وتعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامي
الهين من دون الله وهذا انما يكون يوم القيامة وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا في
حديث غير فقال لا يبقى بعدي من النبوة الا المبشرات او كما قال عليه السلام واما قولنا
ما معنى الصالحة فمعناها الحسنة كما قال عز وجل في قصة موسى عليه السلام مع شعيب
عليه السلام ستجدني ان شاء الله من الصالحين ولم يرد شعيب عليه السلام مدح نفسه بالخير
وانما اراد به معنى الخير والانسان لموسى عليه السلام فما فيه خير لك يسوغ فيه ان
يقال هذا صالح الى يصلح لك او يصلح به امرك او شانك واما قولنا كيف النسبة
بينها وبين النبوة ومن اين يكون الجمع بينها وبين النبوة فاعلم ان النسبة بينهما
وطريق الجمع من وجهين الواحد من طريق ان النبوة حق لا شك فيها فمن كرذلك حق
لا شك فيها وقد بينه صلى الله عليه وسلم على ذلك في الحديث بعد هذا بقوله وما كان من
النبوة لا يكذب والوجه الاخر هو انه لما كانت بداية نبوته عليه السلام قبل ان
يأتيه الوحي بالرؤيا الصالحة كما هو مذكور اول الكتاب فكان لا يرى رؤيا الا
جاءت مثل فلق الصبح فاذا كان بدؤها او لا هو الذي يبقى منها آخرا كما بدانا اول
خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واما قولنا هل التي ليست بصالحة ان
كانت حقا هل تكون من النبوة ام لا فان فهمنا من قوله صالحة الخير الذي فيه سرور
النفس وفرح به لا غير فلا نحكم لها بانها من النبوة فعلى هذا فتنقسم الرؤيا على
ثلاثة اقسام فاذا كان منها مبشرا من النبوة وما كان حلما فهو من الشيطان وما كان منها
بين ذلك وهو الذي ليس بحلم ولا بكبير فهو محتمل ان يكون حقا فتلحقه بالذي هو من
الشيطان وهي الاضغاث والاحلام لكن هذا لا يعلم الحق منه من الباطل الا

بحسب

بحسب ما تستفيد به العافية وان قلنا ان معنى صالحة ما يصلح به حالك فانما يصلح
به الحال ان يبين له هل ما يصلح به حاله من خير يبشره به او شر يحذره عنه فان هذا
انما النبوة معللة بطريق الخير ومحرصة عليها ومبينة لطرق الشر ومحذرة عنها فتكون
الرؤيا على هذا على نوعين ما يكون منها حق بحسب دلائل التعبير في ذلك فهي من النبوة
وما كان منها مخوفا ولا يعلم له معنى من طريق ادلة العبادة فهي من الشيطان وما بين
ذلك ما ذكر انه اتى شخص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت في المنام كان رأسي
قطع والناس يتدحرج ومن تجري خلفه فزجره وقال هذا من الشيطان احد تقطع
راسه ويبقى حيا يمشي وكما قال عليه السلام والوجه الاول اظهر والله اعلم وما ذكرناه
من التقسيم والتفسير بين المحسن وضده يحتاج ذلك الى معرفة علم العبادة على
مقتضى الكتاب والسنة وحينئذ يعرف الفرق بينهما وان لم يكن لنا بذلك
علم فلا يحل لنا ان نتكلم في شيء من ذلك لانه من تكلم في ذلك بغير علم فهو من باب الجزاء
بالنار النبوة وهذا ممنوع واما قولنا هل المبشرات على عمومها كان الذي يراها
كيف كان تقيا او غير ذلك اما هذا الحديث فلا يفهم منه من ذلك شيء وقد جاء هذا
عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غير بقوله صلى الله عليه وسلم يراها الرجل الصالح
او ترى له لان الغالب من غير الصالح اما ان يكون من شياطين الانس فكفى
بها او يكون مستغرقا في دنياه فالغالب عليه حديث النفس وشهواتها
فلم يبق هو لاء في هذا الباب كلام هذا هو الغالب وعليه يحمل الاحكام وما
يندر من ذلك فالنادر لا حكم له واذا نظر يعلل بوجوده بحسب الحال والوقت
وان كنا قد نبهنا على هذا فيما تقدم من الكتاب واما قولنا ما الحكمة في ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم من النبوة ولم ينقل من الرسالة فاعلم ان هذا من اكبر الدلايل على
ما خصه الله عز وجل به من حسن البلاغة وسرعة الادراك لغوامض الفوايد على
البديهية وذلك ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام منهم من هو مرسل للغير ومنهم من
ليس برسل فلما كانت المرايا منها ما يكون فيها يخص المرتنسد منها ما يراها فيه
كما ذكرنا عنه عليه السلام انها تعوله يراها الرجل الصالح او ترى له فلهذه النسبة ذكر
عليه السلام النبوة ولم يذكر الرسالة وانها حق مثل ما هي النبوة حق وبقي فيها
احتمالا لعله تختص او تعم كما ان النبوة قد يكون معها الارسال فتكون عامة او لا
يكون معها ارسال فتكون خاصة وفيه دليل على جواز مراجعة العالم اذا لم يفهم
كلامه يوخذ ذلك من قولهم وما المبشرات وبترتب على هذا من الفتنة التشبث
في العلوم الشرعية حتى تعلم على تحقيق وبعين والبحث عن ذلك مع الرفيع والوضيع
على حد سوا بالادب لان ذلك هو الطريق اللايق بالعلم والانصاف به يجي رايع
عن طريق العلم وسيرة السلف الصالح من الصحابة واتباعهم باحسان
الى يوم الدين جعلنا الله من المتبعين لهم بمنه وفيه دليل على كثرة رحمة صلى الله
عليه وسلم بامته يوخذ ذلك من ادخاله عليه السلام السرور عليهم بتحقيق الرويا
التي هي خير بوجه لا يبقى فيه شك وهو كذلك عليه السلام جعلها من النبوة فتدخل
المسرة عليهم الى يوم القيامة ونفى عنهم ما يهتمون به ويتحزنون من الحلم
فجعله من الشيطان الذي ليس قدرة غير التخويف والتهويل وعلمهم المخرج
من ذلك حسب ما تقدم ذكره في الكتاب وبحسب ما يذكر في الحديث بعد
وترك لهم التي تدل على الشر وليست جلم من قبيل المحتمل وما هو من قبيل المحتمل

فليس

فليس يكون عند ذلك له خطر واذا تتبعت النظر راية عظيم الرحمة من المولى الكريم الذي
من علينا بهذا النبي الكريم بهذه الشفقة علينا والرحمة لنا وقد شهد الحق عز وجل له بذلك
بقوله تعالى لقد جاكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمومنين رءوف رحيم
ربنا تمم لنا نعمة علينا واجعلنا لها من الشاكرين وبتزيد عليه من الفايدة ان ادخال
السرور على المومنين من السنة ولاهل السلوك في هذا اقوى دليل لانهم بنوا طريقهم على
حيد القلوب وادخال السرور على المومنين عامة وفيما تقدم انفا من استشهادنا
بقوله صلى الله عليه وسلم يراها الرجل الصالح او ترى له تنبيه على ان الخير في هذه
البشرات انما هو للصالحين وكذلك في كل الوجوه الخير في الدارين هم المقصودون
به وقد قال تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فيا عبد شهوته واخا
غفلته بعت كل خير بصفقة بخس فهلا حكمت حاكم العقل محل لكعنة بيعك بخس
قبل تصرف يد المنايا في جميع بضايع حسك وسعناك فلا يجد للحمل محملا ولا وقتا
عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راني في المنام فسيراني
في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي قال الحديث يدل على حكمين احدهما انه من راه صلى
الله عليه وسلم في النوم فسيراه في اليقظة والثاني الاخبار بان الشيطان لا يتمثل
به عليه السلام والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا على عمومه في حياته عليه السلام
عليه السلام وبعد مماته او هذا كان في حياته عليه السلام ليس الا وهل يتمثل بغير
من الانبيا والرسل صلوات الله عليه وعليهم اجمعين او هذا من الامور الخاصة
به عليه السلام وهل ذلك لكل من راه مطلقا او خاصا لمن فيه الاهلية والاتباع
لسنته عليه السلام اما قولنا هل هو على عمومه في حياته وفي مماته او في حياته لا غير

شبكة الألوكة www.alukah.net

اللفظ يعطي العموم ومن يدعي الخصوص فيه بغير تخصص منه صلى الله عليه وسلم
فمتعسف وقد وقع من بعض الناس عدم التصديق بعمومه وقال علي ما اعطاه
عقله وكيف يكون ناس هم في دار البقاء يرى في دار الفناء وفي هذا القول من المحذور
وجهان احدهما انه قد يقع في عدم التصديق لعموم قول الصادق عليه
السلام الذي لا ينطق عن الهوى والثاني الجهل بقدرة القادر وتغييرها كما انه
لم يسمع في سورة البقرة وكيف قال الله عز وجل فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحي
الله الموتى فضرب قتيل الميت او هو نفسه ببعض البقرة فقام حيا سويا واخبرهم
بقاتله وذلك بعد اربعين سنة على ما ذكره العلماء ان بني اسرائيل تاخروا عن ذبح البقرة
البقرة على الصفة التي نعتت لهم اربعين سنة وجيء بها وجدوها وكما اخبر ايضا
في السورة نفسها في قصة العزير وقصة ابراهيم عليه السلام في الاربعة من الطير وكيف
قص علينا في شانها فالذي جعل ضرب الميت ببعض الميت سببا لحياته وجعل دعا
ابراهيم عليه السلام سببا لاحياء الطيور وجعل تعجيل العزير سببا لاحيائه واحيا
حماره بعد بقاء مائة سنة قادر على ان يجعل رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم
سببا لرؤيته في اليقظة وقد قال ذكر بعض الصحابة فاطمة ابن عباس رضي الله
عنهما انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فتذكر هذا الحديث وبقي متفكرا فيه
ثم دخل على بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمها ميتة فقص عليها قصته
فقامت واخرجت له حبة ومراه وقالت له هذه مراتة وهذه حبته صلى الله عليه
وسلم قال رضي الله عنه فنظرت في المراة فرايت صورة النبي صلى الله عليه وسلم ولم ار
لنفسي صورة وقد ذكر عن السلف والخلف الى يومنا هذا جماعة ممن كانوا راوه

صلى الله عليه وسلم في النوم وكانوا ممن يعتمدون هذا الحديث على ظاهره فراوه بعد ذلك في
اليقظة وسالوه عن اشياء كانوا منها متحرجين فاخبرهم بتقريرها ونص لهم على
الوجوه التي منها يكون فهمهم في الامر كذلك بلا زيادة ولا نقص والمنكر لهذا
لا يخلو ان يصدق بكرامات الاولياء او يكذب بها فان كان ممن يكذب بها فقد سقط
الكلام معه فانه يكذب ما اثبته السنة بالدلايل الواضحة وقد تكلمنا على هذا
هذا اول الكتاب وبيناه بما فيه كفاية بفضل الله تعالى وان كان مصدقا بها
فخذ من ذلك القبيل لان الاولياء تكشف لهم بخرق العادة عن اشياء في العالمين
العلوي والسفلي عديدة فلا تنكر مع هذا التصديق بذلك وما قولنا هل جميع
الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام في ذلك لا يتمثل الشيطان على صورهم او هذا
خاص به صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين فليس في الحديث ما يدل على الخصوص
قطعا ولا على العموم قطعا ولا من هذه الامور ما توخذ بالقياس ولا بالعقل وما
يعلم من علو مكانتهم عند الله يشعر ان العناية تعمهم اجمعين فانهم صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين اتوا الى ازالة الشيطان وحزبه فاشعر ذلك ان الشيطان لا يتمثل
بصورهم المباركة كما اخبر عليه السلام في كرامتهم وكرامتهم ان الله حرم على الارض ان
تجرحهم كما جعلوا فيها كذلك تشاء بهم في هذه الكرامة والله اعلم واما قولنا هل
ذلك على عموم الكلام من راه عليه السلام او خاص فاعلم ان الخير كله للمقطوع به والمنصوص
عليه والمشار اليه بادلة قواعد الشرع انما هو لاهل التوفيق ويبقى في غيرهم
على طريق الرجا لجهل بواقعتهم فلعلهم ممن تد سبقت له سعادة في الازل
فلا يقطع عليه يا ايها الناس من الخير لا سيما مع قوله عليه السلام ان احدكم ليعمل عمل اهل الجنة

اهل الجنة حتى لم يبق بينه وبينها غير الجنة الا شبر او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى لم يبق بينه وبين النار الا شبر او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة لكن كيف يراه من لا يصدق بتعدله هذا من طريق الادلة بعيد واما من فيه مخالفة لسنته صلى الله عليه وسلم فاختلف العلماء في رؤيته له عليه السلام اذا ادعى انه راه هل هي حق او لا وقد تقدم البحث على هذا في الكتاب فكيف تكون الرؤية في اليقظة مع عدم التسليم في رؤيا النوم هذا فيه ما فيه وفي هذا الحديث اشارة وهي انه لما اخبر صلى الله عليه وسلم ان في اخر الزمان من امته من يرد انه خرج عن اهله وماله بان يكون راه ابقى لهم هذا التباس عظيم بانه من راه في النوم فسيراه في اليقظة فلهذا نبه على ذلك نفوس المحبين الصادقين المصدقين فرأوا ما به اخبر والا به اخبر ولكن صاحب الشك لا يثبت له قرار فيخبر قدم واذا تتبعت احوال الذين روي عنهم انهم راوه صلى الله عليه وسلم تجدهم مع التصديق بهذا الحديث يحبون فيه صلى الله عليه وسلم اجبا يزيدون فيه على غيرهم وقد صح عندي عن بعض الاشياخ الذين ذكرتهم قبل في اول الكلام على الحديث انه صح عنده من طريق لا شك فيه انه لما راه في بعض مراييه اقبل عليه صلى الله عليه وسلم اخيانا لا عجبا فقال له يا رسول الله بما استوجبت انا هذا فقال له صلى الله عليه وسلم بحبك في فلم يجعل له سببا الى رفع منزلته عن حبه له وهنا اشارة لو عرفها المنكر ما انكر وذلك ان المحب خير احبه فان قد اخرجه الاشتغال بمن احب عن هذه الدار واهلها فلا ان كان سعدود افي الفانيين لحق باهل دار البقا بروية اهلها والتمتع بما هنالك وكانت جنته في هذه كنهار القبر في الدنيا وبالهنة في الاخرة لانه اول منازل الاخرة وقد تلوح مرارا على ظاهر

القبر

اقل علامات مما هو داخلة من خير او غيره وهذا من الشهرة بين الناس خلف عن سلف من حيث لا يحتاج له حكاية ولا خبر وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى كيف جعل للشيطان القدرة على ان يتصور في اي صورة شاء ويتشبه بمن شاء بوجه ذلك من قوله عليه السلام ولا يتمثل الشيطان بي فدل على انه يتمثل بغيره وستأتي ذلك جاء عن الملائكة عليهم السلام ان الله عز وجل اعطاهم التطور يتمثلون على اي صورة شاؤا فانظر الى ما بين حالة الملك وحالة الشيطان وقد اعطيا معا هذه الحالة العجيبة فيا اجل هذا لم يلتفت العقل التوفيق الى الكرامات بخرق العادات وطلب التوفيق لما به امروا ولطف الله بهم في الصنيع والاخر لان خرق العادة قد يكون للصديق والزنديق وهي للزنديق من طريق الاملاء والاغواء وانما تقع التفرقة بين ما هو كرامة او بلاء واغواء بالاتباع للكتاب والسنة وقد تقدم من الكلام في هذا الكتاب ما فيه شفاء والحمد لله عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما انه من راه عليه السلام في النوم فقد راه حقا فان الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم والثاني ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما الحكمة في ان قال في الحديث قبل ولا يتمثل الشيطان بي وقال هنا ولا يتخيل بي على احد الروايتين اما قولنا ما معنى جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فقد قال بعض الناس فيه انه اختلف في كم سنة اوحي اليه صلى الله عليه وسلم فقيل عشرين سنة وقيل ثلاثة وعشرين سنة فعلى القول بانه

ارجع اليه ثلاثا وعشرين فيجئ الجزء منها نصف سنة لان ثلاثا وعشرين اذا
اقسمت كل سنة منها على جزئين جات ستة واربعين وهذا عندي ماله ثلاثة آلاف
وعلى هذا المعنى تكلم صلوات الله وسلامه عليه الذي ايده الله بالفصاحة والبلاغة
وانما المتكلم بهذا اراد ان يجعل بينا الرويا والنبوة نسبة ما بحسب ذلك المثال
كما نتاله فاية امر لا وهذا التوجيه الذي راي لا يجري على الاطلاق في جميع الاحاديث
التي جات في هذا النوع حتى انه رويعن بعض القائلين بهذا انه جا في بعض الاحاديث
التي جات في هذا النوع وقال لا اقدر ان اجعل للنسبة في هذا وجها لانه جات
في هذه النسبة جملة احاديث منها انه قد جا انها جزء من اربع واربعين وجا
انها جزء من اثنتين واربعين وجا انها جزء من اربعين وجا انها جزء من سبع وعشرين
وجا انها جزء من خمس وعشرين وقد قال بعض الناس انما هذا الاختلاف الذي
جا في هذا الاجزا انما هو بحسب الرايي لها وهذا نوع منه اخر وقد ذكرت فيها
اقاويل كلها مستقاربة في النوع الذي اشرنا اليه والذي يظهر لي والله الموفق
للصواب ان النسبة التي بينها وبين النبوة من وجهين احدهما ان النبوة
كلها جات بالامور البينة الواضحة ومن الامور ما يكون بعضها مجملا ثم بينتها
النبوة بعد حتى لم يبق في الشريعة شي فيه اشكال كما اشرنا اليه في اول
حديث من الكتاب والمرى منها ما هو نص لا يحتاج فيه الى شي ومنها اشيا
مجملة فتلك الاشيا المجملة ما يفهم منها الذي له معرفة بطريق العبارة من
الحق الذي يخرج منها الا كما جات الاجزا منها وذلك الجزا الذي فهمه وهو
الحق جزء من النبوة فمن يكثر ذلك الجزو من يقل فيكون قرب الجزء من النبوة

او

او بعد بحسب فهم المعبر لها فاعلاهم يكون بينه وبين خمسا وعشرين جزا واقلهم فيها
يكون بينه وبين النبوة اثنين وسبعين جزا وما بين هذين الحدين يتفاوت فيه فهم
الناس وما بين هذا الوجه ان شخصا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقص عليه رويا راها
وابو بكر قاعد عنده فقال له دعني يا رسول الله اعبرها فقال له اعبر فلما عبرها قال
يا رسول الله اصبت فيما قلت فقال له صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات
بعضا فقال اخبرني يا رسول الله فيما اذا اصبت وفيما اذا اخطات فلم يجزه او كما
ورد وقد قال اهل العلم بالتعبير لا يطلع احدا على احد شي في هذه الدار
الا وهو يراه في نومه علمه من علمه وجهله من جهله بهذا يتوى ما وجهناه بفضل
الله تعالى والوجه الاخر هو ان النبوة لها وجوه من التفضيلات والفرايد
دينية واخروية فيها بعض ويعلم منها ما نعرفه ومنها ما لا نعرفه والرويا
ما بينها وبين النبوة نسبة لا في كونها حق فهي وما دلت عليه حق كما ان
ما دلت عليه النبوة واخبرت به حق وبقي بمقام النبوة التفضيل بينها وبين
الرويا بتلك الاجزا المذكورة في الحديث ليعلم فضل النبوة اذ الجزء من ستة
واربعين منها يخبر بالحق في الامور الحاضرة والغايبة لان الرويا منها ما يدل
على ذلك الذي انت فيه ومنها ما يدل على ما قد مضى ومنها ما يدل على ما يكون
وفي كل الوجوه يدل على الحق ويخبر عنه ما هو عليه او كان او يكون فدل
هذا على تعظيم مقام النبوة وانه ليس لعقولنا قوة الى الوصول لذلك
فينبغي بذلك ايها الناس ويعظم به اجرنا لانه كلما زاد في التفويض للانبيا عليهم السلام
تعظيما زاد العبد بذلك عند الله عز وجل قربة لان الله عز وجل يقول في كتابه ذلك ومن يعظم
شعاير الله فانها من تقوى القلوب واي شعيرة ارفع من تعظم مقام الانبيا
انبيا الله عز وجل ويكون الفرق بين الاحاديث التي ذكرنا في اختلاف الاجزا التي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هي ستة وعشرين جزا الى اثنين وسبعين جزا بحسب تفاوت درجات الانبيا عليهم
السلام بعضهم على بعض لان الانبيا عليهم السلام منهم مرسلون وغير مرسلون وليس
درجة من هو نبي مرسل مثل من هو نبي غير مرسل والمرسلون منهم صلوات الله عليهم اجمعين
بعضهم اعلى من بعض وهذا بحيث لا خفا فيه وكفى فيه قول الله عز وجل تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات فنسبتهم من اعلا
الانبيا المرسلين فنسبته اثنين وسبعين ونسبتهم من اقل النبيين غير المرسلين
نسبة خمسة وعشرين جزا وما بقي بين هذين الحدين بحسب تفاوت الانبيا
والرسل عليهم السلام في الدرجات بينهم ولذلك ذكر صلى الله عليه وسلم النبوة على
العموم ولم يتكلم واحدا منهم ولا ذكر نفسه المباركة ولا اشار اليها واختلف الوجهين
وزيادة لمن زاده الله في ذلك فيها لانه لا يكون كلامه صلوات الله عليه وسلامه
الا وتحته من الفوايد ما يكثر تعدادها وقد تنحسر الفهوم عن احصايها فانه
مراعاة الايمان ان يكون هذا اعتقاد الناظر في كلامه صلى الله عليه وسلم وما فتح
له فيه من الفهم يقوده الى هذا وصل فهما ولا يقول هذا هو المعنى الذي يدل عليه
هذا لا غير ويمنع الزيادة على ذلك لمن فتح الله عليه في شئ من ذلك بفضله ورحمته
وانما قولنا ما الحكمة في ان قال في هذا الحديث على احد الروايتين فان الشيطان
لا يتخيل بي وفي الذي قبله ولا يتمثل الشيطان بي فنقول والله الموفق للصواب
وذلك ان مقتضى الحديثين يدل على ان الشيطان له مع الذي يتراى له في المنام
حالتان احداهما انه يتصور ويتطور ويتمثل بنفسه للذي يتراى له على
الصورة التي يريد ما عدا صورة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وانه مرة اخرى
توهم للذي يتراى له انه على صورته وهو في ذاته على صورته التي هو عليها
لم يتغير عنها ومثل هذا يشاهد الناس من الذين يشتغلون بالسحر في هذا

العالم

العالم يرى الناظرون اشيا على خلاف ما هي عليه والشيء في نفسه على ما هو عليه لم يتغير
مثل ما روي عن كثرة فرعون مع موسى عليه السلام انهم اذا رأوه قد تلا ثمانية جبالا
وعصيا فاذا الله اجبالهم وعصيهم ظهرت في عين موسى عليه السلام وجميع الناظرين
ان الارض قد سطيت تعابين وثعابين وخالها وجلت في عينهم وخيلوا اليهم سحر عظيم وتلك الجبال
والعصي باقية على حالها لم تتغير اعيانها كما كانت عليه بشهد لهذا ما ذكرناه في
الحديث قبل في الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له انه راى في المنام كانه
راسه قطع وهو يتدحرج وهو يجري خلفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا من الشيطان لا تقطع راسا حد ويبقى يجري خلفه او كما قال عليه السلام فالشيطان
لا يتمثل له في هذه الرويا بنفسه على هذه الصورة التي لا تقبلها العقول
وانما خيل له ذلك لكي تفزعه والحديث الذي نحن بسبيله يدل على هذه التخيلات
وفيه دليل على ما ذكرنا في الاحاديث قبل حين اوردنا من السوال هل يلحق بذلك
تشكله عليه السلام في خواطر المباركين واصحاب القلوب والخواطر او لا فهذا يدل
على انه كما لا يتمثل على صورته عليه السلام كذلك لا يتخيل بها لا في كلام ولا في خاطر
ولا في نوع من الانواع لانك اذا تطرت ما تجد ما تخيل به الا قسمين اما بالذات
او بما يدل على الذات من كلام او اشارة او حديث في السر او خاطر في القلب
فدل بالحديث الذي قبل هذا على منعه من التمثيل بصورته عليه السلام المباركة
وانه يتصور على صورة غيره ودل بهذا الحديث على انه لا يتخيل لشيء مما هو
يدل عليه من جهة ما من صفة من الصفات او لمحة من اللمحات او خطرة من
الخطرات او اشارة من الاشارات وان الله عز وجل قد منعه من هذا كله وانه
في غير جهة سيدنا صلى الله عليه وسلم يعلم من ذلك كله ما يشا وان الله عز وجل

شبكة الألوكة www.alukah.net

فد اعطاه ذلك وهذه بشارة عظيمة والبحث في هذا التمثيل في حق غير سيدنا صلى الله
عليه وسلم من الانبيا عليهم السلام كالبحث في الحديث قبله وهذا كله بشرط يشترط فيه
وهو ما قدمنا ذكره فيما تقدم عن العلما في ان كلما يقع من الامر والنهي والذكر والمخاطبة
وغير ذلك كله فانه يعرض على سنته عليه السلام فما وافقها مما سمعه الولي فهو حق
وما خالفها فانما تخيل في سمع المرابي وهو الحق الذي لاشك فيه فلذلك قلنا نحن
بسبيله من تشكله عليه السلام للصحابة في اسرارهم ورؤيته عليه في اليقظة ومخاطبته
عليه السلام والحفاظ لهم من قبله وما يقع من هواجس النفوس من قبله عليه
السلام وما يقع من التخيل والتمثيل عنه عليه السلام فكل ذلك يعرض على كتاب
الله وسنته عليه السلام كما تقدم والله الموفق للصواب وفيه دليل على عظم قدرة
القادر سبحانه مثل ما تقدم قبله وفيه بشارة للمحبين فيه عليه السلام المتبعين
له فانه اذا كانت رؤياه عليه السلام حقا فكل ما يكون من اشارة او خطر هو
عليه السلام فيها او منه اتى فانها حق على الشرط المذكور قد ادعى بهذا فؤادي الى
فرح جعلنا الله منهم بمنه في الداريين في عافية لاريب سواه عن ابن عمر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نايم اذ اتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر قالوا فما اولته يا رسول
الله قال العلم ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضي الله عنه وما خصه الله به من
العلم والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى هذا العلم الذي خص به
عمر رضي الله عنه وقد جا انه صلى الله عليه وسلم قال انا مدينة الشجاعة وعمر بابها
وانا مدينة العلم وعلي بابها فهل بين الحديثين تعارض وهل لهما وجه يجتمعان
به فاعلم وفقنا الله وايانا ان هذين الحديثين ليس بينهما تعارض وان احدهما

يقوي

يقوي الاخر وذلك ان العلم في الشريعة علمان احدهما العلم بقواعد الشريعة وفروعها
واحكامها واستنباطها ذلك من الكتاب والسنة وفهم ذلك بالنور الذي يهبه الله
من يشا من خلقه وهولا هم ورثة الانبيا عليهم السلام وهذا هو العلم الذي خص علي
رضي الله عنه بالاشارة فيه علي غيره من الخلفا الخلفا بحسب ما شهد له به رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان عمر رضي الله عنه يقول اعوذ بالله من معضلة
لا يحضرها علي وان كان الكل رضي الله عنهم بذلك عالما لكن خص علي رضي الله عنه بالزيادة
فيه والعلم الثاني هو العلم بالله وعظم قدرته وجلاله والعلم بانه الغالب على امره
وهذا العلم لا يعلم حقيقة حتى يكون للعالم به العلم به حالا وهم القليل من الناس
كما اخبر الله عز وجل في كتابه حيث يقول والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون
وان كان الصحابة والخلفا رضي الله عنهم اجمعين يعلمون ذلك حقيقة لكن اعطى الله
عز وجل لعمر في ذلك زيادة وتلك الزيادة هي التي اوجبت الشجاعة في الدين حتى
شهد له بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله انا مدينة الشجاعة وعمر بابها ولم
يعن صلى الله عليه وسلم الشجاعة التي هي في القتال في مقارعة الابطال فانما
خص الله عز وجل به نبينا صلى الله عليه وسلم في هذا لا يقدر احد ان يكون لها بابا
كما روي عنه عليه السلام في ذلك ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا اشتد القتال
التجاوا منا الذي يتقي به وتلك الزيادة التي اوجبت له ان يسمى فاروقا لان به عز
الاسلام وفرق الله فيه بين الحق والباطل وعبد الله جهرا واعلى الله به كلمة الحق
ومنارة كما هو الحديث المأثور في ذلك فظهر بما ابديناه كيفية اجتماع الحديثين
وتنقية احدهما الاخر وهنا بحث وهو ان يقال ما هي الحكمة بان تاول سيدنا

صلى الله عليه وسلم اللبن بالعلم الذي اشرنا اليه قبل والجواب انه انما فعل ذلك
صلى الله عليه وسلم اعتبارا الذي بين له اول الامر فاخذ اللبن حتى اتي بقدحين قدح
خمر وقدح لبن فخير ان ياخذ ايهما شاء وعند مولده عليه السلام قال له جبريل عليه
السلام قبضتنا على الفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك يعني بالفطرة فطرة
الاسلام فطرة الله التي فطر الناس عليها وحقيقة الفطرة مقتضى المعرفة
بحقيقة الربوبية وجلالها وكمالها وانها الغالبة على امرها وما نقص
من ذلك الا بالمجاورة للغي كما قال فابواه صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد
على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه وفيه دليل على جواز بث
الدويا لمن هو اقل علما من الذي يوخذ ذلك من ذكر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
رويا ه للصحابة رضي الله عنهم وتيقنهم على ذلك من الفقه لقاء العالم المسائل
وسواله فيها لمن هو دونه في المرتبة وفيه دليل على ان من الادب في علم العبارة
اذا قص الدويا من هو اعلم بها على من دونه ان يرد الامر في ذلك اليه ويسال
عن معناها فانه يغلب على الظن انما كان ذكره ذلك لمن دونه / لان يسالوه
فيعلمهم يوخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم لما قص سيدنا صلى الله عليه وسلم
الدويا بانه عليه السلام ما اراد منه ان يعلموه تاويلها وانما كان قصد ان يسالوه
فيعلمهم فلحسن ادبهم فهموا فعملوا على ما يقتضيه الادب فاستفادوا وفازوا
ولذلك ينبغي الادب في جميع العلوم فان من سنة العلم الادب فيه ومع اهله
اذا كان لله وفيه دليل على ان علم سيدنا صلى الله عليه وسلم بالله عز وجل وجلاله
لا يبلغه فيه غيره يوخذ ذلك من انه عليه السلام شرب كما اخبر حين راى الذي

يخرج

يخرج من اظفاره لا يمكن ان يبلغ احد ذلك المقام فيما شربه صلى الله عليه وسلم وشرب
عمر كما مثل صلى الله عليه وسلم بقوله انا مدينة العلم وعمر بابها فان نسبة ما شرب
عليه السلام من ذلك اللبن والذي شربه عمر كنسبة المدينة وسعتها من الباب
وقدر مساحته وقدر سعته فما احسن عبارته عليه السلام وما اجلى اشارته وفي
تمثيله عليه السلام في اليقظة بالمدينة وبابها وما مثل له في النوم بالشرب
على ما هو مذكور في الحديث دليل ظاهر لنسبة بينهما على حد سواء وفيه
دليل على ان كلامه عليه السلام كله بالله وعن الله ولو كان من عند غير الله لوجدوا
فيه اختلافا كثيرا وفيه دليل على ما قدمناه في الحديث قبل ان من الدويا ما يكون
يدل على الحال وعلى الماضي فان هذا الذي راى سيدنا صلى الله عليه وسلم هو
تمثيل بامر قد وقع فان الذي اعطي عليه السلام من العلم بالله قد كان وكذلك
عمر فكانت غاية الدويا ان عرف بقدر النسبة التي بين ما اعطي عليه السلام
من العلم وما اعطي منه عمر وان كان عليه السلام السبب فيه لعلي رضي الله عنه على
يديه الكريمتين كان ذلك الخير ولا يعرف به الغير حتى تقدر لكل احد قدره
بحسب ما فتح الله عليه من الخير ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم
اي بقدر ما جعل الله لهم ولا تبخسوا ولا تنقايوا وانيموا الوزن بالقسط
وكونوا عبيدا ولا تكونوا موالي او كما قال عليه السلام عن ابي سعيد الخدري يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم
قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك ومر علي عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قالوا ما اولته يا رسول الله قال الدين ظاهر الحديث يدل على فضل

شبكة الألوكة www.alukah.net

عمر رضي الله عنه في الدين وعلو منزلته فيه والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
ما معني الناس المعرضون هل علي العموم او علي الخصوص وما معني الدين هنا اما
قولنا هل يعني بالناس العموم او الخصوص فالظاهر ان المراد به الخصوص لانه لا
يمكن ان يكون المراد العموم لانه اذا كان كذلك دخل تحته الكفار ولا يمكن ذلك
لان كل من راه كانت عليهم قمص منها ما يبلغ الثديين ومنها ما دون ذلك
يجر قميصه وهو اعلاهم ثم تاول عليه السلام ذلك بالدين والكفار لا يدخلون
في هذا لانه ليس من الدين ما يبلغ لا للثديين ولا الي غيرها فهو لفظ عام د
والمعني به الخصوص وهم اهل الايمان والاسلام وبقي الاحتمال هل المراد بذلك
جنس المؤمنين من امته من امته عليه السلام وغيرهم او المراد بذلك امته
صلي الله عليه وسلم او المراد بذلك ناس من امته عليه السلام لجميع الامة
محتمل لكل ذلك والاخر هو الاظهر والله اعلم اما قولنا ما يعني هنا بالدين
فهو ما اخبر الله عز وجل في كتابه بقوله تعالي ان الدين عند الله عند الاسلام
الذي هو اتباع الامر واجتناب النهي وكان عمر رضي الله عنه في ذلك
كما هو المشهور عنه في علمه وزهده وفضله وفي هذا دليل علي ما ذكرناه
في كثير من الاحاديث قبل ان الطريق الي الله عز وجل باتباع امره و
واجتناب نهيه وبه يكون طريق السلوك ورفقه الاحوال الاهل الاحوال
وغير ذلك لا شيء وان ظهر لصاحبه شيء من خرق العادات فذلك من طريق
الاملاله والاستدراج وفيه دليل لما يقوله اهل علم العبارة ان الرويا
اقلب تجري علي ان الامور التي تكون مكروهة في اليقظة اذا رايت في

النوم

النوم هي حسنة بعني في بعض الناس وبعض الاحوال ويوخذ ذلك من قوله صلي الله عليه
وسلم في قميص عمر الذي راه يجره انه تاول فيه حسن دينه وهذه الحالة في اليقظة
محرمة لقوله صلي الله عليه وسلم ازرة المومن الي نصف ساقه فان زاد ففي الكعبين
وما تحت ذلك ففي النار ويترتب علي تاويل سيدنا صلي الله عليه وسلم بان جعل القميص
يدل علي الدين انه كلما يرى في النوم من حسن او ضده في القميص يكون ذلك في دين
لا بسه فهذه قاعدة في علم العبارة وكذلك كلما جاء عنه صلي الله عليه وسلم من تفسير رويا
من المرايي ان ذلك قاعدة من قواعد علم العبارة لانه صلي الله عليه وسلم دليل الخير
كله وفيه بحث وهو ان يقال ما معني الحكمة في ان جعل القميص دالا علي الدين هل
ذلك تعبد او حكمة فتكون الغاية بها اكثر فتقول والله الموفق للصواب
اعلم ان كل من اتصف بصفة ما اما بملازمة الشيء او بدعوي فيه فكانه البس
نفسه تلك الصفة وهو بصدد ان يخرج عنها ويتصف بغيرها وحواسه
وذاته باقية علي حالها فلذا شبهه عليه السلام بالقميص فانك اذا البست
القميص انتاب لك الخيار في ان تبقيه علي نفسك او تزيله عنك ولتلك النسبة
قال صلي الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه انهم يطلبون منك ان تخلع ثوبا كساك
لله فلا تفعل اشارة منه عليه السلام الي ما طلبوا من عثمان رضي الله عنه
من ان يتخلع من الخلافة التي اعطاها الله له وكان اهلا لها وذلك عند
قتله رضي الله عنه فلما كان المسلمون ادعوا الاسلام وقد البسوا انفسهم بهذه
الحالة وجب عليهم بحسب دعواهم ان يكملوا تلك الصفة التي ادعوها
فمن كملها جاء ثوبه كاملا ومن اخل بشيء منها جاء ثوبه ناقصا وكان نقص الثوب

بحسب ما نقص مما دعاه من الايمان والدخول فيه وهذا اشارة لاهل المرقعة
وهي انه ما حسنت تلك المرقعة على ظهر رضي الله عنه التي كانت في ثوبه الا لحسن
ذلك الثوب الذي كان تحتها حتى كان يجره بحسن ما فضل من طول ذلك الثوب المباركة
فعاد بها وهو وجاعه على المرقعة فجاءت كلها حسنة وما حكي في هذا النوع ان احد
الملوك بني بيتا واراد ان يجلب له من الدهانين من له المعرفة الجيدة لان
يصور وافيه من القصاوير ابدع ما يكون فلما حضروا بين يديه اقترعوا
على قرعتين كل فرقة تدعي انها اعرف من الاخرى فقال لهم اجعلوا كل فرقة منكم
جانبا من البيت تنفرد به لا تدخل الاخرى معها والفرقة الاخرى الجانب
الثاني على هذا الشرط فقالت الواحدة بشرط ان تجعل بيننا حجاب حتى لا يروا
منا احدا ولا نرى منهم احدا فاذا فرغنا يظهر الملك من هو قابل الحق منا فيما
ادعاه فامر بذلك فكانت الفرقة الواحدة تطلب من انواع الادهان اشيا
عديدة ولا تنالي بمن يدخل عليها لان يدري ما يظهر من صنعتها وكانت
الاخرى لا تطلب من الادهان ولا من انواع ما يصبغ به شيا ولا تترك احدا
يدخل عليها واشتغلت بصقالة الحيطان ودلكها فلما فرغ اهل الدهان قيل للاخرى
وانتم قد فرغتم قالوا نعم فقيل لهم فازيلوا الستر بينكم قالوا لا تزيله الا بحضرة الملك كما اشترطنا
اولا فلما حضر الملك ونظر الى حسن ما فعله اهل الدهان والصبغ عجب فازالوا
الستر الذي كان بينهم فلحسن صفا الحيطان وبياضها وكثرة صقالتها انعكست
تلك الصورة التي فعلت في الجانب الثاني وتمثلت في الجانب الاخر فاعجب
ذلك الملك ومن كان معه واستحسنوه فسالهم عن فعلهم ذلك فاشاروا اليه بان

قالوا

قالوا انما نحن مع التقاء الصفا فاذا كان هذا في الجماد فكيف يكون في الغير لكن بشرط
ان يكون اهل المرقعة على طريقته رضي الله عنه حالا لا دعوى ومن هذا الباب وقع الفرق
بين الناس واللبيب فطن تنبيه يا هذا ثوب دينك فاجده وشبابك فاخلقها
ولا تنعكس الامر فتنعكس فالمدار فايدة الاريادة في التوبيخ والخول عن ابي هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكن تكذب رويا المومن ورويا
المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان من النبوة فلا يكون كذبا ظاهر
الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها انه اذا اقترب الزمان لم تكن رويته المومن تكذب
والثاني ان رويا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والثالث ان ما كان
من النبوة فانه لا يكذب وان قلت نسبته وضعفت والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال ما معنى اقترب الزمان واي زمان هو وقوله لم تكذب هل قبل
اقتراب الزمان يكون في رويا المومن ما يكذب وليس بحق وكيف يجتمع ذلك مع قوله
عليه السلام اصدق الحديث وما كان من النبوة فانه لا يكذب وكيف نسبته بهذا الستة
والاربعين من رويا المومن من اي وجه هي وما النهاية في تكرار هذا الاحاديث
في سعي نسبتها من النبوة اما قولنا ما معنى اقتراب الزمان واي زمان هو فاما
اقتراب الزمان فهو قرينة لقوله تعالى اقترب الساعة وانشق القمر اي قربت
واما الزمان الذي فيقتضي الساعة وقد تكرر فيه بالالف واللام كقولك
الله يعلم وقد اقترب للناس حسابهم اي زمان وقت حسابهم وهي الساعة
واما قولنا هل يدل قوله صلى الله عليه وسلم لم تكد تكذب رويا المومن على انها
قبل اقتراب الزمان فيها ما يكذب رويا لا يكذب بالمسالة فيها خلافيين اهل

شبكة الألوكة www.alukah.net

اصل البنته هل للهموم تحته امر لا فان لم تقل بالهموم فلا بحث وان قلنا بالفهوم
فعلى هذا يكون البحث في كيفية جمع اول الحديث واخره فقد قدمنا في الحديث
الذي قبل هذا حديثين ان الرويا فيها ما هو من لا يخفى على احد من اهل العلم
بعبارة الرويا وغيرهم ومنها ما لا يحوز فيه الا اهل العلم بعبارة الرويا
بالرويا والذي منه قليل فبقلة فهم لمعنى تلك الاشارات والامور المجملة
لا يمنع لهم من ذلك التعبير الذي يعبرونه بحسب فهمهم الا القليل فيصدق
لغة ان يقال كذبت رويا فلان وان كانت في نفسها حقا لان ما هو من النبوة
فليس بكذب بل هو حق لا شك فيه وانما الكذب مما يعبر بها يشهد لهذا
قول الله سبحانه في حق كتابه العزيز يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا والكتاب
كله في نفسه حق وهدي لكن بسوء فهم الضال الذي نظر فيه بغير هدي
جا الضلال فنسب ضلاله الى الكتاب لاقترانه على الكتاب بناء وبله الفاعل
والعرب تضيف الشيء الى الشيء بادنى ملابسة ما او شبهة ما فاذا قررت لك
ان لم تكن رويا الا بالامور البينة والاشارات الواضحة حتى لا يبقى فيها ولا
في تعبيرها على احد وجه من وجوه الاشكالات فلا يقع تشبيها لاحد ممن
تكلم فيها اشكال ولا كذب فيصدق عليها انها لا تكذب فهذا الوجه يصح الجمع
بين اول الحديث واخره واما قولك كيف نسبة رويا المومن من النبوة ومن
اي وجه يكون فالجواب على هذا قد تقدم في الحديث الذي قبل هذا الحديث
حيث ذكرنا الاحاديث التي وردت في تشويع عدد الاجزاء التي اتت فيما
بين رويا المومن والنبوة وما اتبرتب على ذلك من التاويل لجميعها بحسب

ما هو

مذكور هناك وبقي هذا الحديث الذي نحن بسبيله لم تذكر هناك وحديث اخر وهو قوله
صلى الله عليه وسلم في الرويا انها من النبوة ولم يذكر فيه جزاء من الاجزاء قليلا ولا كثيرا
فالجواب على الحديث الذي لم يذكر فيه جزء من الاجزاء وجهان اما اهل الحديث عادتهم اذا
اتى حديث عام واخر مقيد جعلوا المقيد مفسرا للمجمل فكيف اذا كانت المقيدات كثيرة
والمجمل واحد فمن باب اخر بكثير زدنا هنا تلك التوجيهات التي وجهناها هناك ووجها
اخر يقتضيه هذا الحديث وهو ان ذكره صلى الله عليه وسلم اختلاف تلك الاجزاء من خمسة
وعشرين جزءا الى اثنين وسبعين جزءا وقد جاء انه اخذ على ما يغلب على ظني ولا اقطع
به في الوقت بخمس وسبعين جزءا ان اختلاف تلك الاجزاء بحسب صلاح الزمان
وفساده فقد صلاح الزمان وقوة ايمان اهله مثل الصحابة والذين من بعدهم
وهم خير القرون كما اخبر صلى الله عليه وسلم تكون نسبة الرويا من النبوة بعيدة مثلا مائة
وسبعين ان صح لانهم عاملون على ما جاءت به النبوة لا يلتفتون الى شيء كما ذكر عن
كثير انه اتاه بعض اخوانه مكروبا من رويا راها فقال له الشيطان اراد
ان يحزنك انه وجد ورقا تسعين من اقفة النصارى فقال له هل راى الناس
شيئا من ذلك فقال له نعم فلان منا وهو كبير في دينه راى رويا تسره
فقال له هل لم اقل لك انها من الشيطان ذهب اليك ليحزنك وذهب لهذا
ليثبتك على ضلاله او كما قال فانظر الى قوة ايمان هؤلاء على شيء بل هم مصدقون
لما قيل لهم عاملون على ذلك بلا شيء يعارضهم واذا عارضهم لم يلتفتوا اليه
ولا يعرجوا واذا كان اخر الزمان عند اقتراب الساعة وضعف الايمان وقلة
اهله فوجبت النسبة بين رويا المومن وبين النبوة بسبعة وعشرين جزءا وخمسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلا ان المؤمن في ذلك الوقت غريب كما قال صلى الله عليه وسلم بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدا وكما قال صلى الله عليه وسلم فلا يكون المؤمن في ذلك الوقت انيس ولا سكن
ولا من طريق الرؤيا غالبا وما بين ذينك الحدين تتفاوت احوال الناس فيما بينهم الرؤيا
على الترتيب وهنا بحث وهو ما الحكمة في هذا التأويل بحسب ما شهد له قول الصادق
صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله بقوله لم تكد تكذب رؤيا المؤمن فاعلم
رفقنا الله واياك انه ما قد علم من حكمة الله تعالى ان الله سبحانه ما كان يبعث الرسل
الا بعد الفترات التي كانت تأتي بعد الرسل عليهم السلام فلما كان سيدنا صلى الله
عليه وسلم اخر الرسل ولا نبي بعده وان بين موته وقيام الساعة زمان اطول من
الفترات التي تقدمت بين الرسل عليهم السلام وعلم الحق عز وجل من عباده انه مع
طول الذي بلا رسول بينهم يهيد بهم ان الايمان ينقص واهله يقلون واراد بفضله
ان تبقى من هذه الامة عصابة على الحق الى يوم القيامة لانهم يضرهم من خالفهم الى
يوم القيامة وصح بنقل الرسل صلوات الله وسلامه عليهم عنه جل جلاله كثرة لطفه
بعباده المؤمنين ورحمته بهم ورفقه بهم فجعل لهم من اثر النبوة شيئا يتأنسون به
ويتقوى ايمانهم به ويجدون فيه شفاء لما حالهم وعونا على مخالفتهم وهي الرؤيا
الحسنة التي يرى بينهم صلى الله عليه وسلم بها كما جاء في اول حديث من الكتاب
كان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح الذي يرى به هذا الخبر به ختم كتابه انا اول
خلق الله وعدا علينا انا كنا فاعلين وفي هذا دليل على فضيلة سيدنا صلى الله عليه
وسلم ورحمة ابقى لامته من الخير الذي اعطى انه يتدوى ويستريحون اليه حتى
لا تخلا يده كتبه ولا اثره الجليل عن امته ويبقى هدية عليه السلام لهم في غالب الحس

والمعنى

الحس والمعنى ففي عالم الحس بالشفاء وهو الكتاب والسنة وفي عالم المعنى بالرؤيا
الحسنة وكل واحد منها يصدق صاحبه فضلا من الله ونعمة واما قولنا ما الحكمة في
تكراره صلى الله عليه وسلم لهذه الاحاديث العديدة في شان نسبة رؤيا المؤمن من النبوة
فذلك لوجوه منها ان يجعل لها قوة ولو كان ذلك في حديث واحد لم يكن كذلك ولان
يظهر بكثرة ذكره عليه السلام لذلك لامته كثرة اعتنائه عليه السلام بالرؤيا والبحث عنها
لكونها من النبوة لانه كان من سنته عليه السلام اذا اهتم بالامر تكرر مراجعته ومنه
من الحكمة ان الحكيم اذا كان لا يظهر حقيقة الا بجميع الآثار التي ورد فيها فلا
يعلم ذلك الا القليل لانه لا يعلم جميع تلك الاحاديث كثير من الناس حتى يكون
الامر على ما ذكره عليه السلام اول الكتاب بقوله انما انا قاسم والله يعطي وفيه من
الحكمة انه من ظهر له في احدها شيء ثم لا يقدر ان يحدث به فيما قد دل على صفقة
وان كان يمكن جريانها في جميعها كان ذلك دالا على صلاحه وحسنه لان كلامه
صلى الله عليه وسلم كله لا يوجد فيه خلاف ولا تناقض لا في قلة فهم الناظر فيه
ولو تكرارها وكل واحد منها لا بد ان يوجد فيه بعض زايد على الاخر بما ظهرت
بتوفيق الله تلك التوجيهات التي وجهنا بها من الفهم في جميع الاحاديث التي
وردت فاذا تأملتها تجدها جملة عديدة ولوجوه من الحكمة عديدة لمن وفقه
وتأملها جعلنا الله ممن اسعد بما وهبه بفضله عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من تكلم بعلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع
الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الانك يوم القيامة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بناف فاخر الحديث يدل على بلاغة احكام ذ

احدها انه من قال انه راي رويا وهو في ذلك كاذب كلف ان يعقد بين
شعيرتين ولن يفعل ومعناه انه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر ان
يعقد بينهما ومرلا يعتقد تعذابه دايم والثاني انه من استمع الى حديث
قوم وهم له كارهون صب في اذنيه / لانه يوم القيامة وهذا ارصاص
العذاب والثالث انه من صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها ومعناه
انه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر ان ينفخ فيها وليس بنافخ وقد جا
من طريق اخر وليس بنافخ ابدا فدل على دوام عذابه مثل / الاول والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في ان سماه عليه السلام حلما وما معنى
يعقد في هذه المواضع وما نسبته هذا ما فعله يقتضي الحكمة لان باقي الحديث
يدل على ان عذاب كل واحد مناسب لذنبه ولم جعل هذا من اعظم الذنوب
لان من كلف مقامه في النار فهو دال على عظم ذنبه وكيف استماع
الحديث الذي يترتب عليه هذا العذاب المؤلم هل هو كبيف ما سمعه او هو
على وجه خاص وكيف يكلف ان يعلم كراهيتهم لسمعه هل يطلب بذلك بحسب
قرينة الحال او بعلم قطعي وقوله صورة هل هي على العموم او الخصوص
اما قولنا ما الحكمة في ان سماه عليه السلام حلما ولم يسمه رويا فلانه لما
كان هذا الذي ادعى انه راها لم يرشيا فكانت كذبا والكذب انما
هو من الشيطان وقد قال صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث ان الحلم
من الشيطان وهو غرض فعبر عنه بحقيقته معناه لانه غرض ولانه
من الشيطان وفي هذا دليل لما قلناه في الحديث قبله ان كلامه كله صلى

الله

الله عليه وسلم ليس فيه تناقض وانه يصدق بعضه بعضا واما قولنا ما
معنى يعقد بين شعيرتين فمعناه يصل احدها بالاخرى وهذا لا يقدر
عليه احد واما قولنا ما نسبته ما كلف مما فعل يقتضي الحكمة وذلك انه
لما كذب على الله في خلقه لان الدويبة من خلق الله فادخل في الوجود
صورة معنوية لم تنفع كما فعل الذي صور الصورة الحسية لانه ادخل
في الوجود في عالم الحس صورة ليست بحقيقة لان حقيقة الصورة
المقصود منها ما جعل فيها من الروح والحياة فكلف صاحب الصورة
الكثيفة ان ينفخ فيها خلقه ينفخ الروح فيها وكل صاحب الحلم الذي اتى بالصورة
اللطيفة امر اللطيفة وهو ان يعقد بين شعيرتين وفي هذا دليل على
ان كل ما هنا من الامور المعنويات يكون الامر فيها في الاخرى حسيا
غير انه يكون بينهما مناسبة ما كما جا في الحسنات والسيات ومنها ما هو
معين وكلها تكون في الاخرى حسنات لا ما توزن في الميزان ولا يوزن في
الميزان المحسوس الا حسي لكن يبقى بينها نسبة ما وهي من وجهة الحقة
والثقل بحسب قدرها تكون في عالم الحس هناك قدرها ايضا والكون
ايضا كذلك فجنس الحسنات نوري وجنس السيات سواد وظلمة فلما
ادعى هذا معنى لم يخلقه الله وهو تلك الدويبة التي زعم قيل له كما فعلت
هناك امر اللطيف ما يشاء الله فان الله عز وجل قد سأل ان تكون هاتان
الشعيرتان متصلتين فما خلق انت بينهما اتصالا حتى يرجعا واحدة
وهذا امر لطيف وهما تقدر على هذا مع لطافته تقدر وانت تقدر على ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

على ذلك الامر بديع دقته ولطافته ابدا وفي هذا دليل لا اهل السنة الذين لا
يثبتون ان المخلوق كلم الله فلو لم يتبين كذلك لكان هذا يصل بين تبيانك الشعيرتين
وقد تقدم في الكتاب في هذا ما فيه كفاية فاغنى عن بسطه هنا واما قولنا ما
الحكمة بان جعل هذا من اعظم الذنوب فلانه تأدى الحق جل جلاله في قدرته
وخلقه اما قدرته فلانه ادعى بلسان حاله انه خالق ومنازعته لله
في ادعائه انه خلق خلقا يشبه خلق الله وليس الامر حقا في ذاته فامتحن
بان يخلق الموت والاشياء وهو لعقدين شعيرتين فيحجز من ادعى ما ليس
فيه كذبته شواهد الامتحان والوجه الثاني فلانه اكذب على النبوة لان
الرويا جزء من النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار فليجمع بين هذين الامرين العظيمين عظم ذنبه وقوله
صلى الله عليه وسلم استمع الى حديث قوم وله كارهون هل هذا الاستماع على العموم
على اي وجه كان او على الخصوص الظاهر انه على الخصوص لانه لو كان على
العموم لكان لاكثر منه من تكليف ما لا يطاق ومولانا سبحانه قد من علينا
ولم يكلفنا هذا وكذلك الامر في العلم بكراهيته للسامع لو كنا نطلبها العلم
بحقيقته ذلك كان ايضا بعضه من تكليف ما لا يطاق وانما كلفنا في العلم
بذلك بحسب قرائن الحال التي تدل على كراهيتهم لسمعنا الى حديثهم فالاستماع
على وجه خاص وليس على عمومه وذلك مثل قوم يتحدثون في منازلهم فان
استمعت الى حديثهم فقد دخلت تحت هذا الحد لانهم بقرينة حالهم وهو كونهم
في منازلهم وقد اغلقوا دونك بابهم قد دل ذلك على انهم انما ارادوا ان ينفردوا

بحديثهم

دونك ودون غيرك ممن خلف بابهم وكذلك اذا استشار رشخص مع اخر ومع جماعة
دونك وتقدم هو ان يسمعوك حديثهم فان استمعت اليهم دخلت هذا الحد
ولذلك نهى صلى الله عليه وسلم ان يتناجى اثنان دون واحد لما كان الواحد
ممنوعا ان يستمع الى حديثهما منعا ايضا ان يتناجيا دونه فيقع عندهما
تهم ويظن بهما تمنعا من ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون
واحد واما ان كانوا يتحدثون اما مكبرا وان كان في قلوبهم كراهية
منك ان تسمع كلامهم فهذا لا يلزمك منه شيء ولا انت مطلوب بان تعلم
كراهيتهم لاستماعك حديثهم وفيما مثلناه به كفاية في الجواب عن المسئلتين
وقوله صلى الله عليه وسلم من صور صورة هل هو على العموم في كل صورة
من الصور او على الخصوص للقطع بمثل وقد بينا الحال التي بعد تقتضي
الخصوص وهو قوله صلى الله عليه وسلم كلف ان ينفخ فيها فانه لا ينفخ في صورة
من الصور لا صورة لها روح فتخصيص بهذه القرينة انها كل صورة
لها روح من اي انواع المخلوقات كانت وقد جاء معنى هذا اللفظ عن عبد
الله بن عمر حين سأله شخص كان يتعاناها هذا فقال له صور كل ما شئت
ما ليس له روح مثل الشجرة وانذاكه وشبهها او كما قال رضي الله عنه
واذا كان الامر كذلك فهذه الصناعة التي تتحل من الحرير والحلوا وغيرها
لا يجوز بيعها ولا شراؤها والمشتري اعظم في المنع لانه معين للبايع
على التصوير والوقوع في المخالفة لا سيما وان كان ممن له بال في دين او
دنيا والامر عليه شديد لاقتداء الناس به فيكون عليه اثم كل من اتبعه فيدخل

في الاربيسين وقد تقدم ويجوز الانتفاع بها بعد كسرها وتهشيمها
والتغيير على فاعلها بما امكن من ضرب او غيره بحسب حاله حتى تعلم توبته
وفي الحديث بتضمنه اشارة لطيفة وهي ان من خرج عن وصف العبودية
وجب عقابه ويكون عقابه بقدر خروجه وفيه دليل تنبيه على ان
الجاهل لا يعذر بجهله ليؤخذ ذلك من كونه عليه السلام اخبر عن اصحاب هذه
الذنوب كيف عذابهم ولم يعرف فيهم من يعلم تحريم ذلك وبين من لا يفعله
فالكل سواء توعدوا بهذا العذاب بزعمهم جهلوها او علموها وفيه دليل وتنبيه على
ان الذي يعذر على تاويل يسير على الوجه المامور به انه لا يعذر بذلك التاويل
وان كانت المسئلة فيها خلاف بين العلماء وفيه تنبيه على انه من سئل
عن مسئلة فافتى فيها بغير علم وعمل عليها انه ليس له في ذلك عند الله عذر
وانه يعذب على المخالفة التي وقعت منه يؤخذ ذلك من عموم الاخبار
من الصادق صلى الله عليه وسلم بعذاب هؤلاء ولم يستثن فيه نوعا من
هذه الانواع والاشارة اليه وقد جاء النص منه عليه السلام على هذه الاشارة
التي اشرنا اليها بقوله عليه السلام اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا وفي رواية بجوع هذا دليل على طلب علم الكتاب
والسنة لانه لا تعلم هذه واشباهها الا من هذا العلم المبارك الذي جعله
الله عز وجل طريقا الى معرفته ومعرفة احكامه وغيره ضلال او بطالة كما
قال صلى الله عليه وسلم في علم الانساب علم لا ينفع وجهالة لا تضر وفقنا الله
الى علم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وجعلنا ممن سعد به لا رب سواه

وصلى

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم عن ابي قتادة سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الرويا الحسنة من الله فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث بها الا من
يحب واذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان الرجيم
وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره ظاهر الحديث يدل على
اربعة احكام احدها اخباره صلى الله عليه وسلم بان الرويا الحسنة من الله
الثاني الامر منه صلى الله عليه وسلم انه اذا راى احد ما يحب فلا يحدث به الا
من يحب والثالث امره صلى الله عليه وسلم لمن راى ما يكره ان يتعوذ بالله من
شرها ومن شر الشيطان ويتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا والرابع اعلامه
صلى الله عليه وسلم انه من امتثل امره عليه السلام في الرويا التي يكرهها
فانها لا تضره والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى الحسنة وما
الحكمة في نسبتها وكيفية التعوذ وصفة التفل وما الحكمة ايضا في
ان لا يحدث بالمكروهة احدا الا من يحب ولا عدوا ما قولنا ما معنى
الحسنة فمعناها كل ما يكون لك فيها خير ويحتاج ذلك الى العلم بالتعبير ان
كانت مما تحتاج الى تعبير لانه قد يكون ظاهرها خيرا وموعنى ذلك وقد يكون
الامر بالعكس فيها وان كانت بينة لا تحتاج الى تعبير فتجيء تجري على هذا
الحكم واما قولنا ما الحكمة في نسبتها الى الله تعالى فهذا جار على ادب العبودية
وعلى ما جاء به القرآن من قوله عز وجل ما اصابك من حسنة فمن الله ويشهد
لذلك ايضا قوله عليه السلام انها من النبوة كما ذكروا في الاحاديث قبل لان
النبوة من الله اي من عند الله وفيه اشارة الى ان الخير الذي من الله يدعى

على العبد من الرويا الحسنة او اي نوع كان من انواع الخيرات من عند الله اي بفضله ورحمته لا بحق لازم عليه لاحد من العباد كان العبد اي نوع كان من انواع عبيده قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم واما قولنا هل ما الحكمة في ان لا يحدث بالحسنة لا من يحب فاعلم ان المحادثة على وجهين اما مع من تحبه او مع من تحبه ويحبك او مع يحبه وهو يكرهك لانه لابد في الذي تحبه وهو لا يبغضك ان يكون له اليك حيل ما فهذا ان الشخصان هما اللذان تحدثها برويا الحسنة واما قولنا ما الحكمة في منعك ان تحدث بها من يبغضك او تبغضه اما من تبغضه انت فلابد ان يجد لك بغضا ما لان المحبة الالهية حرت بان تكون بين القلوب ما فة يجذب بعضها من بعض بحسب ما في هذا يجد الاخر منه نسبة ما اما اقل او اكثر او بالتساوي هذا مشاهد عند ارباب القلوب حتى ان من كلامهم في هذا النوع انظر الى فؤادك كما تجدنا يحمدك بفنون كما تحدثنا فيه من حسن او قبح كذلك يحمدك وجاء هذا الحديث شاهد لهم وقد ذكر ما يقوي هذا النوع ان بعض التجار في مدينة فاس كان يجلس عنده احد ابنا الدنيا ممن له تعلق بالملك ويظهر له التودد فاذا انفصل عنه يقول لاصحابه هذا الرجل يعاملني بالبر واجد له في نفسي كراهة فلما كان يوم عيد من الاعياد فذلك التاجر خارج الى الصلاة بزينة العيد وكان الرسم اذا ذاك الشخص خارج وهو راكب جوادا فلما قرب منه لوثت الدابة التي كان عليها ثياب ذلك التاجر وشوهتها ورجع الى بيته على حالة تسكينه فقال لاصحابه

ظهر

ظاهر الموجب للكراهية التي كنت اجدها فان البغض لك اما بغض ظاهر واما باطن الغالب انه لا يقصد عنك في اذايتك ان قدر عليها فلعلك ان قصصت عليه الرويا ان يعبرها لك على وجه مكروه وهي حسنة وقد جاء ان الرويا مثل الطائر فاذا عبرت وقعت وذهبت وما يقدر هذا قصة يوسف عليه السلام لما اتاه الشخصان قد ابدل كل واحد منهما رويا ه بيد ويا صاحبه قلما عبرها يوسف عليه السلام وراي الذي كانت رويا ه دالة على الخير وهو قد ابدلها مع صاحبه فقال لم اكن الذي راي شيئا / لاصاحبي هذا ولم نكن رويا ي الا حسنة فقال لهما يوسف عليه السلام قضي الامر الذي فيه تستفتيان اي بالتغيير قد وجب لكل واحد منكما ما عبرته فكان الامر كذلك لوجه اخر وهو انه ان كانت قد عبرت لك بخير بخيالا عليك في ذلك الخبر الذي بشرت به كيف يشورك عليك لعله يدفعه عنك فمن اجل هذين الامرين نهى صلى الله عليه وسلم ان لا تحدث برويا الخير الا من تحب وكان الغالب من يحبك او يميل اليك يغلبه من اجل حبك اليه انه لا يحسدك ولا يريد بك الا خيرا ولذلك منعه عليه السلام من ان يحدث بها من لا يحبه وان كان لا يبغضك خوف ان يحدث الشيطان عنده بذلك حسدا وينشط في تغييرها بالفظايع منه اذا بة كما ذكر عن ابن سيرين الذي كان مشهورا بعلم التعبير انه جاء شخص برويا فلم يجده في الدار فقال له الخادم وما كنت تريد فقال له يعبر لي رويا ي فقال وما هي فقال اني رايتني كاني اشرب الخمر فقال له الخادم ولم يتفق بطنك فولي عن الدار واذا بابن سيرين قد كذله الرويا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فسأله هل ذكرها لاحد فقال له لحاد مك وقال كيت وكيت فقال احتفظ علي
نفسك فهو يحنة فاذا بقرة شرودة قد فلتت لصاحبها وهو خلفها يجري
فتعرض لها فنطحته بقرنها فشقته بطنه او كما قال وفي هذا دليل على كثرة
شفقته صلى الله عليه وسلم علي امته وفيه دليل علي التخصيص علي اتباع الحكمة
يوخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن ان تحدث بدرياك من لا تحب وهو
علي سبيل من الحكمة في دفع الضرر عنك وان كان لا بد من القدر المحتوم
شيا لكن نحن بها مخاطبون فنفعلها امتثالا ونعلم مع ذلك انه لا ينفع منها
الا ما وافق القدر من ذلك والا القدر هو الناقه لذلك لا محالة ولذلك
قال بعضهم واذا قدرت من مقدور فايما توجهت فتحوه تتوجه رحمه
اجل الطرق لانها جمعت بين الشريعة والحقيقة ومن اجل ذلك اثنى علي
الله علي يعقوب عليه السلام وقال في حقه وانه لذو علم لما علمناه واما كيفية
التعوذ وكيفية التنقل فاعلم ان صفة التعوذ قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم
في غير هذا الحديث وهو ان يقول اعوذ بالله من شر ما رايت ان تعوذني في ديني
ودنياي والتعوذ من الشيطان معلوم واما صفة العمل التنقل فقد عبر
عنه بعض العلما بشبهك اذا القيته نوى الذهيب من فيك حين تاكله وهو
وجه حسن من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غير هذا
ان يتحول عن الجنبا الذي راي فيه ما تكره الى الجنبة الثاني وقوله صلى الله
عليه وسلم فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا شا
عطفه بالواو وتوسعة بابها بدات لا شي عليك فيه واما قولنا ما الحكمة

في

ما الحكمة في ان لا تحدث بالتي تكرهها احد الا من يحب ومن لا تحب فان كان تعمدا
فلا يحل وان كان لحكمة وهو الاظهر فاهي وما حيثيات وجوهها منها ان يكون عدم
تحدثك بها حتي تلقيها عن قلبك فلا يبقي لك ههنا طرق فيكون هذا من باب
الشغله واحتمال ان يكون هذا من اجل الغير فتحزن الذي يوذيك بشي لا يضرك
وان كان ممن يبغضك فيسرها فلسروره بتحزين مسلم يكون ما توما
وتكون انت شيبا لان تدخل علي اخيك المسلم سوا في علة كي لا يضرك واحتمال
ان يكون عليه السلام جعل عدم ذكرك لها دال علي تصديقه عليه السلام في الذي
اخبرك به فتصديقك له صلي الله عليه وسلم وامتثالك لامره هو الذي يدفع
عنك ذلك الضرر الذي يلحقك منها واحتمال مجموع التوجيهات كلها والاخر
منها هو اظهرها والله اعلم ولذلك قال العلما ان الرويا اذا كانت تدل
علي شر ولم تكن حلما وامتثل صاحبها السنة كما اخبر صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث انها لا تضره ببركة اتباعه السنة وهو الحق الذي لا شك فيه
لان الله عز وجل يقول وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهذا لفظ عام
فلا يقتصر علي جهة واحدة ولا معين واحد بل يبقي علي عمومه لان ذلك فضل
من الله وما كان من طريق فضل الرب جبيبة يعتقد فيه اكمل وجوه الخير
لان ذلك هو اللايق بجلاله سبحانه جعلنا الله ممن تمسك بالكتاب والسنة
ووفقنا علي ذلك بمنه ورحمته انا بفضله وصلى الله علي سيدنا محمد واله عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راي من اميره شيا يكرهه فليصبر
عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية ظاهر

الحديث يدل على حكمين احدهما الامر لمن راى من اميره ما يكرهه بالصبر على ذلك
ولا ينكث في بيعته والثاني اخباره صلى الله عليه وسلم انه من فارق جماعة
المسلمين قدر شبر مات على سنة الجاهلية والكلام عليه من وجوه منها الشيء
الذي يكرهه من اميره هل هو على العموم في امور الدنيا والاخرة او
هو على الخصوص في امور الدنيا وما يتعلق بالامور النفسانية وما
صفة هذه الجماعة هل هم الذين تسموا باسم الاسلام كانوا على اي حالة
كانوا عليها او معناه الخصوص وكيفية هذه المفارقة وما معنى تحديدها
بالشبر وما هو معنى ميتة جاهلية هل يكون معناه على الكفر المحض او على
صفة من صفات الجاهلية مع بقاء الايمان اما قولنا الشيء الذي يكرهه
من اميره وامر بالصبر عليه هل ذلك على العموم او على الخصوص اللفظ محتمل
لكن بتخصيص بالاحاديث البينة لهذا العموم بانه ما يتعلق بالامور
الدنياوية والامور النفسانية تحفظا على امر الدين الذي هو طريق
الاخرة فمنها قوله عليه السلام اسمع واطع وان ضرب الظهر واخذ المال
وان كان اسود دار يبيتي منفوح الخشوم وهذه كلها امور نفسانية
ودنياوية او كما قال والحديث الاخر ذكر فيه انهم قالوا ارايت ان
ولي علينا امراء فسألوا نقاتلهم فقال صلى الله عليه وسلم لا ما صلوا لا ما صلوا
او كما قال عليه السلام فدل بقوله عليه السلام لا ما صلوا انهم اذا لم يصلوا لا
نقاتلوا ولا سمع لهم ولا طاعة ولذلك قال عمر رضي الله عنه على المنبر حين
بيعته قال ما اطعت الله ورسوله والا فلا سمع لي عليكم ولا طاعة او كما

قال

قال عمر رضي الله عنه على المنبر حين بيعته قال ما اطعت الله ورسوله والا
فلا سمع لي عليكم ولا طاعة او كما قال فدل بهذا ان الامور التي تكون فيها مخالفة في
الدين لا يطاع فيها امير ولا غيره لانه ما جعلت الامارة ان ينقاد الناس لها
الا من اجل ان لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقد قال علماء الدين انه
لا يجوز لشرطي ان يبوب بابا هذا يقول امير حتى يعلم ان ذلك حق عليه بامر الله
واجب والاحاديث في هذا النوع كثيرة وفيما ذكرناه كفاية واما قولنا ما
صفة هذه الجماعة هل هي العموم حتى في الذين تسموا باسم الاسلام او ذلك على
الخصوص في المسلمين حقا البحث في هؤلاء الجواب عليه كالجواب على الامراء
وحديث حذيفة الذي بعد فيه الجماعة وموضح هذا الموضع حيث قال له
صلى الله عليه وسلم فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى
يدركك الموت وانت على ذلك او كما قال عليه السلام واما قولنا كيف صفة
هذه المفارقة فمعناها ان يسعى في حل تلك البيعة التي للامس ولو بادنى
شيء فعد عليه السلام عنه بمقدار الشبر لان الاخذ في حل تلك البيعة المخالفة
لجماعة المسلمين المنعقدين عليها وهو مع ذلك امر يؤدي الى سفك الدماء
بغير حق وقد قال صلى الله عليه وسلم من شارك في قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم
القيامة مكتوب على جبهته ايس من رحمة الله او كما قال عليه السلام واما
قولنا ما معنى قوله عليه السلام فمات الا مات ميتة جاهلية هل ذلك كفر
صراح او ممات على صفة من صفة الجاهلية وايمانه باق اللفظ محتمل
وقد جاء ما بينه وهو قوله عليه السلام من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاسلام من عنقه او كما قال عليه السلام فشبهه عليه السلام بالمتدين الاسلام وهذا
امر خطر الهم عاقنا من الخطر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب
الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله
ايم هو قال القتل القتل ظاهر الحديث يدل على خمسة احكام الاول الاخبار
بتقارب الزمان والثاني نقص العمل والثالث القاء الشح والرابع ظهور
الفتن والخامس كثرة الهرج وهو القتل والكلام عليه من وجوه منها ان
يقال ما معنى تقارب الزمان وكيف يكون نقص العمل وما معنى هذا الشح
الملقى هل هو على العموم او على الخصوص وما الفتن المشار اليها وما صفة القتل
الذي يكثر هل هو بحق او بغيره وما معنى الهرج اما قولنا ما معنى تقارب
الزمان فمعناه ان يقصر ويقل طوله وقد جاء هذا في حديث غير هذا كقوله
صلى الله عليه وسلم تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كالنفس او كما قال عليه السلام ولا يخلوا هذا القصر
ان يكون المراد به معنويا او حسيا فاما المعنوي فقد ظهر وله سببان
عديدة يعرف ذلك اهل الاعمال ومن له فطنة ما من اهل الدنيا المشتغلين
بالاسباب فيها فانهم يجدون انفسهم لا يقدرون ان يبلغوا من عمل من
اسباب الدنيا قدر الذين كانوا يعملون ويشكون ذلك ولا يدرون
العلة من اين هي وكذلك اهل اعمال الاخرة قد وجد وا نقص العمل ونقص
تلك المعاني الخاصة بالقلوب الحاملة على الاعمال فالعلة في ذلك والله
اعلم ما دخل في الايمان من الضعف من كثرة اظهار الامور المخالفة للسان

العلم

لسان العلم من وجوه عديدة من حيث لا تخفى على ذي بصيرة وما دخل من
اجلها في الاقوات من الشبه بل من الحرام المحض حتى ان كثيرا من الناس
ما يتوقف في هذا الباب عن شيء وكيف قدر ان يصل الى شيء فعل ولا يبالي
فان البركة في الزمان او الرزق او البدن من طريق قوة الايمان واتباع
الامر واجتناب النهي يشهد لذلك قوله جل جلاله ولو ان اهل القرى امنوا
واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض واما ان كان المقصود
بتقارب الزمان ان يكون حسا ظاهرا فهذا لم يظهر بعد ولعله من الامور
التي تكون عند قرب الساعة ولعله عليه السلام عني بذلك الوجهين
معا فيكون الواحد وهو المعنوي قد ظهر وبقي الاخر وهو الحسي حتى يصل
وقته مع ما بقي من الشروط واما كيفية نقص العمل فعلى وجهين
ان كان في الحسي الذي لم يظهر بعد فهذا يبين بالحاجة فيه الى التقليل لان
الزمان ظرف للاعمال فاذا انتقص بعض العمل لا محالة واما نقصه في
المعنوي فعلى وجهين احدهما ما اشرنا اليه انفا وهو من جهة المطلوب وما
دخل فيه من التحلل وقلة الباعث الذي هو حامل على الاعمال ومرض
عليها وذلك من ضعف الايمان والثاني من قلة المساعد على ذلك
في الخارج والتنفس من طبعها انها سيالة الى جنسها ولذلك قال
تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وكثرة شياطين الانس الذين
هم اضر عليك من الشيطان الرجيم اللهم الا تلك العصابة التي سبحانه
وتعالى بقاها على الحق لا يضرها من خالفها فهي محوطة بالقدرة واللطف

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدنيا وانما جات الاخبار على الغالب من احوال الناس واما قولنا ما معنى
الشح الذي يلقى هذا هو على العموم او على الخصوص محتمل والظاهر العموم لان
الشح الخاص المستعمل عند الناس فيما عدا الفرايض لا يعود منه ذلك
الضرر المخوف وانما الشح الذي يخاف منه ومن وباله الشح بالفرايض
ومن شح بها فمن باب اولي ان يشح بغيرها فيكون شحا ما والله اعلم يشهد
لهذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تذهب الدنيا الا دبارا ولا الناس الا
شحا او كما قال عليه السلام فجا لفظ عام في الحديثين معا ولا يسمي الفقها
شحيحا الا الذي يشح بالفرايض والناس يسمون الشحيح كل من لا يجود
عليهم ولا ينظرون هذا الذي قصده ايضا كما يزعمون ان اكثر هو ما جعل
من المال تحت الارض والعلما يقولون الكنز المال الذي لم تخرج زكاته
كان على وجه الارض او في بطنها مدفونا واذا كان مدفونا وهو يخرج زكاته
فليس عندهم بكنز وامساك حقوق الاموال سبب الى ذهابها وقلة
بركتها وطرو الخراب عليها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا ينقص مال
من صدقة او كما قال عليه السلام قال اهل العلم معناه ان المال الذي
تخرج منه الزكاة لا يلحقه عاهة ولا يتلفه ولا يلحقه شي من الاشيا
التي تاتي على الاموال فتنقص بها فان الزكاة تحرسه من ذلك ولذلك
سميت زكاة فان المال يزكو بها وينمي وكذلك صاحب ولذلك قال
تعالى خذ من اموالهم صدقة وتزكيهم بها وفي هذا اشارة لاهل الطريق
الذين بسوا طريقهم على الايثار يكفي بسيرا من الشح على كلا الوجهين ولذلك

لما لقي الشافعي رحمه الله تعالى شيبان فساله عن الزكاة في الغنم في كم
تجب فقال له اما عندكم فتجب في اربعين شاة شاة وعندنا كلما زكاة فقال
الامام لاصحابه وقف لما علمناه او كما قال واما قولنا ما الفتن التي قد
عرفها بالالف واللام فهي والله اعلم التي قد بينها صلى الله عليه وسلم بقوله
كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا ويصبح
كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا او كما قال عليه السلام الا ان كل فتنة يسلم
فيها الدين فليست بفتنة نعوذ به اعاذنا الله من جميعها بمنه وفضله
والبرح يحتمل معنيين احدهما الفتن التي تقع بين الناس وتخرج بعضهم
في بعض والثاني القتل ولذلك استفهم الصحابة رضي الله عنهم سيدنا
صلى الله عليه وسلم بفعلهم اثم هو فاز ال عليه السلام لاحتمال الاول بقوله
القتل ثم اكده ثانيا بقوله لزوال الاحتمال الاول واما قولنا ما سبب
كثرة القتل هل يكون ذلك بمخوف لازمة او غير ذلك فاعلم ان القتل الذي
هو في المخوف اللازمة شرعا رخص العباد والبلاد يشهد لذلك قوله
صلى الله عليه وسلم لان يقام حد من حدود الله في بقعة خير لهم من ان تمطر
السما عليهم ثلاثين يوما وقيل اربعين يوما او كما قال عليه السلام فهذا
في حد واحد فكيف اذا كثر القيام بالحدود وفشى امرها وتعددوا وانما
يكون القتل والله اعلم في احد وجهين اللذين قد ذكرهما صلى الله عليه وسلم
في احاديث متفرقة منها قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى لا يعرف
المقتول فيم قتل ولا القاتل فيما قتل او كما قال عليه السلام ولا يكون

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا يكون الا لكثرة القتل بغير لسان العلم حتى لا يعرف القاتل ولا المقتول لم وقع بهم ذلك الامر والوجه الثاني قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل عليه من كل مائة تسعة وتسعون او كما قال عليه السلام وهنا بحث وهو ما الفايدة بان اخبرنا بهذه الفتن فنقول والله الموفق لوجوه منها ان نستعيذ منها كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من فتنة النار ونعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ونعوذ بك من فتنة المحيا والممات وهو صلى الله عليه وسلم معافى من جميعها لكن ذلك على طريق التعليم لنا وعلى جهة الادب منه عليه السلام مع الدبيه حتى يجعل نفسه المكرمة في جملة العبيد الذين يخافون الفتن ومنها لان يستعد منا من راى منها شيئا الدواء الذي قد علمنا وهو قوله صلى الله عليه وسلم لما سأله بعض عند ذكره صلى الله عليه وسلم الفتن فقال له ما تامرني ان ادركني ذلك الزمان فقال صلى الله عليه وسلم عليك بالايمان والاعمال الصالحات فبين صلى الله عليه وسلم كيف العمل فيها وقد جاء من طريق اخر انه لا يسلم منها الا من يكون جليسا من احلاس بيته ومنها لان يتبين لنا الوجوه التي منها الفتن فنأخذ في سد تلك الطرق مستغيثين بالله على ذلك ومنها لان تكون معجزة له صلى الله عليه وسلم متتابعة الى يوم القيامة لكن كلما خرجت واحدة مما ذكر عليه السلام في هذا الحديث وغيره هي معجزة له عليه السلام في الوقت وفي ظهورها متتابعة الى يوم القيامة حق لله تعالى وحق له عليه السلام وحق لامته فالحق الذي هو لله سبحانه وتعالى هو استصحاب ظهور معجزته

عز

عز وجل على عباده لان ظهور معجزة الرسول عليه السلام حجة الله تعالى لقوله عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وحجة الرسول في تصديقه ما جاء به وتصديق رسله حجة على عباده وزيادة قوة في ايمانهم واما الذي هو حق له صلى الله عليه وسلم فدوام معجزاته ودوام انذاره الى يوم القيامة بالطريقين العظيمين بالكتاب لقوله تعالى لانذركم ومن بلغ فانذاره عليه السلام عليه باق الى يوم القيامة باظهار معجزاته عليه السلام وبظهورها اخبر به عليه السلام فان على ظهور كل واحدة منها على تصديقه عليه السلام مثوبة لما جاء به وهذا ما خص به عليه السلام دون غيره من الانبياء عليهم السلام واما الذي هو حق لامته فهو ان يكون هذا الخبر الذي جاء به عليه السلام متساويا في امته من اولها الى اخرها من طريق الكتاب العزيز الذي حفظه عليهم ولم يوكلهم في ذلك الى انفسهم فكان يقع فيه التغيير والتبديل كما وقع في الكتب المتقدمة وبمعجزاته عليه السلام التي هي من اول امته الى اخرها على تنوعها منها ما هي ظاهرة لاهل كل الزمان ومنها ما يعتقدون به ولم يروها حتى يكون الشاهد منها يصدق الغايب وان كانت كلها صدق لكن فارق الصحابة رضي الله عنهم غيرهم بزيادة المعجزة وعاينوا ما كان في وقتهم منها وامنوا بما اخبر به عليه السلام انه يكون بعدهم ومن جاء بعدهم امن بالذي شاهد منها الصحابة رضي الله عنهم وبالتي اتت بعدهم ايمان تصديق فحصل لهم بها ايمان ومشاهدة والذين ياتون في اخر الزمان يؤمنون بما تقدم منها تقليدا وبما في زمانهم معاينة فجاء هذا الخبر الذي جاء به صلى الله عليه وسلم

انه لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرة الى يوم القيامة او كما قال عليه السلام
وقوله الخير اذا بقي في الارض لا بد له من اهل فاما يبين به وكذلك هي اشارته عليه السلام
بقوله امتي مثل المطر لا يدري اية اوله او اخره او كما قال عليه السلام وهذا
بحث وهو انه لا يكون هذا الخير الا للذين يعلمون علم الكتاب والسنة فانه
لا يعلم ما اخبر صلى الله عليه وسلم به الا من سمع الحديث واعتنى به فمن اشتغل
بغير ذلك من العلوم فانه هذا الخير وبقيت الحجة عليه قائمة بتضييعه لان النبوة
التي اولها الخير يبدو عودا واصلا وفرعا ومنها ان تكون النفوس تراض على
دفعها وكراهيتها حتى انظر منها تجد النفس لها كراهية فاذا كرهتها اولا
ووقيت اولها كفيت فيما بقي منها فقوله صلى الله عليه وسلم تعرض الفتن على
القلب كالحصير عودا عودا فاي قلب اشربها نكتت فيه نكتة سوداء
واي قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين على ابيض مثل
الصفا فلا يضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اسود
مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه
والاسود المربد هو شدة البياض في سواد والكوز المجخي هو الكوز المنكوس
وانا قيد قلبك فاحفظه من الفتن واني الله فالجا من ذلك والدين عافانا
الله منها اجمعين بفضله عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كان الناس
يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر
مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجانا
الله بهذا الخير فهل بعد الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر

من خير

من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف
منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من
اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون
بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم
قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض
باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك فظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما
الاخبار بالحال الواقع في الدين والثاني الامر بالتمسك بجماعة المسلمين
وامامهم فان عدم ذلك فتبقى عليك وحدك وتتفارق كل من ليس على طريقة
الاسلام الحقيقي وان الامر يدعوك الى الخروج الى البرية منفردا وانذرك
الاهل والمال والقرابة والعشيرة وجميع اهل الوقت من قريب وبعيد
وان كان الامر يضيق عليك في البرية حتى لا تجد اين تاوي حتى تتحصر الى
اصل شجرة مع سلامة دينك فلتتمسك بها اي تشد عليها حتى يا تيك
الموت وانت على ما امرت به من امر الله تعالى واجتناب نهيه وسنة رسوله
تعالى فلان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال
اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم
من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله بامره وقوله تعالى
ولا تموتن الا وانتم مسلمون والكلام عليه من وجوه منها النظر في حكمة الله
تعالى في عباده كيف يعطي لكل شخص ما شاء ان يقيمه فيه يوخذ ذلك من انه
عز وجل حبب للصحابة رضي الله عنهم سوالهم له صلى الله عليه وسلم عن وجوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحذيفي يقتبسوها ويكونوا بابا بالهدى وجبت لهذا السيد سؤاله صلى الله عليه
وسلم عن وجوه الشر مخافة ان يدركها ويكون سببا في سيدها عن قدر الله تعالى له النجاة
منها ومنها النظر والاعتبار فيما اعطى الله تعالى سيدنا صلى الله عليه وسلم من
سعة العلم والمعرفة بحكمة الحكيم الذي يجاوب كل شخص عما سأل ويعلم ان
ذلك الذي شاء الحكيم ان يفقهه ويسدده له ويدخل هذا تحت متضمن قوله صلى
الله عليه وسلم انما انا قاسم والله يعطي فهو صلى الله عليه وسلم الذي ارسل ربه
لقسمة الامور على ما اقتضته الحكمة الربانية والله يفهم من يشاء فيما
شاء فهو عليه السلام المبين لوجوه الخير والشر والله يعطي منها ما شاء لمن
شاء كيف شاء ويثيبه على هذا من الحكمة والنظر ان الذي خيب الشخص هو
الذي يقف فيه عنده يوجد ذلك من حال حذيفة رضي الله عنه لانه لما خيبه
الله لمعرفة وجوه الشر كي يتقيه ويحذر عنه غيره فضل فيه غيره من
الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ولما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم هذا الذي
اشرنا اليه خصه بان اعلمه بجميع اسما المنافقين لانه من هذا النوع
الذي خيب اليه حتى كان عمر رضي الله عنه وهو خليفة يأتيه ليصلي وينظر
انه هل هو ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين امرا لا يجهل
له انه ليس منهم وربت اهل الحكمة على هذا من الفائدة انك اذا كان لك
ابن او غلام او من لك عليه كفالة واردت ان تشغله بشغل من الاشغال
او علم من العلوم ان يعرض عليه انواع الاشغال ان اردت ان تشغله
او انواع العلوم ان اردت به طريق ذلك وكانت تلك الانواع ما تجد بها

الشريعة

الشريعة فالذي تراه يحب ويعجبه من ذلك فقيه اجعله فانه يعرف فيه
اهل زمانه لان الذي حبب اليه هو المراد منه ربما ما خلقت هذا باطلا
واختبروا ذلك بعلم التجربة فوجدوه لا ينكس ومن جمع الله له بين الخير يشير
فهو الى الدليل وهو معرفة الخير والعمل عليه ومعرفة الشر واجتنابه ولذلك
كان من دعاء علي رضي الله عنه اللهم اجعلني مفتاحا للخير ومغلاقا للشر
طيبا مباركا حيثما كنت او كما قال رضي الله عنه وفي هذا بيان الطريق لاهل
السلوك والعاملات مع الله تعالى فانهم يتولون المبتدي حالة الكسب
والمنتهي حالة الترك ومعناه ان المبتدي يسأل عن وجوه الخير ويعمل
عليها كما كان حال الصحابة رضي الله عنهم في الحديث الذي نحن بسبيله
وان المنتهي يسأل عن الشر كله وانواع المفاسد كلها ليتركها ويتقيها
كما كان حال حذيفة وحقيقة المعنى فيما اشاروا اليه ان هذا هو الغالب
على احوالهم لا ان المبتدي يقع في الشر اعوذ بالله ولو كان ذلك ما صح له
فعل خير وكذلك حاله الصحابة رضي الله عنهم وان المنتهي الغالب عليه
تنقية النفس والهمة على المفاسد كلها ولانهم ايضا قد يكون عمل الخير
ولو كان ذلك كذلك ما صح منهم ترك الشر وكذلك كان حذيفة رضي الله عنهم
وفيه دليل على ان كلما كان يهدي الى الطريق الاخرة ويهدي الى انواع الرشاد
وكلما يقرب الى الله سبحانه يسمى خيرا لغة وشرعا وان كل كفر وضلالة او نوع
كفر كبيرة او صغيرة وكلما دعى اليها يسمى شرا لغة وشرعا ويؤخذ ذلك
من قول حذيفة كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير وكرر ذلك في الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرارا موافقة على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اما من طريق انهم لغة
فلانهم عرب واما من طريق انه شرح فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وافقه على ذلك بان سلم له فيه وجاوبه عليه بان جعل فيه اسم الشر سوا
للكعذر الجاهلية التي كانوا عليها وسوا للضلال الذي طرا في الاسلام
بعده صلى الله عليه وسلم من الفتن والمعاصي فظهر ان الفرق بينهما من طريق
ان النظرة الاولى وهي الكعذرية التي بعده وفيها الخلل في الدين
من طريق المعاصي صغرى وفيه دليل على انه لا يطلق عليه اسم مسلم الا
من هو كامل الايمان وان لا يكون ايمانه فيه دخن كما اخبر الصادق عليه السلام
بقوله وفيه دخن وفيه دليل على ان كل هدى وعلم انما معياره وما يختبر
به ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة فالذي يكون
على ذلك بلا زيادة ولا نقصان فهو طريق الحق والمبلغ الى الله عز وجل
وان لا يكون من احد القسمين اما من طريق القسم الذي فيه الدخن
واما من اهل القسم الذين على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام وفيه دخن ثم فسر ذلك الدخن بكونهم
يهدون بغير هدية صلى الله عليه وسلم فاخذ هدي غير هديه صلى الله عليه وسلم جعلوا للدين
اصلا خلاف الكتاب والسنة لقد عا لقدم دخنهم الارض وطبقتها
حتى تشاما فيه قوم فوقفوا به على باب جهنم فمن اجابهم اليها قذفوه
فيها وفيه دليل على وجوب قبول الحق حيث كان وتحقيقه يوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم تعرف منهم وتنكر وفيه دليل على وجوب رد الباطل

وكل

وكل ما خالف هديه صلى الله عليه وسلم ولو قال كل من كان من رفيع او وضيع
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام تعرف منهم وتنكر وهنا بحث وهو ما هذا
الشر الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم وما هو هذا الخير الذي
فيه الدخن فنقول والله الموفق يحتمل ان يكون الشر الذي اشار اليه
وما هو هذا الخير الذي فيه الدخن فنقول يحتمل ان يكون الذي اشار اليه عليه السلام
هو ما كان بعده من الفتن التي ربما تقتل العلما وقد اخبر عليه السلام به في حديث
اخر اعني بقتل العلما فانه عليه السلام قال فيه يا بيت العلما تحاتفوا وكما قال
عليه السلام معناه لو اظهروا ذلك سلموا من القتل وما الهدى الذي فيه
الدخن فهو ما ظهر في الامة من التشيع والبدع يفسر ذلك قوله عليه السلام
افترقت بنو اسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي على ثلاث
وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة فكل من حصل له من الاثنين دخن
وبالحديث الاخر وهو قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في
النار وبقوله عليه السلام وكل من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد او كما
قال عليه السلام فكل من حصل على بدعة من البدع فقد حصل في بينه
وهديه دخن ولا يغتر بكثرة عمل الناس لتلك البدعة وانتشارها
فانها من جملة الدخن وقد قال صلى الله عليه وسلم في شان نجب الغنم وعليك
بخويصة نفسك وكما قال عليه السلام ولا يغتر صاحب البدع وان كانت
له به علوم جمة او اعمال صالحة ونسك وتعبد او جموعها فقد قال صلى الله
عليه وسلم في القدرية تخقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واعمالكم مع اعمالهم يقدرون القدان لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق
السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيا وتنظر في القدح فلا ترى
شيا وتتمادى في النوق اوكما قال عليه السلام وقوله عليه السلام دعاة على ابواب
جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها اي انهم يرشدون الى الطرق التي يدخل بها النار
من الاعتقادات والاعمال المخالفة للسنة وهم يظهرون انها هي المبلغة الى الله تعالى
وهم الذين قال عليه السلام فيهم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم
فضلوا واضلوا فمن صدقهم وابتعهم دخل النار وفي قوله عليه السلام هم من جلدتنا
ويتكلمون بالسنتنا دليل على انهم من هذه الملة ويجيزها وعلى طريقها ولغتها لان
معنى من جلدتنا اي على لغة الوجه حتى لا ينكر احد منهم شيا وفيه دليل على ان اهم
ما على المرء في الدين تفهم برهة ذلك من قول حذيفة فانا ارى ان ادركني ذلك فما
سال الا عن نفسه كيف يكون خلاصه ويترتب على هذا من الفتنة ان كل وجه يعلم
الشخص من وجوه الخير كان يدركه اولا يدركه يعتقد فعله ان ادركه فيكون على ذلك
ماجورا واي وجه علم من وجوه الشر يكون بحيث يلحقه اولا يلحقه يعتقد انه
لا يفعله وانه يتبع السنة في الاعمال والاسباب المخيبة منه فان هذا هو
طريق السنة ومن كان مرتكبا طريق السنة فانه ماجور وبتوبته ذلك لقوله
صلى الله عليه وسلم نية المومن ابلغ من عمله لانه ينوي عملا من الاعمال الخير او يترك
كل من اعمال الشر وقد لا يدرك من ذلك شيا لقصر عمره فكانت نيته اكثر من عمله
ولكونه صلى الله عليه وسلم كان يستعيذ من فتنة الدجال وهو بالعلم انتفى عنه
انه لا يدركه وقد قال عليه السلام ان يخرج وانا فيكم فانا اكفيكموه فقد علم عليه السلام

انه

انه ان لحقته فلا يضر بل هو عليه السلام يكفي المسلمين ضرره ومع ذلك كان عليه
السلام يستعيذ من فتنته فهذا من باب الارشاد لنا الى ما اشرنا اليه وقوله صلى
الله عليه وسلم تلزم جماعة المسلمين يعني الفرقة الناجية الثالثة والسبعين
الذين هم على ما هو عليه واصحابه صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين جعلنا الله
منهم ومعهم في الدارين بمنه وفضله وقوله وامامهم يعني الذين يقتدون به ويكون
على ذلك الطريق المبارك ايضا وفيه دليل على ان من السنة ان لا يكون جماعة الا ولها
امام وقوله فان لم يكن لهم جماعة ولا امام يعني ان الموضع الذي يكون فيه ليس
فيه من اهل الخير جماعة لان هذه الامة لا تترك جماعة من اهل الخير فيها باقية
وكذلك اية الخير لا يستطيعون منها لكن قد يقلون او يكونون في موضع
من الارض دون غيره يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق الى قيام الساعة لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله اوكما
قال عليه السلام وقوله عليه السلام في نزول عيسى بن مريم عليه السلام وامامكم
منكم اي انه يكون على طريق هدي متبع للكتاب والسنة وفيه بحث وهو
انه ان كان واحدا لاحد الطرفين اما جماعة على الخير ولا امام منهم او امام
على الخير ولا جماعة له فالبقاء على احدهما خير من الانفراد لانه اعون على الدين
ولفظ الحديث يدل على ذلك فان الامر بان تتبع الجماعة والامام لا يبقى
اذا لم يجد الا الواحد منهما ان لا يتبعه غير انه يا حق ولا بد لا بد فاذا
كان في موضع يجتمعني وكانني موضع اخر احدهما تحسب جمعتها اولي فان لم
يجد الا احدهما فهو خير من اصل السجرة فان تلك هي الغاية في المدوب والاحتياط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم المجلس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من
المجلس السوء فنفعه الموضح ان يكون صلاح الدين هو المعول عليه ويكون الصالح
على مقتضى الكتاب والسنة فان قدر على الاجتماع باخوانه المسلمين
وبالامام او باحدهما ان امكنه ذلك مع الاقامة مع الاهل نحسن وان لم يكن
ذلك وامكنه الجلوس في العمارة منفردا نحسن ايضا والاقرب الى هذه
الحالة الموصوفة في الحديث يقوي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بشر الفارين
بدينهم من فتنة الى فتنة ومن شاهق الى شاهق انهم معي ومعك ابراهيم في الجنة
كهاتين واشار بالسبابة والوسطى او كما قال عليه السلام فتقدم عليه
السلام الفرار من العمارة الى العمارة على الفرار الى الجبال وتقويه
ايضا من كتاب الله عز وجل قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا
فيها وفي تسمية ما جاء به صلى الله عليه وسلم خيرا دليل على ان ما سميناه به الكتاب
الذي هذا شرحه يجمع النهاية في بدء الخير وغايته ان ذلك موافق بفضل
الله لما قاله الصحابي رضي الله عنه ووافقه عليه سيدنا صلى الله عليه وسلم
فتقوى عند ذلك رجائي في فضل الله ان يكون كلما سلكت فيه وفي شرحه
موافقا لما يرضيه ورسوله والاعلى الخيرات وابوابها ومسدد الشر وابوابه
بفضله ورحمته عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم ظاهر
الحديث يدل على ان العذاب اذا ارسل على قوم عمهم جميعا ويبعثون في الآخرة
على قدر نياتهم وعليها يجازون والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى

قوم

قوم هل يكونون مومنين او غير مومنين وما معنى من كان فيهم وما الحكمة بان
يوقد النقم ومن فيهم في هذه الدار على حد سوائم بعد البعث تقع الفرقة
بينهم بحسب الاعمال هل هذا تعبدا وحكمة او لحكمة نعلم فيتحذر من هذا الامر
اللهم اما قولنا ما معنى قوم هل يكونوا مومنين او غير مومنين اما المومنون
حقيقة فلا يرسل الله عليهم عذابا بل بهم يدفع الله العذاب كما جاء في ذلك
الاثار والاي سيين ذلك اما الاي فقوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا
واهلها ظالمون وقوله تعالى وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واما
الاثار فمثل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحفظ الرجل الصالح في اهله
وولده وجيرانه او كما قال عليه السلام فقوله صلى الله عليه وسلم منا على
قوم يعم العصاة والكفار وغيرهم ممن هم على ما يشبه حال هولا الذين يرسل
عليهم العذاب واما قولنا ما معنى من كان فيهم فالجواب ان معناه ان يكون
معهم وليس عليهم لانه لما خالف المجالس معهم كان الله عز وجل يقول
ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار وقال تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا الكافرين اولياء من دون المومنين وقال تعالى وقد نزل عليكم
في كتاب الله ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزى بها فلا تقعدوا معهم
حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال صلى الله عليه وسلم من والى
قوما فهو منهم او كما قال عليه السلام والاي والاثار في هذا كثيرة وهذه سنة
الله تعالى في عباده ابدا وقد ذكر عن عيسى عليه السلام انه مر في سياحته
على قرية وهم صرعى موتى فقال للحواريين لو كان موت هولا من غير اخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بلا لدفن بعضهم بعضا ثم نادا هم يا اهل الفندقة فلم يجبه منهم احد عن ثلاث
مرات ثم جاء به واحدا فقال له عيسى عليه السلام ما شانكم فقال له كانوا في
عافية فاصبحوا وهم في الهاوية يقال له ما بالك انت تكلمنا واصحابك لم
يتكلموا قال اني لم اكن منهم وانما مررت عليهم فبت عندهم فاخذني الامر معهم
فكلما احد منهم ملجوم بلجام من نار لا يقدر ان يتكلم وانا ليس بثلهم فتلجبي
سود الحواريون وتذكروهم وذهبوا وكاجري ويترتب على هذا من الفقه
الهروب من بين الكفار ومن بين الظلمة لانفسهم بالمعاصي لان الجلوس بينهم
من اقوى اسباب الهلكة بالمعاصي لان الجلوس بينهم هذا اذا كان معهم
ولم يعينهم على ما هم فيه او يرضى من افعالهم شيئا فان وقع في واحد من ذلك
فهو منهم وبالله العياذ ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم حين مر هو
واصحابه على حجر ثمود قال لهم اسرعوا في الخروج من هذا ولا تدخلوها الا وانتم
باكون او كما قال عليه السلام وحين عجبوا العجين من بير ذلك الموضع امرهم عليه
السلام ان لا ياكلوا ويطعموه للبهائم وهذا سنة صلى الله عليه وسلم خوفا من اجل
ان يعود عليهم من شوم تلك البقعة وبال وجميع ما ذكر كله خوفا من القرب
من اهل المخالفات والمغضوب عليهم وانه كانوا قد دفنوا اما قولنا ما الحكمة
في ان يرجعوا في هذا الدار مع اهل البلاد من كان فيهم ثم في الاخرة يبعث
على عمله كل منهم بحسب ما كان عليه فهذا حكم عدله بمقتضى ما دلت عليه
الشريعة لان الله تعالى يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره وقال عز وجل ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار

وما

وما لهم من النار لهم اذا ركنوا اليهم بقدر ركونهم فلما لم يركنوا هؤلاء الذين ارسل
عليهم العذاب لانهم جلوس معهم اصابهم من النار ان اخذوا معهم وكانوا في
البرزخ الذي هو ما بين موتهم الى حين بعثهم معهم في ذلك العذاب الذي
هم فيه يبعثون عند البعث كل ما كان عليه من خير او شر فدل ذلك على ان
قدر عذابهم على ذلك الجذ اليسير وهي الاقامة معهم هو ان يوخذوا معهم
وان يكونوا معهم على حالهم المهلكة حتى الى وقت البعث فعند ذلك يرجع
كل الى حاله المختص به اولا يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم يبعثون على اعمالهم
واحتمل البعث هنا ان يكون بعث سوال القبر لانه ان جلسنا ثم على المهلكة
الطويلة فيكون بعثهم على اعمالهم عند بعث النفخ في الصور والله اعلم لان
سوال القبر مع الموت بسرعة ليس بينهما طويل زمان وان جلسنا ثم على
المهلكة القصيرة في الزمان فيكون سوال القبر لان ذلك هو الذي
بعد الموت لا شيء اخر بعدهما والله اعلم وما يتعقبني ما قلناه قوله صلى
الله عليه وسلم في غير هذا الحديث يموت المرء على ما عاش عليه من الخالة
اهل العذاب فماتوا على تلك الحالة ثم عند البعث لم يبعثوا عليها
ويبعثوا كلا منهم على حالته التي كان عليها قبل ان يناله العذاب وذلك
كان على قدر عذابهم على مخالطتهم بالجلوس بينهم ولا يكون هؤلاء الماخوذون
دون مع اهل العذاب المرسل الذين قد عذرهم الله عز وجل بقوله
الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون
حيلة ولا يهتدون سبيلا لان من جعل الله له عذرا فلا يوخذ على ما قد

منه فيه بفضله ورحمته فعلى هذا يكون لفظ الحديث عاما فيما عدا اهل الاعذار
الذين بين الله عذرهم او نقول هو عام ومعناه الخصوص فيمن له يعذره
الله وفيه تخويف عظيم بالضمن وهو ان ارسال العذاب على المخالفين
لامره بجانب ونهيه يأتي متوقع كما كان فيمن تقدم وما يقوي هذا قول
عايشه رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث فيا الله يا الله يا رباه اغثنا فقد كثر الخبث ولا مهرب الا
اليك يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد عن اسلمة بن الاكوع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك او في الناس يوم عاشورا
ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم ظاهر الحديث يدل على
حكمين احدهما ان صوم يوم عاشورا يجزي لمن امسك فيه من الاكل والشرب
وان لم يكن بيت صومه بخلاف غيره من الصوم لقوله صلى الله عليه وسلم في غير
عاشورا لا صوم لمن لم يجمع على الصوم من الليل وكما قال عليه السلام
والحكم الثاني ان حرمته ليست كحرمة غيره من النوافل بل هو مثل حرمة
الفرض لان غيره من النوافل اذا اكل احد فيه متعمدا لا يمسك بقية يومه والفرض
اذا اكل احد فيه متعمدا يمسك بقية النهار والكلام عليهما من وجوه منها
ان يقال هل هذا الحكم فيه مستمر الى يومنا هذا او ذلك كان في ذلك
اليوم لكونهم لم يكونوا يعلمون حرمته فيفوتهم ولا يمكن ذلك بعد بلوغهم
العلم به واما صومه لمن لم يعلم به الا بعد طلوع الفجر او الشمس او علم
او نسي ولم يبيت صومه فالظاهر يجزيه صومه اذا امسك ولم ياكل ولم

يشرب

يشرب والدليل عليه من الحديث انه سماه صلى الله عليه وسلم صوما وقد قال بعضهم
انما ذلك حين كان هو الفرض قبل فرض رمضان واما الذي اكل وشرب ومعالم
هل يمسك او لا موضع خلاف ايضا لان منهم من قال انما ذلك حين كان فرضا صوم
فكان حكمه حكم الفرض فاما اليوم فلا واما هل يكون له اجر صومه فكذلك ايضا
موضع خلاف وليس في الحديث ما يدل عليه لان قوله صلى الله عليه وسلم من اكل فليتم
بقية يومه صايما او ممسكا عن الاكل فمن جعله جعله صوما قال هو فيه يأجور
ومن لم يجعله صوما قال ليس له اجر الصوم وعلى كلا الوجهين قد ثبتت
له حرمة ليست لغيره لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم في صومه انه يكفر سنة وفيها
اي يوم هو فقد اختلف العلماء فيه فقيل اليوم التاسع وقيل اليوم العاشر
فمن اراد الخروج من الخلاف فجمع بينهما ليومين لكن ظاهر الحديث يدل على
انه اليوم العاشر وكذلك ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم ان اليوم الذي صامه
كان العاشر وانه صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ان شاء الله في السنة الاتية
اليوم التاسع فانتقل الى كرامة ربه عز وجل قبل وصوله اليه صلى الله عليه
وسلم راما قوله اذن في الناس او في قومك الشك هنا من الراوي وهذا ما
تكرر الكلام عليه مرارا انه ما يدل على صدقهم وتحريهم في النقل واذن
بعينه اعلم ويؤخذ منه الدليل على جواز النيابة في تبليغ العلم لان سيدنا
صلى الله عليه وسلم استناب هذا الرجل من اسلم ان يعلم الناس عنه
ويؤخذ منه ان من السنة ان يعظم ما عظم الله تعالى من اي المخلوقات كان من
جماد او حيوان او زمان اتباعا لحكمة الحكيم ويؤخذ ذلك من تعظيم سيدنا صلى

صلى الله عليه وسلم لهذا اليوم لانه عليه السلام لما دخل المدينة وجد اليهود يصومونه
فسألهم يصومونه فاخبروه انه اليوم الذي نجى الله فيه موسى عليه السلام واغرق
فيه فرعون فقال عليه السلام نحن اولى باخي موسى فصامه وامر بصومه وكان
هذا قبل رمضان ثم فرض رمضان وفيه دليل على ان تعظيم ما عظمه الله تعالى
من هذه الازمنة او الاماكن انما هو بحسب الطاعات فيها لله تعالى بحسب
ما تقتضيه الشريعة مع اعتقاد الا ثار له على غيره من جنسه وفيه دليل
لمن يقول من العلما ان لنبينا صلى الله عليه وسلم ان يشرع من الاحكام ما شا
وان ذلك حكم الله تعالى يجب العمل به وهو الحق يوخذ ذلك من امر عليه السلام
بصوم هذا اليوم ولم يذكر فيه عن الله شيا لان الامور التي امر عليه السلام
بها عن الله كثيرا منها عن الله وهذا مستفاد من السنة وفي قوله عليه السلام
نحن اولى باخي موسى دليل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد عليه
ناسخ في شريعتنا وعلى هذا جماعة من العلما ويقويه قوله تعالى اولئك
الذين هدى الله فبهداهم اقتده وفي تشريع الله تعالى بعض لازمنة على
بعض وكذلك الاماكن الى غير ذلك دليل على عظيم رحمته عز وجل بعباده
المومنين يوخذ ذلك من ارسال الرسل عليهم السلام الى تعظيمها والى
الاعمال البر فيها وزيادة الاجور في ذلك للعاطين وذلك مثل ما قال
عليه الصلاة والسلام في صوم هذا اليوم انه يكفر صوم السنة الماضية
فظاهرها قصد منها كثرة الاجور والحمد لنا فضلا من الله ونعمة والحمد لله
على ذلك عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يجا

يجا بنوح عليه السلام يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب
فيقال امتك هل بلغكم فيقولون ما جانا من نذير فيقال من شهودك فيقول
محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجا بكم فتشهدون ثم قرا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهدا على الناس
قال عدولا الى قوله شهيدا ظاهر الحديث الاخبار بفضل هذا النبي صلى
الله عليه وسلم وفضل هذه الامة وانهم الشهود على من تقدمهم من الامم
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال كيف يشهد متاخر على متقدم وما
الحكمة في ذكر نوح من بين سايد الانبيا عليهم السلام اجمعين وهل كلما بدعا
وغابرها يشهدون او لا يشهد الا من يعلم لذلك اهل ما قولنا كيف يشهد
متاخر على متقدم تقدم في حديث غير هذا ان رفت تحة قوم نوح عليه
السلام يقولون يا ربنا وكيف يشهدون علينا وهم آخر الامم فيقول
الله عز وجل لهم كيف تشهدون عليهم وانتم آخر الامم فيقولون ربنا
انا وجدنا فيما انزلته في كتابك علينا ان نوحا عليه السلام بلغ امته وفي
هذا دليل على ان حكم الله تعالى بيننا في الآخرة على ما بين احكام الشرع
هنا يوخذ ذلك من طلبه عز وجل الشهود من نوح عليه السلام وهو اعلم
بعد فه ومن استفسار الشهود كما ذكرنا وفيه دليل لمذهب مالك
رحمه الله تعالى في ان القاضي يحكم بعلمه فاذا كان العالم الذين لا يخفى عليه
كي لا يحكم بعلمه فيما بيننا ذلك اليوم تكيف بالغير وفيه دليل على تساوي
الاحكام فيما بين الناس على حد واحد التقوى والضعيف والرفيع و

شبكة الألوكة www.alukah.net

والوضع يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يجاء بنوح عليه السلام اي انه سياق للحكم
كالسياق غيره وهو حيث هو من مكانة الرسالة ثم انه يطلب من الشهود ولا
يخلى عنه الا بعد قبول شهادتهم وقد جاء ان اول ما يساق للحساب اسرافيل
عليه السلام الذي العرش على كاهله والوفي يخدر على جبينه فيقول يارب بلغنة
جبريل فيوتى بجبريل فيقول الله جل جلاله ما صنعت في عهدي فيقول يارب بلغنة
جبريل فيوتى بجبريل فيقول له الحق جل جلاله هل بلغك اسرافيل عهدي
فيقول نعم يارب فيخلى عن اسرافيل ويسيل جبريل فيقول عز وجل له ما صنعت
في عهدي فيقول يارب بلغنة الرسل فيوتى بالرسل فيقال صلوات الله
وسلامه عليهم جميعهم هل بلغكم جبريل عهدي فيقولون نعم فحينيذ يخلى عن جبريل
فاول من يسيل من الرسل نوح عليه السلام فيكون من قصته ما هو نص الحديث
فلا يخلى عنه الا بعد قبول شهادة هذه الامة ثم الذي بعده كذلك واحدا بعد
واحد ويعارضنا هنا قوله عليه السلام اول من يحاسب من الامم امتي وكما قال عليه السلام فالجواب
انه ليس بينهما تعارض لان حساب الامم على نوعين وبذلك يجتمع الحديثان
ولا يبقى بينهما تعارض وهو ان النوع الاول ان تسال الامم هل بلغت
الرسل عن الله امرا فهذا الذي يبتدئ جميع الامم فيتلى هذه الامة لانهم
هم الشهود عليهم فلا بد من حضورهم الى اخر الامم والنوع الاخر هو
سوال الامم كل شخص منهم منفردا عن عمله بمقتضى شريعته فهذا الذي يكون
هذه اول من يحاسب عليه وسيدنا صلى الله عليه وسلم شاهد عليهم واما قولنا
ما المكنة في ان ذكر نوحا عليه السلام دون غيره من الرسل صلوات الله وسلامه

عليهم

سلم حينئذ فيحتمل انه انما ذكر نوحا عليه السلام لانه اول الرسل فاذا كانت هذه
الامة تشهد على الاول من الانبياء فمن باب احرى غيره واستغني عن ذكر الغير
صلوات الله عليه وعليهم اجمعين بذكر الاية اخرا وهي عامة فهذا من الاختصار
والبلاغة واما قولنا هل الامة كلها تشهد بريها وفاجرها او لا يشهد الا من هو
اهل لذلك اما لفظ الحديث فمحتمل لان العرب تسمي البعض باسم الكل لكن التخصيص
يظهر فيه من وجهين احدهما من الحديث الذي اوردناه شاهدا في قولهم وجدنا
في الكتاب الذي انزلت فهذا لا يكون هو الا لامن يكون له علم بالكتاب
وكثير من هذه الامة لا يعلمون من الكتاب شيئا ومن طريق النظر من يكون
من هذه الامة اذا كان من هو في نوع من الانواع العذاب المتقدم ذكره في
الاحاديث كيف يستشهد بهم وكيف يقبل لهم شهادة ويقتضي الاية
ايضا بقوله وسطا اي خيارا فلا يشهد منا الا خيارها او كما اشرنا اليه
اولا ان الحكم هناك كالحكم هنا وكما لا يقبل هنا الا العدول الخيار كذلك
هناك بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء فلما كان هنا لا يوخذ الا المرضي
الحال فلا يوخذ هناك ضده وهذا لا تقتضيه الحكمة وفيه اشارة لطيفة
وهي ان اعلامك بهذه المرتبة الرفيعة عنايته بك لتحافظ عليها لعلك تكون ممن
يشهد اذ ذاك لانه يدعي من فضل الكريم ان من قبلت شهادته انه يباح
ويتفضل عليه بالخلاص من ذلك الهول العظيم وفيه تنبيه الى ان
الشهود وان اختلفت مراتبهم في الرفعة اذا لم يخرجوا من دايرة العدالة
قبلوا كلهم يوخذ ذلك من قول نوح عليه السلام حين سيل عن شهوده قال محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسنة فجعلم صلى الله عليه وسلم من جملة الشهود وبه صحت العدالة المتبعية وفيه
دليل على ان المخالف للسنة لا يكون ممن يشهد سعه ولا يشهد سعه الا من تبعه
باحسان لان اولئك هم العدول وغيرهم اطراف لا وسط ولا عدل يقوى ذلك قوله
عليه السلام كلها في النار الا واحدة ما انا عليه واصحابي فمن يكون في النار اني
له بالوسط من الامة والتعديل هذا في تجريحه ايم دليل نتيجة يا اخا البطالة
والتلويث لنفسك انتبه الحاكم قد زكاك وانت بما ازكتبه من قبيح الاوصاف
تجرح نفسك وبذلك تقدح فقد حضت بحرامها لك وعلى عقبك من الخير نكصت
وفيه دليل على ان اقوى الادلة في الاحكام كتاب الله تعالى ويؤخذ ذلك من ترك
سيدنا صلى الله عليه وسلم تمام الكلام الذي ابداه واتى بالاية من الكتاب العزيز
وما ينوبي ذلك قول معاذ صلى الله عليه وسلم حين وجهه الى اليمن قال له عليه
السلام بماذا تحكم قال بكتاب الله قال فان لم تجد قال بسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال اجتهد رايي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسوله الى ما يحب الله ورسوله ولما ورد نفتنا
الله في جميع الامور الى ذلك بسنه واسعدنا به عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام
الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى ياتي المطر الا الله وما
تدري نفس باي ارض تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله
فاحمد الحديث يدل على ان الخمس المذكورة في الحديث لا يعلمها الا الله
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في ان استعار للغيب مفاتيح

مفاتيح وما الحكمة في ان جعلها خمسا وهل الغيب زيادة على تلك الخمس مفاتيح
ام لا وما الحكمة في ان لم يذكر من امور الغيب الا تلك الخمسا ما قولنا لم استعار
للغيب مفاتيح فلو جوزه منها الاقتدا بما به نطق الكتاب في ذلك بقوله تعالى
وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ومنها التقريب للامر على المخاطب
لان امور الغيب لا يحصيها احد الا عالمها وكل شئ جعل بينك وبينه فهو
غيب واقرب الاشيا في ذلك هما الباب والحجاب اقل ما يحجبها عن
الفتح وابعدها المفاتيح فاذا كان ابعد الاشيا التي بها يعرف الغيب
لا يعرف لها احد موضعا فكيف يقدر ان يعرف ما هو اكثر من ذلك هذا محال
وهذا من ابلغ البيان واخصره ومنها انه اذا اراد بالغيب الذي لا يعلمه
احد حقيقة لان الغيوب على ما هي عليه وان كانت لبعض الغيوب اسبابا
قد يستدل بها في بعض الامور عليها ان ذلك ليس بحقيقي في علم تلك الغيوب
واما حقيقتها فلا يعلمها احد الا الله تعالى يشهد لهذا التوجيه قوله
صلى الله عليه وسلم كما انه عن الله سبحانه اصبح من عبادي مومن بي وكافر بي
فاما من قال مطرنا برحمة الله ورحمته فذلك مومن بي كافر بالكواكب
واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مومن بالكواكب فعلى هذا
فالغيب على نوعين غيب لله سبحانه عن عباده وصفاته وغيب بالامور الجارية
في مخلوقاته فلما كانت تلك الامور غائبة عنا لا نقدر على العلم بها والوصول
اليها وهي محصورة بالكتاب بقوله تعالى وما تسقط من ورقة الا
يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ولقوله

تعالى ثم باب الثاني الاولي قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى فلما
كان جميع الوجود محصورا في علمه سبحانه شبهه عليه السلام بالخزائن وكل مخزن لا بد له
من باب وكل باب لا بد له من مفتاح فاستعار عليه السلام له المفاتيح يشهد لهذا
التوجيه قوله عليه السلام له المفاتيح يشهد لهذا التوجيه قوله تعالى وان من شيء
الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم فاذا كانت الخزائن عنده سبحانه
والمفاتيح عند واحد لا يعلم المفاتيح اين هي فكيف يخبر بما في الخزائن هذا لا يعقل
واذا كانت هذه التي هي اثر قدرته سبحانه ولا يقدر احد ان يعلم منها شيئا الا
ان يخبر سبحانه بها كما قال تعالى في كتابه الا من ارتضى من رسول فكيف بقدرته
جل جلاله او بصفة من صفاته على ما هي عليه من الجلال والكمال فكيف بذاته التي
ليس كمثلها شيء هذا ممنوع عقلا وشرعا ومن ادعى انا شيئا من المعرفة في شيء
ما قسمنا من الغيب او نوع من انواعه او تشبيه او تمثيل او بدليل من
الادلة فمحال دعواه وموضع من الحق واما قولنا ما الحكمة في ان جعل خمسا
وهل للغيب زيادة على هذه المفاتيح فاعلم وفقنا الله واياك ان الحكمة في ان
جعلها خمسا الكلام عليها من وجوه شتى ما تقدم على قول عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن ما استطاع في شأنه كله ثم
قالت في طهوره وترجله وتنعله فانت من الفرائض باكدها وهو
الطهور من السنة كذلك وما التنعل فحصرت بهذه الثلاثة جميع ما يتعرف
فيه المرء كذلك هذه الخمس حصرها صلى الله عليه وسلم العالم فقوله صلى الله
عليه وسلم لها تنقيض الارحام دليل على ما يزيد في النفوس وينقص وذكر

منها الارحام لكونها الناس في ذلك عوايد يعرفونها وقد تقدرت على ذلك احكام
شرعية فهذه اعلاها فاذا كانت هذه التي قد تقدرت عليها الاحكام بحسب جريان
العادة لا يعرف حقيقتها الا من يزيد ولا من ينقص تغيرها من باب اجدر
وقد قال تعالى وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار فدل
بهذا ان غيره سبحانه لا يعلم ذلك ومن هذا الباب كلام العلماء في عدة الحرة
بثلاث حيض فهل ذلك دلالة حقيقة على براءة الرحم او ذلك تعبد بحسب
ما هو مذكور في كتبهم وذلك فالله جل جلاله وفي انفسكم افلا تبصرون فاذا
كان الشيء الذي هو فيك لا تعرفه فكيف غيره من باب اجدر ودل بقوله ولا
يعلم متى يأتي المطر احد الا الله على امور العالم العلوي وذكر منها المطر
لان لنا اسبابا قد تدل عليه ونجد ما في بعض المرات يجري فيها ما يغلب
على الظن في جرى العادة المتقدمة في مثلها وهذا يضا كثيرا ما يتردد الينا
وجعل لنا فيه وبأثره بحسب ما تقتضيه الحكمة الالهية رزق وخير لا نعرفه
حقيقته فكيف غيره من باب اجدر ولذلك جا الحديث الذي قد ذكرناه وهو
قوله اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي وكان ابو هريرة رضي الله عنه اذا
اصبح وقد مطر الناس يقولون مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو هذه الاية ما يفتح الله
للناس من رحمة فلا ممسك لها ودل بقوله وما تدري نفس بأي ارض
تموت على الجهل بهذه الامور الارضيات وذكره موضع الموت منها لان العادة
قد جرت غالبا ان اكثر الناس يموتون بالارض التي هم بها والحكم في الامور

شبكة الألوكة www.alukah.net

والحكم في الامور يعطى للغالب وان مات بما لا يدرى حقيقته صنجية منها اين
هو فاذا كان هذا الغائب المقدار الذي يخصه منها على قلته وندارته لا يعلمه
قرن بابا اخرى غيره من رزق او خير او ضده ولذلك قال عز وجل في كتابه
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بايه ارض تموت ان الله
عليم خبير ودل بقوله ولا يعلم ما في غد الا الله على انواع الزمان وما فيه من
المتجددات والعالم الطارئ فيه والحوادث وخص منه غدا على غيره
لانه اقرب الازمنة من يوم لك فكان ما تعرفه في يومك بظهوره كان
اوله او اخره كانه شيء واحد لان عادة العرب ما تكون في ساعة واحدة
او في بعضها بنسبونه كله الى يوم مثل قولهم جاء زيد يوم الخميس ولم يكن
مجيئه الا في ساعة منه او في بعضها وكذلك ايضا احكام الشريعة غالبا
منها تعدد ومنها الحيض اذا رات المراة الدم في اليوم ولو دفعة
واحدة حسبت ذلك اليوم يوم دم فاذا كنت في قرب الازمنة وهو
غدا لا تعرفه فمن باب اخرى غيره ودل بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة
الا الله على علم الاخرة باجمعها وذكر يوم القيامة منها بانها واقعة بها
فاذا كنت لا تعلم اقرب الاشياء منها وهو يوم ظهورها وبدايتها من
باب اخرى غير ذلك وقد قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة اي على غفلة
وقد قال ثقلت في السموات والارض اي عظم امرها على اهل السموات والارض
والكل جاهلون بها وما يشهد لذلك قول سيدنا صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه
السلام حين سأله عنها ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن

اخرى

اخبرني عن شروطها ان تلد الامة ربتها فذلك من اشراطها وان ترى الحفاة
العراة الصم البكم ملوك الارض فذلك من اشراطها اي تدعا رعا البهم
بيطاء ولون في البنيان او كما قال عليه السلام فهذا من ابدع الكلام وابلغه
الذي حصر فيه جميع انواع الغيوب وازال به جميع الدعاوي الفاسدة
والادلة كلها ما عدا الادلة السمعية على الحد الذي جعلتها وعلى الوجه
الذي بينتها وتحقق به اهل الايمان ايمانهم وحسن اعتقادهم بغير
سبر ولا تقسيم ولا تشويع ولا تخييل ولا تحديد ولا تكييف ولا دعوى
ولا اعتراض ولا معارضة ولا تنبيه ولا هيا كل ولا عناصر ولا اعراض
ولا جواهر ولا حكمة ولا طباع ولا بفضل كريم وهاب عليم قدير وهو
اللطيف الخبير وفيه تنبيه لطريق اهل الفضل والسلوك وهو
ترك الالتفات الى ما سواه عز وجل والاشتغال بما به امرا والانتهاء
عما عنه نهوا ولم يرعوا مما به من عليهم من الاحوال السنية والعلوم
الجليلة شيأ الا دوام الافتقار والافتقار وخوف العدل العظيم
والتعلق بجناب الفضل العميم ولا يزدون خلاصا الا به سبحانه من الله
علينا بذلك لا رب سواه يشهد لطريقتهم المباركة واعتقادهم الحسن
الموافق للكتاب والسنة اما الكتاب فمعلوم في غير اية واما السنة
فقوله عليه السلام اخبارا عن ربه عز وجل بقوله يا عبادي كلكم ضال عار
الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته
فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من
ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد
واحد وسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي
الا كما ينقص المخيط اذا دخل في البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم
اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا
نفسه اما كما قال عليه السلام لا تحقق بمقتضى ما اوردناه اوصاف الربوبية
وجلالها وفضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وحسن هديه لامته واوصاف
العبودية ونقصها وحقارتها وعظم افتقارها للربوبية ودوام اضطرارها
كما قال الكليم عليه السلام رب اني لما انزلت الي من خير فقير الله بفناه فقرنا
وازال بفضله جهلنا وتجاوز برحمته عنا لا رب سواه ولا مرجو الا اياه
والحمد لله رب العالمين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في
نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه وان تقرب
الي شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اخبار
الصادق صلى الله عليه وسلم ان المولى سبحانه مع عبده على قدر ظنه بمولاه
والثاني الاخبار بانه معه بحسب معاملته له وعبادته له والزيادة

على ذلك بحسب التضعيف المذكور في الحديث والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذا الظن علي بابه او هو بمعنى العلم والقطع وهل الذكر
هنا مجرد الذكر بالقلب او باللسان وان كان لا يعلم من لا وامر شيا
او يكون ذكره بالافعال بالامر والنهي لان الذكر بساطها وما تاويل
الصفات المذكورة في الحديث من قبل المولى سبحانه اما قولنا هل الظن
هنا علي بابه او هو بمعنى العلم والقطع فالجواب انه لا يمكن ان يكون الظن
هنا علي بابه بل معناه العلم الحقيقي كقوله تعالى واعلموا ان لا ملجا من الله الا
اليه وهم قد علموه علما حقيقيا ولان هذه الامور الغيبية كلها ما نحن
فيها مطلوب الا بتحقيق الاخلاص بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين حنفاء والتصديق القطعي في كل ما به اخبرنا عن
الاله وعما به انعم علينا من قبيل ما تكلمنا من التصديق بالغيبيات والتحقق
بكمال الثواب الذي وعدنا والخوف مما به توعدنا لمن خالف امره عز
وجل ذلك كله بلا شك ولا ريب وكذلك ما به من امور الاخرة اخبرنا
ولذلك قال تعالى في وصفهم ربنا انا سمعنا منادي ينادي للايمان
ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا الى قوله انك لا تخلف الميعاد
وقال تعالى ومن اوفى بعهده من الله فالاشارة هنا الى هذه التقدمة
الحال وهي ما ذكر بعد في باقي الحديث من قوله تعالى اذا ذكرني الى قوله
اتى هرولة حتى يفهم معاني ذلك ويصدق بها حتى يفهم معاني ذلك الا تعاطي
ويصدق بها حتى لا يرد على المرء فيها شك ولا ريب فيعامل مولاه بجد

شبكة الألوكة www.alukah.net

وتحقق بما وعده ويتحقق ان ذلك فضل منه سبحانه على عباده وهو الغني المستحق
ولاجل هذا قال صلى الله عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر بكثيرة صوم ولا صلاة ولكن
بشيء وقر في صدره وقال عليه السلام في حديث تعليم الايمان ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وقد روي في الاسرائيليات ان اخوين كان
احدهما عابدا مشهورا والاخر مشهورا بالبطنة فماتا معا فاخبر موسى
عليه السلام ان العابد منهما من اهل النار وان المسرف منهما من اهل الجنة فتعجب
موسى عليه السلام وبنو اسرائيل من ذلك ثم ان موسى عليه السلام بعث الى امراة العابد
فسالها عن حاله فقالت لا اعرف منه الا ما تعرفون انتم غير انه كان اذا فرغ
من تعبده ودخل في فراشه قال اللهم ان كان ما اجابه موسى حقا وقال موسى
عليه السلام من عند الله حتى تم سال زوجة المسرف فقالت لا اعلم منه الا مثل
علمكم ولكنه كان اذا افاق من نشوته مع اخذ الليل يخرج الى ساحة الدار ويقيد
نفسه بالوحدانية ولكمة بالرسالة ويبكي ويقول يا رب اي زاوية من زوايا
جهنم تملا بهذا الجسد الخبيث فقال موسى عليه السلام بهذا سعدا وكما روى
واما قولنا هل يريد بالذكر ان تتذكر كيف كان او يريد به التذكر بالاعمال
المتقطع بها لكن الذي تدل عليه الادلة الشرعية ان الذكر على نوعين ذكر
منقطع لذاكره بهذا الخير الذي في الحديث الذي نحن بسبيله وذكر تدل
الادلة فيه متعارفة منها ما يدل على انه في حق الذاكرين لقوله تعالى فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وادلة اخر تمنع ذلك
كقول مولانا سبحانه وتعالى لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى

اليت

اليت على نفسي ان من ذكرني ذكرته فاذا ذكرني ذكرتهم بالغضب والمقت
سيدنا صلى الله عليه وسلم في الصلاة التي لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر
لم يزدد من الله الا بعدا تكيف بالذكر وحده ولم يجعل عز وجل الذكر في كتابه
الا بعد التحقيق الايمان بقوله تعالى ان المسلمين والمسلمات والمومنين الى
قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والله اكدات فهذه مبينة لما نحن بسبيله
واما ذكره عز وجل بالافعال فهو الافضل ويكفي في ذلك قول عمر رضي الله
عنه ذكر الله عند ما احل وحرم خير من ذكر اللسان الا ان كان هذا العاصي
ذكره مولاه بخوف وخجل ما عهد فيه فيرجى له فضل المولى مثل ما تقدم من ذكر
احد الاخوين المسرف على نفسه منهما ويقدر مولانا سبحانه وتعالى الطيبون
عند المنكسرة قلوبهم من اجلي ما قلنا ما تاويل الصفات التي في الحديث
من قبل مولانا سبحانه فمن اتى لها تاويل عند ظاهرها ونحتاج ان
نتكلم عليها واحدة واحدة وما توفيقه وانا معه اذا ذكرني فعناه اذا ذكرني
فانا معه بحسب ما قصد في ذكره لي فان ذكرني بالتعظيم كنت معه
بالانعام عليه والاحسان له لقوله تعالى في كتابه فاذكروني اذكركم ايي
اريكم اذا ذكرتموني وقد قال تعالى وتذكر انه اكبر اي اكبر العبادات
واذا ذكرته في خوف ذكرك بالرحمة لك والخلاص ما خفته لقوله تعالى
من يجعلكم امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء لقوله تعالى من شغله
ذكري عن مسيلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين لان شغلك في خوفك
واضطرارك عن مسيلته سبحانه وتعالى بذكره اوجب لك النجاة مما تخافه وكذلك

وكذلك نفس في كل الامور تجده لا يتكسر فان ذكرته عند وحشة انشرح بذكره
وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال انا جليس من ذكرني وذلك لما ان دخل
على بعض المباركين وهو وحده وهو يذكر فقيل له وحده فقال الان انا
وحدي لان هذه كلها حالة على ما قلناه او لامر اخر لعله يكون بمعنى العلم
القطعي وهو ما يقويه انه سيل بعض مالئك من عباده تعالى الانس بالله
تعالى فقال له اسأل حبيبك فلم يجد له الا انس الا مع صدقه وتصديقه
بما قيل له ووعد به وقد قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب اي
القلوب التي من الله سبحانه بملئها بالعلم والعمل والحضور لان صاحب
القلب الغافل لسانه يذكر وقلبه فيما هو بسبيله يجول وكيف يجد
هذا بذكر الله طمأنينة وابى له ذلك وقد قال عليه السلام ان الله لا ينظر
الى اجسامكم صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم وقوله تعالى فان ذكرني في نفسه ذكرته
في نفسي احتمل ان يكون هذا اشارة الى فضيلة الذكر الخفي على الذكر الجلي
لان ما يتفرد به المولى سبحانه وحده بذاته الجليلة افضل مما سواه
وقد جاء هذا مصداقه صلى الله عليه وسلم بان قال الذكر الخفي يفضل
الجلي بسبعين درجة او كما قال واحتمل ان يحمل على ظاهره فيكون
المعنى ان الذي يذكر الله في نفسه من جملة ما انعم الله عليه من اجل
ان ذكره في نفسه ان مولاه سبحانه وتعالى ذكره في نفسه اعني ان الله
يجازيه على ذكره بثواب لا يطلع عليه غيره سبحانه وتعالى وان ذكره
في ملا ذكره الله بخير الثواب بكثرة الملا الاعلى وشهادتهم وبينه

منا

هنا بالاعلى مما من به على عبده على الاطلاق فان ما سوى ذلك من الحسنات
والخير هذا اعلاه وقوله فان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم اي في العالم
العلوي فدل بهذا على تفضيل العلوي على هذا العالم وسكت عما له من
الاجر في ذلك لانه قد ثبت بالكتاب والسنة ان ذكر المولى سبحانه عبده
رحمة له والاي فيه والاحاديث كثيرة في هذا المعنى دليل على ان المولى جل
جلاله ليس كمثله شيء يؤخذ ذلك من قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في
نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وبالعلم القطعي ان في الزمان
العديد يذكره جل جلاله جمع كثير في انفسهم في مشارق الارض ومغاربها وفي
ذلك الزمان نفسه يذكره تعالى جمع كثير بالجهر ولا يعلم قدرهم الا هو سبحانه
وهو عز وجل يذكر الجميع واحدا واحدا بحسب ذكره له من سر او جهر مع ما هو
فيه سبحانه من حمل جميع الموجودات بقدرته وحكمته على ما جرت فيهم
سابق علمه لا يخفى عليه المغفرل ولا يخيله الاذهان ولا يحد ولا يوصف
جل جلاله وتقدست اسماؤه ومن اجل الايمان بهذا وما يشبهه استفتح
عليه السلام الحديث بقوله سبحانه انا عند ظن عبدي بي واما قوله وان
تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا الى اخر الحديث فهذا ليس على
ظاهره بدليل انك تجد ذلك من نفسك الذي انت محدود محوز على غير
ظاهره فكيف في جانب من لا يحد ولا يكيف والاذرع بين الموضع الذي تقرب
فيه من مولاك كشبر او ذراع او باع او اي موضع باينه يمشي لانه عن
وجل ليس له جهة محدودة فيقرب من تلك الجهة بحسب هذه التقريبات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فما بقي الا التاويل من الجهتين ويكون في ذلك انه ما تقربت الي مولاي بجهة بوجه
من وجوه التقرب فهو بفضله يجازيك على ذلك باكثر مما جئت به وقد بين عز
وجل ذلك بقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقد جاء ان الحسنة بعشر
تجازى بسبعين وجاء بسبعمائة وجاء اكثر من ذلك بقوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء والله واسع عليم وها انا بحث في تبيين هذه الحالات من المشي
الى المشي هل هذه الدرجات من جهة الاعمال المحسوسة ومن جهة النيات
او من مجموعها اختلف الاظهر المجموع بدليل قوله سبحانه على لسان نبيه عليه السلام
لن يتقرب الي المتقربون باحب مما افترضت عليهم ثم لا يزال
العبد يتقرب الي بالنوافل حتى قوله صلى الله عليه وسلم اوضح الله اجره على
قدر نيته فبان بهذا ان الاعمال في نفسها بعضها اقرب وبان احسن
السنة تزيد العامل رفعة وقربا الى الله سبحانه ولذلك قال سبحانه ولا تطرد
الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فاثنى عز وجل
عليهم الاحسن نياتهم وجميل صدقتهم فقصدهم ويترتب على هذا من الفقه
ان يكون للداعنتا بتفضيع عمل بان ينظر الاعلى فالاعلى في اعيان الاعمال
وفي تحسين السنة فيها ما امكنه ولا يخلي قلبه من ذكر مولاه والشغل
بما يقرب اليه لان هذه الفائدة التي تترتب على معرفة هذا الحديث مع
قوة اليقين وخالص الايمان والصدق والتصديق الذي لا يخالطه
شك ولا ريب ولا كان الامر عليه لا له جعلنا الله ممن هداه ووفقه لما
يقربه اليه وينفعه به بمنه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة فقال لهم الا تصلون فقلت يا رسول الله ان انفسنا بيد
الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
قلت له ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول
وكان الانسان اكثر شيء جدلا ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها
الحض على قيام الليل والثاني ان استيفاظ النائم انما هو بيد الله تعالى
لا عمل فيه للمخلوق والثالث ان الجواب بالقدرة على الحكمة ليس من طريق
التكليف والمقصد ان يكون الجواب على الحكمة بمقتضى الحكمة وعلى القدرة
بمقتضى القدرة وللكلام عليه من وجوه منها جواز المشي بالليل الى
دور القرابة وذوي الارحام يوخذ ذلك من قوله طرقه وفاطمة ليلا لان
كلما يأتي بالليل يقال له طارق وكذلك بالنهار ولذلك كان من
دعائه صلى الله عليه وسلم انه كان يستعيذ من طوارق الليل والنهار
الا طارقا يطرق بخير ومنها دليل على انه اذا تكلم العالم بمقتضى الحكمة
وكان ذلك في غير واجب فوقع الجواب على ذلك بالقدرة ان ذلك كاف
في الجواب وينقطع البحث يوخذ ذلك من انه لما طلبهم سيدنا صلى الله عليه
وسلم بالتكلم وهو قيام الليل وجاوبه علي رضي الله عنه بالقدرة
وهو اخباره بقوله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا
فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك ولم يراجعه بشيء
وفيه دليل على ان الرجل اذا كان المخاطب له وهو هو اولي بالجواب

يوخذ ذلك من خطاب سيدنا صلى الله وسلم لبنته ولعلي صلوات الله وسلامه عليهم
اجمعين فجاوبه علي رضي الله عنه وسلم له رسول الله عليه وسلم ذلك بانصرافه من حينه
ولم يقل له شيا وفيه دليل علي جواز محادثة الشخص بنفسه بامر الغير يوخذ
ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم بعد ما ولي عنهم وهو وحده وكان الانسان
اكثر شي جدلا وفيه دليل علي جواز ضرب المرء بعض اعضايه بعضا علي امر
يتعجب او يعلم به غيره اشعارا له انه ما راي منه لم يوافقه ولا يحبه يوخذ
ذلك من ضربه صلى الله عليه وسلم فخذه بعد ما ولي عنهم ولا كلامه اذ ذاك بقوله
وكان الانسان اكثر شي جدلا لان يعلمهم انه ذلك الجواب لم يرتضه منهم ومنا
بحث وهو ان يقال لم لم يقل لهم ذلك مشافهة فالجواب انه لما علم سيدنا
صلى الله عليه وسلم ان عليا رضي الله عنه لا يجهل ان الجواب بالقدرة عن الحكمة
انه ليس من الحكمة فاحتمل ان كان لها عذر يمنعها من الصلاة واستحى
ان يذكره للنبي صلى الله عليه وسلم ولا يمكنه عدم الجواب له فدفع الحجاء عن
نفسه وعن اهله بذكر القدرة وكذلك الاسكان وحبب النبي صلى الله عليه
وسلم عنهم مسرعا من اجل ان لا يشغلهم عن الاخذ لاهبة الصلاة واصل
ان يكون ذلك من علي رضي الله عنه استدعا جواب من النبي صلى الله عليه وسلم
لا يذيده فاية فكان ضرب فخذه صلى الله عليه وسلم وهو مول وكلامه
بما به تكلم جوابا لعلي رضي الله عنه لان يحقق عنده الامر علي ما هو عليه وان
العبودية شانها ان لا يطلب لنفسها عذر مع الشريعة ابدا الا
الاعتراف بالتقصير والاخذ في الاستغفار والاعتذار وفيه دليل

علي رضي الله عنه يوخذ ذلك من روايته لهذا الحديث وقد يسبق لفهم من لا يعرف
قدره ما يحتمل الحديث من العتب عليه وحاشاه من ذلك فلما كان في الاخبار
ما يزينت عليه في الدين فوايد لم يبال بشي من ذلك وفيه اشارة الي ان من حقيقة
الصحبة والعدالة التذكار عند الغفلة يوخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله
عليه وسلم لم يطرقهم ليلا لانه كرهم بالصلاة لان الليل وقت غفلة وان كان
حالهم جميعا لا يقتضي غفلة لكن زمان الغفلة ينبغي ان يلتفت فيه الي حال
العدالة لكن ذلك الخوف ما طبعت عليه البشرية وفيه شارة الي الالتفات
الي الاصل وان كان الظاهر خلافه فالاصل منا الغفلة وانما هي
والله فيق والتزكية فضل ربي ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى
منكم من احد ابدا فينبغي علي هذا ان ينتقد المرء نفسه واحباه بتذكار الخير
والعون عليه وان كان سبحانه قد من عليهم بذلك لكن ذلك من اجل ما ذكرناه
ولكي يحصل فضل اخر وهو دخولهم بذلك تحت حد قوله عز وجل وتعاونوا
على البر والتقوى ولذلك كانت سنة سيدنا صلى الله عليه وسلم بتفقد الصحابة
رضي الله عنهم بالموعظة في بعض الايام وهم على ما هم عليه من قوة الايمان
وكانوا يودون ان لو كان ذلك كل يوم فقال لهم ما يمنعني من ذلك الا خوف
السامة والملل فبهداهم اقتده جعلنا الله ممن اهتدى بهداهم بمنه عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا
نادى جبريل عليه السلام ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام
ثم ينادي جبريل عليه السلام في السما ان الله قد احب فلانا فيحبه اهل السما

اهل السما ويوضع له القبول في الارض ظاهر الحديث يدل على ان الله عز وجل اذا
حب عبدا خلع عليه خلع العناية فيامر جبريل عليه السلام بان يحبه ثم ينادي جبريل
في اهل السما ان الله يحب فلانا فيحبه ذلك العبد المحبوب عند مولاه ويضع
له في الارض القبول والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى حب الله تعالى
للعبد وما معنى حب جبريل عليه السلام له وحب الملايكة وما معنى القبول فاما
قولنا ما معنى حب الله للعبد فقد تقدم الكلام على هذا المعنى وما يشبهه ان
حقيقة المحبة من الله للعبد ليس كحب العبيد بعضهم لبعض بالركون به والانس
به وميل القلب اليه وانما معناه رضاه عنه وما هو عليه وكثرة احسانه
لقوله عز وجل يحبهم ويحبونه اي يحبهم فيحسن اليهم على حبهم له فلكثرة الاحسان
منه عز وجل عبر عليه السلام عنه بالحب لانه ما عرفنا بيننا ان كثرة الاحسان
منا بعضنا لبعض انما بساطه الحب من المحسن للذي اليه الاحسان ولذلك
قال صلى الله عليه وسلم احبك الشي يعمي ويصم اي يعميك ويصمك عما سواه وكذلك
يصمك عما سواه فلا تكاد تريد لا تبصر الا هو ويعميك ايضا عن عيوبه وهذه
صفة المحدثين وهي في حق المولى جل جلاله مستحيلة وفي تغييره عليه السلام عن
كثرة الاحسان بالحب تانيس للعبادة واد خال مسرة عليهم لان العبد اذا
سمع عن مولاه انه يحبه هو اعلاه السرور عند وتحقق بكل خير ونعمة زايدة على
ذلك وهذا الخطاب انما هو لمن في طبعه نقوه ومروة وعروبيه وفضيلة
وخير وانابة ولذلك قال عز وجل وما يتذكر الا من ينيب ومن في نفسه شرامة
ورعونة وله شهوة غالبة فلا يزيده الا الضرب والزجر والتعنيف ولذلك

قال

قال صلى الله عليه وسلم ينتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع بالقران لان السلطان
هو الذي جعل له الزجر والتعنيف بالضرب والقتل وغير ذلك واما قولنا ما
معنى حب جبريل عليه السلام فهو يحتمل وجهين ان يكون حب ولوع بالشخص يخلقه الله
فيه عند امر له بحب العبد ويكون من جملة فوايد حبه له ان يكون يواليه ويدعوا
له بالخير كما جا ان الملايكة تخص صاحب العلم الذي هو لله وتدعو في صحبته وتدعو
له وباجنحتها تمسحه وقد يحتمل ان يكون معنى حبه له ترفعه وتكرمته له لكونه
له عند الله تعالى مكانة حسنة لان العبيد في الحب والبغض متبعون وكذلك
في الغضب والرحمة للمولى جل جلاله متبعون ايضا وذلك كما في حق الزبانية انه
اذا امر الله عز وجل بالمحرمين ان يقتفوا في النار قتاخذهم الزبانية
فيتمرغون في ايديهم فيقولون لهم لا ترحمونا فيقولون لهم اذا كان ارحم الراحمين
لم يرحمكم فكيف نرحمكم غيرا وكما ورد في العبيد كلهم اهل العالم العلوي والسفلي
ما يعودنا به يومرون اما بالقال واما بالوضع ولذلك يشتغل اهل
العقول الواقدة الا بالعلا على رضى مولاهم ولهيا لوا بغيره حتى ان من يحلم
بعضهم فيقال بيت ما بيني وبينك عامر وبيني وبين العالمين خراب وشغل
الجواب عن حب جبريل الجواب عن حب الملايكة عليهم السلام لكن في تعديم الامر
لجبريل عليه السلام فضل غيره من الملايكة اظهار لترفيع منزلته عند الله تعالى
على غيره من الملايكة واما قولنا ما معنى القبول احتمل ان يكون على ظاهره
وهو معنى الترفيع له والاكرام بمقال او فعل فلان على فلان اذا اكرمه
ورحب به وقد جا من طريق اخر في حديث غير هذا ويوضع حبه على الما

فعلم هذا يكون جميع من في الارض من انس وجن وملائكة وقد جاء انه ما من
موضع شبر في الارض الا وملك واضع جبهته فيه ساجدا لله تعالى او كما ورد
وما من حيوان على اختلاف فهم لا يقبل عليه وقد جاء ما يفسر هذا في حق صاحب
العلم الذي هو لله انه يستغفر له كل شيء في الارض حتى الطير في الهوى والحوت
البحر وهوامه وجميع الانعام وحشرات الارض وشجرها ومدرها وكل
ما فيها وهو لا كلهم يدخلون تحت هذا اهل الارض اي كل ما فيها فانه اذا جمع من
يعقل مع ما لا يعقل يجمع بلفظ من يعقل فقد يكون معنى ما ذكرناه في
حق العلم الذي هو لله فان هذه المنزلة ارفع المنازل عند الله تعالى لان
هؤلاء السادة هم ورثة الانبياء عليهم السلام ويكون في غير العالم في اهل جنسه
وهو تفسير القول الذي يوضع له في الارض وقد ذكر الامام يمن بن رزق
رحمه الله ان الله تعالى لا يزال يعبده الصالح حتى يحببه لعباده ويلقي حبه
في قلوبهم ويسهل عليه طاعته ويرزقه حلاوتها ويشهد بصحة لقول هذا
الامام هذا الحديث الذي نحن بسبيله مع قوله صلى الله عليه وسلم من خاف
الله خوف الله منه كل شيء فاذا جمع الله في قلوب عباده المحبة والخوف لها
ما قاله الامام سواء فلا يكون في هذه المنزلة الا وقد حقق الطاعة
عليه وانس بها فيحصل له من ميراث ارجائها يا بلال نسبة الصدق
الاتباع والتصديق فيا سبحان الله ريح المحبين هذه ثمرة اغصان
فواد كل لا تجد من تلك الرياح نسمة تنعش بها اسماع قلوب المشتاقين
ولو نسمة ما يرتاحون اليها كان بعض اهل الصدق والتصديق

والتوفيق

والتوفيق اذا كان عند انشقاق الفجر وهو تحت الستف بين الجدران
بفتح الجيم حضر فتطلع الفجر فيخرجون فيبصرون الفجر كما انشق رتق جوه
لانه جل اذا كان عند السحر يرسل الله عز وجل من تحت العرش ريحا
عطرة تثور وجه كل من كان يقظانا في طاعة مولاه ويوخذ بتلوبهم
من مفهوم هذا الحديث الندب على توقيه افعال البر على اختلاف انواعها
من فرض وسنة وندب الى غير ذلك من انواعها وان بذلك يحصل للعبد
بفضل الله هذه المنزلة الرفيعة ويفهم منه ايضا كثرة الحذر وشدة
البعد عن المعاصي والبدع التي بها يحدم العبد هذه المنزلة الجليلة فتى
فهما ناب لما صفت القلوب تلمحوا روائح القرب وان كشفت تحيب
الجدران عملا فلهى بذكراهم فالقلب لهم والله مشتاق عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى اذا اراد عبدي
ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فاذا عملها فاكتبوها بمثلها
وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة وان اراد ان يعمل حسنة فلم
يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة
ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها امر الله سبحانه ملائكته
ان العبد من بني ادم اذا اراد ان يعمل سيئة فلا يكتبوها عليه حتى
يعملها فاذا عملها يكتبوها بمثلها والحكم الثاني امر تعالى للملائكة
ان العبد اذا اراد فعل سيئة فتركها من اجل الله تعالى يكتبون له حسنة
والثالث امر تعالى للملائكة اذا اراد العبد ان يعمل حسنة فلم يعملها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكتبها له حسنة واحدة فان عملها يكتبها له بعشر امثالها حتى الى سبعمائة
مثلها والكلام عليها من وجوه منها ان يقال هل العبيد على العموم في المؤمن والكافر
وغيره ومن المأمورون بذلك ومن ابن تعلم الملائكة ما في قلب هذا العبد وهذا
من باب علم الغيب ولا يعلمه الا الله عز وجل وكيفية انه كتب من اجله سبحانه
وقوله فاكتبوها بعشر امثالها الى سبعمائة دليل لنا على التفرقة بين الاجود
فيه لا يعقل له معنى او يعرف سببه وهل يزاد على السبعمائة او لا اما
قولنا هذا ذلك على العموم في جميع العباد للعقلاء لكن يخصصه ما يعلم
من قواعد الشريعة فان الله عز وجل يقبل العمل الصالح يرفعه الى ان كلمة
الاخلاص هي التي يرفع بها العمل الصالح ومن ليس من اهلها فلا يقبل
منه عمل هذا على قول من يقول انهم مخاطبون بفروع الشريعة فعلى القول
بانهم غير مخاطبين بفروع الشريعة فلا يدخلون فعلى القول بانهم غير
مخاطبين بفروع الشريعة فلا يدخلون تحت هذا الحد وقد جاء في بعض
الآثار عبدي المؤمن فاز تتبع بهذا النص الاحتمال الذي في اللفظ
واما قولنا من المأمورون بالكتب فقد نص عليهم الكتاب والسنة اما
الكتاب فقوله عز وجل وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون
واما السنة فقوله عليه السلام يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا
فيكم الحديث وفي هذا تنبيه لك لعلك تستحي من مباشرتهم لك
وقعودهم معك فتكف عما فيه علة لك من سوء عملك وانت مع عملك

لهذا

بهذا معرض لهم فانك لا تعلم ان من العلم بجهلا واما قولنا من اين تعلم الملائكة
ما في قلب العبد فقد جاء ان الله عز وجل اجرى له عادة اذا اراد العبد
ان يعمل سيئة يخرج على فيه رائحة نتنة فيعلم الملك انه قد هم بسيئة فلا
يكتبها حتى يكتبها حتى يفعلها واذا اراد ان يعمل حسنة يخرج على فيه رائحة
حسنة فيعلم الملك انه اراد ان يعمل حسنة فيكتبها له حسنة كما هو مذكور في الحديث
او كما قال عليه السلام لاحياء الله اخا البطالة عطر رياشه بالمسك الطيب
قد طبق الآفاق نتن فمه وحواريه فلا غيرت هذه الحالة بطيب وطيب النفس
عن الهوى واما كيفية الترك الذي هو له فكيفيته ان لا يريده عن تلك
السيئة التي اراد فعلها الا لخوف الله تعالى من اجل عقابه او حياء منه لانه
اهل ان يستحى منه او طمع في وعده الجميل وهو قوله المحق وبهذا النفس عن الهوى
فان الجنة هي المأوى كما ذكر عن اصحاب الغار وهو انه كان في غار ثلاثة انا من
فتدلت على بابه صخرة عظيمة بسدته فقالوا ما ينجينا من هذه الا ان يدعوا
كل واحد منا بخير عمل عمله خالصا لله تعالى احدهم وكمي على الذي اخلص فيه
لله فتفرج من تلك الصخرة بعضها ثم الثاني فعل مثل صاحبه فتفرج
بدعايه من الصخرة مثل ما تفرج بدعا صاحبه ثم الثالث قال
في دعايه اللهم انك تعلم اني احببت امرأة وراودتها عن نفسها فابت
حتى ادفع لها مايتي دينار فلما دفعت المايتي دينار واستكنت من نفسها
فلما قعدت بين شعبها قالت لي اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت
منك وتركت لها المايتي دينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك خوفا منك وارجا

تفرج عنا ما بقي علينا من هذه الصخرة فانفرجت عنهم من حينها وخرجوا من الغار
اوكما ورد وقد جاء ان الله عز وجل جعل ملك اليمين يكتب الحسنات وملك الشمال
يكتب السيات وان ملك اليمين متقدم على ملك الشمال وحاكم عليه فاذا فعل
العبد المسيئة واراد ملك الشمال ان يكتبها قال له ملك اليمين اصبر عليه لعله
ان يستغفر او يتوب فان تاب او استغفر لم يكتب عليه شيأ وان فعل
حسنة ضاعفها بعشر امثالها وكتب بها في اخر فان لم يفعل شيأ من
ذلك فحينئذ يكتبها عليه كما فعل بغير زيادة على ذلك وفي هذا اتم دليل على
لطف المولى بعباده المؤمنين وكثرة رحمته لهم وقوله اكتبوها له بعشر
امثالها الى سبعمائة ضعف لا يعرف له معنى يعطى الله من شاء ما شاء
او ذلك لسبب يعلم ظاهره والله تعالى اعلم يظهر ذلك من غير هذا الموضع
وهو قوله صلى الله عليه وسلم ورفع الله اجره على قدر نيته وقد يكون مع حسن
النية زيادة لاسباب منها الخير في الحسنة نفسها توجب لصاحبها التضعيف
في الاجور مثل ما جاء ان الذي يقرأ القرآن له بكل حرف عشر حسنات
وان الذي يقرؤه ويعلمها خصوص ورفع له بكل حرف مائة حسنة وان
كان قاعدا لحسنوه وان كان في غير الصلاة وهو على طهارة حسنة وعشرين
وان كان على غير طهارة عشرا وكما ورد فيه الموفق من شاء الى اسباب
الزيادة في اجور حسناته فضلا من الله وسنة واما قولنا هذا السبع مائة فهي الحد
لا يزاد عليها الا لفظ الحديث يسمح فيه ما يدل على الزيادة ولا منعها لكن
الكتاب العزيز اخبرنا بالزيادة على ذلك بقوله عز وجل مثل الذين

ينفقون

ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وبقوله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم
بغير حساب فحسبك من كريم ملي ليس يمكنه شيء يعطي بغير حساب هل يبقى
في ذلك فيما تحده العقول وتتيقنه من الغاية على العلم بهذا الحديث وجوه
شاهدة الرجاني الله تعالى الذي قد بسط لنا طول فضله بهذا القدر من لطفه
واعتناوه بالمسيئ منا والمحسن وتضاعف الحب والتكريم لمن جعل لنا
وسيلة الى العلم بهذا الخير العميم صلى الله عليه وسلم وان نظفر في الاسباب التي
بها تذكو اعمالنا والاحتفاظ به يكفر خطايانا ولذلك قال صلى الله عليه
وسلم لن يجب احاده عشرة لان السيئة واحدة كما نص عليه الحديث واقل
مراتب الحسنة عشر افتفسا لنا فقد تفترق عشر سيات ثم لا يغفر لان
يفعل حسنة واحدة تكفر عنه تلك العشر السيات وا ويل وادي جهنم
لنبيه فان سمعة ولم يشتفع او علمنا ولم نعلم كنت كالحاريجلا استغارا
ويا ليتها استغاريل جبال تكمه في النار اعاذنا الله من ذلك بفضله
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا عند
ظن عبدي بي ظاهر الحديث يدل على ان الله عز وجل مع عبده على قدر ظنه
به جل جلاله والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا عام في جنس العبيد
كلهم مؤمنهم وكافرهم او هو خاص بالمؤمنين الظاهر انه عام في كل العبيد
لان الكل عبيد له عز وجل وهذا الظن هنا على بابه او هو بمعنى العلم فما
يحتاج الى تقسيم اما ان يكون يريد به الظن ما هو راجع الى العلم به جل جلاله

او الى امور الاخرة وما فيها من رحمته عز وجل وعقابه وما في معناه او
الى امور هذه الدار وما اجرى عز وجل فيها من خيراته واحسانه لعباده
وما فيها ايضا من نعمة وابتلاء به او راجع الى ما كلف سبحانه عباده من
طاعته واتباع رسله صلوات الله عليهم وما وعدتهم به الرسل عند تعالى وما
بشرتهم به من الشفاعة الا لام والامور المخوفة ما يسير الاشياء سئل
الا ب شاد الى الشفقة به عز وجل والتوكل عليه وكيف حال من فعل ذلك وصدقه
والعامل عليه وما في معناه فالموضع يدل على كل نوع من هذا وما في
معناه بوجوه عديدة اذا تتبعناها لكنها كلها مندرجة تحت هذا التقسيم
ليس تخرج عنها فالذي هو راجع منها الى العلم به جل جلاله تجري فيه
الوجهين او يكون بمعنى العلم وان يكون تخلي بابه وهو الظن فاهل العلم
به جل جلاله هو منهم لكمال واحد منهم على قدر علمه به جل جلاله وهذا تقسيم
التقسيمات التي تقدم ذكرها في الكتاب على علم العوام وعلم الخواص
وعلم خواص الخواص وكل منهم عند سبحانه على قدر علمه به وقد تقدم
في هذا ما فيه شفاء وما قد ذكرنا فيه ان بعض من علم جل جلاله بأوصاف
الجلال والكمال وبقي الشبه والمثال رأى من امور الغيب ما اجمله فرع
وقال اني لي هذا فقيل له عملت على الحق فاربت المحقيقة وعلوا على
الثناء بل فعرفوا بحسب ما علموا واما اهل الجحد له او الجهل بجلاله
وتنزيهه وهم الكفار على اختلاف مراتبهم والمنافقون فليس يجدونه
هناك بل هم محجوبون عنه جل جلاله بقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ
لمحجوبون

لمحجوبون وليس لهم بولاحتي يجدون منه هناك رحمة ذلك بان الله مولى
الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم وهم كما قال الله تعالى الظانين بالله
ظن السوء عليهم دايرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم واعد لهم جهنم
وساءت مصيرا واما اهل الشك وهم اهل الظنون به سبحانه فلا قطع
لاحد الجهات فهم من جنس الكفار لان الشك يجري مجرى الكفر وذلكم
ظنكم برتكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وان كان فيما
هو راجع الى الاخرة فان كان من جهة التصديق بها وبما فيها فتنشئ
على تقسيم الايمان به عز وجل فان من شروط الايمان به عز وجل
التصديق بالاخرة وبما فيها وذلك من اوصاف المؤمنين كقوله عز وجل
وبالاخرة هم يوقنون فان كان على الرجاء فضيلة عز وجل ان ينجيهم من عذابها
ويمن عليهم بنعيمها فهناك يكون الظن بمعنى الرجاء او الخوف لكن لا يخلوا ان
يكون الخوف والرجاء هناك مع الاعمال المأمور بها او مع عدمها فان
كان مع عدمها فلا يسمى ذلك رجاء بل يسميه اهل العلم غرورا وذلك
مظنة الهلاك وقد تقدم من البيان فيه تفضل الله ما فيه شفاء ويكفي
في ذلك قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل
الله اولئك يرجون رحمة الله وان كان مع استكمال الامر اجتناب
النهي فذلك الذي يدخل تحت معنى هذا الحديث وكل على قدر حاله من حال
العوام والخصوص وخصوص الخصوص لانه عز وجل يقول ويزيدهم
من فضله قد رجاهم عز وجل الى الطمع فيه وفي فضله على غير عوض فظن كل واحد

شبكة الألوكة www.alukah.net

مما على قدر علمه سبحانه فان كان راجعا الى هذه الدار وما فيها من نعمة
سبحانه وارزاقه فهنا كل بعيد حيث اعلمه اذا كان مقدرا به وان كان من
غير المومنين لله جل جلاله قال بعدا وبا للمخلبال عليه السلام حين قال
رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله
واليوم الاخر قال ومن كفر فامتعه قليلا ثم اضطره الى عذاب النار
معناه ارزق من امن وارزق من كفر ثم اكافره سوقه الى النار
وقد كان ناسا سافروا في برية ليس يوجد ما فيها الا قليلا فلحقهم
العطش حتى مات اكثرهم وكان فيهم ذمي وكان السحر المالح قديما منه خاتي
السحر ورفع طرفه الى السما وقال ان كنت لا ترضى ديني فانك تعلم اضطراري
فلا تهلكني وغرق من ماء البحر فوجده عذبا فشرب حتى روى وان كان من
لا يعرفه فهو سبحانه يتم عليه بمقتضى قوله ومن كفر وان كان من المومنين
فهنا تنفع الدابة فان مقاصد المومنين في هذه الدار وما فيها
كل على حسب همته وحاله من عوالم وخواص ولذلك قال اهل التحقق
عدد الطرق الى الله تعالى على عدد انفاس الخلايق معناه ان لكل واحد
منهم طريقا تخصه لان صفاتهم في حواسهم الظاهرة واحدة ولكل
واحد فيها صفة تخصه يمتاز بها زيد عن عمرو وبكر عن خالد فكلهم حكم
وان كان الظن هنا راجعا الى ما تطلعنا به من عبادته عز وجل واتباع
رسله وما به وعدتهم الرسل فعلوا ان الله وسلامه عليهم وما به بشرتهم
عما مولاهم من وجوه الخير على نحو ما تقدم ذكره في الاحاديث المتقدمة

وفي الكتاب والسنة ومثل ما جعل لهم في بعض الاشيا من الشفا من الامور
المهولة والمهلكة بايسر شي مثل ما تقدم في احاديث الكتاب الذي تحفظ
بسببه ومثل ارشادهم الى التوكل على مولاهم وقوة الثقة به سبحانه
وما في معناه فهذا خاص بالمومنين وهم في ذلك كله على قدر همهم وقوة
ايمانهم وحسن تصديقهم وغلبة فهمهم الجميل بمولاهم الجليل والنظر الى
قوله وهو اصدق القايلين ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق
من الله حديثا ومن اوفى بعهده من الله فاي حديث بعد الله وايا ته
يومنون وقوة عزمهم على حمل النفوس على العمل بالصدق والتصديق
ولذلك قال اهل العلم والعمل من صدق وصدق قرب لا محالة
والضعفا منهم على حالهم كل منهم على قدر ضعفه وتلونه وكثرة تاويله وترجيح
المعاودة على القدرة ويجعل ذلك بتاويله شرعا على قدر حاله واذا نظرت
الى ما قدمناه من الكلام تجد كل نوع من هولا قد بيناه والحمد لله بما فيه كفاية
لمن تدبره وهدى الى العمل بحسب الطريق الواضحة منه فتفي بعض هذه
الامور يكون الظن بمعنى العلم مثل ما يرجع الى الطاعات والامر والنهي
فيكون الظن فيها وفيما هو في معناها بمعنى العلم لان ذلك من لوازم
الايمان رضا هو منها مثل الشتايد وما جعل لهم من الشفا من الامور
المحرقة والمهلكة بالاشيا اليسيرة قد ذكر وما في معناه راجع الى ان
يكون الظن فيه على بابه فتى كان ظنه هناك قويا وجد ما قيل له
وزيادة ومتى كان ظنه ضعيفا فبحسب حاله في ذلك يجده ومن وقع

لبنة لك تكذيب قد لك يلحق بالكفار الا ان يتوب ويراجع كما قال جل جلاله وننزل
من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا الا ان
الظالم لنفسه هو المكذب به والشاك فيه والذي يفعل شيئا من ذلك
على جهة يعود ذلك كله على صاحبه بالخسارة وقد بينا ذلك فيما تقدم
من الكتاب وذكرنا في بعض المواضع قول ابن عباس رضي الله عنه انه لو ما سيل
وبطيلها بالعسل ويتلوا الاية في ذلك وكما ورد وقد قال صلى الله عليه
وسلم في الذي سقاه العسل صدق الله وكذب بطن اخيك وقد أمر رجلين
كان يرمد ويكتحل بالعسل ايضا ويتلوا الاية وكما ورد وما كان
من بعض المشايخ في الشونيز فالكلام عليه في حديثه المختص به من الكتاب
وكذلك كل ما اشرنا اليه هنا قد تقدم الكلام في موضعه من الكتاب بفضل
الله ونعمه في هذا الحديث ان تنظر ما فيه من الايجاز للفظة واحدة حاوية
جامعة لمعاني السنة كلها اعني في الاعتقاد فيما يقع له في كل عمل فان
عمل الا والنية مستحضة عليه كانت النية حسنة او رديئة فالله تعالى
يجازيه بحسب نيته في عمله وذلك هو النظر المراد في الحديث ويدل ايضا
على عظمته تعالى وعظم قدرته وعلى جلال صفاته يوخذ ذلك من قوله
انا عند ظن عبدي بي فاذا كان مع جميع العبيد على كثرتهم مع كل واحد
واحد منفردا بحسب ظنه في الزمان الفرد ويقتضيا رعلى مر الدهور
والايام وكذلك الانفاس لان قلب ابن ادم اشد تقلبا من القدر
اذا اجتمعت عليها فكل تقلب من تقلبات قلوب الجميع هو عز وجل معهم
على ما يكونون عليه هذا يدل على انه تعالى ليس كمثله شيء ولا يدرك بالعقول

ولا يحد بالاذهان ولا يخطر بالاوهام موجود حقا ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير واذا تاملت معنى ما اشرنا اليه هنا بتوفيق الله تجتمع لك
المعتقدة والشريعة وحسن العقيدة وصلح الايمان وجميع خير الدنيا
والاخرة ويشهد لكل من خالف ما ذكرناه جعلنا الله ممن فهم ذلك وجعله
من اهله بفضله لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه يقول لاهل
الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك الحديث ظاهر الحديث
يدل على ان افضل نعيم الاخرة دوام رضى المولى سبحانه عن عباده المؤمنين
الدال على اكرامه والكلام عليه من وجوه منها اثبات كلام الله سبحانه بذاته
الجليلة لاهل الجنة يرفعه ذلك ان الله سبحانه يتقول فوله يتقوله سبحانه
انه عز وجل الذي يخاطبهم بتقديمة اخرى وهي جواب اهل الجنة يقولهم
لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك ويقولهم ايضا وما لنا لا نرضى
يا رب ويقولهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك ويقوله سبحانه وتعالى
الا اعطيكم افضل من ذلك ويقوله سبحانه احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم
ابدا بعده ايد افهذه كلها دلايل على انه عز وجل هو المتكلم معهم بذاته الجليلة
وفيه دليل على ما تقدم اول الكتاب من مذهب اهل السنة في كتابة العزيز
انه كلام القديم الازلي متيسر بلغة العرب وان النظر في الكيفية في ذلك
ممنوع ولا تتوقف بما كلموا في المحدث التي هي الحروف والاصوات
ولا تتوقف انه دليل عليه وليس بموجود بل الايمان بانه متيسر هو
باللغة العربية صرف يشهد لذلك هنا خطاب مولانا جل جلاله لاهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاهل الجنة وكيف يسير لهم سمع كلامه القديم الازلي بلغة العرب لان الالفاظ
التي في الحديث تدل على مقتضى اللغة العربية وكذلك جاز ان كلام اهل الجنة بلغة
العرب فيسر لهم عز وجل سمع كلامه القديم القائم بذاته الجليلة لان الصفة
الجليلة لا تتعارف الموصوف فاسمعهم اياه بالنوع الذي هو لغتهم ليفهموا عنه
سبحانه ما اراده لهم بفضله ولا يمكن لاحد ان يتعرف الكيفية فكما لا يمكن هنا
على ذلك كذلك الحكم في كتابه العزيز لان هذا كلام الجليل وهذا كلام
الجليل فالجنة لاهل السنة والحمد لله قائمة وفيه دليل على اضافة المنزل
لساكنه وان لم يكن الاصل له يوجد ذلك من قوله سبحانه يا اهل الجنة والجنة
لله عز وجل في الحقيقة وهنا بحث رضوان سيخال لم ذكر جل جلاله لهم دوام
رضاه بعد استقرارهم في الجنة ولم يكن ذلك عند اول دخولهم فالجواب
والله الموفق ان جل جلاله لما اجارهم برضاه الا تنال سكناهم والتمتع
هناك لكان ذلك اخبارا على ما تتقرر عندهم من علم اليقين وعين اليقين
ابلغ فلما ان حصل لهم عين اليقين بما راوا فيها مما لا يتدارك حسنا
يدركه بعقل ولا نقل ولا فهم ولا دليل اعني حقيقة تلك الاعيان
اخبرهم بذلك وكفى على ذلك دليلا قوله عز وجل فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين وقول مولانا سبحانه لمن وصف فراش الجنة فقال بطائنها
من استبرق لانه ليس في هذه الدار ما يشبه الوجوه فلما كانت
العادة عند اهل هذه الدار ان بين بطانين الفرش ووجوههما بون
عظيم عبر لهم ان البطانين هناك من استبرق اذ هو اعظم الملبوسات
في

في هذه الدار ولو كان عندنا شيء ارفع منه لشبهه فدل بذلك على عظم قدر الوجه
وحقيقة ذواتها لا نعرف كيف صفتها فلما عرفوا ما هنالك عيانا حينئذ
اخبرهم بما من عليهم بفضله من رضاه عليهم ليعد والتمتع بعض قدرها
لان حقيقة قدرها لا يمكن معرفة لان ما لا اخر له كيف يعرف له قدر هذا من
وجه واحد وهو طريق التحديد لانا لا نعرف قدر الاشياء الا اذا كانت
محدودة واما من جهة اخرى وهو حقيقة رضاه فلا نقدر على معرفته
ولا بشبهة غير ان بالاثر الدال عليه نعرف انه عز وجل عظيم في ذاته الجليلة
بلا تكييف فجعل حسن الدار التي هي من اثر قدرته سبحانه والا على عظمة
فضله وجلاله جعلنا الله بحرمته من اهله في الداريين بلا محنة لارب
سواه وتنبيه على هذا من الحكم ان لا يخاطب احد بشيء حتى يكون عنده ثم يستدل
عليه او على بعضه وبذلك قال صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على قدر
عقولهم اتحبون ان الله ان يكذب الله ورسوله اي على قدر ما يفهمون وكذلك
ينبغي ان يكون الشخص في نفسه لا يأخذ من الامور الا على قدر ما يحمله
عقله وفيه دليل على انه ليس في الاخرة دار الا الجنة او النار وبذلك
ذكر من قولهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك وقد جاء هذا عنه
صلى الله عليه وسلم بقوله ليس بعد الدنيا من دار الا الجنة او النار وكما
قال عليه السلام وفيه دليل على ان من لم يعلم حقيقة ما خوطب به فانه
يسأل عنه وبهذا ذكر من قولهم وابغني افضل من ذلك فلما لم يعلموا في
تلك الدار افضل مما هم فيه استفهموا عن ذلك الشيء الذي لا يعلمونه وفيه

فيه دليل على ان طبع البشرية انما هي تنظر لوقتها بوجه ذلك من فرح اهل
الجنة بما هم فيه ونسوا ما كانوا فيه من الهوال العظيمة قبل ذلك رفيه دليل على
ان الخير كله انما هو في رضى المولى سبحانه وان ما دونه من نعيم على اختلاف انواعه
في كل الدارين انما هو من اثر ذلك الخير وهو النعيم الحقيقي وفيه دليل لاهل
الطريق لانهم لم يعولوا على نعيم الجنان وانما عولوا على طلب رضى الرحمن ويدل
على ذلك من كلامهم ويدل نعيم في الخلد اشهى من الرضى والقرب ومن اجل التحقيق
بهذه المراجعة العجيبة طاشت قلوب العجز وتقاصرت عن نعيم الدارين فضلا
عن نعيم الدار والتحمد به عميت بصائر اهل الدنيا حتى تقاعدوا عنها ولم يجعلوا
منها بطائر ليحصلوا على صفقة واحدة خاسرة الدنيا والاخرة والتصديق
اهل التوفيق لهذه الاخبار الجليلة وحدوا الملائكة في نقل الطاعة لانها البساط
الى هذا الحال الحامل وتشموا تلك الروائح العطرة بقلوب زكية وتنوسانيه
وفيه دليل على ان رضا اهل الجنة كل منهم بحالة مع اختلاف منازلهم لم يوجد ذلك
من تورث جوابهم الكلام على حد واحد بقولهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك بتنبيه وعند بسط جناح الرحمة واظهار خلع القرب والانبساط
تتساوى الرفيع في النعيم والدني لوجود ذلك من قوله سبحانه يا اهل الجنة
مخصوصا للدنيء المتردد وغيره على حد واحد سواء فاحمد نفسك لعل ان يكون
لك في المقدم منزلة ما لعلك تجد في ضمن الخطاب الجليل لا تسمع خطاب
المولى الجليل بهذا الخير العظيم الذي هو اعلى النعيم اشارة وتنبيه كيف ان
يسمع كل ما جاءت به الرسل صلوات الله عليهم خيرا لانها اسباب الى البلوغ
الى هذا الخير العظيم وكل ما لا يوصل الى الشيء لابد فهو واجب الى يدعو تكرم وانت
الكريم

الكريم كما منت علينا بالاسباب المبلغة الى هذا الخير العميم وعرفتنا ببدايته ونهايته
ورزقتنا التصديق بفضلك بما به اخبرتنا ان تتم بفضلك ما به من التصديق ورزقتنا
بان تبقينا على ما فيه رضاك ورواحه في الدارين علينا بلا محنة وان توسل اليك بجاه
من علي برسالتك اصطفيته والمقام المحمود وعدته ان تنعم علينا بما فيه رغبتنا وان
تنعم علينا بالشكر لما به من نعمايك خولتنا وان تجعلها رحمة لنا وفي الدنيا والعلينا
ولمن تعلم منا ولمن استمع لما به فتحنن علينا ولمن اقتنا ه ابتغاء مرضاتك وتصديقا
لما به عن الصادق الكريم ما خيرتنا وتعرفنا جميعا في الدارين بركته وان تحشرنا
برحمتك في زمرة عبادك المتقين مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين وتجعل كل ما فتح به في هذا المكتاب
وفي اصله على عبدك المفتقر المضطر اليك وعفرانك وجودك واحسانك يا على
يا عظيم يا ارحم الراحمين خالصا لوجهك الكريم مقبولا بفضلك العميم قبولا لا
يبقيه خرق ولا تبديل وتجعل ذلك سنة فيمن قراءه او سمعه او عمل به او انتسخه
انك ولي حميد وصلواته على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى اله وسلم وشرف وكرم ورحم امين
من سمعه او قراءه فامن واخلص في التامين امين امين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد واله وسلم ووالى وبارك اللهم انت منحت على بهذا الشرح واخرتني في الزمن الذي اخرت
به ادم عليك السلام قبل صورته فاجعله لي نورا في الدنيا والاخرة واجعله لي رحمة ولا تجعله
محنة علي واجعل لي نوره تاما الى يوم القيامة واجعله لمن قراءه او سمعه وتملكه نورا
تاما الى يوم القيامة ولي مشاهدة من كتب به فلا تملكه اياه واحمه بركته ومن سلكه
ولم يعمل به ولا ببعضه فاجعله عليهم حجة واجعله لعباده سبلا واسبابا للمحبة وقايدا اليه
وموصلا في فنون رضاه ومنورا لقلوبنا وارضا فضله في الدنيا والاخرة واجعلنا ممن

الشبكة الألوكة www.alukah.net

من رحمته به وتفضلنا من عرشه به واعد علينا بركته في الدنيا والاخرة بمنك
يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وسلم تسليما وهذا الدعا الاخر هو بامر
مولانا ظهر جلاله في اليوم الثلثين بعد ما فرغ من الكتاب وامر ان يختم
به الكتاب بمع ما وعد به بفضله من الخير الجزيل عليه وعلى من قراه وعمل
به او بعضه او تملكه وقد ذكرت ذلك وكل ما اتيت فيه من الخير في كتاب خاص

بذلك وهو كتاب الدراي جعلها الله نعمة تامة بمنه
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وسلم وكان الفراغ من
هذا الكتاب المسمى بهجة النفوس وتحليتها بمعرفة
ما لها وعليها شرح مختصر البخاري على يد افقر
العباد الى الملك الجواد الفقير محمد بن المرحوم
الشيخ احمد الدردير المالكي في تاسع شهر المنعقد
سنة ستة وثلثين والف من الهجرة
النبوية على صاحبها افضل الصلاة واكمل السلام

تمت

من مكتبة الشيخ الاسلام
ابن الشيخ محمد المدني عفى عنه
ابن الشيخ حسين المدرسة التي
انشاها بقسطنطينية

شبكة الألوكة
www.alukah.net